

هداية الغني الحميد

شرح كتاب التوحيد

مع فتح المجيد

الجزء الثاني



الطبعة الأولى

١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م

رقم الإيداع

٢٠٠٧/١٤٩٢٢م



توزيع

دار الخلفاء الراشدين

الإسكندرية - أبو سليمان ش عمر

أمام مسجد الخلفاء الراشدين

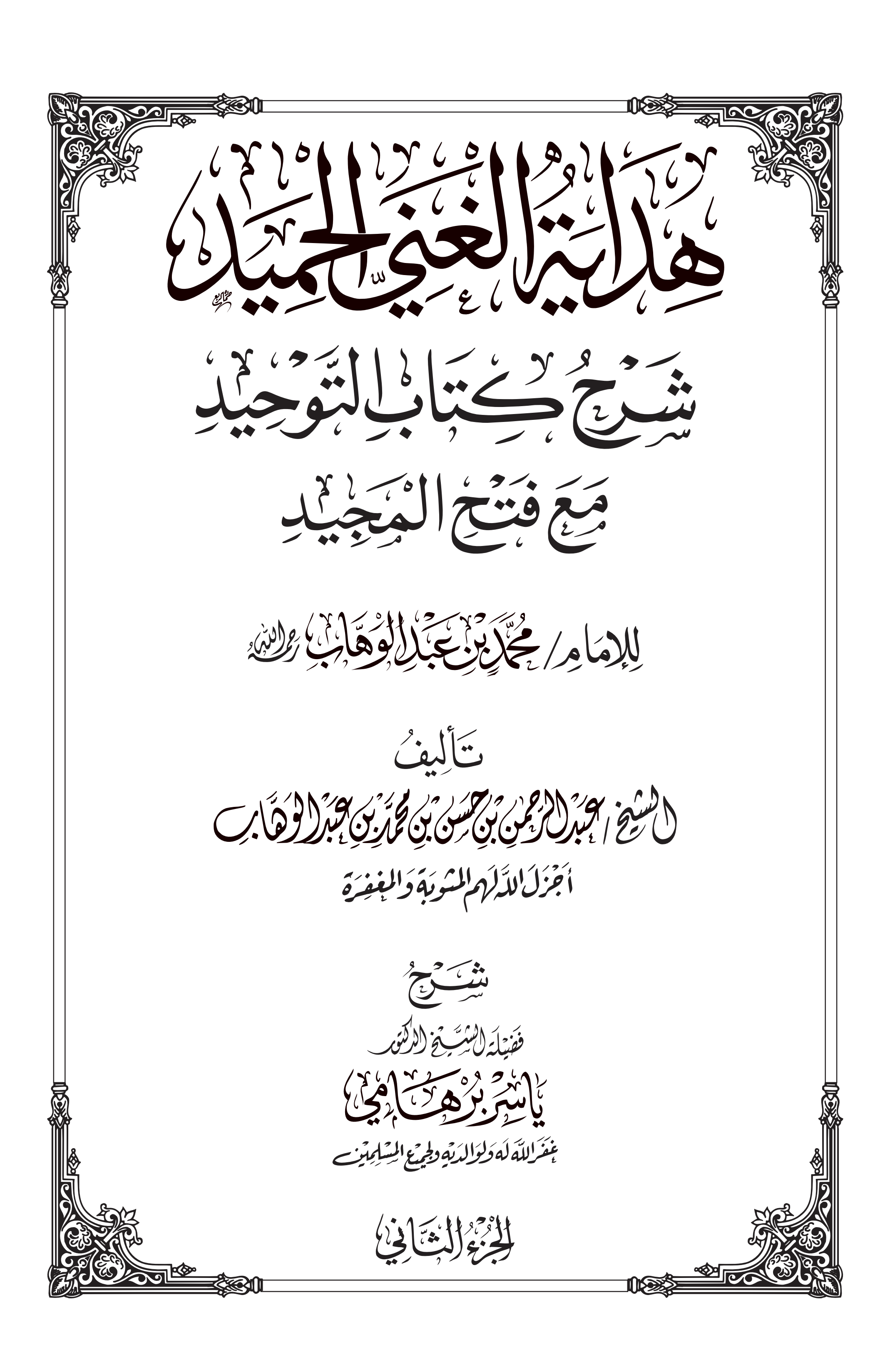
٠١٠٠٥٠١٣١٥١ - ٠١١٢٠٠٠٤٦٤٦



الإسكندرية - مصطفى كامل

بجوار مسجد الفتح الإسلامي

٠١١٢٦٥٠٠٦٩٦ - ٠١٠٩٤٥٥٥١٥٧



هداية الغني الحميد

شرح كتاب التوحيد

مع فتح المجيد

للإمام/ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

تأليف

الشيخ/ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب

أجزل الله لهم المثوبة والمغفرة

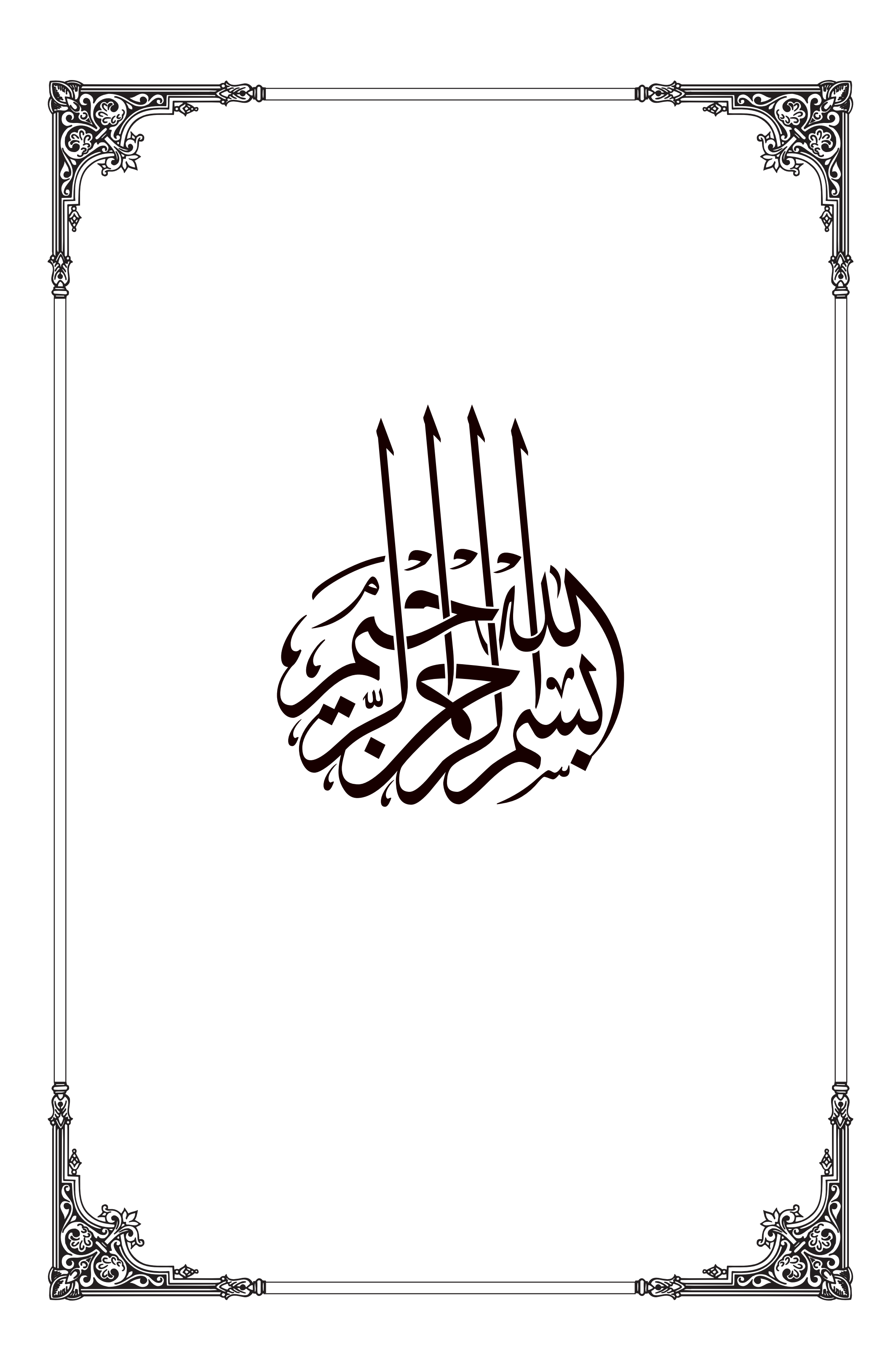
شرح

فضيلة الشيخ الدكتور

ياسر برهامي

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

الجزء الثاني


بسم الله الرحمن الرحيم

٨- بَابُ
مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ نَحْوِهِمَا

ش: قوله: (بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ نَحْوِهِمَا). كبقعة، وقبر، ونحو ذلك، أي: فهو مشرك.

الشَّـرْح

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ نَحْوِهِمَا) المفهوم من الترجمة تقدير: «باب من تبرك بشجر، أو حجر، ونحوهما، فقد أشرك».

التبرك: طلب البركة. والبركة هي: الخير الكثير(١).

طلب البركة بمصاحبة أو بملامسة شيء معين محسوس، أما طلب البركة بالأعمال الصالحة، طلب الخير بطاعة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهذا لا شك أنه مشروع.

أما التبرك اصطلاحًا، فهو الذي ذكره هنا: (بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ)، وطلب البركة -وهو الخير الكثير- بمصاحبة أو ملامسة شيء معين.

فالشجر والحجر لم يرد أن نتبرك، وأن نطلب البركة بهما.

قوله: (أَوْ نَحْوِهِمَا)؛ أي: كالقبور، والبقاع، وأماكن مرور الصالحين، والتراب الذي مروا عليه، ونحو ذلك.

والتبرك منه المشروع، ومنه غير المشروع.

المشروع منه: هو ما ورد الدليل به.

---

(١) قَالَ الْخَلِيلُ: الْبَرَكَةُ مِنَ الزِّيَادَةِ وَالنَّمَاءِ. انظر: العين (٥/ ٣٦٨).

....

أجمع أهل العلم على أن التبرك بآثار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مشروع ومستحب، وهو من الأسباب المشروعة لحصول الخير والبركة؛ لما جعل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فيها من ذلك.

إذًا التبرك المشروع هو طلب البركة من الله، مع اعتقاد أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو الذي يجعل الخير في ملامسة ومصاحبة شيء معين، ومنه آثار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

لذلك ذكرنا أنه يجب أن يعتقد المتبرك أن هذه الآثار -آثار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لا تضر ولا تنفع، بل نتبرك بها قائلين بلسان الحال أو المقال: والله إنا لنعلم أنكِ لا تضرين ولا تنفعين، ولولا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شرع ذلك، ما فعلناه؛ كما جاء في صحيح البخاري عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ فَقَالَ: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ»(١).

وقد كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يقتسمون شعر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. متفق عليه من حديث أنس(٢)، وكانوا يقتتلون على وَضوئه. رواه البخاري(٣). وما تنخم نخامة إلا وقعت في كف أحدهم، فدلك بها وجهه، وهذا من تبركهم بآثاره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كما جاء بذلك الحديث عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ، يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ، وفيه: «...فَوَاللهِ مَا تَنَخَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ،

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٩٧).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٠).

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٦): عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذَاكَ الوَضُوءَ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ عَنَزَةً، فَرَكَزَهَا وَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ، مُشَمِّرًا صَلَّى إِلَى العَنَزَةِ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالدَّوَابَّ يَمُرُّونَ مِنْ بَيْنِ يَدَيِ العَنَزَةِ».

فَدَلَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ...»[١].

وكانوا يتبركون بالملابس التي لبسها، وجعلها بعضهم كفنه؛ كما في حديث الصحابي الذي تقدم في الصف؛ كما ثبت في صحيح البخاري عَنْ سَهْلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبُرْدَةٍ مَنْسُوجَةٍ، فِيهَا حَاشِيَتُهَا»، أَتَدْرُونَ مَا البُرْدَةُ؟ قَالُوا: الشَّمْلَةُ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: نَسَجْتُهَا بِيَدِي فَجِئْتُ لِأَكْسُوَكَهَا، «فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ»، فَحَسَّنَهَا فُلاَنٌ، فَقَالَ: اكْسُنِيهَا، مَا أَحْسَنَهَا، قَالَ القَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ، لَبِسَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتَهُ، وَعَلِمْتَ أَنَّهُ لاَ يَرُدُّ، قَالَ: إِنِّي وَاللهِ، مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهُ، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي، قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ»[٢].

وكذا كانوا يتبركون بعرقه؛ كما ثبت ذلك عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا، وَلَيْسَتْ فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا، فَأُتِيَتْ فَقِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ فِي بَيْتِكِ، عَلَى فِرَاشِكِ، قَالَ فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ، وَاسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أَدِيمٍ، عَلَى الْفِرَاشِ، فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَعْصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا، فَفَزِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «**مَا تَصْنَعِينَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ**» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا، قَالَ: «**أَصَبْتِ**»»[٣].

وكل هذا ثابت في الصحيح، ولا فرق بين أن يكون هذا في حياته وبين أن يكون بعد وفاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن هذه الآثار جمادات، لا تحلها الحياة.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣١).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٧٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٣١).

ولابد من الحذر من الخلط بين التوسل والتبرك؛ لأن البعض يحتج بهذه الآثار على التوسل بذاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد وفاته، إنما التوسل في الحقيقة بدعائه، فهذا لا يمكن بعد وفاته، التوسل بذاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غير مشروع -لا في حياته ولا بعد وفاته-، وهو أن يسأل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى به، يسأل الله بذاته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إنما يسأل الله بدعائه، ويتوجه إلى الله بدعاء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كأن يقال: اللهم، إني أتوجه إليك بنبيك. أي: بدعاء نبيك؛ كما شرحناه قبل ذلك.

فكل من التوسل والتبرك له معنى، فتلك كلمة غير الكلمة، ولكل منهما أدلته الخاصة به، والحكم في أحدهما مختلف عن الآخر، فالتبرك هو طلب البركة بالملامسة والمصاحبة، وأما التوسل هو اتخاذه وسيلة، فالمعنيان مختلفان.

لأن شخصًا مثل الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي مؤلف «فقه السيرة النبوية» في هذا الكتاب حمل على السلفيين ومن ينكر التوسل بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واحتج بالآثار الثابتة في التبرك، وهذا من الخلط الذي لا يجوز، وهذا كلام منكر منه، فهذه المسألة مشهورة معلومة.

ومما شُرِعَ التبرك به: ماء زمزم، جاء عند أبي داود الطيالسي عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هَاهُنَا؟**» قَالَ: قُلْتُ: مُنْذُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً، قَالَ: «**مُنْذُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً؟**» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَمَا كَانَ طَعَامُكَ؟**» قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ إِلَّا مَاءَ زَمْزَمَ، وَلَقَدْ سَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي، وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سَخْفَةَ جُوعٍ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، وَهِيَ طَعَامُ طُعْمٍ، وَشِفَاءُ سُقْمٍ**»(١).

(١) أخرجه الطيالسي بلفظه (٤٥٩)، ومسلم (٢٤٧٣) بنحوه.

فرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ**»، فمن الممكن أن تكون من باب شربها طعامًا، وليس فقط شرابًا، بل تشرب على أنها طعام، وتشرب على أنها دواء لأدواء كثيرة، ربما لا نعرف وجه معالجتها، أو كيف أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يشفي بها، وهذا سبب باطن، لكن قد دل الشرع عليه، وكذلك الغَسْل بها، وهذا مأخوذ من أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ غسل قلب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بماء زمزم، فلا بأس من أن يغسل الإنسان شيئًا بماء زمزم تبركًا.

ومن هذا الباب -والله أعلم- كشف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن يديه للمطر أول نزوله؛ كما جاء في صحيح مسلم عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مُطِرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَخَرَجَ فَحَسَرَ ثَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ الْمَطَرُ قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «**لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ تَعَالى**»(١).

فقوله: «**حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ**»؛ أي: إن المطر حديث عهد بتكوين ربه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إياه، وأن الله خلقه حديثًا، ومعناه أن المطر رحمة، وهي قريبة العهد بخلق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لها، فيتبرك به.

والتبرك بصحبة الصالحين لا بذواتهم؛ كما ذكرنا أن التبرك هو طلب الخير بفعل الطاعات، ومن ذلك صحبة الصالحين، يرجو الخير من مصاحبتهم، ويتوقع نزول الخير في وجودهم؛ كما جاء في قول رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ربه: «**هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ**»(٢)؛ أي: إنه جلس معهم رجل عَبْدٌ خَطَّاءٌ، ومع ذلك غُفِرَ له؛ لأجل

(١) أخرجه مسلم (٨٩٨).
(٢) أخرجه مسلم (٢٦٨٩).

أنه صاحبهم، فصحبة الصالحين والجلوس في مجالس العلم والذكر هذا أمر مشروع أن يتبرك به.

بعد أن عرضنا ما ورد من التبرك المشروع مع لزوم الاعتقاد أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو النافع الضار.

وهناك تبرك مختلفٌ فيه، والصحيح فيه هو المنع، فهو من ضمن التبرك غير المشروع، فنقول: إن التبرك غير المشروع أنواع:

النوع الأول: التبرك الشركي، وهو أن يعتقد في الشيء المتبرك به الذي لم يرد فيه دليل، أو جاء فيه دليل له، ولكنه اعتقد أنه يضر وينفع بذاته من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، أو مع الله -أي: شريكًا مع الله-، أو من دون الله مستقلًّا -والعياذ بالله-، وكلا الأمرين شرك: شرك في الاعتقاد، وشرك في العمل؛ لأنه طَلَبَ البركة من هذا الشيء بذاته، وهو ظاهر حديث قصة ذات أنواط، وظاهر فعل المشركين، الذين كانوا يعلقون أسلحتهم بالشجرة؛ فهم يرجون البركة من الشجرة -والعياذ بالله-، فهذا التبرك الشركي الناقل عن الملة.

النوع الثاني من التبرك غير المشروع: التبرك البدعي:

وهو شرك أصغر، وهو أن يتبرك بما لم يرد به الدليل؛ معتقدًا أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو النافع الضار، وأن الله هو الذي يأتي بالبركة، ويجعل البركة؛ ككثير من الناس الذين يجعلون أشياء يتبركون بها معتقدين أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو النافع الضار؛ كالتبرك بالأحجار والأشجار مع سلامة الاعتقاد في الضر والنفع.

فهو يطلب من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ البركة بملامسة هذا الشيء، فنقول: إن هذا بدعة، وهذا سبب باطل تَدَّعِيه، لم يرد به دليل؛ فهو باطل؛ لأن الأسباب إما ظاهرة وإما باطنة،

فأنت تريد الخير، فلا بد أن تكون البركة بسبب ظاهر أو بسبب باطن قام الدليل عليه، فأنت تريد -مثلًا- حدة السلاح، فإنك تأتي بآلة للسن، وتريد دقة التصويب في البندقية، فتقوم بضبط التصويب، وتحسن التعلم عليها، فهذا سبب ظاهر يأخذ به المؤمن والكافر، وتطلب من الله التوفيق، وتطلب منه البركة في هذه المعركة وهذا السلاح بالدعاء، وبأن تكون رافعًا لراية الإسلام، وأن تشرب ماء زمزم، فتطلب من الله أن يوفقك لقتل الكفار -مثلًا-، فهذه أسباب باطنة شرعية.

أما أن تطلب ذلك من خلال التعليق على شجرة، أو من خلال قبر رجل صالح، أو نحو ذلك، فإن هذا من البدع التي هي ذريعة إلى الشرك، فإذا اعتقد أنها تنفع وتضر بذاتها، كان مشركًا، ولو طلب منها ذلك، ولكن نقول: إنه يطلب من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ البركة بمصاحبة هذا، أو بملامسته، فهذا بدعي، وذريعة إلى الشرك؛ فهو من باب الشرك الأصغر.

وهذا صنع الإمام الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا في قصة ذات أنواط؛ فالشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يجعل الشرك فيه شركًا أصغر وشركًا أكبر؛ فيجعله من باب الشرك الأصغر، خلاف تصرفه في هذا الحديث في كتاب «كشف الشبهات»؛ فإنه يجعله من النوع الأول، وهو الشرك الأكبر، لكنهم عُذروا بالجهل(١).

فالشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ له قولان في حديث ذات أنواط في كتاب «كشف الشبهات»؛ يجعله شركًا أكبر، ولم يكفروا لأنهم عذروا بالجهل، وفي كتاب «التوحيد» هنا جعله من الشرك الأصغر؛ لأنه قال: إنهم لم يرتدوا بذلك، فالشرك فيه أكبر وأصغر، والظاهر- والله أعلم- من ظاهر الأدلة أنه الشرك الأكبر، وأنهم عذروا بالجهل -والله أعلم-.

(١) انظر: كشف الشبهات (ص ٤٤-٤٥).

النوع الثالث من التبرك غير المشروع: التبرك بآثار الصالحين:

وهذا مختلف فيه؛ فهي مسألة اجتهادية، قال بعض أهل العلم بجوازه -كالإمام النووي، وابن حجر-، وقال كثير بمنعه، وهذا هو الراجح؛ لأن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لم يفعلوا ذلك مع غير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته أو بعد وفاته، ولقد كان فيهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ خير الناس بعد الأنبياء: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وغيرهم، ودليل تركهم لهذا أنه لم ينقل فيه حرف واحد عنهم؛ أي: لم يُقَلْ: إنهم كادوا يقتتلون على شعر أبي بكر، ولا وضوء عمر، ولا نخامة عثمان، ولا ثياب علي. تركوا ذلك، مع أن هؤلاء أفضل الناس بعد الأنبياء، وهو كالإجماع منهم؛ كما قاله الشاطبي(١)، فهذا الأمر كأنه إجماع، فنحن لم نستطع نقل الإجماع عنهم، لكنه تركٌ مع وجود المُقتضَى، وانتفاء الموانع؛ ووجود المقتضَى هو الحرص على الخير والبركة، وانتفاء الموانع يتمثل في وجود الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لايمنعهم مانع، وحرص الصحابة على الخير ثابت، فإن تركهم لذلك من أوضح الأدلة على خصوصية ذلك برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن البعض يقول: إن الأصل عدم الخصوصية، وهذا صحيح أن الأصل عدم الخصوصية، وأن ما ثبت في حق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يثبت في حق غيره، لكننا نقول: وأين لنا بمن يقاس على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!! فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه وصف النبوة، ولقد قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [البقرة:٢٤٨].

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي (٢/ ٣٠٢ - ٣٠٣).

....

قوله: ﴿مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ﴾؛ أي: بقايا الأنبياء، فالآثار التي يتبرك بها بقايا الأنبياء، فلا يقاس عليهم غيرهم، والدليل ما ذكرنا من ترك الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ له مع وجود المقتضي وانتفاء الموانع.

ولذلك نقول: إن فعل ما تركوه بهذه الصفة يكون بدعة، أما التبرك بالأحجار والأشجار، فقد ذكرنا حكمه.

فهذه أنواع التبرك المشروع وغير المشروع.



وَقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴿٢٠﴾ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ﴿٢٢﴾ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [النجم:١٩-٢٣].

ش: قوله: (وَقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴿٢٠﴾ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ﴿٢٢﴾ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ﴾ [النجم:١٩-٢٣].

وكانت اللاتُ لثقيف، والعُزَّى لقريش، وبني كنانة، ومناة لبني هلال. وقال ابن هشام: كانت لهُذيل، وخُزاعة.

فأما «اللَّاتُ» فقرأ الجمهور بتخفيف التاء، وقرأ ابن عباس، وابن الزبير، ومجاهد، وحميد، وأبو صالح، ورويس بتشديد التاء[١].

فعلى الأولى قال الأعمش: سموا اللَّات من الإله، والعُزَّى من العزيز.

قال ابن جرير: وكانوا قد اشتقوا اسمها من الله تعالى، قالوا: اللات مؤنثة منه -تعالى الله عن قولهم علوًّا كبيرًا-، قال: وكذا العزى من العزيز[٢].

وقال ابن كثير: اللات كانت صخرة بيضاء منقوشة عليها بيت الطائف، له أستار، وسدنة، وحوله فناء معظم عند أهل الطائف- وهم ثقيف، ومن تبعها- يفتخرون به على من عداهم من أحياء العرب بعد قريش[٣].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٧/ ٥٨)، والحجة في القراءات العشر (ص٣٦٦).
(٢) انظر: تفسير ابن جرير (٢٧/ ٣٤-٣٥).
(٣) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٤٥٥).

....

قال ابن هشام: فبعث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المغيرة بن شعبة فهدمها، وحرقها بالنار[(١)].

وعلى الثانية قال ابن عباس: «كان اللَّاتُ رَجُلًا يَلُتُّ سَوِيقَ الحَاجِّ، فَلَمَّا مَاتَ عَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ» ذكره البخاري[(٢)].

قال ابن عباس: كان يبيع السويق، والسمن عند صخرة، ويسلؤه عليها، فلما مات ذلك الرجل عبدت ثقيف تلك الصخرة إعظامًا لصاحب السويق. وعن مجاهد نحوه وقال: فلما مات عبدوه. رواه سعيد بن منصور[(٣)].

وكذا روى ابن أبي حاتم، عن ابن عباس: أنهم عبدوه. وبنحو هذا قال جماعة من أهل العلم[(٤)].

قلت: لا منافاة بين القولين، فإنهم عبدوا الصخرة، والقبر تأليهًا، وتعظيمًا.

ولمثل هذا بنيت المشاهد، والقباب على القبور، واتخذت أوثانًا.

وفيه بيان أن أهل الجاهلية كانوا يعبدون الصالحين، والأصنام.

وأما (العزى). فقال ابن جرير: كانت شجرة عليها بناء، وأستار بنخلة بين مكة، والطائف، كانت قريش يعظمونها[(٥)]؛ كما قال أبو سفيان يوم أحد: «إِنَّ لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا تُجِيبُوهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا اللهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ»[(٦)].

---

(١) انظر: سيرة ابن هشام (٤/ ١٣٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٥٩) بدون الجملة الأخيرة.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٧/ ٦٥٢) كما في الدر المنثور.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم، وابن مردويه، كما في الدر المنثور (٧/ ٦٥٣).

(٥) انظر: تفسير ابن جرير (٢٧/ ٣٧).

(٦) أخرجه البخاري (٣٠٣٩، ٣٩٨٦، ٤٠٤٣، ٤٠٦٧، ٤٥٦١).

....

وروى النسائي، وابن مردويه عن أبي الطفيل قال: «لَمَّا فَتْحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى نَخْلَةٍ، وَكَانَتْ بِهَا الْعُزَّى، فَأَتَاهَا خَالِدٌ، وَكَانَتْ عَلَى ثَلَاثِ سَمُرَاتٍ، فَقَطَعَ السَّمُرَاتِ، وَهَدَمَ الْبَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهَا، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا، فَرَجَعَ خَالِدٌ، فَلَمَّا بَصُرَتْ بِهِ السَّدَنَةُ وَهُمْ حَجَبَتُهَا، أَمْعَنُوا فِي الْجَبَلِ، وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا عُزَّى يَا عُزَّى، فَأَتَاهَا خَالِدٌ، فَإِذَا امْرَأَةٌ عُرْيَانَةٌ، نَاشِرَةٌ شَعْرَهَا، تَحْتَفِنُ التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهَا، فَعَمَّمَهَا بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: تِلْكَ الْعُزَّى»(١).

قلت: وكل هذا، وما هو أعظم منه يقع في هذه الأزمنة عند ضرائح الأموات، وفي المشاهد.

وأما (مناة)، فكانت بالمشلل عند قديد -بين مكة والمدينة-، وكانت خزاعة، والأوس، والخزرج يعظمونها، ويهلون منها للحج، وأصل اشتقاقها من اسم الله (المنان)، وقيل: لكثرة ما يمنى -أي يراق- عندها من الدماء للتبرك بها(٢).

قال البخاري رَحِمَهُ اللهُ، في حديث عروة، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «إِنَّهَا صَنَمٌ بين مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ»(٣).

قال ابن هشام: فبعث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليًّا فهدمها عام الفتح. فمعنى الآية كما قال القرطبي: أن فيها حذفًا تقديره: أفرأيتم هذه الآلهة، أنفعت، أو ضرت، حتى تكون شركاء لله تعالى؟(٤).

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٦/ ٤٧٤)، وأبو يعلى (٢/ ١٩٦).
(٢) انظر: فتح الباري (٨/ ٦١٣).
(٣) أخرجه البخاري (٤٨٦١).
(٤) انظر: تفسير القرطبي(١٧/ ١٠٢).

وقوله: ﴿ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ﴾ قال ابن كثير: تجعلون له ولدًا، وتجعلون ولده أنثى، وتختارون لكم الذكور؟

قوله: ﴿ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ﴾ أي: جور، وباطلة(١).

فكيف تقاسمون ربكم هذه القسمة التي لو كانت بين مخلوقين كانت جورًا، وسفهًا، فتنزهون أنفسكم عن الإناث، وتجعلونهن لله تعالى. وقوله: ﴿ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم ﴾ [النجم:٢٣] أي: من تلقاء أنفسكم ﴿مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ﴾ أي: من حجة ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ ﴾ أي: ليس لهم مستند إلا حسن ظنهم بآبائهم الذين سلكوا هذا المسلك الباطل قبلهم: ﴿وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ﴾ وإلا حظ أنفسهم في رياستهم، وتعظيم آبائهم الأقدمين.

قوله: ﴿ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴾ قال ابن كثير: ولقد أرسل الله تعالى إليهم الرسل بالحق المنير، والحجة القاطعة، ومع هذا ما اتبعوا ما جاءوهم به، ولا انقادوا له. اهـ(٢).

ومطابقة الآيات للترجمة من جهة أن عباد هذه الأوثان إنهم كانوا يعتقدون حصول البركة منها بتعظيمها، ودعائها، والاستعانة بها، والاعتماد عليها في حصول ما يرجونه منها، ويؤملونه ببركتها، وشفاعتها، وغير ذلك، فالتبرك بقبور الصالحين كاللات، وبالأشجار كالعزى، ومناة من ضمن فعل أولئك المشركين مع تلك الأوثان، فمن فعل مثل ذلك، واعتقد في قبر، أو حجر، أو شجر فقد ضاهى عباد هذه الأوثان فيما كانوا يفعلونه معها من هذا الشرك، على أن الواقع من هؤلاء المشركين مع معبوديهم أعظم مما وقع من أولئك. فالله المستعان.

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٤٥٨).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٤٥٨).

الشَّرْح

قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴿٢٠﴾ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ﴿٢٢﴾ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴾ [النجم:١٩-٢٣].

والشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أشار إلى أحد القولين في تفسير اللَّاتَ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ، أو قصد هو رَحِمَهُ ٱللَّهُ أحد القولين:

(فأما « اللَّاتَ وَالْعُزَّى « فقرأ الجمهور بتخفيف التاء، وقرأ ابن عباس وابن الزبير ومجاهد وحميد وأبو صالح ورويس بتشديد التاء.

فعلى الأولى قراءة الجمهور المشهورة. قال الأعمش: سموا اللات من الإله، والعزى من العزيز.

قال ابن جرير: وكانوا قد اشتقوا اسمها من اسم الله تعالى، فقالوا: اللات مؤنثة منه).

«اللَّاتَ» كانت تكتب اللَّاة؛ أي تاء مربوطة، ثم أصبحت تكتب اللَّات بالتاء المفتوحة على اسم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

(تعالى الله عن قولهم علوًّا كبيرًا. قال: وكذا العزى من العزيز.

وقال ابن كثير: اللَّاتُ صَخْرَة بَيْضَاء مَنْقُوشَة، وَعَلَيْهَا بَيْتٌ بِالطَّائِفِ لَهُ أَسْتَارٌ وسَدَنة، وَحَوْلَهُ فِنَاءٌ مُعَظَّمٌ عِنْدَ أَهْلِ الطَّائِفِ، وَهُمْ ثَقِيفٌ وَمَنْ تَابَعَهَا، يَفْتَخِرُونَ بِهَا عَلَى مَنْ عَدَاهُمْ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بَعْدَ قُرَيْشٍ.

قال ابن هشام: فبعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المغيرة بن شعبة فهدمها وحرقها بالنار).

فعلى هذا الوجه من التفسير اللَّاتَ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ أسماء مؤنثة مشتقة من أسماء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فما وجه دخولها في الترجمة؟

فبداية الاعتقاد -كما يدل عليه السياق- أن هذه الأصنام ترمز عندهم -سواء كانت صخورًا، أو أشجارًا، أو تماثيل- إلى الملائكة، التي هي عندهم بنات الله -تعالى عن قولهم علوًّا كبيرًا-، ويعبدونها على أنهم يعبدون الملائكة، ولذلك أنكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عليهم ذلك، وسياق الآيات واضح جدًّا في اعتقادهم ذلك.

بداية الاعتقاد هي أنهم جعلوا للملائكة رموزًا في الأرض بهذه الأوثان، يتعبدون لها، فهم بذلك ينوون صرف العبادات إلى الملائكة، ومن ضمن تعبدهم لها التبرك بهذه الأوثان، فكان ذلك شركًا -والعياذ بالله-، وكان اعتقادهم كفرًا أيضًا -والعياذ بالله-؛ فهو شركٌ وكفرٌ على الجهتين: على أصل الاعتقاد، وعلى صرف العبادات لها -والعياذ بالله-.

(وأما «العزى» فقال ابن جرير: كانت شجرة عليها بناء وأستار بنخلة - بين مكة والطائف - كانت قريش يعظمونها.

كما قال أبو سفيان يوم أحد: «لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ»، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ**».

وروى النسائي وابن مردويه عن أبي الطفيل قال: «لما فتح مَكَّة رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث خَالِد بن الْوَلِيد إِلَى نَخْلَة، وَكَانَت بهَا الْعُزَّى وَكَانَت على ثَلَاث سمُرَات، فَقطع السَّمُرَات وَهدم الْبَيْت الَّذِي كَانَ عَلَيْهَا ثمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

....

فَأخبرهُ فقَالَ: «**ارْجع فإنَّك لم تصنع شَيْئا**»، فَرجع خَالِد، فَلَمَّا أبصرته السَّدَنَة أمْعَنُوا فِي الْجَبَل وهم يَقُولُونَ: يا عزى، يا عزى، فَأَتَاهَا خَالِد فَإِذا امْرَأَة عُرْيَانَة، نَاشِرَة شعرهَا، تحفن التُّرَاب على رَأسهَا، فعَمَّمَهَا بِالسَّيْفِ حَتَّى قتلهَا، ثمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأخبرهُ فقَالَ: «**تِلْكَ الْعُزَّى**»).

فهذا يدل على أن الشياطين كانت تحضر هذه البيوت، وكانت تكلم الناس، وكانت شياطين مؤنثة؛ كما قال تعالى: ﴿ **إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا** ﴾ [النساء:١١٧]، فكانت شيطانة تكلمهم؛ كما يقع عند القبور التي تُعْبَد من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ويوجد هناك من يكلمهم ونحو ذلك، وهي الشياطين تكلمهم، وعبادة القبور والصخور وبناء الأوثان والمقامات عليها أمر مشهور معلوم، والعياذ بالله!

(وأما «مَنَاةَ» فكانت بالمشلل عند قديد بين مكة والمدينة، وكانت خزاعة والأوس والخزرج يعظمونها ويهلون منها للحج.

وأصل اشتقاقها: من اسم الله المنان، وقيل: لكثرة ما يمنى -أي يراق- عندها من الدماء للتبرك بها).

هذا هو القول الأول: أن هذه الأوثان سميت باشتقاق أسماء مؤنثة من أسماء الله، على أنها ترمز للملائكة، وصرف العبادة لها عبادة للملائكة؛ لتقربهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ زلفى؛ قال تعالى: ﴿ **أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ (١٩) وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ (٢٠) أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ (٢١) تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ (٢٢) إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ (٢٣) أَمْ لِلْإِنسَٰنِ مَا تَمَنَّىٰ (٢٤) فَلِلَّهِ ٱلْءَاخِرَةُ وَٱلْأُولَىٰ (٢٥) ۞ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ** ﴾ [النجم:١٩-٢٦].

....

في هذه الآيات أبطل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عبادة الملائكة على أنهم شفعاء؛ لأن الله هو الذي يملك الشفاعة.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ تَسْمِيَةَ ٱلْأُنثَىٰ ﴿٢٧﴾ وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ ۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا﴾ [النجم:٢٧-٢٨]. فلو أنهم يعبدون الملائكة، لكانت شركًا، فكيف وهم يعبدون هذه الأوثان والشياطين -والعياذ بالله-، ويعبدون هذه الأحجار والأشجار -والعياذ بالله-.

على قراءة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿أَفَرَءَيْتُمُ اللَّاتَّ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ [النجم:١٩]، بتشديد التاء: «اللَّاتَّ» على هذه القراءة (قال ابن عباس: «كان رجلًا يَلُتُّ السَّوِيقَ للحاج)؛ أي: يصنع السويق للحاج، رجل صالح - إن كان موحدًا-، إلا أن صنعة الطعام للحجاج هذا كان من ضمن الخير.

«فلما مات عكفوا على قبره». ذكره البخاري.

قال ابن عباس: «كان يبيع السويق والسمن عند صخرة ويسلؤه عليها، فلما مات ذلك الرجل عبدت ثقيف تلك الصخرة إعظامًا لصاحب السويق»)؛ لأنه كان رجلًا يحسن إلى الحجاج، فتبركوا به، فهذا أظهر وأقرب على مقصود الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الترجمة.

(وعن مجاهد نحوه وقال: «فلما مات عبدوه». رواه سعيد بن منصور.

وكذا روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس: «أنهم عبدوه»).

قال: (لا منافاة بين القولين؛ فإنهم عبدوا الصخرة والقبر تأليهًا وتعظيمًا).

يمكن أن يكون قبره عند هذه الصخرة.



وَعَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، ولِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا ويَنُوطُونَ بها أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لها: ذَاتُ أَنْوَاطٍ. قال: فَمَرَرْنَا بِالسِّدْرَةِ فَقُلْنَا: يا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْ لنا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كما لهم ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فقال رسول اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللّهُ أَكبرُ إنَّها السُّنَنُ قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بيده كما قالت بنو إِسْرَائِيلَ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف:١٣٨] لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». رَوَاهُ التِرْمذيُّ وَصَحَّحَهُ[١].

ش: (أَبُو وَاقِدٍ): اسمه الحارث بن عوف، وفي الباب عن أبي سعيد، وأبي هريرة قاله الترمذي، وقد رواه أحمد، وأبو يعلى، وابن أبي شيبة، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني بنحوه[٢].

قوله: (عَنْ أَبِي وَاقِدٍ) قد تقدم ذكر اسمه في قول الترمذي، وهو صحابي مشهور، مات سنة ثمان وستين وثمانون سنة.

قوله: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ»، وفي حديث عمرو بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو عند ابن أبي حاتم، وابن مردويه، والطبراني قال: «غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم الفتح، ونحن ألف ونيف حتى إذا كنا بين حنين والطائف...» - الحديث.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٨٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣٦/ ٢٢٥، ٢٣١)، وابن أبي شيبة (١٥/ ١٠١)، والنسائي في الكبرى (١١/ ١١٢)، وابن جرير في تفسيره (٩/ ٣١)، وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٣/ ٥٣٣)، والطبراني في الكبير (٣/ ٢٤٤).

قوله: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» أي: قريب عهدنا بالكفر، ففيه دليل على أن غيرهم ممن تقدم إسلامه من الصحابة لا يجهل هذا، وأن المنتقل من الباطل الذي اعتاده قبله لا يأمن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادة. ذكره المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قول: «ولِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا» العكوف هو الإقامة على الشيء في المكان، ومنه قول الخليل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمۡ لَهَا عَٰكِفُونَ﴾ [الأنبياء:٥٢] وكان عكوف المشركين عند تلك السدرة تبركًا بها، وتعظيمًا لها، وفي حديث عمرو: «كان يُناط بها السلاح فسميت ذات أنواط، وكانت تُعبد من دون الله».

قوله: «ويَنُوطُونَ بها أَسْلِحَتَهُمْ» أي: يعلقونها عليها للبركة.

قلت: ففي هذا بيان أن عبادتهم لها بالتعظيم، والعكوف، والتبرك، وبهذه الأمور الثلاثة عبدت الأشجار، ونحوها.

قوله: «فَقُلْنَا: يا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْ لنا ذَاتَ أَنْوَاطٍ».

قال أبو السعادات: سألوه أن يجعل لهم مثلها فنهاهم عن ذلك.

و«أنواط» جمع نوط، وهو مصدر سمي بها المنوط(١).

ظنوا أن هذا أمر محبوب عند الله، وقصدوا التقرب به، وإلا فهم أَجَلُّ قدرًا من أن يقصدوا مخالفة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «فقال رسول اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اللهُ أَكْبَرُ» وفي رواية: «سبحان الله» والمراد تعظيم الله تعالى، وتنزيهه عن هذا الشرك بأي نوع كان، مما لا يجوز أن يطلب، أو يقصد به غير الله، وكان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستعمل التكبير والتسبيح في حال التعجب تعظيمًا لله، وتنزيهًا له إذا سمع من أحد ما لا يليق بالله مما فيه هضم للربوبية، أو الإلهية.

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٣٨).

....

قوله: «إِنَّهَا السُّنَنُ» -بضم السين- أي: الطرق.

قوله: «فقال رسول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بيده كما قالت بنو إِسْرَائِيلَ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف:١٣٨] شبه مقالتهم هذه بقول بني إسرائيل، بجامع أن كلًّا طلب أن يجعل له ما يألهه، ويعبده من دون الله، وإن اختلف اللفظان، فالمعنى واحد، فتغيير الاسم لا يغير الحقيقة.

ففيه الخوف من الشرك، وأن الإنسان قد يستحسن شيئًا يظن أنه

يقربه إلى الله، وهو أبعد ما يبعده من رحمته، ويقربه من سخطه، ولايعرف هذا على الحقيقة إلا من عرف ما وقع في هذه الأزمان من كثير من العلماء، والعباد مع أرباب القبور، من الغلو فيها وصرف جُلِّ العبادة لها، ويحسبون أنهم على شيء، وهو الذنب الذي لا يغفره الله.

قال الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل الشافعي المعروف بابن أبي شامة في كتاب «البدع والحوادث»: ومن هذا القسم أيضًا ما قد عَمَّ الابتلاء به

من تزيين الشيطان للعامة تخليق الحيطان، والعمد، وإسراج مواضع مخصوصة في كل بلد، يحكي لهم حاكٍ أنه رأى في منامه بها أحدًا ممن شهر بالصلاح، والولاية، فيفعلون ذلك، ويحافظون عليه مع تضييعهم لفرائض الله تعالى وسننه، ويظنون أنهم متقربون بذلك، ثم يتجاوزون هذا إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم فيعظمونها، ويرجون الشفاء لمرضاهم، وقضاء حوائجهم بالنذر لها، وهي من عيون، وشجر، وحائط، وحجر.

وفي مدينة دمشق من ذلك مواضع متعددة كعوينة الحمى -خارج باب توما- والعمود المخلق -داخل باب الصغير-، والشجرة الملعونة -خارج باب النصر- نفس

قارعة الطريق- سهل الله قطعها، واجتثاثها من أصلها- فما أشبهها بذات أنواط الواردة في الحديث. انتهى(١).

وذكر ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ نحو ما ذكره أبو شامة، ثم قال: فما أسرع أهل الشرك إلى اتخاذ الأوثان من دون الله، ولو كانت ما كانت، ويقولون: إن هذا الحجر، وهذه الشجرة، وهذه العين تقبل النذر، أي: تقبل العبادة من دون الله، فإن النذر عبادة، وقربة يتقرب بها الناذر إلى المنذور له(٢).

وسيأتي ما يتعلق بهذا الباب عند قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ على قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»(٣)، وفي هذه الجملة من الفوائد: أن ما يفعله من يعتقد في الأشجار، والقبور، والأحجار من التبرك بها، العكوف عندها، والذبح لها هو الشرك، ولا يغتر بالعوام، والطغام، ولا يستبعد كون الشرك بالله تعالى يقع في هذه الأمة، فإذا كان بعض الصحابة ظنوا ذلك حسنًا، وطلبوه من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى بيّن لهم أن ذلك كقول بني إسرائيل: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ فكيف لا يخفى على من دونهم في العلم والفضل بأضعاف مضاعفة مع غلبة الجهل، وبعد العهد بآثار النبوة؟ بل خفي عليهم عظائم الشرك في الإلهية، والربوبية، فأكبروا فعله، واتخذوه قربة.

وفيها: أن الاعتبار في الأحكام بالمعاني لا بالأسماء؛ ولهذا جعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طُلبتهم كطُلبة بني إسرائيل، ولم يلتفت إلى كونهم سموها ذات أنواط، فالمشرك مشرك،

---

(١) انظر: الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص٢٣).
(٢) انظر: إغاثة اللهفان (١/ ٢٣٠).
(٣) سبق تخريجه.

....

وإن سمى شركه ما سماه، كمن يسمي دعاء الأموات، والذبح، والنذر لهم، ونحو ذلك تعظيمًا، ومحبة، فإن ذلك هو الشرك، وإن سماه ما سماه، وقس على ذلك.

قوله: «لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ من كان قَبْلَكُمْ» -بضم الموحدة، وضم السين- أي: طرقهم، ومناهجهم، وقد يجوز فتح السين على الإفراد أي: طريقهم، وهذا خبر صحيح، والواقع من كثير من هذه الأمة يشهد له.

وفيه علم من أعلام النبوة من حيث إنه وقع كما أخبر به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفي الحديث: النهي عن التشبه بأهل الجاهلية، وأهل الكتاب فيما كانوا يفعلونه، إلا ما دلَّ الدليل على أنه من شريعة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وفيه التنبيه على مسائل القبر، أما: من ربك؟ فواضح. وأما: من نبيك؟ فمن إخباره أنباء الغيب، وأما: ما دينك؟ فمن قولهم اجعل لنا إلهًا... إلخ.

وفيه: إن الشرك لا بد أن يقع في هذه الأمة خلافًا لمن ادعى خلاف ذلك.

وفيه الغضب عند التعليم، وإن ما ذم الله به اليهود والنصارى فإنه قال لنا لنحذره. قاله المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ.

وأما ما ادعاه بعض المتأخرين من أنه يجوز التبرك بآثار الصالحين فممنوع من وجوه:

منها: أن السابقين الأولين من الصحابة، ومن بعدهم لم يكونوا يفعلون ذلك مع غير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا في حياته، ولا بعد موته، ولو كان خيرًا لسبقونا إليه، وأفضل الصحابة أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وقد شهد لهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيمن شهد له بالجنة، وما فعله أحد من الصحابة، والتابعين مع أحد من هؤلاء السادة،

....

ولا فعله التابعون مع ساداتهم في العلم، والدين، وأهل الأسوة، فلا يجوز أن يقاس على رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحد من الأمة، وللنبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حال الحياة خصائص كثيرة لا يصلح أن يشاركه فيها غيره.

ومنها: أن في المنع عن ذلك سدًّا لذريعة الشرك كما لا يخفى.



الشَّرْح

(عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، ولِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا، ويَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا ذَاتُ أَنْوَاطٍ. قَالَ: فَمَرَرْنَا بِالسِّدْرَةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السُّنَنُ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى** عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿**ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ**﴾ [الأعراف:١٣٨]، **لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**»».كانت غزوة حنين بعد فتح مكة.

قوله: («حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ»)؛ أي: قريب عهدهم بالكفر؛ لأنهم كانوا من الطلقاء.

قال: (ففيه دليل على أن غيرهم ممن تقدم إسلامه من الصحابة لا يجهل هذا، وأن المنتقل من الباطل الذي اعتاده قلبه لا يأمن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادة. ذكره المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ).

هذا من خير الفوائد، أنه يُحتَرز ممن كان قريب عهد بباطل؛ لأن قلبه سيكون مائلًا إلى ذلك الباطل، وهذا تفسير لماذا جهلوا؟ لأنهم حدثاء عهد بشرك، وإن كان الأمر

أحيانًا لا يقتصر على ذلك؛ بل بِمُضي الزمان واندراس العلم يحدث مثل ذلك أيضًا، ولكن هذا حتى لا يُظن بأحدٍ من كبار الصحابة الوقوع في ذلك.

(قوله: «ولِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا» العكوف هو الإقامة على الشيء في المكان)، وقد كان عكوف المشركين عند تلك السدرة تبركًا بها وتعظيمًا لها.

في حديث عمرو: «غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ، وَنَحْنُ أَلْفٌ وَنَيِّفٌ، فَفَتَحَ اللهُ لَنَا مَكَّةَ، وحُنَيْنًا، حَتَّى إِذَا كُنَّا بَيْنَ حُنَيْنٍ وَالطَّائِفِ أَبْصَرَ شَجَرَةً كَانَ يُنَاطُ بِهَا السِّلَاحُ، فَسُمِّيَتْ ذَاتَ أَنْوَاطٍ، وَكَانَتْ تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ»[1].

قوله: «يَنُوطُونَ»؛ أي: يعلقون بها أسلحتهم للبركة، وهذا هو موضع الشاهد للترجمة، وهو أنهم كانوا يطلبون منها البركة.

وفي هذا بيان أن عبادتهم لها بالتعظيم والعكوف والتبرك، وبهذه الأمور الثلاثة عبدت الأشجار ونحوها.

(قَالَ: فَمَرَرْنَا بِالسِّدْرَةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ.

قال أبو السعادات: سألوه أن يجعل لهم مثلها فنهاهم عن ذلك.

ظنوا أن هذا أمر محبوب عند الله وقصدوا التقرب به، وإلا فهم أجلُّ قدرًا من أن يقصدوا مخالفة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

هم ما قصدوا المخالفة في هذا الموضع، ولكنهم وقعوا في أعظم المخالفة لما جاء به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن بغير قصد منهم، بغير أن يقصدوا عبادة الشجرة، وهذا هو الذي

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/ ٢١).

....

يحتمله الجهل، وهو أن يظن أن هذا الأمر ليس بعبادة، أو لا يظن أنه يتقرب به إلى الله عَزَّوَجَلَّ، فهذا قد لا يدريه البعض، فيبين له ذلك.

(فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السُّنَنُ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى** عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿**ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ**﴾ [الأعراف:١٣٨]»).

قوله: «فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الله أكبر» وفي رواية: «سبحان الله». والمراد تعظيم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وتنزيهه عن هذا الشرك بأي نوع كان، مما لا يجوز أن يطلب أو يقصد به غير الله، وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستعمل التكبير والتسبيح في حال التعجب تعظيمًا لله وتنزيهًا له إذا سمع من أحدٍ ما لا يليق بالله مما فيه هضم للربوبية أو الإلهية.

قوله: «**إِنَّهَا السُّنَنُ**» أي الطرق)؛ أي: تتبعون الطرق. بداية اتباع طرق من قبلنا.

(شبه مقالتهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه بقول بني إسرائيل، بجامع أن كُلًّا منهم طلب أن يُجعل له ما يألهه ويعبده من دون الله، وإن اختلف اللفظان فالمعنى واحد، فتغيير الاسم لا يغير الحقيقة).

وإن كان هذا الأمر - كما ذكرنا- حقيقته الشرك، ولكنهم لم يشركوا؛ لوجود الجهل، وأما مَن جهل إلى درجة جهل بني إسرائيل، فإن الظاهر -والله أعلم- أنه لم يقل: «لا إله إلا الله» أصلًا حين يقول: اجعل لي إلهًا، لو أن رجلًا قال لآخر: اجعل لي إلهًا أعبده من دون الله؛ كما لهم آلهة -والعياذ بالله-، فهذا بلا شك وإن كان جاهلًا، فإنه لم يأت بكلمة التوحيد، أو نقض كلمة التوحيد صراحة، بخلاف من نقضها التزامًا؛ أي أتى بما يلزم منه نقضها -والله أعلى وأعلم-.

....

والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شبه «**قُلْتُمْ** .... **كَمَا قَالَتْ** .....»، ولا يلزم التساوي في كل شيء، وإن كان هذا الأمر في الحقيقة إنما هو كفر بلا شك على ما دلَّ عليه هذا الحديث، وكما ذكرنا هو يحتمل أن يكون كفرًا أكبر، ويحتمل أن يكون كفرًا أصغر.

والشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ له تردد في هذه القصة، يحملها أحيانًا على الكفر الأكبر، ويجعلهم معذورين بالجهل[1]، وأحيانًا يحملها على الشرك الأصغر؛ كما صنع هنا في كتاب التوحيد.

فالغرض المقصود والظاهر -والله أعلم- أن هذا من الشرك الأكبر، ولكن-كما ذكرنا- هذا يلزم منه نقض لا إله إلا الله، وليس هو نقض لها صراحة؛ كما قالت بني إسرائيل لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿**ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ**﴾ [الأعراف:١٣٨]؛ فالذي يقول: اجعل لي إلهًا. صريح في أنه لا يعتقد ألا إله إلا الله، أما هذا، فمن الممكن أن يكون لا يعلم أن هذه عبادة، وأن هذا يعني اتخاذه إلهًا، بل هذا هو الظاهر جدًّا أنهم لا يعلمون أن هذه الكلمة تناقض لا إله إلا الله، بخلاف قول بني إسرائيل: ﴿**ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ**﴾ [الأعراف:١٣٨]، فنقول: إن التشبيه هنا لا يلزم منه التشبيه في كل الأمور -والله أعلى وأعلم-.

قال: (ففيه الخوف من الشرك، وأن الإنسان قد يستحسن شيئًا يظن أنه يقربه إلى الله، وهو أبعد ما يبعده من رحمته ويقربه من سخطه، ولا يعرف هذا على الحقيقة إلا من عرف ما وقع في هذه الأزمان من كثير من العلماء والعباد مع أرباب القبور من الغلو فيها وصرف جُلِّ العبادة لها، ويحسبون أنهم على شيء وهو الذنب الذي لا يغفره الله)؛ أي: بعد إقامة الحجة.

---

(١) كما في كشف الشبهات.

....

(قال الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن إسماعيل الشافعي المعروف بابن أبي شامة في كتاب البدع والحوادث: « ومن هذا القسم أيضًا ما قد عَمَّ الابتلاء به)، هذا القسم أي: قسم التبرك بالأشجار والأحجار ونحوهما.

(ومن هذا القسم أيضًا ما قد عمَّ الابتلاء به من تزيين الشيطان للعامة تخليق الحيطان والعمد)، تخليق الحيطان: وضع الْخَلُوق على الحيطان، وهو الطيب. والعمد أي: الأعمدة.

(وإسراج مواضع مخصوصة في كل بلد، يحكي لهم حاكٍ أنه رأى في منامه بها أحدًا ممن شُهِرَ بالصلاح والولاية، فيفعلون ذلك ويحافظون عليه مع تضييعهم لفرائض الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وسننه، ويظنون أنهم متقربون بذلك، ثم يتجاوزون هذا إلى أن يعظم وقع تلك الأماكن في قلوبهم فيعظمونها، ويرجون الشفاء لمرضاهم وقضاء حوائجهم بالنذر لها، وهي من عيون وشجر وحائط وحجر.

وفي مدينة دمشق من ذلك مواضع متعددة كعوينة الحمى خارج باب توما، والعمود المخلق داخل باب الصغير، والشجرة الملعونة خارج باب النصر في نفس قارعة الطريق سهل الله قطعها واجتثاثها من أصلها. فما أشبهها بذات أنواط الواردة في الحديث. انتهى.)، هذه أسماء قد سماها الناس، ثم إنهم اعتقدوا أنها هي المقصودة في القرآن، وأصبحت هذه الشجرة الملعونة يتبرك بها الناس -والعياذ بالله-.

انظر إلى الشيء العجيب، اعتقد الناس أن الشجرة الملعونة فيها بركة، وهذا شيء مضاعف في الضلال؛ مثلما حكى الشيخ أبو بكر الجزائري أنهم في قبر من القبور -أقسم هو أنه كان قد دفن فيه كلب، والعياذ بالله-، وكان الناس يتبركون به سنين، ثم عرفوا أن كلبًا هو المدفون تحت التراب -والعياذ بالله-.

(وذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ نحو ما ذكره أبو شامة، ثم قال: فما أسرع أهل الشرك إلى اتخاذ الأوثان من دون الله ولو كانت ما كانت، ويقولون: إن هذا الحجر وهذه الشجرة وهذه العين تقبل النذر؛ أي تقبل العبادة من دون الله؛ فإن النذر عبادة وقربة يتقرب بها الناذر إلى المنذور له، وسيأتي ما يتعلق بهذا الباب عند قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ**».

وفي هذه الجملة من الفوائد:

أن ما يفعله من يعتقد في الأشجار والقبور والأحجار من التبرك بها والعكوف عندها والذبح لها هو الشرك، ولا يغتر بالعوام والطغام، ولا يستبعد كون الشرك بالله تعالى يقع في هذه الأمة، فإذا كان بعض الصحابة ظنوا ذلك حسنًا، وطلبوه من النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى بيَّن لهم أن ذلك كقول بني إسرائيل: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨]. فكيف لا يخفى على من هو دونهم في العلم والفضل بأضعاف مضاعفة مع غلبة الجهل وبُعدِ العهد بآثار النبوة؟! بل خفي عليهم عظائم الشرك في الإلهية والربوبية، فأكثروا فعله واتخذوه قربة).



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ صُورَةِ الْأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا.

الثَّالِثَةُ: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا.

الرَّابِعَةُ: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ بِذَلِكَ لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ.

الْخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا فَغَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالْجَهْلِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالْوَعْدِ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ.

السَّابِعَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْذُرْهُمْ، بَلَ رَدَّ عليهم بِقَوْلِهِ: «اللهُ أَكْبَرُ إِنَّهَا السُّنَنُ قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بيده كما قالت بنو إِسْرَائِيلَ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف:١٣٨] لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ من كان قَبْلَكُمْ»، فَغَلَّظَ الْأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ.

الثَّامِنَةُ: الْأَمْرُ الْكَبِيرُ - وَهُوَ الْمَقْصُودُ: أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طِلْبَتَهُمْ كَطِلْبَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا لِمُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾.

التَّاسِعَةُ: أَنَّهُ نَفَى هَذَا مِنْ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» مَعَ دِقَّتِهِ وِخَفَائِهِ عَلَى أُولَئِكَ.

العَاشِرَةُ: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الْفُتْيَا، وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الشِّرْكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِهَذَا.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُمْ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» فِيهِ: أَنَّ غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ، خِلَافًا لِمَنْ كَرِهَهُ.

....

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: سَدُّ الذَّرَائِعِ.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنْ التَّشْبُّهِ بِأَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الْغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْقَاعِدَةُ الْكُلِّيَّةُ لِقَوْلِهِ: «إِنَّهَا السُّنَنُ».

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ؛ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللهُ بِهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي الْقُرْآنِ أَنَّهُ لَنَا.

العِشْرُونَ: أَنَّهُ مُقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الْأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ الْقَبْرِ. أَمَّا «مَنْ رَبُّكَ؟» فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا «مَنْ نَبِيُّكَ؟» فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ، وَأَمَّا «مَا دِينُكَ؟» فَمِنْ قَوْلِهِمْ: ﴿ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَـٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞ﴾ إلخ.

الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ الْمُشْرِكِينَ.

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ الْمُنْتَقِلَ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ الْعَادَةِ؛ لِقَوْلِهِمْ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ».

الشَّرْح

نقرأ فوائد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الباب، ثم نذكر قضية العذر.

(فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النَّجْمِ.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ صُورَةِ الْأَمْرِ الَّذِي طَلَبُوا).

طلبوا أن يجعل لهم سدرة يعلقون عليها أسلحتهم تبركًا، وصورته ليست أنهم طلبوا إلهًا، وإنما طلبوا سدرة، ولكن حقيقة هذا الأمر هي طلب عبادة غير الله، شبهها النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بذلك.

(الثَّالِثَةُ: كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا).

هذا أخف، وليس أنه السبب في عدم وقوع الكفر بذلك، فالبعض يظن أنهم لو فعلوا ابتداءً، لكفروا، والصحيح أن لا. والذي لا نشك فيه أنهم لو فعلوه جهلًا؛ مثل طلبهم جهلًا؛ وذلك أن الذي يطلب عبادة غير الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ كافرٌ في الحال، إذا كان هذا صراحة -كما ذكرنا-، وليس لازمًا من كلامه.

فالذي يطلب أن يعبد غير الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، ويقول: اجعل لي صنمًا اعبده من دون الله. كفر الآن، وليس قبل أن يفعل، ولكن إذا فعل، فهذه زيادة في ضلاله وكفره -والعياذ بالله-، ولذلك نقول: إن من فعل، واتخذ ذات أنواط جاهلًا؛ لكونه حديث عهد بشرك، أو بعيد عهد بالنبوة -وكلاهما سبب من أسباب الجهل-، فهو أغلظ ممن طلب ذلك؛ فالذي يطلب يعتقد الجواز، أو يعتقد أنه قربة، والذي يفعل زاد إلى الاعتقاد عمل الجوارح، فكان ذلك أغلظ في الحرمة والذنب والجهل -والعياذ بالله-.

لكن لا يلزم أن يفترقا في الحكم حينئذٍ، فيقال: من طلب، لم يكفر، ومن فعل، كفر. لا، بل الذي عزم على الكفر، وأراده، وطلبه أصرح ممن فعل؛ لأن الفعل قد يحتمل الشرك الأصغر -كما ذكرنا-، يقال له: ما نيتك وقصدك؟ أتعتقد أنها تنفع وتضر من دون الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ أم لا؟ فالفعل نفسه يرجع إلى القصد، وأما القول، فهو صريح.

فلذلك نقول: إن الذي عزم على الكفر صراحة يكفر الآن، والذي يطلب الكفر، ويظنه حسنًا طيبًا، يكفر الآن؛ كما ذكرت المناقض صراحة لكلمة التوحيد، لكلمة «لا إله

....

إلا الله»، أما ما يلزم منه نقضها؛ كما طلب هؤلاء الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وكما لو فعله فاعل، ويفعله الكثيرون من المسلمين، لذلك لو قلت لهم: كيف تفعلون ذلك، وأنتم تقولون: لا إله إلا الله؟ فيقولون: وما التناقض؟ ويقولون: نحن نقول: «لا إله إلا الله». ويقرون على ذلك، فهم مقرون بـ«لا إله إلا الله»، لكن لا يعلمون أن ما يفعلونه يناقضها؛ فلذا وجب البيان قبل تكفيرهم.

قول الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ: «كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا» تعلق به دعاة التكفير والتوقف وأمثالهم ممن يقول: إنهم لو فعلوا، لكفروا.

لا. الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ لم يقل هكذا أولًا، بل إن الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ قال: «كَوْنُهُمْ لَمْ يَفْعَلُوا»، فهذا معناه أن هذا الأمر لشدة احترازهم بأنهم سألوا النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أولًا، يحترزون من أن يتقدموا بين يدي رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ولكن لا يدل على أن القول لا يُكَفِّر، والفعل يُكَفِّر، ليس هو كلام الشيخ رَحِمَهُٱللَّهُ، ولا يدل عليه الحديث، بل كلام أهل العلم في كتب الردة صريحة في أن طلب الكفر كفر في الحال.

(الرَّابِعَةُ: كَوْنُهُمْ قَصَدُوا التَّقَرُّبَ إِلَى اللهِ بِذَلِكَ لِظَنِّهِمْ أَنَّهُ يُحِبُّهُ).

يقصد أن هذا ليس بعذر في كونهم أذنبوا وأخطؤوا، وأنهم قالوا شركًا وضلالًا، وقد حكم النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بذلك.

فالمشركون قصدوا التبرك والتقرب إلى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، كم من قاصد للتقرب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وهو يشرك بالله عَزَّوَجَلَّ! كما جاء في قوله تعالى: ﴿ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزمر:٣]، وهذا كلام المشركين، وبالتالي فإن قصد التقرب إلى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ لا يعفي صاحبه، والذي نقوله

هو العذر عند عدم البلاغ، وليس أن قصده حسن، أو قصده التقرب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فإذا بلغه أن هذا شرك، فقصد به التقرب إلى الله عَزَّوَجَلَّ، لكان مشركًا، ولا يكون ذلك عذرًا عند الله.

ولذلك نقول: إن العذر في الحقيقة لعدم بلاغهم أن هذا مناقض لكلمة «لا إله إلا الله»؛ لقرب عهدهم بالشرك، وبعدهم عن معرفة التوحيد.

فإذا كان هذا، تبين لنا أن قصد التقرب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ليس هو العذر، ولكن العذر هو عدم بلوغ الحجة؛ كما ذكرنا.

(الْخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ إِذَا جَهِلُوا هَذَا فَغَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالْجَهْلِ).

وهذا من الكلام الحسن جدًّا؛ ولذلك يُرَدُّ بهذا على من يزعم أن العذر بالجهل يكون في الأمور الخفية، أو في بعض مسائل الصلوات والطهارة، وليس في التوحيد.

ولا شك أننا لا نقول بالعذر بالجهل في كلمة «لا إله إلا الله» ومعناها إجمالًا، وإن كنا نقول: إن من لم تبلغه عن طريق الرسل وأتباع الرسل، لم يبلغه عن رسول من رسل الله أن لا يعبد إلا الله، لم يكن معذبًا حتى يُمتَحن، ولكن لا يكون مؤمنًا.

فنقول: إن حصول الجهل بأصل المعنى خلاف الجهل بلوازم المعنى، ولذلك فإن الذي وقع منهم ليس الجهل بأصل معنى «لا إله إلا الله»، لكن بلازم من لوازمه، ولذلك نقول: لو أن إنسانًا لم يبلغه عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وعن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قط، ولا عن رسول من رسل الله قط ألا يعبد إلا الله، وأن لا إله إلا الله، لكان معذورًا، بمعنى أنه غير معذب، حتى يمتحن؛ لقول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥]، ولكن لا يلزم من ذلك أن يكون مسلمًا في الدنيا، ولا عند الله عَزَّوَجَلَّ، ليس عنده ذرة من إيمان، بل هو كافر في أحكام الدنيا، لكنه كافر معذور -كما يأتي في بيان مراتب الجهل-.

(السَّادِسَةُ: أَنَّ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالْوَعْدِ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ).

الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لهم من السبق والفضل ما ليس لغيرهم، ولكن ليس هذا في الشرك الأكبر، والشرك الأكبر لا يغفره الله عَزَّ وَجَلَّ لمن بلغه أن هذا شرك على لسان رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا يغفر أن يشرك به، ولو كان من نبي؛ قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الزمر:٦٥-٦٦].

نقول هذا الكلام من أجل ألا يفهم أحدٌ كلام الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ على غير وجهه؛ فكلام الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ هنا فيه إبهام، والكثير يحتج به على غير وجهه.

(السَّابِعَةُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَعْذُرْهُمْ، بَلَ رَدَّ عليهم بِقَوْلِهِ: «**اللهُ أَكْبَرُ إِنَّهَا السُّنَنُ قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بيده كما قالت بنو إِسْرَائِيلَ:** ﴿اجْعَل لَّنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف:١٣٨] **لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ من كان قَبْلَكُمْ**»، فَغَلَّظَ الْأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ).

هذا كلام مهم جدًّا؛ فالبعض يقول: إنه لم يعذرهم -أي: بالجهل-، ويقصد بذلك تكفيرهم، وهو بذلك يزعم أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ يتهم هؤلاء الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بالكفر، والشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ بريء من ذلك؛ فإن الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في هذا الموضع يجعل هذا -كما ذكرنا- من الشرك الأصغر -في المسألة الحادية عشرة أن الشرك فيه أصغر وأكبر-؛ لأنهم لم يرتدوا بهذا، وهو يقول: إن لهم من الحسنات والوعد بالمغفرة ما ليس لغيرهم، فأيُّ مغفرة للشرك الأكبر؟!! لا يمكن.

إذًا هذا الباب من الشرك الأصغر، وحين حملها على الشرك الأكبر، قال: إنهم معذورون بالجهل، فما قصده في أنه لم يعذرهم؟ أي: في التغليظ، قال رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَغَلَّظَ الْأَمْرَ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ)، وليس يقصد أنه في التكفير وعدم التكفير.

لذلك نقول: إذا حمل رجل هذه المسألة على الشرك الأكبر، ويحمل كلام الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا على أنه لم يعذرهم بالجهل في التكفير، فيقول: إن الصحابة ارتدوا، وهم كفار، وكفى بها عظيمة من العظائم! ولم يقل بها أحدٌ من أئمة العلم قبله قطعًا، لكن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقصد أنه التغليظ في ثلاث عبارات، العبارة الأولى: «**اللهُ أَكْبَرُ**»، العبارة الثانية: «**إِنَّهَا السُّنَنُ**»، والعبارة الثالثة: «**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**». غلظ الأمر، فالجاهل في هذا الموضع يُغلَّظ عليه؛ لأنه قد قصر في العلم الواجب عليه، وكان يلزمه أن يتعلم، وحيث إنه لم يتعلم، فهو آثم، فيلزم أن يغلظ عليه في ذلك.

وكان من هديه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرفق الجاهل، فبيَّنَ المعنى، وهو رَحِمَهُ ٱللَّهُ ينصُّ على العذر بالجهل.

يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر البدوي لأجل جهلهم وعدم من ينبههم فكيف نكفر من لم يكفر ولم يقاتل؟! سبحانك هذا بهتان عظيم»(١).

ولم تجد هذه العبارة مساغًا لدى بعض من انتسبوا إليه، وكانوا من أتباع دعوته، ولكن هناك من المنتسبين للدعوة من ينكر مثل ذلك، وهذا الكلام باطل، وكلام الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ نفسه هو المقدم على كلامهم، وهو الموافق لكلام أهل العلم.

(الثَّامِنَةُ: الْأَمْرُ الْكَبِيرُ - وَهُوَ الْمَقْصُودُ: أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طِلْبَتَهُمْ كَطِلْبَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمَّا قَالُوا لِمُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨]).

معنى ذلك أن هذا مُنافٍ لكلمة «لا إله إلا الله» إما لكمالها الواجب، أو لأصلها، وهذا هو الصحيح الظاهر؛ لأن قولهم: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَات أَنْوَاطٍ» ينافي

(١) سبق عزوه (١/ ٨٠٣).

«لا إله إلا الله» حقيقة؛ فهو ينافي أصلها، ولكن الفرق بين النوع والعين، فمن جهة النوع قولهم ينافي أصل «لا إله إلا الله»، ومن جهة التعيُّن لأنهم حدثاء عهد بشرك لم يتعين الكفر عليهم.

(التَّاسِعَةُ: أَنَّهُ نَفَى هَذَا مِنْ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» مَعَ دِقَّتِهِ وِخَفَائِهِ عَلَى أُولَئِكَ).

مع أن هذا الأمر كونه دقيقًا، إلا أنه خفي على هؤلاء، وهو معنى دقيق؛ لأن قول بني إسرائيل لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨]. يساوي قول الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ»، فتكون كلمة «لا إله إلا الله» تنافي ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾، فيكون بالتالي «لا إله إلا الله» تنافي: «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَات أَنْوَاطٍ».

وهذا من أهم ما يرد به على من يقول: إن العرب إنما قامت عليهم الحجة بـ«لا إله إلا الله»، ونفعهم النطق بها في ذلك الزمن؛ لأنهم كانوا يعرفون معناها، وهم يعلمون معناها على الإجمال، أما الكبار من العرب ومن قريش ومن الطلقاء قالوا هذه الكلمة، وهم لا يعلمون أنها تنافي «لا إله إلا الله».

فقد كان هناك جهلٌ بلوازم المعنى وتفاصيل المعنى، وهذا بيت القصيد في الخلاف بيننا وبين من لا يعذر بالجهل وغيرهم ممن يقول: «لا إله إلا الله»، ونحن لا نخالف في اللوازم، ونحن مقرون بأن هذه من اللوازم، لكن أنت تريد أن تجعل أن من كذب باللوازم جهلًا منه -على أي وجه، كذب أو لم يكذب، أو أنها لم تخطر بباله- أنه يكفر نوعًا وعينًا؛ لأنه مكذب بالأصل.

ونحن نقول: لا. هناك فرق بين من يكذب بـ«لا إله إلا الله» أو من يجهل بـ«لا إله إلا الله»، فهذا كافر، على أي الأحوال لم يدخل في الإسلام بعد، ولو قلنا: معذور أو غير

....

معذور بعد ذلك، وإذا بلغته الحجة بالرسل، فهو معذب في الآخرة، وإذا لم تبلغه، فهو ممتحن في الآخرة.

أما الذي قال: «لا إله إلا الله»، وصدق بها، واعتقد في باطنه أن «لا إله إلا الله»، وهو مصدق في قلبه بذلك، ولكنه أتى بما يخالف اللوازم، أو اعتقد بما يخالف اللوازم، فإن هذا يحتاج إلى البيان، فلا تجعلوه كالذي لم يقلها أصلًا، والنبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ يجعلهم كذلك، فقد حاربهم رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ قبل أن يقولوها، ثم أمسك عنهم، وعَلَّمَهم بعدها، فهذا دليل على أنهم لا يعلمون معناها على التفصيل، وهو يحاربهم صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، هذا الأمر كان بعد فتح مكة بأيام.

إذًا هم كانوا يُحَارَبُونَ على أن يقولوا: «لا إله إلا الله » على المعنى الإجمالي لها، وليس على التفصيل، وإلا فإن النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ يعلم أنه قد علم أصحابه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ الكثير مما يفعله المشركون، ولم يتعلم هؤلاء بعد، ومع ذلك لم يشترط الرسول صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ عند إسلامهم أن يعدد عليهم مظاهر الشرك الموجودة لديهم -من ضمنها اتخاذ ذات أنواط-، وإلا فالنبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ لا يغيب عنه أن المشركين يفعلون ذلك، ولكن النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ علمهم كل مسألة في موضعها، وعَلِمَ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ أنهم باختلاطهم بالصحابة سوف يتعلمون أكثر وأكثر.

(العَاشِرَةُ: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الْفُتْيَا، وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَصْلَحَةٍ).

مصلحة التأكيد للمعنى.

(الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الشِّرْكَ فِيهِ أَكْبَرُ وَأَصْغَرُ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُّوا بِهَذَا).

والصحيح أنهم لم يرتدوا بذلك؛ للافتراق بين تكفير النوع وتكفير المعين، وهو أن الكلام كان كفرًا أكبر، ولكن قائله لم يكن كافرًا لأجل جهله وعدم بلوغ الحجة له.

والجهل المقصود هو جهل عدم بلوغ الحجة، وليس جهل الإعراض، ولا جهل العاقبة، ليس هذا هو الذي نعنيه؛ لأن جاهل العاقبة بأن يكون ليس مدركًا لمدى الخطر الذي يكون، وهذا ليس له اعتبار؛ لأن كل الكفرة جهال بهذا الاعتبار؛ كإبليس وفرعون، لو أدركوا خطر النار، لما كفروا، ولكنهم يستهينون بذلك، فهذا جهل العاقبة، وليس بمعتبر، وجهل الإعراض والتكذيب ليس بمعتبر؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ ۚ إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة:٢٢]، فهذا أعرض عن آيات ربه، فجهل الحق، فهذا ليس معتبرًا.

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُمْ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» فِيهِ: أَنَّ غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ). كما ذكرنا من كبار الصحابة.

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ، خِلَافًا لِمَنْ كَرِهَهُ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: سَدُّ الذَّرَائِعِ)؛ لأن رسول الله ﷺ قال لهم في التحذير: «**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ من كان قَبْلَكُمْ**»، فهذا نوع من التحذير والذم، فهو نهي لنا عن اتباع سنن من كان قبلنا في كل الأمور؛ لئلا يصل الأمر إلى الشرك؛ لأنه ﷺ لو تركهم يتخذون ذات أنواط، لوصلوا إلى ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨]، فهو ﷺ يسد ذريعة، ويسوي بين هذا وهذا مع عدم تساويهما في كل شيء، إلا أن هذا يؤدي إلى هذا، والتشبه بالكفار يؤدي إلى الكفر.

(الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: النَّهْيُ عَنِ التَّشَبُّهِ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ).

أهل الجاهلية المقصود بهم المشركون الذين اتخذوا ذات أنواط.

(السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الْغَضَبُ عِنْدَ التَّعْلِيمِ).

إذا قصر المتعلم، يغضب عليه إذا قصر، ويغلظ عليه إذا قصر، أما إذا كان مبتدئًا، فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يرفق به.

(السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْقَاعِدَةُ الْكُلِّيَّةُ لِقَوْلِهِ: «إِنَّهَا السُّنَنُ»).

القاعدة الكلية هي في اتباع سنن من كان قبلنا، وأنه سوف يوجد، فهذا خبر عن أمر يقع، ولكنه أمر مذموم، وهذا الإخبار من معجزات النبوة.

(الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ هَذَا عَلَمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ؛ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ).

وهو اتباع سنن من كان قبلنا، كلمة «**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ من كان قَبْلَكُمْ**» تفسير لقوله: «**إِنَّهَا السُّنَنُ**».

(التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ كُلَّ مَا ذَمَّ اللهُ بِهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فِي الْقُرْآنِ أَنَّهُ لَنَا).

ما معنى قوله: «أَنَّهُ لَنَا»؟ أي: ذمٌّ لمن فعله منا، من فعل مثل ما فعلوه، فهو مذموم؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احتج بآية نزلت، قد نزلت في بني إسرائيل، واحتج بها على من فعل فعلًا مشابهًا لهم، فدل ذلك على أن كل من فعل ما فعله اليهود والنصارى والمشركون المذمومون في القرآن أنه شابههم في جزء منه، فإن له نصيبًا من الوعيد والعقاب.

(العِشْرُونَ: أَنَّهُ مُقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاهَا عَلَى الْأَمْرِ، فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ الْقَبْرِ. أَمَّا «مَنْ رَبُّكَ؟» فَوَاضِحٌ، وَأَمَّا «مَنْ نَبِيُّكَ؟» فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ، وَأَمَّا «مَا دِينُكَ؟» فَمِنْ قَوْلِهِمْ: ﴿**ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ**﴾ إلخ).

قوله: «مَبْنَاهَا عَلَى الْأَمْرِ» لماذا؟ لأنهم قالوا: «يا رسول الله، اجعل لنا»، فطلبوا الأمر من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذًا التقرب إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لن يكون إلا بأمر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالعبادات مبناها على الأمر.

قوله: «فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ الْقَبْرِ».

هذه المسألة خفية جدًّا وصعبة في التوجيه، فقوله: «فَصَارَ فِيهِ التَّنْبِيهُ عَلَى مَسَائِلِ الْقَبْرِ»، فهذا الحديث متضمن كيف نجيب على الأسئلة الثلاثة في القبر.

قوله: «أَمَّا «مَنْ رَبُّكَ؟» فَوَاضِحٌ»؛ لأن الحديث كله مساق في التوحيد، وأن النافع الضار الذي يأتي بالنفع ويدفع الضر هو الله عَزَّوَجَلَّ، والذي نتوجه إليه، فمن ربك؟ الله، لا نتخذ من دونه سدرة، ولا إلهًا، ولا حجرًا، ولاشجرًا، ولا شيئًا من ذلك.

وقوله: «وَأَمَّا «مَنْ نَبِيُّكَ؟» فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَنْبَاءِ الْغَيْبِ»، وذلك أن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أخبر بأنباء الغيب، مثل قوله: «**لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ من كان قَبْلَكُمْ**»، وهذا الأمر وقع كما أخبر صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فصار معلومًا أنه رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وهذه الفائدة مبناها هي أنهم يرجعون إلى النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في العبادات؛ حتى يبتعدوا عن التشريع من قِبَلِ أنفسهم.

وقوله: «وَأَمَّا «مَا دِينُكَ؟» فَمِنْ قَوْلِهِمْ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾».

إذًا دين الإسلام هو البراءة من دين الشرك، ولا يصلح إلا بأن يتبرأ الإنسان من كل إلهٍ يُعبَد من دون الله -والعياذ بالله-.

والعبارة فيها غموض وصعوبة في التوجيه.

(الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ مَذْمُومَةٌ كَسُنَّةِ الْمُشْرِكِينَ).

الدليل واضح جدًّا من ذلك؛ أن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ قد ذَمَّ اليهود على ما قالوا: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ [الأعراف:١٣٨]، وسنة المشركين في اتخاذ سدرة، والشرك بالله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ كذلك.

....

(الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّ الْمُنْتَقِلَ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي اعْتَادَهُ قَلْبُهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِهِ بَقِيَّةٌ مِنْ تِلْكَ الْعَادَةِ؛ لِقَوْلِهِمْ: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ»).

مسألة العذر بالجهل:

من أهم فوائد قضية حديث ذات أنواط قضية العذر بالجهل؛ كما تدل عليه هذه القصة دلالة ظاهرة جدًّا.

ما معنى العذر بالجهل؟

نقول: أولًا: مذهب الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذه المسألة، قال في كشف الشبهات تعليقًا على هذا الحديث: «وهذه القصة تفيد أن المسلم، بل العالم يقع أو قد يقع في أنواع من الشرك لا يدري عنها، فتفيد التعلم والتحرز ومعرفة أن قول الجاهل «التوحيد فهمناه» أن هذا من أكبر الجهل»[(١)].

كثير جدًّا من الناس يقولون هذه الكلمة، ليس أيام الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ فقط، بل في أيامنا هذه يقولون: إن كل ما تتكلمون فيه التوحيد! فالناس كلهم موحدون، أنتم لستم في حاجة إلى التوحيد؛ حتى تعلموا الناس!! كل كلامكم مُوجَّهٌ حول قضية التوحيد، قضية التوحيد!

مثال ذلك: ذات مرة رجل قال للإخوة: «أنتم سدنة التوحيد»، وهو مقصده من هذه الكلمة أن يسبهم، رغم أنها ليست سبًّا.

وفي مناقشة من المناقشات مع بعض الاتجاهات الإسلامية الأخرى يريد أن يشبههم بعباد الأوثان؛ لأن السدنة هم خدام الأصنام، مع أن هذا أعظم المدح في الحقيقة، وليس

---

(١) انظر: كشف الشبهات (ص ٤٥).

على سبيل الذم، ولكنه مدح من حيث أراد الذم، وهذا لأنه متصور أننا إذا خدمنا هذه القضية أعظم خدمة، فهذا نوع من النقص، فيسبهم بذلك.

مثل من أراد أن يسب، فقال: أنتم أصحاب «لا إله إلا الله» ومعناها هذا، فما معنى «سدنة التوحيد»؟ هي «لا إله إلا الله»، والله إذا كان هذا سباب، فلابد أن نكون مسبوبين جميعًا، لو أنها كذلك؛ كما قال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

إنْ كـــانَ حُــبُّ آلِ محـمَّـدٍ رفْضًا فَلْيَشهَد الـثَّقَلان أنَّي رافِضِي[(١)]

يقول: «إن هذا من أكبر الجهل ومكائد الشيطان».

لأنه يريد أن يصرفه عن معرفة لوازم التوحيد وحقائق التوحيد على التفصيل، التي يفهم منها ويعلم أن هذا يخالف كثيرًا من الناس.

يقول الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وتفيد أيضًا أن المسلم المجتهد إذا تكلم بكلام كفر وهو لا يدري فَنُبِّه على ذلك فتاب من ساعته أنه لا يكفر كما فعل بنو إسرائيل».

قوله: «كما فعل بنو إسرائيل» فيه نظر؛ لأنه من الممكن أن يكونوا قد تابوا من ساعتهم، وقد قالوا الكلام الكفر -والعياذ بالله- صراحة؛ لأن ذلك نقضٌ لأصل التوحيد، وإنما نتكلم عن كلام الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ومذهب الشيخ؛ حتى نقول: ما مذهب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في العذر بالجهل في قضايا التوحيد المتعلقة بتوحيد الألوهية.

الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: إن من قال: «اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة» لا يكفر إذا نُبِّهَ وتاب من ساعته. أي: ساعة ما نُبِّهَ، وإذا غاب مدة حتى ينبه، فهو لم يكفر حتى ينبه، فيتوب، هذا كلام الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

---

(١) انظر: تبيين كذب المفتري لابن عساكر (ص٣٦٣)، والعواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم (٥/ ٦)، والصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة (٢/ ٣٨٨).

....

يقول: «والذين سألوا النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تفيد أيضًا أنه لو لم يكفر فإنه يغلظ عليه الكلام تغليظًا شديدًا كما فعل رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

هذا الكلام مهم جدًّا، لماذا؟

أولًا: لأن البعض من المتأخرين قد ينازع في مذهب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قضية العذر بالجهل، ويقولون: هذه أقوال غامضة، وقد يطعن في بعض الرسائل وبعض النقول، أما رسالة كشف الشبهات؛ فهي متواترة للشيخ، ومن المعلوم أن رسالة كشف الشبهات من أهم الرسائل التي ألفها الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وبيَّنَ فيها جليًّا واضحًا مذهبه في قضية عبادة القبور ونحو ذلك، والرد على الشبهات الموجودة فيها، والفرق بين إقامة الحجة وفهم الحجة.

وهذا كلام مهم جدًّا -كما سيأتي بيانه إن شاء الله-، وهو رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال هذا في هذه الرسالة كلامًا واضحًا بَيِّنًا، وهو يقول: إن الذي وقع من الذين قالوا: «اجعل لنا ذات أنواط» هو كفرٌ في حقيقته، لكن إذا نبهوا، فتابوا من ساعتهم، لم يكفروا من أجل ذلك.

لذلك معنى كونه لا يكفر، ومع ذلك يغلظ عليه الكلام، هذا الأخير هو معنى قوله على هذا الباب في كتاب التوحيد في المسألة السابعة: إن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يعذرهم، بل رد عليهم بقوله: «**اللهُ أَكْبَرُ، إِنَّهَا السُّنَنُ، لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**»، فغلظ الأمر بهذه الثلاث، وليس المقصود هو عدم العذر في تكفيرهم.

فالعذر من الممكن أن يقصد به العذر في عدم التكفير، ويمكن أن يقصد به العذر في عدم التغليظ عليه، وأن يرفق به، يقال: اعذره. أي: لا تغلظ عليه، ولا تشدد عليه في الكلام؛ فهو معذور، فهذا الذي غُلِظَ عليه عُذِرَ، ولم يعذر، عُذِرَ بمعنى لم يكفر، ولم يعذر

....

بمعنى غُلِظَ عليه، ولم يخاطب بالرفق الذي يخاطب به سائر الجهلة؛ لأن هذا من الواجب عليه، والمقصر في طلب الواجب عليه آثم ينبغي أن يغلظ عليه.

وظاهر قول المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كشف الشبهات أنه يجعل المسألة من الشرك الأكبر؛ خلافًا لتصريحه في كتاب التوحيد أنه من الشرك الأصغر؛ حيث قال: إن الشرك فيه أكبر وأصغر؛ لأنهم لم يرتدوا بذلك، أو لم يكفروا بذلك.

وظاهر قول المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كشف الشبهات أنه يجعل المسألة من الشرك الأكبر، وهم لم يكفروا؛ لأنهم جهال وحدثاء عهد بشرك.

خلافًا لتصريحه في كتاب التوحيد أنه من الشرك الأصغر، هذا القول هو الذي رجحه الشيخ محمد حامد الفقي في تعليقه على فتح المجيد؛ حيث يقول في مسألة أنهم لم يكفروا بذلك؛ لأن الشرك فيه أكبر وأصغر.

الشيخ حامد الفقي يقول: «ليس ما طلبوه من الشرك الأصغر، ولو كان منه لما جعله النبي نظير قول بني إسرائيل: (اجعل لنا إلها) وأقسم على ذلك، بل هو من الشرك الأكبر كما أن ما طلبه بنو إسرائيل من الأكبر. وإنما لم يكفروا بطلبهم؛ لأنهم حدثاء عهد بالإسلام؛ ولأنهم لم يفعلوا ما طلبوه ولم يقدموا عليه بل سألوا النبي فتأمل». اهـ[١].

وهذا تركه الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ بدون أي تعليق؛ كأنه يقره، وهذا هو الظاهر -والله أعلم-، هذا الصحيح الظاهر.

حتى ولو كان طلبًا من غير فعل؛ لأن طلب الكفر والعزم عليه في المستقبل كفر ولو لم يفعله، وإن كان فعله أشد.

---

(١) انظر: فتح المجيد (ص١٤٢).

....

أي: ليس السبب في كونهم لم يكفروا أنهم لم يفعلوا، بل كونهم حدثاء عهد بشرك، وهذه في الحقيقة العلة التي أشار إليها الصحابي، وليس فقط لأنهم طلبوا ولم يفعلوا، بل لو طلب الإنسان أن يُجعل له إله، لكفر بذلك -والعياذ بالله-، فإذا قال لآخر: أريد أن أكون كافرًا، أو اجعل لي ما أكفر به -والعياذ بالله-. وعزم على الكفر في المستقبل، فهو كافر في الحال، وإن كان الفعل أشد.

وقد حلف النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على مساواة هذا للقول بقول من قال: «اجعل لنا إلهًا»، ولا شك أن هذا القول -«اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة»- كفر أكبر.

وهذا النقل الصريح من كشف الشبهات يوضح لك مذهب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في العذر بالجهل، وهو عدم التكفير إذا كان الشخص مثله يجهل ذلك.

لماذا لم يقل: إذا كان الشخص يجهل ذلك؟

لأنه قد يظل جاهلًا بعد إقامة الحجة، فالجهل معناه عدم العلم، فمن الممكن أن كثيرًا من الكفار لا يكون لديهم علمٌ في الباطن، ونحن لا نشترط أن يكون فاهمًا للحجة، لذلك قلنا: « إذا كان الشخص مثله يجهل ذلك»، ما المقصود بمثله؟

أي أن الأمر انتشر أو لم ينتشر عند مثل هذا الرجل، عند من في زمنه ومجتمعه وبلده، فالحكم يختلف حسب الحال، فإذا كان الشخص مثله يجهل ذلك والأمر لم ينتشر وهناك من يجهل مثل هذه الأمور بالفعل ويتصور ذلك، فهذا الشخص لا يكفر حتى تقام عليه الحجة، ولذلك الصحيح هنا أن يقال العذر بعدم البلاغ بدلًا من العذر بالجهل؛ لأن الجهل يشمل نوعين: نوع يعذر به صاحبه ونوع لا يعذر به، فأبو جهل جاهل وفرعون جاهل وأكثر الكفرة يحسبون أنهم يحسنون صنعًا كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ

....

﴿٢٢﴾ وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [فصلت:٢٢-٢٣].

فهذا هو ظنهم في أنفسهم.

وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف:١٠٣-١٠٥].

فهؤلاء قد كفروا بالآيات التي أتت إليهم.

وقال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة:٦].

فماذا كان سبب كفرهم إذا كانوا لا يعلمون؟

لأن الحجج بلغتهم ولكنهم أعرضوا عنها، فهم لا يعلمون بالفعل وأكثرهم لا يعلمون فعلًا ويظنون أنفسهم على خير وهدى، فلذلك نحن لا نقول بالعذر في كل أنواع الجهل، إلا في الجهل الناشئ عن عدم البلاغ، والجهل ثلاثة أنواع:

النوع الأول: الجهل الناشئ عن الإعراض.

النوع الثاني: الجهل الناشئ عن عدم تقدير العاقبة.

النوع الثالث: الجهل الناشئ عن عدم البلاغ.

فهذا الجاهل الناشئ عن عدم تقدير العاقبة يظن أن الأمر يسير، وأنه يكفر -والعياذ بالله- كما يفعل ذلك، فهناك الكثير جدًّا من الناس من يخلط بين هذين الأمرين، ويقول: إن هذا الرجل ليس فاهمًا ومدركًا أن سب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وسب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيء كبير، ليس هذا هو العذر بالجهل الذي نتكلم عليه حتى ولو جهل ذلك، فاليهود

يظنون أن تكذيب الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيء بسيط وهين، فهم يظنون أن تكذيب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عاقبته إنما هو مجرد أيام معدودات في النار- والعياذ بالله- فكفروا بذلك، بل كل الكفار يظنون أن الشرك الذي يفعلونه إما أنه حق وإما أنه شيء يسير، فجهل العاقبة هذا لا عذر به باتفاق أهل العلم.

وإنما الجهل الناشئ عن عدم البلاغ، إنسان لم يبلغه عن الله وعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الأمر أيًّا ما كان، فهذا لا يعذب؛ لأن ذلك داخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥].

وقد يقال: إن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد بُعِثَ؟ المقصود هنا بلوغ دعوة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما يقول الذي مات في الْفَتْرَةِ: «رَبِّ مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ». فلم يصل إليه هو، فهو معذور.

قال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩].أي الذي بلغه، فالذي بلغه القرآن فصدقه ثم لم يبلغه تفسيره فهو معذور حتى يبلغه التفصيل، كما سيأتي.

فنحن نقول إنه إذا كان الشخص مثله يجهل ذلك؛ لأجل أن نبين أن المقصود انتشار العلم أو عدم انتشار العلم، وهذا هو مناط هذه المسألة وهي أن هذا معلوم من الدين بالضرورة أم غير معلوم من الدين بالضرورة، وليس أن الأمر هو أنه مقصر فيه أم غير مقصر فيه هذه مسألة أخرى، فمن الممكن أن يكون مقصرًا في طلب العلم ولكن تكون المسألة لم تنتشر بعد؛ حتى نجزم بأن هذا الإنسان قد وصلته الحجة، فهناك مسائل كثيرة يحتاج الإنسان إلى أن تبين له.

والخلط بين الاثنين خطير جدًّا، الخلط بين ما لا يسع المسلم جهله وبين ما انتشر علمه، فالمعلوم من الدين بالضرورة هو ما انتشر علمه بين المسلمين وليس أنه ما لا يسع المسلم جهله، ما معنى لا يسعه؟ معناه أن الواجب عليه أن يتعلمه، وكونه قصر في ذلك ولكن المسألة لم تنتشر لا يكفر الإنسان، فهو يأثم ولا يكفر.

الغرض من هذا الكلام هو إيضاح وتبيين مذهب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ نفسه؛ لأن كثيرًا جدًّا من أتباع الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من العلماء المنتسبين للدعوة يقولون: إن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ لا يعذر، أو أنه يعذر في المسائل الخفية كمسائل الطهارة والصلاة، وهذا في الحقيقة نتيجة إما عدم إدراك جيد لمذهب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، أو أنه كان يطبق الأمر على واقع كان سائدًا؛ لأن العلم انتشر فيها بعد انتشار دعوة الشيخ، أو أن هذا العذر كان في العهد الأول، أما الآن فقد انتشر العلم، فهذا الكلام من الممكن أن يصح على واقعهم.

وهذا أحسن ما نحمل كلام المشايخ الذين يقولون: إنه لا عذر بالجهل في مسائل التوحيد، بأنهم يقصدون بها انتشر العلم فيه، وأما في حقيقة الأمر عندما نريد التطبيق على الواقع، فأحيانًا يطبقونه على بلاد إفريقيا، والبعض يطبق على بلاد مصر ونحوها، ويقولون: إن فيها دعوة التوحيد، وهو متصور أن دعوة التوحيد قد انتشرت حتى علمها الناس جميعًا؛ كما أن دعوة الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ انتشرت في جزيرة العرب.

بالطبع بلا شك أن هذا واقعي غير صحيح، إنما يعلم ذلك من تتلمذ على أيدي الدعاة أو سمعوا أو قرؤوا الكتب، وأما عامة الناس في مصر وفي إفريقيا وفي غيرها، فإن الأمر لم ينتشر، وبالتالي فإن هذا الكلام إما أن نحمله على خلاف في توصيف الواقع، وهذا أفضل، خاصة وأن هؤلاء المشايخ منهم – كما ذكرنا – الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقر

هذا الكلام الذي ذكره الشيخ حامد الفقي في التعليق على الكتاب، وترك كلام الشيخ حامد الفقي كما هو أنهم لم يكفروا؛ لأنهم كانوا حدثاء عهد بشرك.

أو أن يحمل ذلك على عدم المعرفة بمذهب الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ كما يقول الشيخ أبو بطين: إنما يعذر في مسائل الطهارة والصلاة. فهذا كلام خطأ جزمًا أن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ إنما يعذر في مسائل التوحيد المتعلقة بالشرك الأكبر، وأنه يقول: إن هذا من الشرك الأكبر كقول بني إسرائيل، ولكن لأجل جهلهم لم يكفروا.

أيضًا وقد صرح رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رسائله وأبناؤه من بعده؛ حيث يقول في إحدى الرسائل، وهذه الرسالة موجودة في مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ، المجلد الرابع، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود، هذه رسالة من مؤلفات الشيخ نفسه، ومنقولة أيضًا في كتاب منهاج أهل الحق والاعتدال نقلًا عن الشيخ بنفس اللفظ: يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وإذا كنا لا نكفر من عَبَدَ الصنم الذي على قبر البدوي من العوام؛ لأجل جهلهم وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يُكَفِّر ولم يقاتل، سبحانك هذا بهتان عظيم!!».

يقولون له: أنت تكفر من لا يكفر المسلمين، وتكفر أيضًا من لا يقاتل معك المسلمين؟

فيقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن هذا وغيره من البهتان الذي يصدون بها الناس عن دين الله عَزَّوَجَلَّ.

(فإذا كنا لا نكفر من عَبَدَ الصنم) فالشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يسميه الصنم ويقول «عَبَدَ» حتى لا يقال: إنها مسائل خفية.

(عَبَدَ الصنم الذي على قبر البدوي من العوام؛ لأجل جهلهم وعدم من ينبههم). فما الذي يمنع من التكفير؟ المانع من ذلك هو عدم من ينبه وعدم من يبلغ.

(فكيف نكفر من لم يكفر ولم يقاتل). فالمسألة الأخفى أن الذي لا يكفر من يعبدون الأصنام، فهل يُكَفَّرُ هو؟ رجل يقول: أنا ممتنع من التكفير؛ لأن هؤلاء فيهم شبهة كذا وكذا، فالشيخ يتبرأ من أن يكفر مثل هؤلاء، وبالأولى أنه لا يكفر من لم يقاتل؛ أي: الذي لم يشارك في القتال.

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (سبحانك هذا بهتان عظيم) فالشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يجعل من ينسب إليه أنه يُكَفِّر من لم يُكَفِّر هؤلاء، ويُكَفِّر من لم يقاتل أن هذا من البهتان العظيم.

بل ظاهر كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ واضح جدًّا أن الذي ينسب إليه تكفير من عَبَدَ الصنم الذي على قبر البدوي دون بلاغ أن هذا من البهتان العظيم، ويُنَزِّه اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن يُنسب إليه ذلك؛ لأنه داعٍ إلى الله عَزَّوَجَلَّ وداعٍ إلى توحيده، فكيف يتضمن التوحيد تكفير المسلمين؟! وكيف الذي يدعو إلى توحيد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وحماية العقيدة وحماية الإيمان وأصوله ينسب إليه التكفير؟!!

ونفس النص لحفيد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن، حفيد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لماذا نستدل بهذا الكلام؟

لأن بعضهم يقول: إن هذا كان في أول الأمر فقط، ثم يريدون تطبيق الأمر على العموم في أن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان يتلطف فقط في الدعوة، وهذا كلام بعض المتأخرين من المنتسبين إلى الدعوة وبعض أهل التكفير ينقلون هذا الكلام، فيقولون: إن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول هذا الكلام مداراة.

خلاصة كلامهم أن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ليس هذا اعتقاده، وأنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان يقول هذا للناس في أول الدعوة حتى لا ينفروا منه، لكنه بعد ذلك يقوم بالتكفير.

أما حفيد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد عدة سنوات، فإنه يؤلف كتابًا يذكر فيه ذلك؛ كما في كتاب الشيخ ابن حجر آل بوطامي «الشيخ محمد بن عبد الوهاب ودعوته السلفية» منقول من «كتاب تاريخ نجد»، و«تاريخ نجد» موجود، ورسائل الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلها موجودة فيه ورسائل أبنائه وأحفاده.

فالشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن يقول: «إذا كنا لا نكفر من عبد القبور من العوام؛ لأجل جهلهم وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يكفر ولم يقاتل، سبحانك هذا بهتان عظيم!!».

فأتى بنفس نص جده رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لكنه استبدل بلفظ البدوي لفظ القبور، فعممها، فهذا يبين لنا مذهب علماء هذه الدعوة المباركة دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذه المسألة، وهذا كله موافق لمنهج السلف في هذه المسألة الشائكة، فلا يأتي أحد بعد ذلك ويقول لنا: إن الشيخ فلان لا يعذر، أو الشيخ فلان قدم على كتاب بعدم العذر بالجهل، وأن الميثاق حجة قائمة مستقلة، وأن الفطرة حجة قائمة مستقلة، هذا كلام المعتزلة.

فيأتي أحد بعد ذلك يقول: إن الشيخ فلان قدم له، وأن كلام الشيخ فلان...، فهذا كلام باطل بلا نزاع، فمن يدعي أن الميثاق الأول حجة مستقلة بدون دعوة الرسل، هذا هو كلام المعتزلة الذين يقولون: إنه لا يلزم دعوة الرسل؛ لأن العقل مثبت لذلك.

ثم إن المعتزلة لا يثبتون الميثاق على ما هو عليه، بل عندهم الميثاق هو ما جُبِلَ الناس عليه بعقولهم على إثبات التوحيد، أي العقول فالأصل عندهم أن العقل يُحَسِّن ويُقَبِّح، فهذا أصل المسألة فعندما يأتي كتاب قدم له الشيخ ابن جبرين أو غيره، ويقول فيه: إن هذا هو اعتقاد أهل السنة، ويقول تصريحًا: إن الميثاق حجة مستقلة، وإن الفطرة

....

حجة مستقلة ولا حاجة إلى بلوغ دعوة الرسل تصريحًا، فهذا لا يمكن أن يكون خلافًا في التطبيق على الواقع، بل هو خلاف مذهب السلف، وخلاف دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب كذلك.

من الممكن أن يقال: هل انتشر العلم أم لم ينتشر؟ فيقول البعض: نعم، والبعض لم ينتشر، فهذا كتطبيق عملي من الممكن أن يكون خلافًا سائغًا، والإنسان لا يخرج من أهل السنة بذلك، لكن واحدًا يدعي أنه بغير أن تبلغ الدعوة ولا تصل الآيات ولا أن يرسل الرسل، فإن الميثاق الأول حجة كافية!! والفطرة حجة كافية!! والفطرة هي العقل، هذا هو كلام المعتزلة صراحة.

كون الشيخ قدم له، أو أن الشيخ راجعه جيدًا، أم لم يراجعه جيدًا، أنا لايعنيني ذلك، أنا يكفيني أصحاب الدعوة أنفسهم -الشيخ محمد بن عبد الوهاب وأبناؤه وأحفاده وكبار علماء دعوته-، وقبل ذلك هناك النقول عن السلف، وليس هناك نزاع بين السلف في هذه المسألة كأصل، أما النزاع المحتمل أن تكون هذه المسألة انتشرت أم لم تنتشر، أو أن فلانًا كلامه هذا يقتضي أن يكون كافرًا بعينه أم لا يقتضي أن يكون كافرًا بعينه؛ لأن عنده تأويلًا، أو ماذا كان مقصده، أو نحو ذلك، أما أن يقال: فلان فعلًا لم تبلغه الأدلة، ونحن نعلم ذلك، ومع ذلك فهو كافر، فهذا لا يقول به عالم من أهل السنة، هذا من كلام المعتزلة والوعيدية بصفة عامة، والوعيدية من الخوارج، وكل من يشبههم في هذا الباب.

أما كون إنسان وافقهم في مسألة، وإن كان هو عالم جليل فاضل، فنقول: إن هذه زلة من الزلات، ولا مانع أن يقال: إن هذا كلامه فعلًا، إذا كان ينصر كلام المعتزلة، أو

يوافق على من ينصر كلام المعتزلة، فهذا هو الذي ندين لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ به، وأن هذا كلام باطل منكر بدعة ضلالة، والشخص نفسه حسابه على الله عَزَّوَجَلَّ.

وسنذكر الأدلة أولًا ثم النقول في هذا الباب؛ حتى نعرف هل كان قصد السلف هذا الكلام أم لا، خصوصًا أن أكثر من يتكلم في مسائل الإيمان والتكفير -خصوصًا في مسائل القبور- مثل شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ونحن نقلنا عن الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ لأنه أكثر من تكلم في مسائل التكفير في العصر القريب، ولأن المنتسبين إلى دعوته هم أكثر من يتكلم في قضايا التوحيد المتعلقة بالقبور في هذا الباب، وكثير ممن يكفر عوام المسلمين يحتج بالنقول عنهم.

قال الله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩].

فالذي بلغه القرآن فهو المنذر، ومن لم يبلغه القرآن أو شيء منه، لم تقم عليه الحجة فيه.

فقوله: ﴿لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩]. أي: إن القرآن إذا بلغ الإنسان، فهو المنذر المتوعد بالعذاب، وإذا لم يبلغه القرآن، فلا يكون متوعدًا بالعذاب، وإذا بلغه شيءٌ، فآمن به، هذا مثلما بلغه القرآن إجمالًا، فصدق أن القرآن كلام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولكن لم يبلغه التفصيل، فلا يكون منذرًا حتى يبلغه التفصيل، فإذا قيل: القرآن موجود. نعم، القرآن موجود، ولكن لم يبلغه، هو مقصر في قراءة القرآن، أو في سماع القرآن من إذاعة القرآن أو من غيرها، لكنه لم يبلغه في النهاية، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قال: ﴿وَمَنۢ بَلَغَ﴾، فلا تجعل أن هناك غاية أخرى غير ما جعله الله في كتابه، فالغاية التي جعلها الله للنذارة هي البلاغ، نقصد أنه يكون منذرًا إذا بلغه، ﴿وَمَنۢ بَلَغَ﴾؛ أي: من بلغه القرآن، وإذا لم يبلغه فليس بمنذر.

قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥]. أي: حتى تصل إليه دعوة الرسول.

لأن بعض الجهلة يقول: إن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد بُعِثَ منذ زمن، لا بد أن تبلغه دعوة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كما ثبت الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، أَوْ نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَا يُؤْمِنُ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**»(١).

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، أَوْ نَصْرَانِيٌّ**»؛ أي: لابد أن يسمع بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقوله: «**ثُمَّ يَمُوتُ وَلَا يُؤْمِنُ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**».

أما أن يقال: إن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثَ، فيكون من بداية ما بُعِثَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كل الناس كفرة معذبين، وإن لم تبلغهم دعوته!! لا. الصحيح أن الذين لم يسلموا كفرة، ولكن لا يعذبون حتى تقام عليهم الحجة.

والآيات في هذا المعنى كثيرة، كلها تدل على أن العذاب إنما يكون بعد بلوغ الحجة والنذارة، التي جاءت بها رسل الله- صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين-.

قال تعالى: ﴿كُلَّمَآ أُلۡقِيَ فِيهَا فَوۡجٞ سَأَلَهُمۡ خَزَنَتُهَآ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ نَذِيرٞ ۝٨ قَالُواْ بَلَىٰ قَدۡ جَآءَنَا نَذِيرٞ فَكَذَّبۡنَا وَقُلۡنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَيۡءٍ إِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا فِي ضَلَٰلٖ كَبِيرٖ﴾ [الملك:٨-٩].

قوله تعالى: ﴿كُلَّمَآ أُلۡقِيَ فِيهَا فَوۡجٞ سَأَلَهُمۡ خَزَنَتُهَآ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ نَذِيرٞ ۝٨ قَالُواْ بَلَىٰ﴾، إذًا لابد أن يأتيهم نذير، وما يوجد فوج يدخل النار من غير أن يكون قد أتاه نذير.

(١) سبق تخريجه.

قوله تعالى: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًاۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا فُتِحَتۡ أَبۡوَٰبُهَا وَقَالَ لَهُمۡ خَزَنَتُهَآ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ رُسُلٞ مِّنكُمۡ يَتۡلُونَ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِ رَبِّكُمۡ وَيُنذِرُونَكُمۡ لِقَآءَ يَوۡمِكُمۡ هَٰذَاۚ قَالُواْ بَلَىٰ وَلَٰكِنۡ حَقَّتۡ كَلِمَةُ ٱلۡعَذَابِ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [الزمر:٧١].

والآيات في ذلك كثيرة جدًّا، وهذه قاعدة مجمع عليها، لا نزاع فيها، ونصوصها قطعية، ولذلك نقول: إن المخالف فيها مبتدع ضال بلا مواربة، أن يكون الإنسان معذبًا دون بلاغ الرسل، فقائل هذا إنسان ضال؛ والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يحب العذر، ومن أجل ذلك أرسل الرسل، وأنزل الكتب، لم يكتف بحجة واحدة، هو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لو أراد لكان عدلًا منه عَزَّ وَجَلَّ؛ كما جاء في قول تعالى: ﴿وَلَا يَظۡلِمُ رَبُّكَ أَحَدٗا﴾ [الكهف:٤٩]، ومن صفاته أنه حكمٌ عدل، ومن صفاته أنه يحب العذر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فأقام على العباد حجة بعد حجة، وما عذبهم إلا باكتمال كل الحجج، هو أخبر بذلك سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، هل تريدون حَجْرَ رحمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الواسعة؟!!!

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، أَوْ نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَا يُؤْمِنُ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ**»(١). حديث متفق عليه.

فمن لم تبلغه دعوة الإسلام، فهو معذور، ومن آمن به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم لم تبلغه بعض أخباره وأوامره، فهو معذور كذلك؛ أي: إنه معذور فيما لم يبلغه.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ**».

(١) سبق تخريجه.

وفي رواية: «**إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ**».

وفي رواية: «**فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَئِرْ عِنْدَ اللهِ خَيْرًا قَطُّ**»، قَالَ: فَسَّرَهَا قَتَادَةُ: لَمْ يَدَّخِرْ عِنْدَ اللهِ خَيْرًا.

«**قَالَ لِبَنِيهِ إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اطْحَنُونِي ثُمَّ ذَرُّونِي فِي الرِّيحِ فَوَاللهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِّي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا، فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَأَمَرَ اللهُ الْأَرْضَ، فَقَالَ اجْمَعِي مَا فِيكِ مِنْهُ فَفَعَلَتْ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ قَالَ يَا رَبِّ خَشْيَتُكَ فَغَفَرَ لَهُ**».

رواه البخاري ومسلم، ورواه أيضًا أبو سعيد، وفيه: «**فَجَمَعَهُ اللهُ** عَزَّوَجَلَّ، **فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ**»(١).

وفي بعض الروايات: أنه آخر من يخرج من النار. إسنادها حسن.

هذا الحديث يدل على أن هذا الرجل كان يظن أن الله عَزَّوَجَلَّ لا يقدر عليه إذا فُعِلَ به ذلك، وليس معنى يقدر بمعنى يضيق؛ فإن هذا -كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ- تحريف من جنس تحريف الجهمية، تحريف لماذا؟

لأن معنى الكلام في قوله: «**لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِي**»؛ أي: لئن ضيق عَلَيَّ ليعذبني؟!! هذا كلام متناقض، ثم ما معنى ما فعل؟ إنه يخطط تخطيطًا أن تكون الذرات متناثرة حتى لا يجمع في الحقيقة، ولو سُلِمَ ذلك في قوله: «**لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي**»، فما القول في أنه يظن أنه يمكن ألا يبعث؟!

هذا الرجل يجهل أمرين: جاهل صفة القدرة، وجاهل عموم البعث؛ فهو اعتقد أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ سيبعث الناس، ولكنه اعتقد أنه من الممكن الهروب من البعث، فإذًا هو

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٨)، ومسلم (٢٧٥٧)؛ من حديث أبي سعيد رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

يشك في عموم البعث، ويظن أن بعض الناس يمكن ألا يبعث، وألا يقدر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عليه ويبعثه، فهناك شك في القدرة، وهناك شك أنه هو يبعث، هذا الرجل لم ينكر البعث جملة، ولكن في بعثه هو، ففي رواية ذكرها الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «لَعَلِّي أَضِلُّ اللهَ»(١).

فأهل البدعة يقولون هذه وقائع أعيان وشبهات، فكيف يكون شبهات وهي من كلام رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي أراد أن يبين به سعة رحمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وأن الله عَزَّ وَجَلَّ يغفر لعباده، ولو وصلوا لمثل ذلك؟! والبعض يقول: إن هذا قاله مثل الذي قال: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي، وَأَنَا رَبُّكَ**»(٢).

وفي الحقيقة الذي قال: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي، وَأَنَا رَبُّكَ**» قالها خطأ، وليس جهلًا في الحقيقة، هو أراد أن يقول: «اللهم أنت ربي وأنا عبدك»، وهذا ليس من هذا الباب، قد يقال: إن هذا عندما غلبته المنية قال هذا الكلام؛ لأنه في غير وعيه. لا. فالذي أمر به يدل على أنه في وعيه؛ لأنه متفق مع الغاية التي أرادها؛ أن يتم توزيعه على أجزاء كثيرة جدًّا ورماد كثير، هذا متفق مع الغاية التي أرادها، وهو ألا يبعث، أو أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يشق عليه ذلك، أو لعله يعجز الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في ذلك، كل هذا لا يصح معه أن يقال: إن هذا كان خطأً في اللسان مع صحة القلب، هذا الرجل كان هذا هو اعتقاده، مع أن من ضمن أدلة العذر بالجهل العذر بالخطأ.

إذا عذرنا بالخطأ، وقلنا: إن هذا الكلام كلام كفر بلا نزاع، فيمتنع أن يكفر الشخص المعين؛ لأنه ما قصد أن يقول ذلك، أليس كذلك؟ لم يقصد الشرك، صدر منه

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣٣/ ٢٣٩)، والروياني في مسنده (٢/ ١١٣)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/ ٣٦)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٤٢٣)؛ من حديث بهز بن حكيم.
(٢) سبق تخريجه.

....

اللفظ الشركي، ولم يصدر منه القصد الشركي، هذا هو المخطئ الذي قال: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي، وَأَنَا رَبُّكَ**»، صدر منه اللفظ الكفري، ولم يصدر منه القصد الكفري.

فسنقول نفس الكلام فيمن « عَبَدَ» القبر، ولم يقصد أن يعبده، وإنما صدر منه فعل كفري، ولم يصدر منه قصد كفري، لم يقصد أن يشرك بالله، ولا يدري أن هذا شرك، فمثله الذي تلفظ باللفظ الكفري، ولم يشعر بنفسه حينما يقول، وهو لا يريد أن يشرك بالله، ولا أن يكفر به.

فصار قول: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي، وَأَنَا رَبُّكَ**» ضمن أدلة العذر بالجهل؛ لأن الجهل والخطأ قرينان في ذلك، وحكمهما واحد، وأن النزاع كله في مسألة النوع والعين، وليس النزاع معهم في مسألة النوع أن عبادة القبور شرك، لا. فنحن لا ننازع في ذلك، وكذا الحكم بغير ما أنزل الله، ولكننا ننازع في أن المعين من هؤلاء يحتاج إلى إقامة الحجة أم لا؟ إنه لا يقصد الشرك، ووقع منه ذلك، ومنهم من يقول: إن الكفر يكون بالعمل. ونحن متفقون أن الكفر يكون بالقول، ويكون بالعمل، نعم لا شك، لكن لا يخلو ذلك من وجود قصد في القلب، والعمل كافٍ في الدلالة على القصد- العمل الظاهر في بعض الأعمال-، أما إذا كان العمل يحتمل، فلا يجوز أن يُحْكَم بمجرده، العمل الذي يحتمل عدة مقاصد لا يحمل على الكفر إلا ألا يحتمل غير ذلك؛ مثل: سب الدين، وسب الله عَزَّوَجَلَّ.

قال الإمام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «للهِ تَعَالَى أَسْمَاءٌ وَصِفَاتٌ، جَاءَ بِهَا كِتَابُهُ، وَأَخْبَرَ بِهَا نَبِيُّهُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ، لا يسمع أحدًا مِنْ خَلْقِ اللهِ تَعَالَى قَامَتْ عَلَيْهِ الْحُجَّةُ رَدَّهَا، لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِهَا، وَصَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القول بها في ما رَوَى عَنْهُ الْعُدُولُ، فَإِنْ خَالَفَ ذَلِكَ بَعْدَ ثُبُوتِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ فَهُوَ كَافِرٌ، فَأَمَّا قَبْلَ ثُبُوتِ الْحُجَّةِ، فَمَعْذُورٌ بِالْجَهْلِ؛ لِأَنَّ عِلْمَ ذَلِكَ لا يُدْرَكُ بِالْعَقْلِ، وَلَا بِالرُّؤْيَةِ وَالْفِكْرِ، وَلَا نُكَفِّرُ بِالْجَهْلِ بِهَا أَحَدًا إِلَّا بَعْدَ

....

انْتِهَاءِ الْخَبَرِ إليه بها، ونُثبت هَذِهِ الصِّفَاتَ، وَنَنْفِي عَنْهَا التَّشْبِيهَ، كَمَا نَفَى التَّشْبِيهَ عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١]». اهـ(١).

هذا النقل عن معارج القبول عن ما روي عن الربيع بسنده إلى الشافعي، وهذا من أقدم النقول في التصريح بالعذر بالجهل؛ لأنه واضح جدًّا ونص بين، فيأتي أهل البدع، ويقولون: هذا في الأسماء والصفات فقط. فنقول: من أين لكم هذا التقسيم؟!! أليس من أسماء الله عَزَّوَجَلَّ الإله، وتوحيد الألوهية جزء من توحيد الأسماء والصفات، وتوحيد الربوبية جزء من توحيد الأسماء والصفات، بل توحيد الألوهية والربوبية مبني على معرفة أسماء الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ وصفاته.

كيف قلت: إن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ وحده هو المستحق للعبادة، إلا إذا علمت أن الله هو السميع البصير القدير الحي القيوم؟

سيدنا إبراهيم عَلَيْهِٱلسَّلَامُ يحتج على قومه بأنهم يعبدون ما لا يسمع ولايبصر، فما الدليل على أنه لا يجوز عبادة الأصنام والأوثان؟ أنها لا تسمع ولا تبصر، فإذا كان الأمر كذلك فتكون الأسماء والصفات دليلًا على توحيد الألوهية، فأصل توحيد الألوهية من توحيد الأسماء والصفات، فكيف تجيز العذر في الأصل وما بني عليه لا تجيز العذر فيه؟!!

هذا كلام عجيب، ومن أين أتيت بهذه التفرقة؟ فالذي يقول بالتفريق يرى أن مسائل الاعتقاد منفردة، ومسائل العمل منفردة، مع أن هذا التفريق غير صحيح، أو الذي يقول: المسائل التي انتشر العلم بها، أو التي لم ينتشر العلم بها، أما أن يجعل ذلك في

---

(١) انظر: إثبات صفة العلو؛ لابن قدامة (٩٣) (ص١٨١)، واجتماع الجيوش الإسلامية (٢/ ١٦٥)، ومعارج القبول (١/ ٣٦٥).

مسائل توحيد الألوهية دون غيرها، فهذا تفريق عجيب، وسيأتي الكلام من كلام الأئمة غير ذلك.

ومن النقول التي نذكرها في مسألة العذر الناشئ عن عدم البلاغ، قال الإمام الخطابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الكلام بعد أن ذكر أن مانعي الزكاة على الحقيقة أهل بغي، هناك خلاف بين العلماء في مانعي الزكاة الذين قاتلهم أبو بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ هل هم أهل بغي أم كفار أم نوع ثالث؟

ومن قال: إنهم أهل بغي لا يقصد -والله أعلم- أنهم مساوون لأهل الجمل وصفين، فلا نزاع بين العلماء في وجوب قتال مانعي الزكاة، ومدح أبو بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ على ذلك، وأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حفظ به الدين، وأما قتال أهل الجمل وصفين، فكان موضع اجتهاد؛ منهم المجتهد المصيب، ومنهم المجتهد المخطئ.

ولكن الكلام عند هؤلاء المتأخرين الذين قالوا: إن مانعي الزكاة أهل بغي. على جهة أنه ليس عندهم قتال أهل القبلة، إلا قتال أهل البغي، والصحيح ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنهم نوع ثالث، والإمام الخطابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ممن يقول: إنهم أهل بغي، وإن كان نوع قتال أهل البغي هؤلاء يختلف عن قتال الخارجين على الإمام بتأويل سائغ.

قال الإمام الخطابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَإِنْ قِيلَ كَيْفَ تَأَوَّلْتَ أَمْرَ الطَّائِفَةِ الَّتِي مَنَعَتِ الزَّكَاةَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَهَبْتَ إِلَيْهِ وَجَعَلْتَهُمْ أَهْلَ بَغْيٍ؟

وَهَلْ إِذَا أَنْكَرَتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي زَمَانِنَا فَرْضَ الزَّكَاةِ وَامْتَنَعُوا مِنْ أَدَائِهَا يَكُونُ حُكْمُهُمْ حُكْمَ أَهْلِ الْبَغْيِ؟

قُلْنَا: لَا، فَإِنَّ مَنْ أَنْكَرَ فَرْضَ الزَّكَاةِ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ كَانَ كَافِرًا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ هَؤُلَاءِ وَأُولَئِكَ أَنَّهُمْ إِنَّمَا عُذِرُوا لِأَسْبَابٍ وَأُمُورٍ لَا يَحْدُثُ مِثْلُهَا فِي هَذَا الزَّمَانِ مِنْهَا قُرْبُ الْعَهْدِ بِزَمَانِ الشَّرِيعَةِ الَّذِي كَانَ يَقَعُ فِيهِ تَبْدِيلُ الْأَحْكَامِ بِالنَّسْخِ، وَمِنْهَا أَنَّ الْقَوْمَ كَانُوا جُهَّالًا بِأُمُورِ الدِّينِ وَكَانَ عَهْدُهُمْ بِالْإِسْلَامِ قَرِيبًا فَدَخَلَتْهُمُ الشُّبْهَةُ فَعُذِرُوا»(١).

تأمل الكلام هنا، عذروا وقوتلوا، فهل كان العذر الخاص بهم عذرًا كاملًا أو أنه من وجه دون وجه؟ من وجه دون وجه؛ فهم استحقوا العقاب، وفرضت عليهم السلم المخزية بعد ذلك أو الحرب المجلية، إذًا عوقبوا في الدنيا، وكذلك يعاقبون في الآخرة، وهم والخوارج من باب واحد، والخوارج كلاب النار، ومع ذلك عذرهم علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لَمَّا قَتَلَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْحَرُورِيَّةَ، قَالُوا: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكُفَّارٌ هُمْ؟ قَالَ: «مِنَ الْكُفْرِ فَرُّوا»(٢).

والذي يقال عن مانعي الزكاة يقال على الخوارج، بل الكلام على الخوارج أوضح؛ لأن النقول عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صريحة في عدم تكفير الخوارج مع كونهم يُقَاتَلون، لماذا؟ لأجل العذر الذي ذكرنا، وهو أن القوم كانوا جُهالًا، فدخلتهم الشبهة، وكان عهدهم بالإسلام قريبًا، فدخلتهم الشبهة، فَعُذِرُوا.

وهذا معنى العذر كما جاء في الكلام المنقول عن الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ في كتاب القول المفيد يقول: «إنما يعذر من كان في بلاد لا ينتشر فيها العلم، أما من كان في بلاد ينتشر فيها العلم، فلا يعذر».

إن كان هذا الكلام مقصودًا به انتشار العلم، وأن الأمر انتشر فعلًا؛ فلا تقبل دعوى الجهل، فهذا معنى.

(١) انظر: شرح النووي على مسلم (١/ ٢٠٥).
(٢) أخرجه: عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ١٥٠)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ٥٤٨).

والمعنى الآخر: أن الموجود في بلاد فيها أهل العلم، وقصر في طلب العلم، فإنه لا يعذر من كل وجه، وإنما يعذر في عدم التكفير، وإن كان آثمًا في ترك طلب العلم الواجب عليه.

قال الخطابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَأَمَّا الْيَوْمَ وَقَدْ شَاعَ دِينُ الْإِسْلَامِ وَاسْتَفَاضَ فِي الْمُسْلِمِينَ عِلْمُ وُجُوبِ الزَّكَاةِ حَتَّى عَرَفَهَا الْخَاصُّ وَالْعَامُّ وَاشْتَرَكَ فِيهِ الْعَالِمُ وَالْجَاهِلُ فَلَا يُعْذَرُ أَحَدٌ بِتَأْوِيلٍ يَتَأَوَّلُهُ فِي إِنْكَارِهَا».

هذا كلام مهم جدًّا، وهذا هو معنى كلمة «المعلوم من الدين بالضرورة»؛ يعني ما انتشر علمه بين المسلمين، فالمعلوم من الدين بالضرورة هو: ما أصبح لا يحتاج إلى تبليغ؛ لأنه انتشر؛ أي: استفاض في المسلمين علم وجوب الزكاة، وكذلك الأمر في كل من أنكر شيئًا مما أجمعت عليه الأمة من أمور الدين إذا كان علمه منتشرًا، فالعبرة بانتشار العلم.

فإذا أتى رجل يتأول تأويلًا، ويفهم فهمًا مستقلًّا، ويقول -مثلًا-: إن الصلوات الخمس هذه قليلة الآن، فيمكن أن نجعلها سبع صلوات، وقد يقول البعض: هي كثيرة، فيمكن أن نجعلها ثلاث صلوات، أو أنه يتأول قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]. الخطاب في هذه الآية من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لرسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقط بأن يقول: ﴿قُلْ﴾ فقد يعتقد البعض ويتأول أنه ليس لنا أن نقول: ﴿قُلْ﴾ وأن الواجب هو كلمة «هو»، وهو بذلك ينكر كلمة ﴿قُلْ﴾ من هذه الآيات: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق:١]، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس:١]. متأولًا، فلا عبرة بهذا التأويل قطعًا؛ لأنه تأويل مخالف للمعلوم من الدين بالضرورة، فيصير قائله كافرًا، ولا يقبل مثل هذا التأويل.

....

والتأويل الذي يمنع تكفير قائله هو ما لا يخالف المعلوم من الدين بالضرورة، ما لا يخالف المنتشر علمه، فإذا قيل: ما المعلوم من الدين بالضرورة؟ ليس تعريفه كما يقول البعض هو: ما لا يسع المسلم جهله، وهذا كلام باطل قطعًا؛ لأن ما لا يسع المسلم جهله هو ما يلزمه أن يتعلمه، لكن هذه مسألة، والمعلوم من الدين بالضرورة مسألة أخرى؛ فالمعلوم من الدين بالضرورة هو: ما انتشر علمه بين الناس واستفاض، حتى اشترك فيه العالم والجاهل، كل الناس علماء بذلك.

يقول: «وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ فِي كُلِّ مَنْ أَنْكَرَ شَيْئًا».

وهذا عام في العقائد والعبادات والأعمال.

«فِي كُلِّ مَنْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِمَّا أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَيْهِ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ إِذَا كَانَ عِلْمُهُ مُنْتَشِرًا كَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَصَوْمِ شَهْرِ رمضان والاغتسال من الجنابة وتحريم الزنى وَالْخَمْرِ وَنِكَاحِ ذَوَاتِ الْمَحَارِمِ وَنَحْوِهَا مِنَ الْأَحْكَامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلًا حَدِيثَ عَهْدٍ بِالْإِسْلَامِ وَلَا يَعْرِفُ حُدُودَهُ فَإِنَّهُ إِذَا أَنْكَرَ شَيْئًا مِنْهَا جَهْلًا بِهِ لَمْ يَكْفُرْ وَكَانَ سَبِيلُهُ سَبِيلَ أُولَئِكَ الْقَوْمِ فِي بَقَاءِ اسْمِ الدِّينِ عَلَيْهِ».

مع أن هؤلاء القوم استحقوا العقاب؛ لأن هؤلاء القوم قوتلوا لمنعهم الزكاة، ومع ذلك بقي عليهم اسم الإسلام.

يقول: فَأَمَّا مَا كَانَ الْإِجْمَاعُ فِيهِ مَعْلُومًا مِنْ طَرِيقِ عِلْمِ الْخَاصَّةِ كَتَحْرِيمِ نِكَاحِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَمَّتِهَا وَخَالَتِهَا، وَأَنَّ الْقَاتِلَ عَمْدًا لَا يَرِثُ، وَأَنَّ لِلْجَدَّةِ السُّدُسَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَحْكَامِ فَإِنَّ مَنْ أَنْكَرَهَا لَا يَكْفُرُ، بَلْ يُعْذَرُ.

بالرغم من أن هذه الأمور ليس فيها خلاف؛ لأن الإجماع منه المعلوم من الدين بالضرورة، ومنه ما يعلمه العلماء فقط.

....

يقول: «فَإِنَّ مَنْ أَنْكَرَهَا لَا يَكْفُرُ، بَلْ يُعْذَرُ فِيهَا لِعَدَمِ اسْتِفَاضَةِ عِلْمِهَا فِي الْعَامَّةِ»(١). انتهى نقلًا من شرح النووي على صحيح مسلم.

نخلص من هذا الكلام النفيس الحسن للإمام الخطابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعدة فوائد:

أولًا: تفاوت الظهور والخفاء بالنسبة لأحكام الشريعة من زمن إلى زمن.

فقد عُذِرَ القوم من مانعي الزكاة، ولم يعذر غيرهم، فإذا قال قائل: ﴿خُذْ﴾ هذا خطاب للنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ونحن لا نريد صلاة من غير الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، نحن نريد صلاة رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وقد جاء في قول الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة:١٠٣].

فإن قيل: إن الزكاة الآن لا تجب؛ لأن الزكاة مرتبطة بصلاة النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وهي منتفية، ولن ندفع الزكاة، والزكاة ليست واجبة. فهذا خارج من الملة، مع أنه متأول؛ لأن الأمر نسبي؛ كما ذكرنا، فكان ذلك في الماضي محتملًا، أما الآن، فغير محتمل؛ لانتشار العلم.

من زمن إلى زمن، ومن قوم إلى قوم والعبرة في ذلك بانتشار العلم واستفاضته في العامة.

هذا الكلام مهم جدًّا، لماذا؟ لأن البعض يقول: إن العذر بالجهل هو في الأمور الخفية، ونحن نسلم بذلك، ولكن بشرط ألا يقال: إن هذه الأمور الخفية بعض مسائل الفقه، بل نسلم أنها هي الأمور التي خفيت على عموم المسلمين إذا لم يكن كل المسلمين علماء بها، ونقول: إن الخفاء نسبي، إذًا فقد يكون الأمر منتشرًا في بلد، وفي بلد آخر

---

(١) انظر: شرح النووي على مسلم (١/ ٢٠٥).

يكون خفيًّا؛ مثل: كلمة «مدد يا بدوي»، فهي شرك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولكن لا يعلمها كل مسلم اليوم في كل البقاع، ولا يعلمون أن هذه الكلمة دعاء لغير الله، بل «شيء لله يا سيدي فلان» يقولها بغير وعي ولا مبالاة كثير جدًّا، فهذا يريد من سيده فلان أن يعطيه من أجل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فهذا مثل الذي قال لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَنَسْتَشْفِعُ بِاللهِ عَلَيْكَ»(١)، مثل «بالله عليك»، هذا يعني: أنت تعطينا من أجل الله، فكأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو الواسطة عند البدوي -والعياذ بالله-.

وكذلك من يقول: «نظرة يا أم هاشم» يقولها الناس، وهم يمشون، هل هذا انتشر العلم به، أن هذا مناقض لـ«لا إله إلا الله»؟ فإذا أردنا أن نعلم أنه منتشر أم لم ينتشر، فإننا نسأل عوام الناس، إذا وضح أن كل الناس لم نجد فيهم أحد إلا قال: إن هذا أمر معلوم، ويعرفون أن هذا من الدين، فهذا انتشر علمه، أما عندما نجد أن الأمر واقعيًا غير منتشر، وكثير من الناس لا يعلم هذا الأمر، فهذا الأمر ليس منتشر العلم، فهذا أمر خفي بالنسبة لهؤلاء الناس، وإن لم يكن خافيًا على غيرهم، وإن كان مِن أوضحِ مسائل الدين ظهورًا، خصوصًا إذا كانوا أعاجم لا يعرفون الآيات، أو أنهم يعرفونها، ولا يعرفون معانيها، فهناك أناس يحفظون القرآن من أوله إلى آخره، وإذا سألتهم عن معنى كلمة «نملة» -مثلًا لا يعرفها- المذكورة في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَوۡاْ عَلَىٰ وَادِ ٱلنَّمۡلِ قَالَتۡ نَمۡلَةٞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمۡلُ ٱدۡخُلُواْ مَسَـٰكِنَكُمۡ لَا يَحۡطِمَنَّكُمۡ سُلَيۡمَـٰنُ وَجُنُودُهُۥ وَهُمۡ لَا يَشۡعُرُونَ﴾ [النمل:١٨].

فضلًا عن غير ذلك، فإذا كان هو لا يعرف آيات القرآن فضلًا عن معانيها، فهذا أولى بأن يكون ذلك مما جهله، ونحن نقول: كيف صار المسلمون مسلمين؟ بـ«لا إله إلا الله، محمد رسول الله»، فإذا كذبوا «لا إله إلا الله» صراحة، فهذه التي فيها خروج من الملة؛

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٢٦).

....

يعني: يقول: نحن نقر أن يُعبَد غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ -والعياذ بالله-، أو يقول: إن فلانًا إله، أو غير الله إله. أو إذا قلت له: أنت تعبد البدوي؟ يجيب: نعم -والعياذ بالله-. أو: أتقول: إن عليًّا هو إله مع الله؟ يقول: نعم. فهذا خرج من الملة.

ولذلك كَفَّرْنا طوائف الدروز والبهائية والباطنية والعلويين النصيرية؛ لأنهم يقولون: إن عليًّا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ هو الله، والحاكم بأمر الله إله لاهوت وناسوت -والعياذ بالله-. فهؤلاء يصرحون بأن هناك إله غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولم نقل بأن هؤلاء يحتاجون إلى إقامة حجة؛ لأن «لا إله إلا الله» هي مفتاح الإسلام، وهي منتشرة، ويعلمها الكفار تمام العلم.

ولذلك نقول: إن كلمة الخفاء والظهور أمر نسبي؛ لأن الإمام الخطابي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما قال: إن هؤلاء خفيت عليهم الأمور. فإنها لا تخفى الآن، وبالتالي فمن الممكن أن تكون الأمور ظاهرة في ذلك الوقت، وخافية الآن، ومن الممكن أن تكون هناك أمور ظاهرة في أيام بعض أهل العلم، أو في بعض بلادهم، وتكون غير ظاهرة في بلاد أخرى غير بلادهم، ولذلك هذا الأمر نسبي، وليس معنى ذلك أن ليس لأحد الحق في أن يكفر من قال أيَّ قول، لا. بل هذا مبني على ظهور الأمر.

سنضرب أمثلة على ما نقول:

القرآن معظم عند المسلمين، وكله حق، والطفل الصغير يعلم ذلك، أليس كذلك؟ فإن قال قائل بأننا نحتاج إلى القلم الأحمر مع القرآن؛ حتى نصحح فيه بعض الأخطاء. هذا لا يجهله من كان صغيرًا، ولا كبيرًا، ولا عالمًا، ولا جاهلًا، بل الرجل الذي ربما لا يصلي، ولا يعرف شيئًا، ولا يقرأ، ولا يكتب يعرف أن هذا مخالف لعقائد أهل الإسلام، ولذلك لو جاء، وقال: أنا لم أنتبه لذلك، أنا متأول، لا تكفروني. فهذا خارج من الملة صراحة -والعياذ بالله-.

كذلك الذي يطعن في النبي ﷺ، ويدعي أنه جاهل، فالمسلمون كلهم يعلمون أن من الدين تعظيم رسول الله ﷺ، ويعلمون حرمة الزنا، ويعلمون وجوب الصلوات الخمس، مع أنه من الممكن أن يكون هناك من لا يعرف كيف يتوضأ؛ فهذا معذور.

لكن لو قال قائل: أنا لن أتوضأ، ولن أغتسل من الجنابة، ولن أصلي الصلوات الخمس؛ احتجاجًا بقوله تعالى: ﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾ [الحجر:٩٩]، ويقول: أنا قد أتاني اليقين، ولا يلزمني أن أعبد الله بعد ذلك. فهذا خارج من الملة شخصيًّا؛ لأن هذا مما انتشر علمه بين المسلمين، كيف عرفت أن هذا الأمر قد انتشر علمه؟ من أننا لو سألنا آحاد الناس اليوم في بلادنا وفي غيرها عن الصلوات الخمس، لقال فرض، وعن الوضوء، لقال فرض، وإن كان ربما لا يحسن الوضوء، لكن يعلم أن الوضوء فرض، فهذا غير من يقول: الصلوات الخمس لن أصليها، ولن أتوضأ، ولن أغتسل. هذا واضح جدًّا أنه مما انتشر علمه، ولو تأول أي تأويل، فلا يقبل منه.

الفائدة الثانية: الأمور المجمع عليها نوعان:

أحدهما: ما انتشر علمه في الأمة: وهو الذي لا يعذر أحد بتأويل فيه.

لذلك ذكرنا أن من موانع التكفير «التأويل»، ولكن أي تأويل؟ التأويل الذي لا يخالف المجمع عليه المعلوم من الدين بالضرورة، ولكن إذا كان التأويل مخالفًا للمجمع عليه غير المعلوم من الدين بالضرورة، فهو تأويل باطل جزمًا، وقائله مبتدع ضال، ولكن لا يكفر.

الثاني: ما لم ينتشر علمه، فيعذر المخالف في عدم التكفير، لا في استحقاق العقوبة.

من الممكن أن يكون مستحقًّا للعقاب، ولكن يعذر عذرًا كاملًا، من الممكن أن يعذر عذرًا، لا يعاقب مطلقًا إذا كان غير مقصر، فإذا كان غير مقصر نهائيًّا، وبذل كل ما يقدر عليه، ولكنه لم يصل إلى الحق في مسألة اعتقادية أو عملية، فهذا معذور عذرًا كاملًا، وبالتالي لن يعاقب.

نقول: إن المقصود بالعذر في المقام الذي نتكلم عليه عذر عدم التكفير، لا في استحقاق العقوبة؛ لأن مانعي الزكاة الموصوف حالهم عذروا في عدم التكفير، وهم مستحقون للعقاب في الدنيا والآخرة، وسبب ذلك يرجع إلى تقصيرهم في طلب العلم الواجب عليهم، وعدم رجوعهم للعلماء من الصحابة. وفعل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الرجل الذي زنى جاهلًا حرمة الزنا، وليس فقط جاهلًا حرمة الحد[1].

هذا الحديث رواه الإمام البخاري معلقًا في كتاب الحدود، في «بابٌ: هَلْ يَأْمُرُ الإِمَامُ رَجُلًا فَيَضْرِبُ الحَدَّ غَائِبًا عَنْهُ وَقَدْ فَعَلَهُ عُمَرُ».

قال ابن حجر: «ثَبَتَ هَذَا التَّعْلِيقُ فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ فِي عِدَّةِ آثَارٍ مِنْهَا مَا أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَامِلِهِ إِنْ عَادَ فَحُدُّوهُ»[2].

ما قصة هذا الرجل؟ رجل زنى بجارية امرأته، وأنجب منها، وهي قد أباحتها له، وقالت: أذنت لك أن تجامعها، فهو ظن أن ذلك جائز، فأنجب ولدًا، فصار مولاه -أي: عبده وابنه-، فتعجب الصحابة، فأرسل الوالي إلى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فأمره عمر أن يجلده مائة، وأن يمحو سهمه من المسلمين، ولايقيم عليه الحد، فلماذا جلده مائة جلدة؟ لأنه

(١) انظر: مسند الفاروق لابن كثير (٢/ ٥٠٥ - ٥٠٦).
(٢) انظر: فتح الباري (١٢/ ١٨٦).

قصر في طلب العلم، كان يجب عليه أن يسأل قبل أن يفعل، فجلده مائة جلدة، ومنع نصيبه من العطاء، ولم يقم عليه الحد؛ فهو متزوج ومحصن، ومع ذلك لم يرجمه، لماذا؟ لأنه جاهل أن هذا الأمر محرم[١].

بخلاف مَاعِزٍ؛ فإنه كان يظن أن الحد ليس الرجم؛ كما جاء ذلك في سنن النسائي عَنْ أَبِي عُثْمَانَ بْنِ نَصْرٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَ مَاعِزًا، فَلَمَّا غَشِيَتْهُ الْحِجَارَةُ قَالَ: رُدُّونِي إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْكَرْنَا ذَلِكَ فَأَتَيْتُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: لَقَدْ بَلَغَنِي ذَلِكَ فَأَنْكَرْتُهُ فَأَتَيْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ، فَقُلْتُ لَهُ: لَقَدْ ذَكَرَ النَّاسُ شَيْئًا مِنْ قَوْلِ مَاعِزٍ: رُدُّونِي فَأَنْكَرْتُهُ فَقَالَ: أَنَا كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ إِنَّهُ لَمَّا وَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةِ قَالَ: رُدُّونِي إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ قَوْمِي غَرُّونِي قَالُوا: اِئْتِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ غَيْرُ قَاتِلِكَ فَمَا أَقْلَعْنَا عَنْهُ حَتَّى قَتَلْنَاهُ فَلَمَّا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ قَالَ: «**أَلَا تَرَكْتُمُوهُ؟ حَتَّى أَنْظُرَ فِي شَأْنِهِ**»»[٢].

فرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رغب في تركه، ولكن الغرض المقصود أنه كان يعرف أن الزنا حرام، لكنه لم يكن يعلم قدر العقوبة.

---

(١) **إسناده حسن**: رواه البخاري (٢٢٩٠) معلقًا بصيغة الجزم، قال: وقال أبو الزناد عن محمد بن حمزة ابن عمرو الأسلمي عن أبيه أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعثه مصَدِّقًا، فوقع رجل على جارية امرأته، فأخذ حمزة من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر، وكان عمر قد جلده مائة جلده، فصدقهم، وعذره بالجهالة. ووصله الطحاوي في (شرح المعاني) (٣/ ١٤٧) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه به، وإسناده حسن فإن عبد الرحمن صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهًا كما في (التقريب)، وقد روى له البخاري استشهادًا، ومسلم في مقدمة كتابه كما في (تهذيب الكمال).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٦/ ٤٣٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٥٤٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١/ ٣٨٠).

وجاء في سنن أبي داود: «قَالَ: «فَهَلْ تَدْرِي مَا الزِّنَا؟» قَالَ: نَعَمْ، أَتَيْتُ مِنْهَا حَرَامًا مَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنَ امْرَأَتِهِ حَلَالًا، قَالَ: «فَمَا تُرِيدُ بِهَذَا الْقَوْلِ؟» قَالَ: أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي...»(١).

مَاعِز لم يكن يعلم قدر العقاب، كان يظن أن العقاب ليس قتلًا، وهو صرح بذلك، وقال: «فَإِنَّ قَوْمِي غَرُّونِي».

ولذلك نفرق بين النوعين: الذي يقول: أنا لا أعرف الحد. سيقام عليه الْحَدّ، ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رغب في تركه على أساس أنه يرجع عن الإقرار، ولكن طالما أنه ما زال مصرًّا على الإقرار، فلا بد أن يقام عليه الحد، بخلاف الذي لا يعرف أن هذا حرام أصلًا.

أما الرجل الذي زنى بجارية امرأته، فهو جاهل حرمة الزنا، وليس جاهلًا الحد فقط.

فالذي يجهل الحد فقط لا يعتبر، ولذلك نقول: لو أن رجلًا ارتكب كفرًا، وهو يجهل أن ذلك يقتضي الخلود في النار، وهو يعرف أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى قد نهى عن ذلك، فهو كافر مخلد في النار؛ فاليهود يظنون أن تكذيب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عقابه أيام معدودات في النار، والكفار كلهم يعتقدون أن ما يفعلونه شيئًا يسيرًا، وأن عقاب ذلك عليهم -إن عوقبوا- أمر يسير، وربما لا يعاقبون أصلًا -والعياذ بالله-، ليس هناك من يقدر قدر الذنب، ويدرك حجم العقوبة، ثم يقدم على الذنب، كل من عصى الله عَزَّ وَجَلَّ، فهو جاهل، ولكن السؤال هنا: ما نوع الجهل في هذه المسألة؟ جهل العاقبة، جهل العقوبة ليس معتبرًا هنا، أما الجهل الناشئ عن عدم البلاغ، فهو الذي نتكلم عن العذر فيه.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٤٢٨).

الفائدة الثالثة: الأصل فيما انتشر علمه بين المسلمين تكفير منكره إلا أن تدل القرينة على عدم علمه.

لذلك نقول: إذا كان علمه منتشرًا، فإنه يكفر بمجرد جحدها، إلا أن يكون حديث عهد بالإسلام، ولا يعرف حدوده، فالأصل هنا أن أي إنسان ينكر المعلوم من الدين بالضرورة يكفر، إلى أن يثبت لنا دليل أن هذا الموضوع فعلًا لم يبلغه نهائيًّا؛ فلا تقبل دعوى الجهل فيما انتشر العلم به، لابد من سبب يبرر لنا به سبب جهله.

مثال ذلك: نصر أبو زيد، وقد حكم أن يفرق بينه وبين زوجته يقول: أنا لم أكن أعلم، أنا متأول. أين ترعرع هذا وتم تعليمه؟! هذا يعيش بين المسلمين، فالمحكمة قالت -والله- كلامًا رائعًا في حيثيات هذا الحكم، قالت: إن ادعاءه الجهل والتأويل غير مقبول؛ لأنه يعيش بين المسلمين، وبالتالي فمثل هذا الكلام يطعن في القرآن، ثم بعد ذلك يدعي عدم علمه بذلك، هذا غير محتمل؛ لذلك نقول: إن الأصل فيه ألا تقبل دعوى الجهل فيه، لا يقبل قوله: لم أكن أعلم.

مثال آخر: من يطعن في جميع الأنبياء؛ نبيًّا بعد نبي، ثم بعد ذلك يدعي أنه لم يقصد ذلك أو عدم علمه، لا يقبل ذلك منه؛ أنت لم تعرف الأنبياء بقصصهم إلا بسبب النشأة وسط المسلمين، فعندما يطعن في الأنبياء الواحد تلو الآخر، فهو يقصد الطعن، ولا يقبل منه أنه كان جاهلًا.

بخلاف رجل -مثلًا- في مجاهل إفريقيا، جاء واستهزأ بنبي من الأنبياء، فقالوا له: هذا نبي. فقال: هل هناك دليل من القرآن على أن سليمان -مثلًا- نبي؛ أنا على حسب علمي أنه يهودي -والعياذ بالله-؟ فهذا من المحتمل أن يكون جاهلًا بالفعل، ولا يعرف أن سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ نبي.

....

هناك أناس حافظون للقرآن، ومع ذلك يستهزئون -والعياذ بالله- بسليمان عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، ويقولون أشياء فظيعة. حتى يقولوا: إن القدس عربية، يقولون كفرًا بواحًا، فيطعنون في سيدنا موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، ويطعنون في سيدنا سليمان عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، ويطعنون كذلك في سيدنا داود عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، ويَدَّعُون أن هؤلاء هم سُرَّاق الحضارة. فعندما يأتي رجل، ويقول عن نبي: إنه من سُرَّاق الحضارة. فهذا كافر -والعياذ بالله-؛ لأنه لم يعرف أنه أقام الحضارة، وأعطاها لبني إسرائيل، إلا من خلال القرآن والنشأة في وسط المسلمين، فمثل هذا لا يقبل فيه دعوى الجهل.

الفائدة الرابعة: ذكر أهل العلم للبادية البعيدة، وحداثة العهد بالإسلام ليس على سبيل الحصر، بل على سبيل المثال.

يقولون: كمن نشأ، كمن كان ببادية بعيدة، «كمن» هذه للتمثيل، وليس مقصودها أنه لابد أن يكون في بادية بعيدة، لا. هذا على سبيل المثال، والغرض إثبات القرينة لوجود عدم البلاغ.

وبالتالي إذا وُجِدَ اليوم في أبعد بادية في بلاد الإسلام، فمن أنكر وجوب الصلوات الخمس، فإنه يصير كافرًا؛ لأن المسلمين اليوم في أبعد نجع من نجوع الصحراء يعلمون وجوب الصلوات الخمس، وبالتالي فلا يقبل أن يقال: إن البادية البعيدة هي التي فيها عذر، أو حديث عهد بالإسلام، إذا كان الناس حدثاء عهد بالإسلام، وظلوا سنين طويلة، ولم يتعلموا شيئًا، لحجب العلم عنهم؛ مثل: المسلمين في البلاد التي كانت محتلة من الاتحاد السوفيتي، ففيهم من وُلِدَ مسلمًا، والبعض الآخر ولد غير مسلم، وعاشوا سنين طويلة محجوبين عن العلم والدين، فهذا الكلام مبناه على انتشار العلم أو عدم انتشار العلم، البلاغ وعدم البلاغ، وليس مبنى الأمر على الزمان أو المكان، بل هو أمر متفاوت.

....

قال الإمام ابن قدامة في المغني: «وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي كُفْرِ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ جَاحِدًا لِوُجُوبِهَا، إِذَا كَانَ مِمَّنْ لَا يَجْهَلُ مِثْلُهُ ذَلِكَ».

لماذا لم يقل: إذا كان ممن لا يجهل ذلك. وقال: إذا كان ممن لا يجهل مثله ذلك؟ القضية هي قضية انتشار العلم، فالعبرة بمثله، فالذي مثله من الممكن ألا يعرف، إذا كان من الممكن ألا يعرف، فليس لنا أن نكفره.

لكن هو نفسه من الممكن أن يعتقد الباطل في نفسه؛ مثل: رجل ذهب لامرأته، وقال لها: لن أُصلي الصلوات الخمس، ولن أصوم رمضان، ولن أغتسل من الجنابة، أنا قد وصلتُ. فذهبت تستفتي مشايخ ممن ينتسبون إلى الدعوة، فقال لها: إنه رجل جاهل، اصبري وكوني معه. والفتوى بالقطع ليست كذلك، فهذا الرجل يعتقد فعلًا أنه على صواب في نفسه، ولكن في الحقيقة خالف معلومًا من الدين بالضرورة.

لذلك عندما ذهبت تسأل في الأزهر، قال لها بعض العلماء: لو كان الأمر كذلك، وأنه يستحلُّ ترك الصلاة؛ فإن عقد النكاح مفسوخ، وفعلًا عقد النكاح مفسوخ، وهذا الأمر ليس أننا لا شأن لنا في تكفير الناس؛ لأنه من الممكن أحيانًا أن يترتب على التكفير أحكام، وإن لم يكن إقامة الحد، فإن المرأة أتت لتسأل عن زوجها: هل تسلم له نفسها أم تمنع نفسها عنه؟ هذا حكم شرعي يترتب عليه، فالكلام كان واضحًا بلا شك أن هذا الرجل ينكر وجوب الصلوات الخمس، وإن كان هذا الكلام ليس حكمًا، إلا إذا أقره في مجلس الحكم، فليس هذا حكمًا على فلان الفلاني، إلا إذا أقر، ولكن أنا قلتُ لها: إذا كان كلامك صحيحًا، وهو يقول لك هذا، لم يعد لك زوجًا، وانفسخ عقد النكاح؛ لأنه ارتد عن الإسلام؛ لأن مثله لا يجهل ذلك، وإن كان هو نفسه شخصيًّا من أجل

....

التأويل الباطل جهل ذلك، وظن أن الصلوات الخمس ليست فرضًا، فلا عبرة بجهله؛ لأن جهله هذا كان في الحقيقة نتيجة الإعراض عن الحجة.

وهذا مثل أي رجل أقيمت عليه الحجة، فأَعْرَضَ عنها، وتليت عليه آيات الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، فأعرض عنها -والعياذ بالله-؛ لأنه غير مقتنع بالشخص الذي يكلمه، أو لأنه يرى أن هؤلاء ليسوا هم الذين ينبغي أن يسمع الكلام منهم، طالما أن الأمر فعلًا مما انتشر علمه وسط المسلمين، وأقيمت به الحجج والآيات البينات من كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، وليس عنده بعد ذلك إلا التقليد أو الإصرار والإعراض عن آيات الله، والحجة قامت، ومثله لا يجهل ذلك.

قال ابن قدامة: «وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي كُفْرِ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ جَاحِدًا لِوُجُوبِهَا، إذَا كَانَ مِمَّنْ لَا يَجْهَلُ مِثْلُهُ ذَلِكَ إذَا كَانَ مِمَّنْ لَا يَجْهَلُ مِثْلُهُ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ الْوُجُوبَ كَحَدِيثِ الْإِسْلَامِ، وَالنَّاشِئِ بِغَيْرِ دَارِ الْإِسْلَامِ أَوْ بَادِيَةٍ بَعِيدَةٍ عَنْ الْأَمْصَارِ وَأَهْلِ الْعِلْمِ، لَمْ يُحْكَمْ بِكُفْرِهِ، وَعُرِّفَ ذَلِكَ، وَتُثْبَتُ لَهُ أَدِلَّةُ وُجُوبِهَا، فَإِنْ جَحَدَهَا بَعْدَ ذَلِكَ كَفَرَ.

وَأَمَّا إذَا كَانَ الْجَاحِدُ لَهَا نَاشِئًا فِي الْأَمْصَارِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَإِنَّهُ يُكَفَّرُ بِمُجَرَّدِ جَحْدِهَا»(١)؛ أي: من أول ما يقول: الصلاة ليست فرضًا. وهو وسط المسلمين، نقول: إنه قد خرج من الملة، وليس هذا مبنيًّا على مسألة أن كونها دار إسلام أو غير إسلام، فمن الممكن أن يقول بعض الناس: هذه دارُ كفر؛ فلسطين -مثلًا- لعلو اليهود عليها دار كفر، ولكن وسط المسلمين الذين يعيشون هناك الصلوات الخمس معلومة، فمن أنكر الصلوات الخمس هناك يصير كافرًا، بل أنا أقول: لو رجل أنكر الصلوات الخمس في

(١) انظر: المغني لابن قدامة (٩/ ١١).

أمريكا، فهو كافر؛ لأن انتشار العلم حاصل، سواء في دار إسلام أو دار كفر، الأمر مبناه على أنه بلغه أم لم يبلغه، فمن الأدلة للعذر بالجهل قوله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُم بِهِ وَمَن بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩]، فالذي بلغه انتهى أمره، ولو لم يبلغه، فإذن هو المعذور.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «ونحن نعلم بالضرورة أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يُشَرِّع لأمته أن يدعوا أحدًا من الأحياء والأموات، ولا الأنبياء ولا غيرهم، لا بلفظ الاستعانة ولا بلفظ الاستغاثة ولا بغيرها، كما أنه لم يشرع لأمته السجود لميت ولا إلى ميت».

السجود لميت بأن يسجد له هو، أما إلى ميت بأن يقول: أنا أسجد لله، ولكن هذا هو القبلة، فالميت هو القبلة؛ يعني: يأتي ناحية القبلة، ويسجد نحو القبر؛ حتى يقول: أنا أسجد لله، لكن الميت هو القبلة، أو القبر هو القبلة.

يقول: «ونحو ذلك، بل نعلم أنه نهى عن كل هذه الأمور، وأنه من الشرك الذي حرمه الله تعالى ورسوله، لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين؛ لم يمكن تكفيرهم بذلك، حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مما يخالفه»[1]. كلام في منتهى البيان.

وقال في الرد على البكري: «ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين نفوا أن الله تعالى فوق العرش: أنا لو وافقتكم، كنت كافرًا؛ لأني أعلم أن قولكم كفر، وأنتم عندي لا تكفرون؛ لأنكم جهال»[2].

---

(١) سبق عزوه (١/ ٢٥٧).

(٢) سبق عزوه (١/ ٢٧٥).

....

قوله: « الحلولية» أي: الذين يقولون بأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في كل مكان، وينفون أن الله فوق العرش.

وبهذا النقل الواضح عن شيخ الإسلام ابن تيمية، وفي مسائل من أصول العقيدة وفي توحيد الألوهية والأسماء والصفات، تعرف خطأ من قال: إن العذر بالجهل مقصور على المسائل التي قد تخفى؛ مثل: مسائل المعاملات، وبعض شؤون الصلاة.

قال الشيخ أبو بطين رَحِمَهُ ٱللَّهُ -وهو من علماء الدعوة الوهابية-: «إنما يعذر بالجهل في المسائل التي قد تخفى، كبعض شؤون المعاملات وبعض شؤون الصلاة»، هذا كلام خطأ جزمًا، وسبب الخلط في هذا الموضوع أنه جعل من فعل الشرك جاهلًا في مسائل التوحيد كأنه كذب «لا إله إلا الله» مباشرة، لا. وهذه ليست كتلك؛ لأنه لا يقول: أنا أعبد غير الله. كما كان المشركون يقولون: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣].

وقال تعالى: ﴿وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس:١٨].

وكذلك يسمون اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى آلهة، يقولون: آلهة؛ كما جاء في قوله تعالى: ﴿أَجَعَلَ ٱلۡأٓلِهَةَ إِلَٰهٗا وَٰحِدًا﴾ [ص:٥].

فهذا ناقض لكلمة «لا إله إلا الله» صراحة، والذي يقول بكلامهم، ولكنه لا يسميها آلهة لا يعرف أنها مناقضة لكلمة «لا إله إلا الله»، فهذا جعل الاثنين متساويين. هذا هو الخلل الكبير الذي جعل بعض المشايخ يجعلون مسائل العذر بالجهل خاصة ببعض مسائل المعاملات وبشؤون الصلاة، دون مسائل توحيد الألوهية، أو دون مسائل الأسماء والصفات.

....

وكذلك من يجعل الناس في مجاهل إفريقيا ونحوها ممن دخل في الإسلام وأتى بشيء من هذه الشركيات معذورًا، بمعنى أن حكمه حكم أهل الْفَتْرَةِ الذين يمتحنون.

هذه بعض الفتاوى من فتاوى لجنة الفتوى، لجنة الفتوى في فتاوى العقيدة لها عدة فتاوى مختلفة عن بعضها، بعضها فيها تقييد بالبلاغ وعدم التكفير، حتى تقام عليه الحجة، وبعضها فيها الإطلاق، وأن فلان هذا إذا كان ممن يذبح لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فلا يجوز الصلاة وراءه، ولا دفنه في مقابر المسلمين بدون أن يكون فيها التقييد، وبعض الفتاوى فيها تقييد بأن هؤلاء إذا كانوا جهالًا، وماتوا على ذلك، يكون حكمهم حكم أهل الْفَتْرَةِ، وهم كفار في أحكام الدنيا.

وهذا كلام غلط، حتى وإن كانوا قالوا به، ولكنه مخالف لكلام من هو أعلم منهم؛ ممن أُخِذَ منه مثل هذه المسائل؛ الشيخ محمد بن عبد الوهاب نفسه رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن سبقهم من العلماء ممن لا يكفر المسلمين بمثل هذا الجهل؛ لأن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: «إن دعاء الأموات بلفظ الاستعانة والاستغاثة»، دعاء الأموات!! هل هناك بعد ذلك كلام يقال في أن العذر بالجهل أنهم لا يكفرون؟! «لم يمكن تكفيرهم»[1]، فكيف تقولون: إنهم كفار في الأصل؟!! فمن دخل في الإسلام لا يمكن أن يخرج منه إلا عندما يكون هناك يقين بخروجه.

وكلمة «لم يمكن تكفيرهم» معناها عند شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنهم عنده مسلمون؛ كما كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول للجهمية والنفاة والحلولية: «أنتم عندي لا تكفرون؛ لأنكم جهال»[2].

---

(١) سبق عزوه (١/ ٢٧٥).

(٢) سبق عزوه (١/ ٢٧٥).

فهذا كلام واضح جدًّا، ليس أنهم كفار في أحكام الدنيا ويوم القيامة ممتحنون؛ لأن هؤلاء قد نطقوا الشهادتين، فلا يجوز أن أعاملهم كمن رد الشهادتين.

نقول: تعلم بذلك النقل خطأ من قال: إن هؤلاء حكمهم حكم أهل الْفَتْرَةِ، الذين يمتحنون في القيامة، فالظاهر -بل المنصوص عليه- من كلام أهل العلم التفرقة بين من دخل في الإسلام وصَدَّق رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إجمالًا، وبين من لم يدخل فيه أصلًا ممن لم تبلغه الدعوة.

رجلٌ مات لا يعلم بوجود رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يبلغه خبره، ولا القرآن ولا التوحيد، ولم يأته رسول، فهذا مات كافرًا معذورًا، ما المراد من مات كافرًا معذورًا؟ أي: كافرًا في أحكام الدنيا، ويوم القيامة يمتحن، فلا يعذب إلا بعد الامتحان؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥]. ولكن هذا مات مشركًا.

الذي صدق الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إجمالًا عنده أصل الإيمان، والثاني كافر معذور؛ لعدم بلوغ الرسالة، وقد أوضحنا أن خفاء الأمور وظهورها نسبي، وفي كثير من بلاد المسلمين ينتشر الجهل والتلبيس بالباطل من علماء السوء على العوام، خاصة في مسائل القبور؛ أي: إن علماء السوء يلبسون على العوام في مسائل القبور ومسائل الحكم بالشريعة، فهذه هي أكثر ثلاث مسائل يكفر بها دعاة التكفير وأمثالهم عموم المسلمين، وهي: مسائل الحكم بغير ما أنزل الله، والولاء والبراء، ومسائل عبادة القبور. ونحو ذلك مما لا يشك فيه من خالط هؤلاء الناس؛ أي: لا يشك أن هناك تلبيسًا عليهم، وأن هناك جهلًا فعلًا، وعدم بلاغ، وليس أنهم متأولون.

فلا يمكن تكفير أعيانهم، حتى تبلغهم الحجة الرسالية، التي يكفر منكرها، ولسنا نقصد بأن هذا الأمر نسبي أن كل الأمور كذلك، بل هناك ما يقطع كل أحدٍ بانتشاره بين

المسلمين. والذي لا يقبل دعوى الجهل فيه إلا بقرينة -كما أوضحنا-، فمن كان ناشئًا اليوم في بلادنا، ثم جحد وجوب الصلاة -مثلًا-، أو قال عن أحكام الإسلام: إنها من نفايات القرون الوسطى الوحشية، أو من قال بِحِلِّ الزنا والخمر، فلاشك في ردته من ساعته؛ لأن الحجة في ذلك قائمة على كل أحد.

وقد ذكرت أمثلة لذلك الذي يُخَطِّئ القرآن، ويكذب بالصلوات الخمس، والاغتسال، وصوم رمضان.

وهكذا في مسائل عبادة القبور في بعض البلاد كالمملكة العربية السعودية -مثلًا-؛ لأن هذه الأمور انتشارها لا شك فيه، والله أعلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب الإيمان: «فَهَؤُلَاءِ -أي: من معهم الإيمان المجمل- يُثَابُونَ عَلَى إِسْلَامِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ بِالرَّسُولِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُجْمَلًا وَقَدْ لَا يَعْرِفُونَ أَنَّهُ جَاءَ بِكِتَابٍ وَقَدْ لَا يَعْرِفُونَ أَنَّهُ جَاءَهُ مَلَكٌ وَلَا أَنَّهُ أَخْبَرَ بِكَذَا وَإِذَا لَمْ يَبْلُغْهُمْ أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ بِذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ الْإِقْرَارُ الْمُفَصَّلُ بِهِ لَكِنْ لَا بُدَّ مِنْ الْإِقْرَارِ بِأَنَّهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ صَادِقٌ فِي كُلِّ مَا يُخْبِرُ بِهِ عَنْ اللهِ»(١).

فانظر كيف افترض شيخ الإسلام هذا الفرض البعيد للغاية، الذي لايكاد يوجد حتى في الكفار، وهو عدم المعرفة بوجود القرآن، أو نزول جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، فضلًا عما يحتويه القرآن من العقائد والأعمال، فأخبر شيخ الإسلام أن من أقرَّ مجملًا بالرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصدقه، يثاب على ذلك.

وقال أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَكَذَلِكَ سَائِرُ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً مَنْ كَانَ مِنْهُمْ مُنَافِقًا فَهُوَ كَافِرٌ فِي الْبَاطِنِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مُنَافِقًا بَلْ كَانَ مُؤْمِنًا بِاللهِ وَرَسُولِهِ فِي الْبَاطِنِ لَمْ يَكُنْ كَافِرًا فِي الْبَاطِنِ وَإِنْ أَخْطَأَ فِي التَّأْوِيلِ كَائِنًا مَا كَانَ خَطَؤُهُ».

(١) انظر: الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٧/ ٢٧٠).

....

طالما أن تأويله لا يخالف المعلوم من الدين بالضرورة.

قال: «وَقَدْ يَكُونُ فِي بَعْضِهِمْ شُعْبَةٌ مِنْ شُعَبِ النِّفَاقِ وَلَا يَكُونُ فِيهِ النِّفَاقُ الَّذِي يَكُونُ صَاحِبُهُ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ»(١).

قال أيضًا في وجوه تفاضل الإيمان: «أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مُكَذِّبًا وَمُنْكِرًا لِأُمُورِ لَا يَعْلَمُ أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَ بِهَا وَأَمَرَ بِهَا وَلَوْ عَلِمَ ذَلِكَ لَمْ يُكَذِّبْ وَلَمْ يُنْكِرْ. بَلْ قَلْبُهُ جَازِمٌ بِأَنَّهُ لَا يُخْبِرُ إلَّا بِصِدْقٍ وَلَا يَأْمُرُ إلَّا بِحَقٍّ ثُمَّ يَسْمَعُ الْآيَةَ أَوْ الْحَدِيثَ أَوْ يَتَدَبَّرُ ذَلِكَ أَوْ يُفَسَّرُ لَهُ مَعْنَاهُ أَوْ يَظْهَرُ لَهُ ذَلِكَ بِوَجْهِ مِنْ الْوُجُوهِ فَيُصَدِّقُ بِمَا كَانَ مُكَذِّبًا بِهِ وَيَعْرِفُ مَا كَانَ مُنْكِرًا، وَهَذَا تَصْدِيقٌ جَدِيدٌ وَإِيمَانٌ جَدِيدٌ ازْدَادَ بِهِ إيمَانُهُ وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَ ذَلِكَ كَافِرًا بَلْ جَاهِلًا»(٢).

وضح الإجابة على السؤال عن كلام الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ أن الجهل يعد عذرًا في البلاد التي ليس فيها علماء، وهذا الأمر مبناه على انتشار العلم- كما ذكرنا- ومحتمل أن يكون كلام الشيخ يقصد به العذر الكامل وعدم الكامل.

سؤال: ما حكم من ترك سنة مؤكدة متعمدًا؟

فضيلة الشيخ: السنة المؤكدة التي ليست بواجبة لا يأثم تاركها.

سؤال: ما معنى قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**»(٣)؟

فضيلة الشيخ: أي طريقتي، الطريقة إجمالًا، ومن ضمن طريقة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تفعل ما فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استحبابًا على أنه مستحب، لا على أنه واجب.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٢١٨).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٢٣٧).

(٣) أخرجه: البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)؛ من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

....

سؤال: هل هناك فرق بين الأَمَةِ الخاصة بالرجل والأَمَةِ الخاصة بالزوجة التي يجوز وطؤها؟

فضيلة الشيخ: نعم، عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جلد الذي لم يعرف الفرق مائة جلدة.

سؤال: كثير من الناس عندما يمرون على ضريح يشيرون بأيديهم إشارة ظاهرة جدًّا، ما حكم ذلك؟

فضيلة الشيخ: يقول: «لا إله إلا الله»، أو أنه يقرأ قول الله تعالى: ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ [الرحمن:٢٦]. الشيخ مات، ما هي الإشارة الواضحة جدًّا؟

طالب: يشير كأنه يسلم.

فضيلة الشيخ: يسلم عليه، السلام عليكم أيها الشيخ -مثلًا-، السلام عليكم أهل الديار من المسلمين.

سؤال: هل يجوز قراءة القرآن على أي حال أو شكل؛ كأن أكون مضطجعًا؟

فضيلة الشيخ: نعم. يجوز ذلك؛ لأنه يجوز لك أن تصلي مستلقيًا.

سؤال: ما حكم من أنكر النقاب وهو جاهل؟

فضيلة الشيخ: النقاب اليوم ليس معلومًا من الدين بالضرورة.

سؤال: شخص أمي لا يقرأ ولا يكتب، وقال: إن النقاب من البدع؟

فضيلة الشيخ: هذا معذور بجهله.

سؤال: ما حكم قول: إِذَا الشَّعْبُ يَوْمًا أَرَادَ الْحَيَاةَ فَلَابُدَّ أَنْ يَسْتَجِيبَ الْقَدَرْ؟

فضيلة الشيخ: ضلال مبين، هذا كلام أبي القاسم الشابي، القدر يستجيب لإرادة الشعوب؟! أعوذ بالله! ضلال وكفر -والعياذ بالله-، وهذا البيت كفر -والعياذ بالله-؛

إن القدر يتبع إرادة الشعوب، هو يريد أن يعبر عن معنى، وهو أنه من الممكن أن يصل الشعب إلى مبتغاه، إذا أراد ذلك، ولكن هذا كلام كفر.

قال ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب (الفصل) في فصل «من يكفر ومن لا يكفر»: «وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يُكَفَّرُ وَلَا يُفَسَّقُ مُسْلِمٌ بِقَوْلٍ قَالَهُ فِي اعْتِقَادٍ أَوْ فُتْيَا، وَإِنَّ كُلَّ مَنْ اجْتَهَدَ فِيْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَدَانَ بِمَا رَأَى أَنَّهُ الحَقُّ فَإِنَّهُ مَأْجُوْرٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ».

كل من اجتهد الاجتهاد الذي يناسبه، وإلا فإن الكلام ليس على إطلاقه، فكل مبتدعٍ ضالٍّ يقول: إنه مجتهد، بَذْلُ الجهدِ في معرفة الحق يشترط فيه أن يكون الإنسان باذلًا جهده على طريق الحق، طريق أهل السنة والجماعة بالرجوع إلى أهل العلم، وليس شاذًّا عن جماعتهم، وذلك بأن يسألهم إن كان لا يعلم، وأن ينظر في الأدلة إن كان عنده قدرة على النظر في الأدلة.

«وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَا يُكَفَّرُ وَلَا يُفَسَّقُ مُسْلِمٌ بِقَوْلٍ قَالَهُ فِي اعْتِقَادٍ أَوْ فُتْيَا، وَإِنَّ كُلَّ مَنْ اجْتَهَدَ فِيْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَدَانَ بِمَا رَأَىَ أَنَّهُ الحَقُّ فَإِنَّهُ مَأْجُوْرٌ عَلَىَ كُلِّ حَالٍ: إِنْ أَصَابَ الْحَقَّ فَأَجْرَانَ، وَإِنْ أَخْطَأَ فَأَجْرٌ وَاحِدٌ.

وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ أَبِي لَيْلَىَ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَالْشَّافِعِيِّ وَسُفْيَانَ الْثَّوْرِيِّ وَدَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ -رَضِيَ اللهُ عَنْ جَمِيْعِهِمْ- وَهُوَ قَوْلُ كُلِّ مَنْ عَرَفْنَا لَهُ قَوْلًا فِيْ هَذِهِ المَسْأَلَةِ مِنْ الصَّحَابَةِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ لَا نَعْلَمُ مِنْهُمْ فِيْ ذَلِكَ خِلَافًا أَصْلًا إِلَّا مَا ذكرنَا من اخْتلَافهمْ فِي تَكْفِير من ترك صَلَاةً مُتَعَمدًا حَتَّى خرج وَقتهَا أَو ترك أَدَاء الزَّكَاة أَو ترك الْحَج أَو ترك صِيَام رَمَضَان أَو شرب الْخمر». انتهى[1].

(١) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ١٣٨).

....

لا يعرف عن الصحابة خلاف في مسألة تكفير من شرب الخمر، لايكفرونه، وإنما الخلاف في قتله بعد الخامسة، أما أنهم يختلفون في كفره، فلا، من شربها محرمًا لها، فهذا لا يختلفون فيه.

ومسألة تكفير تارك الصلاة والزكاة والصيام والحج لا شك أن المنقول عن الصحابة لفظ الكفر لا نزاع في ذلك؛ كما ورد بذلك الحديث، والخلاف في تفسير ذلك عنهم هل يقصدون كفرًا أكبر أو كفرًا أصغر؟

وهو هنا ينقل اتفاق الصحابة ومن بعدهم من أئمة العلم على عدم تكفير المسلم لقول قاله في اعتقاد أو فتيا طالما أنه اجتهد، فَدَانَ بما رأى أنه الحق، إذا كان لم يبلغه غيره، وهذا كلام حق، طالما بذل الإنسان وسعه.

ولكن لماذا يؤثم أهل البدع، ويضللون، وربما كفروا؟ لتقصيرهم فيما يجب عليهم من الرجوع إلى أهل العلم وأدلة العلم؛ فكونهم آثروا آراءهم الفاسدة وعقولهم الباطلة وعاداتهم وتقاليد مشايخهم على كتاب الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ وسنة رسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وإجماع السلف، هو الذي جعلهم مقصرين آثمين، ويستحقون العقاب في الدنيا والآخرة، ومنهم من يصل عقابه إلى الكفر إذا وصل إليه، ومنهم من يكون دون ذلك، وإلا فلا شك أنه ليس كل من رأى أنه على الحق -وهو ليس كذلك- يكون معذورًا، بل لابد أن يكون قد اجتهد.

وقال -أيضًا-: «وَكَذَلِكَ من قَالَ: إن ربه جسم، فَإِنَّهُ إِن كَانَ جَاهِلًا أَو مُتَأَوِّلًا، فَهُوَ مَعْذُور لَا شَيْء عَلَيْهِ، وَيجب تَعْلِيمه، فَإِذا قَامَت عَلَيْهِ الْحجَّة من الْقُرْآن وَالسّنَن، فَخَالف مَا فيهمَا عنادًا، فَهُوَ كَافِر، يحكم عَلَيْهِ بِحكم الْمُرْتَد، وَأما من قَالَ: إن الله عَزَّوَجَلَّ هُوَ فلَان لإِنْسَان بِعَيْنِه، أَو إن الله تَعَالَى يحلُّ فِي جسمٍ من أجسام خلقه، أَو إن بعد مُحَمَّد

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبيًّا غير عِيسَى بن مَرْيَم، فَإِنَّهُ لَا يخْتَلف اثْنَان فِي تكفيره؛ لصِحَّة قيام الْحجَّة بِكُل هَذَا على كل أحد».

أي: ليس متصورًا أن يكون هناك أحد جاهل؛ كما إنه ليس متصورًا الجهل بحرمة سب الدين، ولا بتعظيم القرآن، وقد يقال: إن هذا جاهل، وهو يرمي بالمصحف، فإذا قيل له: إن هذا مصحف، ثم رماه، يكون بذلك خارجًا من الملة، بخلاف ما لو كان إنسان لا يدري أن هذا مصحف.

فيقول: «وَأما من قَالَ: إن الله عَزَّ وَجَلَّ هُوَ فلَان لإِنْسَان بِعَيْنِه، أَو إن الله -تَعَالَى- يحل فِي جسم من أجسام خلقه، أَو إن بعد مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبيًّا غير عِيسَى بن مَرْيَم، فَإِنَّهُ لَا يخْتَلف اثْنَان فِي تكفيره؛ لصِحَّة قيام الْحجَّة بِكُل هَذَا على كل أحد، وَلَو أمكن أَن يُوجد أحد يدين بِهَذَا، لم يبلغهُ قطّ خِلَافه، لما وَجب تكفيره، حَتَّى تقوم الْحجَّة عَلَيْهِ»(١).

هنا يفترض أبلغ شيء، وهو ألا يكون قد بلغه عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى غير ذلك، فيلزم أنه لا يكفر حتى تقام عليه الحجة، وهو ذكر طبعًا قول الله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩]، وذكر كذلك أدلة كثيرة سبق بيانها في أول ما ذكرنا من الأدلة في مسألة العذر بالجهل.

والمقصود بالجهل عند أهل العلم هو: الجهل الناشئ عن عدم البلاغ، لا الناشئ عن الإعراض عن الحجة البينة؛ كتابًا وسنة.

لأن البعض قد يعتقد أن العذر بالجهل معناه أنه طالما ظلَّ جاهلًا في نفسه، وظل يعتقد أنه على الحق، أنه معذور. لا، هناك فرق بين إقامة الحجة وبين فهم الحجة، هناك

(١) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ١٣٩).

....

فرق بين أن الحجة قد بلغت فلانًا، وبين أنه معرض عن فهمها لإصراره على الباطل، فنشأ عن إعراضه جهل.

فإنه من بينت له الحجة التي يفهمها مثله -هو نفسه لم يفهمها، ليست هذه قضيتنا؛ فالحجة قد بلغته بطريقة يفهمها مثله- من قبل أهل العلم، وأزيلت شبهاته، فأصر على شركه، فهو ممن قال الله فيهم: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ [الأعراف:١٧٩]. إذًا هناك أناس لا تفقه فعلًا، ومع ذلك غير معذورة.

وقال تعالى: ﴿أَفَأَنتَ تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا۟ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [يونس:٤٢]. وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأعراف:٣٠].

إذن أنا لا أشترط العناد في كل أحد، ولا سبيل لي إلى ذلك، إنما نشترط قيام الحجة، هناك كفار جهال قامت عليهم الحجج، أعرضوا عنها، وقلدوا غيرهم في تكذيب الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يرفعوا رأسًا لما جاء به، ولم يلتفتوا إلى شيء، وقال لهم سادتهم وكبراؤهم: كذاب، ساحر، مجنون. فقبلوا ذلك، وتركوا البحث، فهم كفار بلا نزاع، الذين هم الطبقة السابعة عشرة عند ابن القيم في طبقات المكلفين، التي ذكرها في آخر طريق الهجرتين(١).

(١) قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الطبقة السابعة عشرة: طبقة المقلدين وجهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبعًا لهم يقولون: إنا وجدنا آباءَنا على أُمة، ولنا أُسوة بهم. ومع هذا فهم متاركون لأهل الإسلام غير محاربين لهم، كنساءِ المحاربين وخدمهم وأتباعهم الذين لم ينصبوا من أنفسهم لنا ما نصب له أُولئك أنفسهم من السعي في إطفاءِ نور الله وهدم دينه وإخماد كلماته، بل هم بمنزلة الدواب.
وقد اتفقت الأُمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالًا مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاءِ بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة، وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام». انظر: طريق الهجرتين (ص ٤١١).

....

إذًا فلا يعتقد أحدٌ أن العذر بالجهل معناه أن يكون في نفسه يظن أنه على هدى، فيظل جاهلًا أبد الدهر، لا. بل المقصود العذر بالجهل في عدم التكفير؛ لأنه لم يبلغه، وإنما العذر بالجهل هو الجهل الناشئ عن عدم البلاغ، عن عدم بلوغ الحجة، لا عن الإعراض عن الحجة؛ كما قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ ۚ إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة:٢٢].

قال ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ردًّا على المخالفين له في مسائل التكفير ردًّا على قولهم بأنه يجب معذرة اليهود والنصارى، يقول: «فَإِذا عذرتم المجتهدين إِذا أخطؤوا، فاعذروا الْيَهُود وَالنَّصَارَى وَالمَجُوس وَسَائِر الْملَل؛ فَإِنَّهُم -أَيْضًا- مجتهدون قاصدون الْخَيْر. فجوابنا -وَبالله تَعَالَى التَّوْفِيق-: إننا لم نعذر من عذرنا بآرائنا، وَلَا كفرنا من كفرنا بظننا، وَهوَانا، وَهَذِه خطة».

قوله: «وهذه خطة»؛ أي: إن مسألة التكفير هذه طريقة.

«لم يؤتها الله عَزَّوَجَلَّ أحدًا دونه»؛ فالله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ لم يجعل أحدًا يكفر أحدًا من عنده، ولا أن يوصف بالكفر والإيمان من عند نفسه، فهذا أمر لا بد من عند الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، فنحن لم نعذر من عذرنا بآرائنا ولا بهوانا.

«وَهَذِه خطة لم يؤتها الله عَزَّوَجَلَّ أحدًا دونه، وَلَا يُدْخِل الْجنَّة وَالنَّار أحدٌ، بل الله تَعَالَى يدخلهَا من شَاءَ، فَنحْن لَا نسمي بِالْإِيمَان إِلَّا من سَمَّاهُ الله تَعَالَى بِهِ، كل ذَلِك على لِسَان رَسُوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وَلَا يخْتَلف اثْنَان من أهل الأَرْض، لَا نقُول: من الْمُسلمين، بل من كل مِلَّة فِي أَن رَسُول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قطع بالْكفْر على أهل كل مِلَّة غير الْإِسْلَام».

هذا كان في أيام ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ، واليوم تجد المختلفين كثيرًا جدًّا، ولكن فعلًا لا شك في ذلك، وأنه كان فعلًا مقطوعًا بأن هذا الكلام لا شك فيه، لكن هم اليوم يلبسون الأمر.

يقول: «وَلَا يخْتَلف اثْنَان من أهل الأَرْض، لَا نقُول: من الْمُسلمين، بل من كل مِلَّة فِي أَن رَسُول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قطع بالْكفْر على أهل كل مِلَّة غير مِلَّة الْإِسْلَام، الَّذي تَبرأ أَهله من كل مِلَّة حاشا الَّتِي أَتَاهُم بهَا صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَقَط، فوقفنا عِنْد ذَلِك.

وَلَا يخْتَلف أَيضًا اثْنَان فِي أَنه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قطع باسم الْإِيمَان على كل من اتبعهُ، وَصدق بِكُل مَا جَاءَ بِهِ، وتبرأ من كل دين سوى ذَلِك».

لذلك قضية إقرار الملل الأخرى هذه قضية كفر فظيعة -والعياذ بالله-؛ أن يُصَوِّب أحدٌ المللَ الأخرى غير الإسلام، ويقول: إنها ملل حق -والعياذ بالله-؛ فهو في كل مرة ينبه على أنه تبرأ من كل ملة غير ملة الإسلام، وأن المسلمين متبرئون من كل ملة غير التي جاء بها صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

يقول: «فوقفنا عِنْد ذَلِك وَلَا مزِيد فَمن جَاءَ نَصٌّ فِي إِخْرَاجه عَن الْإِسْلَام بعد حُصُول اسْم الْإِسْلَام لَهُ أخرجناه مِنْهُ سَوَاء أجمع على خُرُوجه مِنْهُ أَو لم يجمع»؛ أي: نحن نكفره بالنص، حتى وإن كان في النص خلاف، طالما أنه نص صحيح، وإن كان بعض الناس لم يقل به، فيكفينا ذلك، يكفينا أن النص من الكتاب والسنة.

«وَكَذَلِكَ من أجمع أهل الْإِسْلَام على خُرُوجه عَن الْإِسْلَام فَوَاجِب اتِّبَاع الْإِجْمَاع فِي ذَلِك»[1]؛ يعني: أن التكفير إما بنص أو إجماع، هذا الذي نخرجه من الملة، أما قبل ذلك، فلا نخرج أحدًا ثبت له اسم الإسلام، حتى يأتي نص أو إجماع في إخراجه منه.

وفيما سبق كله يتبين أن مقصود العلماء في معنى العذر يتنوع؛ فمنه ما يكون عذرًا كاملًا، بمعنى أنه لا إثم عليه، ولا تكفير، ولا يستحق صاحبه عقابًا -لا في الدنيا، ولا في الآخرة-، وهو من لم يقصر في طلب العلم الواجب عليه، وبذل وُسْعَه، واجتهد

(١) انظر: الفصل في الملل والأهواء والنحل (٣/ ١٤٢).

في معرفة الحق بنفسه أو بسؤال أهل العلم، سواء أكان هذا في مسائل الأصول أو في الفروع، وإن كان هذا قليلًا في مسائل العقيدة، وكثيرًا في مسائل العمل؛ حسب انتشار العلم.

أي: إن هذه المسائل التي فيها اجتهاد كبير توجد في مسائل الفروع أكثر، وأما مسائل العقيدة، فإن المسائل التي فيها اجتهاد قليلة؛ لأن الأدلة على المسائل الكبرى منها أدلة بينة واضحة جدًّا، فهذا هو المسلم الذي لا إثم عليه ولا تكفير، هو المسلم الذي لم يقصر في طلب العلم.

النوع الثاني من العذر بالجهل:

ومنه ما يكون عذرًا في عدم التكفير، لا في الإثم واستحقاق العقاب في الدنيا والآخرة؛ كما قال العلماء في عذر مانعي الزكاة والخوارج.

قالوا: إنهم معذورون، عذروا بجهلهم؛ كما قال الخطابي، وَعَذَرَ علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الخوارج، فقال: «من الكفر فروا»، مع أنه قاتلهم.

مع كون الصحابة قد اتفقوا على قتالهم؛ وذلك بسبب التقصير في طلب العلم الواجب، وهؤلاء هم الذين دخلوا في الإسلام، ثم خالفوا الحق المقطوع به، وقامت القرينة عليهم.

هو حق مقطوع به، ولكنه ليس معلومًا من الدين بالضرورة في حقهم، لم يصلهم الدليل الذي يكفرون بمخالفته، فإذًا يأثم، ولا يكفر، ولا يخرج من الإسلام، ولذلك لا يوجد من يجعلهم من أهل الفترة؛ لأنهم مسلمون في الجملة، هذا من كلام المتقدمين، وإن كان بعض المعاصرين يجعله من أهل الفترة -كما ذكرنا-، وهذا قول ضعيف جدًّا.

....

نقول: ومنه ما يكون عذرًا في الآخرة، مع بقاء حكم الكفر على صاحبه في الدنيا، ويكون في الآخرة من أهل الامتحان، وهم الكفار الذين لم يدخلوا في الإسلام، ولم تبلغهم الدعوة.

أي: إنه لم يسمع بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يسمع بشهادة أن لا إله إلا الله، والصحيح أنه لو سمع بشهادة «لا إله إلا الله» -ولو من أي نبي-، يكون قد قامت عليه الحجة، ولا يكون معذورًا.

يعني: لو أن اليهود والنصارى لم يسمعوا عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ووصلتهم التوراة والإنجيل، التي بين أيديهم اليوم، تكون بذلك قد قامت عليهم الحجة؛ لأن التوراة والإنجيل فيها: «الرب إلهنا، ربٌّ واحد»[١].

فالذي يصر بعد بلوغ «لا إله إلا الله» إياه من أي رسول كان، أو عن أي رسول كان، لزمته بذلك الحجة، وصار كافرًا بشركه بالله، وأما من بلغه «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، وظل مكذبًا بالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو مكذبًا بالتوحيد، فهو كافر مخلد في النار، ومن لم يبلغه «لا إله إلا الله» عن أي رسول، ولم يبلغه أن «محمدًا رسول الله»، ومات على ذلك، فهو معذور عند الله، وفي أحكام الدنيا يكون حكمه كافرًا؛ لأنه مات مشركًا، لم يأتِ بأصل الدين، لم يأت بـ«لا إله إلا الله»، وبالتالي ليس هناك نزاع في كفره.

مثال: رجلٌ جاء من مجاهل أفريقيا، أو من الإسكيمو، أو من أي البلاد كانت، مع أن هذه البلاد حتى مجاهل أفريقيا اليوم لم تعد مجاهل الآن؛ فالإسلام بلغ كل أقطار الأرض -والله أعلم-، ولكن سنفترض أن هناك بقعة في الغابات لم يصل إليهم هذا الأمر، وترك

(١) في التوراة: سفر التثنية (٥/ ٤)، وفي الإنجيل: مرقس (١٢/ ٢٩)، وفي نفس المعنى: «للرب إلهك تسجد، وله وحده تعبد». متى (٤/ ١٠)، ولوقا (٤/ ٩).

أباه، وأبوه عنده مال كثير ونحو ذلك، وجاء إلى بلاد الإسلام، وعرف الإسلام، ودخل فيه، وأسلم، ثم رجع يبلغ أهله بذلك، فوجد أباه قد مات، وترك له ميراثًا، ليس يحل له أن يأخذ الميراث؛ لأن الرجل حكمه أنه كافر، مع أن الرجل في الحقيقة يمتحن يوم القيامة؛ يؤمر بدخول النار، فإن دخلها، كانت عليه بردًا وسلامًا، وإن لم يدخلها، سُحِبَ إليها، فهو حسابه عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ. فهو لن يعذب بدون الامتحان؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥]، وقال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩]، فالقرآن من بلغه، فهو المُنذر.

ومنه -من الجهل- ما لا يكون عذرًا أصلًا -لا في الدنيا، ولا في الآخرة-، وهو من أعرض عن فهم الحق بعد بيانه، سواءً كان مرتدًّا، أو كافرًا أصليًّا.

مثل: من يقولون بأن الإسلام بلغهم مشوهًا، فمن الذي أمرهم ألا يبحثوا عن الإسلام؟ فما دام قد بلغهم أن «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، وبلغهم أن هناك من يقول: إنه رسول من عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ويدعو إلى «لا إله إلا الله»، فترك البحث عن ذلك، واكتفى بأن الأحبار والرهبان والرؤساء والكبراء قالوا له: إنه رجل كذاب، أو مجنون، أو شاعر، أو مبطل، أو أي شيء.

يقول: إن الإسلام بلغه مشوهًا، لا يعذر بذلك أحد -والله- وبعض العلماء المعاصرين الذين يقولون بأنه يعذر كفار أوروبا وأمريكا وبلاد الشرق والغرب؛ لأن الإسلام قد بلغهم مشوهًا، هذه بدعة ضلالة، والله ما أعلم أحدًا يقول بها من العلماء المتقدمين؛ لأن العلماء كلهم بلغهم كلام النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ،**

....

لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، أَوْ نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَا يُؤْمِنُ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»(١).

يسمع أن محمدًا رسول الله، فإذا بلغه ذلك، فظلَّ على ما هو عليه من الكفر، ولم يبحث عن صدق النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأدلةُ صدقه كالماء والهواء، وكذلك أدلةُ صدق التوحيد؛ كالماء والهواء، فإذا لم يبحث، فإنه كافر مخلد في النار، ولاعذر له عند الله عَزَّ وَجَلَّ، وإلا فنحن نعلم يقينًا أن الأحبار والرهبان كانوا يلبسون على أتباعهم، هل كان قيصر الروم يقول لأتباعه: إنه يعلم أن محمدًا على الحق؟!! قال الله تعالى عنهم: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَلِقَآئِهِۦ فَحَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف:١٠٣-١٠٥].

فجاءتهم الآيات، فكفروا بها، وكذبوا بلقاء الله، فكانت عاقبتهم: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف:١٠٥]. فهؤلاء -والعياذ بالله- كفار بلا نزاع بين أهل العلم، وعذرهم ليس بعذر أصلًا.

وابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما تكلم عن هذه المسألة -وهي مسألة المقلدين من اليهود والنصارى وغيرهم-، شدد في ذلك جدًّا، لما قال: «إن من يعذر هؤلاء... إلى أن قال: «هذا قول كفر»، والعياذ بالله! الذي يقول: إن هؤلاء معذورون مجتهدون، لهم أجر واحد -والعياذ بالله-.

وهذه هي الطبقة السابعة عشرة من طبقات المكلفين، التي ذكرها ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ طبقة عوام الكفار الذين لا يلوون على شيء، ولا يفعلون إلا تقليد الآباء والأجداد،

---

(١) سبق تخريجه (١/ ١٧١).

وأهل التكفير يستغلون الكلام الذي فيها، ويحملونه على عوام المسلمين، وهي في الكفار الذين لم يدخلوا في الإسلام ابتداءً، وكذبوا بـــ «لا إله إلا الله محمد رسول الله».

وهو من أعرض عن فهم الحق بعد بيانه، سواءً كان مرتدًّا أو كان كافرًا أصليًّا. الكافر الأصلي- كما ذكرنا- هو الذي لم يدخل في الإسلام، والمرتد هو الذي بلغته الحجة، فحكم عليه بالردة، لكن هو لا يريد أن يفهم، لا يريد أن يجهد نفسه، ويقول: لا، المشايخ قالوا لنا غير ذلك. وهو يصر على ما يقول، جاءته الآيات، ويقول: ولو جئت لي بأي آية. تجده يعاند، ويقول: أنت لم تفهم الآيات. مع أن الآيات واضحة جدًّا، يفهمها مثله، ويضع إصبعيه في أذنيه.

الغرض المقصود أنه ليس يشترط أن يكون مقتنعًا بمن يقيم عليه الحجة، فإذا أتته الحجة ممن يحسن إقامتها، فقد وصلته.

نقول: ومنه ما لا يكون عذرًا أصلًا -لا في الدنيا، ولا في الآخرة-، وهو من أعرض عن فهم الحق بعد بيانه -سواءً كان مرتدًّا، أو كافرًا أصليًّا-، وإنما يسير على الباطل تقليدًا لآبائه، أو للأحبار، أو الرهبان، ومثل هذا ما لا تقبل فيه دعوى الجهل؛ لقيام الحجة فيه على كل أحدٍ بانتشار علمه بين المسلمين، وانتفاء القرينة على عدم بلوغ الحجة له.

فالأمر انتشر بين المسلمين، فيأتي رجل، ويقول: أنا لا أعرف ذلك. فلايقبل ذلك منه، ولا يكون جهلًا؛ كما ذكرنا في مسألة من أنكر وجوب الصلوات الخمس في زماننا، هو في نفسه في الحقيقة جاهل؛ لأنه معتقد أنه على الحق، وأنه قد سقط عنه التكليف، فهل هذا ممن لم تبلغه الحجة؟ لا؛ لأن الحجة انتشر علمها بين المسلمين، وبالتالي هل هناك قرينة تدلُّ على أن هذا الرجل لم يبلغه الأمر؟ لا، انتفت القرينة، وليس هناك ما يمكن أن يقال: إنه حديث عهد بالإسلام، أو إنه نشأ في بلاد أخرى. لا، بل نشأ وسط بلاد

المسلمين، ومُصِرٌّ على أنه لا تجب عليه الصلوات الخمس، ولا صوم رمضان، ولا الغسل من الجنابة؛ فهذا يكفر، ولا تقبل دعوى الجهل فيه، وإن كان هو في نفسه يظن نفسه على الحق؛ ولذلك قلنا: الجهل الناشئ عن عدم البلاغ. وليس الناشئ عن الإعراض؛ لأنه قد أعرض عن آلاف الأدلة من الكتاب والسنة على هذه الأشياء، وتمسك بفهمه الباطل لقوله تعالى: ﴿ وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴾ [الحجر:٩٩]، وقال: أنا قد أتاني اليقين؛ فلا تلزمني عبادة بعد ذلك، فالذي وصل إلى اليقين يترك العبادة. وكل الأدلة من الكتاب والسنة المتواترة في وجوب هذه العبادات يهجرها، فهذا لا عبرة بجهله.

نقول: وكذلك لا عذر في سب الله ورسوله، والاستهزاء بهما، أو الجنة والنار، وإلقاء المصحف في القاذورات عمدًا، ونحو هذا.

ومثله الذي لا يكون عذرًا في الدنيا ولا في الآخرة جهل العاقبة، الذي هو عدم تقدير العقوبة؛ كم هي؟ يظن أن الأمر يسير، يظن أن الأمر مكروه من المكروهات، وهو كفر، يظن أنه صغيرة من الصغائر، وهو كفر، يقول: أنا ما كنت أظن أنه يُكفِّر ولكنه يُكفِّر في الحقيقة، وهو أمر كُفري- والعياذ بالله-، يزول به الإيمان، ويصير كافرًا، ولا يكون هذا عذرًا له؛ فكونه يجهل العاقبة ليس بعذر.

طالب: هل الجاهل بالعاقبة غير معذور؟

فضيلة الشيخ: نعم. فالجاهل الذي هذا حاله يكفر؛ مثل: رجل يسب الدين، يظن أن هذه صغيرة من الصغائر، أو أنه يستهزئ بالجنة والنار، يظن أن ذلك أمر يسير، يضحك مع الناس، ويقول: لم أقصد؛ كما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾ [التوبة:٦٥]، يظن أن هذا أقصاه أنه سوف يعاقب عقابًا يسيرًا، ولكن حقيقة الأمر أن هذا لا يمكن أن يصدر إلا من كافر، لا يعظم الله،

ولا رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا الإيمان. لا يمكن؛ فكونه يستهزئ بذلك، وهو يظن أنه على الحق. لا ينفعه هذا.

طالب: هل قامت عليه الحجة؟

فضيلة الشيخ: الحجة قامت عليه، لماذا؟ لأن الحجة قائمة، ما المراد من الحجة؟ الحجة تعني بلوغ الأدلة، وليس معناها تعظيم الأدلة، فنحن نقول: ما أدلة العذر بالجهل؟

قوله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام:١٩]. وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء:١٥]. تبلغ الأدلة، فرجل قد بلغته الأدلة، وهو مستهزئ بها، ليس هذا هو الذي نتكلم عنه، فلا تقل: إن الحجة لم تقم، أو بدون إقامة الحجة، بل الحجة قامت على صاحبها، فالحجة هي بلوغ الأدلة، وقد بلغته، فلا يقال: بدون إقامة الحجة، فليس هناك شيء بدون إقامة حجة، ولكن هناك أشياء الحجة فيها قائمة، فلست في حاجة إلى تجديد إقامة الحجة مرة ثانية.

هذا بالنسبة إلى هذه المسألة الخطيرة، ولا شك أن قضية العذر بالجهل من المسائل التي اشتبهت على كثير من المعاصرين، ومن المتقدمين من تكلم فيها أيضًا، لكن البعض قد يقول: هذه المسألة مما يسوغ الخلاف فيه، وليست هي من مسائل الاعتقاد الكبرى المذكورة في كتب العقيدة. وهذا جهل منه، ولا شك؛ لأن كل العلماء متفقون على أن الله عَزَّوَجَلَّ لا يعذب أحدًا حتى تبلغه الرسالة والحجة والقرآن: كما بينا الأدلة من ذلك.

والعلماء قد ذكروا ذلك، ولا يلزم إذا كان الأمر مما يبدع فيه المخالف أن يوجد نص أو عنوان أو فصل في كتاب من كتب العقيدة لا يلزم ذلك، مع أن هذا موجود في بعض الكتب، ولكنها كلمات جمعناها من كلام أهل العلم، واتفاق العلماء على ذلك مما يجعلنا

نجزم بأن أصل المسألة مما لا نزاع فيه بين أهل السنة، وأن أصل عدم العذر لمن لم تبلغه الحجة هو راجع إلى قول المعتزلة، وأنهم هم الذين يقولون بأن الحجج العقلية كافية، وأن ميثاق الفطرة كافٍ؛ كما قد كُتِبَ ذلك في كتب مختلفة في قضية العذر بالجهل، وأن ميثاق الفطرة حجة مستقلة بذاته، وبالتالي لا حاجة إلى البلاغ.

لا شك أن هذا القول بدعة وضلالة، والخلاف السائغ في هذه المسألة هو في مسألة التطبيق على الواقع، هذا الذي يمكن أن يكون مختلفًا فيه اختلافًا سائغًا بين العلماء؛ يعني: في تحقيق المناط، وليس في تنقيح المناط، تنقيح المناط معناه: أن مبنى التكفير وعدمه على وجود الجهل والتأويل وسائر موانع التكفير، أو على عدم وجودها، فمن البدع قول من يقول: إن إنسانًا يُكَفَّر بدون إقامة الحجة، وهو يقر في نفسه أنه لم تبلغه الحجة، ومع ذلك يكفره؛ لأن هذه المسألة مما لا يعذر فيه؛ لأنها مسألة اعتقادية -مثلًا-؛ كما يقول، أو مسألة من مسائل أصول الدين-كما يزعم-، أو ركن من أركان الدين، وبالتالي فلا يقبل عذرٌ بعدم البلاغ فيها، حتى وهو يقر أنها لم تبلغه فعلًا، يقول: نعم.

مثل بعض الاتجاهات الذين يمشون في شارع، ويسألون الإخوة على سبيل الاستفتاء، ويقول: إن أبي مات، وهو يقول: «مدد يا بدوي»، ولكنه لم يكن عارفًا، ولم يبلغه أي شيء، وكان هذا قبل الالتزام، هذا ينفع أن أرثه أم لا ينفع؟ حتى يقال له: إن كان قد مات معذورًا بالجهل، ترثه، ونحو ذلك، فيقول: كيف؟ والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقول: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء:٤٨]، ثم يدخل من هذا الباب؛ فقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾ هي لمن بلغته الحجة في ذلك، ومن بلغه «لا إله إلا الله»، وهذا الرجل قد بلغته «لا إله إلا الله»، وصدَّقَ بها، ولا يدري أن هذا شرك.

فالكلام على أن بلوغ التفصيل شرطٌ في إقامة الحجة على التفصيل، وأن بلوغ الإجمال شرط في إقامة الحجة على الإجمال -كما ذكرنا-، لابد من الإيمان جملة وتفصيلًا، فمن كفره، وهو مقر بأنه لم تبلغه، ومع ذلك يقول: غير معذور. فهذه بدعة ضلالة بلا شك.

مناط الحكم عندهم أن المسألة من مسائل التوحيد، فليس فيها عذر، ونحن نقول: لا، إن مناط المسألة هل بلغت الحجة أو لم تبلغ؟ فإذا لم تبلغ، فلايكفر الإنسان.

والذي قد نختلف فيه خلافًا سائغًا أن عالمًا يقول: فلان الفلاني أو أهل البلد الفلانية بلغتهم الحجة؛ لانتشار العلم، ولوجود الدعوة، بينما العالم الآخر يقول: لا، أنا أعلم بمن فيها، فهم مُلَبَّس عليهم الأمر، وأن هؤلاء الناس انتشرت فيهم البدع والجهل والضلال باسم الدين والشبهات في الآيات؛ إذ يفهمونها على غير وجهها - مثلًا-. هذا الذي من الممكن أن يكون الخلاف فيه سائغًا في تحقيق المناط.

مثل أننا متفقون أن الزكاة تكون للفقير والمسكين، فنختلف: هل فلان هذا مسكين وفقير، أو ليس كذلك؟ فرجل يقول: أنا أعرف أن لديه أموالًا طائلة. وآخر يقول: بل أنا أعلم أنه فقير. هذا هو الخلاف في تحقيق المناط، هنا من الممكن أن يكون الخلاف سائغًا؛ لأن كلًّا منهما يرى وجهة نظر.

وأيضًا كثير جدًّا من مسائل التكفير من هذا الباب؛ مثل: رجل يقول: فلان قامت عليه الحجة، وليس لديه عذر، وأنا قد أقمت عليه الحجة، وشخص آخر يقول: أنا لا أدري أنه قد قامت عليه الحجة، وأنت تدعي إقامة الحجة عليه، وأنت لا تعرف كيف تقيمها، فمن هنا يختلف الأمر بينهما، هذا الذي من الممكن أن يكون محل اجتهاد سائغ في هذه المسألة.

ونقول: إن مسائل تكفير المعين تحتاج إلى مجالس مناظرة، ومجلس أو مجالس قضاء، أو مجلس من مجالس أهل العلم، أو مجلس قضاء يحكم على إنسان يقيم فيه عذره، إن كان عنده عذر، فيسمع فيه كلامه، سواء كانوا علماء، أو كانوا قضاة شرعيين يحكمون على فلان بعينه بالكفر.

سؤال: هل يلزم لإقامة الحجة فهم من تقوم الحجة عليه، فلو قال -مثلًا-: لا أفهم هذا، هل بهذا قامت الحجة؟

فضيلة الشيخ: إذا كان لا يفهم هذا بسبب أنه كُلِّمَ بلغة لا يفهمها مثله، كُلِّمَ بلغة أجنبية، كُلِّمَ بطريقة شديدة؛ بخلاف الحجج، التي هي عبارة عن آيات واضحة، لا تحتمل غير ذلك، فهذا لا يُحْتَاج فيه أكثر من تلاوة الآيات مثلًا.

سؤال: معظم الناس اليوم لا يصلون، على القول بتكفير تارك الصلاة يكون أكثر المجتمع كافرًا؟

فضيلة الشيخ: ليس عندنا شيء اسمه أكثر المجتمع، بل فلان الفلاني بعينه الذي لا يصلي، هذا هو الكافر، العبرة ليست بأكثر أو أقل، فالذي يأخذ هذا القول للأدلة، فلن نخاف من هذا القول؛ لأن الكفار سيكونون كثيرًا، فيقال على هذا: إن ثلاثة أرباع العالم صاروا كفرة، أو تسعين في المائة، إلا من رحم الله، الأدلة هي التي تناقش، وليس أن هذا الموضوع سَيُكَفِّر معظم الناس، ولو أخذنا القول الآخر، سَيُكَفِّر عددًا قليلًا، الأدلة هي المقياس، نحن لا نقول: إن تكفير تارك الصلاة كفر دون كفر، لا نقول بهذا القول خوفًا من أن المجتمع سيكون كافرًا، لا، بل لأن الأدلة تقتضي ذلك، فنحن نقول: كفر دون كفر؛ من أجل أدلة خروج عصاة الموحدين من النار.

سؤال: هل هناك في عوارض الجهل شيء اسمه الالتباس، بمعنى أنه قد التبس عليه الدليل؟

فضيلة الشيخ: هو نوع من الجهل، وقد يكون نوعًا من التأويل، نعم، لكن الالتباس ليس شيئًا مستقلًّا.

سؤال: الدكتور الفلاني الذي يحضر المولد، ويقول كذا، يدعي أنه قد قرأ وعلم؟

فضيلة الشيخ: لا، ليست العلة وجود واحد يقول بهذا القول، أو أن العالم الفلاني يفعل كذا، لابد أن يكون لم تبلغه الأدلة، ولو بلغه «قال الله، وقال رسول الله»، ثم يقول: الشيخ الفلاني يقول أو يفعل كذا. هذا لا حجة به؛ لأنها آية في مقابل فعل الشيخ، فلا يقبل.

سؤال: طفلة صغيرة لا يحلو لها اللعب ولا النوم إلا بالمصحف، تقذفه وترمي به على الأرض، هل يجوز ذلك؟

فضيلة الشيخ: تمكينها من ذلك كفر -والعياذ بالله-، كونه يعطيها المصحف، ترمي به، وتقف عليه، ولكن هذا من الممكن أن يكون جاهلًا؛ لأنه يظن أن ذلك لأجل أنها طفلة غير مكلفة، ولكن هذا أمر قطعًا لا يجوز.

سؤال: ما حكم دخول المصحف إلى الخلاء، إذا خشي عليه من الضياع؟

فضيلة الشيخ: يجوز إذا أمن عليه من النجاسة.

سؤال: حدثت مشاجرة بين امرأة وجارتها، فقالت لها: «صلِّ على النبي»، فقالت: أنا لن أصلي على النبي، أنا سأصلي في الكنيسة. وهي غاضبة، هل تكفر بهذه المقالة؟

فضيلة الشيخ: نعم، تكفر بهذه المقالة، عازمة على الكفر في المستقبل، فهي كافرة في الحال، الذي قال: أنا أكفر غدًا. يكفر الآن -والعياذ بالله-، وهذا موجود في كتب الردة كثيرًا، كتب الردة في كتب الحنفية والشافعية تحتاج إلى قراءة دقيقة.

طالب: وإذا كانت تقصد أنها ستصلي صلاتنا في الكنيسة؟

فضيلة الشيخ: تصلي صلاتنا نحن في الكنيسة هذا محتمل، ولكن المشاجرة ليست على هذا، وإنما المشاجرة هي على أنها تقول لها: صلِّ على النبي، فقالت لها: سأصلي في الكنيسة. تعني صلاة الكفرة.

سؤال: بالنسبة لكفار الغرب، ما القول في من قال: إنهم لم يصل إليهم الإسلام؛ كما وصل إلينا؟

فضيلة الشيخ: هذا القول بدعة ضلالة بلا شك، الإسلام وصلهم؛ يعني: «لا إله إلا الله محمد رسول الله»، كونهم بعد ذلك أعرضوا عن الإسلام، فهذا طول تاريخهم، فالروم والفرس ماذا كانوا؟ وهل كسرى كان يقول للناس: محمد رسول الله صدقًا، وصدقوه، ولكن أنا أعانده. أو أن قيصر كان يقول ذلك، فكل عوامهم كان الإسلام مشوهًا عندهم، فلا عبرة بذلك.



٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الأنعام:١٦٢-١٦٣]. وقوله: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ [الكوثر:٢].

ش: قوله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ).

من الوعيد، وأنه شرك بالله.

قوله: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ﴾ الآية.

قال ابن كثير: يأمره تعالى أن يخبر المشركين الذين يعبدون غير الله، ويذبحون له بأنه أخلص لله صلاته، وذبيحته؛ لأن المشركين يعبدون الأصنام، ويذبحون لها، فأمره الله تعالى بمخالفتهم، والانحراف عما هم فيه، والإقبال بالقصد، والنية، والعزم على الإخلاص لله تعالى[(١)].

قال مجاهد: النسك: الذبح في الحج، والعمرة.

وقال الثوري، عن السدي، عن سعيد بن جبير: ونسكي: ذبحي. وكذا قال الضحاك[(٢)].

وقال غيره: ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ أي: وما آتيه في حياتي، وما أموت عليه من الإيمان، والعمل الصالح ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ خالصًا لوجهه ﴿ لَا شَرِيكَ لَهُ ﴾ ﴿ وَبِذَلِكَ ﴾ الإخلاص ﴿ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ أي: من هذه الأمة؛ لأن إسلام كل نبي متقدم[(٣)].

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٣٨٢).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٤٦ - ٤٧)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٣٨٢).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٤٨).

قال ابن كثير: وهو كما قال، فإن جميع الأنبياء قبله كانت دعوتهم إلى الإسلام، وهو عبادة الله وحده لا شريك له؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء:٢٥] وذكر آيات في هذا المعنى[١].

ووجه مطابقة الآية للترجمة: أن الله تعالى تعبد عباده بأن يتقربوا إليه بالنسك، كما تعبدهم بالصلاة وغيرها من أنواع العبادات، فإن الله تعالى أمرهم أن يخلصوا جميع أنواع العبادة له دون كل ما سواه، فإذا تقربوا إلى غير الله بالذبح، أو غيره من أنواع العبادة فقد جعلوا لله شريكًا في عبادته، ظاهر في قوله: ﴿لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾ نَفْيٌ أن يكون لله تعالى شريك في هذه العبادات، وهو -بحمد الله- واضح.

قوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أمر الله أن يجمع بين هاتين العبادتين، وهما: الصلاة، والنسك، الدالتان على القرب، والتواضع، والافتقار، وحسن الظن، وقوة اليقين، وطمأنينة القلب إلى الله، وإلى عدته[٢]، عكس حال أهل الكبر، والنفرة، وأهل الغنى عن الله الذين لا حاجة لهم في صلاتهم إلى ربهم، والذين لا ينحرون له خوفًا من الفقر؛ ولهذا جمع بينهما في قوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى﴾ الآية والنسك الذبيحة لله تعالى ابتغاء وجهه، فإنهما أَجَلُّ ما يتقرب به إلى الله، فإنه أتى فيهما بالفاء الدالة على السبب؛ لأن فعل ذلك سبب للقيام بشكر ما أعطاه الله تعالى من الكوثر.

وأجل العبادات البدنية: الصلاة، وأجل العبادات المالية: النحر.

وما يجتمع للعبد في الصلاة لا يجتمع له في غيرها، كما عرفه أرباب القلوب الحية، وما يجتمع له في النحر إذا قارنه الإيمان والإخلاص، من قوة اليقين، وحسن الظن أمر

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٣٨٢).

(٢) **العدّة هي**: الموعد والوعد، وعدٌ، وموعدٌ، وعدّة.

....

عجيب، وكان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كثير الصلاة، كثير النحر. اهـ[(١)].

قلت: وقد تضمنت الصلاة من أنواع العبادات كثيرًا، فمن ذلك الدعاء والتكبير، والتسبيح، والقراءة، والتسميع، والثناء، والقيام، والركوع، والسجود، والاعتدال، وإقامة الوجه لله تعالى، والإقبال عليه بالقلب، وغير ذلك مما هو مشروع في الصلاة، وكل هذه الأمور من أنواع العبادة التي لا يجوز أن يصرف منها شيء لغير الله، وكذلك النسك يتضمن أمورًا من العبادة كما تقدم في كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الشَّرْح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ.

وَقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [الأنعام:١٦٢-١٦٣]).

وجه الدلالة من الآية قوله: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى ﴾، فالنسك هو الذبح، ويطلق على العبادة؛ كما يطلق على الذبح. وهذا عن مجاهد وسعيد بن جبير والضحاك وغيرهم.

(قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يأمره الله تعالى أن يخبر المشركين الذين يعبدون غير الله ويذبحون له: بأنه أخلص لله صلاته وذبيحته؛ لأن المشركين يعبدون الأصنام ويذبحون لها، فأمره الله تعالى بمخالفتهم والانحراف عما هم فيه والإقبال بالقصد والنية والعزم على الإخلاص لله تعالى»).

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٦/ ٥٣١).

(وقوله: ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ أي وما آتيه في حياتي، وما أموت عليه من الإيمان والعمل الصالح).

(﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ خالصًا لوجهه ﴿لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ﴾ الإخلاص ﴿أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ أي من هذه الأمة؛ لأن إسلام كل نبي متقدم).

(قال ابن كثير: وهو كما قال: فإن جميع الأنبياء قبله كانت دعوتهم إلى الإسلام، وهو عبادة الله وحده لا شريك له).

كما أن من صلى لغير الله تعالى، فقد أشرك، فكذلك من نسك «ذبح» لغير الله تعالى، فقد أشرك -والعياذ بالله-.

قال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر:٢].

المقصود: فصلِّ له وحده، وانحر له وحده. وإن كان غير واحد من العلماء قد ذكر أن ذلك صلاة العيد والنحر بعدها، لكن الأظهر -والله أعلم- أنه مطلق؛ فصلِّ لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى كل الصلوات، واجعلها لله وحده، وكل أنواع الذبح والنحر اجعلها لله وحده، وتقرب إلى الله بذلك، فمن صَلَّى لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فهو مشرك؛ فكذلك من ذبح لغير الله، فهو مشرك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: («أمره الله أن يجمع بين هاتين العبادتين، وهما الصلاة والنسك، الدالتان على القرب والتواضع والافتقار وحسن الظن وقوة اليقين، وطمأنينة القلب إلى الله وإلى عِدَتِه، عكس حال أهل الكبر والنفرة، وأهل الغنى عن الله الذين لا حاجة لهم في صلاتهم إلى ربهم، والذين لا ينحرون له خوفًا من الفقر»)، وكذلك تتبرأ من الذين ينحرون لغيره.

....

يقول: («ولهذا جمع بينهما في قوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ [الأنعام:١٦٢]. الآية. والنسك: الذبيحة لله تعالى ابتغاء وجهه؛ فإنهما أجل ما يتقرب به إلى الله، فإنه أتى فيهما بالفاء الدالة على السبب؛ لأن فعل ذلك سبب للقيام بشكر ما أعطاه الله تعالى من الكوثر»).

قال تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر:١-٢]. أي: كيف تشكر الله تعالى الذي أعطاك الكوثر؟ بأن تصلِّي لربك، وأن تنحر له.

(وأجَلُّ العبادات البدنية: الصلاة؛ وأجل العبادات المالية: النحر.

وما يجتمع للعبد في الصلاة لا يجتمع له في غيرها، كما عرفه أرباب القلوب الحية، وما يجتمع له في النحر إذا قارنه الإيمان والإخلاص، من قوة اليقين وحسن الظن أمر عجيب، وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كثير الصلاة، كثير النحر). اهـ.



عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).

ش: قوله: (**عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ»**). رواه مسلم من طرق، وفيه قصة.

ورواه الإمام أحمد كذلك عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: «سُئِلَ علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَلْ خَصَّكُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ يَعُمَّ بِهِ النَّاسَ كَافَّةً إِلَّا مَا كَانَ فِي قِرَابِ سَيْفِي هَذَا. قَالَ: فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً فِيهَا مَكْتُوبٌ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْضِ»(٢). يعني: المنار.

وعلي بن أبي طالب: هو الإمام أمير المؤمنين، أبو الحسن الهاشمي، ابن عم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزوج ابنته فاطمة الزهراء، كان من أسبق السابقين الأولين، ومن أهل بدر، وبيعة الرضوان، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة، ورابع الخلفاء الراشدين، ومناقبه مشهورة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قتله ابن ملجم الخارجي في رمضان سنة أربعين.

قوله: «لَعَنَ اللهُ» اللعن: البعد عن مظان الرحمة، ومواطنها.

قيل: واللعين، والملعون من حَقَّت عليه اللعنة، أو دعي عليه بها. قال أبو السعادات: أصل اللعن: الطرد، والإبعاد من الله، ومن الخلق السب، والدعاء(٣).

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٧٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٢٦٥، ٢٦٧، ٤٢٨، ٤٣٢).

(٣) انظر: النهاية في غريب الأثر (٤/ ٢٥٥).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما معناه: إن الله تعالى يلعن من استحق اللعنة بالقول كما يصلي سبحانه على من استحق الصلاة من عباده، قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيۡكُمۡ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخۡرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۚ وَكَانَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَحِيمٗا ﴿٤٣﴾ تَحِيَّتُهُمۡ يَوۡمَ يَلۡقَوۡنَهُۥ سَلَٰمٞۚ ﴾ [الأحزاب:٤٣-٤٤]، وقال: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمۡ سَعِيرًا ﴾ [الأحزاب:٦٤]، وقال: ﴿ مَّلۡعُونِينَۖ أَيۡنَمَا ثُقِفُوٓاْ أُخِذُواْ وَقُتِّلُواْ تَقۡتِيلٗا ﴾ [الأحزاب:٦١]، والقرآن كلامه تعالى، أوحاه إلى جبريل عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، وبلغه رسوله محمدًا صَلَّىٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، وجبريل سمعه منه كما سيأتي في الصلاة -إن شاء الله تعالى-، فالصلاة ثناء الله تعالى كما تقدم.

فالله تعالى هو المصلي، وهو المثيب، كما دلَّ على ذلك الكتاب، والسنة، وعليه سلف الأمة، قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لم يزل الله متكلمًا إذا شاء.

قوله: «مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ» قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة:١٧٣] ظاهره: أنه ما ذبح لغير الله، مثل أن يقول: هذا ذبيحة لكذا، وإذا كان هذا هو المقصود فسواء لفظ به، أو لم يلفظ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبحه للحم، وقال فيه: باسم المسيح، أو نحوه.

كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله كان أزكى، وأعظم مما ذبحناه للحم، وقلنا عليه: بسم الله، فإذا حرم ما قيل فيه باسم المسيح، أو الزهرة، فلأن يحرم ما قيل فيه لأجل المسيح، أو الزهرة، أو قصد به ذلك أولى، فإن العبادة لغير الله أعظم كفرًا من الاستعانة بغير الله.

وعلى هذا فلو ذبح لغير الله متقربًا إليه يحرم، وإن قال فيه: بسم الله، كما قد تفعله طائفة من منافقي هذه الأمة الذين يتقربون إلى الكواكب بالذبح، والبخور، ونحو ذلك، وإن هؤلاء مرتدون لا تباح ذبيحتهم بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان:

الأول: أنه مما أُهِلَّ به لغير الله.

والثاني: أنها ذبيحة مرتد.

ومن هذا الباب: ما يفعله الجاهلون بمكة من الذبح للجن؛ ولهذا روي عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه نهى عن ذبائح الجن. اهـ[(١)].

قال الزمخشري: كانوا إذا اشتروا دارًا، أو بنوها، أو استخرجوا عينًا، ذبحوا ذبيحة خوفًا أن تصيبهم الجن، فأضيفت إليهم الذبائح لذلك.

وذكر إبراهيم المروزي: أن ما ذبح عند استقبال السلطان تقربًا إليه، أفتى أهل بخارى بتحريمه؛ لأنه مما أهل به لغير الله[(٢)].

قوله: «وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ»؛ يعني: أباه، وأمه، وإن عليا.

وفي الصحيح أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»[(٣)].

قوله: «وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا» أي: منعه من أن يؤخذ منه الحق الذي وجب عليه. «آوى» -بفتح الهمزة ممدودة- أي: ضمه إليه، وحماه.

قال أبو السعادات: أويت إلى المنزل، وأويت غيري، وآويته. وأنكر بعضهم المقصور المتعدي.

---

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٥٩).

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (١٣/ ١٤١).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم (٩٠).

وأما «مُحْدِثًا» فقال أبو السعادات: يُروَى بكسر الدال، وفتحها على الفاعل والمفعول، فمعنى الكسر: من نصر جانيًا، وآواه وأجاره، من خصمه، وحال بينه وبين أن يقتصَّ منه، وبالفتح: هو الأمر المبتدع نفسه، ويكون معنى الإيواء: فيه الرضى به، والصبر عليه، فإنه إذا رضي بالبدعة، وأقر فاعلها، ولم ينكر عليه فقد آواه(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذه الكبيرة تختلف مراتبها باختلاف مراتب الحدث في نفسه، فكلما كان الحدث في نفسه أكبر، كانت الكبيرة أعظم.

قوله: «وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ» -بفتح الميم-، علامات حدودها. قال أبو السعادات في النهاية -في مادة تخم-: «ملعون من غير تخوم الأرض»؛ أي: معالمها، وحدودها، وحدها «تخم» قيل: أراد حدود الحرم خاصة.

وقيل: هو عام في جميع الأرض، وأراد المعالم التي يهتدى بها في الطريق، وقيل: هو أن يدخل الرجل في ملك غيره فيقتطعه ظلمًا.

قال: ويروى تَخوم -بفتح التاء على الإفراد وجمعه-، تُخُمٌ -بضم التاء والخاء-. اهـ.

وتغييرها: أن يقدمها، أو يؤخرها، فيكون هذا من ظلم الأرض الذي قال فيه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ ظَلَمَ شِبْرًا مِنْ الْأَرْضِ طُوِّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»(٢).

ففيه: جواز لعن أهل الظلم من غير تعيين، وأما لعن الفاسق المعين ففيه قولان:

أحدهما: أنه جائز. اختاره ابن الجوزي، وغيره.

ثانيهما: لا يجوز، اختاره، أبو بكر عبد العزيز، وشيخ الإسلام.

(١) انظر: النهاية في غريب الأثر (١/ ٣٥١).
(٢) أخرجه البخاري (٢٤٥٣)، ومسلم (١٦١٢).

الشَّرْح

قوله: (عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

فاللعن هو: الإبعاد والطرد من الرحمة، وقد يطلق على الكافر وعلى العاصي الفاسق.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ -ما معناه-: (إن الله تعالى يلعن من استحق اللعنة بالقول كما يصلي سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ على من استحق الصلاة من عباده).

فإذا تكلم الله عَزَّوَجَلَّ باللعن على العبد، فلابد أن يطرد ويبعد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ: («يقول تعالى: ﴿ **هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴿٤٣﴾ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ** ﴾ [الأحزاب:٤٣-٤٤]، وقال: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا** ﴾ [الأحزاب:٦٤]، وقال: ﴿ **مَّلْعُونِينَ ۖ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓاْ أُخِذُواْ وَقُتِّلُواْ تَقْتِيلًا** ﴾ [الأحزاب:٦١]. والقرآن كلامه تعالى أوحاه إلى جبريل عَلَيْهِٱلسَّلَامُ، وبلغه رَسُولَه محمدًا صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. وجبريل سمعه منه -كما سيأتي في الصلاة إن شاء الله تعالى-، فالصلاة ثناء الله تعالى كما تقدم. فالله تعالى هو المصلي وهو المثيب، كما دلَّ على ذلك الكتاب والسنة؛ وعليه سلف الأمة»).

(قال الإمام أحمد رَحِمَهُٱللَّهُ: «لم يزل الله متكلمًا إذا شاء»).

(قوله: «**وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ**». قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ: ظاهره: أنه ما ذبح لغير الله، مثل أن يقول: هذا ذبيحة لكذا. وإذا كان هذا هو المقصود فسواء

....

لفظ به أو لم يلفظ، وتحريم هذا أظهر من تحريم ما ذبحه للحم وقال فيه: باسم المسيح أو نحوه).

فعندنا هنا من يذبح متقربًا بقلبه لمعبود، أو لعظيم، أو لقبر، أو لوثن، أو لنبي، أو لجن؛ يذبحه متقربًا، سواء تلفظ بذلك، فهذا أغلظ وأظهر؛ بأن يقول: باسم كذا، باسم المسيح، باسم الصليب، باسم هذا الوثن، أو هذا للأسياد من الجن فلان وفلان -والعياذ بالله-.

هذا ملعون -تَلَفَّظَ أو لم يَتَلَفَّظْ-؛ لأن هذا قد قُصِدَ به غير وجه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهذا شرك بالقلب، إذا زاد عليه التلفظ باللسان، فهذا شرك باللسان أيضًا؛ لأنه إنما يتقرب به إليه معظمًا له، فهو يريق الدم له تعظيمًا للمخلوق، فهذا من الشرك بالله.

وأما إذا ذبح للحم، معظمًا اسم فلان عند الذبح، فالأول أشد تحريمًا؛ لأنه تَعَبَّدَ بإراقة الدم.

فنحن متعبدون بنوعين من الذبح لله:

النوع الأول: عندما نذبح لنأكل في الأوقات العادية، نذكر اسم الله عَزَّوَجَلَّ.

النوع الثاني: وعندما نذبح تعبدًا وتقربًا في الأضحية والهدي والعقيقة ونحوها، فهذا تقرب بإراقة الدم، ونحن نذبحه تقربًا إلى الله، وتعظيمًا له، ونذكر اسم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عليه عند ذلك.

وكذلك المشركون يقعون في أنواعٍ من الشرك؛ إذا كانوا يذبحون ليأكلوا: إما ألا يذكروا اسم الله مطلقًا، فلم يشكروا نعمته، أو أن يذكروا اسمًا غير اسم الله عَزَّوَجَلَّ؛ كما يذبحون للصليب، أو للمسيح، أو للولي الفلاني -والعياذ بالله-، وأشد من ذلك هو الذي يتقرب إلى غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بإراقة الدم معظمًا له بذلك، سواء تلفظ أو لم يتلفظ، فإذا جمع التلفظ بالشرك، زاد شركًا إلى شرك -والعياذ بالله-.

ولذلك يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وتحريم هذا -وهو المقصود به غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وإن لم يتلفظ- أظهر من تحريم ما ذبحه للحم، وقال فيه: باسم المسيح ونحوه.

كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله كان أذكى وأعظم مما ذبحناه للحم».

فرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لمن ذبح قبل الصلاة: «شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ»[1]، وأمره أن يذبح مكانها أخرى؛ فليست أضحية، فالذي يذبح -مثلًا- يوم عرفة «يوم الوقفة» ليس له ثواب مثل الذي يذبح يوم النحر؛ لأن هذا هو التعبد بإراقة الدم لله.

يقول: («كما أن ما ذبحناه متقربين به إلى الله كان أزكى وأعظم مما ذبحناه للحم، وقلنا عليه: بسم الله.

فإذا حرم ما قيل فيه باسم المسيح أو الزهرة، فلأن يحرم ما قيل فيه لأجل المسيح أو الزهرة أو قصد به ذلك أولى»)؛ أي: أولى بالتحريم، فإذا كان حُرِّمَ ما قيل فيه: باسم المسيح، ولو كان مقصودًا للحم، يكون أشد منه الذي قيل فيه تقربًا للمسيح، أو لم يُقَل فيه شيء، ولكن نوى ذلك بقلبه، أو للزهرة، وهو الكوكب المعروف.

(«فإن العبادة لغير الله أعظم كفرًا من الاستعانة بغير الله»).

يقصد أن كلمة «باسم كذا» يقصد بها: أستعين ذاكرًا باسم كذا، أو باسم الله؛ أي: باسم الله أستعين، أو أبدأ، ونحو ذلك، فهذه هي الاستعانة، أما صرف القربة -وهي نية التقرب-، فهذه عبادة في القلب وتوجه.

يقول: («فإن العبادة لغير الله أعظم كفرًا من الاستعانة بغير الله، وعلى هذا فلو ذبح لغير الله متقربًا إليه يحرم وإن قال فيه باسم الله، كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه

---

(١) أخرجه البخاري (٩٥٥)، ومسلم (١٩٦١).

....

الأمة الذين يتقربون إلى الكواكب بالذبح والبخور ونحو ذلك، وإن كان هؤلاء مرتدين لا تباح ذبيحتهم بحال، لكن يجتمع في الذبيحة مانعان:

الأول: أنه مما أهل به لغير الله.

والثاني: أنها ذبيحة مرتد.

ومن هذا الباب: ما يفعله الجاهلون بمكة من الذبح للجن، ولهذا روي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ ذَبَائِحِ الْجِنِّ). اهـ.

وهذه الرواية ضعيفة أو موضوعة، ولكن المعنى ثابت صحيح بأحاديث صحيحة، منها هذا الحديث: «**وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ**».

(قال الزمخشري: «كانوا إذا اشتروا دارًا أو بنوها أو استخرجوا عينًا ذبحوا ذبيحة خوفًا أن تصيبهم الجن، فأضيفت إليهم الذبائح لذلك»).

انظر إلى أصل العادة التي يفعلها كثير من الناس عند الذبح على العتبات لدفع العين والحسد، وإن لم يكن عليه دليل، إلا أنهم يغمسون أيديهم في الدم، ويلطخون به أبهى المداخل، التي كُلِّفَت أعظم التكاليف، فيلطخونها بالدم النجس -والعياذ بالله- بالكفوف؛ لأجل أن تدفع العين والحسد، فهذا دليل واضح على أنهم يخافون على أنفسهم.

وهناك أحوال مختلفة للذابح، فمن الممكن أن يكون ذابحًا للجن؛ لكي يرضوا، فيبعدوا عنهم، ويقصد إرضاءهم، فمعظم الكهان والسحرة إنما يطلبون الذبح للجن، فهو يطلب تعظيم الذابح للجن، فهو يتقرب إلى الجن؛ لكي يرضوا وينصرفوا، ومنهم يظن أنه يذبح لله؛ لكي يصرف الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عنه الجن، فهذا بدعة وضلال. يعني: رجل يذبح لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لكي يصرف الله عنه شر الجن والحاسدين، فهذا مبتدع؛ إذ

خصص مكان العتبة بالذبح، وأنه لطخ يده بالدم، وجعل الخمسة وخميسة سببًا لدفع العين والحسد، ولكن اعتقاده ليس تقربًا للجن، ولا لدفع الحاسدين، بل هو يتقرب إلى الله، فهذا ذريعة للشرك، وتشبه بأهل الجاهلية، ولكن طالما أنه لم يتقرب إلى الجن، فليس هذا شركًا أكبر، متى يشرك شركًا أكبر؟ عندما يتقرب إلى الجن، أو يتقرب إلى الأولياء، أو أنه يتقرب إلى النجوم والكواكب -والعياذ بالله-، فهذا الشرك الأكبر -نعوذ بالله من ذلك-.

(وذكر إبراهيم المروزي: أن ما ذُبِحَ عند استقبال السلطان تقربًا إليه، أفتى أهل بخارى بتحريمه؛ لأنه مما أُهِلَّ به لغير الله).

هذا الكلام فيه نظر؛ لأن ما يذبح للسلطان فإنه لا يصدر من قلب مسلم؛ أنه يعظم السلطان بإراقة الدم، وإنما يذبح تكريمًا له كضيف، فهم يذبحون الذبائح عند قدوم الضيوف؛ لأجل أنهم يكرمونهم بالذبح، ويستحيون ألا يقدموا لهم شيئًا حديث الذبح -مثلًا-، وهذا كمن يذهب ليقطع ثمرًا حديثًا، وإن كان عنده ثمر موجود قبل ذلك، فهذا الذي يجوز في المسلمين.

أما أن يتقربوا بإراقة الدم، وقد يحدث ذلك من البعض، لكنه لابد من التفصيل؛ أنه يقول: إنه يذبح معظمًا للسلطان بإراقة الدم، متقربًا إليه، فهذا شرك، ولكن لا يصدر هذا من مسلم -والله أعلم-.

وهذا قد يحدث كثيرًا أن يذبح عند قدميه؛ أي: يريق الدم عند قدميه، فهذا فيه خطر عظيم؛ لأنه قد يكون فيه تعظيم للرئيس، أو للكبير، أو القادم، وليس هذا للإكرام، بل الإكرام عند الناس هو أن يذبحه بعيدًا، ويأتي له باللحم، ولكن يكون فعلًا ذبح له، وربما يظهر ذلك، لكن بعيدًا عن قدميه -والله أعلى وأعلم-.

سؤال: ما الحكم في الذبح تحت النعش؟

فضيلة الشيخ: الذبح تحت النعش -أيضًا- حسب الاعتقاد، أولًا: هو بدعة على أي الأحوال، ولكن هذه البدعة من الممكن أن تكون بدعة شركية، إن كان يظن أنه بهذا يتقرب إلى الميت نفسه، أو إلى الجن، أو إلى غيرهم، أما إن كان يظن أن الله عَزَّوَجَلَّ يخفف عنه بهذه الذبيحة، ويتقربون إلى الله بذلك، فهي من ضمن البدع المحرمة، لكن الذبيحة ليست مما أُهِل به لغير الله.

سؤال: ما حكم الأكل منها؟

فضيلة الشيخ: عدم الأكل منها من باب الزجر؛ لأنها اختلطت ببدعة، لكنها ليست محرمة في ذاتها.

قول النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ**».

قال الإمام النووي رَحِمَهُٱللَّهُ: («وَأَمَّا الذبح لِغَيْرِ اللهِ فَالْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَذْبَحَ بِاسْمِ غَيْرِ اللهِ تَعَالَى كَمَنْ ذَبَحَ لِلصَّنَمِ أَوِ الصليب أو لموسى أو لعيسى -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمَا- أَوْ لِلْكَعْبَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فكل هذا حرام ولا تحل هَذِهِ الذَّبِيحَةُ سَوَاءٌ كَانَ الذَّابِحُ مُسْلِمًا أَوْ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا، نَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ وَاتَّفَقَ عَلَيْهِ أَصْحَابُنَا.

فَإِنْ قَصَدَ مَعَ ذَلِكَ تَعْظِيمَ الْمَذْبُوحِ لَهُ غَيْرَ اللهِ تَعَالَى وَالْعِبَادَةَ لَهُ كَانَ ذَلِكَ كُفْرًا فَإِنْ كَانَ الذَّابِحُ مُسْلِمًا قَبْلَ ذَلِكَ صَارَ بِالذَّبْحِ مُرْتَدًّا»)، والله أعلم أنه إذا قال: باسم المسيح على الذبيحة، فإن ذلك- والعياذ بالله- يكون من الكفر؛ لأنه شرك لفظي؛ لأنه صرح بأنه يستعين بالمسيح، أو يستعين بموسى، أو بالصليب -والعياذ بالله-.

وقصد التعظيم شرك آخر؛ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ، إن الاستعانة بغير الله كفر، وأكفر منها العبادة لغير الله -والله أعلم-.

ولذلك نقول: هنا أنواع من الشرك في ذلك؛ أن يقصد تعظيم المذبوح له، وأن يتكلم باسمه عند الذبيحة.

سؤال: ماذا لو قال رجل: «اللهم صَلِّ على محمد وعلى آل محمد» عند الذبح، فما الحكم؟

فضيلة الشيخ: يكره ذلك، والواجب أن يفرد اسم الله عَزَّوَجَلَّ، ويقول: «باسم الله والله أكبر»؛ كما فعل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيهِ**». يشمل ذلك من لعنهما مباشرة، ومن تسبب في لعنهما بسب ولعن أحد، فهذا من الكبائر.

قوله: «**وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا**». المحدث يشمل المبتدع، ومن أحدث جناية تستوجب الحق عليه، فيمنعه ممن يريده لأخذ الحق، فيأويه -أي: يحميه-، ويضمه إليه، ويمنع من أراده لأخذ الحق الذي عليه؛ كمن يقتل -مثلًا-، أو يجني جناية تستوجب حقًّا عليه، فيقول إنسان: لن تنالوا هذا الشخص. فيصبح بذلك ملعونًا -والعياذ بالله-.

والمبتدع من ضمن المحْدِثين؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ**»(١).

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: («هذه الكبيرة تختلف مراتبها باختلاف مراتب الحدث في نفسه، فكلما كان الحدث في نفسه أكبر كانت الكبيرة أعظم»).

فالمؤوي للمحدث يشمل كل من آوى المبتدعين، ونصرهم، وحفظهم، ووقاهم، وكذا يشمل كل من يدافع عن الظالمين والمجرمين والمرتكبين للحدود، والذين يمنعون

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧).

من إقامة الحدود عليهم، والذين يحمون الفساق والفجار؛ لكي يشربوا الخمور، ويكشفوا العورات، ويضربوا المعازف، وتغني القينات، ونحو ذلك تحت السمع والبصر، فالذي يحميهم هو الذي يأويهم؛ فهم ملعونون جميعًا -والعياذ بالله-.

ويدخل في الإيواء تمكين الكفار من إحداث ما لا يجوز في بلاد المسلمين؛ كإحداث دور عبادة الشرك -والعياذ بالله- في البلاد التي مَصَّرَها المسلمون، أو فتحوها؛ فإنه لا يجوز أن يحدثوا فيها دار عبادة لغير الله عَزَّوَجَلَّ، فالذي يحمي ذلك، ويؤيده، ويمكن منه -والعياذ بالله-، فهو يؤوي محدثًا، وهو ملعون معهم -والعياذ بالله-[(١)].

(١) إلا أن يكونوا صولحوا على ذلك؛ كما لو أخذ الكفار بلاد المسلمين، ثم قاومهم المسلمون، ولم يرحل الكفار عنها إلا بصلح يتضمن بناء الكفار لدور عبادتهم في أماكن لهم، فهنا يلزم الوفاء بالشرط، ولو كان أصله ممنوعًا.
وقد ورد في موقع صوت السلف بإشراف شيخنا ياسر برهامي سؤال حول أنواع العهود في الإسلام مع غير المسلمين، والرد على مَن يقول: إن نصارى مصر غير معاهدين!
السؤال:
وقع نقاش بيْن بعض إخواننا حول مسألة: هل النصارى أهل ذمة أم لا؟ وهل يصح إطلاق لفظ أهل الذمة على نصارى مصر الموجودين الآن أم لا؟ وخصوصًا أنهم لا تنطبق عليهم شروط عقد الذمة مِن أداء الجزية، ومِن عدم إظهار الكفر، ومِن عدم معاونة الكفار على أهل الإسلام؟
فكان جواب أحدهم: «أظن والله أعلم، أنه ليس لهم حكم عام في جميعهم؛ فمنهم مَن هو مِن أهل الذمة، ومنهم مَن له عهد بأمان، ومنهم مَن هو محارب لا عهد له، لكن يُعامل حسب المصالح والمفاسد فقط». فقال له بعض الإخوة: «الدستور يعتبر بمثابة عقد بيننا وبينهم»؛ فأجاب عليه: «الدستور مخالف للشرع في عامة المعاملات مع النصارى، وإن كان يكون بذلك شبهة أمان فقط بالنسبة لهم، وأما الأحكام التي يعطيهم إياها بمساواتهم بالمسلمين في أكثر الأمور باسم المواطنة؛ فأحكام باطلة».
بينما رد أخ آخر على السؤال قائلًا: «أولًا: إن عقد الذمة له ركنان: قبول جريان أحكام الإسلام عليهم، إلا ما استثني. ودفع الجزية. وإذا تخلف أحدهما؛ فلا ذمة. ثانيًا: هم أنفسهم يرفضون الوصف بأهل الذمة، ويقولون: (مواطنون لا ذميون)؛ فلماذا يتكلف البعض توريط المصطلحات =

....

....

=الشرعية معه في أمور لم يكلفه بها خصمه؟!». ولما قيل له: «فما توصيفهم إذن؟ وما حكم الدماء والأموال؟»؛ أجاب: «لهم شبهة أمان». فقيل له: «ما معنى قبول أحكام الإسلام عليهم؟» فقال: «قبول حكم الشرع فيهم كما لو زنا أحدهم فيقام عليه الحد مثلًا، وأحكام النكاح والطلاق ونحو ذلك، يرجعون فيها إلى دينهم؛ فإن تحاكموا إلينا؛ حكمنا بينهم بشرع الله». وقال أيضًا: «الإشكال أن هذا لفظ اصطلح أهل الشرع على إطلاقه على مدلول معين، وأنيط به أحكام شرعية، فنقله واستعماله في غير موضعه يتبعه ثبوت أحكام في غير موضعها؛ هذه واحدة، والثانية أن قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا**» (رواه مسلم)، أي حقًّا وحرمة. وهذا الحق ليس ثابتًا في كل حال، بل ثابت متى أثبته الشرع، ومنتفٍ متى نفاه الشرع».

فهل كلام هذين الأخين الفاضلين صحيح بكل ما فيه مِن كل وجه؟ وجزاكم الله خيرًا.

الجواب:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد؛

فالصحيح في المسألة أنهم معاهَدون كما كان اليهود مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المدينة قبْل أن يَنقضوا العهد، وأشبه شيء بالدستور المصري المعاصِر «وثيقة المدينة»، وهذا هو «العهد المطلق» الجائز غير المحدد بمدةٍ، وليس هو بـ«العهد المؤبد» الذي هو «الذمة»، والذي يُشترط فيه ما ذكره الأخان، وقد بقي أقوام لهم عهد مطلق مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى سنة ٩ مِن الهجرة، وفيهم نزلت الآيات مِن صدر سورة براءة: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾ فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة:١-٢]، وهؤلاء أصحاب العهد المطلق؛ لأن أصحاب «العهد المؤقت» كالحديبية، كان حكمهم مذكورًا في قوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُوا۟ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓا۟ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة:٤]، ولم تكن مدة انتظارهم أربعة أشهر، وكذلك ليسوا بأصحاب العهد المؤبد «عقد الذمة» الذي ذكره الله في قوله: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة:٢٩]، وأما «عقد الأمان» فهو لآحاد الكفار وليس لمجموعهم، وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة:٦].

والصواب أن كل هذه العقود لم تُنسخ، وإن تكلم بذلك بعض السلف، ولكن اصطلاح السلف في النسخ يَشمل التخصيص والتقييد والنسخ الاصطلاحي، وهذه الأحكام عند عامة العلماء =

=والمذاهب باقية غير منسوخة في الجملة، وهم يكادون يتفقون على العهد المؤقت «أقل مِن ١٠ سنين»، والصحيح أن كل هذه الأنواع ثابتة يجب على المسلمين الوفاء بها، وأن سورة «براءة» أمرت بإنهاء العقود القائمة؛ لا نسخ جواز عقد العهود مع الكفار حسب المصلحة للمسلمين.

والعلماء متفقون على أن المسلمين العاجزين لا يُكلفون بما يُكلَّف به القادرون؛ فليس كل الأحوال والأوقات وأصناف الكفار متماثِلة، بل يَعمل المسلمون بما يناسبهم بما ثبت عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثله، والمسلمون إذا كانوا في حال كحال الاحتلال الذي ترك الحربين العالميتين، ثم تمكنوا مِن التحرر مِن المحتلين بشروط ليستْ مثل «الشروط العُمرية» في فتح بيت المقدس مثلًا، وكانت شروطـًا صحيحة يُعمل بها لمصلحة المسلمين، ولا يُقال عنها شروط باطلة، بل هي مِن العهود التي يجب الوفاء بها؛ لتحقيق مصالح المسلمين وبلادهم، وعمارتها واستقرارها؛ فلو صولح الكفار مِن أهل البلد على إقامة دور عبادة لهم، وكانت المصلحة في ذلك؛ نـُفذ هذا الشرط.

وقد جاء في كتاب «ولاة مصر وقضاتها» لأبي عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي (المتوفَّى سنة ٣٥٥هـ، وهو تلميذ النسائي، وقيل في ترجمته: «مِن أخبر الناس بأحوال مصر وأهلها): «ثمَّ ولِيَها مُوسَى بْن عيسى بْن مُوسَى بْن محمد من قِبَل أمير المؤمنين «هارون الرشيد» على صلاتها؛ فجعل عَلَى شُرَطه أخاه إسماعيل بْن عيسى، فسخِط ذَلكَ، فعزله وولَّى عَسَّامة بْن عمرو، ثم أَذِن مُوسَى بْن عيسى للنصارى فِي بُنْيان الكنائس التي هدمها عليّ بْن سُليمان، فبُنِيت كلّها بمشْوَرة «الليث بْن سعد»، و«عبد الله بْن لَهِيعة»، وقالا: هُوَ من عِمارة البِلاد، واحتجَّا أن عامة الكنائس التي بِمصر لم تُبْنَ إلَّا فِي الْإِسْلَام فِي زمَن الصحابة والتابعين.

ثمَّ صُرف مُوسَى عَنْهَا يوم السبت لأربع عشرة ليلة خلت مِن شهر رمضان سنة اثنتين وسبعين ومائَة، فكانت وِلايته عليها سنة وخمسة أشهُر ونصفًا» (ولاة مصر وقضاتها ص١٣٢).

فعند ذلك لا يجوز لأحدٍ أن يطبـِّق على هذه الحال نصوص أهل العلم في منع إقامة دور العبادة للكفار في ديار الإسلام، وعدم تجديد ما انهدم منها؛ فإن هذه لها أحوال، وما نحن فيه أحوال أخرى.

ومما يعطيك فكرة صحيحة عن العهد المطلق -كالذي كان في «وثيقة المدينة»-؛ أن تتأمل قوله تعالى عن يهود «بني النضير»: ﴿مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا۟ ۖ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [الحشر:٢]؛ فدلَّ على أنهم إلى أن نقضوا العهد كانت لهم حصون «وليس فقط معابد»، فكانت منطقتهم في المدينة أشبه بما يُسمَّى حاليًا بالحكم الذاتي، وهو بالتأكيد يختلف عن حكم أهل الذمة =

....

....

=الذين يَدفعون الجزية، وكذا قوله تعالى في «يهود بني قريظة»: ﴿وَأَنزَلَ ٱلَّذِينَ ظَٰهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴿٢٦﴾ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَٰرَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَـُٔوهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرًا﴾ [الأحزاب:٢٦-٢٧].

فدلَّ ذلك على أن أجزاءً مِن أرض بني قريظة لم يدخلها مسلم قط، ولا عربي، وبالتالي كانوا بالقطع يؤدون فيها عباداتهم، ويقيمون بيوت تعليمهم ودينهم، كما في الحديث في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة:٤١]، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «زَنَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ بِامْرَأَةٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: اذْهَبُوا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ فَإِنَّهُ بُعِثَ بِالتَّخْفِيفِ، فَإِنْ أَفْتَانَا بِفُتْيَا دُونَ الرَّجْمِ قَبِلْنَاهَا وَاحْتَجَجْنَا بِهَا عِنْدَ اللهِ، قُلْنَا: فُتْيَا نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيائِكَ. قَالَ: فَأَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنْهُمْ زنيا؟ فلم يكلمهم بكلمة حَتَّى أَتَى بَيْتَ مِدْرَاسِهِمْ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَقَالَ: «**أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ؟**» قَالُوا: يُحَمَّمُ وَيُجَبَّهُ وَيُجْلَدُ، وَالتَّجْبِيَةُ أَنْ يُحْمَلَ الزَّانِيَانِ عَلَى حِمَارٍ وَتُقَابَلَ أَقْفِيَتُهُمَا وَيُطَافُ بِهِمَا، قَالَ: وَسَكَتَ شَابٌّ مِنْهُمْ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَكَتَ، أَلَظَّ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّشْدَةَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِذْ نَشَدْتَنَا، فَإِنَّا نَجِدُ فِي التَّوْرَاةِ الرَّجْمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَمَا أَوَّلَ مَا ارْتَخَصْتُمْ أَمْرَ اللهِ؟!**» قَالَ: زَنَى ذُو قَرَابَةٍ مِنْ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِنَا فَأُخِّرَ عَنْهُ الرَّجْمَ، ثُمَّ زَنَى رَجُلٌ فِي أُثْرِهِ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ رَجْمَهُ، فَحَالَ قَوْمُهُ دُونَهُ، وَقَالُوا: لَا يُرْجَمُ صَاحِبُنَا حَتَّى تَجِيءَ بِصَاحِبِكَ فَتَرْجُمُهُ! فَاصْطَلَحُوا هَذِهِ الْعُقُوبَةَ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنِّي أَحْكُمُ بِمَا فِي التَّوْرَاةِ**»، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا» (رواه أحمد وأبو داود، وانظر تفسير ابن جرير الطبري، وابن كثير).

فكل هذا يدلك على طبيعة هذا العهد، وهذه الوثيقة، وهي بالتأكيد تختلف عن حال «نصارى نجران» مثلًا؛ لذا نقول: لا بد مِن معرفة هذه الأحوال المختلفة، ولا نكلِّف المسلمين ما لا يحتملون، ولا ننقض العهود، ولا نعتدي على مَن أمرنا الشرع بعدم الاعتداء عليهم.

والدستور المصري في أصله «وفي هذه المواد» التي لم تدخل في التعديل «٢٠١٤م» قد أقرته كل الطوائف الإسلامية، وأهل العلم داخل مصر وخارجها قبْل الاختلاف الذي وقع، وكان متضمنًا كل ما ذكرنا مِن حقوقهم المنصوص عليها منذ أول دستور مصري بعد ثورة «١٩» وهو دستور «٢٣»، والذي كان مقدمة لرحيل الإنجليز عن مصر «ولو جزئيًّا»؛ فلا يصح أن يُقال: «إن أحكام الدستور باطلة!»؛ وذلك لأنه عقد اجتماعي لا تتم مصلحة الناس بغيره. والله أعلم.

فإيواء المحدث -والعياذ بالله- ربما كان ضرره أعظم من الحدث نفسه؛ كما أن من منع الزكاة، أخذت منه قهرًا، ولكن إذا منعه أحد، صارت طائفة ممتنعة، وتُقَاتَل على ذلك، وربما أبيحت دماؤها بسبب أنها تمنع من إقامة الحق؛ لأن إيواء المحدث يترتب عليه الجرأة على الحدث، وحمايته، ونشره -والعياذ بالله-، وهذا أمر لا شك فيه؛ أن الذي يؤوي المحدث ذنبه أشد؛ لأنه يجرئ الآخرين، ويسن السنة القبيحة.

قوله: «**وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ**»؛ أي: العلامات والمعالم التي بينه وبين جاره، فالمنار هو العلامات التي يعرف بها حدود الأرض؛ كما جاء في الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا طَوَّقَهُ اللهُ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»(١).

وقيل في تفسير ذلك -أيضًا-: «**مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ**»؛ أي: مَن غَيَّر العلامات التي يهتدى بها؛ كما يفعل كثير من الناس لعبًا وزورًا، فيكذب، فيوجه اللافتات في اتجاه مخالف، أو أنه يغير علامات الأرض؛ لكي يُضِل الناس بذلك.

(وفي الحديث جواز لعن أهل الظلم من غير تعيين)، أما المعين، فجمهور أهل العلم على أن المسلم لا يجوز تعيينه، وهذا هو الصحيح؛ لأنه قد يكون هناك مانع من تعيينه؛ كما جاء في الحديث عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللهِ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا يُضْحِكُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَجَلَدَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَلْعَنْهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**»»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (١٦١١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٨٠).

فقد يمنع من اللعن للمعين المسلم مانع.

أما الكافر المعين، فيجوز لعنه، والأولى تركه؛ لأنه جاء عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ قَالَ: «**اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ**» فِي الْأَخِيرَةِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا**»، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ **لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ** ﴾ [آل عمران:١٢٨]»[1].



(١) أخرجه البخاري (٧٣٤٦).

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ» قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟! قَالَ: «مَرَّ رَجُلَانِ على قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ، لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا، قَالُوا لأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُ. قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَو ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوا سَبِيْلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ، وَقَالُوا: لِلآخَرِ: قَرِّبْ، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ[١].

ش: قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن سليمان بن ميسرة، عن طارق بن شهاب يرفعه قال: «دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ».... الحديث.

وطارق بن شهاب: هو البجلي الأحمس، أبو عبد الله، رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو رجل.

قال البغوي: نزل الكوفة.

وقال أبو داود: رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يسمع منه شيئًا.

قال الحافظ: إذا ثبت أنه لقي النبي فهو صحابي.

وإذا ثبت أنه لم يسمع منه فروايته عنه مرسل صحابي، وهو مقبول على الراجح، وكانت وفاته - على ما جزم به ابن حبان -سنة ثلاث وثمانين[٢].

قوله: «دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ» أي: من أجله.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في كتاب الزهد (ص١٥) من طريق سليمان بن ميسرة، عن طارق بن شهاب، عن سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، موقوفًا عليه.

(٢) انظر: الإصابة (٢/ ٢٢٠).

قوله: «قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟!»كأنهم تقالوا ذلك، وتعجبوا منه، فبين لهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما صير هذا الأمر الحقير عندهم عظيمًا يستحق هذا عليه الجنة، ويستوجب الآخر عليه النار.

قوله: «قَالَ: مَرَّ رَجُلَانِ على قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ» الصنم: ما كان منحوتًا على صورة، ويطلق عليه الوثن -كما مر-.

قوله: «لَا يَجُوزُهُ» أي: لا يمر به، ولا يتعداه أحد حتى يقرب إليه شيئًا، وإن قلَّ.

قوله: «قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَو ذُبابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلوا سَبِيْلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ» في هذا بيان عظمة الشرك، ولو في شيء قليل، وأنه يوجب النار؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المائدة:٧٢].

وفي هذا الحديث: التحذير من الوقوع في الشرك، وأن الإنسان قد يقع فيه، وهو لا يدري أنه من الشرك الذي يوجب النار.

وفيه: أنه دخل النار بسبب لم يقصده ابتداء، وإنما فعله تخلصًا من شر أهل الصنم.

وفيه: أن ذلك الرجل كان مسلمًا قبل ذلك، وإلا فلو لم يكن مسلمًا لم يقل دخل النار في ذباب.

وفيه: إن عمل القلب هو المقصود الأعظم حتى عند عبدة الأوثان. ذكره المصنف بمعناه.

قوله: «وَقَالُوا: لِلآخَرِ: قَرِّبْ، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ».

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وفيه معرفة قدرِ الشرك في قلوب المؤمنين كيف صبر على القتل، ولم يوافقهم على طلبتهم مع كونهم لم يطلبوا منه إلا العمل الظاهر.

....

الشَّرْح

(وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «دَخَلَ الجَنَّةَ رَجلٌ فِي ذبَاب، وَدَخَلَ النَّارَ رَجلٌ فِي ذبَاب. قَالوا: وَكَيفَ ذَلِكَ يَا رَسولَ اللهِ؟ قَالَ: «**مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ لا يُجَاوِزُهُ أَحدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا؛ فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُ. قَالُوا: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا. فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ. وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ. قَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللهِ** عَزَّ وَجَلَّ، **فَضَرَبُوا عُنُقَهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ**»).

هذا الحديث موقوف، وليس مما يقال من قِبَل الرأي. وهو حديث له حكم الرفع.

قوله: «**دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجلٌ فِي ذبَاب، وَدَخَلَ النَّارَ رَجلٌ فِي ذبَاب**»؛ أي: بسبب ذباب.

وقوله: «**لَا يُجَاوِزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا**»؛ أي: لا يمر عليه أحد حتى يُقَرِّبَ شيئًا، فلا يمر عليه أحد إلا قرب شيئًا لهذا الصنم.

هذا حديث عظيم الفائدة.

طارق بن شهاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(وقال أبو داود: «رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يسمع منه شيئًا».

قال الحافظ: إذا ثبت أنه لقي النبي فهو صحابي.

وإذا ثبت أنه لم يسمع منه فروايته عنه مرسل صحابي)، فهي رواية مقبولة.

والصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عندما قالوا: «وَكَيفَ ذَلِكَ يَا رَسولَ اللهِ؟» تعجبوا أن هذا الأمر الصغير هل من الممكن أن يكون سببًا لدخول الجنة ودخول النار؟! نعم، فقد بين النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الأمور من الممكن أن تصل إلى هذا الحد.

....

(والصنم: ما كان منحوتًا على صورة)، والوثن: أعم منه؛ فهو ما كان على صورة، أو كان على غيرها؛ مثل: الصليب، فالصليب وثن، وليس بصنم، لكن الصنم ما كان على صورة.

(وفي هذا الحديث بيان عظمة الشرك ولو في شيء قليل، وأنه يوجب النار؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المائدة:٧٢].

وفي هذا الحديث التحذير من الوقوع في الشرك، وأن الإنسان قد يقع في الشرك، وهو لا يدري أنه من الشرك الذي يوجب النار)؛ أي: لا يدري عاقبة هذا الأمر؛ كما ذكرنا مرات من قبل أن جهل العاقبة ليس عذرًا؛ فجهل درجة العقاب، وظنه أن هذا شيء يسير، وأنه فعله للتخلص منهم، فكثير من الناس من يرتكب الكفر نفاقًا ومداهنة؛ ليتخلص من بعض أذى غير معتبر؛ كمن يتخلص من لوم اللائمين.

فإن كل المقلدين من الكفرة إنما يكفرون مداهنة لأمهاتهم وآبائهم وأقاربهم؛ حتى لا يلوموهم، ويعتبوا عليهم، تخلصًا من هذا العَتْب -والعياذ بالله- كفروا بالله، وأشركوا بالله، فهذا لا يعد عذرًا.

فجهل العاقبة ليس بعذر، وإنما نحن نتكلم دائمًا في الجهل الناشئ عن عدم البلاغ، لا عن عدم علم العاقبة، لا عن الاستهانة بعقاب الله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ، والظن أنه هين ويسير، نعوذ بالله من ذلك!

بمعنى أن الإنسان لو علم -على سبيل المثال- أن هذا منهيٌّ عنه في الشرع، وظن أنه يوجب عقابًا يسيرًا، ولا يوجب الخلود في النار، لا يظن أن هذا كفر؛ كمن يسب الدين -مثلًا-، ويظن أنه معصية صغيرة، لا يظن أنه كفر، فلا يكون هذا عذرًا

عند الله عَزَّوَجَلَّ؛ لأن هذا جهل نشأ عن جهل العاقبة، ليس المراد من عدم العلم أو الجهل المقصود به أنه يعرف درجة هذا الذنب، هذا أمرٌ لا يشترط العلم به -لا في الدنيا، ولا في الآخرة-، أعني: في العقاب الدنيوي، أي: من كان يظن أن عقاب الزنا -مثلًا- دون ما ورد في الشرع، فزنى، وهو يعلم أن الزنا حرام، فإنه يعاقب بعقاب الزنا الشرعي، حتى ولو كان يظن أن العقاب دون ذلك.

فإن مَاعِزًا كان يظن أن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ غير قاتله، وقد سبق الحديث بتمامه.

يقول: (وفيه أنه دخل النار بسبب لم يقصده ابتداء، وإنما فعله تخلصًا من شر أهل الصنم)، وكما ذكرنا فإن كثيرًا من الناس يفعل شيئًا تخلصًا من شرٍّ يظن أنه بالنسبة له شر كبير؛ كمن يخاف -مثلًا- أن يفقد الوظيفة إذا لم ينافق ويداهن، ويقول الكفر البواح، إذا لم يقل -مثلًا- بمساواة الأديان؛ كمن يكون أستاذًا، أو شيخًا كبيرًا، أو نحو ذلك، فسوف يضيع عليه ذلك إذا لم يوافق على الباطل، وهذا شر عنده، نعم، هو شر نسبي، ولكن هذا ليس بإكراه، وإنما يباح النطق بكلمة الكفر عند الإكراه، لا لمجرد التخلص من شر ذي شر، ولابد أن يكون الضرر معتبرًا شرعًا؛ حتى يكون ذلك إكراهًا، فإذا لم يكن الضرر معتبرًا شرعًا، لم يكن مكرهًا، وبالتالي يحاسب على فعله.

ولذلك لابد من النظر في هذه المسألة أنه لم يقصده ابتداءً، ولكنه قصده ثانيًا، بمعنى أنه قصدٌ تابع للقصد الأصلي، وهو التخلص من شرهم، ولا يكفي في ذلك أنه لم يقصده ابتداءً، فكونه دخل النار بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده -أي: ابتداءً-، بل فعله تخلصًا من شرهم.

ولذلك نقول: إنه لابد من وجود الإكراه، وهنا الحديث لم يذكر إكراهًا، وإنما قالوا له: «**قَرِّبْ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُ**»، ولم يقولوا له: «قَرِّبْ وإلا قتلناك». فلم يهددوه، بل فعل الكفر بمجرد معرفته بأنهم يريدون ذلك.

وكذلك رجل أصابه الإحراج والخجل أمام الناس بسبب أنه أفطر في نهار رمضان، فقالوا له: أأنت مفطر في نهار رمضان؟ فقال لهم: أنا لست مسلمًا. هو قالها تخلصًا من الحرج؛ إذ إنه سيعاتب ويحرج، ويقال له: كيف تفطر؟! وكيف تفعل ذلك؟! فقال لهم: أنا لست مسلمًا، فكفر بالله -والعياذ بالله- من غير أن يقصد ذلك ابتداءً، فلا يلزم أن يقصده ابتداءً؛ لأن بعض الناس يفهمون كلام الإمام الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ خطأ؛ لأنه يقول: «إذا تكلم الإنسان بكلام لا يقصده، لا يكون كافرًا»، هذا ليس المقصود عنده؛ فكلمة القصد عنده أي: خرج بإرادته، وهذا الكلام خارج بإرادته، فلم يكرهه أحد على أن يتحدث أو يتلفظ بهذه الكلمات، فخرج بإرادته.

هذا بخلاف الذي قال: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي، وَأَنَا رَبُّكَ. أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ**»، وقصد شيئًا آخر، أما هذا، فقال لهم: أنا لستُ مسلمًا. وهو يقصد هذه الألفاظ، وهو قالها، ولا يقصد أن يكفر، لكنه قالها قاصدًا لها؛ فقد تحدث بهذه الألفاظ، وهو يريدها، وليس يريدها يعني أنه يريد أن يكفر، ولكن ليتخلص من هذا الموقف المحرج الذي وضع فيه -والعياذ بالله-.

مثلما يحدث لرجل يزجره الناس بسبب جلوسه مع امرأة، فيقول لهم: أنا لست مسلمًا، أنا اسمي جرجس؛ حتى يتركوه -والعياذ بالله-؛ لاعتقاده أنهم لن يعاقبوا النصارى ونحو ذلك. فهذا يخرج من الملة بذلك -والعياذ بالله-، وإن كان يظن أن هذا

....

الأمر أمرٌ يسير، ولكن ليس هذا بالخطأ، ولا بالإكراه، ولا بالتأويل، ولكن هذا من جهل العاقبة، الذي لا يعتبر عذرًا عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

(وفيه: أن ذلك الرجل كان مسلمًا قبل ذلك، وإلا فلو لم يكن مسلمًا لم يقل دخل النار في ذباب)، وهذا استدلال واضح من الشيخ المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قال: «دخل في ذباب»، فهذا هو سبب دخوله النار، سبب كفره وشركه بالله -والعياذ بالله-، وإلا فلو كان كافرًا ابتداءً، فإن السبب الذي سيدخله النار هو الكفر الأصلي؛ لكنه ارتد بذلك عندما قرب الذباب.

(وفيه: أن عمل القلب هو المقصود الأعظم حتى عند عبدة الأوثان، ذكره المصنف بمعناه)، قال: معرفة أن عمل القلب هو المقصود الأعظم، والمقصود ما يدل على عمل القلب من الأعمال الظاهرة، وإلا فمعلوم أن مثل هذا ليس فيه عمل القلب، وهذا الرجل لم يعمل الكفر بقلبه، ولكن هان الشرك عليه، وهذا عمل من أعمال القلب في الحقيقة، وكل تعظيم ظاهر للصنم من غير إكراه، فإنه يكون مرتبطًا بعدم تعظيم الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

فهذا هو الذي يريده عبدة الأوثان، مع أنهم يعلمون أنه يقول ذلك نفاقًا؛ مثل: كل الطغاة والمجرمين؛ فإنهم يعلمون أن كل من حولهم ينافقونهم، ولكنهم يرضون منهم بذلك؛ وذلك أن إرادة الشيطان من وراء هذا الباب؛ فالشيطان يريد أن يزول من قلوبهم تعظيم الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولن يقدم عبدٌ على الشرك بغير إكراه، ولا خطأ، ولا جهل معتبر -كما ذكرنا-، إلا لزوال الإيمان من قلبه -والعياذ بالله-.

هل يلزم عمل القلب لحصول الكفر؟ هناك فريقان من الناس قد فهما الكلام خطأ:

....

الأول: فريق قال: لابد من عمل القلب، وظن أن معنى ذلك أنه ولو سجد لصنم، لابد أن يقول لنا: إنه في قلبه الكفر والرضا بالصنم، وهذا كلام باطل وضلال مبين، لا يقوله عالم؛ أنه يقول: إنه لو سجد لصنم بغير إكراه، ولو أنه ألقى المصحف في القاذورات، ولو سب الله عَزَّوَجَلَّ، لا يكون بذلك كافرًا حتى يقول: أنا أستحل ذلك، أو أنا أرضى بذلك. هذا كلام لا يقوله عاقل، فضلًا عن أن يقوله عالم أو طالب علم.

الثاني: وفريق آخر ظن أنه من الممكن أن يفعل هذا الفعل، والإيمان في قلبه موجود، فهذا مستحيل؛ فأصل الإيمان زال من قلبه فعلًا، ويستحيل أن يوجد في قلبه أصل الإيمان، الذي منه تعظيم الرب سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، ثم يسبُّ الله، أو يسجد لصنم، أو يذبح لصنم تقربًا إليه -والعياذ بالله- فيما يبدو للناس.

ولذلك نقول: إن الكفر الظاهر الذي وقع من الإنسان بغير إكراه معتبر، وبغير جهل معتبر، وبغير خطأ معتبر، وغيرها من الموانع التي تمنع من التكفير -كما ذكرنا-، إذا حصل، فهذا دليل قاطع على انتفاء أصل الإيمان من القلب، ولا يحتاج إلى تصريح؛ لأن أصل الإيمان إذا كان موجودًا، فهو يمنع من ارتكاب الشرك الظاهر، إلا عند الإكراه، والشرك عند الإكراه ليس شركًا.

ففريقان تنازعا في هذه المسألة من المعاصرين، وكلاهما أخطأ؛ فالذي لا يشترط عمل القلب، والذي قال: من الممكن وجود الإيمان في القلب، وهذا ظن منه أن الإيمان هو التصديق، لكن الإيمان هو التصديق الذي معه الانقياد والتعظيم، ولا يمكن أن يوجد هذا الانقياد والتعظيم لله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، وهو يرتكب الشرك صراحة من غير إكراه، والفريق الآخر الذي ظن أن كلام أهل العلم في اشتراط عمل القلب، ومقصوده اشتراط كفر القلب؛ أي: يشترط أن يقول: أنا أستحل. فهو بهذا يذهب إلى مذهب المرجئة بالفعل.

ولذلك فإن هذا الرجل زال من قلبه تعظيم الله عَزَّوَجَلَّ، فزال من قلبه أصل الإيمان، فهان عليه أن يشرك بالله، وأن يعبد غير الله عَزَّوَجَلَّ بعبادة الذبح، فكان مشركًا -والعياذ بالله-.

ولذلك فإن مسألة عمل القلب هو المقصود الأعظم، فهو في الحقيقة لم يعظم الصنم بقلبه؛ لأنه كان يريد أن يمر، لكن عمل القلب كان في زوال أصل الإيمان، وهو ترك القلب لأصل الإيمان، فزال من قلبه تعظيم الرب، وهان عليه الشرك، وهوان الشرك في قلبه بأن يصير الشرك هينًا عنده، هذا من عمل القلب الكفري -والعياذ بالله-، فكون الشرك يكون سهلًا عليه، ويستهين به، ويبيع دينه من أجل المرور على الطريق، فهذا أشرك بالله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ -والعياذ بالله- بقلبه وبجوارحه، وجوارحه هذه هي التي دلتنا على زوال الإيمان من قلبه.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشِّرْكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى الْقَتْلِ، وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طِلْبَتِهِمْ، مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا مِنْهُ إِلَّا الْعَمَلَ الظَّاهِرَ). هذا الكلام ظاهره التناقض من كلام الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ لأنه يقول: إن عمل القلب هو المقصود الأعظم، مع كونهم لم يطلبوا منه إلا العمل الظاهر، لكن لما وضحناه -بما ذكرنا- من أن مقصودهم هو الاستهانة بأمر الشرك، وأن يرضى بأن يبيع توحيده من أجل صنمهم، فهذا قد رضوا به -والعياذ بالله-، ولا يلزم أن يكون معظمًا في الباطل، وإلا -كما ذكرنا- كثير جدًّا من الطواغيت يعلم أن من حوله كاذب فيما ينافقهم به، ولكن يكون كافرًا بموافقته لهم في الكفر.

فهذه مسألة خطيرة جدًّا؛ لأن كثيرًا من الناس يعلم الكفر، ويقوله نفاقًا ومداهنة، دون أن يُعْرَضَ على إكراه ولا تعذيب، ولكن لأجل الحصول على مناصب والحصول على منزلة لدى الظالمين -والعياذ بالله-.

طالب: ما معنى التقريب في الحديث؟

فضيلة الشيخ: التقريب، يريد أن يقول: أنا أتقرب إلى هذا الوثن بهذا الذبح، ولكنه قال هنا: «لم يطلبوا إلا العمل الظاهر»، وفي الحقيقة هم هنا طلبوا منه عملًا ظاهرًا مستلزمًا للعمل الباطن، ما هذا العمل الباطن؟ أنه يستهين بقدر الشرك، وأن يقل أو ينعدم من قلبه تعظيم الله عَزَّوَجَلَّ؛ لأن العبادة لا تصرف إلا له سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

هذا الأمر قد اختلف فيه العلماء في كون الإكراه كان عذرًا للأمم السابقة، أم لا؟ فبعض العلماء يقول: إن هذا الرجل رغم أنه كان مكرهًا، إلا أن الإكراه خاص بهذه الأمة، ويستدلون بقول النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**»[1].

فقالوا: إن مفهوم المخالفة أنه لم يوضع عن الأمم السابقة.

واستدلوا بأن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لَقَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ لَيُمْشَطُ بِمِشَاطِ الحَدِيدِ، مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُوضَعُ المِنْشَارُ عَلَى مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَيُشَقُّ بِاثْنَيْنِ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ...**»[2]، فليس في هذا دلالة لمذهبهم.

ويؤيد ذلك أن موسى عَلَيْهِٱلسَّلَامُ قال للخضر: ﴿**قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا**﴾ [الكهف:٧٣]. فتلك المؤاخذة بالخطأ كذلك.

واعتذر النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن موسى عَلَيْهِٱلسَّلَامُ، فقال: «**وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ، مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ، خَطَأً**»[3]، فالرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يعتذر عن موسى عَلَيْهِٱلسَّلَامُ بعذر، فإذًا هذا يدل على أن الخطأ والنسيان كان معتبرًا، وكان عذرًا عندهم، فالإكراه كذلك.

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥).
(٢) أخرجه البخاري (٣٨٥٢).
(٣) أخرجه مسلم (٢٩٠٥).

لكن القول الآخر، وهو الأصح دليلًا أن هذا الرجل لم يكره؛ فإن الحديث لم يُذْكَر فيه -كما ذكرنا- إكراهٌ، وبالتالي دخل النار لأجل أنه ارتكب الشرك مختارًا -كما ذكرنا-، والاختيار لا ينافي أنه لم يقصده ابتداءً، فهو مختار، وإن لم يقصد هذا الأمر ابتداءً، إنما قصده تبعًا، ولكنه قاصد لذلك؛ لأنه فعله للتخلص من شرهم.

ولابد من اعتبار شروط الإكراه وضوابطه؛ حتى يقال: إن هذا الإنسان مكره، فأين أنهم عرضوا عليه القتل؟!!

ففي الحديث أن ذلك الرجل لما أبى قُتِلَ، ولكن هنا لم يعرضوا عليه القتل ابتداءً، فالأول الذي قرب ومضى، هو قد مرَّ -أولًا-، فقال: لا أجد شيئًا أقربه. فلم يقولوا له: إن لم تفعل قتلناك. -والله أعلى وأعلم-.

ويمكن أن يكون قادرًا على التخلص من شرهم بالمرور من طريق آخر، بالرجوع من طريقه؛ لأنه إذا استطاع التخلص ولو بالفرار، لزمه ذلك.

والرجل الثاني لماذا أقدم؟ لأنه لم يظن أنهم يقتلونه، وعندما امتنع، ما تركوه حتى قتلوه، والأحاديث في فضل صبر من كان قبلنا تدل على فضيلة من صبر عند الإكراه على الحق، ولم يستعمل الرخصة، ولا تدلُّ على أنه لم تكن هناك رخصة -والله أعلى وأعلم-، فهناك آثار تدل على قبول الإكراه ممن كان قبلنا -والله أعلم-.

سؤال: ما حكم من أُكْرِهَ، فاختار الكفر؟

فضيلة الشيخ: من أُكْرِهَ، فاختار الكفر، كان كافرًا- والعياذ بالله-، فلابد أن يكون قلبه مطمئنًا بالإيمان، فهذا الرجل- كما ذكرنا- لم يثبت أنه مكره، ولو ثبت، لكان متقربًا إلى الصنم بإرادته -والعياذ بالله-.

....

فبهذا لو أن الإنسان أُكْرِهَ على الكفر، فصار كافرًا، ووافق على الباطل -والعياذ بالله-، وصار متابعًا له ناصرًا له، ولم يطمئن قلبه بالإيمان، هذا قد فُتِنَ فافتتن، قال تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ ﴾ [العنكبوت:١٠].

هذا عندما افتتن فإنه فُتِنَ، وفر من فتنة الناس إلى عذاب الله، واختار أن يوافقهم على الكفر -والعياذ بالله-.

فمن اختار الكفر -ولو مكرهًا- من غير أن يكون قلبه مطمئنًا بالإيمان، لم يكن الإكراه عذرًا في حقه، وإنما قال الله تعالى: ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾ [النحل:١٠٦].

ولذا جاء في الحديث عَنْ أَبِي عبيدة مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: «أَخَذَ الْمُشْرِكُونَ عَمَّارَ ابْنَ يَاسِرٍ، فَعَذَّبُوهُ حَتَّى قَارَبَهُمْ فِي بَعْضِ مَا أَرَادُوا، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَيْفَ تَجِدُ قَلْبَكَ؟**» قَالَ: مُطْمَئِنًا بِالْإِيمَانِ. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ عَادُوا فَعُدْ**»»(١).

فقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَيْفَ تَجِدُ قَلْبَكَ؟**»؛ أي: إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سأله عن القلب.

وقوله: «**إِنَّ عَادُوا فَعُدْ**»، أما لو وجد قلبه على غير ذلك، لم يكن الإكراه معتبرًا كعذرٍ شرعي.

قال الشيخ المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ في المسألة الثانية عشرة: (فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «**الْجَنَّة أَقْرَبُ إِلى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَالنَّار مِثْلُ ذَلِكَ**»(٢)).

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٣٣٦٢)، وعبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٢٧٥)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١٤٠).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٨٨).

شراك النعل هو سير النعل، هذا ملاصق للإنسان؛ أي: إنه من الممكن للإنسان في موقف ما يتعرض في لحظة أن يجد نفسه إما أن يدخل الجنة، أو يدخل النار. فلا تظن أن الأمر بعيد، فأنت تسير على صراط كالصراط الذي هو في يوم القيامة أدق من الشعرة وأحدُّ من السيف.

ربما تبتلى في موقف، لو اخترت فيه ابتليت بأن تقول كلمة، من الممكن أن تجد نفسك قد أحرجت في موقف، ووضعت في موقف أنت تحتار؛ إما أن تقول الكفر، وإما أن تقول الباطل، وإما أن تقول المعصية، وإما أن تقول كلمة الحق، فانظر إلى هذا الباب الخطير جدًّا، فإن الفتن لا تدري متى تأتي الإنسان، فربما تأتيه في موطن هو لا يتصور أن تأتيه الفتنة في مثل هذا الموضع، نسأل الله العفو والعافية!

اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك، ويا مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك، اللهم ربنا نعوذ بك من الفتن ما ظهر منها وما بطن!

سؤال: ألا يحتمل أن الرجل الذي قرب الذباب فعل ذلك تقية، والدليل على ذلك قتلهم لصاحبه الذي رفض أن يقرب شيئًا؟

فضيلة الشيخ: إنما ذكر هذا الرجل أولًا، ولا نستطيع الجزم أنه رأى قتل صاحبه، ثم نقول: إن هذا الرجل قد أثبت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه دخل النار، فإما أنه لم يكن الإكراه عذرًا لهم، وإما أنه فعل ذلك بغير إكراه، أو فعل ذلك وقلبه غير مطمئن بالإيمان، فهي واحدة من ثلاث، ليس هناك بديل آخر.

والذي يظهر -كما ذكرنا- أن هذا ليس بإكراه؛ لأنه لم يذكر ذلك، وذكر هذا أولًا، وذكر الثاني ثانيًا، والتخلص من شرهم كان ممكنًا، والتقية شروطها هي شروط الإكراه، وهي:

الشرط الأول: أن يكون في سلطانهم.

الشرط الثاني: أن يخافهم على نفسه.

الشرط الثالث: أن يغلب على الظن أن يفعلوا به ذلك.

وهذا الرجل لم ير هذا الأمر، ثم إنهم لم يطلبوا منه الفعل وإلا القتل، فهذا يدل على أنه لم يكن مكرها.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾ [الكوثر:٢].

الثَّالِثَةُ: الْبُدَاءَةُ بِلَعْنَةِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ.

الرَّابِعَةُ: لَعْنُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَمِنْهُ أَنْ تَلْعَنَ وَالِدَي الرَّجُلِ فَيَلْعَنَ وَالِدَيْكَ.

الْخَامِسَةُ: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُحْدِثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقٌّ للهِ، فَيَلْتَجِئُ إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ.

السَّادِسَةُ: لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ، وَهِيَ الْمَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ مِنَ الْأَرْضِ وَحَقِّ جَارِكَ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمٍ أَوْ بِتَأْخِيرٍ.

السَّابِعَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ الْمُعَيَّنِ، وَلَعْنِ أَهْلِ الْمَعْصِيَةِ عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ.

الثَّامِنَةُ: هَذِهِ الْقِصَّةُ الْعَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذُّبَابِ.

التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذُّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ.

العَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشِّرْكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى الْقَتْلِ، وَلَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى طِلْبَتِهِمْ، مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا مِنْهُ إِلَّا الْعَمَلَ الظَّاهِرَ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا لَمْ يَقُلْ: «دَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ».

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «الْجَنَّة أَقْرَبُ إِلى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَالنَّار مِثْلُ ذَلِكَ»[١].

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ هُوَ المَقْصُودُ الْأَعْظَمُ حَتَّى عِنْدَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ.



(١) أخرجه البخاري (٦٤٨٨).

١٠- بَابُ لَا يُذْبَحُ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا ۚ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴾ [التوبة:١٠٨].

ش: قوله: (بَابُ لَا يُذْبَحُ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللهِ). (لا) نافية، ويحتمل أنها للنهي، وهو أظهر.

قوله: (وَقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ﴾) الآية قال المفسرون: إن الله تعالى نهى رسوله عن الصلاة في مسجد الضرار، والأمة تبع له في ذلك، ثم إنه تعالى حثه على الصلاة في مسجد قباء الذي أسس من أول يوم بني على التقوى، وهي طاعة الله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجمعًا لكلمة المؤمنين، ومعقلًا، ومنزلًا للإسلام وأهله؛ ولهذا جاء في الحديث الصحيح أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «صَلاةٌ فِي مَسْجِدِ قِبَاءَ كَعُمْرَةٍ»(١).

وفي الصحيح: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَزُورُ قُبَاءً رَاكِبًا وَمَاشِيًا»(٢)، وقد صرح أن المسجد المذكور في الآية هو مسجد قباء جماعة من السلف، منهم ابن عباس، وعروة، والشعبي، والحسن، وغيرهم.

قلت: ويؤيده قوله في الآية: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا﴾ وقيل: هو مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحديث أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: تَمَارَى رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ على التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ فَقَالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ، وَقَالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٤)، وابن ماجه (١٤١١)، والبيهقي في الكبرى (٥/ ٢٤٨)، وفي شعب الإيمان (٣/ ٤٩٩)، والحاكم (١/ ٦٦٢)، وأبو يعلى (١٣/ ٩٠)، وابن أبي شيبة (٢/ ٣٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (١١٩١، ١١٩٣، ١١٩٤، ٧٣٢٦)، ومسلم (١٣٩٩) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

....

رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا»(١) رواه مسلم، وهو قول عمر، وابنه، وزيد بن ثابت، وغيرهم.

قال ابن كثير: وهذا صحيح، ولا منافاة بين الآية والحديث؛ لأنه إذا كان مسجد قباء قد أسس على التقوى من أول يوم، فمسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بطريق الأولى، وهذا بخلاف مسجد الضرار الذي أسس على معصية الله؛ كما قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًۢا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ ۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ [التوبة:١٠٧]، فلهذه الأمور نهى الله نبيه عن القيام فيه للصلاة، وكان الذين بنوه جاءوا إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل خروجه إلى غزوة تبوك، فسألوه أن يصلي فيه، وأنهم إنما بنوه للضعفاء، وأهل العلقة في الليلة الشاتية، فقال: «إنا على سفر، ولكن إذا رجعنا إن شاء الله» فلما قفل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ راجعًا إلى المدينة، ولم يبق بينه وبينها إلا يوم، أو بعضه، نزل الوحي بخبر المسجد، فبعث إليه فهدمه قبل قدومه إلى المدينة(٢).

وجه مناسبة الآية للترجمة: أن المواضع المعدة للذبح لغير الله يجب اجتناب الذبح فيها لله، كما أن هذا المسجد لما أعد لمعصية الله صار محل غضب لأجل ذلك فلا تجوز الصلاة فيه لله، وهذا قياس صحيح يؤيده حديث ثابت الضحاك الآتي.

قوله: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ﴾ روى الإمام أحمد، وابن خزيمة، وغيرهما عن عويم بن ساعدة الأنصاري، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَحْسَنَ عليكُمْ الثَّنَاءَ فِي الطُّهُورِ فِي قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ فَمَا هَذَا الطُّهُورُ

(١) أخرجه مسلم (١٣٩٨).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ٢١١).

....

الَّذِي تَطَّهَّرُون بهِ؟» قَالُوا: وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ مَا نَعْلَمُ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لَنَا جِيرَانٌ مِنْ اليهُودِ فَكَانُوا يَغْسِلُونَ أَدْبَارَهُمْ مِنْ الْغَائِطِ فَغَسَلْنَا كَمَا غَسَلُوا»[(١)].

وفي رواية عن جابر، وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «هُوَ ذَاكَ فَعليكُمُوهُ». رواه ابن ماجه، وابن أبي حاتم، والدارقطني، والحاكم[(٢)].

قوله: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ قال أبو العالية: إن الطهور بالماء لحسن، ولكنهم المتطهرون من الذنوب.

وفيه إثبات صفة المحبة، خلافًا للأشاعرة، ونحوهم.

الشَّرح

قوله: (بَابُ لَا يُذبَحُ للهِ فِي مَكَانٍ يُذبَحُ فِيْهِ لِغَيْرِ اللهِ.

وَقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًاۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة:١٠٨]).

قوله: «لَا يُذبَحُ للهِ»؛ لا هنا نافية، والغرض أنها للنهي؛ أي: لا يجوز الذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله.

الآية الكريمة التي استدل بها من باب القياس على ما وردت فيه، وهو مسجد الضرار، ذلك المكان الذي جُعِلَ لمعصية الله وللكفر به، فلا يجوز أن يخصص للعبادة؛ لأن هذه شبهة قوية في أنه أراد تعظيم تلك البقعة، أما إذا أزيل منه ذلك، ولم يقصد لذاته بعبادة معينة، فليس ذلك بممتنع -والله أعلم-.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤/ ٢٣٥)، وابن خزيمة (١/ ٤٥)، والطبراني في الكبير (١٧/ ١٤٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٥)، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٣/ ٢٧٨)، والدارقطني (١/ ٦٢)، والحاكم (٢/ ٣٣٤).

....

نعني بذلك أن النبي ﷺ أمر ثقيفًا أن يجعلوا مسجدهم موضع طواغيتهم(١)؛ وذلك زيادة في التبرؤ من الشرك والكفر.

أما المنهي عنه، فهو موضع كان مقصودًا للمشركين، ولا وجه لتخصيصه بأداء العبادة، إلا تعظيم ما يعظمه المشركون، ولو كان قد زال، لكن بقيت القلوب متعلقة بهذا الموطن.

ولذا يجوز -مثلًا- إذا فُتِحَ بلد، وكان فيها معبد للكفار أن يجعل هذا المكان مسجدًا، وإما أن يكون موضعًا غير مقصود كمسجد، والكفار يعظمونه، فإذا خصه بعبادة من العبادات، لكان هذا فيه تعظيم لتلك البقعة، فيكون ذلك من المنهي عنه.

ومسجد الضرار لما جُعِلَ إرصادًا وكفرًا وتفريقًا بين المؤمنين، نهى الله عز وجل رسوله ﷺ عن القيام فيه أبدًا، والنهي لتغلظ خُبْثِ هذا المكان، فهذا المكان صار مكانًا خبيثًا، لا يجوز اتخاذه مسجدًا بحال من الأحوال إلى الأبد، وهذه خصوصية بهذا المكان -والله أعلى وأعلم- في هذه الجزئية؛ لأنه الآن لايدرى هذا المكان، لكن لو علم بعينه، لما جاز اتخاذه مسجدًا أبدًا بأي حال من الأحوال.

أماكن الطواغيت لو أزيلت، جاز أن تتخذ مساجد، وأما لو أزيلت الطواغيت، وبقيت بغير أن تتخذ مسجدًا، وقصدها قاصد بتخصيصها بالعبادة، لكان ذلك منهيًّا عنه -والله أعلى وأعلم-.

(قال المفسرون: إن الله تعالى نهى رسوله ﷺ عن الصلاة في مسجد الضرار، والأمة تبع له في ذلك، ثم إنه تعالى حثه على الصلاة في مسجد قباء الذي أسس من أول يوم بني على التقوى).

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٥٠)، وابن ماجه (٧٤٣): عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «أَمَرَهُ أَنْ يَجْعَلَ مَسْجِدَ الطَّائِفِ حَيْثُ كَانَ طَوَاغِيتُهُمْ».

....

المسجد الذي أسس على التقوى أصح الأقوال فيه هو مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وثبت الحديث في صحيح مسلم عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: تَمَارَى رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا».

ومسجد قباء مسجد أسس على التقوى أيضًا من أول يوم، فهو أحق أن يقام فيه. نعم، ولكن أولى منه مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

يقول: (ثم إنه تعالى حثه على الصلاة في مسجد قباء الذي أسس من أول يوم بني على التقوى، وهي طاعة الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجمعًا لكلمة المؤمنين، ومعقلًا ومنزلًا للإسلام وأهله، ولهذا جاء في الحديث الصحيح أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ قِبَاءَ كَعُمْرَةٍ**».

وفي الصحيح: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَزُورُ قُبَاءً رَاكِبًا وَمَاشِيًا». الحديث رواه البخاري ومسلم.

وقد صرح أن المسجد المذكور في الآية هو مسجد قباء جماعة من السلف، منهم ابن عباس، وعروة؛ وعطية، والشعبي، والحسن وغيرهم.

ويؤيده قوله في الآية: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟﴾ [التوبة:١٠٨]. وقيل: هو مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

ليس مناسبًا أن يقول رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقيل» لحديث ثابت في الصحيح.

(وقيل: هو مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لحديث عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: تَمَارَى رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي ﴿أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: هُوَ مَسْجِدُ

....

قُبَاءٍ، وَقَالَ الْآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ مَسْجِدِي هَذَا». رواه مسلم، وهو قول عمر وابنه وزيد بن ثابت وغيرهم).

إذا ثبت هذا الحديث، فلا وجه للاختلاف، لكن لا تعارض -كما ذكرنا-؛ لأن مسجد قباء مسجد أسس على التقوى كذلك، والآية مطلقة: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة:١٠٨]، فإن كل المساجد التي أسست على التقوى من أول يوم داخلة في الإطلاق.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا صحيح. ولا منافاة بين الآية والحديث؛ لأنه إذا كان مسجد قباء قد أسس على التقوى من أول يوم، فمسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بطريق الأولى، وهذا بخلاف مسجد الضرار الذي أسس على معصية الله كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ ۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ ۖ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (١٠٧) لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة:١٠٧-١٠٨]».

جماعة من المنافقين اتخذوا هذا المسجد لإيقاع الضرر بالمسلمين؛ ﴿ضِرَارًا﴾.

وقوله: ﴿وَكُفْرًا﴾؛ لكي يُعِدُّوا فيه الخطط والمكر لأهل الإسلام والصد عن سبيل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

وقوله: ﴿وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ لأن من أتى إليهم جذبوه إلى النفاق، فيصير المؤمنون فرقتين بدلًا من أن يكونوا جماعة واحدة مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقوله: ﴿وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ﴾. ذلك بأمر بعض رؤوس النفاق واليهود الذين كانوا بالشام، الذين أرادوا أن يكون لهم مكان يجتمعون فيه؛ لتأتيهم رسل هؤلاء الرؤوس من الكفر -والعياذ بالله-؛ لكي يكيدوا للإسلام وأهله.

وإن زعموا أنهم يريدون الحسنى، بل وإن حلفوا على ذلك؛ قال تعالى: ﴿ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَـٰذِبُونَ ﴾ [التوبة:١٠٧].

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فلهذه الأمور نهى الله نبيه عن القيام فيه للصلاة. وكان الذين بنوه جاءوا إلى النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل خروجه إلى غزوة تبوك فسألوه أن يصلي فيه، وأنهم إنما بنوه للضعفاء وأهل العلة في الليلة الشاتية، فقال: « إنا على سفر؛ ولكن إذا رجعنا – إن شاء الله – فلما قفل صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ راجعًا إلى المدينة؛ ولم يبق بينه وبينها إلا يوم أو بعضه نزل الوحي بخبر المسجد، فبعث إليه فهدمه قبل قدومه إلى المدينة».

وجه مناسبة الآية للترجمة: أن المواضع المعدة للذبح لغير الله يجب اجتناب الذبح فيها لله)؛ أي: إن أماكن القبور التي يذبح فيها لغير الله، وإلى وقتنا هذا يذبح فيها لغير الله –على أعتاب القبور–، فلا يجوز لأحدٍ أن يذهب ويذبح هناك، ويقول: أنا أذبح لله؛ لأنه يُشْرَك فيها بالله، كما لا يجوز أن تذهب للصلاة لله بجوار هذه القبور، وتقول: أنا أصلي لله. وأنت ترى من يشرك بالله بجوارك، فأنت لا تخصص هذه البقعة بالعبادة، وأنت ترى الشرك فيها.

يقول: (كما أن هذا المسجد لما أعد لمعصية الله صار محل غضب؛ لأجل ذلك فلا تجوز الصلاة فيه لله. وهذا قياس صحيح يؤيده حديث ثابت بن الضحاك الآتي).

قوله تعالى: ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴾ [التوبة:١٠٨]. فما هذا الطهور الذي أثنى الله عليهم به؟

روى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ ﴾ [التوبة:١٠٨]. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ**،

....

إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَثْنَى عَلَيْكُمْ خَيْرًا فِي الطُّهُورِ، فَمَا طُهُورُكُمْ هَذَا؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، نَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، وَنَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَهَلْ مَعَ ذَلِكَ غَيْرُهُ؟**» قَالُوا: لَا غَيْرَ أَنَّ أَحَدَنَا إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ أَحَبَّ أَنْ يَسْتَنْجِيَ بِالْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هُوَ ذَاكَ فَعَلَيْكُمُوهُ**».

قوله: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة:١٠٨].

(قال أبو العالية: إن الطهور بالماء لحسن، ولكنهم المتطهرون من الذنوب. وفيه إثبات صفة المحبة لله، قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة:١٠٨]).



عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَذَرَ رَجُلٌ على عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ فَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاودَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا[١].

ش: قوله: (عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَذَرَ رَجُلٌ على عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْحَرَ بِبُوَانَةَ فَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاودَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا).

قوله: (عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَاكِ). أي: ابن خليفة الأشهلي، صحابي مشهور، روى عنه أبو قلابة وغيره. مات سنة أربع وستين.

قوله: (بِبُوَانَةَ) -بضم الباء، وقيل بفتحها-، قال البغوي: موضع في أسفل مكة دون يلملم.

قال أبو السعادات: هضبة من وراء ينبع.

قوله: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟». فيه المنع من الوفاء بالنذر إذا كان في المكان وثن، ولو بعد زواله. قاله المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ.

قوله: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟».

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: العيد: اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد عائد، إما بعود السنة، أو الأسبوع، أو الشهر، أو نحو ذلك، والمراد به هنا الاجتماع المعتاد

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٣١٣).

من اجتماع أهل الجاهلية، فالعيد يجمع أمورًا منها يوم عائد، كيوم الفطر، ويوم الجمعة، ومنها اجتماع فيه، ومنها أعمال تتبع ذلك من العبادات، والعادات، وقد يختص العيد بمكان بعينه، وقد يكون مطلقًا، وكل من هذه الأمور قد يسمى عيدًا. فالزمان كقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في يوم الجمعة «إِنَّ هَذَا يَوْمُ عِيدٍ، جَعَلَهُ اللهُ لِلْمُسْلِمِينَ»(١).

والاجتماع والأعمال كقول ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «شَهِدْتُ الْعِيدَ مع رسول اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(٢)، والمكان كقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَتَّخِذُوا قبري عِيدًا»(٣) وقد يكون لفظ العيد اسمًا لمجموع اليوم، والعمل فيه وهو الغالب، كقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا»(٤) انتهى(٥).

قال المصنف: وفيه: استفصال المفتي، والمنع من الوفاء بالنذر بمكان عيد الجاهلية، ولو بعد زواله.

قلت: وفيه: سد الذريعة، وترك مشابهة المشركين، والمنع مما هو وسيلة إلى ذلك.

قوله: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ» هذا يدل على أن الذبح لله في المكان الذي يذبح فيه المشركون لغير الله -أي في محل أعيادهم- معصية؛ لأن قوله: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ» تعقيب للوصف بالحكم بالفاء، وذلك يدل على أن الوصف سبب الحكم، فيكون سبب الأمر بالوفاء خلوه من هذين الوصفين، فلما قالوا: «لا» قال: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ» وهذا يقتضي أن كون البقعة مكانًا لعيدهم، أو بها وثن من أوثانهم مانع من الذبح بها، ولو نذره. قاله شيخ الإسلام(٦).

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠٩٨).
(٢) أخرجه البخاري (٩٦٢، ٩٧٧، ٥٤٩٩).
(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٣٦٧)، وأبو يعلى (١/ ٣٦١)، وابن أبي شيبة (٢/ ١٥٠).
(٤) أخرجه البخاري (٩٥٢، ٩٨٧، ٣٥٢٩، ٣٩٣١)، ومسلم (٨٩٢) من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.
(٥) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (ص١٩٠).
(٦) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (ص١٩٠).

....

وقوله: «فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ» دليل على أن هذا نذر معصية لو قد وجد في المكان بعض الموانع، وما كان من نذر المعصية فلا يجوز الوفاء به بإجماع العلماء[(١)]، واختلفوا هل تجب فيه كفارة يمين؟ هما روايتان عن أحمد.

أحدهما: يجب وهو المذهب، وروي عن ابن مسعود، وابن عباس، وبه قال أبو حنيفة، وأصحابه[(٢)]؛ لحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مرفوعًا: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»[(٣)]. رواه أحمد، وأهل السنن، واحتج به أحمد، وإسحاق.

ثانيهما: لا كفارة عليه. وروي ذلك عن مسروق، والشعبي، والشافعي[(٤)]؛ لحديث الباب، ولم يذكر فيه كفارة، وجوابه: أنه ذكر الكفارة في الحديث المتقدم، والمطلق يحمل على المقيد.

قوله: «وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ». قال في شرح المصابيح: يعني إذا أضاف النذر إلى معين لا يملكه بأن قال: إن شفى الله مريضي فلله عليَّ أن أعتق عبد فلان، ونحو ذلك، فأما إذا التزم في الذمة شيئًا، بأن قال إن شفى الله مريضي فلله عليَّ أن أعتق رقبة، وهو في تلك الحال لا يملكها، ولا قيمتها، فإذا شفي مريضه ثبت ذلك في ذمته.

قوله: (رَوَاهُ أَبُو دَاودَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا). أي: البخاري، ومسلم.

---

(١) انظر: المغني (١٣/ ٦٣٤).

(٢) انظر: المغني (١٣/ ٦٢٤)، والمجموع (٨/ ٤٥٣-٤٥٧)، وتهذيب مختصر السنن (٤/ ٣٧٣)، وسبل السلام (٤/ ٢٢٧) .

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٢٤٧)، وأبو داود (٣٢٩٠، ٣٢٩١)، والترمذي (١٥٢٤، ١٥٢٥).

(٤) انظر: الأم (٢/ ٢٧٩)، وبداية المجتهد (٢/ ٤١٥)، والمغني (١٣/ ٦٢٤)، والمجموع (٨/ ٤٥٧).

....

وأبو داود اسمه: سليمان بن الأشعث، بن إسحاق، بن بشير، بن شداد الأزدي السجستاني، صاحب الإمام أحمد، ومصنف السنن والمراسيل، وغيرها، ثقة إمام، حافظ من كبار العلماء، مات سنة خمس وسبعين ومائتين. رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الشَّرْح

(عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَاكِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَذَرَ رَجُلٌ على عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْحَرَ بِبُوَانَةَ فَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَهَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟**» قَالُوا: لَا. قَالَ: «**فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟**» قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَوْفِ بِنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ**». رَوَاهُ أَبُو دَاودَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا).

وهذا دليل على جواز تخصيص البقعة بالنذر ما لم يكن فيها مانع، والنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استفسر عن تخصيص بوَانَةَ، فخشي النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يكون فيه بقية من آثار الجاهلية، وهو أن يكون فيها وثن من أوثان الجاهلية، أراد الرجل أن يعظمه بذلك، خلاف ما لو اتخذ مسجدًا -كما ذكرنا-، لو هُدِمَ الصنم وجُعِلَ مكانه مسجد، فإنما يقصد لأجل الصلاة.

كما كان في مكان مسجد الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبور للمشركين، فلما أزيلت ونبشت، صار هذا أفضل الأماكن لعبادة الله عَزَّوَجَلَّ، وقد فعل كثير من الفاتحين في بلاد المسلمين ما أمر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به في موضع ثقيف، فجعلوا أماكن الشرك والمعابد الوثنية والكفرية مساجد، فصار فيها إذلال لأهل الشرك؛ مثل: كنيسة آيا صوفيا، التي صارت المسجد الكبير في استانبول، فلما ظهر الحلفاء على تركيا في الحرب العالمية الأولى، وأتوا بعميلهم أتاتورك؛ نكاية في المسلمين أَغْلَق المسجد، وحَوَّلَ المكان إلى متحف نكاية

....

في المسلمين، بدلًا من أن كان مسجدًا مكان الكنيسة، فأوقفه حتى لا ينفضح أمره، ويقال: ردها كنيسة؛ كما كانت بعد خمسة قرون من التوحيد، فجعلها متحفًا لإثبات العلمانية القذرة، التي هو عليها -والعياذ بالله-.

(قوله: «**فَهَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟**». فيه المنع من الوفاء بالنذر إذا كان في المكان وثن، ولو بعد زواله. قاله المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ).

لأن المكان لم تتغير صفته، ولو بعد زواله، وإلا فلماذا خصص البقعة؟ لو صارت صفته صفة أخرى -كما ذكرنا-، لجاز الأمر فيها، لكن لو بقيت على ما هي عليه، فتخصيصه بالنذر يشعر بأنه إنما يفعل ذلك لأجل الوثن، الذي كان فيها.

(قوله: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟»).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «العيد: اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد عائد، إما بعود السنة أو الأسبوع أو الشهر أو نحو ذلك، والمراد به هنا الاجتماع المعتاد من اجتماع أهل الجاهلية.

فالعيد يجمع أمورًا منها يوم عائد، كيوم الفطر ويوم الجمعة، ومنها اجتماع فيه، ومنها أعمال تتبع ذلك من العبادات والعادات، وقد يختص العيد بمكان بعينه، وقد يكون مطلقًا).

فعيد الفطر مطلق، وفي الحج هناك عرفة والمزدلفة هي أماكن أعياد، يعتاد عندها، وفيها أفعال معينة، فهذه أعياد مخصصة، وإن كان عيد الأضحى «التضحية» عام، لكن الحج فيه أماكن أعياد، لابد لإقامتها من هذه الأماكن.

يقول: (وكل من هذه الأمور قد يسمى عيدًا، فالزمان كقول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في يوم الجمعة: «**إِنَّ هَذَا يَوْمُ عِيدٍ، جَعَلَهُ اللهُ لِلْمُسْلِمِينَ**». والاجتماع والأعمال كقول

....

ابن عباس: «شَهِدْتُ العِيدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...»)؛ يعني: شهدت الزمان، أو شهدت فعل العيد، يعني الاجتماع الذي صلى فيه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة العيد وخطب.

(والمكان كقول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا**»).

ولذلك فإن قبور الصالحين تسمى أعيادًا؛ لأنهم يعتادون فعلًا معينًا عندها، المكان نفسه يسمى عيدًا، وكذا أماكن الشرك الوثنية التي يعتادون زيارتها لأداء عبادات معينة فيها، فهذا من اتخاذها عيدًا.

(وقد يكون لفظ العيد اسمًا لمجموع اليوم والعمل فيه وهو الغالب، كقول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا**». انتهى)؛ يوم وعمل؛ عمل: وهي أعمال عبادات؛ مثل: الصلاة، والذبح، وما يتبعها من عادات؛ كطعام، وشراب، وسعة، ونحو هذا، ولذلك لا يجوز التشبه بالمشركين في أعيادهم.

(قال المصنف: «وفيه استفصال المفتي»)؛ لأنه استفسر منه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكان يقول له: هل كان فيها كذا، أو كان فيها كذا؟ إذا احتاج إلى ذلك.

(«والمنع من الوفاء بالنذر بمكان عيد الجاهلية ولو بعد زواله»).

فكيف بالمشاركة في العيد نفسه، والتهنئة به، والفرح به، وإظهار المساواة بينه وبين أعياد المسلمين -نعوذ بالله-، وتسميتها بالمجيدة -والعياذ بالله-؛ أن يسموا أعياد الكفار بأنها أعياد مجيدة، والتصريح بأنها أعياد دينية؛ فيجعلون الأعياد الدينية قسمان: قسم إسلامي، وقسم قبطي -والعياذ بالله-؟! وهذا كله من محاولات الإشعار بالتسوية بين هذه الملل: بين الإسلام، وبين الكفر -والعياذ بالله-، وهم يصرحون بذلك مرات،

وغرضهم الخبيث يقود أصحابه إلى الكفر -والعياذ بالله-، بل من اعتقد مساواة عبادة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بعبادة غيره عَزَّوَجَلَّ -سواءً كان نبيًّا، أو ملكًا، أو صالحًا، أو كان جنيًّا، أو إنسيًّا، أو حجرًا، أو صنمًا، أو صليبًا-، فمن اعتقد المساواة بين ذلك وبين الإسلام، فقد كفر -والعياذ بالله- من ساعته.

ولا يتصور الجهل بذلك، فالذي يعلم أنهم يعبدون غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ثم يصحح دينهم لا يتصور أن يكون جاهلًا؛ لأنه لا يوجد مسلم يجهل كلمة «لا إله إلا الله»؛ فالذي يقول: إنهم يعبدون غير الله، وهم على صواب. هذا قد صحح عبادة غير الله، هذا لم يشهد أنه لا إله إلا الله.

وكذا من يعلم أنهم يشهدون على الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالكذب وعدم الرسالة، فإذا صحح مذهبهم بعد ذلك، كفر؛ لأنه لم يشهد أن محمدًا رسول الله، كيف له ذلك وهو يصوب من يكذبه؟!! الأمر المحتمل الذي يحتاج إقامة الحجة عليه هو الشخص الذي لا يدري أن تلك هي عقيدتهم -والعياذ بالله-.

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وفيه سد الذريعة وترك مشابهة المشركين، والمنع مما هو وسيلة إلى ذلك.

قوله: « **فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ**» هذا يدل على أن الذبح لله في المكان الذي يذبح فيه المشركون لغير الله. أي في محل أعيادهم، معصية؛ لأن قوله: «**أَوْفِ بِنَذْرِكَ**» تعقيب للوصف بالحكم بالفاء، وذلك يدلُّ على أن الوصف سبب الحكم).

الحديث فيه: «**أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيمَا لَايَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ**». التعليل هذا يدل على أن ما سأل الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنه كان معصية أنه لو كان فيها وثن أو كان فيها عيد (فيكون سبب الأمر بالوفاء خلوه عن هذين الوصفين.

....

فلما قالوا: «لا» قال: «**أوف بنذرك**» وهذا يقتضي أن تكون البقعة مكانًا لعيدهم، أو بها وثن من أوثانهم لكان ذلك مانعًا من الذبح بها ولو نذره. قاله شيخ الإسلام).

هذه هي القاعدة الكلية، وهي «رد المسألة المشكلة إلى المسألة البينة»، المسألة المشكلة كانت هي الذبح ببوانة، والمسألة البينة «**لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ**»، فهذه هي البينة، فلما استفصل، رد المشكلة إلى البينة، فاتضح الأمر، وزال الإشكال، ولذلك فإن القواعد الكلية الشرعية من أعظم ما يزيل الإشكال.

(قوله: «**فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ**». هذا دليل على أن هذا نذر معصية لو قد وجد في المكان بعض الموانع. وما كان من نذر المعصية فلا يجوز الوفاء به بإجماع العلماء. واختلفوا هل تجب فيه كفارة يمين؟ على قولين)، أصحهما تجب؛ ذلك لأن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ أَوْ فِي غَضَبٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ**». حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وهو حديث صحيح.

قوله: «**وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ**»؛ يعني: إذا أضاف النذر إلى شيء معين لا يملكه؛ بأن قال: إن شفى الله مريضي، فإن لله عليَّ أن أعتق عبد فلان، أو أتزوج -مثلًا- هذه المرأة، وهذه المرأة لن تقبله زوجًا -مثلًا-، أو لن يقبله أهلها، فأما إذا التزم شيئًا في الذمة؛ بأن قال: لله عليَّ أن أعتق رقبة أو أتصدق بعشرة جنيهات، وهي ليست معه، صارت في ذمته.

وتفسير آخر لقوله: «**وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ**»، كأن نذر أن يصعد في السماء، أو يصعد إلى القمر، أو يشرب البحر، ونحو ذلك، فهذا أيضًا فيما لا يملك.

....

والراجح أن النذر والحلف من باب واحد، فالصحيح أنه تجب كفارة اليمين؛ كمن حلف أن يعصي الله، أو حلف أن يفعل شيئًا لا يقدر عليه، فعليه كفارة يمين -والله أعلى وأعلم-.

يقول في الْخَامِسَة: (أَنَّ تَخْصِيصَ الْبُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا خَلَا مِنَ الْمَوَانِعِ).

ويقول: (التَّاسِعَةُ: الْحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ الْمُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ).

هو يعني: ولم يقصده ابتداءً؛ كما ذكرنا. وباقي المسائل تم شرحها.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ﴾.

الثَّانِيَةُ: أَنَّ المَعْصِيَةَ قَدْ تُؤَثِّرُ فِي الْأَرْضِ، وِكَذَلِكَ الطَّاعَةُ.

الثَّالِثَةُ: رَدُّ المَسْأَلَةِ المُشْكَلَةِ إِلَى المَسْأَلَةِ الْبَيِّنَةِ لِيَزُولَ الْإِشْكَالُ.

الرَّابِعَةُ: اسْتِفْصَالُ المُفْتِي إِذَا احْتَاجَ إِلَى ذَلِكَ.

الْخَامِسَةُ: أَنَّ تَخْصِيصَ الْبُقْعَةِ بِالنَّذْرِ لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا خَلَا مِنَ المَوَانِعِ.

السَّادِسَةُ: المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.

السَّابِعَةُ: المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ الْبُقْعَةِ؛ لِأَنَّهُ نَذْرُ مَعْصِيَةٍ.

التَّاسِعَةُ: الحَذَرُ مِنْ مُشَابَهَةِ المُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ.

العَاشِرَةُ: لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: لَا نَذْرَ لِابْنِ آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ.



١١- بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ﴾ [الإنسان:٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوۡ نَذَرۡتُم مِّن نَّذۡرٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُهُۥ﴾ [البقرة:٢٧٠].

ش: قوله: (بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ). أي: لكونه عبادة يجب الوفاء به إذا نذره لله، فيكون النذر لغير الله تعالى شركًا في العبادة.

قوله: (وَقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ وَيَخَافُونَ يَوۡمٗا كَانَ شَرُّهُۥ مُسۡتَطِيرٗا﴾ [الإنسان:٧])، فالآية دَلَّت على وجوب الوفاء بالنذر، ومدح من فعل ذلك طاعة لله، ووفاء بما تقرب به إليه.

قوله: (وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوۡ نَذَرۡتُم مِّن نَّذۡرٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُهُۥ﴾).

قال ابن كثير: يُخْبِرُ تَعَالَى بِأَنَّهُ عَالِمٌ بِجَمِيعِ مَا يَفْعَلُهُ الْعَامِلُونَ مِنَ الخَيْرَاتِ مِنَ النَّفَقَاتِ وَالمَنْذُورَاتِ وتَضَمن ذَلِكَ مُجَازَاتُهُ عَلَى ذَلِكَ أَوْفَرَ الجَزَاءِ لِلْعَامِلِينَ لِذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِهِ. اهـ[(١)].

إذا علمت ذلك: فهذه النذور الواقعة من عباد القبور، تقربًا بها إليهم ليقضوا لهم حوائجهم، وليشفعوا لهم، كل ذلك شرك في العبادة بلا ريب، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلۡحَرۡثِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ نَصِيبٗا فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعۡمِهِمۡ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَاۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمۡ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمۡۗ سَآءَ مَا يَحۡكُمُونَ﴾ [الأنعام:١٣٦].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما ما نذر لغير الله كالنذر للأصنام، والشمس، والقمر، والقبور، ونحو ذلك، فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله من المخلوقات، والحالف

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٧٠١).

....

بالمخلوقات لا وفاء عليه، ولا كفارة، وكذلك الناذر للمخلوقات، فإن كلاهما شرك، والشرك ليس له حرمة، بل عليه أن يستغفر الله من هذا، ويقول ما قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»(١).

وقال فيمن نذر سمعة، أو نحوها دهنًا لتنور به ويقول: إنها تقبل النذر، كما يقوله بعض الضالين، وهذا النذر معصية باتفاق المسلمين لا يجوز الوفاء به، وكذلك إذا نذر مالًا للسدنة، أو المجاورين العاكفين بتلك البقعة، فإن فيهم شبهًا من السدنة التي كانت عند اللات، والعزى، ومناة، يأكلون أموال الناس بالباطل، ويصدون عن سبيل الله، والمجاورون هناك فيهم شبه من الذين قال فيهم الخليل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ﴾ [الأنبياء:٥٢].

والذين اجتاز بهم موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وقومه، قال تعالى: ﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْاْ عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ﴾ [الأعراف:١٣٨]، فالنذر لأولئك السدنة، والمجاورين في هذه البقاع نذر معصية.

وفيه شبه من النذر لسدنة الصلبان، والمجاورين عندها، أو لسدنة الأبداد في الهند، والمجاورين عندها»(٢).

وقال الرافعي في «شرح المنهاج»: وأما النذر للمشاهد التي على قبر ولي، أو شيخ، أو على اسم من حلها من الأولياء، أو تردد في تلك البقعة من الأولياء، والصالحين، فإن قصد الناذر بذلك -وهو الغالب، أو الواقع من قصود العامة- تعظيم البقعة، والمشهد،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٦٠، ٦١٠٧، ٦٣٠١، ٦٦٥٠، ٦٦٥٢)، ومسلم (١٦٤٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٥٨ - ١٥٩).

....

أو الزاوية، أو تعظيم من دفن بها، أو نسبت إليه، أو بنيت على اسمه، فهذا النذر باطل غير منعقد، فإن معتقدهم أن لهذه الأماكن خصوصيات، ويرون أنها مما يدفع بها البلاء، ويستجلب بها النعماء، ويستشفى بالنذر لها من الأدواء، حتى إنهم ينذرون لبعض الأحجار لما قيل لهم: إنه استند إليها عبد صالح، وينذرون لبعض القبور السرج، والشموع، والزيت، ويقولون: إنها تقبل النذر، كما يقوله البعض يعنون بذلك أنه يحصل به الغرض المأمول من شفاء مريض، أو قدوم غائب أو سلامة مال، وغير ذلك من أنواع المجازاة، فهذا النذر على هذا الوجه باطل لا شك فيه، بل نذر الزيت والشمع، ونحوهما للقبور باطل مطلقًا، ومن ذلك نذر الشموع الكثيرة العظيمة، وغيرها لقبر الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولقبر غيره من الأنبياء، والأولياء، فإن الناذر لايقصد بذلك الإيقاد على القبر إلا تبركًا، وتعظيمًا، ظانًّا أن ذلك قربة، فهذا مما لا ريب في بطلانه، والإيقاد المذكور محرم، سواء انتفع به هناك منتفع أم لا.

قال الشيخ قاسم الحنفي في شرح درر البحار: النذر الذي ينذره أكثر العوام على ما هو مشاهد، كأن يكون للإنسان غائب، أو مريض، أو له حاجة، فيأتي إلى بعض الصلحاء، ويجعل على رأسه سترة، ويقول: يا سيدي فلان إن رد الله غائبي، أو عوفي مريضي، أو قضيت حاجتي فلك من الذهب كذا، أو من الفضة كذا، أو من الطعام كذا، أو من الماء كذا، أو من الشمع، والزيت، فهذا النذر باطل بالإجماع لوجوه، منها: أنه نذر لمخلوق، والنذر للمخلوق لا يجوز؛ لأنه عبادة، والعبادة لا تكون لمخلوق، ومنها: أن المنذور له ميت، والميت لايملك، ومنها: أنه ظن أن الميت يتصرف في الأمور دون الله، واعتقاد ذلك كفر ـ.. إلى أن قال: إذا علمت هذا فما يؤخذ من الدراهم، والشمع، والزيت، وغيرها، وينقل إلى ضرائح الأولياء تقربًا إليها فحرام بإجماع المسلمين.

نقله عنه ابن نجيم في (البحر الرائق)، ونقله المرشدي في (تذكرته)، وغيرهما عنه، وزاد: قد ابتلي الناس بهذا لا سيما في مولد البدوي.

....

وقال الشيخ صنع الله الحلبي الحنفي في الرد على من أجاز الذبح والنذر للأولياء: فهذا الذبح والنذر إن كان على اسم فلان فهو لغير الله، فيكون باطلًا، وفي التنزيل ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام: ١٢١].

﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ﴾ [الأنعام:١٦٢-١٦٣]، والنذر لغير الله إشراك مع الله، كالذبح لغيره.



الشَّرح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (بَابُ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ، وقوله تعالى: ﴿ يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا ﴾ [الإنسان:٧]، وقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ [البقرة:٢٧٠]).

الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر هاتين الآيتين للدلالة على أن النذر عبادة؛ فالآية الأولى تدل على أن الوفاء بالنذر عبادة، والآية الثانية صريحة في أن النذر نفسه عبادة؛ لأنه عطفه على النفقة؛ فقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ﴾ [البقرة:٢٧٠]، فهذا صريح في أن النذر نفسه عبادة، وإذا ثبت أنه عبادة، ثبت أن صرفه لغير الله يكون شركًا.

كيف يجمع بين هذا وبين النهي عن النذر؟ كيف يكون عبادة، وينهى عنه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ الظاهر أن المنهي عنه نوعٌ خاصٌّ من النذر، وهو النذر المعلق، نذر المجازاة، الذي يُستخرج به من البخيل، وأما النذر المطلق، فهذا ليس بُخلًا من العبد -والله أعلى وأعلم-.

البخيل الذي لا يعطي إلا إذا أخذ، والنذر المطلق كأن قال: لله عليَّ صلاة كذا، أو لله عليَّ صوم كذا، ليس هذا بمقابلة. نذر المجازاة والمقابلة هو الذي يتصور فيه البخل -والله أعلى وأعلم-.

ولا نزاع بين العلماء في وجوب الوفاء بالنذر إذا كان طاعة، حتى ولو كان نذر مجازاة؛ فإيقاعه ابتداءً مكروه، وإذا أوقعه، وجب عليه الوفاء به.

النذر عبادة قولية، لابد فيها من التلفظ، إذا نوى شيئًا، ولم يتلفظ به، لم يصر نذرًا، فلابد من التلفظ به؛ كالحلف عبادة قولية، لا يكون حالفًا حتى يتلفظ؛ فالنذر عبادة قولية.

لكن لابد أن يقول: لله عليَّ كذا، أو نذرت لله كذا، نذرًا عليَّ كذا. فلابد أن يتلفظ بما يدلُّ على الإيجاب.

أما إذا أوجب على نفسه بقلبه، ولم يتلفظ، لم يصر -كما ذكرنا- ناذرًا.

في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [البقرة:٢٧٠] قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يُخْبِرُ تَعَالَى بِأَنَّهُ عَالِمٌ بِجَمِيعِ مَا يَفْعَلُهُ الْعَامِلُونَ مِنَ الْخَيْرَاتِ مِنَ النَّفَقَاتِ وَالْمَنْذُورَاتِ وتَضَمن ذَلِكَ مُجَازَاتُهُ عَلَى ذَلِكَ أَوْفَرَ الْجَزَاءِ لِلْعَامِلِينَ لِذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِهِ».

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (إذا علمتَ ذلك: فهذه النذور الواقعة من عباد القبور، تقربًا بها إليهم ليقضوا لهم حوائجهم، وليشفعوا لهم، كل ذلك شرك في العبادة بلا ريب، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا فَقَالُوا۟ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ

....

﴿وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْۗ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام:١٣٦])؛ أي: إنه يقول: إذا علمت أن النذر عبادة لله، فالنذر لغيره يكون شركًا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما ما نُذِرَ لغير الله كالنذر للأصنام والشمس والقمر والقبور ونحو ذلك، فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله من المخلوقات، والحالف بالمخلوقات لا وفاء عليه ولا كفارة، وكذلك العاذر للمخلوقات؛ فإن كليهما شرك، والشرك ليس له حرمة، بل عليه أن يستغفر الله من هذا، ويقول ما قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»».

فعلًا الحلف والنذر من باب واحد، ولكن الأغلب في الحلف أنه يجري على اللسان بغير قصد التعظيم -تعظيم العبادة-، بل كثيرًا ما يقع الحلف بغير الله من غير قصد الحلف أصلًا، نحو قول الكثير: «والنبي تعطيني كذا»، ونحو هذا، فهذا لم يدخل أصلًا في باب الحلف، مع أن صيغته صيغة حلف.

وكثيرًا ما يحلف بغير الله، لكن لا يعظمه كتعظيم الله، ولذا كان الأغلب الأعم من الحلف بغير الله من باب الشرك الأصغر، ويجري على الألسنة- كما ذكرنا- بالتعود.

وأما النذر، فإن الأغلب عليه أنه يقع مع اعتقاد أن الذي ينذر له يعطيه، أو ييسر له، أو يسهل له قضاء حاجته، فهذا لا يصدر في الأغلب إلا عن اعتقاد، ولذا كان الأغلب في النذر لغير الله -كالنذر لأصحاب القبور- أنه من باب الشرك الأكبر، وليس الأصغر.

لو كان يجري على لسانه من غير قصد؛ كمن تعود على ذلك، وهو لا يريد تعظيمه كتعظيم الله، ولا أنه يعتقد فيه قضاء الحاجات، فهذا لا يكون شركًا أكبر، لكن هذا لا يكاد يقع؛ فإن من ينذر للمقبورين ونحو ذلك، فإنه يعتقد في الأغلب الأعم أنهم يقضون له حاجته، فينذر لهم على جهة المكافأة والمجازاة لهم -والعياذ بالله-.

وأما من ينذر أن يضع في صندوق الشيخ الفلاني؛ ليوزع على فقراء المشهد الفلاني، وهو ناذره لله، فهذا من جنس الذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله، فالذي يقول: أنا أنذر لله أن أضع في صندوق الشيخ الفلاني كذا، إذا شُفي مريضي. وإذا سألته، قال: أنا أعلم أن الله هو الذي ينفع ويضر، وهو الذي يشفي المريض، ولكن ليُطْعِمَ الفقراء حول هذا المقام، فهذا -والعياذ بالله- محرم، ونذر معصية؛ يعني: أنه يخصص أن يضع في هذا المكان، بل يجب عليه أن يضعها في غير هذا المكان، وذلك لأن هذا من الأماكن التي يعبد فيها غير الله، فهذا مثل الذي نذر أن ينحر إبلًا ببوانة، فسأله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَهَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟**»[(١)]، ولذلك نقول: لو نذر بقعة مخصصة معينة ينفق فيها نذره، فيقال: هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟ فإن كان فيها، يقال له: لا تفِ بنذرك؛ فإنه نذر معصية، وعليه كفارة يمين.

فتشبيه شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ هذا باعتبار الأصل أن الاثنين فعلًا من باب واحد، ولكن -كما ذكرنا- باعتبار الواقع من الناس أن الحلف يقع بغير قصد، وأن النذر غالبًا يجري بقصد.

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقال فيمن نذر للقبور أو نحوها دهنًا لتنور به».

قوله: «أو نحوها» أي: المشاهد، الشجر، والأماكن التي يوجد بها قباب كثيرة.

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: «فيمن نذر للقبور أو نحوها دهنًا لتنور به، ويقول: إنها تقبل النذر كما يقوله بعض الضالين. وهذا النذر معصية باتفاق المسلمين».

درجة المعصية هذه سيبينها بعد ذلك، ولكنه يمهد لذلك؛ لأن فيها تفصيلًا؛ فيها ما هو كفر وما دونه، ولذلك الوصف العام له أنه نذر معصية.

---

(١) سبق تخريجه (ص١٥٠).

قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وهذا النذر معصية باتفاق المسلمين لا يجوز الوفاء به، وكذلك إذا نذر مالًا للسدنة أو المجاورين العاكفين بتلك البقعة؛ فإن فيهم شبهًا من السدنة التي كانت عند اللات والعزى ومناة، يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله. والمجاورون هناك فيهم شبه من الذين قال فيهم الخليل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمۡ لَهَا عَٰكِفُونَ﴾ [الأنبياء:٥٢]؟

والذين اجتاز بهم موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وقومه، قال تعالى: ﴿وَجَٰوَزۡنَا بِبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱلۡبَحۡرَ فَأَتَوۡاْ عَلَىٰ قَوۡمٖ يَعۡكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصۡنَامٖ لَّهُمۡ﴾ [الأعراف:١٣٨].

فالنذر لأولئك السدنة والمجاورين في هذه البقاع نذر معصية. وفيه شبه من النذر لسدنة الصلبان والمجاورين عندها، أو لسدنة الأنداد في الهند والمجاورين عندها».

وقال الرافعي في شرح المنهاج: «وأما النذر للمشاهد التي على قبر ولي أو شيخ أو على اسم من حلها من الأولياء».

يقال: إن الولي الفلاني كان جالسًا في هذا المكان.

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أو تردد في تلك البقعة من الأولياء والصالحين، فإن قصد الناذر بذلك - وهو الغالب أو الواقع من قصود العامة - تعظيم البقعة والمشهد، أو الزاوية، أو تعظيم من دفن بها أو نسبت إليه، أو بنيت على اسمه فهذا النذر باطل غير منعقد؛ فإن معتقدهم أن لهذه الأماكن خصوصيات، ويرون أنها مما يدفع بها البلاء، ويستجلب بها النعماء، ويستشفى بالنذر لها من الأدواء حتى إنهم ينذرون لبعض الأحجار لما قيل لهم: إنه استند إليها عبدٌ صالح، وينذرون لبعض القبور السرج والشموع والزيت، ويقولون: القبر الفلاني أو المكان الفلاني يقبل النذر، يعنون بذلك أنه يحصل به الغرض المأمول من شفاء مريض، أو قدوم غائب أو سلامة مال، وغير ذلك من أنواع نذر المجازاة،

فهذا النذر على هذا الوجه باطل لا شك فيه، بل نذر الزيت والشمع ونحوهما للقبور باطل مطلقًا»؛ أي: لو أنه نذره لله، لو نذر لله أن يوقد على قبر أبيه شمعة، لكان هذا نذرًا محرمًا.

والنذر للقبور إذا نذرها للقبر ذاته -سواء شمعة أو غيره-، فهذا باطل مطلقًا، وأظن أن مقصد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا أنه ينذر للقبر؛ سواء زيت، أو شمع، أو غيره.

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن ذلك نذر الشموع الكثيرة العظيمة وغيرها لقبر الخليل عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ».

قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لقبر الخليل عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ»؛ أي: القبر الموجود في مدينة الخليل المشهورة، وهم يزعمون أن هذا مشهد إسلامي، هذا ليس بمشهد إسلامي، الذي يظن الناس أحيانًا أنه مكان لابد من المحافظة عليه؛ أي: القبر المنسوب إلى قبر الخليل في مدينة الخليل في فلسطين.

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولقبر غيره من الأنبياء والأولياء؛ فإن الناذر لا يقصد بذلك الإيقاد على القبر إلا تبركًا وتعظيمًا، ظانًّا أن ذلك قربة، فهذا مما لا ريب في بطلانه، والإيقاد المذكور محرم، سواء انتفع به هناك منتفع أم لا».

يعني: أن هناك -مثلًا- شخصًا يُذاكِر على الضوء المقاد، لا يعتبر هذا منفعة، ذلك كله باطل.

قال الشيخ قاسم الحنفي في شرح درر البحار -وهذا الكتاب من كتب الحنفية المعتمدة-: «النَّذْرُ الَّذِي يُنْذِرُهُ أَكْثَرُ الْعَوَامّ عَلَى مَا هُوَ مُشَاهَدٌ كَأَنْ يَكُونَ لِإِنْسَانٍ غَائِبٌ أَوْ مَرِيضٌ، أَوْ لَهُ حَاجَةٌ ضَرُورِيَّةٌ فَيَأْتِي بَعْضَ الصُّلَحَاءِ فَيَجْعَلُ سُتْرَةً عَلَى رَأْسِهِ فَيَقُولُ

....

يَا سَيِّدِي فُلَانٌ إنْ رُدَّ غَائِبِي، أَوْ عُوفِيَ مَرِيضِي أَوْ قُضِيَتْ حَاجَتِي فَلَكَ مِنْ الذَّهَبِ كَذَا، أَوْ مِنْ الْفِضَّةِ كَذَا، أَوْ مِنْ الطَّعَامِ كَذَا، أَوْ مِنْ المَاءِ كَذَا، أَوْ مِنْ الشَّمْعِ كَذَا، أَوْ مِنْ الزَّيْتِ كَذَا فَهَذَا النَّذْرُ بَاطِلٌ بِالْإِجْمَاعِ لِوُجُوهٍ مِنْهَا أَنَّهُ نَذْرٌ لَمخْلُوقٍ وَالنَّذْرُ لِلْمَخْلُوقِ لَا يَجُوزُ؛ لِأَنَّهُ عِبَادَةٌ وَالْعِبَادَةُ لَا تَكُونُ لِلْمَخْلُوقِ وَمِنْهَا أَنَّ الْمَنْذُورَ لَهُ مَيِّتٌ وَالمَيِّتُ لَا يَمْلِكُ»؛ لأنه يقول للميت: لك كذا. ويقصد أن يوضع الذهب في الصندوق الخاص بقبره؛ لينفق على السدنة والمجاورين.

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمِنْهَا إنْ ظَنَّ أَنَّ المَيِّتَ يَتَصَرَّفُ فِي الْأُمُورِ دُونَ اللهِ تَعَالَى».

أو حتى مع الله عَزَّوَجَلَّ؛ لأنه يقول: إن رد الله غائبي.

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَاعْتِقَادُهُ ذَلِكَ كُفْرٌ - إلى أن قال -: فَإِذَا عَلِمْت هَذَا فَمَا يُؤْخَذُ مِنْ الدَّرَاهِمِ وَالشَّمْعِ وَالزَّيْتِ وَغَيْرِهَا وَيُنْقَلُ إلَى ضَرَائِحِ الْأَوْلِيَاءِ تَقَرُّبًا إلَيْهِمْ فَحَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ».

(نقله عنه ابن نجيم في البحر الرائق[(١)]، ونقله المرشدي في تذكرته وغيرهما عنه، وزاد: قد ابتلي الناس بهذا لا سيما في مولد البدوي).

وإلى يومنا هذا -ونسأل الله العافية من هذا البلاء العظيم!-، فما زال هناك كثرة تذهب إلى هناك، وإن كان أكثر من يذهب، فإنه يذهب للحلوى والحمص والمخدرات وغيرها، نسأل الله العفو والعافية!

وهذا دليل على أن هذه أماكن شياطين قد عششت في هذه الأماكن، أماكن فساد؛ لأن الفواحش والمنكرات التي تحدث هناك أضعاف ما يقع في غيرها؛ لأنها لو

---

(١) انظر: البحر الرائق (٢/ ٣٢٠ - ٣٢١).

كانت أماكن طاعات، لما فعلت فيها هذه الأشياء، فضلًا عمن يذهب للشركيات من النذر ونحو ذلك.

ولا شك أن هناك طوائف عديدة ما زالت في البدوي والدسوقي خصوصًا، وإلا فليس هؤلاء الآلاف المؤلفة -على الأقل نحو نصف مليون إنسان- يأتون مدينة طنطا في موسم البدوي، وهم يضاعفون ذلك؛ يريدون أن يقولوا: إن أعدادهم أكثر من ذلك، فهم يقولون هذا؛ حتى يقال: إنهم كثير جدًّا، وإن الناس كلها صوفية -والعياذ بالله-، وهذا طبعًا من الخزعبلات عندهم، وهو غير حقيقي.

(وقال الشيخ صنع الله الحلبي الحنفي في الرد على من أجاز الذبح والنذر للأولياء: «فهذا الذبح والنذر إن كان على اسم فلان فهو لغير الله، فيكون باطلًا.

وفي التنزيل: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام:١٢١].

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام:١٦٢]. والنذر لغير الله إشراك مع الله، كالذبح لغيره).



وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ الله فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ الله فَلَا يَعْصِهِ»[1].

ش: قوله: (عَنْ عَائِشَةَ) هي: أم المؤمنين، زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وابنة الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، تزوجها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي ابنة سبع سنين، ودخل بها ابنة تسع، وهي أفقه النساء مطلقًا، وهي أفضل أزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ففيها خلاف، ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قوله: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ الله فَلْيُطِعْهُ». أي: فليفعل ما نذره من طاعة الله، وقد أجمع العلماء على أن من نذر طاعة لشرط يرجوه، كإن شفى الله مريضي فعلي أن أتصدق بكذا، ونحو ذلك وجب عليه إن حصل له ما علّق نذره على حصوله، وحُكي عن أبي حنيفة: أنه لا يلزم الوفاء إلا بما جنسه واجب بأصل الشرع كالصوم، وأما ما ليس كذلك كالاعتكاف فلا يجب عليه الوفاء به.

قوله: «وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ الله فَلَا يَعْصِهِ» زاد الطحاوي: «وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ»[2]، وقد أجمع العلماء على أنه لا يجوز الوفاء بنذر المعصية.

قال الحافظ: اتفقوا على تحريم النذر في المعصية، وتنازعوا: هل ينعقد موجبًا للكفارة، أم لا؟[3] وتقدم.

وقد يستدل بالحديث على صحة النذر في المباح، كما هو مذهب أحمد، وغيره، يؤيده ما رواه أبو داود عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وأحمد، والترمذي، عن بريدة

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٩٦).

(٢) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٤٣).

(٣) انظر: فتح الباري(١١/ ٥٨٧).

....

رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَضْرِبَ على رَأْسِكَ بِالدُّفِّ فَقَالَ: «أَوْفِي بِنَذْرِكِ»(١)، وأما نذر اللجاج، والغضب فهو يمين عند أحمد، فيخير بين فعله، وكفارة يمين، لحديث عمران بن حصين مرفوعًا «لَا نَذْرَ فِي غَضَبٍ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»(٢) رواه سعيد بن منصور، وأحمد، والنسائي، فإن نذر مكروهًا كالطلاق استحب أن يكفر، ولا يفعله.

الشَّرْح

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وفي الصحيح عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ**»).

قوله: «في الصحيح» أي: صحيح البخاري.

هذا في وجوب الوفاء بالنذر إذا كان طاعة.

قال: (وقد أجمع العلماء على أن من نذر طاعة لشرط يرجوه، كإن شفى الله مريضي فعليَّ أن أتصدق بكذا ونحو ذلك وجب عليه، إن حصل له ما علق نذره على حصوله.

وحُكِيَ عن أبي حنيفة: أنه لا يلزم الوفاء إلا بما جنسه واجب بأصل الشرع كالصوم، وأما ما ليس كذلك كالاعتكاف فلا يجب عليه الوفاء به).

قوله: «وأما ما ليس كذلك»؛ يعني: ليس له أصل واجب.

القول الراجح هو قول الجمهور، وهو أنه يجب الوفاء بالنذر، ولو كان ليس من جنسه شيء واجب؛ الاعتكاف ليس منه اعتكاف واجب، فالجمهور يقولون: لو نذر أن يعتكف،

(١) أخرجه أبو داود (٣٣١٢)، والترمذي (٣٦٩١)، وأحمد (٥/ ٣٥٣، ٣٥٦).
(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٤٣٣، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤٣)، والنسائي (٧/ ٢٨، ٢٩).

لصار واجبًا عليه، ولكن أبا حنيفة يقول: لو أنه نذر أن يعتكف، لم يصر واجبًا، أما إن نذر أن يتصدق، صار واجبًا؛ لأن هناك زكاة واجبة، لو نذر أن يصلي، لصار هذا النذر واجبًا؛ لأن هناك صلاة فريضة، وهكذا، والصحيح أنه لا يلزم هذا الشرط، ولا دليل على ذلك.

كما أن عموم الحديث: «**مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ**» يدل على وجوب الوفاء.

قوله: («**وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ**» زاد الطحاوي: «وليكفر عن يمينه»، وقد أجمع العلماء على أنه لا يجوز الوفاء بنذر المعصية.

قال الحافظ: اتفقوا على تحريم النذر في المعصية، وتنازعوا: هل ينعقد موجبًا للكفارة أو لا؟ وتقدم).

والصحيح أنه من باب الحلف؛ كمن حلف أن يعصي الله، ماذا يجب عليه؟ الواجب عليه أن يكفر عن يمينه، ولا يأتي المعصية، وانعقد يمينًا.

يقول: (وقد يستدل بالحديث على صحة النذر في المباح، كما هو مذهب أحمد وغيره)، هذا من باب مفهوم المخالفة، فهو قد نذر أن يطيع الله؛ فهو واجب الوفاء، وإن نذر أن يعصي الله، فلا يعصه، إذًا فيكون مفهوم المخالفة أنه من نذر غير معصية، فليفِ بالنذر، فمفهوم المخالفة من الجزء الأخير.

(ويدل عليه ما رواه أبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وأحمد والترمذي عن بريدة أَنَّ امْرَأَةً، أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّىٰللهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَقَالَتْ: «يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى رَأْسِكَ بِالدُّفِّ»، فَقَالَ: «**أَوْفِي بِنَذْرِكِ**»).

هذا حديث صحيح يدل على وجوب الوفاء بالنذر المباح، لأن الضرب بالدف مباح.

يقول: (وأما نذر اللجاج والغضب فهو يمين عند أحمد، فيخير بين فعله وكفارة يمين؛ لحديث عمران بن حصين مرفوعًا: «**لَا نَذْرَ فِي غَضَبٍ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ** ». رواه سعيد بن منصور وأحمد والنسائي).

قوله: «لَا نَذْرَ»؛ أي: لا وفاء به. يعني: إنه نذر أن يفعل كذا؛ حتى يمنع نفسه من شيء، كأنه قال: لله عليَّ نذر إن لم أضرب فلانًا، لأتصدقن بكل مالي، فإنه يقول ذلك من أجل أن يلزم نفسه بأن يفعل الشيء الفلاني، فهذا ليس من أجل شفاء مريض أو غيره، بل إنه يريد أن يلزم نفسه بشيء، لذلك فهو مخير بين فعله وبين كفارة يمين، وهذا قول قوي.

حديث: «لَا نَذْرَ فِي غَضَبٍ» هذا حديث ضعيف[١].

يقول: (فإن نذر مكروهًا كالطلاق استحب أن يكفر ولا يفعله).

ومن هنا أُخِذَ أن قول من يقول: «عليِّ الطلاق» هو في الحقيقة نوع من النذر وإلزام النفس، يقول: «عليه الطلاق ليفعلن كذا». من قال: «عليِّ الطلاق» فإنه يريد أن يلزم نفسه بالطلاق إن لم يفعل، فهو مخير بين أن يطلق، وبين أن يكفر عن يمينه، وهذا أصل هذه المسألة، ومنه أخذ شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن قوله: «إن فعلتِ كذا، فأنتِ طالق» هو في الحقيقة يقصد عليه الطلاق، يقصد إلزام نفسه، فإنما خرجت الصيغة فقط بالتعليق، لكن حقيقته ليس تعليقًا، وإلا فهم متفقون على أن من عَلَّقَ الطلاق بالفعل على شيء وقع طلاقًا، لكن هذا صيغته تعليق، وحقيقته إلزام أو تهديد أو نذر.

طالب: وهل عليه كفارة؟

فضيلة الشيخ: نعم، ليس هناك نزاع في أن هذا عليه كفارة.

طالب: وماذا عن اليمين الذي يقع؟

فضيلة الشيخ: هذا إن وقع خلاف ما حلف عليه، والعامة تسمي هذا حلفًا، ويسمونه حلفًا بالطلاق، وهذا يدل على أن غرضه فيه اليمين، وغرضه فيه الإلزام كالنذر -والله أعلى وأعلم-.

---

(١) انظر: إرواء الغليل (٨/ ٢١١)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (٦٣١١).

وأما إذا قال: «عليَّ الطلاق»؛ يقصد واقع عليه لازم، قد وقع منه، قد صدر منه، فهذا يكون طلاقًا، إذا قصد من قوله: «عليِّ الطلاق» أنه بمعنى: قد وقع مني طلاق. إن قصد ذلك، فهذا يكون قد طلقها، إن قالها قاصدًا الطلاق.

طالب: عليه الطلاق وينوي؟

فضيلة الشيخ: وينوي إنها طالق فعلًا، قوله: «عليَّ الطلاق» يقصد أنها تكون طالق، ولكن الصيغة نفسها عليِّ الطلاق هذه صيغة نذر، بمعنى أنه يخير بعد أن تقع منه، ونقول له: هل تريد أن تطلق، أم أن تكفر عن يمينك؟ فإذا قال: أريد أن أطلق. فإنه لابد أن يطلق بعدها؛ مثل: من يقول: لأضربن فلانًا، عليِّ ضرب فلان إن لم أفعل كذا، فإن لم يفعل كذا، نقول له: إما أن تفي باليمين، أو أن تكفر عن يمينك، فنقول له: كفر عن يمينك -مثلًا-؛ حتى لايضرب فلانًا، إلا إذا كان ضربًا مستحبًّا أو واجبًا.

سؤال: هل هذا اليمين أو النذر شرك؟

فضيلة الشيخ: الاثنان من باب واحد، ليس شركًا أصلًا، ليس شركًا ابتداءً، ولكنه منهي عنه؛ لأنه يلزم نفسه بشيء لم يلزمه به الشرع، ويحرم على نفسه شيئًا لا يحرمه عليه الشرع، ويوجب على نفسه شيئًا لم يوجبه عليه الشرع، والشرع لم يوجب عليه طلاق امرأته، فلماذا يلتزمه؟

هذا ليس شركًا أصلًا، وهذا ليس حلفًا بغير الله، فهو لا يقول: «والطلاق»، ولكنه يقول: «عليَّ الطلاق»، فهذا إلزام للنفس، بابه من باب اليمين، وليس هذا من باب الشرك.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: وُجُوبُ الْوَفَاءِ بِالنَّذْرِ.

الثَّانِيَةُ: إِذَا ثَبَتَ كَوْنُهُ عِبَادَةً للهِ فَصَرْفُهُ إِلَى غَيْرِهِ شِرْكٌ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ نَذْرَ المَعْصِيَةِ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِهِ.



١٢- بَابُ مِنَ الشِّرْكِ الاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ

وَقَـوْلِ اللهِ تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن:٦].

قوله: (بَابُ مِنَ الشِّرْكِ الاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ).

الاستعاذة: الالتجاء والاعتصام[١]، ولهذا يسمى المستعاذ به: معاذًا، وملجأ[٢]، فالعائذ بالله قد هرب مما يؤذيه، أو يهلكه، إلى ربه، ومالكه، واعتصم، واستجار به، والتجأ إليه.

وهذا تمثيل، وإلا فما يقوم بالقلب من الالتجاء إلى الله، والاعتصام به، والانطراح بين يدي الرب، والافتقار، والتذليل له، أمر لا تحيط به العبارة. قاله ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[٣].

وقال ابن كثير: الاستعاذة هي: الالتجاء إلى الله، والالتصاق بجنابه من شرِّ كلِّ ذي شر، والعياذ يكون لدفع الشر، واللياذ لطلب الخير. انتهى[٤].

قلتُ: وهي من العبادات التي أمر الله تعالى بها عباده؛ كما قال تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [فصلت:٣٦]، وأمثال ذلك في القرآن

---

(١) قال الخليل: «أعوذ بالله، أي: ألجأ إلى الله، عَوْذًا وعِياذًا. ومعاذَ الله: معناه: أعوذُ بالله». انظر: العين (٢/ ٢٢٩).

وقال أبو منصور الأزهري: «يُقَال: عاذَ فلَان بربّه يعوذ عَوْذًا إِذا لَجأ إِلَيْهِ واعتصم بِهِ». انظر: تهذيب اللغة (٣/ ٩٣).

(٢) قال أبو منصور الأزهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: « وَالله -جلّ وعزّ- معاذُ من عاذ بِهِ، وملجأ مَن لجَأ إِلَيْهِ، والمَلَاذ مِثْل المعاذ». انظر: تهذيب اللغة (٣/ ٩٤).

(٣) انظر: بدائع الفوائد (٢/ ٧٠٤).

(٤) انظر: تفسير ابن كثير(١/ ١١٤).

....

كثير، كقوله: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق:١]، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس:١]، فلما كان عبادة لله، فصرفه لغير الله شرك في العبادة، فمن صرف شيئًا من هذه العبادات لغير الله، جعله شريكًا لله في عبادته، ونازع الرب في إلهيته، كما أن من صلى لله وصلى لغيره يكون عابدًا لغير الله، ولا فرق؛ كما سيأتي تقريره قريبًا -إن شاء الله تعالى-.

قوله: (وَقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن:٦]).

قال ابن كثير: أي: كنا نرى أن لنا فضلًا على الإنس؛ لأنهم كانوا يعوذون بنا، أي: إذا نزلوا واديًا، أو مكانًا موحشًا من البراري، وغيرها كما كانت عادة العرب في جاهليتها، يعوذون بعظيم ذلك المكان من الجان أن يصيبهم بشيء يسوؤهم، كما كان أحدهم يدخل بلاد أعدائه في جوار رجل كبير، وذمامه، وخفارته، فلما رأت الجن أن الإنس يعوذون بهم من خوفهم منهم زادوهم رهقًا، أي: خوفًا، وإرهابًا، وذعرًا، حتى يبقوا أشد منهم مخافة، وأكثر تعوذًا بهم – إلى أن قال: قال أبو العالية، والربيع، وزيد بن أسلم: رهقًا أي: خوفًا.

وقال العوفي عن ابن عباس: فزادوهم رهقًا أي: إثمًا. وكذا قال قتادة.اهـ[(١)].

وذاك أن الرجل من العرب كان إذا أمسى بواد قفر، وخاف على نفسه

قال: أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه. يريد كبير الجن[(٢)].

وقد أجمع العلماء على أنه لا يجوز الاستعاذة بغير الله.

وقال مُلَّا علي قاري الحنفي: لا يجوز الاستعاذة بالجن، فقد ذم الله الكافرين على ذلك، وذكر الآية، وقال: قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٣/ ٦٥٥، ٦٥٦).
(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٢٣٩).

....

مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأنعام:١٢٨] **فاستمتاع الإنسي بالجني في قضاء حوائجه، وامتثال أوامره، وإخباره بشيء من المغيبات، واستمتاع الجني بالإنسي تعظيمه إياه، واستعاذته به وخضوعه له. انتهى ملخصًا.**

قال المصنف: وفيه أن كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية، لا يدل على أنه ليس من الشرك.



الشَّرْح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (بَابُ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ، وقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن:٦]).

الاستعاذة: أصلها من العوذ، وهو الالتجاء والاحتماء، فالاستعاذة هي طلب اللجوء والاحتماء، ولهذا يسمى المستعاذ به مَعَاذًا أو مَلجأ.

والاستعاذة: هي طلب العوذ، وطلب الحماية، وطلب الالتجاء والاعتصام بالله عَزَّوَجَلَّ، هذا هو القدر الواجب. والاستعاذة بغيره من الشرك؛ لأنه إذا ثبت أن الاستعاذة عبادة، فإن الاستعاذة بغيره صرف للعبادة لغير الله.

والاستعاذة التي هي عبادة: طلب العوذ وطلب الحماية على الغيب؛ وذلك أن الذي يعيذ على الغيب هو الله عَزَّوَجَلَّ، ولذلك كانت الاستعاذة بالمخلوق الحاضر ليست من هذا الباب، طلب اللجوء إلى من يحميه حاضرًا ليست من الشرك، وإنما كما كان الدعاء والطلب والسؤال على الغيب هو الدعاء الذي هو عبادة، فصرفه لغير الله شرك، وكذا الاستعانة؛ فالاستعانة على الغيب هي عبادة لله عَزَّوَجَلَّ، والاستعانة بالحاضر ليست

ممنوعة، وكذا سؤال الحاضر ليس ممنوعًا، وإنما سؤال الغائب والاستعانة بالغائب والاستعاذة بالغائب هو الممنوع.

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فالعائذ بالله قد هرب مما يؤذيه أو يهلكه إلى ربه ومالكه واعتصم واستجار به والتجأ إليه، وهذا تمثيل، وإلا فما يقوم بالقلب من الالتجاء إلى الله؛ والاعتصام به، والانطراح بين يدي الرب، والافتقار إليه والتذلل له أمر لا تحيط به العبارة». قاله ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قوله: «أمر لا تحيط به العبارة»؛ أي: لا يمكن التعبير عنه بأكثر من ذلك.

وقال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الاستعاذة هِيَ الِالْتِجَاءُ إِلَى اللهِ وَالِالْتِصَاقُ بِجَنَابِهِ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ، وَالْعِيَاذَةُ تَكُونُ لِدَفْعِ الشَّرِّ، وَاللِّيَاذُ يَكُونُ لِطَلَبِ جَلْبِ الْخَيْرِ». انتهى كلامه.

قال الله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف:٢٠٠].

وقال: ﴿ قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلۡفَلَقِ ﴾ [الفلق:١].

وقال: ﴿ قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ﴾ [الناس:١].

قال تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنۡ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴿٩٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحۡضُرُونِ ﴾ [المؤمنون:٩٧-٩٨].

وقال: ﴿ فَإِذَا قَرَأۡتَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾ [النحل:٩٨].

وهذا كله يدل على أن الاستعاذة بالله غيبًا -الاستعاذة بالله على الغيب- هي عبادة من العبادات، فما كان عبادة لله، فصرفه لغير الله شرك.

فمن صرف شيئًا من هذه العبادات لغير الله، فقد جعله شريكًا لله في عبادته، ونازع الرب في إلهيته؛ كما أن من صَلَّى لله، وصلى لغيره، يكون عابدًا لغير الله، ولا فرق؛ وذلك لأن الشرك يحبط عبادة الله، ويجعله غير عابد لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ﴾ [الكافرون:١-٣].

فمن صرف شيئًا من هذه العبادات لغير الله، ولو صرف شيئًا منها لله، فإن ذلك شرك في العبادة، يحبط العبادة.

ولا شك أن الاستعاذة تكون من شر متوقع، وهذا نوع من دفع الشر، ومثله جلب النفع، وهذا أمر غالبًا ما يكون مباحًا للإنسان -أعني بذلك في الأمر المباح-، وهو أنه يريد أن يدفع الشر عن نفسه، ومع ذلك عدَّه الشرع شركًا، والعياذ بالله.

نقول: هذا الكلام يبين أن الاستعانة بالجن والغائبين والأموات هي من الشرك -والعياذ بالله-؛ مثل الاستعاذة، ولو كانت في أمرٍ مباح -أعني: مباح الأصل أن يكون للإنسان-؛ خلافًا لمن يزعم أن الاستعانة بالجن جائزة في أمر إذا كان الأمر مباحًا، وقد يحتج بألفاظ عامة عن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ وعن بعض أهل العلم.

أولًا: لا حجة في كلام أحد بعد كلام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وكلام رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو إجماع أهل العلم.

ثانيًا: إن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الاستعانة بالجن ليس صريحًا، وإنما هو في الانتفاع بما يفعلونه من غير طلب، وليس بطلب العون منهم مباشرة، وإنما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن استخدامهم في ذلك مباح، وليس أنه يطلب منهم قضاء الحاجات، ولو كانت مباحة، بل هو يَعُدُّه من حال أولياء الشيطان في كتابه «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» أن من يحمله الجن ليقف بعرفة يوم عرفة

أن ذلك من حال أولياء الشيطان، وأن الجن يخدعونه بذلك[1]، مع أن الوقوف بعرفة يوم عرفة من العبادات، فهذا أمر واجب أو مستحب.

فإذا كان هو يرى ما يزعمون من جواز الاستعانة بالجن مطلقًا في الإتيان بالشيء المسروق -مثلًا-، أو نحو ذلك، أو في فعل المباحات؛ كما يزعم الجهلة الضلال الذين يستعينون بالجن في علاج الأمراض ونحو ذلك، ويقولون: إن الجن الذي نستخدمه مسلم ونحو ذلك، وهو في الحقيقة يستعين بهم، ويسألهم عن الغيبيات، ويصدقهم فيها من غير أن يكون عنده ما يميز صدقهم من كذبهم، ويطلب منهم قضاء الحاجات؛ كأن يقول له: «ائتني بالعمل الفلاني الموجود بالمكان الفلاني»، ويقول له: «اذهب، ودافع عن فلان، واحرس فلانًا»، ونحو ذلك، ثم يخبر هذا المسكين بأنه عليه من الجن حارس بدلًا من أن يجعله متوكلًا على الله عَزَّوَجَلَّ لاجئًا إليه، ويطلب العياذ والحماية من الله عَزَّوَجَلَّ، فإنه يقول له: اطمئن؛ فهناك حرس من الجن قد كلفتهم بحراستك -والعياذ بالله-؛ فإن مثل هذا من الخزعبلات والضلالات المنكرة، التي تقع من أشباه الملتزمين في هيئتهم، وهم بعيدون تمام البعد عن الالتزام.

إن الاحتجاج بكلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلام في غير موضعه:
أولًا: لا حجة فيه، وهو لا يقصده؛ كما سبق.

وما فعل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك، ولا فعله الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وما استخبروا الجن عن أمور صدقوهم فيها بغير أن يكون لديهم معرفة بصدقهم من كذبهم فيها، بمعنى أنهم لا يستخبرونهم عن شيء؛ لأن هذا أمر غيبي نسبي بالنسبة لنا.

(١) انظر: الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص١٧١)، والنبوات (٢/ ٩٩٧، وما بعدها).

والآثار الواردة عن بعض الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ في ذلك ليست بثابتة، وفيها مقال، وهي إما أنهم سألوا الجن عن بعض الأمور ونحو ذلك، وسألوا بعض من كان له رِئْيٌ، وإما أن ذلك كان مما كانوا يختبرون به الجن، وليس أنهم يسألونه عن شيء ليس عندهم منه خبر، يختبرون بذلك صدقه من كذبه؛ كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ: «وَأَمَّا إِنْ كَانَ يَسْأَلُ المَسْؤُولَ لِيَمْتَحِنَ حَالَهُ وَيَخْتَبِرَ بَاطِنَ أَمْرِهِ وَعِنْدَهُ مَا يُمَيِّزُ بِهِ صِدْقَهُ مِنْ كَذِبِهِ فَهَذَا جَائِزٌ كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سَأَلَ ابْنَ صَيَّادٍ فَقَالَ: مَا يَأْتِيك؟ فَقَالَ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ قَالَ: مَا تَرَى؟ قَالَ: أَرَى عَرْشًا عَلَى المَاءِ قَالَ: فَإِنِّي قَدْ خَبَّأْت لَك خَبِيئًا قَالَ: الدَّخّ الدَّخّ قَالَ: اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُو قَدْرَك فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ إخْوَانِ الْكُهَّانِ»»(١).

فهذا كان من إخوان الكهان، كان ممن يأتيهم رِئْيٌ من الجن، وهذا حال ابن صياد -غلام يهودي من الدجاجلة بإجماع أهل العلم-، النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يستخبره عن أشياء يعرف صدقه من كذبه فيها؛ ليعرف أمره وحقيقته.

فإذا كان عندك من ذلك علم، فنعم، أما أن تستخبر الكهنة نقلًا؛ أي: إنهم ينقلون لك عن الجن عن مكان الشيء المسروق، فهذا بعينه ما فسر به شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ ما جاء في الحديث الثابت عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**»(٢).

فقال: «إن الكاهن والعراف هو الذي يستدلُّ على مكان الشيء المسروق ونحوه بهذه الطرق والمقدمات التي يدعيها»(٣).

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٩/ ٦٢ - ٦٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣٠).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٧٣).

طالب: ماذا عن حديث أبي هريرة في آية الكرسي؟

فضيلة الشيخ: نعم، أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما أخبره عن هذا الشيء الذي إذا قرأه، لم يزل عليه من الله حافظ، ذهب إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسأله عن صدقه من كذبه، فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ**»(١).

فإن كان عند الإنسان ما يعرف به صدقه من كذبه، يعرضه على الكتاب والسنة، فنعم، يسأله عن شيء، ثم يذهب، فيبحث عنه، ونحو ذلك، ولا يصدقه بمجرد أن يقول، فمثل هذا الاستخبار ليس على سبيل الاستعانة، ولا الاستعاذة، ولا طلب الحماية، بل على سبيل الامتحان له ومعرفة شأنه ومعرفة حال الكاهن الذي يأتيه ذلك الجني؛ ليحذر الناس منه.

وللأسف الشديد إن الدخول في هذا الباب- باب العلاج- الذي لا ينبغي أبدًا أن يزيد على مجرد الرقية، أما اختراعات المعالجين هذه، فأكثرها من أنواع الضلالات، دخلت خزعبلات الكهان إلى أشباه الملتزمين من خلال هذا الباب، نسأل الله أن يهديهم سواء السبيل.

طالب: وماذا عن قراءة آية الكرسي على عصا؟

فضيلة الشيخ: ذكرنا هذا من قبل؛ أن مسألة كتابة القرآن على جلدة أو على عصا، يضرب بها، هذا إهانة للآيات، كيف يكتبه على عصا ويضرب بها؟!! هذه إهانة للقرآن، هل يصح أن يمسك المصحف ويضرب به؟! نعوذ بالله من ذلك! هذا ضلال بَيِّن.

طالب: ماذا عن القراءة على الماء؟

فضيلة الشيخ: القراءة على الماء مشروعة، لا بأس بها، يجمع الريق -البزاق- ويجعل القراءة على الماء.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣١١).

....

طالب: ماذا عن الكتابة على الأطباق، وبعد ذلك يضع ماء على الأطباق ويشربها للناس؟

فضيلة الشيخ: الكتابة على الأطباق الراجح فيها أنها من جنس التميمة من القرآن، والتميمة من القرآن الراجح فيها المنع؛ كما ذكرنا من قبل.

ومن يُجوِّز التمائم من القرآن، فإنه يُجوِّزُها، يأتون بكلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أنه كان يقول: اكتبوا قوله تعالى: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ [الانشقاق:١]، ثم ترش على بطن الحامل ونحو ذلك، أو يكتب على بطنها.

نقول: إن هذا -أولًا- ليس عليه دليل، وهو قول من يُجَوِّز التميمة من القرآن، وهو قول كثير من السلف، وهذه المسألة هي خلاف سائغ، والراجح فيه المنع -كما ذكرنا-؛ فنحن لا نراه صحيحًا، لا نراه جائزًا، بل هذا من التمائم من القرآن، والراجح أن يقرأ الآية، ولا يكتبها على إناء؛ لأنهم كانوا قديمًا بدلًا من الكتابة في الأوراق كانوا يكتبون على الألواح والخشب والحجر الذي يطلق عليه الفخار، وعندما يكتبها على الطبق من الفخار، ثم يمسحها، فهذا بمنزلة التميمة.

هذا الباب باب مهم جدًّا؛ لأن كثيرًا جدًّا من الناس يغتر بهذا الكلام المنقول وكلام بعض المعاصرين من جواز الاستعانة بالجن في المباح، وليس كذلك؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٞ مِّنَ ٱلۡإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٖ مِّنَ ٱلۡجِنِّ فَزَادُوهُمۡ رَهَقٗا﴾ [الجن:٦]. الواقع أن الإنسان كان يُؤْذَى، فيطلب من الجن الحماية ألا يؤذى، وهذا أمر مباح أن ينزل الشخص منزلًا لا يضايقه أحد فيه، ولا يأخذ أحدٌ متاعه، فإذا قال: «أَعُوذُ بِعَظِيمِ هَذَا الْوَادِي مِنْ سُفَهَائِهِ»؛ حتى لا يؤذوه، وهذه هي الاستعاذة التي أنزل فيها الله تعالى قوله: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٞ مِّنَ ٱلۡإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٖ مِّنَ ٱلۡجِنِّ فَزَادُوهُمۡ رَهَقٗا﴾ [الجن:٦]. وأن هذا من الشرك، وأمرهم

....

أن يستعيذوا بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وعلمهم النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يستعيذوا بكلمات الله التامات من شر ما خلق؛ حتى لا يضرهم هذا الجن، فهذا هو نفس باب الاستعانة في المباح الذي يزعمونه؛ أنه يطلب منهم العون وقضاء الحاجات في الأمور المباحة، وإلا فمباح للإنسان ألا يؤذى، ويطلب ذلك.

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الآية: «أَيْ: كُنَّا نَرَى أَنَّ لَنَا فَضْلًا عَلَى الْإِنْسِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعُوذُونَ بِنَا، أَيْ: إِذَا نَزَلُوا وَادِيًا أَوْ مَكَانًا مُوحِشًا مِنَ الْبَرَارِي وَغَيْرِهَا كَمَا كَانَ عَادَةُ الْعَرَبِ فِي جَاهِلِيَّتِهَا. يَعُوذُونَ بِعَظِيمِ ذَلِكَ الْمَكَانِ مِنَ الْجَانِّ، أَنْ يُصِيبَهُمْ بِشَيْءٍ يَسُوؤُهُمْ كَمَا كَانَ أَحَدُهُمْ يَدْخُلُ بِلَادَ أَعْدَائِهِ فِي جِوَارِ رَجُلٍ كَبِيرٍ وَذِمَامِهِ وَخَفَارَتِهِ، فَلَمَّا رَأَتِ الْجِنُّ أَنَّ الْإِنْسَ يَعُوذُونَ بِهِمْ مِنْ خَوْفِهِمْ مِنْهُمْ، ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ أَيْ: خَوْفًا وَإِرْهَابًا وَذُعْرًا، حَتَّى يَبْقَوْا أَشَدَّ مِنْهُمْ مَخَافَةً وَأَكْثَرَ تَعَوُّذًا بِهِمْ، كَمَا قَالَ قَتَادَةُ: ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ أَيْ: إِثْمًا، وَازْدَادَتِ الْجِنُّ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ جَرَاءَةً».

قوله: «مَكَانًا مُوحِشًا»؛ أي: بعيدًا، الوحشة: الغربة؛ أي: مكان لا أنس فيه، لا يوجد به أحد.

وقوله: «وَذِمَامِهِ»؛ أي: عهده.

قوله: « وَخَفَارَتِهِ»؛ أي: حراسته.

قوله: « ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ أَيْ: خَوْفًا وَإِرْهَابًا».

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ، وَالرَّبِيعُ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: ﴿رَهَقًا﴾ أَيْ: خَوْفًا. وَقَالَ الْعَوْفِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ أَيْ: إِثْمًا. وَكَذَا قَالَ قتادة»؛ لأن هذا الخوف دفعهم إلى الاستعاذة، والاستعاذة هي من الإثم.

قال: (وذاك أن الرجل من العرب كان إذا أمسى بوادٍ قفر وخاف على نفسه قال: أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه، يريد كبير الجن. وقد أجمع العلماء على أنه لا يجوز الاستعاذة بغير الله).

قوله: «بوادٍ قفر»؛ أي: ليس فيه أحد.

(وقال ملا علي قاري الحنفي: لا يجوز الاستعاذة بالجن، فقد ذم الله الكافرين على ذلك وذكر الآية. وقال: قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام:١٢٨]. فاستمتاع الإنسي بالجني في قضاء حوائجه وامتثال أوامره وإخباره بشيء من المغيبات).

قوله: «بشيء من المغيبات»؛ أي: المغيبات النسبية؛ مثل: مكان الشيء المسروق، فالشخص من حقه أن ترجع له حاجته، مثلما يجوز أن يبحث عنها بالأسباب المباحة، فإذا قال: إن هذا شيء مباح، فأذهب إلى العراف والكاهن الذي يأتي له أتباعه من الجن؛ حتى أسأله عن الشيء المسروق، ومثل هذا -بلا شك- من إتيان العرافين والكهان لا يجوز.

يقول: (واستمتاع الجني بالإنسي تعظيمه إياه، واستعاذته به وخضوعه له. انتهى ملخصًا).

الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول في المسألة الخامسة: (أَنَّ كَوْنَ الشَّيءِ يَحْصُلُ بِهِ مَصْلَحَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ مِنْ كَفِّ شَرٍّ، أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ)، مثال ذلك: من يقول: نحن جربنا، ووجدنا أن الرجل الذي يقول لنا: إن فلانًا هذا عليه عمل فلاني. أنه أصاب، فهذا لا يجوز، حتى لو شفي من ذلك؛ لأن ذلك شفي بطريقة شركية، فيها شرك وضلال -والعياذ بالله-، ولذلك أرشدنا الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى البديل الشرعي، وهو الاستعاذة بكلمات الله.

وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).

ش: هي(خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ)، بن أمية السلمية، يقال لها: أم شريك، ويقال: إنها هي الواهبة، وكانت قبل تحت عثمان بن مظعون.

قال ابن عبد البر: وكانت صالحة فاضلة.

قوله: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ» شرع الله لأهل الإسلام أن يستعيذوا به بدلًا عما يفعله أهل الجاهلية من الاستعاذة بالجن، فشرع الله للمسلمين أن يستعيذوا بأسمائه، وصفاته.

قال القرطبي: قيل: معناه الكاملات التي لا يلحقها نقص، ولا عيب، كما يلحق كلام البشر. وقيل معناه: الشافية الكافية. وقيل: الكلمات هنا هي القرآن، فإن الله أخبر عنه بأنه: ﴿هُدًى وَشِفَآءٌ﴾ [فصلت:٤٤] وهذا الأمر على جهة الإرشاد إلى ما يدفع به الأذى، ولما كان ذلك استعاذة بصفات الله تعالى كان من باب المندوب إليه المرغب فيه، وعلى هذا فحق المستعيذ بالله، أو بأسمائه، وصفاته أن يصدق الله في التجائه إليه، ويتوكل في ذلك عليه، ويحضر ذلك في قلبه، فمتى فعل ذلك وصل إلى منتهى طلبه، ومغفرة ذنبه.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد نص الأئمة كأحمد، وغيره على أنه لا يجوز الاستعاذة بمخلوق، وهذا مما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق، قالوا: لأنه ثبت عن

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٠٨).

النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه استعاذ بكلمات الله، وأمر بذلك، ولهذا نهى العلماء عن التعازيم، والتعاويذ التي لا يعرف معناها خشية أن يكون فيها شرك(١).

وقال ابن القيم: ومن ذبح للشيطان، ودعاه، واستعاذ به، وتقرب إليه بما يجب فقد عبده، وإن لم يسم ذلك عبادة، ويسميه استخدامًا، وصدق، هو استخدام من الشيطان له، فيصير من خدم الشيطان، وعابديه، وبذلك يخدمه الشيطان، لكن خدمة الشيطان له ليست خدمة عبادة، فإن الشيطان لا يخضع له، ولا يعبده كما يفعل هو به. اهـ(٢).

قوله: ﴿ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾ [الفلق:٢] قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أي: من كل شرٍّ في أي مخلوق قام به الشر من حيوان، أو غيره، إنسيًّا، أو جنيًّا، أو هامة، أو دابة، أو ريحًا، أو صاعقة، أو أي نوع من أنواع البلاء في الدنيا والآخرة(٣).

و(ما) ههنا موصولة وليس المراد بها العموم الإطلاقي، بل المراد التقييدي الوصفي، والمعنى: من شَرِّ كل مخلوق فيه شر، لا من شر كل ما خلقه الله، فإن الجنة، والملائكة، والأنبياء ليس فيهم شر، والشر يقال على شيئين: على الألم، وعلى ما يفضي إليه.

قوله: «لَمْ يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ». قال القرطبي: هذا خبر صحيح، وقول صادق علمنا صدقه دليلًا وتجربة، فإني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه، فلم يضرني شيء إلى أن تركته، فلدغتني عقرب بالمهدية ليلًا، فتفكرت في نفسي فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات.

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١/ ٣٣٦).
(٢) انظر: بدائع الفوائد (٢/ ٧٦٠).
(٣) انظر: بدائع الفوائد (٢/ ٧٢٦).

الشَّرح

قوله: (وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: «**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فقَالَ: أَعُوْذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِه ذَلِكَ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

إذًا المستحب للإنسان أول ما ينزل المنزل أن يستعيذ بكلمات الله التامات، وكلمات الله هي صفة من صفاته.

يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ: (الثَّالِثَةُ: الاسْتِدْلَالُ عَلَى ذَلِكَ بِالْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الْعُلَماءَ اسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، قَالُوا: لِأَنَّ الاسْتِعَاذَةَ بِالمَخْلُوقِ شِرْكٌ. الرَّابِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ).

وجه أن الاستعاذة بغير الله شرك ظاهر من الآية والحديث؛ لأن الاستعاذة بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هي الواجبة، فهي عبادة؛ فصرفها لغير الله شرك.

وفي الحديث: «**أَعُوْذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ**». قالوا: لا يستعاذ بمخلوق؛ فكلمات الله ليست مخلوقة.

قال القرطبي في معنى «التَّامَّاتِ»: (قيل: معناه الكاملات التي لا يلحقها نقص ولا عيب، كما يلحق كلام البشر. وقيل: معناه الشافية الكافية. وقيل: الكلمات هنا هي القرآن؛ فإن الله أخبر عنه بأنه: ﴿هُدًى وَشِفَآءٌ﴾ [فصلت:٤٤]).

الأظهر أنها الكلمات الكونية التي لا يجاوزهن بَرٌّ ولا فاجر كما في بعض الروايات في أحاديث أخرى قال: «**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ**»(١).

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤/ ٢٠٢)، والنسائي في الكبرى (٩/ ٣٤٩)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ١٦٤).

....

فالكلمات الكونية هي التي لا يجاوزهن بَرٌّ ولا فاجر؛ فالكل تحت أمره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أما الكلمات الشرعية، فيتعداها الفجرة والكفرة، وهي القرآن.

وأما الكلمات الكونية في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس:٨٢]، فهي التي لا يستطيع أحد من الخلق أن يدافعها، فمن أراد الله حمايته وحفظه عجز الجن أو غيرهم أن يؤذوه بشيء.

يقول الشارح في تكملة القرطبي: (وهذا الأمر على جهة الإرشاد إلى ما يدفع به الأذى.

ولما كان ذلك استعاذة بصفات الله تعالى كان من باب المندوب إليه المرغب فيه، وعلى هذا فحق المستعيذ بالله أو بأسمائه وصفاته أن يصدق الله في التجائه إليه، ويتوكل في ذلك عليه؛ ويحضر ذلك في قلبه؛ فمتى فعل ذلك وصل إلى منتهى طلبه ومغفرة ذنبه).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: («وقد نص الأئمة كأحمد وغيره على أنه لا يجوز الاستعاذة بمخلوق. وهذا مما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق. قالوا: لأنه ثبت عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه استعاذ بكلمات الله وأمر بذلك، ولهذا نهى العلماء عن التعازيم والتعاويذ التي لا يُعْرَفُ معناها).

من شروط الرقية أن تكون باللسان العربي، أو أن تكون بما يعرف معناه من غيره، أما اللغات المجهولة، فلا يجوز أن يستعملها الإنسان، فلا يقال رقية فيها حروف مجهولة. لا.

يقول: («خشية أن يكون فيها شرك»).

(وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومن ذبح للشيطان ودعاه، واستعاذ به وتقرب إليه بما يحب فقد عبده، وإن لم يسم ذلك عبادة ويسميه استخدامًا، وصَدَقَ، هو استخدام من

الشيطان له، فيصير من خدم الشيطان وعابديه، وبذلك يخدمه الشيطان؛ لكن خدمة الشيطان له ليست خدمة عبادة؛، فإن الشيطان لا يخضع له ولا يعبده كما يفعل هو به»)، والعياذ بالله، ولذلك كان هذا فيه من الشر ما فيه.

قوله تعالى: ﴿ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾ [الفلق:٢]. قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (أي من كل شر في أي مخلوق قام به الشر من حيوان أو غيره، إنسيًّا كان أو جنيًّا، أو هامة أو دابة، أو ريحًا أو صاعقة، أو أي نوع كان من أنواع البلاء في الدنيا والآخرة.

و«ما» هاهنا موصولة، وليس المراد بها العموم الإطلاقي، بل المراد التقييدي الوصفي)، المعنى «من شر ما خلق» ليس المقصود به كل المخلوقات؛ لأن هناك مخلوقات لا شر فيها، فيكون التقدير الوصفي أي: من شر ما له شر.

(والمعنى: من شر كل مخلوق فيه شر، لا من شر كل ما خلقه الله؛ فإن الجنة والملائكة والأنبياء ليس فيهم شر، والشر يقال على شيئين: على الألم، وعلى ما يفضي إليه.

قال القرطبي في قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَمْ يَضُرَّهُ شَيءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**»: «هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليلًا وتجربة»).

قوله: «دليلًا»؛ أي: دليل السنة الصحيح.

(فإني منذ سمعتُ هذا الخبر عملتُ عليه فلم يضرني شيء إلى أن تركته، فلدغتني عقرب بالمهدية ليلًا، فتفكرت في نفسي فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات).

طالب: ماذا لو حضَّر رجل الجن، والجن يعرض المساعدة عليه؟

فضيلة الشيخ: لا يطلب من جني مساعدة، ولا يستفسره عن شيء؛ بل يأمره بالمعروف، وينهاه عن المنكر، يقول له: إن استطعت أن تدفع الظلم عن مسلم، فافعل،

....

يأمره بالمعروف، ولا يطلب منه شيئًا، ولا يقول له: ماذا سنفعل؟ ولا يسأله: هل يأتيه بالشيء الفلاني؟ بل يأمره أمرًا عامًّا بالمعروف: إذا كنت تعلم أن هذا مظلوم -مثلًا-، وتستطيع أن تدفع عنه، فافعل. وإلا فالأمر لا بد أن يكون في حذر شديد.

طالب: ماذا لو أخبر الجني عن شيء لم يُسأل عنه؟

فضيلة الشيخ: يمكن إذا أخبر دون سؤال منا، يمكننا أن نبحث عن هذا الشيء، ونختبره هل هو صادق أو كاذب؟ فإذا وجدناه صادقًا، عملنا بما رأينا وسمعنا، لا بما أخبرنا به الجني.

طالب: ماذا لو أخبر أنه مسلم؟

فضيلة الشيخ: لا فرق في شيء. هل تفرق مسألة كونه مسلمًا أو كافرًا في صرف العبادة لغير الله؟ فلماذا إذًا نقول للناس: لا تعبدوا البدوي والحسين والسيدة زينب وغيرهم، أليسوا صالحين؟ الله أعلم بهم، ولكن هناك صالحين جزمًا منهم، ومع ذلك لا يجوز أن يتم دعاؤهم من دون الله، ولا يذبح لهم، ولا ينذر لهم، ولا يستعان بهم، ولا يُسألون قضاء الحاجات، إذًا القضية بالنسبة لنا ليست قضية هل هو مسلم أو غير مسلم.

طالب: هل يمكن أن يكون الجني مسلمًا ويدخل جسد مسلم آخر ويجعله يتحدث بلسانه؟

فضيلة الشيخ: ممكن أن يكون مسلمًا لو شهد الشهادتين، ولو ثبت أنها ليست حالة نفسية -أيضًا-، لو ثبت أنه جني فعلًا، وإلا فهناك حالات كثيرة جدًّا من حالات الهستيريا التي تكلم الشخص من داخله بطريقة أخرى؛ لأنه غير قادر على أن يتكلم بما بداخله هذا، فيريد أن يقول: إن عليه جنيًّا. وهو ليس ملبوسًا.

على العموم، على أي الأحوال، فإن كان ذلك، فهو مسلم، وله تكاليفه الشرعية، فأقل أحواله الفسق؛ لأن صرع المؤمن المسلم لا يجوز، كونه يصرعه لماذا يصرعه؟! يغلبه على نفسه وعلى لسانه إذا كان صادقًا فعلًا أنه جني، فما شأنه به؟ أقل أحواله الفسق؛ لأنه ظالم ومتعدٍّ، وجاء فيما ليس له؛ لأنه يجعله يحرك لسانه ويده ورجله وعقله على غير ما يريد، وهذا ليس من حقه، هذا إكراه بالباطل، هذا إذا كان فعلًا ملبوسًا.

سؤال: ما حكم تحضير الجن والاستعانة بهم؟

فضيلة الشيخ: لا يجوز الاستعانة بالجن في أي حال من الأحوال، يقولون لك: لقد حضر الجني. فيقال له: من أخبرك؟ فأنت أصلًا لا تراه، قال تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف:٢٧].

وثانيًا: العبرة -كما ذكرنا- أنه كان يعرف وجوده بآثاره، يقول لك: هو يتكلم على لسانه، فهو حاضر عليه، بمعنى أن هذا ليس حضورًا معتبرًا في الأسباب الشرعية، بمعنى أن العرب لما كانوا في جاهليتهم، كان العربي يجد الجني يأخذ متاعه، ويلقيه بعيدًا عنه، فهذا دليل على وجوده، ودليل على أن هذا المكان له سيد فعلًا، فكان يقول: «أعوذ بعظيم هذا الوادي من سفهائه».

إذًا وجوده الذي يبيح لنا أن نسأله أن يكون في هيئة محسوسة، ليس مجرد آثار وجوده، وهو أن يصرع الإنسان ونحو ذلك، هذا الكلام ليس له اعتبار؛ الجن بالنسبة لنا غيب؛ فلا يجوز لنا أن نطلب منهم قضاء الحاجات أبدًا على أي حال.

طالب: ماذا لو تمثل بشيء؟

فضيلة الشيخ: لو تمثل بشيء سيكون إنسانًا -مثلًا-، فمن الممكن أن نستخبره، ونرى صدقه من كذبه أيضًا، وإلا فهذا الأمر على اختلاف الأحوال.

المنفعة الدنيوية في هذا الأمر أن العرب عندما كانوا يقولون هذه الكلمات: «أعوذ بعظيم هذا الوادي من سفهائه»، كان عظيم الوادي يدفع عنهم فعل السفهاء، وبالتالي لا يرمون لهم أشياءهم، ولكنهم لو لم يفعلوا ذلك، أو أنهم نسوا، كانوا يزدادون لهم إرهاقًا وإذلالًا لهم، فالإنسان يلجأ إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأن هذا هو النفع الدنيوي والأخروي.

طالب: في بعض الأحوال يقول: إنه يلبسه؛ لأنه لا يصلي ويعصي الله؟

فضيلة الشيخ: وما شأنك أنت؟! هل هذا أسلوب علاج؟! هل عقاب المريض أن يلبسه ويتسلط عليه، حتى وإن كان لا يصلي، يقول له: ما شأنك أنت؟! اذهب، وصلِّ أنت. ولكن أقول للإخوة: إن الغالبية العظمى من هذه الحالات هي حالات نفسية.

موضوع الجن والعفريت هذا يشغل كثيرًا جدًّا من الناس، هذا من خصال الجاهلية فعلًا، وقد ذكرنا سابقًا أن أهل الجاهلية أصلًا هم الذين ينسبون كل شيء إلى الشياطين، كل الأفعال تنسب إليهم؛ كما قال الملك الكافر ملك مصر في عهد سيدنا إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ حينما قال: «إِنَّكُمْ لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ»(١).

هو لم يفكر أن يتوب إلى الله، ويعرف أن الله عَزَّوَجَلَّ هو الذي كف يده عن سارة، لا. إنما قال: «**إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ**»؛ بمعنى أن كل شيء غريب يحدث، فإن الشيطان هو الذي يفعله.

مسألة زواج الإنسي من الجن لا يجوز، ولا يصح، إنما هو وَهْمٌ وخيال؛ لأن الله تعالى قال: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الروم:٢١].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥٨).

فقوله: ﴿مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ﴾ أي: من جنسكم؛ فالله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ لم يجعل لنا أزواجًا من غير جنسنا، وهذا في مقام الامتنان علينا؛ فلا يصح أن يكون من غيرنا.

فزواج الإنس من الجن لا يصح؛ لقول رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**لَا نِكَاحَ إِلا بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ**»[1]. فكيف نشهد على زواج الإنسي من الجني؟!

وهذا أمر غير ممكن، والجني له طريقة معينة في التناسل، تختلف عن طريقتنا، فهذا الأمر ليس صحيحًا، ولم يدل عليه دليل، إنما هي أوهام؛ كما ذكرنا.



(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٦/ ١٩٥)، والطبراني في الكبير (١٨/ ١٤٢).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْجِنِّ.

الثَّانِيَةُ: كَوْنُهُ مِنَ الشِّرْكِ.

الثَّالِثَةُ: الاسْتِدْلَالُ عَلَى ذَلِكَ بِالْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ اسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَى أَنَّ كَلِمَاتِ اللهِ غَيْرُ مَخْلُوقَةٍ، قَالُوا: لِأَنَّ الاسْتِعَاذَةَ بِالْمَخْلُوقِ شِرْكٌ.

الرَّابِعَةُ: فَضِيلَةُ هَذَا الدُّعَاءِ مَعَ اخْتِصَارِهِ.

الْخَامِسَةُ: أَنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ يَحْصُلُ بِهِ مَصْلَحَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ مِنْ كَفِّ شَرٍّ، أَوْ جَلْبِ نَفْعٍ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الشِّرْكِ.



١٣- بَابُ مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

وَقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [يونس:١٠٦-١٠٧].

وَقَوْلِهِ: ﴿ فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [العنكبوت:١٧].

ش: قوله: (بَابُ مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وَالِاسْتِغَاثَةُ طَلَبُ الْغَوْثِ، وَهُوَ إزَالَةُ الشِّدَّةِ، كَالِاسْتِنْصَارِ طَلَبُ النَّصْرِ، وَالِاسْتِعَانَةِ طَلَبُ الْعَوْنِ(١).

وقال غيره: الفرق بين الاستغاثة، والدعاء أن الاستغاثة لا تكون إلا من المكروب، والدعاء أعم من الاستغاثة؛ لأنه يكون من المكروب وغيره، فعطف الدعاء على الاستغاثة من عطف العام على الخاص، فبينهما عموم، وخصوص مطلق، يجتمعان في مادة، وينفرد الدعاء عنها في مادة، فكل استغاثة دعاء، وليس كل دعاء استغاثة.

وقوله: (أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ).اعلم أن الدعاء نوعان: دعاء عبادة، ودعاء مسألة، ويراد به في القرآن هذا تارة، وهذا تارة، ويراد به مجموعهما.

فدعاء المسألة هو: طلب ما ينفع الداعي من جلب نفع، أو كشف ضُرٍّ؛ ولهذا أنكر الله على من يدعو أحدًا من دونه ممن لا يملك ضرًّا، ولا نفعًا؛ كقوله تعالى: ﴿ قُلْ

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١/ ١٠٣).

....

﴿أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [المائدة:٧٦]، **وقوله:** ﴿قُلْ أَنَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام:٧١]، **وقال:** ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [يونس:١٠٦].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **فكل دعاءٍ عبادة مستلزم لدعاء المسألة، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة، قال الله تعالى:** ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف:٥٥]، **وقال تعالى:** ﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام:٤٠-٤١]، **وقال تعالى:** ﴿لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ ۖ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ ۚ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ﴾ [الرعد:١٤]، **وأمثال هذا في القرآن في دعاء المسألة أكثر من أن يحصر، وهو يتضمن دعاء العبادة؛ لأن السائل أخلص سؤاله لله، وذلك من أفضل العبادات، وكذلك الذاكر لله، والتالي لكتابه، ونحوه، طالب من الله في المعنى، فيكون داعيًا عابدًا**(١).

فتبين بهذا من قول شيخ الإسلام: «أن دعاء العبادة مستلزم لدعاء المسألة، كما أن دعاء المسألة متضمن لدعاء العبادة»، وقد قال الله تعالى عن خليله: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُواْ رَبِّى عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّى شَقِيًّا ﴿٤٨﴾ فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۖ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا﴾ [مريم:٤٨-٤٩]، **فصار الدعاء**

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٥/ ١١).

....

من أنواع العبادة، فإن قوله: ﴿ وَأَدْعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيًّا ﴾ كقول زكريا: ﴿إِنِّي وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّي وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا ﴾ [مريم:٤] وقد أمر الله تعالى به في مواضع من كتابه كقوله: ﴿ ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ۝٥٥ وَلَا تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف:٥٥-٥٦]، وهذا هو دعاء المسألة المتضمن للعبادة، فإن الداعي يرغب إلى المدعو، ويخضع له، ويتذلل.

وضابط هذا: أن كل أمر شرعه الله لعباده، وأمرهم به ففعله لله عبادة، فإذا صرف من تلك العبادة شيئًا لغير الله، فهو مشرك مصادم لما بعث به رسوله من قوله: ﴿ قُلِ ٱللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَّهُۥ دِينِي ﴾ [الزمر:١٤] وسيأتي لهذا مزيد بيان -إن شاء الله تعالى-.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (الرسالة السنية): فإذا كان على عهد النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممن انتسب إلى الإسلام مَن مَرَقَ منه مع عبادته العظيمة، فليعلم أن المنتسب إلى الإسلام، والسنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضًا من الإسلام لأسباب منها: الغلو في بعض المشايخ، بل الغلو في علي بن أبي طالب، بل الغلو في المسيح، فكل من غلا في نبي، أو رجل صالح، وجعل فيه نوعًا من الإلهية مثل أن يقول: يا سيدي فلان انصرني، أو أغثني، أو ارزقني، أو أنا في حسبك، ونحو هذه الأقوال، فكل هذا شرك، وضلال يستتاب صاحبه، فإن تاب وإلا قتل، فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إنما أرسل الرسل، وأنزل الكتب، ليعبد وحده لا شريك له، ولا يُدْعَى معه إله آخر، والذين يدعون مع الله آلهة آخرى مثل: المسيح، والملائكة، والأصنام، لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق الخلائق، أو تنزل المطر، أو تنبت النبات، وإنما كانوا يعبدونهم، أو يعبدون قبورهم، أو يعبدون صورهم، يقولون: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا

....

لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزمر:١٠١] ﴿وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [يونس:١٨] فبعث الله –سبحانه– رسله تنهى عن أن يدعى أحد من دونه، لا دعاء عبادة، ولا دعاء استعانة. اهـ[1].

وقال أيضًا: من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم، ويدعوهم، ويسألهم، كفر إجماعًا.

نقله عنه صاحب الفروع، وصاحب الإنصاف[2]، وصاحب الإقناع[3]، وغيرهم، وذكره شيخ الإسلام، ونَقَلْتُهُ عنه في الرد على ابن جرجيس في مسألة الوسائط[4].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمِنْ أَنْوَاعِهِ – يعني: الشرك – طَلَبُ الحَوَائِجِ مِنَ المَوْتَى، وَالِاسْتِغَاثَةُ بِهِمْ، وَالتَّوَجُّهُ إِلَيْهِمْ. وَهَذَا أَصْلُ شِرْكِ الْعَالَمِ، فَإِنَّ المَيِّتَ قَدِ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَهُوَ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا، فَضْلًا عَمَّنِ اسْتَغَاثَ بِهِ وَسَأَلَهُ قَضَاءَ حَاجَتِهِ، أَوْ سَأَلَهُ أَنْ يَشْفَعَ لَهُ إِلَى اللهِ فِيهَا، وَهَذَا مِنْ جَهْلِهِ بِالشَّافِعِ وَالمَشْفُوعِ لَهُ عِنْدَهُ»[5]، وسيأتي تتمة كلامه في باب الشفاعة –إن شاء الله تعالى–.

وقال الحافظ محمد بن عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رده على السبكي في قوله: «إن المبالغة في تعظيمه –أي: الرسول– واجبة»: «إن أريد به المبالغة بحسب ما يراه كل أحد تعظيمًا، حتى الحج إلى قبره والسجود له، والطواف به، واعتقاد أنه يعلم الغيب، وأنه يعطي ويمنع، ويملك لمن استغاث به من دون الله الضر والنفع، وأنه يقضي حوائج السائلين

---

(١) انظر: الوصية الكبرى لشيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ ضمن مجموع الفتاوى (٣/ ٣٨٣-٣٩٥).
(٢) انظر: الفروع (٦/ ١٦٥)، والإنصاف (١٠/ ٣٢٧).
(٣) انظر: الإقناع (٤/ ٢٩٧).
(٤) انظر: مجموع الفتاوى (١/ ١٢٤).
(٥) انظر: مدارج السالكين (١/ ٣٥٣).

....

ويفرج كربات المكروبين، وأنه يشفع فيمن يشاء، ويدخل الجنة من يشاء، فدعوى المبالغة في هذا التعظيم مبالغة في الشرك، وانسلاخ من جملة الدين(١).

وفي الفتاوى البزازية من كتب الحنفية: قال علماؤنا: «من قال أرواح المشايخ حاضرة تعلم: يكفر»(٢).

وقال الشيخ صنع الله الحنفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه في الرد على من ادعى أن للأولياء تصرفات في الحياة وبعد الممات على سبيل الكرامة: «هذا وإنه قد ظهر الآن فيما بين المسلمين جماعات يَدّعون أن للأولياء تصرفات بحياتهم وبعد مماتهم، ويستغاث بهم في الشدائد والبليات، وبهممهم تكشف المهمات، فيأتون قبورهم، وينادونهم في قضاء الحاجات، مستدلين أن ذلك منهم كرامات، وقالوا: منهم أبدال ونقباء، وأوتاد ونجباء، وسبعون وسبعة، وأربعون وأربعة، والقطب هو الغوث للناس، وعليه المدار بلا التباس، وجوزوا لهم الذبائح والنذور، وأثبتوا لهم فيهما الأجور».

قال: «وهذا كلام فيه تفريط وإفراط، بل فيه الهلاك الأبدي والعذاب السرمدي؛ لما فيه من روائح الشرك المحقق، ومصادمة الكتاب العزيز المصدق، ومخالفة لعقائد الأئمة وما اجتمعت عليه الأمة. وفي التنزيل: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴾ [النساء:١١٥].

ثم قال: «فأما قولهم: إن للأولياء تصرفات في حياتهم وبعد الممات، فيرده قوله تعالى: ﴿ أَءِلَٰهٞ مَّعَ ٱللَّهِ ﴾ [النمل:٦٠]، ﴿ أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُ ﴾ [الأعراف:٥٤]، ﴿ وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ﴾ [آل عمران:١٨٩]، ونحوها من الآيات الدالة على أنه المنفرد بالخلق

(١) انظر: الصارم المنكي (١/ ٣٤٦).

(٢) انظر: الفتاوى البزازية بهامش الفتاوى الهندية (٣/ ٣٢٦).

....

والتدبير والتصرف والتقدير، ولا شيء لغيره في شيء ما بوجه من الوجوه، فالكل تحت ملكه وقهره تصرفًا وملكًا، وإماتة وخلقًا. وتمدح الرب تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بانفراده بملكه في آيات من كتابه؛ كقوله: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾ [فاطر:٣]، ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر:١٣-١٤]، وذكر آيات في هذا المعنى». ثم قوله: «فقوله في الآيات كلها «من دونه»؛ أي: من غيره. فإنه هام يدخل فيه من اعتقدته، من ولي وشيطان تستمده، فإن من لم يقدر على نصر نفسه كيف يمد غيره؟» إلى أن قال: «إن هذا لقول وخيم، وشرك عظيم»، إلى أن قال: «وأما القول بالتصرف بعد الممات، فهو أشنع وأبدع من القول بالتصرف في الحياة. قال -جَلَّ ذكره-: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر:٣٠]، ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [الزمر:٤٢]، ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران:١٨٥]، ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر:٣٨]، وفي الحديث: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث» الحديث[(١)].

فجميع ذلك وما هو نحوه دالٌّ على انقطاع الحس والحركة من الميت، وأن أرواحهم ممسكة، وأن أعمالهم منقطعة عن زيادة ونقصان، فدَلَّ ذلك على أنه ليس للميت تصرف في ذاته فضلًا عن غيره. فإذا عجز عن حركة نفسه، فكيف يتصرف في غيره؟ فالله سبحانه يخبر أن الأرواح عنده، وهؤلاء الملحدون يقولون: إن الأرواح مطلقة متصرفة ﴿قُلْ أَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾ [البقرة:١٤٠].

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنحوه.

قال: «وأما اعتقادهم أن هذه التصرفات لهم من الكرامات، فهو من المغالطة؛ لأن الكرامة شيء من عند الله يكرم به أولياءه، لا قصد لهم فيه ولا تحدٍّ، ولا قدرة ولا علم؛ كما في قصة مريم بنت عمران، وأسيد بن حضير، وأبي مسلم الخولاني».

قال: «وأما قولهم: فيستغاث بهم في الشدائد. فهذا أقبح مما قبله وأبدع لمصادمته قوله -جلَّ ذكره-: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [النمل:٦٢]، ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام:٦٣-٦٤]، وذكر آيات في هذا المعنى، ثم قال: «فإنه -جل ذكره- قرر أنه الكاشف للضر لا غيره، وأنه المنفرد بإجابة المضطرين، وأنه المستغاث لذلك كله، وأنه القادر على دفع الضر، القادر على إيصال الخير. فهو المنفرد بذلك، فإذا تعين هو -جلَّ ذكره-، خرج غيره من ملك ونبي وولي».

قال: «والاستغاثة تجوز في الأسباب الظاهرة العادية من الأمور الحسية في قتال، أو إدراك عدو أو سبع أو نحوه؛ كقولهم: يا لزيد، يا للمسلمين، بحسب الأفعال الظاهرة، وأما الاستغاثة بالقوة والتأثير، أو في الأمور المعنوية من الشدائد؛ كالمرض، وخوف الغرق، والضيق، والفقر، وطلب الرزق، ونحوه، فمن خصائص الله، لا يطلب فيه غيره».

قال: «وأما كونهم معتقدين التأثير منهم في قضاء حاجاتهم؛ كما تفعله جاهلية العرب والصوفية الجهال، وينادونهم، ويستنجدون بهم، فهذا من المنكرات. فمن اعتقد أن لغير الله من نبي أو ولي أو روح أو غير ذلك في كشف كربة وغيره على وجه الإمداد منه، أشرك مع الله؛ إذ لا قادر على الدفع غيره، ولا خير إلا خيره».

قال: «وأما ما قالوا: إن منهم أبدالًا ونقباء، وأوتادًا ونجباء، وسبعين وسبعة، وأربعين وأربعة، والقطب هو الغوث للناس. فهذا من موضوعات إفكهم؛ كما ذكره القاضي المحدث في سراج المريدين، وابن الجوزي وابن تيمية». انتهى باختصار(١).

والمقصود أن أهل العلم ما زالوا ينكرون هذه الأمور الشركية التي عمت بها البلوى، واعتقدها أهل الأهواء، فلو تتبعنا كلام العلماء المنكرين لهذه الأمور الشركية، لطال الكتاب. والبصير النبيل يدرك الحق من أول دليل، ومن قال قولًا بلا برهان، فقوله ظاهر البطلان، مخالف ما عليه أهل الحق والإيمان المتمسكون بمحكم القرآن، المستجيبون لداعي الحق والإيمان. والله المستعان وعليه التكلان.



الشَّرْح

قوله: (بَابُ مِنَ الشِّرْكِ أَنَّ يَسْتَغِيْثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ، وقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [يونس:١٠٦-١٠٧]).

هذا الباب باب أصلي، وغاية في الأهمية.

(وَالِاسْتِغَاثَةُ طَلَبُ الْغَوْثِ، وَهُوَ إِزَالَةُ الشِّدَّةِ، كَالِاسْتِنْصَارِ طَلَبُ النَّصْرِ، وَالِاسْتِعَانَةِ طَلَبُ الْعَوْنِ)، والاستعاذة: طلب العوذ.

بقي في الكلام الماضي في مسألة الاستعاذة والاستعانة والاستغاثة أنها بالمخلوق الحاضر فيما يقدر عليه الحاضر بالأسباب الظاهرة يجوز؛ كما في الحديث عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ

(١) انظر كتابه: «الرد على من ادعى أن للأولياء تصرفًا في الحياة وبعد الممات على سبيل الكرامة».

....

الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلَامَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللهِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِرَسُولِ اللهِ، فَتَرَكَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَاللهِ للهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ**»، قَالَ: فَأَعْتَقَهُ[1]. وفي رواية: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هُوَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللهِ، فَقَالَ: «**أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلَفَحَتْكَ النَّارُ**»، أَوْ «**لَمَسَّتْكَ النَّارُ**». حديث رواه مسلم[2].

ففي الحديث قال: «أَعُـوذُ بِرَسُولِ اللهِ». فمتى قالها؟ قالها عندما رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا دليلٌ على الفطرة السوية والعلم الذي عند الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مملوكين وسادة، فالأمر كان واضحًا جليًّا؛ فهو لم يقل: أعوذ برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وهو غائب، وهو خير الخلق صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكن إنما استعاذ به لما رآه؛ فالاستعاذة بالحاضر وكذا الاستغاثة؛ قال تعالى: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ﴾ [القصص:١٥].

ولذلك لفظ الاستعانة كذلك، وقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ...**»[3]. الحديث، هذا على الغيب.

كما صح أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذهب يستعين بيهود بني النضير في دية الرجلين اللذين قتلهما ابن الحضرمي؛ كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الرقيق: «**وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ**»[4]. هذه كلها إعانة على الحضور.

وكذلك الدعاء على الغيب، والاستغاثة على الغيب، والاستعاذة على الغيب، كل هذه عبادات، صرفها لله توحيد، وصرفها لغيره شرك، وخلط الأمور بعضها مع بعض هذا من ضلالات أهل البدع.

---

(١) أخرجه مسلم (١٢٨١).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٥٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٥١٦).

(٤) أخرجه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١).

فالدعاء إنما شُرِعَ أن تدعو الله عَزَّوَجَلَّ، لا تقل: يا قدرة الله، يا رحمة الله، وإنما تقول: يا رب، يا رحيم، يا قدير، لكن الاستعاذة ورد بها أن تقول: أعوذ بكلمات الله، وأعوذ بعزة الله وقدرته.

(وقال غيره -أي غير شيخ الإسلام-: الفرق بين الاستغاثة والدعاء أن الاستغاثة لا تكون إلا من المكروب، والدعاء أعم من الاستغاثة؛ لأنه يكون من المكروب وغيره. فعطف الدعاء على الاستغاثة من عطف العام على الخاص).

من الشرك أن يستغيث بغير الله، أو يدعو غير الله، والاستغاثة دعاء في وقت الشدة والكرب، فهذا الدعاء عام، عُطِفَ على خاص، الذي هو الاستغاثة.

يقول: (فبينهما عموم وخصوص مطلق، يجتمعان في مادة وينفرد الدعاء عنها في مادة؛ فكل استغاثة دعاء، وليس كل دعاء استغاثة).

ماذا تعني: عموم وخصوص مطلق؟ أي: إن أحدهما أعم من الآخر مطلقًا؛ فالدعاء أعم من الاستغاثة من كل وجه؛ يعني: الدائرة الكبيرة هي الدعاء، والدائرة الصغيرة الاستغاثة، وعندما نقول: بينهم عموم وخصوص وجهي؛ يعني: أن هذا أعم من وجه، وهذا أخص من وجه.

ولهذا ذكرنا أن الحمد والشكر بينهما عموم وخصوص وجهي، ذكرنا أن الشكر أعم من جهة الآلة، يقال: شكره بالقلب وباللسان وبالجوارح، أما الحمد، فلا بد فيه من اللسان والقلب، إذًا الحمد أخص.

والحمد أعم من جهة ما يثنى عليه به، فيثنى على الحسن والإحسان، على الكمال الذاتي وعلى الإحسان إلى الغير، والشكر أخص بالإحسان، فهاتان عبارة عن دائرتين

متقاطعتين، يوجد جزء بينهما مشترك، وهناك جزء منفرد عن الآخر في كل واحدة، أما العموم والخصوص المطلق، فتكون الدائرة الكبيرة داخلها دائرة صغيرة، فهما مشتركتان في مادة، وهي ما بالداخل، والكبير منفرد بما خارج الدائرة الصغيرة.

طالب: هل الذهاب إلى الكهنة من الشرك الأكبر؟

فضيلة الشيخ: الذهاب إلى الكهنة والعرافين يختلف كونه شركًا أكبر أو أصغر على حسب الأحوال وحسب الاعتقاد، فإذا اعتقد أنهم يعلمون الغيب المطلق -أي: مفاتيح الغيب التي لا يعلمها إلا الله-، فهذا شرك أكبر، وإذا اعتقد أنهم ينفعون أو يضرون من دون الله أو مع الله، فهذا شرك أكبر، أما إذا كان على سبيل أخذ السبب والغيب النسبي، فهذا شرك أصغر.

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (اعلم أن الدعاء نوعان: دعاء عبادة؛ ودعاء مسألة).

هو رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقصد بدعاء العبادة دعاء الثناء، وإلا فالمناسب أن يقول: دعاء ثناء؛ لأن دعاء المسألة -أيضًا- دعاء عبادة، أو أن مقصده من ذلك دعاء العبادة أن يدعوه ربًّا، وأن يدعوه إلهًا؛ بمعنى يسميه كذلك، ويتخذه إلهًا؛ قال تعالى: ﴿ **وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ** ﴾ [الأحقاف:٥]. هذا لو سماه إلهًا وربًّا، واتخذه كذلك، فهو قد دعاه ربًّا، والأظهر في مقصده هنا ما ذكرنا؛ أن دعاء العبادة المقصود به هو دعاء الثناء؛ كما في الحديث عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ**». حديث صحيح(١).

(١) سبق تخريجه (١/ ١٣٥).

فأفضل الدعاء «الْحَمْدُ للهِ»، وهو دعاء ثناء على الله عَزَّوَجَلَّ؛ كما نقول: «**رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ**». فهذا كله يسمى دعاء.

يقول: (ويُراد به في القرآن هذا تارة، وهذا تارة، ويراد به مجموعهما.

فدعاء المسألة هو طلب ما ينفع الداعي من جلب نفع أو كشف ضر، ولهذا أنكر الله على من يدعو أحدًا من دونه ممن لا يملك ضرًّا ولا نفعًا؛ كقوله تعالى: ﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [المائدة:٧٦].

وقوله: ﴿ قُلْ أَنَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَـٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَـٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ [الأنعام:٧١]. وقال: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ [يونس:١٠٦].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة، وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة).

قوله: «دعاء عبادة»؛ إذا كنت تدعو الله ربًّا، فلابد أن تسأله.

وقوله: «وكل دعاءٍ مسألة متضمن لدعاء العبادة»؛ أي: من دعا لجلب نفع، أو دفع ضر، فقد عَبَدَ.

(قال الله تعالى: ﴿ ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [الأعراف:٥٥])، فهذا المقصود به هو دعاء العبادة -والله أعلى وأعلم-، وكذلك دعاء المسألة.

....

(وقال تعالى: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام:٤٠-٤١])، هذا دعاء مسألة.

(وقال تعالى: ﴿ وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن:١٨]، وقال تعالى: ﴿لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ ﴾ [الرعد:١٤]، وأمثال هذا في القرآن في دعاء المسألة أكبر من أن يحصر، وهو يتضمن دعاء العبادة؛ لأن السائل أخلص سؤاله لله، وذلك من أفضل العبادات، وكذلك الذاكر لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ والتالي لكتابه ونحوه، طالب من الله في المعنى)؛ لأنه إنما يذكر الله إرادةً للثواب، وإرادةً للقرب منه.

(فيكون داعيًا عابدًا. فتبين بهذا من قول شيخ الإسلام أن دعاء العبادة مستلزم لدعاء المسألة)؛ أي: إن من دعا الله ربًّا وإلهًا، فلابد ويجب عليه أن يسأله، يعني: إن من أثنى عليه يلزمه السؤال، لابد أن يسأل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على الأقل الهداية للصراط المستقيم.

(كما أن دعاء المسألة متضمن لدعاء العبادة، وقد قال تعالى عن خليله: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُواْ رَبِّى عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّى شَقِيًّا ﴿٤٨﴾ فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴾ [مريم:٤٨-٤٩]).

فقوله: ﴿وَأَدْعُواْ رَبِّى ﴾ هذا هو دعاء العبادة.

(فصار الدعاء من أنواع العبادة)؛ لأنه قال تعالى: ﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ وقوله: ﴿ فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾.

إذًا تبين بذلك أن من دعا، فقد عَبَدَ، ولذا اعتزلهم وما يدعون من دون الله، ووصف الله فعله بأنه قال: ﴿ فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [مريم:٤٩].

(فإن قوله: ﴿وَأَدْعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيّٗا﴾ [مريم:٤٨]. كقول زكريا: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ ٱلۡعَظۡمُ مِنِّي وَٱشۡتَعَلَ ٱلرَّأۡسُ شَيۡبٗا وَلَمۡ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيّٗا﴾ [مريم:٤]. وقد أمر الله تعالى به في مواضع من كتابه كقوله: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٥٥ وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًاۚ إِنَّ رَحۡمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ مِّنَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [الأعراف:٥٥-٥٦]).

قوله: ﴿وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًا﴾ هذا نص في دعاء المسألة.

يقول: (وهذا هو دعاء المسألة المتضمن للعبادة؛ فإن الداعي يرغب إلى المدعو ويخضع له ويتذلل.

وضابط هذا: أن كل أمرٍ شرعه الله لعباده وأمرهم به ففعله لله عبادة، فإذا صرف من تلك العبادة شيئًا لغير الله فهو مشرك مصادم لما بعث الله به رسوله من قوله: ﴿قُلِ ٱللَّهَ أَعۡبُدُ مُخۡلِصٗا لَّهُۥ دِينِي﴾ [الزمر:١٤]).

(قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الرسالة السنية: «فإذا كان على عهد النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ ممن انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة)

قوله: «ممن انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة» يقصد بذلك الخوارج؛ كما جاء في الحديث في صحيح مسلم: «**يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ، لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ**»[1].

(١) أخرجه مسلم (١٠٦٦).

....

يقول: (فليعلم أن المنتسب إلى الإسلام والسنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضًا من الإسلام لأسباب منها: الغلو في بعض المشايخ؛ بل الغلو في علي بن أبي طالب، بل الغلو في المسيح). يقصد أن هناك من يغلو في بعض المشايخ، الذين أحسن أحوالهم أن يكونوا أولياء، وأما عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فمجزوم أنه من الأولياء، والمسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ من الأنبياء.

يقول: (فكلُّ من غَلَا في نبي أو رجل صالح، وجعل فيه نوعًا من الإلهية مثل أن يقول: يا سيدي فلان انصرني أو أغثني؛ أو ارزقني، أو أنا في حسبك، ونحو هذه الأقوال).

قوله: «أنا في حسبك»؛ أي: أنا في كفايتك، أنت تكفيني.

(فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه، فإن تاب وإلا قُتل؛ فإن الله عَزَّوَجَلَّ إنما أرسل الرسل، وأنزل الكتب؛ ليُعبد وحده لا شريك له، ولا يُدعَى معه إله آخر، والذين يدعون مع الله آلهة أخرى، مثل المسيح والملائكة والأصنام، لم يكونوا يعتقدون أنها تخلق الخلائق أو تُنزل المطر أو تنبت النبات، وإنما كانوا يعبدونهم أو يعبدون قبورهم أو يعبدون صورهم، يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣]. ﴿وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس:١٨]. فبعث الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ رسله تنهى عن أن يُدعى أحد من دونه، لا دعاء عبادة ولا دعاء استغاثة». اهـ).

شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد أوضح مرات أن هذه الاستتابة إنما تكون بعد إقامة الحجة؛ يعني: أن الاستتابة تكون لرجل قد ثبت كفره وردته، وهو لا يُكَفَّر إلا بعد أن تقام عليه الحجة.

وهناك خلل عند الكثيرين في قضية الاستتابة وقضية إقامة الحجة؛ فإن إقامة الحجة قبل التكفير، والاستتابة بعد التكفير؛ وذلك أنه لا يستتاب إلا بعد أن يثبت عليه الكفر، والاستتابة عند من يقول بوجوبها شرط لإقامة الحد.

....

وشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: «فإنا بعد معرفة ما جاء به الرسول نعلم بالضرورة أنه لم يشرع لأمته أن تدعو أحدًا من الأموات -لا الأنبياء، ولا الصالحين، ولا غيرهم- لا بلفظ الاستغاثة، ولا بغيرها، ولا بلفظ الاستعاذة، ولا بغيرها؛ كما أنه لم يشرع لأمته السجود لميت، ولا لغير ميت، ونحو ذلك، بل نعلم أنه نهى عن كل هذه الأمور، وأن ذلك من الشرك الذي حرمه الله تعالى ورسوله، لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك، حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مما يخالفه»[(١)].

فلابد من فهم كلام الأئمة والمشايخ في ضوء بعضه بعضًا، ولا يؤخذ موضع واحد، ويترك الباقي، بل لا بد أن تكون كل النقول مع بعضها؛ فهو هنا يبين أن هذا من الردة، وهو أن يقول: انصرني، أو أغثني، أو ارزقني. هل هناك فرق بين هذا وبين عباد الأوثان والمشركين؟ لماذا نقول: إن عباد الأوثان والمشركين الذين ماتوا قبل البعث ماتوا كفارًا، وأما المسلمون اليوم، فإننا نقول: إنهم مسلمون جُهال، حتى تقام عليهم الحجة؟

نقول: الفرق بينهم أن المشركين كانوا يصرحون بعبادة غير الله، وهذا بنص القرآن عنهم أنهم كانوا يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣]. وكانوا يسمونها آلهة؛ قال تعالى: ﴿أَجَعَلَ ٱلْأَلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾ [ص:٥]، وهذا واضح وبيّن؛ فهم يعبدون الأصنام، ويعتقدون عبادتها وإلهيتها على سبيل الشفاعة، أما العوام ممن ينتسبون إلى الإسلام، ممن يقع في شيء من ذلك، فلو قلت له بأنه بذلك يعبد هذا الولي، لتبرأ من ذلك، وقال: أنا لا أعبد إلا الله، لو قلت له: أتتخذ البدوي إلهًا من دون الله؟ قال: «لا إله إلا الله» أعوذ بالله! لا أتخذ إلهًا إلا الله.

(١) سبق عزوه (١/ ٢٥٧).

أما إذا قال: أنا أعبد الولي الفلاني. فهو خارج من الملة من ساعته، من قال: أنا أعبد هذا الولي، وأتخذه إلهًا مع الله، أو أتخذه إلهًا ليوصلني إلى الله الإله الأكبر -مثلًا-. لكفر من ساعته؛ لأن هذا خلافٌ لأصلِ الدين، وهو شهادة أن «لا إله إلا الله» بالنص، وليس باللازم، بنص كلامه.

أما ما يلزم من كلامه، فهذا يحتاج إلى أن يبين له أنه يلزم من كلامك هذا الكفر، فإن التزمه، لزمه ذلك، إن قال: نعم، يلزمني؛ يعني: نقول: إنه يلزم من كلامه أنه يعبد هذا البدوي، أو الدسوقي، أو غيرهما، فإن أقرَّ بذلك، وقال: نعم، أنا أعبده. فهذا مشرك -والعياذ بالله-، وإن لم يلتزم، فإما أن يرجع، وإما أن تكون الحجة قد قامت عليه، ويلزمه اللازم، بمعنى أنه قال: لا، أنا لا أعبد فلانًا. فتقام عليه الحجة على أن فعله هذا عبادة، ولو فعله على غير نية العبادة.

فهذا الفرق الذي غفل عنه الكثيرون، حتى جعلوا من يشهد ألَّا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، ولكن يقع في ما يخالفها من غير أنه يدعو غير الله على قصد العبادة له، وإنما هو يقول: إن هذا على سبيل التوسل في الدعاء، لا على سبيل العبادة له. فهناك فرق كبير بين هؤلاء المشركين الذين كانوا على عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبين من ينتسب إلى الإسلام ممن يقع منه عبادة الأولياء فعلًا، لا شك أن الدعاء عبادة، ولهذا نقول: إنه تُقَامُ عليه الحجة في بيان أن الذي يفعله عبادة، حتى لو لم يسمه عبادة؛ كما جاء في الحديث عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ اطْرَحْ هَذَا الْوَثَنَ مِنْ عُنُقِكَ»، فَطَرَحْتُهُ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ بَرَاءَةَ، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة:٣١]، حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، فَقَالَ: «**أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ،**

ويُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتَسْتَحِلُّونَهُ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «**فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ**»»(١)، فبيَّنَ الحق في ذلك، وبيّن الحجة.

فلو أن إنسانًا صرف العبادة لغير الله على سبيل التكريم، أو على سبيل الاستشفاع؛ كأن سجد لقبر، وقال: أنا لا أقصد به سجود العبادة. فهذا يُبيَّنُ له أن السجود عندنا في شريعتنا ليس إلا سجود عبادة، وأن سجود التكريم في شريعتنا قد نُسِخَ، ولا يوجد سجود تكريم؛ فالسجود عبادة، فإن أصر أن يسجد لقبر، فهو مشرك، وأما قبل أن يبين له ذلك، فإنه لا يكفر، وأما إذا قال: أنا أعبد هذا الولي. فهذا كافر من ساعته. وهذا الفرق مهم؛ فتنبه له؛ لأن التكفير بلازم القول لا يكون إلا بعد إقامة الحجة.

كل أهل البدع كلامهم يلزم منه نوع من أنواع الكفر، ومع ذلك فهم من الفرق النارية، التي لا يحكم عليها بالجملة بالخروج من الملة والخلود في النار، هي من الثنتين والسبعين فرقة التي تدخل النار، لكن -كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ- لا يوجد من الأئمة من يكفر كل واحد من هؤلاء كفرًا ناقلًا عن الملة، ويحكم بخلوده في النار، إلا أن من كان منهم منافقًا في الباطن، كان في الدرك الأسفل من النار، وإنما يكفر بعضهم بعضًا ببعض المقالات، هكذا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ(٢).

---

(١) سبق تخريجه (١/ ٤٢).

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ الْإِيمَانُ بِالرَّسُولِ وَمَا جَاءَ بِهِ وَقَدْ غَلِطَ فِي بَعْضِ مَا تَأَوَّلَهُ مِنْ الْبِدَعِ فَهَذَا لَيْسَ بِكَافِرِ أَصْلًا وَالْخَوَارِجُ كَانُوا مِنْ أَظْهَرِ النَّاسِ بِدْعَةً وَقِتَالًا لِلْأُمَّةِ وَتَكْفِيرًا لَهَا وَلَمْ يَكُنْ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ يُكَفِّرُهُمْ لَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَلَا غَيْرُهُ بَلْ حَكَمُوا فِيهِمْ بِحُكْمِهِمْ فِي الْمُسْلِمِينَ الظَّالِمِينَ الْمُعْتَدِينَ كَمَا ذَكَرَتْ الْآثَارُ عَنْهُمْ بِذَلِكَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ. وَكَذَلِكَ سَائِرُ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً مَنْ كَانَ مِنْهُمْ مُنَافِقًا فَهُوَ كَافِرٌ فِي الْبَاطِنِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مُنَافِقًا بَلْ كَانَ مُؤْمِنًا بِاللهِ وَرَسُولِهِ فِي الْبَاطِنِ لَمْ يَكُنْ كَافِرًا فِي الْبَاطِنِ وَإِنْ أَخْطَأَ فِي التَّأْوِيلِ كَائِنًا مَا كَانَ =

....

(وقال أيضًا: «من جعل بينه وبين الله وسائط يتوكل عليهم ويدعوهم ويسألهم كفر إجماعًا».

نقله عن صاحب الفروع وصاحب الإنصاف وصاحب الإقناع وغيرهم. وذكره شيخ الإسلام ونقلته عنه في الرد على ابن جِرْجيس في مسألة الوسائط)، وهذا أمر ظاهر، هذا الكلام في مسألة من جعل بينه وبين الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ وسائط؛ يتوكل عليهم، ويدعوهم، ويسألهم، هذا الكلام في النوع العام، أقصد في الفرق بين النوع والعين، هذا في تكفير النوع.

فإذا قلنا: هذا كفر نوع، فالمقصود: أن من أتى به، تُقام عليه الحجة، فإن أَصَرَّ، فإنه يخرج من الملة بعد ذلك، بخلاف ما إذا قلنا: هذا النوع لا يكفر قائله، أو هذا لا يكفر معتقده. فالرياء -مثلًا- شركٌ، فإذا أصر عليه بعد البيان؟ لا يخرج من الملة؛ لأن هذا شرك أصغر، ولذلك لا نزاع من جهة النوع أن من دعا الأولياء، أو توكل عليهم، أو طلب منهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات -حتى على سبيل الواسطة- أن هذا كَفَرَ نوعًا.

أما التعيين، فلكثرة الشبهات؛ كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو ينص على ذلك في مسألة الاستغاثة؛ لأن بعض المشايخ يقول: إنه لا عذر في أصل الدين. ويجعل من أصل الدين تفاصيل العبادة؛ كالذبح، والنذر، والدعاء، ونحو ذلك.

=خَطَؤُهُ؛ وَقَدْ يَكُونُ فِي بَعْضِهِمْ شُعْبَةٌ مِنْ شُعَبِ النِّفَاقِ وَلَا يَكُونُ فِيهِ النِّفَاقُ الَّذِي يَكُونُ صَاحِبُهُ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنْ النَّارِ. وَمَنْ قَالَ: إنَّ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَكْفُرُ كُفْرًا يَنْقُلُ عَنْ الْمِلَّةِ فَقَدْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَإِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ بَلْ وَإِجْمَاعَ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِ الْأَرْبَعَةِ فَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ كَفَّرَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ الثِّنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَإِنَّمَا يُكَفِّرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِبَعْضِ الْمَقَالَاتِ». انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٢١٧ - ٢١٨).

....

أصل الدين هو شهادة ألا إله إلا الله، هذا المعلوم من الدين بالضرورة، هذا الذي لا يشك أحد أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا إليه الناس، ولوازم حقيقة لا إله إلا الله، وما يلزم من معانيها، وتتضمنه معانيها هذا قد يعلمه الإنسان، وقد يجهله؛ فقد جهل كثير من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وهم حدثاء عهدٍ بشرك أن «اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ» تنافي حقيقة العبادة لله وحده لا شريك له، تنافي «لا إله إلا الله»، ولكن لما لم تكن كلمتهم صريحة، لم يكفرهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا فرق مهم.

والصحيح في هذه المسألة -مسألة دعاء غير الله؛ كما ذكرنا من قبل- أن هناك من يسمي أنداده آلهة؛ فالنصارى يسمون المسيح إلهًا، والروح القدس إلهًا.

منذ أكثر من عشرين سنة كنا في مولد سيدي بشر ندعو الناس إلى ترك الشركيات وهكذا، خرج إلينا رجل يقول: أنا أعبد سيدي بشر، وسأظل أعبد سيدي بشر. والعياذ بالله! هذا خروج من الملة بعينه، هذا الذي يعتقد أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يحلُّ في مخلوقاته؛ فلان وفلان هم الله -والعياذ بالله-، ويقول عن نفسه: إنه هو الله. هذا خرج من الملة بعينه، هذا يكفر نوعًا وعينًا.

وكذلك الدروز القائلون بألوهية الحاكم بأمر الله، أو العلويون القائلون بألوهية علي بن طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يقولون: إنهم يُغَالون فيه، بل يقولون: هو الله. فلا نزاع بين المسلمين في كفر من قال ذلك نوعًا وعينًا.

أما من دعا الأولياء، فهذا يلزم منه أنه يتخذهم آلهة، وأنه يعبدهم؛ لأنه صرف لهم العبادة، ولكنه في الحقيقة لو سألته، يأبى ذلك، ويقول: أنا لاأعبدهم. فهو لا يقر بعبادة غير الله، لكنه يجهل أن هذه عبادة، هذا محتمل أن يجهله الإنسان، الأولى غير محتملة، والجهل بها غير وارد؛ لأن كل العالم يعلم أن المسلمين يقولون: «لا إله إلا الله»، وأنهم

لا يعبدون إلا الله، فإذا صرح إنسان بألوهية غير الله، صار ذلك القائل مشركًا شركًا أكبر بالنوع والعين.

أما هؤلاء الغلاة في أصحاب القبور، فهم يقولون: لا نعبدهم. ليس مثلما يقر الكفار أنهم يعبدون الأوثان؛ ليقربوهم إلى الله عَزَّوَجَلَّ زُلْفَى، الآخرون يقولون -كما جاء في قول الله تعالى-: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣]. هؤلاء يقولون: إنا لسنا نعبدهم، ولكن نجعلهم وسطاء؛ ليوصلوا لنا حاجاتنا، نتشفع بهم، ونحو هذا. فهذه شبهة تمنع من تكفيرهم بالعين، وإنما كلامهم في دعائهم لهم هو الكفر، وهذا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في التفرقة بين النوع والعين في هذا الباب، وليس في المسائل الخفية؛ كما يقول البعض.

طالب: هل بنو إسرائيل كفروا بقولهم: «اجعل لنا إلهًا؛ كما لهم آلهة»؟

فضيلة الشيخ: بنو إسرائيل كفروا بهذه الكلمة، ولولا أنهم تابوا أصلًا، لما قُبل منهم شيء؛ كما عبدوا العجل، فعبادتهم العجل كانت شركًا، الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بيَّنَ أن هذه مثل هذه، ولكن امتنع عن تكفير هؤلاء لأجل جهلهم.

لو أن شخصًا قال: اجعل لي إلهًا. فهو كافر بهذه الكلمة، ولكن بمجرد أن نهاهم موسى عَلَيۡهِٱلسَّلَامُ انتهوا، ولذلك عندما رجعوا عن عبادة العجل، رجعوا عندما عاد إليهم موسى عَلَيۡهِٱلسَّلَامُ -أيضًا-، ولكنهم أثناء عبادة العجل، كان فعلهم شركًا أكبر بلا نزاع، وكانوا كفارًا -والعياذ بالله-، ولذلك لما قالوا: اجعل لنا إلهًا. كفروا بذلك، ولكنهم لما راجعهم موسى عَلَيۡهِٱلسَّلَامُ، رجعوا.

مسألة إقامة الحجة من يُقيمها؟

الحجة تقام ببلوغها، ولكن حتى نحكم على شخص بعينه بالكفر لابد من وجود قاضٍ أو عالمٍ على الأقل؛ حتى نحكم عليه أنه كفر عينًا، ولكن من الممكن أن تكون الحجة قد قامت عليه بأدنى من ذلك بينه وبين الله، ولكن نحن لا نحكم عليه بالكفر، إلا إذا كان أمام مجلس قضاء، أو مجلس مناظرة أمام علماء؛ لأنهم هم الذين يعرفون معنى إقامة الحجة، وما التأويل الذي يحتمل أن يعذر به صاحبه، وما التأويل الذي لا يحتمل.

لا نزاع بين أحد من أهل العلم أن هناك من التأويلات ما يكفر صاحبها، ولا يوجد من يشرك بالله، إلا بنوع من التأويل، حتى اليهود والنصارى؛ فإنهم يكذبون الأنبياء، ويشركون بالله بنوع من التأويل، فالنصارى -مثلًا- يقولون عن أنفسهم: نحن موحدون. فهم يتأولون تثليثهم هذا على أنه هو حقيقة التوحيد، فهذا الكلام ليس مقبولًا؛ مثلما ذكرنا في تأويل الباطنية -مثلًا- في ادعائهم الإلهية لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، هذا ليس مقبولًا، ولذلك من الذي يحدد أن هذا التأويل يقبل أو لا يقبل؟ أهل العلم، ولذلك نحن نقول: إننا سنحكم على هذا الإنسان بأنه قد بلغته الحجة أو لم تبلغه من خلال مجلس؛ إما قضاء، أو مناظرة لأهل العلم.

أما الحجة فمن الممكن أن تكون بلغته إذا بلغته الأدلة القطعية، وعلم أن هذا مما جاء به الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن ما عليه هو يخالف ما جاء به الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

على سبيل المثال: لو أن إنسانًا كان تكذيبه بآية من الآيات، هو لا يقول: إن هذه الآية موجودة، وما زلنا لم نقم عليه الحجة، وهو في حقيقة الأمر قد مر عليها في المصحف، وقرأها بعينه، ويعلم أنها آية من كتاب الله، ولكننا لا نعلم هل يعلم هذه الآية أو لا؟

....

لو أن شخصًا أنكر كفر من قال: إن الله ثالث ثلاثة. نقول له: إن الله يقول: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة:٧٣]. فيقول أخرجوها لي من المصحف، ونحن حتى نخرجها له من المصحف لم نكن قد حكمنا بكفره، وهو عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لو كانت مرت عليه، وسمعها قبل ذلك، وليس عنده عارض من عوارض النسيان ولا الجهل، يكون كافرًا عند الله، ولكننا لا نستطيع أن نحكم عليه بالكفر، إلا إذا أخرجناها له، وقلنا له: أأقررت أم لا؟ فإما أن يقول: نعم، أقررت. ويرجع عن ذلك، ويقر بكفرهم، وإما أن يلتزم تكذيب القرآن، فهو بذلك قامت عليه الحجة.

لو أنه يسير في الشارع، وسمع مسجلًا يقرأ القرآن، وسمع فيه الشيخ عبد الباسط عبد الصمد، الذي يعرف ويجزم أن الشيخ عبد الباسط هذا يقرأ القرآن في إذاعة القرآن الكريم، يقرأ قول الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة:١٧].

أو يقرأ قوله: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ [المائدة:٧٣]. فمثل هذا قد قامت عليه الحجة، أما أنا، فلن أحكم عليه بذلك، ولا أحكم عليه، إلا في وجود مجلس قضاء أو مجلس مناظرة؛ بحيث تقام عليه الحجة فيه؛ كما أن أي إنسان لا يحكم عليه بالردة، حتى يناظره العلماء أولًا، ويتبين منهم بعد ذلك صفة هذا الأمر.

هذا الأمر في تكذيب آية من القرآن، فلو أن شخصًا قال: إن هذه الآية ليست من القرآن فعلًا، لكن هذا الكلام أصلًا من الممكن أن يكون لم يتبين له معناه، ولا يفهم أن هذا الذي يفعله من معاني هذه الآية، فيحتاج إلى بيان ما يحتاج إليه، لكن لو أنه يكذب -كما قلنا- صريح الآية، يقول: «لا، الذين يقولون: إن الله ثالث ثلاثة ليسوا بكفرة».

....

فنقول له: إن الله يقول: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ [المائدة:٧٣]. فهذا لا يحتمل إذًا.

الذي يقول: «من يعتقد بأن من يقول: إن المسيح عيسى ابن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ إله ليس بكافر». نقول له: إن الله تعالى يقول: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة:١٧].

فالذي يقول: إن الحكم بغير ما أنزل الله ليس من الدين، نقول له قول الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة:٤٤].

هذا الذي يكذب صريح القرآن؛ مثلما قلنا في الجهمية، من الذي كفر منهم؟ الذين يقولون: إن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لم يستوِ على العرش، ولم يكلم موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ تكليمًا، ولم يتخذ إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ خليلًا. والمعتزلة في قولهم: إن القرآن مخلوق، معناه: أن الله عَزَّ وَجَلَّ لم يكلم موسى تكليمًا، لازم من لوازم الكلام، والذين يقولون: استوى بمعنى استولى. وهم مئات الآلاف يقولون: استوى بمعنى استولى، ويجب تأويلها. فهم ينفون الاستواء في الحقيقة، ولكنه لم يقل صراحة: إن الله عَزَّ وَجَلَّ لم يستوِ على العرش، ومن هنا كان الفرق بين النوع والعين.

الذي يكفر نوعًا وعينًا هو الذي يكذب الصريح، وقد بلغه، فالذي يكذب لوازم القرآن والسنة، فهذا لابد أن يبين له أن هذا من اللوازم، وهذا فرق مهم؛ لأن كثيرًا جدًّا يقولون: إن المشركين الآن شر من المشركين أيام النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو إن هؤلاء مثلهم تمامًا. فهم يقولون: نحن نتخذهم وسطاء، ولكنهم لا يقولون: نحن نعبدهم ليقربونا. ولذلك هم عندهم يفعلون ذلك على سبيل التكريم والمحبة للأولياء؛ فحقيقة الأمر عبادة، ولكنه ما قصدها، وما نواها، ولا يدري أنه يعبد غير الله، ولذلك نبين له أنه هكذا

....

يعبد غير الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى، فإذا أصر بعد ذلك، يكون خارجًا عن الملة، لكن قبل ذلك لا يخرج من الملة، وبالتالي فالاستتابة تالية بعد ذلك؛ لأن الاستتابة -كما ذكرنا سابقًا- أمر لاحق على التكفير؛ فإنه يستتاب بعد أن تثبت ردته، يستتاب حتى يقام عليه الحد، لكن لو مات بعد إقامة الحجة وقبل الاستتابة، وهو في الثلاثة الأيام عند من يقول بثلاثة، وعند من يقول على الفور، أصابته سكتة قلبية، فمات، فمثل هذا لا يرث، ولا يورث من المسلمين، ولا يدفن في مقابر المسلمين.

جاء شخص ممن يرى عدم وجوب الاستتابة، تجاوز على الإمام، فقتله، فهذا قتل كافرًا، لا يقتل به مسلم، ولكن يعزر لافتياته على الإمام، أو القاضي، أو نحو ذلك.

هناك فرق بين الاستتابة وبين إقامة الحجة، وهما ليسا شيئًا واحدًا، أو لا يكفر إنسان إلا بعد الاستتابة. لا، لا يقام عليه الحد، إلا بعد الاستتابة -على قول الجمهور-، وليس أن هذه الاستتابة من شروط التكفير، فشروط التكفير وانتفاء الموانع، التي ذكرناها من قبل؛ مثل: الجهل الناشئ عن عدم البلاغ، والصغر، والجنون، هذه موانع التكفير، وأيضًا منها النسيان، والخطأ، والتأويل، والإكراه، والنوم.

مثلًا شخص يتكلم وهو نائم، فهو حين نومه تكلم بكلام كفري -والعياذ بالله-، هذا الإنسان لا يكفر حتى يستيقظ ؛ لأنه نائم، فهكذا عندما نستوفي الشروط، نكون هكذا استوفينا الشروط، وليس من ضمنها الاستتابة؛ فلا أحد من أهل العلم مطلقًا يذكر ذلك.

(وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومن أنواعه – يعني: الشرك – طلب الحوائج من الموتى، والاستغاثة بهم والتوجه إليهم- وهذا أصل شرك العالم- فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعًا، ولا ضرًّا، فضلًا عمن استغاث به، أو سأله أن يشفع له إلى الله،

....

وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنـــده، وسيأتي تتمة كلامه في باب الشفاعة -إن شاء الله تعالى-).

هنا تنبيه أيضًا أنه هنا يقول: إنه يوجد فرق بين الاستغاثة وبين طلب الشفاعة، طلب الشفاعة بدعائه وعبادته من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ كأنه يذبح له من دون الله، ويسأله، فإذا قلت له: كيف تفعل ذلك؟! قال: أَتَشَفَّعُ به إلى الله. فهو قد صرف له عبادة من العبادات، وزعم أن ذلك على سبيل الشفاعة، فهذا شرك أكبر من جهة النوع -كما ذكرنا-، أما التعيين، فهو بعد إقامة الحجة.

أما أن يوجد شخص لم يصرف له عبادة، ولم يسأله قضاء الحاجة، ولاجلب نفع، ولا دفع ضرٍّ، ولكن قال له: اشفع لي عند الله في قضاء حاجتي، فهذا لا يقال: إنه قد صرف له عبادة، والخلط بينهم خطير جدًّا، ويحدث لدى الكثيرين، وهذا أتى بدعة منكرة وذريعة إلى الشرك، ولكن لايقال: إنه أشرك. لأنه لم يصرف له العبادة.

من الشرك أن يستغيث بغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أو يدعو غير الله، أما طلب الشفاعة، فقد ذكرنا أنه من الممكن أن يطلب منه الشفاعة، وهو لا يدعوه من دون الله، وهناك آخر يطلب الشفاعة عن طريق دعائه وذبحه ونذره.

شخصٌ يقول له: «اشفع لي عند الله أن يقضي حاجتي»، وشخص آخر يقول له: «اقضِ حاجتي»، وعندما تسأله: كيف تفعل هذا؟ يقول لك: أنا أفعل ذلك شفاعة، من أجل أن يشفع لي. فأي منهما قد سأل غير الله؟ الثاني، الذي قال له: اقضِ حاجتي. الذي قال له: انصرني على عدوي، أما الذي قال: اشفع لي عند الله أن ينصرني، فهذا قد سأله الشفاعة، هذه بدعة ضلالة، لكنه لم يسأله قضاء الحاجات، ولم يعبده، فهو يطلب منه أن يدعو له، وهذا هو النوع الثاني من التوسل. الذي ذكرناه أنه توسلٌ بدعيٌّ باتفاق

....

العلماء، الذي يقول له: اشفع لي عند الله. هذا ليس شركًا أن يقول له: ادع الله لي، جئتك متشفعًا بك إلى ربي. فإذا قرأت في «المغني» فيما يقال عند قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكذلك في «روضة الطالبين» و«المجموع» فيما يقال عند قبر الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسوف تجد دعاء العتبي -الذي ذكرناه قبل ذلك-[1]، كلهم يقولون: إن هذا من المستحبات، هذا الدعاء موجود في تفسير ابن كثير في تفسيره لسورة النساء عند قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء:٦٤].

ابن كثير ذكر هنا قصة العتبي والأعرابي، يقول: قال العُتْبي: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، سَمِعْتُ اللهَ يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء:٦٤].

وَقَدْ جِئْتُكَ مُسْتَغْفِرًا لِذَنْبِي مُسْتَشْفِعًا بِكَ إِلَى رَبِّي ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

يَا خيرَ مَنْ دُفنَت بِالْقَاعِ أعظُمُه ... فَطَابَ مِنْ طِيبِهِنَّ القاعُ والأكَمُ
نَفْسي الفداءُ لقبرٍ أنْتَ ساكنُه ... فِيهِ العفافُ وَفِيهِ الجودُ والكرمُ

---

(١) انظر: كشف القناع (٢/ ٥١٥)، والمجموع (٨/ ٢٠٢)، والمغني لابن قدامة (٣/ ٤٧٧)، وإعانة الطالبين (٢/ ٣١٥). ومما يذكر فيها قصة العتبي، وانظر بطلانها في: تفسير ابن كثير تحقيق السلامة (٢/ ٣٤٨)، والسلسلة الصحيحة للعلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ (٦/ ١٠٣٥)، و(هذه مفاهيمنا) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ - حفظه الله- (ص ٧٦).
وقد فند شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ هذه القصة في كتبه، وخاصة كتاب التوسل والوسيلة (ص ١٦١)، واقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٢٨٩).

....

ثُمَّ انْصَرَفَ الْأَعْرَابِيُّ فَغَلَبَتْنِي عَيْنِي، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ فَقَالَ: يَا عُتْبي، الحقْ الْأَعْرَابِيَّ فَبَشِّرْهُ أَنَّ اللهَ قَدْ غَفَرَ له»(١).

هذه القصة ليست بحجة على أي الأحوال، ولكن نقول: إن كلهم يذكرون هذا الدعاء؛ أنه يقول: «جِئْتُكَ مُسْتَغْفِرًا لِذَنْبِي مُسْتَشْفِعًا بِكَ إِلَى رَبِّي». لكنه لا يسأل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو لا يقول: يا رسول الله، اغفر لي وانصرني. لكنه يستغفر الله، ويستشفع بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يخاطبه بما لا يشرع ولا يجوز، هذا بدعة، ولم يرد عن السلف -رضوان الله عليهم- من الصحابة والتابعين وتابعيهم، لكن هناك فرق بينه وبين من يدعوه، أو ينذر له، أو يذبح له، أو يعبده من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

فعلى سبيل المثال: لو أن شخصًا بعد البيان أَصَرَّ أن يقول: يا رسول الله، اشفع لي عند الله عَزَّ وَجَلَّ. هذا لا يخرج من الملة، بخلاف شخص أصرَّ بعد البيان أن يقول: يا رسول الله، أغثني، وارحمني، وانصرني على من بغى عليِّ، وأدخلني الجنة، وأجرني من النار، ونحو ذلك. فرق بين هذا وذاك.

فالكلام هنا لابد أن يبين الفرق؛ لأنه من استغاث به، أو سأله أن يشفع له عند الله، ما هو الشرك؟ طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم والتوجه بهم إلى الله، أو أن يسأله أن يشفع له عند الله مع صرف الدعاء والعبادة له، مع كونه يدعوه، أو ينذر له، أو يذبح، أو يستغيث به، أو نحو ذلك.

هناك فرق بين شخص يسأله قضاء الحاجات، وشخص آخر يقول: اشفع لي عند الله أن يقضي لي حاجتي، الاثنان كلًّا منهما يقول: إن هذه وساطة، ولكن الفرق أن شخصًا عَبَدَه ليكون وسيطًا، والآخر لم يعبده، واتخذه وسيطًا بطريقة غير شرعية، لكنه لم يعبده،

(١) سبق عزوه (١/ ٤٩٧).

ولم يصرف له العبادة، فمن أين لنا أن نقول: هذا أشرك؟ هذا ابتدع، هذا فعل ذريعة إلى الشرك. لكن أشرك هذه لا بد أن يكون اتخذه ندًّا، وصرف له عبادة من العبادات؛ مثل توحيد الربوبية، أن يجعل لله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ ندًّا في الربوبية، ويعتقد أنه يملك النفع والضر، والخفض والرفع، والعطاء والمنع، وهذا الاعتقاد وحده بدون أن يدعو أصلًا هذا شرك أكبر، يجعل له ندًّا في الإلهية يصرف له عبادة من العبادات، ويجعل له ندًّا في الأسماء والصفات، يعتقد له السمع المحيط، الذي هو كسمع الله عَزَّوَجَلَّ، أو كبصر الله عَزَّوَجَلَّ، أو نحو ذلك، فالشرك قد عرَّفه الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ كما جاء ذلك في الصحيحين عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «**أَنْ تَجْعَلَ لِلّٰهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ**»(١).

فالندية هذه في الأسماء والصفات، أو في الربوبية، أو في الإلهية؛ فالندية في الإلهية أن يصرف له عبادة من العبادات، لكن هذا لم يصرف له العبادة، ولا خضع له، ولكنه كان يقول له: ادع الله لي.

فنحن نتشفع بالنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ فلا شك أننا نتشفع به صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يوم القيامة -نسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن يجعله شفيعًا لنا يوم القيامة-، فأنواع الشفاعة هذه لابد أن نعرف ما هي، فنقول: يتشفع به. كيف يتشفع به؟ لو أنه يتشفع به على أنه يصرف له العبادة، على أنه يملك الضر والنفع، على أنه يسمع على الغيب كل من في العالم، ويجيب من دعاه، ويقدر ويعلم كل شيء، ويقدر على كل شيء، فهذا شرك أكبر -والعياذ بالله-؛ جعل لله ندًّا. أما إذا كان يتشفع به على سبيل أنه يقول له: ادع الله لي، جئتك مستشفعًا بك إلى ربي. فهذا بدعة.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).

....

طالب: ماذا عن شفاعة العباس؟

فضيلة الشيخ: ذكرنا أن الاستغاثة بالحي فيما يقدر عليه جائزة، لو أن شخصًا قال له: أستغيث بك أن تنقذني من هذه الورطة، أغثني، أنا سأغرق، أرسل له -مثلًا- رسالة استغاثة، يرسلون رسالة وهم في المركب «أغيثونا»، أنقذوا أرواحنا، يبعث رسالة إلى من يلتقطها، فمثل هذا الأمر ليس دعاء، فهذه استغاثة فيما يقدر عليه الحي.

مثال آخر: أعطني عشرة جنيهات. عندما يقول له ذلك، هذا خلاف أنه يكون في أمريكا، ويقول لشيخه الذي يعيش في مصر: يا شيخ فلان، أعطني عشرة جنيهات. لو قال له: يا شيخ فلان، أعطني عشرة جنيهات -ليس من خلال التليفون أو اللاسلكي أو نحو ذلك-، ولكن لاعتقاده أن هذا الشيخ يسمعه على هذا البعد، وأن الشيخ سيعطيه؛ لأنه قادر على أنه سيعطيه عشرة الجنيهات من أي مكان، وإن كان هذا في مكانه، وذلك في مكان آخر، فهذا من الشرك، سواء كان هذا الشيخ حيًّا أو ميتًا؛ لأن هذا هو الدعاء؛ السؤال على الغيب، والاستغاثة كذلك، أما أن يسأله على الحضور، فهذا مما يجوز، ويكره إذا كان بدون سبب، ويحرم إذا كان فيه ما ينهى عنه شرعًا.

شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد بيَّنَ هذا الكلام تفصيلًا في كتاب قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة في أنواع ما يقصد بالتوسل، كلمة التوسل هذه يُقصد بها أنواع، فيها شرك أكبر وفيها شرك أصغر، بدعة متفق على بدعتها، وهناك نوع مختلف فيه.

قال الشارح: (وقال الحافظ محمد بن عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في رده على السبكي في قوله: «إن المبالغة في تعظيمه - أي الرسول - واجبة».

قال: إن أريد به المبالغة بحسب ما يراه كل أحد تعظيمًا، حتى الحج إلى قبره والسجود له، والطواف به، واعتقاد أنه يعلم الغيب، وأنه يُعطي ويمنع، ويملك لمن استغاث به من

....

دون الله الضر والنفع، وأنه يقضي حوائج السائلين ويفرج كربات المكروبين، وأنه يشفع فيمن يشاء، ويدخل الجنة من يشاء)؛ أي: من غير إذن من الله.

(فدعوى المبالغة في هذا التعظيم مبالغة في الشرك، وانسلاخ من جملة الدين)، هذا كلام مهم جدًّا.

(وفي الفتاوى البزازية من كتب الحنفية: قال علماؤنا: من قال أرواح المشايخ حاضرة تعلم: يكفر.

وقال الشيخ صنع الله الحنفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه في الرد على من ادعى أن للأولياء تصرفات في الحياة وبعد الممات على سبيل الكرامة: «هذا وإنه قد ظهر الآن فيما بين المسلمين جماعات يَدّعون أن للأولياء تصرفات بحياتهم وبعد مماتهم، ويستغاث بهم في الشدائد والبليات وبهم تكشف المهمات، فيأتون قبورهم وينادونهم في قضاء الحاجات، مستدلين أن ذلك منهم كرامات وقالوا: منهم أبدال ونقباء، وأوتاد ونجباء، وسبعون وسبعة، وأربعون وأربعة، والقطب هو الغوث للناس، وعليه المدار بلا التباس، وجوزوا لهم الذبائح والنذور، وأثبتوا لهم فيهما الأجور.

قال: وهذا كلام فيه تفريط وإفراط، بل فيه الهلاك الأبدي والعذاب السرمدي؛ لما فيه من روائح الشرك المحقق، ومصادمة الكتاب العزيز المصدق، ومخالفة لعقائد الأئمة وما اجتمعت عليه الأمة.

وفي التنزيل: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥].

ثم قال: فأما قولهم: إن للأولياء تصرفات في حياتهم وبعد الممات، فيرده قوله تعالى: ﴿أَءِلَٰهٞ مَّعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل:٦٠]، ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُ﴾ [الأعراف:٥٤])، حتى لا نأخذ كلامه

....

من غير معرفة قصده، ماذا تعني: تصرفات؟ كل شخص يتصرف وهو حي، وهؤلاء الأولياء يدعون الله، ويستجيب الله دعاءهم، وهذا من كرامتهم، أليس كذلك؟ ليس يقصد ذلك، ولكن من يقول: لهم تصرفات. يعني: أنهم يدبرون الكون -والعياذ بالله-، وهذا مقصده من الإنكار على من قال ذلك، وكذا بعد المات أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مفوض لهم -مثلًا-؛ هذا ربع الكون، وهذا ربع الكون، ونحو ذلك، أو أن الله ترك لهم تدبير بعض الأشياء؛ فهذا للمطر، وهذا للزواج، وهذا للولادة، ونحو ذلك، فهذا هو الكفر الذي يقصده، ولذلك استدل عليه بقوله: ﴿أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل:٦٠].

وأما أن هناك الأرواح تذهب وتجيء، ولها تصرفات معينة، ليس بمعنى تدبير الكون، ولكن على سبيل المثال مثلما قلنا: إن الأرواح -مثلًا- تسرح في الجنة حيث شاءت، فأرواح الشهداء تسرح في الجنة حيث شاءت، ليس هذا المقصود قطعًا، حتى لو جاء واحد يحتج بأن الأرواح لها شأن بعد الموت، فهذا صحيح، أما ما ينكره الشيخ صنع الله الحنفي، فإنه يقصد به إنكار تدبير هذه الأرواح للكون.

يقول: (ونحوها من الآيات الدالة على أنه المنفرد بالخلق والتدبير والتصرف والتقدير، ولا شيء لغيره في شيء ما بوجه من الوجوه، فالكل تحت ملكه وقهره تصرفًا وملكًا، وإحياءً وإماتة وخلقًا.

وتمدح الرب تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بانفراده بملكه في آيات من كتابه كقوله: ﴿هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [فاطر:٣]، وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر:١٣-١٤]، وذكر آيات في هذا المعنى).

فهذا كلام عظيم الأهمية، ومن أعظم الأدلة التي تقام على من يدعي مع الله عَزَّوَجَلَّ ملكًا وتدبيرًا وتصريفًا.

ثم قال: (ثم قوله: فقوله في الآيات كلها ﴿مِن دُونِهِۦ﴾ [فاطر:١٣]؛ أي: من غيره، فإنه عام يدخل فيه من اعتقدته، من ولي وشيطان تستمده، فإن من لم يقدر على نصر نفسه كيف يمد غيره؟!».

إلى أن قال: «إن هذا لقول وخيم، وشرك عظيم».

إلى أن قال: «وأما القول بالتصرف بعد الممات فهو أشنع وأبدع من القول بالتصرف في الحياة.

قال -جل ذكره-: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [الزمر:٣٠]، قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّىۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الزمر:٤٢]، وقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران:١٨٥]، وقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر:٣٨]، وفي الحديث: «**إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ...**» الحديث.

فجميع ذلك وما هو نحوه دالٌّ على انقطاع الحس والحركة من الميت، وأن أرواحهم ممسكة وأن أعمالهم منقطعة عن زيادة ونقصان).

قوله: «وأن أرواحهم ممسكة « يعني: فيما شاء الله عَزَّوَجَلَّ؛ هناك أرواح تسرح في الجنة حيث شاءت، ولكنها غير مدبرة بالكون، لكن أَذِنَ الله لها أن تسرح.

يقول: (فدلَّ ذلك على أنه ليس للميت تصرف في ذاته فضلًا عن غيره.

فإذا عجز عن حركة نفسه، فكيف يتصرف في غيره؟!

....

فالله سبحانه يخبر أن الأرواح عنده، وهؤلاء الملحدون يقولون: إن الأرواح مطلقة متصرفة ﴿ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ﴾ [البقرة:١٤٠].

قال: «وأما اعتقادهم أن هذه التصرفات لهم من الكرامات، فهو من المغالطة؛ لأن الكرامة شيء من عند الله يكرم به أولياءه، لا قصد لهم فيه ولا تحدي، ولا قدرة ولا علم، كما في قصة مريم بنت عمران، وأسيد بن حضير، وأبي مسلم الخولاني»).

هذا الكلام فيه نظر، وهو قصر الكرامة على ما لا يكون له قصد، ولاقدرة، ولا علم. لماذا؟ قد يدعو الله عَزَّوَجَلَّ فيستجيب دعاءه، وهو يقصد أن يفعل الله به ذلك؛ اللهم أهلك هذا العدو! فيأتي من يهلكه من عند الله عَزَّوَجَلَّ -مثلًا-، وهذا ليس بممتنع.

فمسألة أنه يُرْزَقُ -مثلًا-؛ كما رزقت مريم فاكهة الصيف وفاكهة الشتاء، لا يعني أنه ليس هناك كرامة غير ذلك، فالكرامات بابها أوسع مما قصده -والله أعلى وأعلم-.

قصة أسيد بن حضير مع الملائكة التي جاءت تستمع لقراءته: عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ سُورَةَ البَقَرَةِ، وَفَرَسُهُ مَرْبُوطَةٌ عِنْدَهُ، إِذْ جَالَتِ الفَرَسُ، فَسَكَتَ، فَسَكَتَتْ، فَقَرَأَ، فَجَالَتِ الفَرَسُ، فَسَكَتَ، وَسَكَتَتِ الفَرَسُ، ثُمَّ قَرَأَ، فَجَالَتِ الفَرَسُ، فَانْصَرَفَ، وَكَانَ ابْنُهُ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا، فَأَشْفَقَ أَنْ تُصِيبَهُ، فَلَمَّا اجْتَرَّهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى مَا يَرَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ حَدَّثَ النَّبِيَّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ، اقْرَأْ يَا ابْنَ حُضَيْرٍ**»، قَالَ: فَأَشْفَقْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى، وَكَانَ مِنْهَا قَرِيبًا، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَانْصَرَفْتُ إِلَيْهِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ المَصَابِيحِ، فَخَرَجَتْ حَتَّى لَا أَرَاهَا، قَالَ: «**وَتَدْرِي مَا ذَاكَ؟**»، قَالَ: لَا، قَالَ: «**تِلْكَ المَلَائِكَةُ دَنَتْ لِصَوْتِكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحَتْ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا، لَا تَتَوَارَى مِنْهُمْ**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠١٨)، ومسلم (٧٩٦).

ومن ذلك حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**كَمْ مِنْ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ مِنْهُمُ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ**»[(١)]، فكانوا يقولون للبراء: يا براء، أقسم على ربك. ولكن هذا كله كان في طور العبادة لله، والدعاء والتضرع والتذلل له، وهذه كرامات ليست بممتنعة، أنه من الممكن أن يكون قاصدًا للشيء، ويكرمه ربه، لكنه متضرع إلى الله، ويظهر العبودية لله عَزَّوَجَلَّ؛ حتى لا يختلط الأمر على أحد، ولا يلتبس الأمر على أحد، أما أن تكون الكرامة معناها أن يكون إلهًا من دون الله، فهذا هو الشرك.

(قال: «وأما قولهم فيستغاث بهم في الشدائد، فهذا أقبح مما قبله وأبدع لمصادمته قوله -جل ذكره-: ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [النمل:٦٢]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام:٦٣-٦٤]. وذكر آيات في هذا المعنى».

ثم قال: «فإنه -جلَّ ذكره- قرر أنه الكاشف للضر لا غيره، وأنه المتفرد بإجابة المضطرين، وأنه المستغاث لذلك كله، وأنه القادر على دفع الضر، القادر على إيصال الخير؛ فهو المتفرد بذلك، فإذا تعين هو -جلَّ ذكره- خرج غيره من ملك ونبي وولي».

قال: «والاستغاثة تجوز في الأسباب الظاهرة العادية من الأمور الحسية في قتال، أو إدراك عدو أو سبع أو نحوه، كقولهم: يا لزيد، يا للمسلمين، بحسب الأفعال الظاهرة.

وأما الاستغاثة بالقوة والتأثير أو في الأمور المعنوية من الشدائد، كالمرض وخوف الغرق والضيق والفقر وطلب الرزق ونحوه فمن خصائص الله ولا يطلب فيها غيره».

(١) أخرجه الترمذي (٣٨٥٤).

....

قال: «وأما كونهم معتقدين التأثير منهم في قضاء حاجاتهم كما تفعله جاهلية العرب والصوفية الجهال، وينادونهم ويستنجدون بهم، فهذا من المنكرات.

فمن اعتقد أن لغير الله من نبي أو ولي أو روح أو غير ذلك في كشف كربة وقضاء حاجةٍ تأثيرًا، فقد وقع في وادي جهل خطير، فهو على شفا حفرة من السعير.

وأما كونهم مستدلين على أن ذلك منهم كرامات، فحاشا لله أن يكون أولياء الله بهذه المثابة»؛ أي: إن كرامات الأولياء عندهم معناها: أن لهم تصريفًا في الكون، وأنهم آلهة مع الله. تعالى الله عن ذلك!

(فهذا ظن أهل الأوثان كذا أخبر الرحمن: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس:١٨]، قال تعالى: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣]، قال تعالى: ﴿ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدۡنِ ٱلرَّحۡمَٰنُ بِضُرّٖ لَّا تُغۡنِ عَنِّي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَا يُنقِذُونِ﴾ [يس:٢٣]. فإنَّ ذكر ما ليس من شأنه النفع ولا دفع الضر من نَبِيٍّ وولي وغيره على وجه الإمداد منه إشراك مع الله).

قوله: «على وجه الإمداد» أي: يمده؛ كما يقول له: «مدد يا سيدي فلان».

(إذ لا قادر على الدفع غيره، ولا خير إلا خيره.

قال: «وأما ما قالوه: من أن منهم أبدالًا ونقباء، وأوتادًا ونجباء، وسبعين وسبعة، وأربعين وأربعة، والقطب هو الغوث للناس، فهذا من موضوعات إفكهم، كما ذكره القاضي المحدث ابن العربي في «سراج المريدين» وابن الجوزي وابن تيمية». انتهى باختصار).

ذِكرُ الأبدال والنقباء على اعتقادهم أنهم أوتاد الكون، لكن «الأبدال» بمعنى وجود عباد لله صالحين من الطائفة الظاهرة المنصورة، لن ينعدموا من الأرض، فهذا

....

الأمر ليس في اعتقاده منكر؛ مثل من يقول: «وكانوا يرونه من الأبدال». وهذه مذكورة في سير بعض الصالحين.

الأبدال بمعنى أنه لا تنعدم الطائفة المؤمنة من على وجه الأرض، فلو أن بعضهم قد مات، فإن الله عَزَّوَجَلَّ يجعل مكانه غيره؛ لتظل الطائفة الظاهرة على الحق المنصورة إلى قيام الساعة من أهل السنة والجماعة موجودة في الأرض.

ولكنهم يعتقدون أن الأبدال والنقباء هؤلاء أن بعضهم يكونون في محل بعض في تصريف الكون، أو في كونهم أوتاد الأرض، ونحو ذلك.

(والمقصود أن أهل العلم ما زالوا ينكرون هذه الأمور الشركية التي عمت بها البلوى واعتقدها أهل الأهواء، فلو تتبعنا كلام العلماء المنكرين لهذه الأمور الشركية لطال الكتاب، والبصير النبيل يدرك الحق من أول دليل، ومن قال قولًا بلا برهان فقوله ظاهره البطلان، مخالف ما عليه أهل الإيمان المتمسكون بمحكم القرآن، المستجيبون لداعي الحق والإيمان، والله المستعان وعليه التكلان).



وَقَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [يونس:١٠٦-١٠٧].

ش: قال ابن عطية: معناه قيل لي: ﴿ وَلَا تَدْعُ ﴾، فهو عطف على أقم، وهذا الأمر، والمخاطبة للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. إذا كانت هكذا، فأحرى أن يحذر من ذلك غيره، والخطاب خرج مخرج الخصوص، وهو عام للأمة(١).

قال أبو جعفر بن جرير في هذه الآية: يقول تعالى ذكره: «ولا تدع» يا محمد من دون معبودك، وخالقك شيئًا لا ينفعك في الدنيا، ولا في الآخرة، ولايضرك في دين، ولا دنيا، يعني بذلك: الآلهة والأصنام، يقول: لا تعبدها راجيًا نفعها، أو خائفًا ضرها، فإنها لا تنفع، ولا تضر، فإن فعلت ذلك فدعوتها من دون الله، فإنك إذًا من الظالمين، يكون من المشركين بالله، الظالم لنفسه(٢).

قلتُ: وهذه الآية لها نظائر كقوله: ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتَكُونَ مِنَ ٱلْمُعَذَّبِينَ ﴾ [الشعراء:٢١٣]، وقوله: ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ [القصص:٨٨] ففي هذه الآيات بيان أن كل مدعو يكون إلهًا، والإلهية حق لله لا يصلح منها شيء لغيره؛ ولهذا قال: ﴿ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾؛ كما قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ ﴾ [الحج:٦٢]، وهذا هو التوحيد الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه؛ كما قال تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾ [البينة:٥]، والدين: كل ما يدان الله به من العبادات الظاهرة، والباطنة.

---

(١) انظر: المحرر الوجيز (٩/ ٩٩).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٢/ ٣٠٤).

....

وفسره ابن جرير في تفسيره بالدعاء، وهو فرد من أفراد العبادة، على عادة السلف في التفسير، يفسرون الآية ببعض أفراد معناها، فمن صرف منها شيئًا لقبر، أو صنم، أو وثن، أو غير ذلك، فقد اتخذه معبودًا، وجعله شريكًا لله في الإلهية التي لا يستحقها إلا هو؛ كما قال تعالى: ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [المؤمنون:١١٧]**، فتبين بهذه الآية، ونحوها أن دعوة غير الله كفر، وشرك، وضلال.**

وقوله: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ﴾ [يونس:١٠٧] **فإنه المنفرد بالملك، والقهر، والعطاء، والمنع، والضر، والنفع، دون كل ما سواه، فيلزم من ذلك أن يكون هو المدعو وحده، المعبود وحده، فإن العبادة لا تصلح إلا لمالك الضر، والنفع، ولا يملك ذلك، ولا شيئًا منه غيره تعالى، فهو المستحق للعبادة وحده، دون من لا يضر، ولاينفع.**

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَـٰشِفَـٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَـٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر:٣٨] **وقال:** ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [فاطر:٢] **فهذا ما أخبر به الله تعالى في كتابه من تفرده بالإلهية، والربوبية، ونصب الأدلة على ذلك.**

فاعتقد عباد القبور، والمشاهد، نقيض ما أخبر به الله تعالى، واتخذوهم شركاء لله في استجلاب المنافع، ودفع المكاره، بسؤالهم، والالتجاء بالرغبة، والرهبة، والتضرع، وغير ذلك من العبادات التي لا يستحقها إلا الله تعالى، واتخذوهم شركاء لله في ربوبيته، وإلهيته.

....

وهذا فوق شرك كفار العرب القائلين: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣] ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [يونس:١٨] فإن أولئك يدعونهم ليشفعوا لهم، ويقربوهم إلى الله.

وكانوا يقولون في تلبيتهم: «لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ»[(١)].

وأما هؤلاء المشركون فاعتقدوا في أهل القبور، والمشاهد ما هو أعظم من ذلك، فجعلوا لهم نصيبًا من التصرف، والتدبير، وجعلوهم معاذًا لهم، وملاذًا في الرغبات، والرهبات ﴿سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الطور:٤٣]، وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ أي: لمن تاب إليه.

الشرح

(قوله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [يونس:١٠٦-١٠٧]).

فقوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾؛ أي: كل مَنْ دون الله لا يملك النفع والضر، فمن زعم ممن يدعو غير الله -من الأنبياء، أو الأولياء، أو الملائكة- أنهم ينفعون أو يضرون، فقد جمع مع شرك الإلهية شرك الربوبية -والعياذ بالله-.

---

(١) أخرجه مسلم (١١٨٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ - قَالَ - فَيَقُولُ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَيْلَكُمْ قَدْ قَدْ. فَيَقُولُونَ إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ. يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ».

وهذا لا يتجاسر مسلم أن يقول عن أحدٍ دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: إنه يملك النفع والضر؛ فإن الله تعالى قال: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [يونس:١٠٧].

لذلك فإن من يقر بذلك لغير الله، ويقول: إنه يملك الضر والنفع؛ فإنه يكون مكذبًا لصريح القرآن.

(قال ابن عطية: معناه قيل لي: ﴿ وَلَا تَدْعُ ﴾، فهو عطف على أقم، وهذا الأمر، والمخاطبة للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. إذا كانت هكذا، فأحرى أن يحذر من ذلك غيره، والخطاب خرج مخرج الخصوص، وهو عام للأمة)؛ أي: إن قوله: ﴿ وَلَا تَدْعُ ﴾ الخطاب هنا للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالله عَزَّوَجَلَّ خاطبه، مع أنه يستحيل أن يقع منه ذلك؛ لأجل أن يبين الله عَزَّوَجَلَّ -كما ذكر الشيخ في المسألة الرابعة- أن أصلح الناس لو يفعله إرضاء لغيره، لصار من الظالمين.

قال تعالى: ﴿ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [يونس:١٠٦]، فالرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لو فعله، فإنما يفعله حتى يقبل المشركون منه دينه، وقد كانوا كما قال الله تعالى: ﴿ وَدُّوا۟ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ [القلم:٩].

فالرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي هو أصلح الناس لو فعله -ولو على غير قصد من نفسه، بل فعله إرضاءً لغيره-، لصار من الظالمين، ولأجل ذلك نقول: إن هذا هو الشرك الأكبر، وهو دعاء غير الله؛ لأن الدعاء هو العبادة، وإنه إن دعا غير الله، فقد أشرك بالله عَزَّوَجَلَّ.

فهذا الخطاب كان للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ليبين أن من دونه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أولى بذلك؛ لأنه لو كان له عمل نبي، ثم أشرك، لكان من الظالمين، وكان من المشركين، فكيف بمن ليس كذلك؟!!

....

(قال أبو جعفر بن جرير في هذه الآية: يقول تعالى ذكره: «ولا تدع» يا محمد من دون معبودك، وخالقك شيئًا لا ينفعك في الدنيا، ولا في الآخرة، ولايضرك في دين، ولا دنيا، يعني بذلك: الآلهة والأصنام، يقول: لا تعبدها راجيًا نفعها، أو خائفًا ضرها، فإنها لا تنفع، ولا تضر، فإن فعلت ذلك فدعوتها من دون الله، فإنك إذًا من الظالمين، يكون من المشركين بالله، الظالم لنفسه).

لا أحد هنا يقول: إن الشرك هو ظلم الله، بل العبد يظلم نفسه بالشرك، وهذا هو الظلم الأكبر.



وَقَــوْلِــهِ: ﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ وَٱعۡبُدُوهُ وَٱشۡكُرُواْ لَهُۥٓۖ إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴾ [العنكبوت:١٧].

ش: يأمر تعالى عباده بابتغاء الرزق منه وحده دون ما سواه ممن لا يملك لهم رزقًا من السماوات، والأرض شيئًا، فتقديم الظرف يفيد الاختصاص.

وقوله: ﴿وَٱعۡبُدُوهُ﴾ من عطف العام على الخاص، فإن ابتغاء الرزق عنده من العبادة التي أمر الله بها.

قال العماد ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **﴿فَٱبۡتَغُواْ﴾ أي: فاطلبوا عند الله الرزق، أي: لا عند غيره؛ لأنه المالك له، وغيره لا يملك شيئًا من ذلك ﴿وَٱعۡبُدُوهُ﴾ أي: أخلصوا له العبادة وحده لا شريك له، ﴿وَٱشۡكُرُواْ لَهُۥٓ﴾ أي: على ما أنعم عليكم ﴿إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴾ أي: يوم القيامة فيجازي كل عامل بعمله[(١)].**

الشَّرْح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (بَابُ مِنَ الشِّرْكِ أَنَّ يَسْتَغِيْثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ، وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوۡثَٰنٗا وَتَخۡلُقُونَ إِفۡكًاۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمۡلِكُونَ لَكُمۡ رِزۡقٗا فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ وَٱعۡبُدُوهُ وَٱشۡكُرُواْ لَهُۥٓۖ إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴾ [العنكبوت:١٧].

وقوله تعالى: ﴿وَإِن يَمۡسَسۡكَ ٱللَّهُ بِضُرّٖ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَۖ وَإِن يُرِدۡكَ بِخَيۡرٖ فَلَا رَآدَّ لِفَضۡلِهِۦۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۚ وَهُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [يونس:١٠٧]).

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فإنه المنفرد بالملك والقهر، والعطاء والمنع، والضر والنفع، دون كل ما سواه.

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٢٦٩).

فيلزم من ذلك أن يكون هو المدعو وحده، المعبود وحده؛ فإن العبادة لاتصلح إلا لمالك الضر والنفع. ولا يملك ذلك ولا شيئًا منه غيره تعالى، فهو المستحق للعبادة وحده، دون من لا يضر ولا ينفع).

هذا من أحسن الترتيب في الكلام في إقامة الحجة.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [يونس:١٠٦].

فقد يتوهم البعض من أجل أن يستمر على دعاء غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن يَدَّعِي فيهم النفع والضر؛ فقال الله تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ [يونس:١٠٧].

فهذا الأمر واضح الدلالة على الجزء الأول، وهو أنه لا يجوز أن يُدْعَى أحد دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

كثير من عباد القبور والغلاة في الصالحين يقولون: إن هذه الآيات نزلت في عباد الأوثان، والأصنام لا تنفع ولا تضر، أما الصالحون والأولياء، فهم يشفعون عند الله.

فنقول: أولًا: إن هذه الآيات نزلت فيمن يعبد الأوثان على أنها صور للملائكة أو رموز للملائكة، يعبدونها لكي تشفع لهم عند الله، وسموها بالأسماء المؤنثة لذلك، والملائكة أولى من الصالحين في القرب من الله؛ فإن هؤلاء لا يجزم بصلاحهم.

وثانيًا: إن هذا تكذيب لقوله تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾ [يونس:١٠٧]. أفيقول أحد: إن الصالحين ينفعون أو يضرون؟! فإن قال ذلك، فقد كذب بالقرآن.

فإما أن يقول: هم لا ينفعون ولا يضرون. ولابد؛ لكي يسلم له توحيد الربوبية، فإن أقر بذلك، أُلزِمَ بتوحيد الإلهية؛ كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾ [يونس:١٠٦].

(وقوله تعالى: ﴿ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر:٣٨]).

الله كافيني، وعليه يتوكل كل من أراد التوكل، كل متوكل ينبغي أن يتوكل على الله وحده لا شريك له.

(وقال تعالى: ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [فاطر:٢].

فهذا ما أخبر به الله تعالى في كتابه من تفرده بالإلهية والربوبية، ونصب الأدلة على ذلك).

التفرد بالربوبية أنه وحده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الذي ينفع ويضر، والتفرد بالإلهية أنه لا يجوز أن يُدْعى أحد -لا ينفع ولا يضر- من دون الله عَزَّوَجَلَّ.

يقول: (فاعتقد عبّاد القبور والمشاهد نقيض ما أخبر به الله تعالى، واتخذوهم شركاء لله في استجلاب المنافع ودفع المكاره، بسؤالهم والالتجاء إليهم بالرغبة والرهبة والتضرع، وغير ذلك من العبادات التي لا يستحقها إلا الله تعالى، واتخذوهم شركاء لله في ربوبيته وإلهيته. وهذا فوق شرك كفار العرب القائلين: ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ ﴾ [الزمر:٣]، ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [يونس:١٨].

....

فإن أولئك يدعونهم ليشفعوا لهم ويقربوهم إلى الله، وكانوا يقولون في تلبيتهم: لبيك، لا شريك لك إلا شريكًا هو لك تملكه وما ملك.

أما هؤلاء المشركون فاعتقدوا في أهل القبور والمشاهد ما هو أعظم من ذلك، فجعلوا لهم نصيبًا من التصرف والتدبير، وجعلوهم معاذًا لهم وملاذًا في الرغبات والرهبات ﴿ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الطور:٤٣]).

وإن كان هناك فرق -كما ذكرنا-، وهو أن عباد القبور لا يسمون ما يفعلون عبادة، ولا يسمون أوثانهم آلهة، هم يتخذونها كذلك، فهذا الذي من أجله يحتاج الأمر إلى إقامة الحجة عليهم، ولكن بعد إقامة الحجة، فإن أصروا على ذلك، فهم أشر فعلًا من عباد الأوثان أو مثلهم.

وقال الله تعالى عن إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ﴾ [العنكبوت:١٧]؛ أي: تصنعون إفكًا.

كلمة ﴿ وَتَخْلُقُونَ ﴾ هنا بمعنى العمل، وأنهم يشكلون ويصورون هذه الأصنام كذبًا وباطلًا، كلام مختلق يعني: كلام مكذوب، فلفظ الخلق إذا استعمل مقيدًا، يمكن أن ينسب للعبد، فيقال: اختلق هذا الكلام، بمعنى: اخترعه، وكذب فيما قال.

وكذا قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يرويه عن ربه عَزَّ وَجَلَّ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي»(١)؛ أي: إن المصورين هؤلاء أظلم الناس؛ لأنهم يخلقون كخلق الله؛ أي: يصنعون التماثيل. فمعنى قوله تعالى: ﴿ وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ﴾ أي: تشكلونها.

ومنه قول الله تعالى عن المسيح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿ أَنِّيٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ ﴾ [آل عمران:٤٩]؛ أي: أسوي.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٣)، ومسلم (٢١١١).

فأنتم «تخلقون إفكًا»؛ أي: تصنعون إفكًا من هذه التماثيل التي تنحتونها.

قال تعالى: ﴿قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ﴾ [الصافات:٩٥]، فنسب الفعل إليهم؛ فنسبة (الخلق) مقيدًا إلى الناس تصح.

قال تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾ [المؤمنون:١٤]؛ لأنه الذي يُوجِد من العدم وحده لا شريك له.

وفي قول الله تبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا﴾ [العنكبوت:١٧]، هذا إثبات توحيد الربوبية؛ لأنهم لا يملكون الرزق؛ فإن المُلْكَ لله وحده لا شريك له.

الضر والنفع في الآيات السابقة، والتدبير له وحده لا شريك له، ففيها إثبات المُلْكِ له وحده لا شريك له، وآيات القرآن كثيرًا ما تستدل بتوحيد الربوبية على توحيد الإلهية؛ لأنه قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت:١٧].

فقوله تعالى: ﴿فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ﴾؛ بناءً على أن الذين تعبدون من دون الله لا يملكون لكم رزقًا.

يقول الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (يأمر تعالى عباده بابتغاء الرزق عنده وحده دون ما سواه ممن لا يملك لهم رزقًا من السماوات والأرض شيئًا، فتقديم الظرف يفيد الاختصاص.

وقوله: ﴿وَٱعْبُدُوهُ﴾ من عطف العام على الخاص؛ فإن ابتغاء الرزق عنده من العبادة التي أمر الله بها)؛ أي: إن قوله تعالى: ﴿فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ﴾. عندما يتم تقديم الظرف أو المفعول، فيكون هذا للاختصاص في كثير من الأحيان.

....

﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: من عنده وحده سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ، أي: اجعلوا طلب الرزق منه وحده.

وقوله تعالى: ﴿وَٱعۡبُدُوهُ﴾ [العنكبوت:١٧]. هذا من عطف العام على الخاص؛ لأن ابتغاء الرزق أحد أنواع العبادة.

وقوله: ﴿وَٱعۡبُدُوهُ﴾ هذا العام عطفه على الخاص، ثم عطف الشكر عليه، فقال تعالى: ﴿وَٱعۡبُدُوهُ وَٱشۡكُرُواْ لَهُۥٓ﴾؛ فإن ابتغاء الرزق عنده من العبادة التي أمر الله بها.

(قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿فَٱبۡتَغُواْ﴾ [العنكبوت:١٧]؛ أي: فاطلبوا عند الله الرزق، لا عند غيره؛ لأنه المالك له، وغيره لا يملك شيئًا من ذلك.

﴿وَٱعۡبُدُوهُ﴾ أي: أخلصوا له العبادة وحده لا شريك له.

﴿وَٱشۡكُرُواْ لَهُۥٓ﴾ أي: على ما أنعم عليكم.

﴿إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ﴾ أي: يوم القيامة؛ فيجازي كل عاملٍ بعمله).



وَقَوْلِهِ: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾ [الأحقاف:٥-٦].

ش: نفى سبحانه أن يكون أحد أضلَّ ممن يدعو غيره، وأخبر أنه لايستجيب له ما طلب منه إلى يوم القيامة.

والآية تعم على كل من يُدْعَى من دون الله، كما قال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [الإسراء:٥٦]، وفي هذه الآية أخبر أنه لا يستجيب، وأنه غافل عن داعيه ﴿وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾، فتناولت الآية كل داعٍ، وكل مدعوٍّ من دون الله.

قال أبو جعفر بن جرير في قوله: ﴿وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً ﴾ يقول تعالى ذكره: وإذا جمع الناس ليوم القيامة في موقف الحساب كانت هذه الآلهة التي يدعونها في الدنيا لهم أعداء؛ لأنهم يتبرؤون منهم: ﴿وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾ يقول تعالى ذكره: وكانت آلهتهم التي يعبدونها في الدنيا بعبادتهم جاحدين؛ لأنهم يقولون يوم القيامة: ما أمرناهم، ولا شعرنا بعبادتهم إيانا، تبرأنا منهم يا ربنا(١)؛ كما قال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّواْ ٱلسَّبِيلَ ۝١٧ قَالُواْ سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُواْ ٱلذِّكْرَ وَكَانُواْ قَوْمًۢا بُورًا ﴾ [الفرقان:١٧-١٨].

قال ابن جرير: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ من الملائكة، والإنس، والجن، وساق بسنده عن مجاهد قال: عيسى، وعزير، والملائكة(٢).

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٢١/ ١١٧).
(٢) انظر: تفسير الطبري (١٧/ ٤١٥).

....

ثم قال: يقول تعالى ذكره: قالت الملائكة الذين كان هؤلاء المشركون يعبدونهم من دون الله، وعيسى: تنزيهًا لك يا ربنا، وتبرئةً مما أضاف إليك هؤلاء المشركون: ﴿مَا كَانَ يَنۢبَغِي لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنۡ أَوۡلِيَآءَ﴾ نواليهم ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم﴾ انتهى[1].

قلت: وأكثر ما يستعمل الدعاء في الكتاب، والسنة، واللغة، ولسان الصحابة، ومن بعدهم من العلماء في السؤال، والطلب، كما قال العلماء من أهل اللغة وغيرهم: الصلاة لغة الدعاء، وقد قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ﴾ [فاطر:١٣] الآيتين، وقال: ﴿قُلۡ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ تَدۡعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفۡيَةً﴾ [الأنعام:٦٣]، وقال: ﴿وَإِذَا مَسَّ ٱلۡإِنسَٰنَ ٱلضُّرُّ دَعَانَا لِجَنۢبِهِۦٓ أَوۡ قَاعِدًا أَوۡ قَآئِمًا﴾ [يونس:١٢].

وقال: ﴿وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ فَذُو دُعَآءٍ عَرِيضٍ﴾ [فصلت:٥١]، وقال: ﴿لَّا يَسۡـَٔمُ ٱلۡإِنسَٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلۡخَيۡرِ﴾ [فصلت:٤٩] الآية، وقال: ﴿إِذۡ تَسۡتَغِيثُونَ رَبَّكُمۡ فَٱسۡتَجَابَ لَكُمۡ﴾ [الأنفال:٩] الآية.

وفي حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «الدُّعاءُ مُخُّ العبادةِ»[2]، وفي الحديث الصحيح: «ادُعوا اللهَ وَأنْتُمْ مُوقِنُونَ بالإجَابَةِ»[3]، وفي آخر: «مَنْ لَمْ يَسْألِ اللهَ يَغضَبْ عليه»[4]، وحديث: «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ على اللهِ مِنْ الدُّعَاءِ»[5]، رواه أحمد، والترمذي، وابن

(١) انظر: تفسير الطبري (١٧/ ٤١٦).
(٢) سبق تخريجه (١/ ١٣٥).
(٣) أخرجه الترمذي (٣٤٧٩).
(٤) أخرجه الترمذي (٣٣٧٣)، وابن ماجه (٣٨٢٧)، وأحمد (٢/ ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٧٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٦٥٨).
(٥) أخرجه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩، ٣٢٤٧، ٣٣٧٢)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وأحمد (٤/ ٢٦٧، ٢٧١، ٢٧٦، ٢٧٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٧١٤)، والحاكم (١/ ٤٩٠).

ماجه، وابن حبان، والحاكم وصححه، وقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدُّعَاءُ سِلاحُ الْمُؤْمِنِ، وَعِمَادُ الدِّينِ، وَنُورُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ»(١) رواه الحاكم وصححه. وقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سلوا الله كل شيء حتى الشسع إذا انقطع»(٢) الحديث.

وقال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: أفضل العبادة الدعاء، وقرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر:٦٠]، الآية. رواه ابن المنذر، والحاكم وصححه(٣).

وحديث: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْمَنَّانُ...»(٤) الحديث، وحديث: «اللَّهمَّ إِني أسألُكَ بأني أَشْهَدُ أنَّكَ أنْتَ اللهُ، لا إلهَ إلا أنتَ، الأَحَدُ الصَّمَدُ، الذي لم يَلِدْ ولم يُولَدْ، ولم يكن له كُفُوًا أحَدٌ»(٥)، وأمثال هذا في الكتاب، والسنة أكثر من أن يحصر، في الدعاء الذي هو السؤال، والطلب، فمن جحد كون السؤال، والطلب عبادة فقد صادم النصوص، وخالف اللغة، واستعمال الأمة سلفًا، وخلفًا.

وأما ما تقدم من كلام شيخ الإسلام، وتبعه العلامة ابن القيم رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ من أن الدعاء نوعان: دعاء مسألة، ودعاء عبادة، وما ذكر بينهما من التلازم، وتضمن أحدهما للآخر، فذلك باعتبار كون الذاكر، والتالي، والمصلي، والمتقرب بالنسك، وغيره طالبًا في المعنى. فيدخل في مسمى الدعاء بهذا الاعتبار، وقد شرح الله تعالى في الصلاة الشرعية من دعاء المسألة ما لاتصح الصلاة إلا به، كما في الفاتحة، والسجدتين، وفي التشهد، وذلك عبادة كالركوع، والسجود. فتدبر هذا المقام يتبين لك جهل الجاهلين بالتوحيد.

---

(١) أخرجه الحاكم (١/ ٤٩٢) وصححه.
(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٠٧، ٣٦٠٨).
(٣) أخرجه ابن المنذر في التفسير كما في الدر المنثور (٧/ ٣٠٢)، والحاكم (١/ ٤٩١) وصححه.
(٤) أخرجه أبو داود (١٤٩٧)، والترمذي (٣٥٤٤)، وأحمد (٢١/ ١٩٢)، والحاكم (١/ ٦٨٣)، والطبراني في الكبير (٥/ ١٠١).
(٥) أخرجه أبو داود (١٤٩٣)، والترمذي (٣٤٧٥)، وأحمد (٣٨/ ١٤٩).

ومما يبين هذا المقام، ويزيده إيضاحًا، قول العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ﴾ [الإسراء:١١٠]، وهذا الدعاء المشهور أنه دعاء المسألة، قالوا: كان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو ربه، ويقول مرة: يا الله، ومرة يا رحمن، فظن المشركون أنه يدعو إلهين، فأنزل الله هذه الآية. ذكر هذا عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا. وقيل: إن هذا الدعاء هنا بمعنى التسمية، والمعنى: أي: سميتموه به من أسماء الله تعالى، إما الله، وإما الرحمن، فله الأسماء الحسنى، وهذا من لوازم المعنى في الآية، وليس هو عين المراد، بل المراد بالدعاء معناه المعهود المطرد في القرآن، وهو دعاء السؤال، ودعاء الثناء.

ثم قال: إذا عرف هذا فقوله: ﴿ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ [الأعراف:٥٥] يتناول نوعي الدعاء لكنه ظاهر في دعاء المسألة، متضمن لدعاء العبادة، ولهذا أمر بإخفائه.

قال الحسن: بين دعاء السر، ودعاء العلانية سبعون ضعفًا، ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء، ولم يسمع لهم صوت، إن كان إلا همسًا بينهم، وبين ربهم.

وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة:١٨٦] يتناول نوعي الدعاء، وبكل منهما فسرت الآية قيل: أعطيه إذا سألني، وقيل: أثيبه إذا عبدني، وليس هذا من استعمال اللفظ في حقيقته، ومجازه، بل هذا استعمال في حقيقته الواحدة المتضمنة للأمرين جميعًا، وهذا يأتي في مسألة الصلاة، وإنما نقل عن مسماها في اللغة، وصارت حقيقة شرعية، واستعملت في هذه العبادة مجازًا للعلاقة بينهما، وبين المسمى اللغوي، وهي باقية على الوضع اللغوي، وضم إليها أركان، وشرائط.

فعلى ما قررناه لا حاجة إلى شيء من ذلك، فإن المصلي من أول صلاته إلى آخرها لا ينفك عن دعاء، إما عبادة، وثناء، أو دعاء طلب، ومسألة، وهو في الحالتين داع. اهـ. ملخصًا من البدائع(١).

الشَّرْح

(وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ ﴾ [الأحقاف:٥-٦]. نفى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن يكون أحد أضلَّ ممن يدعو غيره).

فقوله: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ ﴾ هذا السؤال استفهام استنكاري؛ أي: ليس هناك أضل، فهو أضل خلق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ ذلك الذي يدعو من دون الله من لايستجيب له إلى يوم القيامة.

(والآية تعم كل من يُدعَى من دون الله، والله أعلم)؛ لأنه فعلًا لايستجيب له، فإذا قالوا: لا، هم يستجيبون. فنردهم إلى قوله تعالى: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الأنعام:١٧]، وقوله تعالى: ﴿ مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [فاطر:٢]، فيكون لا مخرج له؛ لأنهم يقولون: أنتم تأتون بالآيات التي ذكرت في الأوثان، وتطبقونها على الأولياء، وهم بخلاف ذلك. نقول: لا، هذا أمر عام؛ كل ما يدعى من دون الله لا يملك الاستجابة لمن دعاه.

﴿ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ ﴾؛ لأنهم غائبون عنهم؛ إما أموات، وإما غائبون، وإن كانوا أحياء في الدنيا.

---

(١) انظر: بدائع الفوائد (٣/ ٨٤٢).

....

كما قال الله تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [الإسراء:٥٦]، وقد سبق تفسير هذه الآية في باب تفسير التوحيد.

(أخبر تعالى في هذه الآية أنه لا يستجيب له؛ وأنه غافل عن داعيه.

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾ [الأحقاف:٦])، الآية نص في أن الدعاء عبادة، فتناولت الآية كل داعٍ وكل مدعوٍّ من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

(قال أبو جعفر بن جرير في قوله: ﴿ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً ﴾ [الأحقاف:٦]، يقول -تعالى ذكره-: وإذا جُمع الناس ليوم القيامة في موقف الحساب كانت هذه الآلهة التي يدعونها في الدنيا لهم أعداء؛ لأنهم يتبرؤون منهم.

﴿ وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴾ يقول -تعالى ذكره-: وكانت آلهتهم التي يعبدونها في الدنيا بعبادتهم جاحدين؛ لأنهم يقولون يوم القيامة: ما أمرناهم بعبادتنا، ولا شعرنا بعبادتهم إيانا. تبرأنا إليك منهم يا ربنا.

كما قال تعالى: ﴿ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا۟ قَوْمًۢا بُورًا ﴾ [الفرقان: ٨]).

قوله: «نُتَّخَذَ» بضم النون وهي قراءة أبي جعفر، وهي ألصق بالمعنى المقصود هنا في الاستدلال بالآية؛ لأنهم يتبرؤون أن يتخذهم أحدٌ أولياء من دون الله: ﴿ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نُّتَّخَذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا۟ قَوْمًۢا بُورًا ﴾[1].

أما على قراءة فتح النون: ﴿ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ ﴾، وهي قراءة باقي القراء العشرة، فالمعنى أنهم يتبرؤون أن يَتَّخِذوا من دون الله أولياء، وبالتالي

---

(١) انظر: المبسوط في القراءات العشر (ص٣٢٣)، وجامع البيان في القراءات السبع (٤/ ١٤١٣).

فهم متبرئون ممن فعل ذلك، ولكن القراءة الأخرى في هذا المقام ألصق وأقرب للمعنى المقصود.

والذين يتبرؤون هم الذين اتخذهم الكفار أولياء؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [الفرقان:١٧]، فيسأل الله عَزَّوَجَلَّ المعبودين -وهم الآلهة الباطلة من الملائكة، وبعض الصالحين-، فيقول تعالى: ﴿ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿١٧﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا۟ ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا۟ قَوْمًۢا بُورًا﴾ [الفرقان:١٧-١٨].

(قال ابن جرير: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [الفرقان:١٧]. من الملائكة والإنس والجن، وساق بسنده عن مجاهد قال: عيسى وعزير والملائكة.

ثم قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يقول -تعالى ذكره-: «قالت الملائكة الذين كان هؤلاء المشركون يعبدونهم من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وعيسى: تنزيهًا لك يا ربنا وتبرئة مما أضاف إليك هؤلاء المشركون ﴿مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ﴾ [الفرقان:١٨]. نواليهم ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم﴾ [سبأ:٤١]». انتهى).

طالب: ذكر تعالى أن الملائكة وعيسى يقولون: نتبرأ يا ربنا.

فضيلة الشيخ: نتبرأ؛ أي: لا ينبغي لنا أن نتخذ من دونك أولياء نواليهم، يعني: إننا متبرئون من هؤلاء، لن نتولاهم، لن نتولى هؤلاء الكفار.

فهم لا يتولونهم بأن يحاولوا الشفاعة فيهم، أو نحو ذلك من الولاية التي تكون في يوم القيامة، بمعنى: السعي في إنقاذهم، أو نحو ذلك، فيتبرؤون منهم، ولا يرضون بما كانوا يعبدون، ولا يسعون في تخليصهم مما هم فيه.

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (قلت: وأكثر ما يستعمل الدعاء في الكتاب والسنة واللغة ولسان الصحابة ومَن بعدهم من العلماء: في السؤال والطلب)؛ كما ذكرنا السؤال والطلب على الغيب.

(كما قال العلماء من أهل اللغة وغيرهم: الصلاة لغة الدعاء.

وقد قال تعالى: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ۚ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر:١٣].

وقال: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأنعام:٦٣].

وَقَالَ: ﴿وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَٰنَ ٱلضُّرُّ دَعَانَا لِجَنۢبِهِۦٓ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَآئِمًا﴾ [يونس:١٢].

وَقَالَ: ﴿وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ فَذُو دُعَآءٍ عَرِيضٍ﴾ [فصلت:٥١].

وَقَالَ: ﴿لَّا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ﴾ [فصلت:٤٩]. الآية.

وقال: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال:٩].

وفي حديث أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**الدُّعَاءُ مخ الْعِبَادَةِ** »).

حديث ضعيف[١].

(وفي الحديث الصحيح: «**ادْعُوا اللّٰهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ**»).

حديث صحيح[٢].

(وفي آخر: «**مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللّٰهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ**»).

(١) انظر: ضعيف الترغيب والترهيب (١٠١٦)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (٣٠٠٣).
(٢) انظر: تحقيق إزالة الدهش والوله (١٨٠).

....

حسنه الألباني[(١)].

(وحديث: «**لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللهِ مِنَ الدُّعَاءِ**». رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه).

حديث حسن حسنه الألباني[(٢)].

(وقوله: «**الدُّعَاءُ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ، وَعِمَادُ الدِّينِ، وَنُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**»).

حديث ضعيف[(٣)].

(وقوله: «**سلوا الله كل شيء حتى الشِّسع إذا انقطع**»). ضعيف أيضًا[(٤)].

(وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَفْضَلَ الْعِبَادَةِ الدُّعَاءُ»). حسن[(٥)].

(وقرأ ابن عباس: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر:٦٠]. الآية. رواه ابن المنذر والحاكم وصححه).

(وحديث: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الْمَنَّانُ، بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ**»). حديث صحيح[(٦)]. رواه النسائي وابن ماجه.

(وحديث: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللهُ الَّذِي لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ الأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ**»).

---

(١) انظر: صحيح الأدب المفرد (ص٢٤٦).

(٢) انظر: صحيح الترغيب والترهيب (١٦٢٩)، والتعليقات الحسان (٢/ ٢٣٤).

(٣) انظر: ضعيف الترغيب والترهيب (١٠١٧)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (٣٠٠١).

(٤) انظر: السلسلة الضعيفة (١٣٦٢)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته (٣٢٧٧).

(٥) انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (١١٢٢)، والسلسلة الصحيحة (١٥٧٩).

(٦) انظر: مشكاة المصابيح (٢/ ٧٠٨)، والتعليقات الحسان (٢/ ٢٤٨).

هذان الاثنان واردان أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَقَدْ سَأَلَ اللهَ بِاسْمِهِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى**»(١).

يقول: (وأمثال هذا في الكتاب والسنة أكثر من أن يحصر، في الدعاء الذي هو السؤال والطلب، فمن جحد كون السؤال والطلب عبادة فقد صادم النصوص وخالف اللغة واستعمال الأمة سلفًا وخلفًا).

الذين يقولون: نحن لا نعبدهم. فنقول له: لا؛ إن ما تفعله عبادة. وهذه إقامة الحجة عليه في بيان أن الدعاء لغةً في الكتاب والسنة ولسان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وعند أهل اللغة هو السؤال والطلب.

(وأما ما تقدم من كلام شيخ الإسلام، وتبعه العلامة ابن القيم رَحِمَهُمَا اللَّهُ من أن الدعاء نوعان: دعاء مسألة ودعاء عبادة، وما ذكر بينهما من التلازم وتضمن أحدهما للآخر، فذلك باعتبار كون الذاكر والتالي والمصلي والمتقرب بالنسك وغيره طالبًا في المعنى. فيدخل في مسمى الدعاء بهذا الاعتبار، وقد شرع الله تعالى في الصلاة الشرعية من دعاء المسألة ما لا تصح الصلاة إلا به؛ كما في الفاتحة).

قوله: «كما في الفاتحة» لابد أن يقول: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة:٦].

(وبين السجدتين وفي التشهد).

هذا الذكر بين السجدتين وفي التشهد واجب على الراجح.

(وذلك عبادة كالركوع والسجود، فتدبر هذا المقام يتبين لك جهل الجاهلين بالتوحيد).

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٥)، والترمذي (٣٤٧٥)، والنسائي (١٣٠٠).

....

بمعنى أن المسألة دعاء، أن الطلب دعاء، وبالتالي فطلب قضاء الحاجات وكشف الكربات من الأموات دعاء لهم، وبالتالي يكون شركًا، سواء سموه توسلًا، أو غير ذلك.

(ومما يبين هذا المقام ويزيده إيضاحًا قول العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء:١١٠]: وهذا الدعاء المشهور أنه دعاء المسألة.

قالوا: كان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعو ربه ويقول مرة: «يا الله»، ومرة: «يا رحمن»، فظن المشركون أنه يدعو إلهين فأنزل الله هذه الآية. ذُكِرَ هذا عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

وقيل: إن الدعاء هنا بمعنى التسمية، والمعنى: أيّ اسم سميتموه به من أسماء الله تعالى، إما «الله» وإما «الرحمن» فله الأسماء الحسنى.

وهذا من لوازم المعنى في الآية، وليس هو عين المراد، بل المراد بالدعاء معناه المعهود المطّرد في القرآن، وهو دعاء السؤال ودعاء الثناء).

قوله: «يدعوه ربًّا»؛ أي: سماه ربًّا، وهو الذي قال عنه: إنه دعاء العبادة.

ثم قال: (إذا عُرِفَ هذا فقوله: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف:٥٥] يتناول نوعي الدعاء لكنه ظاهر في دعاء المسألة متضمنٌ لدعاء العبادة، ولهذا أمر بإخفائه).

دعاء العبادة، لأن الذي دعا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ دعاء المسألة، فقد اعتقده ربًّا إلهًا مسؤولًا، سماه ربًّا وإلهًا، فدعاه ربًّا.

....

هذا مثلما أقول لك: أنا أدعوك أحمد، ما معنى: أدعوك أحمد؟ معناها: أسميك أحمد، فدعاء العبادة مقصود به أنه سماه إلهًا معبودًا، ولكنه داخل ضمن دعاء المسألة، ودعاء المسألة متضمن لدعاء العبادة، فإنك لن تدعو سائلًا راغبًا وراجيًا وراهبًا، إلا وأنت تعتقد أنه الرب الإله المعبود.

يقول: (قال الحسن: «بين دعاء السر ودعاء العلانية سبعون ضعفًا.

ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء ولم يسمع لهم صوت إن كان إلا همسًا بينهم وبين ربهم»).

تضرعًا وخفية المقصود به: إخفاء الدعاء، إلا ما شُرِعَ الجهر به؛ كقولنا: «آمين» في الصلاة بعد الفاتحة، أو الدعاء في القنوت، أو قولنا: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة:٦] في الفاتحة عند الجهر بها في الصلاة الجهرية.

(وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾ [البقرة:١٨٦]. يتناول نوعي الدعاء، وبكل منهما فسرت الآية.

قيل: أعطيه إذا سألني، وقيل: أثيبه إذا عبدني؛ وليس هذا من استعمال اللفظ في مسألة الصلاة، وأنها نقلت عن مسماها في اللغة وصارت حقيقة شرعية، واستعملت في هذه العبادة مجازًا للعلاقة بينهما وبين المسمى اللغوي، وهي باقية على الوضع اللغوي، وضم إليها أركان وشرائط، فعلى ما قررناه لا حاجة إلى شيء من ذلك).

لفظ الصلاة بمعنى الدعاء، ولكن يقولون: إنها صارت حقيقة شرعية بأنها على معناها اللغوي أضيفت إليها إضافات، فالتعبير عن الصلاة التي نصليها مجاز لغةً، حقيقة شرعًا.

....

يقول: (فعلى ما قررناه لا حاجة إلى شيء من ذلك؛ فإن المصلي من أول صلاته إلى آخرها لا ينفك عن دعاء: إما دعاء عبادة وثناء، أو دعاء طلب ومسألة، وهو في الحالين داعٍ». اهـ مخلصًا من البدائع).

فبالتالي هي على حقيقتها اللغوية وحقيقتها الشرعية؛ أن الصلاة دعاء: دعاء ثناء، وعبادة، ودعاء مسألة -والله أعلى وأعلم-.



وَقَوْلِهِ: ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ ﴾ [النمل:٦٢].

ش: قال: (وَقَوْلِهِ: ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [النمل:٦٢]). بيَّن تعالى أن المشركين من العرب، ونحوهم قد علموا أنه لا يجيب المضطر، ويكشف السوء إلا الله وحده، فذكر ذلك سبحانه محتجًّا عليهم في اتخاذهم الشفعاء من دونه؛ ولهذا قال: ﴿أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ﴾ يعني: يفعل ذلك، فإذا كانت آلهتهم لا تجيبهم في حال الاضطرار، فلا يصلح أن يجعلوها شركاء لله الذي يجيب المضطر إذا دعاه، ويكشف السوء وحده.

وهذا أصح ما فسرت به الآية كسابقتها من قوله: ﴿أَمَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ ﴾ [النمل:٦٠] ﴿أَمَّن جَعَلَ ٱلْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَٰلَهَآ أَنْهَٰرًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَٰسِىَ وَجَعَلَ بَيْنَ ٱلْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [النمل:٦١]، ولاحقتها إلى قوله: ﴿ أَمَّن يَهْدِيكُمْ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَمَن يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ تَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٣﴾ أَمَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَمَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [النمل:٦٣-٦٤].

فتأمل هذه الآيات يتبين لك أن الله تعالى احتج على المشركين بما أقروا به على ما جحدوه، من قصر العبادة جميعها عليه، كما في فاتحة الكتاب: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة:٥].

قال أبو جعفر بن جرير قوله: ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ ﴾ [النمل:٦٢] -إلى قوله- ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [النمل:٦٢] يقول تعالى ذكره: أم

....

ما تشركون بالله خير، أم الذي يجيب المضطر إذا دعاه، ويكشف السوء النازل به عنه؟ وقوله: ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾ [النمل:٦٢] يقول: يستخلف بعد أمواتكم في الأرض منكم خلفاء أحياء يخلفونهم، وقوله: ﴿أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ﴾ [النمل:٦٢] أإله سواه يفعل هذه الأشياء بكم، وينعم عليكم هذه النعم؟ وقوله: ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ يقول: تذكرًا قليلًا من عظمة الله، وأياديه عندكم تذكرون، وتعتبرون حجج الله عليكم يسيرًا، فلذلك أشركوا بالله، وغيره في عبادته. اهـ[1].

الشَّرْح

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: (وقوله تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ۗ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [النمل:٦٢]. بيَّن تعالى أن المشركين من العرب ونحوهم، قد علموا أنه لايجيب المضطر ويكشف السوء إلا الله وحده، فذكر ذلك سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ محتجًّا عليهم في اتخاذهم الشفعاء من دونه، ولهذا قال: ﴿أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ﴾ [النمل:٦٢]. يعني يفعل ذلك.

فإذا كانت آلهتهم لا تجيبهم في حال الاضطرار فلا يصلح أن يجعلوها شركاء لله الذي يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء وحده، وهذا أصح ما فسرت به الآية كسابقتها من قوله: ﴿أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنبِتُوا شَجَرَهَا ۗ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ ﴿٦٠﴾ أَمَّن جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيَ وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا ۗ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النمل:٦٠-٦١]. ولاحقتها إلى قوله: ﴿أَمَّن يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَن يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ۗ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ۚ

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٨/ ١٠٣).

....

تَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٣﴾ أَمَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَمَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [النمل:٦٣-٦٤]).

والآيات في الاستدلال بتوحيد الربوبية على توحيد الألوهية؛ أي: أبعد ذلك تعبدون إلهًا مع الله؟! أتتخذون إلهًا مع الله؟! أو أإله مع الله يفعل ذلك؟!

قال ابن جرير في الآية: (يقول - تعالى ذكره -: «أم ما تشركون بالله خير، أم الذي يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء النازل به عنه؟

وقوله: ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ﴾ [النمل:٦٢]. يقول: ويستخلف بعد أمواتكم في الأرض منكم خلفاء أحياء يخلفونهم)؛ أي: يجعلكم خلفاء تخلفون أمواتكم، خلفتم من مات منكم، فأنتم خلفتم آباءكم.

(وقوله: ﴿أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل:٦٢]. أإله سواه يفعل هذه الأشياء بكم وينعم عليكم هذه النعم؟

وقوله: ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [النمل:٦٢]. يقول تذكرًا قليلًا من عظمة الله وأياديه عندكم تذكرون، وتعتبرون حجج الله عليكم يسيرًا. فلذلك أشركوا بالله غيره في عبادته». اهـ).



وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهم: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهُ لا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ»(١).

ش: (الطَّبَرَانِيُّ): هو الإمام الحافظ، سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني، صاحب المعاجم الثلاثة، وغيرها، روى عن النسائي، وإسحاق بن إبراهيم الديري، وخلق كثير، مات سنة ستين وثلاثمائة، روى هذا الحديث عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قوله: «أنه كان في زمن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منافق يؤذي المؤمنين». لم أقف على اسم هذا المنافق.

قلت: هو عبد الله بن أُبيّ كما صرح به ابن أبي حاتم في روايته.

قوله: (فَقَالَ بَعْضُهم) أي: الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، هو أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قوله: «قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ»؛ لأنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقدر على كف أذاه.

قوله: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ». فيه النص على أنه لايستغاث بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا بمن دونه، كره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يستعمل هذا اللفظ في حقه، وإن كان مما يقدر عليه في حياته، حماية لجناب التوحيد، وسدًّا لذرائع الشرك، وأدبًا، وتواضعًا لربه، وتحذيرًا للأمة من وسائل الشرك في الأقوال، والأفعال.

فإذا كان فيما يقدر عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حياته، فكيف يجوز أن يستغاث به بعد وفاته، ويطلب منه أمور لا يقدر عليها إلا الله تعالى؟ كما جرى على ألسنة كثير من الشعراء

---

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، في مسند عبادة بن الصامت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهو من القسم المفقود من المعجم. وذكره الخطابي في الغنية عن الكلام وأهله (ص٥، ٣٢)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٥٩) وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وقد رواه أحمد بغير هذا السياق.

كالبوصيري، والبرعي، وغيرهم، من الاستغاثة بمن لا يملك لنفسه ضرًّا، ولا نفعًا، ولا موتًا، ولا حياة، ولا نشورًا، ويُعرضون عن الاستغاثة بالرب العظيم القادر على كل شيء الذي له الخلق، والأمر وحده، وله الملك وحده، لا إله غيره، ولا رب سواه.

قال تعالى: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ [الأعراف:١٨٨] في مواضع من القرآن: ﴿قُلۡ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا رَشَدٗا﴾ [الجن:٢١] فأعرض هؤلاء عن القرآن واعتقدوا نقيض ما دلَّت عليه هذه الآيات المحكمات، وتبعهم على ذلك الضلال الخلق الكثير، والجم الغفير. فاعتقدوا الشرك بالله دينًا، والهدى ضلالًا- فإنا لله، وإنا إليه راجعون- فما أعظمها من مصيبة عمت بها البلوى، فعاندوا أهل التوحيد، وبَدَّعُوا أهل التجريد، فالله المستعان.

الشَّرْح

قال: (قوله: وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: «أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَافِقٍ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهم: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ** عَزَّ وَجَلَّ»).

هذا الحديث ضعيف السند، وهو وإن كان فيه المنع من الاستغاثة بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الحضور في شيء مقدور له، فهو من باب سد الذريعة وحماية جناب التوحيد، لا أن مثل هذه الاستغاثة تكون شركًا، وإنما كره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللفظ -إن صح الحديث-، فكره أن يُستعمل لفظ نستغيث برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإلا فقد أجازه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في الحديث الصحيح، وهو أن غلام أبي مسعود الأنصاري كان يقول: أعوذ برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فلم ينكر عليه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك.

....

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ** عَزَّ وَجَلَّ»، إنما أراد به حسم المادة، وسدًّا لذرائع الشرك، وهذه الاستغاثة مكروهة كراهة تنزيه لا تحريم بدليل الحديث الآخر، فإذا كان هذا على الحضور وفي حياته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكيف بما كان على الغيب؟! وكيف بما كان بعد مماته؟!!

فلا شك أن الاستغاثة برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد وفاته لا تجوز (كما جرى على ألسنة كثيرٍ من الشعراء كالبوصيري والبرعي وغيرهم من الاستغاثة بمن لا يملك لنفسه ضرًّا ولا نفعًا ولا موتًا ولا حياة ولا نشورًا، فيعرضون عن الاستغاثة بالرب العظيم القادر على كل شيء الذي له الخلق والأمر وحده وله الملك وحده لا إله غيره ولا رب سواه.

قال تعالى: ﴿**قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ**﴾ [الأعراف:١٨٨]. في مواضع من القرآن.

قال تعالى: ﴿**قُلْ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا**﴾ [الجن:٢١]).

فإذا كان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو حي لا يملك لهم ضرًّا ولا رشدًا، فكيف بعد موته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!

(فأعرض هؤلاء عن القرآن واعتقدوا نقيض ما دَلَّت عليه هذه الآيات المحكمات، وتبعهم على ذلك الضلال الخلق الكثير والجم الغفير، فاعتقدوا الشرك بالله دينًا، والهدى ضلالًا، فإنا لله وإنا إليه راجعون).

ذكرنا من قبل أن الاستغاثة بالحاضر الحي فيما يقدر عليه ليست من باب الشرك.

يعني: لو قلت: أستغيث بفلان. وهو حاضر، إذا كان فيما يقدر عليه، فهذا جائز.

....

نقول: إن هذا النوع من الشرك -وهو دعاء غير الله والاستعانة به من الغائبين والأموات أو غيرهم فيما لا يقدر عليه إلا الله-، هذا النوع من الشرك هو أول شرك وقع على ظهر الأرض، وهو أول ما دعت الأنبياء إلى تركه.

بالطبع شرك إبليس أسبق، ولكنه وقع قبل أن يهبط إلى الأرض حين امتنع عن السجود لآدم، وَرَدَّ شرع الله، فشرك الإباء والاستكبار أقدم من شرك دعاء الأموات والغائبين، لكن الذي وقع على الأرض أولًا، وأول إضلال أضل به إبليس بني البشر في أمر العقيدة كان في قوم نوح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ في دعاء الأموات والصالحين من دون الله، وأدلة هذا في الكتاب والسنة والعقل والفطرة أوضح من شمس النهار.

وقد جمعت أدلة القرآن بين الأدلة العقلية والسمعية في بيان هذا الشرك وبطلانه وكفر من فعله، وأن عاقبته النار، حتى لو كان من يدعونه ملكًا مقربًا، أو رسولًا مرسلًا، أو وليًّا صالحًا، فضلًا عن الجن والأحجار والأشجار، ومهما سماه شفاعة أو توسلًا، فهو شركٌ في الألوهية يُخرج صاحبه من الملة إن كان مسلمًا بعد إقامة الحجة عليه بالأدلة القطعية، التي نذكر بعضها من آيات القرآن العزيز، وإذا كان اعتقاده فيمن يدعوه أنه يضره أو ينفعه مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أو من دونه -فـ«مع الله» أي: له جزء يملكه من دون الله؛ أي يستغني عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ-، فقد أضافَ إليه شركًا في الربوبية، وهذه الآيات هي التي ذكرها الشيخ المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ بالإضافة إلى قول الله تعالى: ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴾ [الأعراف:١٩١-١٩٢].

وقال تعالى منكرًا على المشركين عبادتهم للأصنام على أنها ترمز للملائكة، التي زعموا بكذبهم أنها بنات الله، فاشتقوا لها الأسماء المؤنثة من أسماء الله؛ مثل: اللات من الله، والعزى من العزيز، ومناة من المنان، قال تعالى: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ

....

ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴿٢٠﴾ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ﴿٢٢﴾ إِنْ هِىَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ﴾ [النجم:١٩-٢٣].

فانظر كيف لم ينفعهم صلاح من يعبدونهم، فكذلك لا ينفع صلاح الأولياء من يدعوهم من دون الله.

وقال تعالى لنبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾ [آل عمران:١٢٨]. فإذا كان هذا للنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكيف بمن دونه؟!! والآيات في ذلك كثيرة.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الِاسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِ عَلَى الْخَاصِّ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ يَفْعَلُهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ.

الْخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

السَّادِسَةُ: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا.

السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الثَّالِثَةِ.

الثَّامِنَةُ: إِنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنَ اللهِ، كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ.

التَّاسِعَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الرَّابِعَةِ.

الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ لَا أَضَلَ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللهِ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لَا يَدْرِي عَنْهُ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ الدَّاعِيَ وَعَدَاوَتِهِ لَهُ.

قَوْلُهُ: «قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ»؛ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْدِرُ عَلَى كَفِّ أَذَاهُ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةٌ لِلْمَدْعُوِّ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كُفْرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الخَامِسَةِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْأَمْرُ الْعَجِيبُ، وَهُوَ إِقْرَارُ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِلَّا اللهُ، وَلِأَجْلِ هَذَا يَدْعُونَهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَى التَّوْحِيدِ وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللهِ.

الشَّرْح

قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ في مسائله على هذا الباب:

(الْأُولَى: أَنَّ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الِاسْتِغَاثَةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِ عَلَى الْخَاصِّ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ هَذَا هُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ يَفْعَلُهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ).

هذا الكلام مأخوذ من أن الله عَزَّوَجَلَّ قال للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [يونس:١٠٦]. وما السبب في أن يفعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الكلام؟ حتى يداهن المشركين، وهذا إن فعله، فسيكون إرضاءً لهم، لا اعتقادًا، فيقول: لو أن أصلح الناس فعله إرضاءً، لصار من الظالمين.

(الْخَامِسَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

السَّادِسَةُ: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا).

قال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا ﴾ [العنكبوت:١٧]. فإذًا هو لا ينفع في الدنيا مع كونه كفرًا.

(الثَّامِنَةُ: إِنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَنْبَغِي إِلَّا مِنَ اللهِ، كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ).

الآية الثانية التي يقصدها هي قوله تعالى: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ﴾ [الأنعام:١٧]، فهذا الذي لا ينفع في الدنيا؛ لأن دعاءهم لهم لا ينفع في الدنيا.

(الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ لَا أَضَلَ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللهِ).

وهذا كما في قول الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ ﴾ [الأحقاف:٥]. لا أضل منه.

(الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لَا يَدْرِي عَنْهُ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبٌ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ الدَّاعِيَ وَعَدَاوَتِهِ لَهُ.

قَوْلُهُ: «قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ»؛ لِأَنَّهُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْدِرُ عَلَى كَفِّ أَذَاهُ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: تَسْمِيَةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةٌ لِلْمَدْعُوِّ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: كُفْرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: هِيَ سَبَبُ كَوْنِهِ أَضَلَّ النَّاسِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الْخَامِسَةِ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْأَمْرُ الْعَجِيبُ، وَهُوَ إِقْرَارُ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ أَنَّهُ لَا يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِلَّا اللهُ، وَلِأَجْلِ هَذَا يَدْعُونَهُ فِي الشَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ).

ومع ذلك أشركوا به -والعياذ بالله-.

(الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: حِمَايَةُ الْمُصْطَفَى صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَى التَّوْحِيدِ وَالتَّأَدُّبُ مَعَ اللهِ).

وهو صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحسن في ذلك؛ لأنه- كما ذكرنا- إنما هو من باب سد الذريعة، و من باب منع اللفظ دون الحقيقة في المعنى.

١٤- بَابُ قَوْلِ الله تعالى:

﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا ﴾ [الأعراف:١٩١-١٩٢].

ش: قوله: (بَابُ قَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا ﴾ [الأعراف:١٩١-١٩٢]).

قوله: ﴿ أَيُشْرِكُونَ ﴾ أي: في العبادة.

قال المفسرون: في هذه الآية توبيخ، وتعنيف للمشركين في عبادتهم مع الله تعالى ما لا يخلق شيئًا وهو مخلوق، والمخلوق لا يكون شريكًا للخالق في العبادة التي خلقهم لها، وبين أنهم لا يستطيعون لهم نصرًا، ولا أنفسهم ينصرون، فكيف يشركون به من لا يستطيع نصر عابديه، ولا نصر نفسه؟

وهذا برهان ظاهر على بطلان ما كانوا يعبدونه من دون الله، وهذا وصف كل مخلوق، حتى الملائكة، والأنبياء، والصالحين.

وأشرف الخلق محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد كان يستنصر ربه على المشركين ويقول «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي بِكَ أَحُولُ بِكَ أَصُولُ وَبِكَ أُقَاتِلُ»(١)، وهذا كقوله: ﴿ وَاتَّخَذُوا مِن دُونِهِ آلِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا ﴾ [الفرقان:٣]، ﴿ قُل لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾[الأعراف:١٨٨]، وقوله: ﴿ قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴿٢١﴾ قُلْ إِنِّي لَن يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَدًا ﴾ [الجن:٢١-٢٢].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

....

فكفى بهذه الآيات برهانًا على بطلان دعوة غير الله كائنًا من كان، فإن كان نبيًّا، أو صالحًا فقد شرفه الله تعالى بإخلاص العبادة له، والرضاء به ربًّا ومعبودًا، فكيف يجوز أن يجعل العابد معبودًا مع توجيه الخطاب إليه بالنهي عن هذا الشرك، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ لَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص:٨٨]، **وقال:** ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [يوسف:٤٠]. **فقد أمر عباده من الأنبياء، والصالحين، وغيرهم بإخلاص العبادة له وحده، ونهاهم أن يعبدوا معه غيره، وهذا هو دينه الذي بعث به رسله، وأنزل به كتبه، ورضيه لعباده، وهو دين الإسلام، كما روى البخاري عن أبي هريرة** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **في سؤال جبريل** عَلَيْهِ السَّلَامُ **قال: «يا رَسُولَ اللهِ ما الْإِسْلَامُ قال الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ ولا تُشْرِكَ بِهِ شيئًا وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ». الحديث**[1].

الشَّرح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ: (بَابُ قَوْلِ اللهِ تعالى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ۝١٩١ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ [الأعراف:١٩١-١٩٢]).

هذا الباب كالدليل لما ورد في الباب الذي قبله، وكمزيد من الاستطراد في ذكر أدلة بطلان دعاء غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وعدم استحقاق غيره شيئًا من أنواع العبادة.

فهذه الآية الكريمة -وهي قول الله تعالى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الأعراف:١٩١]- هي تعمُّ كل مخلوق؛ فكل مخلوق ينطبق عليه أنه لا يخلق شيئًا وهو يُخلَق، سواءً كان نبيًّا، أو وليًّا، أو ملكًا، أو حجرًا، أو صنمًا، فكون هذه كلها مخلوقة، لا فرق بينها في هذا الوصف، وكونهم كلهم لا يخلقون أيضًا، لا فرق، فكون هذا ممن أكرمه الله

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠، ٤٧٧٧).

....

سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ بالنبوة، أو الرسالة، أو الولاية لا يعني أنه يستحق أن يُصرف له شيءٌ من العبادة، ويُجعل لله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ شريكًا.

(قوله: ﴿ أَيُشۡرِكُونَ ﴾ أي: في العبادة.

قال المفسرون: في هذه الآية توبيخ، وتعنيف للمشركين في عبادتهم مع الله تعالى ما لا يخلق شيئًا وهو مخلوق، والمخلوق لا يكون شريكًا للخالق في العبادة التي خلقهم لها، وبين أنهم لا يستطيعون لهم نصرًا، ولا أنفسهم ينصرون، فكيف يشركون به من لا يستطيع نصر عابديه، ولا نصر نفسه؟!

وهذا برهان ظاهر على بطلان ما كانوا يعبدونه من دون الله، وهذا وصف كل مخلوق، حتى الملائكة، والأنبياء، والصالحين.

وأشرف الخلق محمد صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قد كان يستنصر ربه على المشركين، ويقول: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي بِكَ أَحُولُ بِكَ أَصُولُ وَبِكَ أُقَاتِلُ**»).

قوله: «**أَنْتَ عَضُدِي**» بمعنى: معضدي ومؤيدي -بإجماع المسلمين-، وليس معناه أن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ جزء من أجزاء النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قطعًا، ليس هذا الظاهر حتى يتوهم؛ لأن ذلك تأويل، بل هذا مما لا نزاع بين أهل العربية فيه إذا سمعوا هذا (أنت عضدي، عضده بكذا) يعني: قوّاه وأيَّده. وإسناده صحيح.

(وهذا كقوله: ﴿ وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً لَّا يَخۡلُقُونَ شَيۡـٔٗا وَهُمۡ يُخۡلَقُونَ وَلَا يَمۡلِكُونَ لِأَنفُسِهِمۡ ضَرّٗا وَلَا نَفۡعٗا وَلَا يَمۡلِكُونَ مَوۡتٗا وَلَا حَيَوٰةٗ وَلَا نُشُورٗا ﴾ [الفرقان:٣]، وقوله: ﴿ قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ﴾ [الأعراف:١٨٨]).

فالذي يصف الأولياء -مثلًا- بأنهم يحفظون أتباعهم، أو أنهم يمنعونهم من السوء، نقول لهم: إذا كان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو حي أمره الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن يعلن هذا الأمر: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي نَفۡعٗا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ [الأعراف:١٨٨].

إذا كان هو صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًّا، فأنى يملكه لغيره؟! فأنَّى يملكه بعد وفاته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!!

وقال تعالى: ﴿وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُۚ إِنۡ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾ [الأعراف:١٨٨].

فهذه الآيات البينات لو قورنت بما يعتقده عباد القبور في أصحاب قبورهم هذه، وأنهم يعلمون الغيب. فذات مرة كلمني شخص، وقال: الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلم الغيب. فقلت له: أيعلم رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقت قيام الساعة؟ فقال: نعم، يعلم وقت قيام الساعة. فقلت له: إن جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ لما سأله عنها أجاب عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قائلًا: «**مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**»(١). فقال هذا الرجل: إنه تواضع فقط!!!!

لكن طبعًا تأمل هذه الآية، وهي قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ كُنتُ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ لَٱسۡتَكۡثَرۡتُ مِنَ ٱلۡخَيۡرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ﴾ [الأعراف:١٨٨]. وقارن بينها وبين قول القائل:

فَإِنَّ مِنْ جُودِكَ الدنيا وضَرَّتَها وَمِنْ عُلُومِكَ عِلمُ اللَّوْحِ والقَلَمِ(٢)

فإذا كان من علومه علم اللوح والقلم، فيكون جزمًا يعلم الغيب -سبحان الله! الغلو فظيع فعلًا-، وعند الشيعة -مثلًا- أن علوم الأئمة من آل البيت تشمل كل ذرات الكون، ولهم علم بكل ذرات الكون وسلطان على كل ذرات الكون -والعياذ بالله-.

(١) أخرجه البخاري (٥٠)، ومسلم (٨).
(٢) سبق (١/ ٤٩١).

....

وعلم الجَفْر عندهم علم غيب تفصيلي خُصَّ به علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وسائر الأئمة بعد ذلك. كلام ضلال مبين، والكفر البين -والعياذ بالله- من وراء ذلك، فالناس الذين اخترعوا هذه العقائد أناس غير مسلمين -والعياذ بالله-، وبعد ذلك أدخلوها في ثوب حبِّ الصالحين وتعظيم الصالحين، لكن ابتداءً هم ناس كفرة وهذه العقائد مخالفة لما جاء به الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قطعًا -سبحان الله-.

(قال: ﴿ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف:١٨٨].

وقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴾ [الجن:٢١]).

هو لا يملكها لنفسه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ولا يملكها لغيره، ولا يملك لهم ضرًّا ولا رشدًا.

(قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّى لَن يُجِيرَنِى مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ﴾ [الجن:٢٢]).

قوله: ﴿ مُلْتَحَدًا ﴾ أي: ملجأ.

(قال تعالى: ﴿ إِلَّا بَلَٰغًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِسَٰلَٰتِهِۦ ﴾ [الجن:٢٣]).

استثناء منقطع: لكن بلاغًا من الله ورسالاته، لكنه يبلغ رسالات الله عَزَّوَجَلَّ، لا يجير من الله أحدًا، وإنما الله عَزَّوَجَلَّ هو الذي يجيره من عذابه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

هذه أدلة قطعية، فإذا جاء أحد يقول: أتحتجون بالآيات التي وردت في الأصنام؟! فنقول له: وهل وصفت الأصنام هنا بأنها أصنام، أم وصفت بأنهم لا يخلقون شيئًا؛ كما جاء في قوله تعالى: ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴾ [الأعراف:١٩١-١٩٢]؟

فيقولون: لا، الأولياء ينصرون. فنقول له: هل الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وليّ أو ليس وليًّا؟ بل هو صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أعظم أولياء الله، وخاتم الأنبياء، وسيد الأولين والآخرين، فإذا كان هو صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لا يملك لكم ضرًّا ولا رشدًا، لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًّا، لا يملك موتًا ولا حياة ولا نشورًا، وهو صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مخلوق ولا يخلق صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. فإذا قال: إن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يخلق. فهذا قد كفر، وهذا الكفر معلوم من الدين بالضرورة، وهو أن كل المسلمين والكفار يعلمون أن أهل الإسلام يقولون: إن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ هو خالق السماوات والأرض.

فإذا قالوا بعد ذلك: إن الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يخلق أيضًا. فهذا لا يحتاج إلى إقامة حُجة؛ لأنه قد قامت الحجة فعلًا عليه.

يقول رَحِمَهُٱللَّهُ: (فكفى بهذه الآيات برهانًا على بطلان دعوة غير الله كائنًا من كان، فإن كان نبيًّا أو صالحًا فقد شرفه الله تعالى بإخلاص العبادة له، والرضا به ربًّا ومعبودًا، فكيف يجوز أن يجعل العابد معبودًا مع توجيه الخطاب إليه بالنهي عن هذا الشرك كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ۚ لَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [القصص:٨٨].

وقال تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۚ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف:٤٠].

فقد أمر عباده من الأنبياء والصالحين وغيرهم بإخلاص العبادة له وحده، ونهاهم أن يعبدوا معه غيره، وهذا هو دينه الذي بعث به رسله، وأنزل به كتبه، ورضيه لعباده، وهو دين الإسلام، كما روى البخاري عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في سؤال جبريل عَلَيْهِٱلسَّلَامُ

....

قال: «**يَا رَسُولَ اللهِ، مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ**». الحديث).

أول أمر في هذا الحديث أن تعبد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والخطاب للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تعبد الله، ولا تشرك به شيئًا.



وَقَوْلِهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ الآية [فاطر:١٣].

ش: يخبر تعالى عن حالِ المدعوين من دونه من الملائكة، والأنبياء، والأصنام، وغيرها بما يدلُّ على عجزهم، وضعفهم، وأنهم قد انتفت عنهم الأسباب التي تكون في المدعو، وهي الملك، وسماع الدعاء، والقدرة على استجابته، فمتى لم توجد هذه الشروط تامة بطلت دعوته فكيف إذا عدمت بالكلية؟

فنفى عنهم الملك بقوله: ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ قال ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء، والحسن، وقتادة: القطمير: اللفافة التي تكون على نواة التمر[1].

كما قال تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [النحل:٧٣]، وقال: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ:٢٢-٢٣].

ونفى عنهم سماع الدعاء بقوله: ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟﴾ [فاطر:١٤]؛ لأنه ما بين ميت وغائب عنهم، مشتغل بما خلق له، مسخر بما أمر به كالملائكة، ثم قال ﴿وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ﴾ [فاطر:١٤]؛ لأن ذلك ليس لهم، فإن الله تعالى لم يأذن لأحد من عباده في دعاء أحد منهم، لا استقلالًا، ولا واسطة، كما تقدم بعض أدلة ذلك.

وقوله ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ [فاطر:١٤] فتبين بهذا أن دعوة غير الله شرك، وقال تعالى: ﴿وَٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لِّيَكُونُوا۟ لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّا ۚ سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ [مريم:٨١-٨٢] وقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ قال ابن كثير: يتبرؤون منكم، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٢٢/ ١٢٥).

....

دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف:٥-٦].

قال: وقوله: ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر:١٤]؛ أي: ولا يخبرك بعواقب الأمور، ومآلها، وما تصير إليه مثل خبير بها. قال قتادة: يعني نفسه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فإنه أخبر بالواقع لا محالة(١).

قلت: والمشركون لم يسلموا للعليم الخبير ما أخبر به عن معبوداتهم فقالوا: تملك، وتسمع، وتستجيب، وتشفع لمن دعاها، ولم يلتفتوا إلى ما أخبر به الخبير من أن كل معبود يعادي عابده يوم القيامة، ويتبرأ منه، كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَآؤُكُمْ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شُرَكَآؤُهُم مَّا كُنتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ ﴿٢٨﴾ فَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِن كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَٰفِلِينَ ﴿٢٩﴾ هُنَالِكَ تَبْلُوا۟ كُلُّ نَفْسٍ مَّآ أَسْلَفَتْ وَرُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ [يونس:٢٨-٣٠].

أخرج ابن جرير عن ابن جريح قال: قال مجاهد: ﴿إِن كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَٰفِلِينَ﴾ **قال: يقول ذلك كل شيء كان يعبد من دون الله(٢).**

فالكَيِّسُ يستقبل هذه الآيات التي هي الحجة، والنور، والبرهان بالإيمان، والقبول، والعمل، فيجرد أعماله لله وحده دون كل ما سواه ممن لا يملك لنفسه نفعًا، ولا دفعًا، فضلًا عن غيره.

الشَّرْح

الآية الثانية: (قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر:١٣-١٤]).

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٥٤١).
(٢) انظر: تفسير ابن جرير (١١/ ١١٢).

....

إن زعم زاعم أن من يدعوهم من دون الله يملكون، فقد كذَّب أول الآية؛ لأن ربنا قال: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمۡ لَهُ ٱلۡمُلۡكُۚ﴾ [فاطر:١٣].

فمن يقل: لا، بل لهم الملك مع الله. فهذا أشرك شركًا ظاهرًا في الربوبية، يعلمه كل أحد، لا مجال لمن يدعو غير الله: إما أن يكذب بالقرآن، ويكذب بربوبية الله وملكه وخلقه، أو أن يقر بأن من يدعوهم من دون الله لايملكون شيئًا، فيلزمه أن يوحد الله عَزَّوَجَلَّ. نعوذ بالله من الشرك!

قوله: (فنفى عنهم الملك بقوله: ﴿مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ﴾ قال ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء، والحسن، وقتادة: القطمير: اللفافة التي تكون على نواة التمر. كما قال تعالى: ﴿وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمۡلِكُ لَهُمۡ رِزۡقٗا مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ شَيۡـٔٗا وَلَا يَسۡتَطِيعُونَ﴾ [النحل:٧٣]، وقال: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمۡلِكُونَ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا لَهُمۡ فِيهِمَا مِن شِرۡكٖ وَمَا لَهُۥ مِنۡهُم مِّن ظَهِيرٖ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ:٢٢-٢٣]).

يقول الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الآية الأولى -وهي قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ١٣ إِن تَدۡعُوهُمۡ لَا يَسۡمَعُواْ دُعَآءَكُمۡ وَلَوۡ سَمِعُواْ مَا ٱسۡتَجَابُواْ لَكُمۡۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ﴾ [فاطر:١٣-١٤]-: (يخبر تعالى عن حال المدعوين من دونه من الملائكة، والأنبياء، والأصنام، وغيرها)؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ﴾، فماذا أدخل الملائكة والأنبياء؟ أليست الأصنام فقط تكفي؟ قلنا: إن عباد هذه الأوثان كانوا يعبدونها على أنها ترمز إلى الملائكة، اللات والعزى ومناة أسماء مؤنثة من أسماء الله عندهم -تعالى الله عن ذلك!-، والنصارى يدعون عيسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ.

يقول: (يخبر تعالى عن حال المدعوين من دونه من الملائكة، والأنبياء، والأصنام، وغيرها بما يدل على عجزهم، وضعفهم، وأنهم قد انتفت عنهم الأسباب التي تكون في المدعو، وهي الملك، وسماع الدعاء، والقدرة على استجابته، فمتى لم توجد هذه الشروط تامة بطلت دعوته فكيف إذا عدمت بالكلية؟!).

لا يملكون، ولا يسمعون، ولا يقدرون على الإجابة.

(ونفى عنهم سماع الدعاء بقوله: ﴿ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ ﴾ [فاطر:١٤] لأنه ما بين ميت وغائب عنهم، مشتغل بما خُلِق له، مسخر بما أمر به كالملائكة)، أو الأموات الذين قال الله تعالى عنهم: ﴿ أَمْوَٰتٌ غَيْرُ أَحْيَآءٍ ۖ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ [النحل:٢١].

(ثم قال: ﴿وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ﴾ [فاطر:١٤]؛ لأن ذلك ليس لهم، فإن الله تعالى لم يأذن لأحد من عباده في دعاء أحد منهم، لا استقلالًا، ولا واسطة؛ كما تقدم بعض أدلة ذلك).

قوله: «لا استقلالًا ولا واسطة»؛ أي: إنه لا يملك قضاء الحاجة استقلالًا، ولا أنه يدعوه على سبيل الوساطة، وقد ذكرنا مرات من قبل أنه إذا دعاه، صرف له العبادة، ولو كان معتقدًا أنه يتوسط، فهذا يكون مشركًا، أما إن قال: ادع الله لي، اشفع لي عند الله. ولم يصرف له العبادة، فهذا لا يقال: عَبَدَه. وإنما خاطبه بما لا يجوز.

(وقال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ﴾ [فاطر:١٤]، فتبين بهذا أن دعوة غير الله شرك).

نص واضح، الآية في منتهى البيان؛ قال: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ ﴾ [فاطر:١٣]، إذًا دعاء غير الله سماه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ شركًا؛ لذلك فإن تلاوة هذه الآيات حجة تقام على من يخالف في ذلك.

(قال تعالى: ﴿ وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لِّيَكُونُواْ لَهُمۡ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّاۚ سَيَكۡفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمۡ وَيَكُونُونَ عَلَيۡهِمۡ ضِدًّا ﴾ [مريم:٨١-٨٢]).

إذًا عبادتهم أنهم دعوهم.

(قال تعالى: ﴿ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡ ﴾ قال ابن كثير: يتبرؤون منكم، كما قال تعالى: ﴿ وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسۡتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَهُمۡ عَن دُعَآئِهِمۡ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمۡ أَعۡدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمۡ كَٰفِرِينَ ﴾ [الأحقاف:٥-٦].

قال: وقوله: ﴿ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ ﴾ [فاطر:١٤] أي: ولا يخبرك بعواقب الأمور، ومآلها، وما تصير إليه مثل خبير بها. قال قتادة: يعني نفسه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، فإنه أخبر بالواقع لا محالة).

من مثله عَزَّوَجَلَّ خبرة وعلمًا؟ لا يوجد، لا ينبئك مثل الله أحد، إذا أنبأك الله، فلا يوجد مثل نَبَئِهِ؛ لأن نبأه الحق، الذي لا يحتمل شبهة، ولا يحتمل خللًا، ولا يحتمل ضعفًا في الاستدلال؛ لأنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الخبير، فخبره أتم الأخبار، ونبؤه أتم الأنباء، وحجته أتم الحجج، لا حجة مثل حجته.

قال الشارح: (والمشركون لم يسلموا للعليم الخبير ما أخبر به عن معبوداتهم، فقالوا: تملك، وتسمع، وتستجيب، وتشفع لمن دعاها، ولم يلتفتوا إلى ما أخبر به الخبير من أن كل معبود يعادي عابده يوم القيامة، ويتبرأ منه، كما قال تعالى: ﴿ وَيَوۡمَ نَحۡشُرُهُمۡ جَمِيعٗا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ مَكَانَكُمۡ أَنتُمۡ وَشُرَكَآؤُكُمۡۚ فَزَيَّلۡنَا بَيۡنَهُمۡۖ وَقَالَ شُرَكَآؤُهُم مَّا كُنتُمۡ إِيَّانَا تَعۡبُدُونَ ﴿٢٨﴾ فَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدَۢا بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ إِن كُنَّا عَنۡ عِبَادَتِكُمۡ لَغَٰفِلِينَ ﴿٢٩﴾ هُنَالِكَ تَبۡلُواْ كُلُّ نَفۡسٖ مَّآ أَسۡلَفَتۡۚ وَرُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوۡلَىٰهُمُ ٱلۡحَقِّۖ وَضَلَّ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَفۡتَرُونَ ﴾ [يونس:٢٨-٣٠]).

....

قوله: ﴿فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ﴾ أي: فرق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بينهم.

وقوله: ﴿وَقَالَ شُرَكَآؤُهُم مَّا كُنتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ﴾ أي: ما كانوا يشعرون بأنهم يعبدونها، أو ما كانوا هم يأمرونهم بعبادتهم، وكلا المعنيين صحيح.

وقال تعالى عنهم: ﴿فَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِن كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَـٰفِلِينَ﴾ [يونس:٢٩].

قال تعالى: ﴿هُنَالِكَ تَبْلُوا۟ كُلُّ نَفْسٍ مَّآ أَسْلَفَتْ ۚ وَرُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ ۖ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ [يونس:٣٠].

قوله: ﴿هُنَالِكَ تَبْلُوا۟ كُلُّ نَفْسٍ مَّآ أَسْلَفَتْ﴾ أي: تجد ما قدمت.

(أخرج ابن جرير عن جريج قال: قال مجاهد: ﴿إِن كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَـٰفِلِينَ﴾ قال: يقول ذلك كل شيء كان يعبد من دون الله.

فالكيِّس يستقبل هذه الآيات التي هي الحجة والنور والبرهان بالإيمان والقبول والعمل، فيجرد أعماله لله وحده دون كل ما سواه ممن لا يملك لنفسه نفعًا ولا دفعًا، فضلًا عن غيره).



وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «شُجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم أُحُدٍ وكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ. فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟» فَنَزَلَتْ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران:١٢٨]»[١].

ش: قوله: (وَفِي الصَّحِيحِ) أي: الصحيحين، علقه البخاري قال: وقال حميد: وعن ثابت، عن أنس[٢]. ووصله أحمد، والترمذي، والنسائي عن حميد، عن أنس[٣]. ووصله مسلم عن ثابت، عن أنس.

وقال ابن إسحاق في المغازي. حدثنا حميد الطويل، عن أنس قال: كسرت رباعية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم أحد، وشج وجهه، فجعل الدم يسيل على وجهه، وجعل يمسح الدم وهو يقول: كيف يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم وهو يدعوهم إلى ربهم؟ فأنزل الله الآية[٤].

قوله: «شُجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». قال أبو السعادات: الشج في الرأس خاصة في الأصل، وهو أن يضربه بشيء فيجرحه فيه، ويشقه، ثم استعمل في غيره من الأعضاء[٥].

وذكر ابن هشام من حديث أبي سعيد الخدري أن عتبة بن أبي وقاص هو الذي كسر رباعية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السفلى، وجرح شفته العليا، وأن عبد الله بن شهاب الزهري هو الذي شجه في وجهه، وأن عبد الله بن قمئة جرحه في وجنته، فدخلت حلقتان من

---

(١) أخرجه البخاري معلقًا (ص٧٣٧) كتاب المغازي، باب: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ ومسلم موصولًا (١٧٩١).
(٢) انظر فتح الباري (٧/ ٣٦٥).
(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٩٩، ١٧٨، ٢٠٦)، والترمذي (٢٠٠٥)، والنسائي (٤/ ١٠٨).
(٤) انظر: السيرة لابن هشام (٣/ ٢٨).
(٥) انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٤٤٥).

....

حلق المغفر في وجنته، وأن مالك ابن سنان مص الدم من وجه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وازدرده، فقال له: لن تمسك النار[(١)].

قال القرطبي: والرباعية -بفتح الراء وتخفيف الياء- وهي كل سن بعد ثنية.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: وللإنسان أربع رباعيات.

قال الحافظ: والمراد أنها كسرت، فذهب منها فلقة، ولم تقلع من أصلها.

قال النووي: وفي هذا وقوع الأسقام، والابتلاء بالأنبياء -صلوات الله، وسلامه عليهم- لينالوا بذلك جزيل الأجر، والثواب، ولتعرف الأمم ما أصابهم، ويأتسوا بهم.

قال القاضي: وليعلم أنهم من البشر، تصيبهم محن الدنيا، ويطرأ على أجسامهم ما يطرأ على أجسام البشر، ليتيقن أنهم مخلوقون مربوبون، ولا يفتن بما ظهر على أيديهم من المعجزات، ويلبس الشيطان من أمرهم ما لبسه على النصارى، وغيرهم. انتهى[(٢)].

قلت: يعني من الغلو، والعبادة.

قوله: «يوم أُحُدٍ» هو شرقي المدينة، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُحُدٌ، جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»[(٣)]، وهو جبل معروف كانت عنده الواقعة المشهورة، فأضيفت إليه.

قوله: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟». زاد مسلم: «وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ، وَأَدْمَوْا وَجْهَهُ».

قوله: «فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾» قال ابن عطية: كأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحقه في تلك الحال يأس من فلاح كفار قريش، فقيل له بسبب ذلك

---

(١) انظر: سيرة ابن هشام (٣/ ٢٨).

(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٢/ ١٤٨).

(٣) أخرجه البخاري (١٤٨٢)، ومسلم (١٣٦٥).

....

﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾ أي: عواقب الأمور بيد الله، فامْضِ أنت لشأنك، ودم على الدعاء لربك(١).

وقال ابن إسحاق: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾ في عبادي إلا ما أمرتك به فيهم(٢).

الشَّرح

قوله: «وفي الصحيح عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شُجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ»، فنزَلَتْ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾ [آل عمران:١٢٨]».

هذا الحديث ثابت في صحيح مسلم متصلًا، ورواه البخاري معلقًا.

ورواه مسلم بلفظ: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشُجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ؟**»، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾ [آل عمران:١٢٨]».

الشجّ: هو الجرح في الرأس خاصة.

الرّباعِيَة: كل سن بعد الثنايا، وهي السن التي تلي القواطع، والقواطع هي التي يطلق عليها الثنايا، هناك اثنان في الفك العلوي واثنان في الفك السفلي، فهناك أربع رباعيات، وهي السن التي بعدهم مباشرة.

قوله: «كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ»؛ أي: إن جزءًا منها فُلِقَ لما ضربه بعض المشركين، فقد كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ السفلى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجُرِحَت شفته العليا، وجُرِحَ في رأسه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) انظر: تفسير ابن عطية (٣/ ٢٢٦).

(٢) انظر: سيرة ابن هشام (٣/ ٤٩).

....

قال: «كُسِرَتْ رَبَاعِيَةُ النَّبِيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ وَشُجَّ وَجْهُهُ، فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: «**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ خَضَبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ؟**»»، استبعد رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أن يفلحوا؛ لأجل أنهم كسروا رباعيته صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وشجوه، فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ أنه ليس له أن يستبعد هدايتهم ويستبعد فلاحهم.

«فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿**لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ**﴾ [آل عمران: ١٢٨]».

وإن كان الذين تولوا أذية رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بأنفسهم ماتوا على الكفر.

(وذكر ابن هشام من حديث أبي سعيد الخدري أن عتبة بن أبي وقاص هو الذي كسر رباعية النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ السفلى وجرح شفته العليا، وأن عبد الله بن شهاب الزهري هو الذي شجه في وجهه).

عبد الله بن شهاب الزهري هو عَمُّ الزهري الإمام المعروف.

(وأن عبد الله بن قمئة جرحه في وجنته).

قوله: «وجنته» أي: في خَدِّه» صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

(فدخلت حلقتان من حلق المِغْفَر يوم أُحد في وجنته، وأن مالك بن سنان مصّ الدم من وجه رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وازدرده).

قوله: «ازدرده» أي: ابتلعه.

(فقال له: «لن تمسك النار»).

لكن هذا الحديث «أنه ابتلع دم رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ» غير متصل الإسناد، ومالك بن سنان هو أحد الصحابة.

....

فرسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لما ابتلي بذلك، استبعد -كما ذكرنا- هدايتهم عمومًا، فهدى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ منهم من شاء، وأصاب بعذابه من شاء، وممن دعا عليهم النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بأسمائهم أقوام هداهم الله عَزَّوَجَلَّ.

فإذا كان الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لا يملك من الأمر شيئًا -حتى فيمن آذاه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وفيمن كفر به، فحاربه-، فسبحان الله! كيف يملك من دونه؟ وكيف يملكه بعد وفاته صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؟!

هذه الآيات الكريمة وسبب نزولها من أعظم أدلة التوحيد من جهات:

من جهة -كما قال الإمام النووي رَحِمَهُٱللَّهُ-: («وفي هذا وقوع الأسقام والابتلاء بالأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - لينالوا بذلك جزيل الأجر والثواب، ولتعرف الأمم ما أصابهم ويأتسوا بهم»).

(قال القاضي: «وليعلم أنهم من البشر تصيبهم محن الدنيا، ويطرأ على أجسامهم ما يطرأ على أجسام البشر ليُتَيقن أنهم مخلوقون مربوبون. ولا يفتتن بما ظهر على أيديهم من المعجزات ويلبس الشيطان من أمرهم ما لبسه على النصارى وغيرهم». انتهى.

قلت: يعني من الغلو والعبادة).

فإن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لم يكن يريد أن يشج؛ لأنه استبعد هداية قوم شجوه، وجرى عليه ما لا يريد، ولكنه رضي بقضاء الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، وصبر صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وهذا من أدلة التوحيد، هذا مقام من أدلة التوحيد أن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ قال له نصًّا: ﴿ **لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ** ﴾ [آل عمران:١٢٨].

....

من أدلة التوحيد: أنه دعا على أناس بأعيانهم في هذه الآية، فأنزل الله: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾ [آل عمران:١٢٨]، وغفر الله عَزَّوَجَلَّ لبعض من سماهم بأعيانهم؛ كما جاء في حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.



وَفِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقُولُ: إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا، بَعْدَ مَا يَقُولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾»(١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «يَدْعُو على صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ ﴾»(٢).

ش: قوله: (وَفِيهِ). أي: في صحيح البخاري، رواه النسائي.

قوله: (عَنْ ابْنِ عُمَرَ). هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب، صحابي جليل، شهد له رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بالصلاح، مات سنة ثلاث وسبعين في آخرها، أو في أول التي تليها.

قوله: «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ». هذا القنوت على هؤلاء بعد ما شج، وكسرت رباعيته يوم أحد.

قوله: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا». قال أبو السعادات: أصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله. ومن الخلق السب والدعاء(٣).

وتقدم كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُٱللَّهُ.

قوله: «فُلَانًا وَفُلَانًا». يعني: صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام، كما بينه في الرواية الآتية.

وفيه: جواز الدعاء على المشركين بأعيانهم في الصلاة، وأن ذلك لا يضر في الصلاة.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٧٠، ٤٠٦٩، ٤٥٥٩، ٧٣٤٦).

(٢) أخرجها البخاري (٤٠٧٠)، والترمذي (٣٠٠٤)، وأحمد (٢/ ٩٣).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ٢٥٥).

قوله: «بَعْدَ مَا يَقُولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قال أبو السعادات: أي: أجاب حمده، وتقبله[١].

وقال السهيلي: مفعول سمع محذوف؛ لأن السمع متعلق بالأقوال، والأصوات دون غيرها، فاللام تؤذن بمعنى زائد، وهو الاستجابة للسمع، فاجتمع في الكلمة الإيجاز، والدلالة على الزائد، وهو الاستجابة لمن حمده.

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما معناه: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» باللام المتضمنة معنى استجاب له، ولا حذف وإنما هو مضمن.

قوله: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». في بعض روايات البخاري بإسقاط الواو.

قال ابن دقيق العيد: كأن إثباتها دال على معنى زائد؛ لأنه يكون التقدير: ربنا استجب ولك الحمد، فيشتمل على معنى الدعاء، ومعنى الخبر.

قال شيخ الإسلام: والحمد ضد الذم، والحمد يكون على محاسن المحمود مع المحبة له، كما أن الذم يكون على مساويه مع البغض له[٢].

وكذا قال ابن القيم: وفرق بينه، وبين المدح بأن الأخبار عن محاسن الغير إما أن يكون إخبار مجردًا عن حب وإرادة، أو يكون مقرونًا بحبه وإرادته، فإن كان الأول فهو المدح، وإن كان الثاني فهو الحمد.

فالحمد إخبار عن محاسن المحمود مع حبه، وإجلاله، وتعظيمه. ولهذا كان خبرًا يتضمن الإنشاء بخلاف المدح، فإنه خبر مجرد.

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٤٠١).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٤/ ٣١٢).

....

فالقائل إذا قال: (الحمد لله)، أو قال: (ربنا ولك الحمد) تضمن كلامه الخبر عن كل ما يحمد عليه تعالى باسم جامع محيط متضمن لكل فرد من أفراد الجملة المحققة والمقدرة، وذلك يستلزم إثبات كل كمال يحمد عليه الرب تعالى، ولهذا لا تصلح هذه اللفظة على هذا الوجه ولا تنبغي إلا لمن هذا شأنه، وهو الحميد المجيد[١].

وفيه: التصريح بأن الإمام يجمع بين التسميع، والتحميد، وهو قول الشافعي، وأحمد، وخالف في ذلك مالك، وأبو حنيفة، وقالا: يقتصر على: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

قوله: (وَفِي رِوَايَةٍ: «يَدْعُو على صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ»).

وذلك لأنهم رؤوس المشركين يوم أحد، هم وأبو سفيان بن حرب، فما استجيب له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيهم بل أنزل الله: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ أو يتوب عليهم أو يعذبهم، فتاب عليهم، فأسلموا، وحسن إسلامهم، وفي كله معنى شهادة (أن لا إله إلا الله) الذي له الأمر كله، يهدي من يشاء بفضله ورحمته، ويضل من يشاء بعدله وحكمته.

وفي هذا من الحجج والبراهين ما يبين بطلان ما يعتقده عباد القبور في الأولياء، والصالحين، بل في الطواغيت من أنهم ينتفعون من دعاهم، ويمنعون من لاذ بحماهم، فسبحان من حال بينهم، وبين فهم الكتاب. وذلك عدله سبحانه، وهو الذي يحول بين المرء وقلبه، وبه الحـــول والقوة.


الشَّرح

وفي الصحيح عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ مِنْ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ الْفَجْرِ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا**» بَعْدَ

(١) انظر: بدائع الفوائد (٢/ ٥٣٦).

....

مَا يَقُولُ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران:١٢٨].

وفي رواية في الصحيح: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَزَلَتْ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران:١٢٨]».

سبحان الله! إن هؤلاء الثلاثة أسلموا، وحسن إسلامهم، وتاب الله عَزَّ وَجَلَّ عليهم. وممن آذاه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من مات كافرًا، فالأمر لله عَزَّ وَجَلَّ، فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لم يستجب لدعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعض من دعا عليهم، ولم يستجب له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعض من دعا لهم بالمغفرة؛ فقد استغفر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي طالب، وقال: «**وَاللهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ**»[١]. وظل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مدة يستغفر له، فلم يغفر له.

وإبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ استغفر لأبيه، وقال: ﴿وَاغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء:٨٦]، فلم يغفر لأبيه.

ليس هناك مع الله شريك سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يفعل الله ما يشاء، هذه القصة فيها من أدلة التوحيد ما لا يبقى معه للمتأمل في قلبه نصيب لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(قال ابن عطية في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران:١٢٨]: «كأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لحقه في تلك الحال يأسٌ من فلاح كفار قريش؛ فقيل له بسبب ذلك: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ أي: عواقب الأمور بيد الله، فامض أنت لشأنك، ودُم على الدعاء لربك).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٧٢)، ومسلم (٢٤).

استبعد النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أن يؤمنوا؛ لأنهم فعلوا ذلك بنبيهم.

(قال ابن إسحاق: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ في عبادي إلا ما أمرتك به فيهم).

حديث ابن عمر رَضِيَاللَّهُعَنْهُمَا في صحيح البخاري، هذا دعاء القنوت في النوازل أن النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كان يقوله في الركعة الأخيرة، ابن عمر سمعه في الفجر، ولا يدل على نفي ما سواه من القنوت في أوقات أخرى، أو يحمل -وهو أحسن وجوه الجمع- على ما كان في أوقات مختلفة، فأحيانًا كان يقنت في الفجر فقط، وأحيانًا كان يقنت في الصلوات الخمس كلها[(١)]، وأحيانًا كان يقنت في الفجر والظهر والعشاء[(٢)]، وأحيانًا كان يقنت في الفجر والمغرب[(٣)]، هذه الروايات التي وردت، وفي رواية في السنن في جميع الصلوات الخمس.

طالب: هل كانت الروايات خاصة بالنوازل؟

فضيلة الشيخ: كل الروايات خاصة بالنوازل كلها، وهي نازلة أُحد، وكان قريبًا منها نازلة بئر معونة، فاجتمع النبي صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ على أن يدعو على هؤلاء وهؤلاء؛ على رؤوس من المشركين في قريش الذين بقوا فيهم؛ كسهيل بن عمرو، وصفوان بن أمية، وعكرمة بن أبي جهل، والحارث بن هشام، وكذلك قبائل رعل، وزكوان، وعصية، الذين قتلوا أصحابه.

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الطبراني في الأوسط (٧/ ٢٧٤)، وعبد الرزاق في مصنفه (٣/ ١٠٧): عَنْ عَلْقَمَةَ، وَالْأَسْوَدِ، قَالَا: قَالَ عَبْدُ الله: «مَا قَنَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ إِلَّا فِي الْوِتْرِ، وَإِنَّهُ كَانَ إِذَا حَارَبَ يَقْنُتُ فِي الصَّلَوَاتِ كُلِّهِنَّ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ».

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٧٩٧)، ومسلم (٦٧٦): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَأُقَرِّبَنَّ صَلَاةَ النَّبِيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَاللَّهُعَنْهُ «يَقْنُتُ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَصَلَاةِ العِشَاءِ، وَصَلَاةِ الصُّبْحِ، بَعْدَ مَا يَقُولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الكُفَّارَ».

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٦٧٨): عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كَانَ يَقْنُتُ فِي الصُّبْحِ، وَالْمَغْرِبِ».

اللعن هو الطرد من رحمة الله، واللعن من الخلق هو السب والدعاء، يدعون عليهم، يطلبون من الله أن يلعنهم؛ أي: يطردهم.

وفي الحديث (جواز الدعاء على المشركين بأعيانهم في الصلاة، وأن ذلك لايضر في الصلاة)؛ لأن البعض قال: هذا كلام أجنبي. ليس كذلك؛ لأنه سماهم بأسمائهم، ولكن الحديث يدلُّ على أن الأولى تركه؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أنزل فيه: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾ [آل عمران:١٢٨]، هذا ليس بنسخ، بل إرشاد إلى الأولى؛ لأنه يمكن الجمع بين أول الحديث وآخره بما ذكرنا.

فالأولى ألَّا يُعيِّن كافرًا، لكن يجوز أن يعينه، فيجوز أن نقول: اللهم العن شارون -مثلًا-، والأولى ألا نعينه؛ نقول: اللهم العن اليهود والنصارى والمشركين. هذا ليس بتعيين، فمن الممكن أن يُلعَن الجميع، ولكن يجوز أن يعين إنسان لشدة أذيته، ويُدْعَى عليه بأن يموت كافرًا، ولكن الأولى أن يترك ذلك.

وفي الحديث: (التصريح بأن الإمام يجمع بين التسميع والتحميد)؛ لأنه قال: «**سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ**».

(وهو قول الشافعي وأحمد، وخالف في ذلك مالك وأبو حنيفة، وقالا: يقتصر على «سمع الله لمن حمده»).

الصحيح أنه يجمع بينهما، والمأموم يقول: «ربنا ولك الحمد».

هؤلاء المدعو عليهم: (صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام كانوا رؤوس المشركين يوم أحد، هم وأبو سفيان بن حرب، فما استجيب له صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيهم بل أنزل الله: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾ [آل عمران:١٢٨]، فتاب عليهم فأسلموا وحَسُن إسلامهم.

....

وفي هذا كله معنى شهادة أن «لا إله إلا الله» الذي له الأمر كله، يهدي من يشاء بفضله ورحمته، ويُضِلُّ من يشاء بعدله وحكمته.

وفي هذا من الحجج والبراهين ما يُبين بطلان ما يعتقده عبّاد القبور في الأولياء والصالحين، بل في الطواغيت من أنهم ينفعون من دعاهم، ويمنعون من لَاذَ بحماهم.

فسبحان من حالَ بينهم وبين فهم الكتاب، وذلك عدله سبحانه، وهو الذي يحول بين المرء وقلبه، وبه الحول والقوة).



وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء:٢١٤]، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا»(١).

ش: قوله: (وَفِيهِ). أي: وفي صحيح البخاري.

قوله: (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) اختلف في اسمه، وصحح النووي أن اسمه عبد الرحمن بن صخر؛ كما رواه الحاكم في المستدرك عن أبي هريرة قال: «كان اسمي في الجاهلية عبد الرحمن».

وروى الدولابي بإسناده عن أبي هريرة: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سماه عبد الله، وهو دوسي من فضلاء الصحابة، وحفاظهم، حفظ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر مما حفظه غيره، مات سنة سبع، أو ثمان، أو تسع وخمسين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة.

قوله: «قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». في الصحيح من رواية ابن عباس: «صَعِدَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّفَا»(٢).

قوله: «حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾» عشيرة الرجل: هم بنو أبيه الأدنون، أو قبيلته؛ لأنهم أحق الناس ببرك، وإحسانك الديني، والدنيوي؛ كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ ﴾ [التحريم:٦] وقد أمره الله تعالى أيضًا بالنذارة العامة، كما قال ﴿ لِتُنذِرَ قَوۡمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمۡ فَهُمۡ غَٰفِلُونَ ﴾ [يس:٦] ﴿ وَأَنذِرِ ٱلنَّاسَ يَوۡمَ يَأۡتِيهِمُ ٱلۡعَذَابُ ﴾ [إبراهيم:٤٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٥٣، ٣٥٢٧)، ومسلم (٢٠٤، ٢٠٦).
(٢) أخرجه مسلم (٢٠٨).

قوله: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ». المعشر الجماعة.

قوله: «أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا». هو بنصب كلمة عطف على ما قبله.

قوله: «اشْتَرُوا أَنْفَسَكُمْ». أي: بتوحيد الله، وإخلاص العبادة له وحده لاشريك له، وطاعته فيما أمر به، والانتهاء عما نهى عنه، فإن ذلك هو الذي ينجي من عذاب الله، لا الاعتماد على الأنساب، والأحساب، فإن ذلك غير نافع عند رب الأرباب.

قوله: «لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا». فيه حجة على من تعلق على الأنبياء، والصالحين، ورغب إليهم ليشفعوا له، وينفعوه، أو يدفعوا عنه، فإن ذلك هو الشرك الذي حرمه الله تعالى، وأقام نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالإنذار عنه، كما أخبر تعالى عن المشركين في قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ [الزمر:٣]، هؤلاء شفعاؤنا عند الله، فأبطل الله ذلك، ونزه نفسه عن هذا الشرك، وسيأتي تقرير هذا المقام -إن شاء الله تعالى-.

وفي صحيح البخاري «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا»[(١)].

قوله: «يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» بنصب بن ويجوز في عباس الرفع والنصب. وكذا في قوله «يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ».

قوله: «سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا». بيّن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه لا ينجي من عذاب الله إلا الإيمان، والعمل الصالح.

وفيه: أنه لا يجوز أن يسأل العبد إلا ما يقدر عليه من أمور الدنيا. وأما الرحمة، والمغفرة، والجنة، والنجاة من النار، ونحو ذلك من كل ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى، فلا يجوز أن يطلب إلا منه تعالى، فإن ما عند الله لا ينال إلا بتجريد التوحيد، والإخلاص

(١) أخرجه البخاري (٢٧٥٣).

....

له بما شرعه، ورضيه لعباده أن يتقربوا إليه به، فإذا كان لا ينفع بنته، ولا عمه، ولا عمته، ولا قرابته إلا ذلك، فغيرهم أولى، وأحرى، وفي قصة عمه أبي طالب معتبر.

فانظر إلى الواقع الآن من كثير من الناس الالتجاء إلى الأموات، والتوجه إليهم بالرغبات، والرهبات، وهم عاجزون لا يملكون لأنفسهم ضرًّا، ولانفعًا، فضلًا عن غيرهم، يتبين لك أنهم ليسوا على شيء ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأعراف:٣٠] أظهر لهم الشيطان الشرك في قالب محبة الصالحين، وكل صالح يبرأ إلى الله من هذا الشرك في الدنيا، ويوم يقوم الأشهاد، ولا ريب أن محبة الصالحين إنما تحصل بموافقتهم في الدين، ومتابعتهم في طاعة رب العالمين، لا باتخاذهم أندادًا من دون الله يحبونهم كحب الله إشراكًا بالله، وعبادة لغير الله، وعداوة لله ورسوله والصالحين من عباده، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَـٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَـٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّـٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة:١١٦-١١٧].

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذه الآية بعد كلام سبق: ثم نفى أن يكون قال لهم غير ما أمر به، وهو محض التوحيد فقال: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ ثم أخبر أن شهادته عليهم مدة مقامه فيهم، وأنه بعد الوفاة لا اطلاع له عليهم، وأن الله تعالى المنفرد بعد الوفاة بالاطلاع عليهم فقال: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾ وصف الله سبحانه بأن شهادته فوق كل شهادة وأعم. اهـ.

قلت: ففي هذا بيان أن المشركين خالفوا ما أمر الله به رسله من توحيده الذي هو دينهم الذي اتفقوا عليه، ودعوا الناس إليه، وفارقوا فيه إلا من آمن، فكيف يقال لمن دان بدينهم، وأطاعهم فيما أمروا به من إخلاص العبادة لله وحده: إنه قد تنقصهم بهذا التوحيد الذي أطاع به ربه، واتبع فيه رسله عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ونزه به ربه عن الشرك الذي هو هضم للربوبية. وتنقص للإلهية وسوء ظن برب العالمين؟.

والمشركون هم أعداء الرسل وخصماؤهم في الدنيا والآخرة، وقد شرعوا لأتباعهم أن يتبرؤوا من كل مشرك، ويكفروا به، ويبغضوه، ويعادوه في ربهم، ومعبودهم ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الأنعام:١٤٩].


الشرح

(وفيه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء:٢١٤]، قَالَ: «**يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا**»).

صعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على جبل الصفا لما أُمِرَ بالجهر بالدعوة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال تعالى: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء:٢١٤]. ورهطك منهم المخلصين؛ كما نزلت أولا(١).

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٤٩٧١)، ومسلم (٢٠٨): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء:٢١٤] وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ، خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا، فَهَتَفَ: «**يَا صَبَاحَاهْ**»، فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتِفُ؟ =

....

هنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خصَّ وعمَّ، عمهم أولًا، فقال: يا معشر قريش، ثم خصَّ أقاربه المقربين.

(قوله: «**اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ**»؛ أي: بتوحيد الله وإخلاص العبادة له وحده لا شريك له وطاعته فيما أمر به، والانتهاء عما نهى عنه؛ فإن ذلك هو الذي ينجي من عذاب الله لا الاعتماد على الأنساب والأحساب؛ فإن ذلك غير نافع عند رب الأرباب.

قوله: «**لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللهِ شَيْئًا**» فيه حجة على من تعلق على الأنبياء والصالحين، ورغب إليهم ليشفعوا له وينفعوا، أو يدفعوا عنه؛ فإن ذلك هو الشرك الذي حرمه الله تعالى، وأقام نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالإنذار عنه، كما أخبر تعالى عن المشركين في قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣].

وفي صحيح البخاري: « **يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنْ اللهِ شَيْئًا**».

قوله: «**سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي**». بيّن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه لا ينجي من عذاب الله إلا الإيمان والعمل والصالح.

وفيه: أنه لا يجوز أن يُسْأَلَ العبد إلا ما يقدر عليه من أمور الدنيا، وأما الرحمة والمغفرة والجنة والنجاة من النار ونحو ذلك من كل ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى،

=قَالُوا: مُحَمَّدٌ، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «**يَا بَنِي فُلَانٍ، يَا بَنِي فُلَانٍ، يَا بَنِي فُلَانٍ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ**»، فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: «**أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟**» قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا، قَالَ: «**فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ**»، قَالَ: فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ أَمَا جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهَذَا، ثُمَّ قَامَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ، وَقَدْ تَبَّ، كَذَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

....

فلا يجوز أن يطلب إلا منه تعالى؛ فإن ما عند الله لا ينال إلا بتجريد التوحيد، والإخلاص له بما شرعه ورضيه لعباده أن يتقربوا إليه به، فإذا كان لاينفع بنته ولا عمه ولا عمته ولا قرابته إلا ذلك، فغيرهم أولى وأحرى، وفي قصة عمه أبي طالب معتبر).



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَتَيْنِ.

الثَّانِيَةُ: قِصَّةُ أُحُدٍ.

الثَّالِثَةُ: قُنُوتُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَخَلْفَهُ سَادَاتُ الْأَوْلِيَاءِ يُؤَمِّنُونَ فِي الصَّلَاةِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الْمَدْعُوَ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ.

الْخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ، مِنْهَا: شَجُّهُمْ نَبِيَّهُمْ، وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ، وَمِنْهَا التَّمْثِيلُ بِالْقَتْلَى، مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِمْ.

السَّادِسَةُ: أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران:١٢٨].

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ ﴾ [آل عمران:١٢٨]، فَتَابَ عَلَيْهِمْ فَآمَنُوا.

الثَّامِنَةُ: الْقُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ.

التَّاسِعَةُ: تَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.

العَاشِرَةُ: لَعْنَةُ الْمُعَيَّنِ فِي الْقُنُوتِ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: قِصَّتُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء:٢١٤].

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: جِدُّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الْجُنُونِ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الْآنَ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ لِلْأَبْعَدِ وَالْأَقْرَبِ: «لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا »، حَتَّى قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا»، فَإِذَا صَرَّحَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ سَيِّدُ

المُرْسَلِينَ أَنَّهُ لَا يُغْنِي عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَآمَنَ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَا الحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الآنَ، تَبَيَّنَ لَهُ التَّوْحِيدَ وَغُرْبَةَ الدِّينِ.

الشَّرْح

قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فيه قِصَّةُ أُحُدٍ).

ما المراد بقصة أحد؟ أي: ما جرى في أحد من جرح النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(الثَّالِثَةُ: قُنُوتُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَخَلْفَهُ سَادَاتُ الْأَوْلِيَاءِ يُؤَمِّنُونَ فِي الصَّلَاةِ)؛ مشروعية ذلك، ولعل مقصد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ليس فقط إثبات المشروعية، بل إن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو وسادات الأولياء -أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي- يدعون على هؤلاء المعينين، كلهم يُؤَمِّن، ومع ذلك لم يُسْتَجَب لهم في ذلك، هذا أمر عظيم الدلالة.

(الرَّابِعَةُ: أَنَّ المَدْعُوَ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ)؛ يعني: لا يدعو على ناس مسلمين -مثلًا- عصاة. لا، فهم كفار.

(الْخَامِسَةُ: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ)؛ أي: ليس كل الكفار يفعلون هذا الفعل، وليس كل كفار جهنم فعلوا هذا.

(مِنْهَا: شَجُّهُمْ نَبِيَّهُمْ، وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ، وَمِنْهَا التَّمْثِيلُ بِالْقَتْلَى، مَعَ أَنَّهُمْ بَنُو عَمِّهِمْ)؛ أي: مع أنهم أقاربهم ومن قبيلتهم مثلوا بهم، فعلوا كل هذه الفظائع، ودعا عليهم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يُسْتَجَب له.

(السَّادِسَةُ: أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ ﴿ **لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ** ﴾ [آل عمران:١٢٨].

السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ: ﴿ **أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ** ﴾ [آل عمران:١٢٨]، فَتَابَ عَلَيْهِمْ فَآمَنُوا).

إذًا الأمر لله عَزَّوَجَلَّ.

(الثَّامِنَةُ: الْقُنُوتُ فِي النَّوَازِلِ.

التَّاسِعَةُ: تَسْمِيَةُ الْمَدْعُوِ عَلَيْهِمْ فِي الصَّلَاةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ.

العَاشِرَةُ: لَعْنَةُ الْمُعَيَّنِ فِي الْقُنُوتِ).

الصحيح هو لعن المعين الكافر، وأن ذلك خلاف الأولى.

(الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: قِصَّتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء:٢١٤]). وصعوده على الصفا.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: (جِدُّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ)؛ جده أي: اجتهاده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان جادًّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الدعاء في هذا الأمر.

(بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبَبِهِ إِلَى الْجُنُونِ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الْآنَ).

لو أن مسلمًا الآن يدعو إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بالكيفية الصحيحة، ويجتهد هذا الجد، يقال له: هل أنت مجنون؟ وهكذا فعلًا كل من فعل مثل فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتهم مثل تهمته بالجنون.

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: قَوْلُهُ لِلأَبْعَدِ وَالْأَقْرَبِ: «**لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا**»، حَتَّى قَالَ: «**يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا**»، فَإِذَا صَرَّحَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ أَنَّهُ لَا يُغْنِي عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ)؛ فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أم الحسن والحسين، وأم جميع من يغالون فيهم من أئمة أهل البيت، هو لا يملك لها من الله شيئًا، وهو حي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يغني عن بنته سيدة نساء العالمين من الله شيئًا.

(وَآمَنَ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولُ إِلَا الْحَقَّ)؛ أي: إن هذا الكلام كان حقًّا، أم كان يقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مجاملة، أو كان يضحك على الناس، أو كان يقول ذلك تواضعًا بدون حقيقة؟

لو أنه آمن أنه لا يقول إلا الحق، لآمن أن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعلًا لا يملك لها من الله شيئًا، قطعًا إن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول الحق، لم يكن يقول ذلك كذبًا، ولا تواضعًا. مع أنه خلاف الحقيقة؟ لا، هو فعلًا هو الحقيقة.

(وَآمَنَ الْإِنْسَانُ أَنَّهُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولُ إِلَا الْحَقَّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِّ النَّاسِ الآنَ، تَبَيَّنَ لَهُ التَّوْحِيدَ وَغُرْبَةَ الدِّينِ).

تبين له أن التوحيد نادر وعزيز في قلوب الناس؛ لأنهم يظنون أن آل البيت يدبرون الكون، وأين أهل البيت؟! تجد أناسًا الله أعلم بأنهم أولياء أو لا، بعضهم ليسوا بأولياء، بل بعضهم أهل بدع وضلال، ثم يعتقدون أنهم يدبرون الكون -والعياذ بالله-، فسبحان الله قد أصبح الدين غريبًا كما بدأ!



١٥- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴾ [سبأ:٢٣].

ش: (بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴾ [سبأ:٢٣]).

قوله: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ ﴾ أي: زال الفزع عنها.

قاله: ابن عباس، وابن عمر، وأبو عبد الرحمن السلمي، والشعبي، والحسن، وغيرهم.

وقال ابن جرير: قال بعضهم: الذين فُزِّع عن قلوبهم: الملائكة. قالوا: وإنما فُزِّع عن قلوبهم من غشية تصيبهم عند سماعهم كلام الله بالوحي(١).

وقال ابن عطية: في الكلام حذف يدل عليه الظاهر. كأنه قال: ولا هم شفعاءُ كما تزعمون أنتم، بل هم عَبَدَةٌ مسلمون لله أبدًا، يعني: منقادون، ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ ﴾، والمراد الملائكة على ما اختاره ابن جرير، وغيره(٢).

قَالَ ابنُ كثيرٍ: وهُوَ الحَقُّ الَّذِي لَا مِرْيَةَ فِيهِ، لِصِحَّةِ الْأَحَادِيثِ فِيهِ وَالْآثَارِ(٣).

وقال أبو حيان: تظاهرت الأحاديث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ قوله: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ ﴾، إنما هي في الملائكة، إذا سمعت الوحي إلى جبريل يأمره الله به، سمعت كجر سلسلة الحديد على الصفوان، فَتَفْزَعُ عند ذلك تعظيمًا وهَيْبَةً.

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير (١٩/ ٢٧٥).

(٢) انظر: تفسير ابن عطية (٤/ ٤١٨).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٥١٥).

....

قال: وبهذا المعنى -من ذكر الملائكة في صدر الآية- تَتَّسق هذه الآية على الأولى، ومن لم يشعر أن الملائكة مشارٌ إليهم مِنْ أول قوله: ﴿ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم﴾ [سبأ:٢٢] لم تتصل له هذه الآية بما قبلها[١].

قوله: ﴿قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡ﴾ [سبأ:٢٣]، ولم يقولوا: ماذا خلق ربنا؟ ولو كان كلام الله مخلوقًا، لقالوا: ماذا خلق؟! انتهى من شرح سنن ابن ماجه.

ومثله الحديث: «مَاذَا قَالَ رَبّنَا يَا جِبْرِيلُ»[٢]، وأمثال هذا في الكتاب والسنة كثير.

وقوله: ﴿قَالُواْ ٱلۡحَقَّ﴾ [سبأ:٢٣] أي: قال الله الحق.

وذلك لأنهم إذا سمعوا كلام الله صعقوا، ثم إذا أفاقوا، أخذوا يسألون، فيقولون: ماذا قال ربكم؟ فيقولون: قال الحق.

قوله: ﴿وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ علو القدر، وعلو القهر، وعلو الذات، فله العلو الكامل من جميع الوجوه؛ كما قال عبد الله بن المبارك لَمَّا قِيل له: بِمَ نعرف ربنا؟ قال: بأنه على عرشه بائن من خلقه[٣]. تمسكًا منه بالقرآن؛ لقوله تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه:٥] ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۚ ٱلرَّحۡمَٰنُ﴾ [الفرقان:٥٩] في سبعة مواضع من القرآن.

قوله: ﴿ٱلۡكَبِيرُ﴾ أي: الذي لا أكبر منه، ولا أعظم منه تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

---

(١) انظر: تفسير ابن عطية (٤/ ٤١٨).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٢٧)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٣٦)، وابن خزيمة في التوحيد (١/ ٣٤٨)، والآجُري في الشريعة (٣٠٧)، والطبري في تفسيره (١٩/ ٢٧٣)، وابن أبي حاتم كما ذكر ابن كثير في تفسيره، وساقه بإسناده (٣/ ٥٣٨)، وأبونعيم في الحلية (٥/ ١٥٢)، والطبراني في مسند الشاميين (١/ ٣٦٦)، والبغوي في تفسيره (٣/ ٥٥٧)، وضعفه الألباني في ظلال الجنة (١/ ٢٢٧).

(٣) انظر: الرد على الجهمية للدارمي(١/ ٩٨).

الشَّرْح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ ﴾ [سبأ:٢٣]).

هذا الباب كالدليل لما قبله؛ كما أن الباب الذي قبله كان فيه من أدلة التوحيد، وأنه لا يدعى إلا الله؛ لأن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لا يملك من الأمر شيئًا، فإذا كان سيد المرسلين صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لا يملك شيئًا لفاطمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا ولعمته صفية، بل ولنفسه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ -لما جُرِحَ وكُسِرَت رباعيته-، فهذا من أدلة التوحيد.

وكذلك الملائكة لا تملك شيئًا، بل هي تخاف من الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ أعظم الخوف، فإذا تكلم الله عَزَّوَجَلَّ، فسمعوا صوت ذلك كالسلسلة على صفوان، فإنهم يفزعون فزعًا شديدًا من شدة خوفهم، فإذا كانوا هم يخافون من الله، فكيف يُدْعَون من دون الله؟!!

هذا كله في الرد على من تعلق بالصالحين، فإن من تعلق بالصالحين نقول: أولى منهم الأنبياء، وأولى من هؤلاء الصالحين -أيضًا- الملائكة المقطوع بصلاحهم، ومع ذلك فهم عباد لله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يعبدونه حبًّا وخوفًا ورجاءً، فكيف تعبدونهم من دون الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ؟!!

قوله: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ ﴾؛ أي: زال الفزع عنها، فُزِّعَ معناها: زال عن القلوب.

والآية التي قبلها قال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِۖ لَا يَمۡلِكُونَ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا لَهُمۡ فِيهِمَا مِن شِرۡكٖ وَمَا لَهُۥ مِنۡهُم مِّن ظَهِيرٖ ٢٢

....

وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ ﴾ [سبأ:٢٢-٢٣].

فهذه الآية التي قال عنها كثير من العلماء: إنها تقطع جذور شَجَرَةِ الشِّرْكِ مِنَ الْقَلْبِ، وهي في الرد على المشركين عباد الأوثان، وقد ذكرنا مرات أنهم يعبدون هذه الأوثان على أنها ترمز إلى الملائكة، ولذا سموها بأسماء مؤنثة مشتقة من أسماء الله؛ كاشتقاقهم اللات من الله، والعزى من العزيز.

فبيَّنَ الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ أن هؤلاء المدعوين ﴿لَا يَمۡلِكُونَ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ ملكًا مستقلًا.

وقد يُظَنُّ أن هناك مشاركة، فقال: ﴿وَمَا لَهُمۡ فِيهِمَا مِن شِرۡكٖ﴾، ولا حتى في ذرة.

وقد يُظَنُّ أن هناك معاونة، فقال: ﴿وَمَا لَهُۥ مِنۡهُم مِّن ظَهِيرٖ﴾ [سبأ:٢٢].

فلم تبق إلا الشفاعة، فأثبت الشفاعة الشرعية، ونفى الشفاعة الشركية، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ:٢٣].

وبين أن هؤلاء المدعوين يخافون من الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ خوفًا شديدًا، فقال عقب ذلك: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ [سبأ:٢٣].

ولماذا تقطع هذه الآية جذور الشرك؟ لأنها نزلت في من يدعو من يعبد الله عَزَّوَجَلَّ أتم العبادة، وهم الملائكة، وسبب النزول يوضح ذلك؛ فهي أصل في النهي عن دعاء الصالحين.

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾ أي زال الفزع عنها. قاله ابن عباس وابن عمر وأبو عبد الرحمن السلمي والشعبي والحسن وغيرهم.

....

وقال ابن جرير: قال بعضهم: الذين فُزِّعَ عن قلوبهم: الملائكة. قالوا: وإنما فُزِّعَ عن قلوبهم من غشية تصيبهم عند سماعهم كلام الله بالوحي.

وقال ابن عطية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: في الكلام حذف يدل عليه الظاهر. كأنه قال: ولاهم شفعاء كما تزعمون أنتم، بل هم عبدة مسلمون لله أبدًا؛ يعني منقادون، حتى إذا فُزِّعَ عن قلوبهم. والمراد الملائكة على ما اختاره ابن جرير وغيره.

قال ابن كثير: وهو الحق الذي لا مرية فيه؛ لصحة الأحاديث فيه والآثار)؛ أي: إنهم ليسوا حتى شفعاء -كما تزعمون-؛ لأنهم ليسوا شفعاء بغير إذن من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فالمشركون يعتقدون أن الملائكة يملكون الشفاعة، ولذا صرفوا لهم العبادة، فقال: هم عبدة لله، يخافون منه أشد الخوف، ويقرون له بالربوبية، ويصدقونه، ويؤمنون بما قاله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

(وقال أبو حيان: «تظاهرت الأحاديث عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ إنما هي في الملائكة إذا سمعت الوحي إلى جبريل يأمره الله به، سمعت كَجرِّ سلسلة الحديد على الصفوان -أي: على الصخر-، فتفزع عند ذلك تعظيمًا وهيبة.

قال: وبهذا المعنى - من ذكر الملائكة في صدر الآية - تَتَّسق هذه الآية على الأولى، ومن لم يشعر أن الملائكة مشارٌ إليهم مِنْ أول قوله: ﴿ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم﴾ [سبأ:٢٢] لم تتصل له هذه الآية بما قبلها»)؛ أي: إنه عندما يكون هناك شخص يدرك أول السياق، فهذا هو الذي يفهم المعنى ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [سبأ:٢٢]، سيكون مدركًا أن المشركين زعموا أن الملائكة آلهة، وأن أوثانهم هذه رموز لها؛ كما يفعل بعض المشركين بوضع صور معبوداتهم وتماثيل آلهتهم في كل مكان؛ لترمز لها؛ مثل تمثال «بوذا» -مثلًا-، تماثيل بوذا

يعبدونها هم على أنها ترمز لإلههم بوذا، وكذا كل من يعبدون المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فإنهم يضعون صور المسيح على الصليب؛ فهم يعبدون هذه الصور بناءً على ما ترمز إليه.

قوله: (قال تعالى: ﴿قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ [سبأ:٢٣]، ولم يقولوا ماذا خلق ربنا؟ ولو كان كلام الله مخلوقًا، لقالوا: ماذا خلق؟).

هذا من أدلة أهل السنة في أن كلام الله غير مخلوق.

(قوله: ﴿قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ﴾ [سبأ:٢٣]. أي قال الله الحق. وذلك لأنهم إذا سمعوا كلام الله صعقوا، ثم إذا أفاقوا أخذوا يسألون، فيقولون: ماذا قال ربكم؟ فيقولون: قال الحق.

قوله: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ علو القدر وعلو القهر وعلو الذات)، له علو الشأن، وقد سبق شرحه، له علو الشأن الذي هو التعالي عن النقائص، وعلو القهر: الغلبة على كل الخلق، وعلو الذات: فوقيته على العرش.

(فله العلو الكامل من جميع الوجوه، كما قال عبد الله بن المبارك لما قيل له: بم نعرف ربنا؟ قال: «بأنه على عرشه بائن من خلقه» تمسكًا منه بالقرآن لقوله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [طه: ٥].

قوله: ﴿ٱلْكَبِيرُ﴾؛ أي الذي لا أكبر منه ولا أعظم منه تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ).

ذكرنا أن له الكبرياء: «**مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرَضُونَ السَّبْعُ وَمَا فِيهِمَا فِي يَدِ اللهِ** عَزَّ وَجَلَّ **إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ**»[1].



(١) أخرجه: عبد الله بن أحمد في السنة (٢/ ٤٧٦)، والطبري في تفسيره (٢٠/ ٢٤٦)، ابن بطة في الإبانة الكبرى (٧/ ٣٠٨)؛ من حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴾، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ -وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ- فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؛ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ»(١).

ش: قوله: (فِي الصَّحِيحِ) أي: صحيح البخاري.

قوله: «إِذَا قَضَى اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ». أي: إذا تكلم الله بالأمر الذي يوحيه إلى جبريل بما أراد؛ كما صرح به في الحديث الآتي.

وكما روى سعيد بن منصور وأبو داود وابن جرير عن ابن مسعود: «إذا تكَلَّمَ الله بِالْوَحْيِ، سَمِعَ أهلُ السماءِ صَلْصَلَةً، كَجَرِّ السِّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفَوانِ»(٢).

وروى ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: (لما أوحى الجبار إلى محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دعا الرسول من الملائكة ليبعثه بالوحي، فسمعت الملائكة صوت الجبار يتكلم بالوحي، فلما كشف عن قلوبهم، سألوا عما قال الله، فقالوا: الحق، وعلموا أن الله لا يقول إلا حقًّا)(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٠١، ٤٨٠٠، ٧٤٨١).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور كما في الدر المنثور (٦/ ٦٩٩)، وأبو داود (٤٧٤٠)، وابن جرير في تفسيره (١٩/ ٢٧٦).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم، وابن مردويه؛ كما في الدر المنثور (٦/ ٦٩٧).

قوله: «ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضَعَانًا لِقَوْلِهِ». أي: لقول الله تعالى.

قال الحافظ: «خَضَعَانًا» بفتحتين من الخضوع. وفي رواية بضم أوله وسكون ثانيه. وهو مصدر بمعنى خاضعين(١).

قوله: «كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ». أي: كأن الصوت المسموع سلسلة على صفوان، وهو الحجر الأملس.

قوله: «يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ» هو بفتح التحتية وسكون النون وضم الفاء والذال المعجمة «ذَلِكَ» أي: القول، والضمير في «يَنْفُذُهُمْ» للملائكة، أي: ينفذ ذلك القول الملائكة. أي: يخلص ذلك القول، ويمضي فيهم، حتى يفزعوا منه.

وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «فَلَا يَنْزِلُ عَلَى أَهْلِ سَمَاءٍ إلا صُعِقُوا».

وعند أبي داود وغيره مرفوعًا: «إِذَا تَكَلَّمَ اللهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا صَلْصَلَةً كَجَرِّ السِّلْسِلَةِ عَلَى الصَّفْوَانِ، فَيُصْعَقُونَ فَلَا يَزَالُونَ كَذَلِكَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ جِبْرِيلُ... » الحديث.

قوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾ تقدم معناه.

قوله: ﴿قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْۖ قَالُواْ ٱلْحَقَّ﴾ أي: قالوا: قال الله الحق، فعلموا أن الله لا يقول إلا الحق.

قوله: «فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ». أي: يسمع الكلمة التي قضاها الله، وهم الشياطين يركب بعضهم بعضًا.

---

(١) انظر: فتح الباري (٨/ ٥٣٨).

وفي صحيح البخاري عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مرفوعًا: «أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ -وَهُوَ السَّحَابُ-، فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَتَسْتَرِقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ، فَتَسْمَعُهُ، فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ»(١).

قوله: «وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ، هَكَذَا بَعْضُهُ فَوقَ بَعْضٍ، وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ» أي: وصف ركوب بعضهم فوق بعض.

و (سُفْيَانُ) هو ابن عيينة أبو محمد الهلالي الكوفي ثم المكي، ثقة حافظ، فقيه، إمام حجة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة، وله إحدى وتسعون سنة.

قوله: «فَحَرَّفَهَا» بحاء مهملة وراء مشددة وفاء.

قوله: «وَبَدَّدَ» أي: فرق بين أصابعه.

قوله: «فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الْكَاهِنِ». أي: يسمع الفوقاني الكلمة، فيلقيها إلى آخر تحته، ثم يلقيها إلى من تحته، حتى يلقيها على لسان الساحر أو الكاهن.

قوله: «فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا»، الشهاب هو النجم الذي يُرْمَى به، أي: ربما أدرك الشهاب المسترق.

وهذا يدل على أن الرمي بالشهب قبل المبعث؛ لما روى أحمد وغيره -والسياق له- في المسند من طريق معمر: قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ - قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنَ الأَنْصَارِ - فَرُمِيَ بِنَجْمٍ عَظِيمٍ فَاسْتَنَارَ قَالَ: مَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ إِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا فِي الجَاهِلِيَّةِ. قَالَ: كُنَّا نَقُولُ يُولَدُ عَظِيمٌ أَوْ يَمُوتُ عَظِيمٌ. قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: أَكَانَ

(١) أخرجه البخاري (٣٢١٠، ٣٢٨٨، ٥٧٦٢، ٦٢١٣، ٧٥٦١).

....

يُرْمَى بِهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. ولَكِنْ غُلِّظَتْ حِينَ بُعِثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنَّهُ لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ولَكِنَّ رَبَّنَا تَبارَكَ اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا ثُمَّ يَسْتَخْبِرُ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ فَيَقُولُ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ وَيُخْبِرُ أَهْلُ كُلِّ سَمَاءٍ سَمَاءً حَتَّى يَنْتَهِيَ الخَبَرُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ. وَيَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيُرْمَوْنَ؛ فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَلَكِنَّهُمْ يَقْذِفُونَ وَيَزِيدُونَ»[(١)].

قوله: «فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ» أي: الكاهن أو الساحر.

و«كَذْبَةٍ» بفتح الكاف وسكون الذال المعجمة.

قوله: «فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا» هكذا في نسخة بخط المصنف رَحِمَهُ اللهُ، وكالذي في صحيح البخاري سواء.

قال المصنف: وفيه قبول النفوس للباطل، كيف يتعلقون بواحدة، ولا يعتبرون بمائة كذبة؟

وفيه: أن الشيء إذا كان فيه شيء من الحق، فلا يدلُّ على أنه حق كله، فكثيرًا ما يلبس أهل الضلال الحق بالباطل؛ ليكون أقبل لباطلهم، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة:٤٢].

وفي هذه الأحاديث وما بعدها وما في معناها: إثبات علو الله تعالى على خلقه على ما يليق بجلاله وعظمته، وأنه تعالى لم يزلْ متكلمًا إذا شاء بكلام يسمعه الملائكة، وهذا قول أهل السنة قاطبة سلفًا وخلفًا. خلافًا للأشاعرة والجهمية، ونفاة المعتزلة. فإياك أن تلتفت إلى ما زخرفه أهل التعطيل، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٧٢)، ومسلم (٢٢٢٩).

الشَّرْح

قوله: (في الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا قَضَى اللهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خَضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ**، ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [سبأ:٢٣]. **فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَوَصَفَ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوْ الْكَاهِنِ فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ فَيُقَالُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ**»).

قوله: (في الصحيح): هو في صحيح البخاري .

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَضْعَانًا**»: يعني: خضوعًا، هذا مصدر، وفي رواية «**خُضْعَانًا**» جمع خاضع، فتصير حال، والظاهر أنها خَضْعَانًا بمعنى المصدر؛ أي: خضوعًا لقوله[1].

قوله: «**كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ**»؛ كأن الصوت المسموع من شدته وقوته كجرِّ سلسلة على صخر أملس، فهو يحدث دويًّا وصوتًا شديدًا، وفي هذا تشبيه لقوة الصوت وشدته.

قوله: «**يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ**»؛ يعني: يعمهم ذلك، يخلص ذلك القول فيهم، فكلهم يسمع ذلك، وتضرب الملائكة بأجنحتها خضوعًا لقول الله عَزَّ وَجَلَّ.

---

(١) انظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (٩/ ٢٩٩٢)، وفتح الباري لابن حجر (١/ ١١٢).

....

قوله: «﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴾ **فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَوَصَفَ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ فَحَرَفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ**»؛ أي: يكون واحدٌ فوق واحدٍ.

قوله: «**فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ**»؛ أي: إن آخرهم يسمع ما تقوله الملائكة، والذي يظهر أن الملائكة تقول كلامًا تفصيليًّا فيما قضاه الله عَزَّوَجَلَّ في الأرض، وأن الله عَزَّوَجَلَّ يأمر جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ بأن يفعل كذا في المكان الفلاني، ويفعل كذا في المكان الفلاني، فتتكلم الملائكة.

وتقول: قال الحق وهو العلي الكبير. بعد زوال هذا الفزع يسألون: ماذا قضاه الله؟ فيقول -مثلًا-: أمر جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ بكذا، وأمر الملائكة بكذا، فيعرفون من هذا أن شيئًا سيقع في الأرض، فيستمعها مسترقو السمع من الجن، وبعضهم فوق بعض من أجل التعاون على توصيل ذلك بسرعة، فيلقيها مسترقو السمع الأعلى إلى الأدنى، إلى الذي تحته، حتى يلقيها آخر واحد منهم على لسان الساحر أو الكاهن.

«**فَرُبَّمَا أَدْرَكَ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ**»، لو أدركه الشهاب قبل أن يلقيها، مات واحترق، ولم يوصلها، وربما ألقاها قبل أن يدركه الشهاب، فيسمعها الكاهن من الجني فعلًا، وتكون كلمة صادقة.

«**فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ**». يكذب الكاهن مع هذه الصادقة مائة كذبة.

«**فَيُقَالُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ**».

وهذا كان في الجاهلية؛ أعني: قبل الإسلام، وذلك أنه كان هناك استراق سمع، فلما بعث الله نبيه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مُنِعَ الجن من السماء، وكانت الشهب قبل البعثة، ولكن زيد فيها حتى لا يستطيع أحدٌ منهم أن يستمع.

قال تعالى عنهم: ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْآنَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن:٩]. مجرد الاستماع فقط، ولكنهم يسترقون السمع، والاستراق من السرقة؛ فمادته (سرق)[١]، فهو يريد أن يسرق شيئًا، رغم أنهم منعوا من الجلوس، والكلام يقع حين يشاء الله إذا تكلم الله بالوحي.

وقال الله تعالى: ﴿لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ﴾ [الصافات:٨]. على قراءة حفص وحمزة والكسائي وخلف؛ فهي أوضح في الدلالة على ما نقول من القراءة الأخرى، وهي: ﴿لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى ٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰ﴾.

فنقول: ﴿لَّا يَسَّمَّعُونَ﴾ أصلها «لا يَتسمَّعون»، أُدغمت التاء في السين، فشددت[٢]؛ فهم عاجزون عن مجرد التسمع، وهو: طلب السماع، وهل كان هذا الأمر مستمرًّا بعد موته صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، أم أنه كان في حياته فقط؟

ذكر القرطبي رَحِمَهُٱللَّهُ أنه مستمرٌّ أيضًا، وأن الكهانة قد بَطُلَت بالكلية[٣]، ولم يبق منها إلا ما كان من أمور وقعت بالفعل. لا يَسْمَعُونَ أي كلمة من السماء؛ وذلك لأن شرع النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قد جاء بإبطال الكهانة وتحريمها، فمن مقتضيات بقاء الشرع

---

(١) انظر: الصحاح (٤/ ١٤٩٦)، ومختار الصحاح (ص١٤٦)، ولسان العرب (١٠/ ١٥٥).

(٢) انظر: معاني القرآن للفراء (٢/ ٢٦٧)، ومعاني القراءات للأزهري (٢/ ٣١٦)، وحجة القراءات (ص٦٠٥).

(٣) قال القرطبي رَحِمَهُٱللَّهُ: «فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ زِيدَ فِي حِفْظِ السَّمَاءِ، وَأُعِدَّتْ لَهُمْ شُهُبٌ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلُ، لِيُدْحَرُوا عَنْ جَمِيعِ جَوَانِبِ السَّمَاءِ، وَلَا يُقِرُّوا فِي مَقْعَدٍ مِنَ المَقَاعِدِ الَّتِي كَانَتْ لَهُمْ مِنْهَا، فَصَارُوا لَا يَقْدِرُونَ على سماع شيء مِمَّا يَجْرِي فِيهَا، إِلَّا أَنْ يَخْتَطِفَ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِخِفَّةِ حَرَكَتِهِ خَطْفَةً، فَيَتْبَعُهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ إِلَى الْأَرْضِ فَيُلْقِيَهَا إِلَى إِخْوَانِهِ فَيُحْرِقُهُ، فَبَطَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْكِهَانَةُ وَحَصَلَتِ الرِّسَالَةُ وَالنُّبُوَّةُ». انظر: تفسير القرطبي (١٥/ ٦٥).

إلى يوم القيامة أن الكهنة لا يعلمون الغيب، وأن الجن لايعلمون الغيب، فمن مقتضى ذلك أن يبقى الأمر كما هو.

وأحسن من ذلك أن نستدل، فنقول: إن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ قد أخبرنا بأنه مَنَعَ الجن من الاستماع، بل ومن الجلوس للاستماع، ولم يخبرنا عَزَّوَجَلَّ بتغير ذلك؛ فهو باقٍ على ما هو عليه، فإنهم إن استمعوا، وجدوا الشهب المحرقة قبل أن يحدث شيء -والله أعلى وأعلم-.

(عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ جَالِسًا فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ - قال عبد الرزاق: من الأنصار- فَرُمِيَ بِنَجْمٍ عَظِيْمٍ فَاسْتَنَارَ، قَالَ: «مَا كُنْتُمْ تَقُوْلُوْنَ إِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا فِي الجَاهِلِيَّةِ؟» قَالَ: كُنَّا نَقُوْلُ: يُوْلَدُ عَظِيْمٌ أَوْ يَمُوْتُ عَظِيْمٌ.

قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: أَكَانَ يُرْمَى بِهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ غُلِّظَتْ حِينَ بُعِثَ النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **«فَإِنَّهُ لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ رَبَّنَا تَبَارَكَ اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، ثُمَّ يَسْتَخْبِرُ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، فَيَقُولُ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ وَيُخْبِر أَهْلُ كُلِّ سَمَاءٍ سَمَاءً، حَتَّى يَنْتَهِيَ الْخَبَرُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ، وَيَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ، فَيُرْمَوْنَ فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ، وَيَزِيدُونَ»**).

قوله: «فَرُمِيَ بِنَجْمٍ عَظِيْمٍ فَاسْتَنَارَ»؛ أي: إن شهابًا قد سقط وأضاء.

(قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: «وَيَخْطِفُ الجِنُّ وَيُرْمَوْنَ»)؛ أي: هم يزيدون فيه.

....

(قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مسائل هذا الباب: «وفيه قبول النفوس للباطل؛ كيف يتعلقون بواحدة ولا يعتبرون بمائة كذبة؟»).

الرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ**»، الناس تنسى هذه المائة كذبة، وتتذكر المرة الصادقة الوحيدة؛ فسبحان الله! النفوس مستعدة لقبول الباطل، والتقليد فيه -والعياذ بالله-.



وَعَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يُوحِي بالأمرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، أَخَذَتْ السَّمَاوَات مِنْهُ رَجْفَةٌ -أَوْ قَالَ رَعْدَةٌ- شَدِيدَةٌ، خَوْفًا مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا سَمِعَ بِذَلِكَ أَهْل السَّمَاوَات صُعِقُوا وَخَرُّوا لِلهِ سُجَّدًا، فَيَكُون أَوَّل مَنْ يَرْفَع رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمهُ اللهُ مِنْ وَحْيه بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَة، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُول جِبْرِيلُ: قَالَ: ﴿ٱلْحَقَّ وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [سبأ:٢٣]. قَالَ: فَيَقُولُونَ كُلّهمْ مِثْل مَا قَالَ جِبْرِيلُ. فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إلى حَيْثُ أَمَرَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[1].

ش: هذا الحديث رواه ابن أبي حاتم بسنده، كما ذكره العماد ابن كثير في تفسيره.

(النَّوَّاسِ بْن سَمْعَانَ)، وَوَرَدَ بكسر السين، بن خالد الكلابي، ويقال: الأنصاري. صحابي. ويقال: إن أباه صحابي أيضًا.

قوله: «إِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يُوحِي بالأمرِ...». إلى آخره. فيه النص على أن الله تعالى يتكلم بالوحي. وهذا من حجة أهل السنة على النفاة: لم يزل الله متكلمًا إذا شاء.

قوله: «أَخَذَتْ السَّمَاوَات مِنْهُ رَجْفَةٌ» السماوات مفعول مقدم، والفاعل رجفة، أي: أصاب السماوات من كلامه تعالى رجفة، أي: ارتجفت. وهو صريح في أنها تسمع كلامه تعالى؛ كما روى ابن أبي حاتم عن عكرمة. قال: «إذا قضى الله أمرًا، تكلم تَبَارَكَ وَتَعَالَى رجفت السماوات والأرض والجبال، وخرت الملائكة كلهم سجدًا».

قوله: «أَوْ قَالَ رَعْدَةٌ شَدِيدَةٌ». شك من الراوي. هل قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رجفة، أو قال: رعدة؟ والراء مفتوحة فيهما.

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٢٧)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٣٦)، وابن خزيمة في التوحيد (١/ ٣٤٨)، والآجُري في الشريعة (٣٠٧)، والطبري في تفسيره (١٩/ ٢٧٣)، وابن أبي حاتم كما ذكر ابن كثير في تفسيره، وساقه بإسناده (٣/ ٥٣٨)، وأبونعيم في الحلية (٥/ ١٥٢)، والطبراني في مسند الشاميين (١/ ٣٦٦)، والبغوي في تفسيره (٣/ ٥٥٧).

قوله: «خَوْفًا مِنْ الله عَزَّوَجَلَّ»، وهذا ظاهر في أن السماوات تخاف الله، بما يجعل تعالى فيها من الإحساس ومعرفة من خلقها.

وقد أخبر تعالى أن هذه المخلوقات العظيمة تسبحه؛ كما قال تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾[الإسراء:٤٤]، وقال تعالى: ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا﴾ [مريم:٩٠]، وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:٧٤].

وقد قرر العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن هذه المخلوقات تسبح الله وتخشاه حقيقة، مستدلًّا بهذه الآيات وما في معناها(١).

وفي البخاري عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: «وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ»(٢). وفي حديث أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخذ في يده حصيات، فسمع لهن تسبيح...» الحديث(٣)، وفي الصحيح قصة حنين الجذع الذي كان يخطب عليه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل اتخاذ المنبر(٤). ومثل هذا كثير.

قوله: «صُعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا». الصعوق هو الغشي، ومعه السجود.

قوله: «فَيَكُون أَوَّل مَنْ يَرْفَع رَأْسَهُ جِبْرِيلُ». بنصب أول خبر يكون مقدم على اسمها، ويجوز العكس. ومعنى جبريل: عبد الله؛ كما روى ابن جرير وغيره عن علي

(١) انظر: زاد المعاد (١/ ٣٣-٣٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٧٩).

(٣) أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة (ص٢١٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ٢٩٩): رواه البزار بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات، وفي بعضهم ضعف، ورواه الطبراني في الأوسط.

(٤) أخرجه البخاري (٣٥٨٣) من حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِلَى جِذْعٍ فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ، فَحَنَّ الْجِذْعُ فَأَتَاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ».

....

ابن الحسين قال: «كان اسم جبريل: عبد الله، واسم ميكائيل: عبيد الله، وإسرافيل: عبد الرحمن، وكل شيء رجع إلى إيل، فهو معبد لله عَزَّوَجَلَّ»[(١)].

وفيه فضيلة جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٖ كَرِيمٖ ١٩ ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي ٱلۡعَرۡشِ مَكِينٖ ٢٠ مُّطَاعٖ ثَمَّ أَمِينٖ﴾ [التكوير:١٩-٢١].

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إن هذا القرآن لتبليغ رسول كريم[(٢)].

وقال أبو صالح في الآية: جبريل يدخل في سبعين حجابًا من نور بغير إذن[(٣)].

ولأحمد بإسناد صحيح عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: «رَأَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ، وَلَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ، كُلُّ جَنَاحٍ مِنْهَا قَدْ سَدَّ الأُفُقَ، يَسْقُطُ مِنْ جَنَاحِهِ مِنَ التَّهَاوِيلِ وَالدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ، مَا اللهُ بِهِ عَلِيمٌ»[(٤)].

فإذا كان هذا عِظَم هذه المخلوقات، فخالقها أعظم وأجل وأكبر، فكيف يُسوَّى به غيره في العبادة دعاءً، وخوفًا، ورجاءً، وتوكلًا، وغير ذلك من العبادات التي لا يستحقها غيره؟! فانظر إلى حال الملائكة وشدة خوفهم من الله تعالى، وقد قال تعالى: ﴿بَلۡ عِبَادٞ مُّكۡرَمُونَ ٢٦ لَا يَسۡبِقُونَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ وَهُم بِأَمۡرِهِۦ يَعۡمَلُونَ ٢٧ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ وَهُم مِّنۡ خَشۡيَتِهِۦ مُشۡفِقُونَ ٢٨ وَمَن يَقُلۡ مِنۡهُمۡ إِنِّيٓ إِلَٰهٞ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجۡزِيهِ جَهَنَّمَۚ كَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء:٢٦-٢٩].

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري (٢/ ٢٩٧).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٣٣٨).

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٤/ ١٦٤).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١/ ٣٩٥)، وابن جرير في تفسيره (٢٢/ ٢٥)، وأبو يعلى (٩/ ٢٤٣)، وابن حبان (١٤/ ٣٣٧)، وأبو الشيخ في العظمة (٣/ ٩٧٨)، وأصله عند البخاري (٣٢٣٢)، ومسلم (١٧٤) من حديث ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

....

قوله: «فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ حَيْثُ أَمَرَهُ الله تعالى مَنَ السَّماءِ والأَرْضِ». وهذا تمام الحديث.

والآيات المذكورة في هذا الباب والأحاديث تقرر التوحيد الذي هو مدلول شهادة أن لا إله إلا الله، فإن الملك العظيم الذي تصعق الأملاك من كلامه خوفًا منه ومهابة، وترجف منه المخلوقات، الكامل في ذاته، وصفاته، وعلمه، وقدرته، وملكه، وعزه، وغناه عن جميع خلقه، وافتقارهم جميعًا إليه، ونفوذ تصرفه وقدره فيهم لعلمه وحكمته، لا يجوز شرعًا ولا عقلًا أن يجعل له شريك من خلقه في عبادته التي هي حقه عليهم، فكيف يُجعل المربوبُ ربًّا، والعبدُ معبودًا؟! أين ذهبت عقول المشركين؟! سبحان الله عما يشركون.

وقال تعالى: ﴿إِن كُلُّ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِى ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا﴾ [مريم:٩٣] **من أولهم إلى آخرهم تزجرهم عن ذلك الشرك، وتنهاهم عن عبادة ما سوى الله. انتهى من شرح سنن ابن ماجه.**

الشَّرْح

(عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يُوحِيَ بِالأَمْرِ...**»).

هذا الحديث كالشاهد لما قبله، المفسر له، رغم أن فيه بعض الضعف في الإسناد، ومثل هذا ينبغي أن يقال فيه: حسن بشواهده.

(عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يُوحِيَ بِالأَمْرِ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، أَخَذَتِ السَّمَاوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً أَوْ قَالَ رَعْدَةً شَدِيدَةً خَوْفًا مِنَ اللهِ** عَزَّ وَجَلَّ، **فَإِذَا سَمِعَ بِذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ صَعِقُوا وَخَرُّوا لِلهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ**

مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ قَالَ الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، قَالَ: فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ»).

(روى أحمد بإسناد صحيح عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «رَأَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ وَلَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ، كُلُّ جَنَاحٍ مِنْهَا قَدْ سَدَّ الأُفُقَ يَسْقُطُ مِنْ جَنَاحِهِ مِنَ التَّهَاوِيلِ وَالدُّرِّ وَالْيَاقُوتِ مَا اللهُ بِهِ عَلِيمٌ»).

قوله: «التَّهَاوِيلِ»؛ يعني: أنواع من الدر والياقوت[1].

في الحديث: «**أَخَذَتِ السَّمَاوَاتُ مِنْهُ رَجْفَةً أَوْ قَالَ: رَعْدَةً شَدِيدَةً**»، ظاهر في أن السماوات تخاف الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بما يجعل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فيها من الإدراك ومعرفة من خلقها.

وقد أخبر سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أن هذه المخلوقات تسبحه؛ قال الله تعالى: ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبۡعُ وَٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهِنَّۚ وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡۗ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورٗا ﴾ [الإسراء:٤٤].

(وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ». وفي حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخذ في يده حصيات، فسُمع لهن تسبيح». الحديث. وفي الصحيح: قصة حنين الجذع الذي كان يخطب عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل اتخاذ المنبر).



(١) انظر: فتح الباري لابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ (٨/ ٦١١)، وعمدة القاري (١٥/ ١٤٣).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَةِ.

الثَّانِيَةُ: مَا فِيهَا مِنَ الْحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشِّرْكِ، خُصُوصًا مَنْ تَعَلَّقَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الْآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشِّرْكِ مِنَ الْقَلْبِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾.

الرَّابِعَةُ: سَبَبُ سُؤَالِهِمْ عَنْ ذَلِكَ.

الْخَامِسَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يُجِيبُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: «قَالَ كَذَا وَكَذَا».

السَّادِسَةُ: ذِكْرُ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يَقُولُ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كُلِّهِمْ، لِأَنَّهُمْ يَسْأَلُونَهُ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْغَشْيَ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ كُلَّهُمْ.

التَّاسِعَةُ: اِرْتِجَافُ السَّمَاوَاتِ لِكَلَامِ اللهِ.

الْعَاشِرَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُ اسْتِرَاقِ الشَّيَاطِينِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: صِفَةُ رُكُوبِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: إِرْسَالُ الشُّهُبِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ تَارَةً يُدْرِكُهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَتَارَةً يُلْقِيهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ مِنَ الْإِنْسِ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُ الْكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الْأَحْيَانِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُ يَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ لَمْ يَصْدُقْ كَذِبُهُ إِلَّا بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ.

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: قَبُولُ النُّفُوسِ لِلْبَاطِلِ، كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ وَلَا يَعْتَبِرُونَ بِمِائَةٍ؟

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُم يُلْقِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ تِلْكَ الْكَلِمَةَ وَيَحْفَظُونَهَا وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا.

الْعِشْرُونَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ خِلَافًا لِلأَشْعَرِيَّةِ الْمُعَطِّلَةِ.

الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالْغَشْيَ كَانَا خَوْفًا مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ.

الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ يَخِرُّونَ للهِ سُجَّدًا.

الشَّرْح

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في مسائل الباب:

(الثَّانِيَةُ: مَا فِيهَا مِنَ الْحُجَّةِ عَلَى إِبْطَالِ الشِّرْكِ، خُصُوصًا مَنْ تَعَلَّقَ عَلَى الصَّالِحِينَ، وَهِيَ الْآيَةُ الَّتِي قِيلَ: إِنَّهَا تَقْطَعُ عُرُوقَ شَجَرَةِ الشِّرْكِ مِنَ الْقَلْبِ).

لما ذكرنا أنها قد أبطلت كل الأنواع المحتملة لأسباب الشرك.

(الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْغَشْيَ يَعُمُّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ كُلَّهُمْ).

أهل السماوات كلهم يغشى عليهم جميعًا.

(التَّاسِعَةُ: ارْتِجَافُ السَّمَاوَاتِ لِكَلَامِ اللهِ).

لشدة خوف السماوات.

(الْعَاشِرَةُ: أَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ الَّذِي يَنْتَهِي بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ).

وقد يأمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ غيره بأن يوحي، ويوصل ما شاء من الوحي، هذا في صفة أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ هو الذي يأتي بالوحي، لكن قد يأمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عبادًا آخرين بما شاء من خلقه.

(الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُ الْكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الْأَحْيَانِ).

قلنا: إن هذا الكلام كان قبل المبعث، ولكن الآن كيف يصدق؟ يصدق بالتخمين المحض. وخصوصًا في الأشياء المبهمة، فيقول- مثلًا-: إن فلانًا سيموت هذه السنة، وهذا وارد أن يموت فعلًا، فيقول: أرأيتم؟ ألم أقل لكم: إنه سيموت؟

عندما يكون عنده حدس -مثلًا - في أن حربًا ستقوم، فيقول لك: إن هناك حربًا ستقوم، ويتوقع هذا لأسباب ظاهرة، وعندما تقوم الحرب، يقول: ألم أقل لكم؟ فمثل هذا الكلام مجرد تخمين محض، وكذلك الكهانة الباقية التي فيما وقع في الأرض، ويستخبر الجن، فيخبرونه، فهذه كهانة أيضًا.

طالب: وماذا عن الطبيب الذي يقول: إن هذا الشخص سيموت بعد كذا؟

فضيلة الشيخ: الطبيب الذي يقول: إن هذا الإنسان سيموت بعد كذا يكون طبيبًا جاهلًا بالطب، لا أحد يعرف متى يموت الإنسان، أما قوله: هذا لايعيش إلا مدة كذا. هذا في العام الغالب، لكن متى يتوقف المرض؟ قد يزيد، وقد ينقص، لا يوجد طبيب يجزم بذلك.

(السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: أَنَّهُ لَمْ يَصْدُقْ كَذِبُهُ إِلَّا بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ).

سبحان الله! المرة الواحدة الصادقة كانت سببًا لتصديقه في كل الكذب الذي قاله.

....

(الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: قَبُولُ النُّفُوسِ لِلْبَاطِلِ، كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ وَلَا يَعْتَبِرُونَ بِمِائَةٍ؟).

دائمًا يغفلون المائة، ويتذكرون واحدة.

(التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: كَوْنُهُم يُلْقِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ تِلْكَ الْكَلِمَةَ وَيَحْفَظُونَهَا وَيَسْتَدِلُّونَ بِهَا).

يعني: التقليد عظيم في ذلك؛ أنهم يقولون: ألم يخبرنا فلان في التوقيت الفلاني؟ ويتلقى بعضهم هذه الكلمة التي صدق فيها الكاهن من بعض، ويحفظونها، ويستدلون بها.

(الْعِشْرُونَ: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ خِلَافًا لِلأَشْعَرِيَّةِ الْمُعَطِّلَةِ).

يقصد إثبات أن الله عَزَّوَجَلَّ يتكلم بصوت؛ لأنه قال: «**كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ**»، وهذا دليل على أن الله يتكلم بصوت، وهذا ثابت في الحديث الصحيح؛ قَالَ: «**لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ وَيَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا الْمَالِكُ أَنَا الدَّيَّانُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ حَتَّى اللَّطْمَةَ وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ حَتَّى اللَّطْمَةَ**»[1]، وهكذا فهو ينادي بصوت، فالله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى يتكلم بصوت. الأشاعرة تثبت الكلام النفسي القديم فقط، لا تثبت أن الله يتكلم إذا شاء، وهذا الحديث فيه إثبات الصفات خلافًا للأشعرية.

ولماذا هم معطلة؟ لأنهم نفوا الصفات الفعلية، وتأولوا كلام الله، وقالوا: ليس هو هذه الحروف، فنفوا أن يتكلم الله بصوت.

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/ ٣٨٩).

....

(الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالْغَشْيَ كَانَا خَوْفًا مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ).

خوف الملائكة من الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ من أدلة التوحيد.

(الثَّانِيَةُ وَالْعِشْرُونَ: أَنَّهُمْ يَخِرُّونَ للهِ سُجَّدًا).



١٦ – بَابُ الشَّفَاعَـةِ

ش: قوله: (بَابُ الشَّفَاعَةِ).

أي: بيان ما أثبته القرآن منها وما نفاه، وحقيقة ما دلَّ القرآن على إثباته.

الشَّرح

أصل معنى الشفع من الزوج، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّفۡعِ وَٱلۡوَتۡرِ﴾ [الفجر:٣]. الشفع ما كان زوجًا، ثم استعمل في من ضم إلى طلبه طلبَ آخر متشفعًا به؛ أي: ليشفع طلبه؛ أي: بدلًا من أن يكون طلبه من صاحب السلطان أو ممن له الأمر طلبًا مفردًا، فإنه يضم إليه طلبًا آخر(١)، وهذا معنى الشفاعة في الدنيا والشفاعة في الآخرة، ومردها إلى ذلك؛ وذلك لأن العباد لهم حاجات في الدنيا والآخرة، فإذا جعلوا غيرهم يطلبها مع سؤالهم هم لها بالمقال أو بالحال، فقد شفعوا طلبهم بطلب آخر، صار شفعًا، فهي شفاعة.

والمصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر أولًا الآيات التي فيها نفي الشفاعة، وأنها ملك لله عَزَّوَجَلَّ، وبتحريف هذه الآيات عن دلالتها تعلق أهل البدع الذين أنكروا الشفاعة جملة، وهذا من ضلالهم قديمًا وحديثًا، تجد أن هذه الآيات وأمثالها قد أتى بها مصطفى محمود عندما أنكر الشفاعة، وهي نفس طريقة المعتزلة؛ وهي أن يأخذ بعض القرآن، ويترك البعض الآخر، وإلا فهناك آيات أخرى تثبت أن هناك شفاعة بإذنه سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ.

فالشفاعة المنفية هي الشفاعة الشركية، وهي ما يعتقده المشركون في أوثانهم وأصنامهم؛ أنهم يملكون الشفاعة على الله من دون إذنه، بمعنى أن الشفاعة حقٌّ لهم، فيشفعون فيمن شاؤوا، حتى ولو لم يأذن الله عَزَّوَجَلَّ فيهم.

---

(١) انظر مادة (شفع) في: العين (١/ ٢٦٠)، وتهذيب اللغة (١/ ٢٧٧)، والصحاح (٣/ ١٢٣٨)، ومقاييس اللغة (٣/ ٢٠١)، ولسان العرب (٨/ ١٨٣)، وتكملة المعاجم العربية (٦/ ٣٢٧).

....

هم يعتقدونها؛ كما يعتقدها الناس للوزراء عند الملوك، وهذه منبعها أو مصدرها من الحاجة والعجز؛ فإن الملوك يحتاجون إلى كل من له وجاهة لتعضيد ملكهم، ولذلك يقبلون شفاعتهم أحيانًا مكرهين، وأحيانًا فيما يسخطون عليه ويريدون عقابه؛ لأجل احتياجهم إلى الشافع.

وهذا كله منفيٌّ في حق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وهذه الشفاعة شفاعة باطلة؛ كما أن المشركين كانوا يعتقدون في آلهتهم أنها تشفع لهم، بل يعبدونها تصريحًا لكي تشفع لهم عند الله؛ قال تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [يونس:١٨]. وكل هذا باطل.



وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام:٥١].

ش: قوله: (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام:٥١]) المخافة والتحذير منها.

قوله: ﴿ بِهِ ﴾ قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بالقرآن ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾، وهم المؤمنون.

وعن الفضيل بن عياض: ليس كل خلقه عاتب، إنما عاتب الذين يعقلون، فقال: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾، وهم المؤمنون أصحاب العقول الواعية.

قوله: ﴿ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ [الأنعام:٥١]، قال الزجاج: موضع (ليس) نصب على الحال، كأنه قال: متخلين من كل ولي وشفيع. والعامل فيه (يخافون).

قوله: ﴿ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ أي: فيعملون في هذه الدار عملًا ينجيهم الله به من عذاب يوم القيامة.

الشَّرْح

قول الله تعالى: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ﴾ أي: بالقرآن، ﴿ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ المؤمنين، ﴿ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام:٥١].

هذا ليس لهم من دون الله، أما الشفعاء يوم القيامة، فهم بأمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وإذنه، ولا ينطبق عليهم أنهم ليس لهم من دونه، فقوله: ﴿ مِّن دُونِهِۦ ﴾؛ أي: من غير إذنه. أما من ثبتت لهم الشفاعة يوم القيامة، فإنهم يشفعون بإذنه عَزَّ وَجَلَّ.

....

(قال الزجاج: موضع (ليس) نُصب على الحال، كأنه قال: متخلين من كل ولي وشفيع) من دون الله عَزَّوَجَلَّ.

وإلا فهم أولياء الله، وبعضهم أولياء بعض، فنفى الولاية هنا كذلك، من يتولى أمرهم؟ الله عَزَّوَجَلَّ؛ لأن ولاية بعضهم لبعض ليست من دون الله، بل هي بأمره وإذنه عَزَّوَجَلَّ، ولذلك قال تعالى: ﴿ ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف:٦٧]، فكذلك الشفاعة.

ومثل هذه الآية الكريمة قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ﴾ [البقرة:٢٥٤].

بل آية سورة البقرة هذه التي نذكرها الآن أعم من آية سورة الأنعام التي ذكرها؛ أعم في نفي الشفاعة، وهو من العام الذي أريد به الخاص.

ما معنى قوله: ﴿يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ﴾؟ أي: لا شفاعة شركية، لا شفاعة كالتي يعتقدها المشركون لأوثانهم وآلهتهم من دون الله، فالآية لا تنفي الشفاعة بالكلية؛ فالبعض يقول: هذا عام قد خُصِّصَ، والصحيح أنه عام أريد به الخاص، وهو قوله تعالى: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ﴾ ودليل ذلك أن إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ خليل الرحمن أليس كذلك؟ ومحمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خليل الرحمن، إذًا فما وجه نفي الخلة؟

فالخلة المنفية هي الخلة التي تنفع صاحبها من غير إذن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فالأخلاء الذين يخدم بعضهم بعضًا في الدنيا لن تنفعهم هذه الخلة يوم القيامة.

وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ﴾ [التوبة:١١١]. قبض الثمن لهذا البيع يكون يوم القيامة.

....

إذًا نفي البيع والخلة والشفاعة في قوله تعالى: ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ ﴾ [البقرة:٢٥٤] عامٌّ أريد به الخاص؛ مثل قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ ﴾ [آل عمران:١٧٣].

ما المقصود بالناس في هذه الآية؟ واحد فرد منهم، والناس الآخرين هم قريش، فهذا عامٌّ أريد به الخاص.

فاحذر من الذين يأخذون بعض الآيات، ويتركون البعض الآخر، فهؤلاء جاء فيهم قوله تعالى: ﴿ فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًاۖ كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون:٥٣]، يأخذ جزءًا من الحق، ويفسره على هواه، ويترك الحق في الآيات الأخرى والوحي المنزل على رُسُلِ الله الكرام -صلوات الله عليهم أجمعين-، فيترتب على ذلك ضياع الحق؛ لأن الحق إنما يفهم بجمع الأدلة مع بعضها.



وَقَوْلِهِ: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر:٤٤].

ش: قوله: (وَقَوْلِهِ: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر:٤٤])، وقبلها ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُواْ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ [الزمر:٤٣]، وهذه كقوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس:١٨]، فبيَّنَ تعالى في هذه الآيات وأمثالها أن وقوع الشفاعة على هذا الوجه مُنتفٍ وممتنع، وأن اتخاذهم شفعاء شرك، يتنزه الرب تعالى عنه، وقد قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ قُرْبَانًا ءَالِهَةًۢۖ بَلْ ضَلُّواْ عَنْهُمْۚ وَذَٰلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُواْ يَفْتَرُونَ﴾ [الأحقاف:٢٨]، فبيَّن تعالى أن دعواهم أنهم يشفعون لهم بتأليههم أن ذلك منهم إفك وافتراء.

وقوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ أي: هو مالكها، فليس لمن تطلب منه شيء منها، وإنما تطلب ممن يملكها دون كل من سواه، لأن ذلك عبادة وتأليه وتألَّه لا يصلح إلا لله.

قال البيضاوي: لعله ردٌّ لما عسى أن يجيبوا به، وهو أن الشفعاء أشخاص مقربون[١].

وقوله تعالى: ﴿لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة:١٠٧] تقرير لبطلان اتخاذ الشفعاء من دونه؛ لأنه مالك الملك، فاندرج في ذلك ملك الشفاعة، فإذا كان هو مالكها، بطل أن تطلب ممن لا يملكها ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥] ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨].

---

(١) انظر: تفسير البيضاوي (٥/ ٧٠).

....

قال ابن جرير: نزلت لما قال الكفار: ما نعبد أوثاننا هذه إلا ليقربونا إلى الله زُلفى، قال الله تعالى: ﴿لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر:٤٤][1].

الشَّرْح

(وقوله تعالى: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ ۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا۟ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ۖ لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر:٤٣-٤٤]).

إذًا هي ملكٌ لله عَزَّوَجَلَّ، يعطيها لمن شاء، ولذا تواترت الأدلة بأن الشفعاء يوم القيامة لا يشفعون إلا بعد استئذانه.

أولا: لا يتقدم للشفاعة إلا من عَلمَ من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أن له أن يستأذن حتى يشفع؛ لذلك يتراجع الأنبياء عن مجرد الاستئذان، حتى يأتوا النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيقول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَنَا لَهَا، أَنَا لَهَا**»، ثم يذهب فيستأذن أولًا، ويسجد ويظهر الخضوع والذل والانكسار والعبودية الكاملة لله عَزَّوَجَلَّ، ويثني على الله عَزَّوَجَلَّ بما هو أهله بما لم يفتح الله عَزَّوَجَلَّ على أحدٍ قبله به فإذا قال له: «**يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، وَسَلْ تُعْطَ**»[2]، فإنه يشفع صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو لا يشفع في الخروج من النار، إلا لأهل التوحيد والإخلاص.

فالغرض المقصود أن الشفاعة مملوكة لله، قال تعالى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر:٤٤]، هي ملكٌ له، وليس أنه لا شافع إلا الله، فالآيات والأحاديث تثبت أن هناك شفعاء بإذن الله.

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٤/ ٥٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣).

قوله تعالى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [يونس:١٨].

(فبين تعالى في هذه الآيات وأمثالها أن وقوع الشفاعة على هذا الوجه منتفٍ وممتنع، وأن اتخاذهم شفعاء شرك؛ يتنزه الرب تعالى عنه).

والمقصود اتخاذ الشفعاء على هذا الوجه، وهو أن يعبدوهم ليكونوا لهم شفعاء، يعني: لو ذهب شخص إلى آخر، وقال له: اشفع لي عند الله. فهذه الصورة ليست شركًا، إلا إذا صرف له العبادة.

وهذا الفرق مهم جدًّا؛ لأن بعض الناس لا يفرق بين هذا وذاك، ويقولون: اشفع لي يا سيدي فلان. يكون بذلك قد أشرك. لا، هذا إذا صرف له العبادة، وقال: أعبده؛ ليكون شفيعي. أو صرف له العبادة، وإن لم يسمها عبادة، ولكن قال: ليكون شفيعي، أدعوه ليكون شفيعي، أذبح له؛ ليشفع لي، أسجد له؛ ليشفع لي. وإن لم يسمها عبادة، هذه عبادة من دون الله، وكونه يريد بذلك الشفاعة لا يغني عنه شيئًا.

قال تعالى: ﴿ فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ قُرْبَانًا ءَالِهَةًۢۖ بَلْ ضَلُّوا۟ عَنْهُمْۚ وَذَٰلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴾ [الأحقاف:٢٨].

(قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر:٤٤]. أي: هو مالكها، فليس لمن تطلب منه شيء منها، وإنما تطلب ممن يملكها دون كل من سواه؛ لأن ذلك عبادة وتأليه لا يصلح إلا لله).

إذا كان يطلبها منه على سبيل الدعاء معتقدًا أنه يملكها، أما لو قال له: اشفع لي عند الله. بمعنى طلب الدعاء، وهو يعلم أنه مملوك لله، فيكون هذا توسلًا بدعيًّا -كما

....

ذكرنا-؛ إذا كان هذا ميتًا أو غائبًا، وأما إذا كان حاضرًا -كيوم القيامة-، فهذا أمر يفعله الناس جميعًا، والمؤمنون يذهبون إلى الأنبياء، فيقولون: اشفع لنا عند الله، ويأتون النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيقول: «**أَنَا لَهَا**»، فهذا ليس عبادةً على هذا الوجه.

(قال البيضاوي: لعله ردٌّ لما عسى أن يجيبوا به، وهو أن الشفعاء أشخاص مقربون).

قال تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥]، استفهام غرضه النفي. أي: ليس هناك من يشفع عنده إلا بإذنه.

(قال ابن جرير: نزلت لما قال الكفار: ما نعبد أوثاننا هذه إلا ليقربونا إلى الله زُلفى، قال الله تعالى: ﴿لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر:٤٤]).



وَقَوْلِهِ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥].

ش: قال: (وَقَوْلِهِ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥]). قد تبين مما تقدم من الآيات أن الشفاعة التي نفاها القرآن هي التي تطلب من غير الله.

وفي هذه الآية بيان أن الشفاعة إنما تقع في الدار الآخرة بإذنه؛ كما قال تعالى: ﴿يَوۡمَئِذٖ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوۡلٗا﴾ [طه:١٠٩] فبين أنه لا تقع لأحد إلا بشرطين: إِذْنُ الرب تعالى للشافع أن يشفع، ورضاه عن المأذون بالشفاعة فيه، وهو تعالى لا يرضى من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة إلا ما أُريد به وجهه، ولقي العبد به ربه مخلصًا غير شاكٍّ في ذلك؛ كما دلَّ على ذلك الحديث الصحيح. وسيأتي ذلك مقررًا أيضًا في كلام شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ.



الشَّرح

قال تعالى: ﴿يَوۡمَئِذٖ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوۡلٗا﴾ [طه:١٠٩]، فبين أنها لا تقع لأحد إلا بشرطين: إِذْنُ الرب تعالى للشافع أن يشفع؛ ورضاه عن المأذون بالشفاعة فيه.

والمأذون بالشفاعة فيهم هم أهل التوحيد والإخلاص؛ لأنه قال: ﴿وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨].



وَقَوْلِهِ: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾ [النجم:٢٦]

ش: قوله: (وَقَوْلِهِ: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾ [النجم:٢٦] (قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾ كقوله: ﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾، ﴿ لَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُۥ ﴾، فإذا كان هذا في حق الملائكة المقربين، فكيف ترجون أيها الجاهلون شفاعة هذه الأنداد عند الله، وهو لم يشرع عبادتها ولا أذن فيها، بل قد نهى عنها على ألسنة جميع رسله، وأنزل بالنهي عن ذلك جميع كتبه؟![1].

الشَّرْح

(وقال تعالى: ﴿ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴾ [النجم:٢٦]).

هذه الآية في حق الملائكة؛ لأن المشركين كانوا يعبدون الأصنام على أنها صور للملائكة؛ لكي تشفع لهم، فبين عَزَّوَجَلَّ أن الملائكة لا يشفعون إلا بعد إذن الله، ولمن يرضى الله عَزَّوَجَلَّ فيهم، وهم أهل التوحيد والإخلاص.



---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٤٣٤).

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ:٢٢-٢٣].

ش: قال: (وَقَوْلِهِ: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ:٢٢-٢٣]).

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الكلام على هذه الآيات: وقد قطع الله الأسباب التي يتعلق بها المشركون جميعها، فالمشرك إنما يتخذ معبوده لما يحصل له من النفع، والنفع لا يكون إلا ممن فيه خصلة من هذه الأربع: إما مالك لما يريد عابده منه، فإن لم يكن مالكًا كان شريكًا للمالك، فإن لم يكن شريكًا له كان معينًا له وظهيرًا، فإن لم يكن له معينًا ولا ظهيرًا كان شفيعًا عنده.

فنفى الله -سبحانه- المراتب الأربع نفيًا مرتبًا، متنقلًا من الأعلى إلى الأدنى، فنفى الملك، والشركة، والمظاهرة، والشفاعة التي يطلبها المشرك، وأثبت شفاعة لا نصيب فيها لمشرك، وهي الشفاعة بإذنه.

فكفى بهذه الآية نورًا وبرهانًا وتجريدًا للتوحيد، وقطعًا لأصول الشرك ومواده لمن عقلها.

والقرآن مملوء من أمثالها ونظائرها، ولكن أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته وتضمنه له، ويظنونها في نوعٍ وقومٍ قد خَلوا من قبلُ ولم يُعقبوا وارثًا، فهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن.

ولعمر الله، إن كان أولئك قد خلوا فقد ورثهم من هو مثلهم أو شر منهم أو دونهم، وتناول القرآن لهم كتناوله لأولئك.

ثم قال: ومن أنواعه - أي الشرك - طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم، وهذا أصل شرك العالم؛ فإن الميت قد انقطع عمله، وهو لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًّا، فضلًا عمن استغاث به، وسأله أن يشفع له إلى الله. وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده، فإنه لا يقدر أن يشفع له عند الله إلا بإذنه، والله لم يجعل استغاثته وسؤاله سببًا لإذنه، وإنما السبب كمال التوحيد، فجاء هذا الشرك بسبب يمنع الإذن، وهو بمنزلة من استعان في حاجته بما يمنع حصولها.

وهذه حالة كل مشرك، فجمعوا بين الشرك بالمعبود وتغيير دينه، ومعاداة أهل التوحيد، ونسبة أهله إلى التنقص بالأموات، وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك، وأولياءه الموحدين بذمهم وعيبهم ومعاداتهم، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص، إذا ظنوا أنهم راضون منهم بهذا، وأنهم أمروهم به، وأنهم يوالونهم عليه، وهؤلاء هم أعداء الرسل في كل زمان ومكان، وما أكثر المستجيبين لهم! وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جرد توحيده لله، وعادى المشركين في الله، وتقرب بمقتهم إلى الله، واتخذ الله وحده وليه وإلهه ومعبوده، فجرد حبه لله، وخوفه لله، ورجاءه لله، وذله لله، وتوكله على الله، واستعانته بالله، والتجاءه إلى الله، واستغاثته بالله، وقصده لله، متبعًا لأمره، متطلبًا لمرضاته، إذا سأل سأل الله، وإذا استعان استعان بالله، وإذا عمل عمل لله. فهو لله وبالله ومع الله. انتهى كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(١)].

وهذا الذي ذكره هذا الإمام في معنى الآية هو حقيقة دين الإسلام؛ كما قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء:١٢٥].

---

(١) انظر: مدارج السالكين (١/ ٣٤٣-٣٤٦).

....

الشَّرْح

وهذه الآية، وهي قوله: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [سبأ:٢٢]، هذه الآية التي تقطع جذور الشرك من القلب -كما سبق بيانها-؛ كما بينها شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قال تعالى: ﴿ قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ [سبأ:٢٢].

لا يوجد ملك مستقل، ولا لمثقال ذرة في السماوات، ولا في الأرض.

فإن قيل: يمكن أن يكون هناك مشاركة. فقال: ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ ﴾.

فإن قيل: يمكن أن تكون هناك معاونة. فقال الله تعالى: ﴿وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴾ [سبأ:٢٢]، أي: معين. فلم تبق إلا الشفاعة.

(قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد قطع الله الأسباب التي يتعلق بها المشركون جميعها. فالمشرك إنما يتخذ معبوده لما يحصل له من النفع، والنفع لا يكون إلا ممن فيه خصلة من هذه الأربع: إما مالك لما يريده عابده منه، فإن لم يكن مالكًا كان شريكًا للمالك، فإن لم يكن شريكًا له كان معينًا له وظهيرًا، فإن لم يكن معينًا ولا ظهيرًا كان شفيعًا عنده.

فنفى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ المراتب الأربع نفيًا مرتبًا؛ متنقلًا من الأعلى إلى الأدنى؛ فنفى الملك والشركة والمظاهرة والشفاعة التي يطلبها المشرك، وأثبت شفاعةً لا نصيب فيها لمشرك، وهي الشفاعة بإذنه، فكفى بهذه الآية نورًا وبرهانًا وتجريدًا للتوحيد، وقطعًا لأصول الشرك ومواده لمن عقلها.

والقرآن مملوء من أمثالها ونظائرها، ولكن أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته وتضمنه له، ويظنونها في نوعٍ وقومٍ قد خَلوا من قبل ولم يُعقبوا وارثًا»).

هناك من الناس من يظن أن هذه الآيات نزلت في قوم ليس لهم اليوم نظير، والحقيقة أن المشركين لهم اليوم وارثون لهذا الفكر ولهذا الاعتقاد.

يقول: («ويظنونها في نوع وقوم قد خَلوا من قبل ولم يُعقبوا وارثًا، فهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن.

ولعمر الله؛ إن كان أولئك قد خلوا -أي: مضوا-، فقد ورثهم من هو مثلهم أو شر منهم أو دونهم، وتناول القرآن لهم كتناوله لأولئك».

ثم قال: «ومن أنواعه- أي الشرك- طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم، وهذا أصل شرك العالم، فإن الميت قد انقطع عمله وهو لا يملك لنفسه نفعًا ولا ضرًّا، فضلًا عمن استغاث به وسأله أن يشفع له إلى الله»)؛ سؤال الشفاعة مجردًا عن صرف عبادة أخرى، هو طلب دعاء من الميت، وهذا توسل بدعي، وهو من الشرك الأصغر، لكن عندما يدعونه من دون الله على سبيل الشفاعة، فهذا هو الشرك. فعندما تقول: لماذا تفعل ذلك؟ لماذا تذبح؟ لماذا تطوف؟ لماذا تركع؟ لماذا تسجد؟ لماذا تطلب المدد؟ يقول لك: شفاعة. فهذا هو الذي من الشرك.

يقول: (وهذا من جهله بالشافع والمشفوع عنده؛ فإنه لا يقدر أن يشفع له عند الله إلا بإذنه، والله لم يجعل استغاثته وسؤاله سببًا لإذنه، وإنما السبب كمال التوحيد، فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الإذن، وهو بمنزلة من استعان في حاجته بما يمنع حصولها، وهذه حالة كل مشرك، فجمعوا بين الشرك بالمعبود وتغيير دينه، ومعاداة أهل التوحيد، ونسبة أهله إلى التنقص بالأموات).

يقول لك: أنتم لا تحترمون أهل البيت، أنتم لا تحترمون الصالحين، أنتم لا تحبون الصالحين. وهذا كذب.

....

(وهم قد تنقصوا الخالق بالشرك، وأولياءه الموحدين بذمهم وعيبهم ومعاداتهم، وتنقصوا من أشركوا به غاية التنقص).

فالذين يقولون عنهم: إنهم صالحون. فبذلك القول قد تنقصوهم.

(إذا ظنوا أنهم راضون منهم بهذا، وأنهم أمروهم به، وأنهم يوالونهم عليه، وهؤلاء هم أعداء الرسل في كل زمان ومكان، وما أكثر المستجيبين لهم! وما نجا من شرك هذا الشرك الأكبر إلا من جَرَّدَ توحيده لله، وعادَى المشركين في الله، وتقرب بمقتهم إلى الله، واتخذ الله وحده وليه وإلهه ومعبوده، فجرَّدَ حبه لله، وخوفه لله، ورجاءه لله، وذله لله، وتوكله على الله، واستعانته بالله، والتجاءه إلى الله، واستغاثته بالله، وقصده لله، متبعًا لأمره، متطلبًا لمرضاته، إذا سأل، سأل الله، وإذا استعان، استعان بالله، وإذا عمل، عمل لله. فهو لله، وبالله، ومع الله. انتهى كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ).



قَالَ أَبُو العَبَّاسِ: فَنَفَى عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ، أَوْ قِسْطٌ مِنَ الْمُلْكِ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا للهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ؛ فَبَيَّنَ أَنَّهَا لا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨]، فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ؛ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا، فَإِذَا سَجَدَ وَحَمِدَ رَبَّهُ بِمَحَامِدَ يَفْتَحُهَا عَلَيْهِ؛ يُقَالُ لَهُ: «ارْفَعْ رَأْسَك، وَقُلْ تُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ»(١).

وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِك يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»(٢)، وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ وَالتَّوْحِيدِ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ الشَّافِعِ الَّذِي أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ، لِيُكْرِمَهُ بِذَلِكَ، وَيَنَالَ بِهِ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ، فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مُطْلَقًا؛ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ وَتِلْكَ مُنْتَفِيَةٌ مُطْلَقًا؛ وَلِهَذَا أَثْبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ وَتِلْكَ قَدْ بَيَّنَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا لا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ. انْتَهَى(٣).

ش: قوله: (قَالَ أَبُو العَبَّاسِ). هذه كنية شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني إمام المسلمين رَحِمَهُ اللَّهُ.

قوله: (وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... إلى آخره). هذا الحديث رواه البخاري والنسائي عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٤).

---

(١) كما في حديث الشفاعة الذي رواه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه: «... ثُمَّ يَفْتَحُ الله عَلَيَّ من مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عليه شيئًا لم يَفْتَحْهُ على أَحَدٍ قَبْلِي ثُمَّ يُقَالُ يا محمد ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ....».

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٧٠).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٧٧-٧٩).

(٤) أخرجه البخاري (٩٩، ٦٥٧٠)، والنسائي (٩/ ٤٨٣).

....

ورواه أحمد وصححه ابن حبان وفيه «وَشَفَاعَتِي لِمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصًا يُصَدِّقُ قَلْبُهُ لِسَانَهُ وَلِسَانُهُ قَلْبَهُ»(١).

وشاهده في صحيح مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَأَنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يوم الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إن شَاءَ الله من مَاتَ من أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شيئًا»(٢).

وقد ساق المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ كلام شيخ الإسلام هنا، فقام مقام الشرح والتفسير لما في هذا الباب من الآيات، وهو كافٍ وافٍ بتحقيق مع الإيجاز. والله أعلم.

وقد عرف الإخلاص بتعريف حسن فقال: الإخلاص محبة الله وحده وإرادة وجهه(٣).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في معنى حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تأمل هذا الحديث، كيف جعل أعظم الأسباب التي تُنَال بها شفاعته تجريد التوحيد، عكس ما عند المشركين أن الشفاعة تُنَال باتخاذهم شفعاء وعبادتهم وموالاتهم، فقلب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما في زعمهم الكاذب، وأخبر أن سبب الشفاعة تجريد التوحيد، فحينئذٍ يأذن الله للشافع أن يشفع. ومن جهل المشرك اعتقاده أن من اتخذه وليًّا أو شفيعًا أنه يشفع له، وينفعه عند الله؛ كما يكون خواص الولاة والملوك تنفع من والاهم، ولم يعلموا أنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه في الشفاعة، ولا يأذن في الشفاعة إلا لمن رضي قوله وعمله؛ كما قال في الفصل الأول: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥]، وفي الفصل الثاني:

(١) أخرجه أحمد (١٣/ ٤٣٢)، وابن حبان (٨/ ١٣١).
(٢) أخرجه البخاري (٦٣٠٤) مختصرًا، وأخرجه مسلم (١٩٩) بلفظه، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٣) انظر: مدارج السالكين (٢/ ٨٩).

....

﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ وبقي فصل ثالث، وهو أنه لا يرضى من القول والعمل إلا توحيده واتباع رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فهذه ثلاثة فصول تقطع شجرة الشرك من قلب من عقلها ووعاها. اهـ(١).

وذكر أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن الشفاعة ستة أنواع:

الأول: الشفاعة الكبرى، التي يتأخر عنها أولو العزم -عليهم الصلاة والسلام- حتى تنتهي إليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيقول: أنا لها. وذلك حين يرغب الخلائق إلى الأنبياء ليشفعوا لهم إلى ربهم؛ حتى يريحهم من مقامهم في الموقف(٢).

وهذه شفاعة يختص بها لا يشاركه فيها أحد.

الثاني: شفاعته لأهل الجنة في دخولها. وقد ذكرها أبو هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في حديثه الطويل المتفق عليه(٣).

الثالث: شفاعته لقوم من العصاة من أمته قد استوجبوا النار بذنوبهم، فيشفع لهم أن لا يدخلوها.

الرابع: شفاعته في العصاة من أهل التوحيد الذين يدخلون النار بذنوبهم(٤)، والأحاديث بها متواترة عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقد أجمع عليها الصحابة وأهل السنة قاطبة، وبدَّعوا من أنكرها، وصاحوا به من كل جانب، ونادوا عليه بالضلال.

---

(١) انظر: مدارج السالكين (١/ ٣٤١).

(٢) كما في حديث الشفاعة الذي رواه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وفيه: «... ثُمَّ يَفْتَحُ الله عَلَيَّ من مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عليه شيئًا لم يَفْتَحْهُ على أَحَدٍ قَبْلِي ثُمَّ يُقَالُ يا محمد ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهْ وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ....».

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣).

(٤) أخرجه البخاري (٢٢-٦٥٦٠)، ومسلم (١٨٤)، وفيه: «فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قد امْتَحَشُوا فَيُصَبُّ عليهم مَاءُ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ، كما تَنْبُتُ الحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ».

الخامس: شفاعته لقوم من أهل الجنة في زيادة ثوابهم ورفعة درجاتهم، وهذه مما لم ينازع فيها أحد(١).

وكلها مختصة بأهل الإخلاص الذين لم يتخذوا من دون الله وليًّا ولا شفيعًا؛ كما قال تعالى: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ [الأنعام:٥١].

السادس: شفاعته في بعض أهل الكفار من أهل النار حتى يخفف عذابه، وهذه خاصة بأبي طالب وحده.



كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ هو كلام واضح وبيّن، وهو يدور حول نفي هذه الأربعة أيضًا، وذكر من الأدلة أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأتي، فيسجد لربه، ويحمده، لا يبدأ بالشفاعة أولًا.

إذًا هو صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مأذون له، ثم هو يستأذن أولًا، ثم إذا أُذِنَ له، يشفع في من أذن الله أن يشفع فيهم، وهم من قال: «لا إله إلا الله» خالصًا من قلبه، فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص بإذن الله، ولا تكون لمن أشرك بالله.

والشفاعة للراحة من هول الموقف لجميع أهل الموقف، ولكنها في الحقيقة ليست إراحة للكفار، وإنما يستريح من هول الموقف المؤمنون؛ فإنما ينتفع بالشفاعة في الإراحة من هول الموقف المؤمنون.

(١) انظر: حاشية ابن القيم على سنن أبي داود (٧/ ١٣٤) مع مختصر المنذري، قال: والنوع الثاني: شفاعته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقوم من المؤمنين في زيادة الثواب ورفعة الدرجات، وهذا قد يستدل عليه بدعاء النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي سلمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وقوله: «اللهم اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ». وقوله في حديث أبي موسى رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ».

وحقيقة الشفاعة أن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص، فيغفر لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع؛ ليكرمه وينال المقام المحمود.

إذًا هو لا يملكها فعلًا، إذًا لا تعارض بين وجود من يشفع، وبين أن الله هو مالك الشفاعة، والشفاعة المنفية في مواضع القرآن هي الشفاعة الشركية.

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في معنى حديث أبي هريرة: («تأمل هذا الحديث كيف جعل أعظم الأسباب التي تُنال بها شفاعته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تجريد التوحيد، عكس ما عند المشركين أن الشفاعة تُنَال باتخاذهم شفعاء وعبادتهم وموالاتهم، فقلب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما في زعمهم الكاذب، وأخبر أن سبب الشفاعة تجريد التوحيد، فحينئذٍ يأذن الله للشافع أن يشفع.

ومن جهل المشرك اعتقاده أن من اتخذه وليًّا أو شفيعًا أنه يشفع له وينفعه عند الله، كما يكون خواص الولاة والملوك تنفع من والاهم، ولم يعلموا أنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه في الشفاعة ولا يأذن في الشفاعة إلا لمن رضي قوله وعمله، كما قال في الفصل الأول: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥]، وفي الفصل الثاني قال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨]. وبقي فصل ثالث»).

الفصل يعني: في المقام الأول الذي هو في الشافع، والفصل الثاني في المشفوع فيه.

(وبقي فصل ثالث، وهو أنه لا يرضى من القولِ والعمل إلا توحيده واتباع رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فهذه ثلاثة فصول تقطع شجرة الشرك من قلب مَن عقلها ووعاها». اهـ).

الشفاعة الثابتة الشرعية -بعد أن بيَّن حقيقتها وصفتها- أنواع، وابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ذكر هنا منها ستة، يقول: («الأول: الشفاعة الكبرى التي يتأخر عنها أولو العزم -عليهم

الصلاة والسلام- حتى تنتهي إليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيقول: «أنا لها»، وذلك حين يرغب الخلائق إلى الأنبياء؛ ليشفعوا لهم إلى ربهم؛ حتى يريحهم من مقامهم في الموقف، وهذه شفاعة يختص بها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يشركه فيها أحد).

وهذا الشفاعة يدل عليها حديث أنس وأبي هريرة وأبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

«الثاني: شفاعته لأهل الجنة في دخولها؛ كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الثابت في صحيح مسلم مرفوعًا: «**يَجْمَعُ اللهُ** تَبَارَكَ وَتَعَالَى **النَّاسَ، فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا، اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ......**»).

الحديث في آخره بعد ذهابنا إلى آدم، ثم نوح، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى، ثم محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيقول: «أنا لها».

وفي حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ**»(١).

وفي رواية: «**وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ**»(٢). فهذه الشفاعة في استفتاح باب الجنة.

«الثالث: شفاعته لقوم من العصاة من أمته، قد استوجبوا النار بذنوبهم؛ فيشفع لهم ألا يدخلوها».

والدليل على هذا النوع من الشفاعة قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث: «**ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ، وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَقُولُونَ: اللهُمَّ سَلِّمْ، سَلِّمْ**» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الْجِسْرُ؟ قَالَ: «**دَحْضٌ مَزِلَّةٌ، ...**»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٦) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٦) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم (١٨٣).

....

قوله: «**دَحْضٌ مَزِلَّةٌ**» أي: مكان تنزلق فيه الأقدام، وتزل.

(قال القاضي عياض: هي الشفاعة للمذنبين على الصراط، وهو ظاهر الحديث وهي لنبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولغيره من الرسل كما نص عليه الحديث).

هذه الشفاعة في أناس يستحقون أن يقعوا، فيسلموا بدعاء الرسل: «اللهُمَّ سَلِّمْ، سَلِّمْ»، فهؤلاء لا يدخلون النار أصلًا.

«الرابع: شفاعته في العصاة من أهل التوحيد الذين يدخلون النار بذنوبهم.

والأحاديث بها متواترة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد أجمع عليها الصحابة وأهل السنة قاطبة، وبدّعوا من أنكرها، وصاحوا به من كل جانب ونادوا عليه بالضلال».

الذين أنكروا هذه الأحاديث هم الخوارج والمعتزلة، وهي في من دخل النار بالفعل، والأحاديث مستفيضة فيها، وقد ذكرنا جملة منها.

«الخامس: شفاعته لقوم من أهل الجنة في زيادة ثوابهم ورفعة درجاتهم، وهذه مما لم ينازع فيها أحد».

والدليل عليها قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍۚ كُلُّ ٱمْرِيٍٕۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور:٢١].

رُوِيَ عن غير واحد من السلف: «يَدْخُلُ الْمُؤْمِنُ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ أَيْنَ أَبِي أَيْنَ أُمِّي أين ولدي أين زوجتي؟ فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَعْمَلُوا مِثْلَ عَمَلِكَ، فَيَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ أَعْمَلُ لِي وَلَهُمْ، فَيُقَالُ: أَدْخِلُوهُمُ الْجَنَّةَ»(١)، فيرفعون إليه؛ أي: يرفع الأدنى إلى الأعلى، وأزواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ معه في الجنة، وهن لسن ممن عمل كعمله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٠/ ٢٨٦).

....

وبذلك يكون ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد ذكر هنا خمسة أنواع، هذه كلها مختصة بأهل الإخلاص الذين لم يتخذوا من دون الله وليًّا ولا شريكًا.

وهناك نوع سادس هنا في أهل الإخلاص أيضًا، وهو الشفاعة في دخول أقوام من الأمة الجنة بغير حساب ولا عذاب، وهم المذكورون في حديث الشفاعة الطويل في الإراحة من هول الموقف، فيقول: «**فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلْ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ.....**» الحديث(١).

وكذا حديث عكاشة بن محصن؛ كما جاء الحديث عَنْ عِمْرَانَ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ**»، قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**»، فَقَامَ عُكَّاشَةُ، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «**أَنْتَ مِنْهُمْ**»، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، ادْعُ اللهِ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «**سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ**»(٢).

إذًا هناك ناس يدخلون الجنة بشفاعة رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عندما يقول: «**يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي**»، فهؤلاء ابتداءً الذين لا حساب عليهم، فيدخلون الجنة قبل الحساب، أو بغير حساب ولا عذاب.

هؤلاء ستة أنواع لأهل التوحيد والإخلاص، وهناك نوع باقٍ، وهو في بعض الكفار، وهذا وَرَدَ في حق أبي طالب.

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٨).

يقول الشارح: (السادس: شفاعته في بعض أهله الكفار من أهل النار حتى يخفف عذابه، وهذه خاصة بأبي طالب وحده).

جاء في صحيح مسلم عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ**»(١).

الضحضاح هو الماء الرقيق، الماء غير العميق(٢).

وفي رواية: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ، وَهُوَ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ**»(٣).

خصوصية هذه الشفاعة بأبي طالب فيها نظر؛ لأنه لم يرد الحديث أن ذلك خاص بأبي طالب وحده؛ حتى نقول: ذلك خاص به. يمكن أن يخفف عن بعض الكفار ببعض إحسانه إلى المؤمنين، وقد وردت آثار عن بعض السلف في ذلك -والله أعلم-، نحن نثبتها بالقطع الذي ورد به الحديث، وما سوى ذلك، فنقول: الله أعلم. ونتوقف في غير أبي طالب، والله أعلم.



(١) أخرجه البخاري (٦٢٠٨)، ومسلم (٢٠٩).
(٢) قال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٧٥): «الضَّحْضَاح فِي الأصْل: ما رقّ مِنَ المَاءِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَا يبلُغ الكَعْبين، فاستَعارَه لِلنَّارِ». وانظر أيضًا: غريب الحديث للقاسم بن سلام (٤/ ٣٩٢)، ومقاييس اللغة (٣/ ٣٥٩)، وتفسير غريب ما في الصحيحين (١/ ٢٣٤).
(٣) أخرجه مسلم (٢١٢).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْآيَاتِ.

الثَّانِيَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ المَنْفِيَّةِ.

الثَّالِثَةُ: صِفَةُ الشَّفَاعَةِ الْمُثْبَتَةِ.

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ الشَّفَاعَةِ الْكُبْرَى، وَهِيَ المَقَامُ المَحْمُودُ.

الْخَامِسَةُ: صِفَةُ مَا يَفْعَلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **وَأَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا، بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أَذِنَ اللهُ لَهُ شَفَعَ.**

السَّادِسَةُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهَا؟.

السَّابِعَةُ: أَنَّهَا لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ.

الثَّامِنَةُ: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا.



١٧- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ ﴾ [القصص:٥٦].

ش: سبب نزول هذه الآية موت أبي طالب على ملة عبد المطلب؛ كما سيأتي بيان ذلك في حديث الباب.

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يقول تعالى لرسوله: إنك يا محمد لا تهدي من أحببت، أي: ليس إليك ذلك، إنما عليك البلاغ، والله يهدي من يشاء، وله الحكمة البالغة، والحجة الدامغة؛ كما قال تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ ﴾ [البقرة:٢٧٢]، وقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [يوسف:١٠٣][(١)].

قلتُ: والمَنفِيُّ هُنا هِدايةُ التوفيقِ والقبولِ، فإن أمر ذلك إلى الله، وهو القادر عليه. وأما الهداية المذكورة في قول الله تعالى: ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [الشورى:٥٢]، فإنها هداية الدلالة والبيان، فهو المبين عن الله والدال على دينه وشرعه.

الشَّرْح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾[القصص:٥٦]).

هذه الآية سبب نزولها هو قصة أبي طالب؛ كما سيأتي.

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: («يَقُولُ تَعَالَى لِرَسُولِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنك يا محمد لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ أَيْ لَيْسَ إِلَيْكَ ذَلِكَ، إِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ، وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، وَلَهُ الْحِكْمَةُ

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٢٤٦).

....

الْبَالِغَةُ وَالْحُجَّةُ الدَّامِغَةُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة:٢٧٢].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف:١٠٣]»).

قوله: ﴿مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ المفعول إما (من أحببته)، فيعود على مَنْ؟ أي: من كنت تحبه لقرابته، أو من أحببتَ أن تهديه؛ أي: إنك لا تهدي من أحببت هدايته؟ والأول أظهر: أحببته لقرابته. وهذه هي المحبة الطبيعية، والنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحب أن يهتدي أبو طالب لأجل قرابته، ولأجل ما كان يحوطه.

والمعنيان متلازمان؛ فلا فرقَ بينهما إلا من جهة الإعراب، والرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يحبُّ هداية أبي طالب أكثر من حبه لهداية غيره لقرابته، ولحوط أبي طالب لرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

والنفي هنا في قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي﴾ المراد به نفي هداية التوفيق والقبول؛ لأن أمر ذلك إلى الله، وهو القادر عليه.

وأما قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى:٥٢]. هي هداية الدلالة والبيان.

ولذلك نقول: إن الهداية أربعة أنواع، وهي:

النوع الأول: هداية عامة، وهي للمخلوقات كلها؛ قال تعالى: ﴿قَالَ رَبُّنَا ٱلَّذِيٓ أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ﴾ [طه:٥٠].

النوع الثاني: هداية بيان، وهذه للمكلفين من البشر.

....

النوع الثالث: هداية توفيق وإسعاد وخلق للهدى في قلب العبد، وهذه إلى الله، وليست إلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص:٥٦].

وقول الله تعالى: ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا ﴾ [الكهف:١٧].

النوع الرابع: هداية يوم القيامة إلى المنازل؛ قال الله تعالى: ﴿ سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ﴾ [محمد:٥].

وقال تعالى عن الكفار: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ وَمَا كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَٱهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ ﴾ [الصافات:٢٢-٢٣].

وقال: ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص:٥٦].

إذًا مشيئته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بعلمه عَزَّ وَجَلَّ؛ فهو أعلم بمن يقبل على الهدى ويستجيب له، فالله عَزَّ وَجَلَّ أعلم بمن يستحق الهدى، فيضع الهدى في موضعه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

أما أبو طالب، فقد كان يحوط النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأجل القرابة المحضة، وليس تعظيمًا لأمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وحبًّا لله عَزَّ وَجَلَّ، وإلا لو كان الأمر كذلك، لعظم أمر الله على أمر عبد المطلب، وعلى قول الناس، وإنما الرياء كان أكثر تعظيمًا عنده. نسأل الله العفو والعافية!

وهو عَزَّ وَجَلَّ ﴿أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾، وهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يضع الأشياء في مواضعها، وهو أعلم بالشاكرين، وأعلم بالظالمين، فلا يسألن أحدٌ تَعَقُّبًا: لماذا لم يفعل كذا؟ ولماذا فعل كذا؟ فهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ العلي الحكيم. قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ ﴾ [الأنبياء:٢٣][1].

---

(١) راجع: تفسير التحرير والتنوير (١٧/ ٤٥- ٤٦).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهْ قَالَ: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ، جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، فقَالَ لَهُ: «يَا عَمِّ قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ كَلِمَةً أُحاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ»، فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فأعادَ عليهِ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأعادَا: فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾ [التوبة:١١٣]، وَأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ ﴾ [القصص:٥٦]»(١).

ش: قوله: (فِي الصَّحِيحِ). أي: في الصحيحين.

و(ابْنِ الْمُسَيَّبِ) هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمر بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي، أحد العلماء والفقهاء الكبار السبعة من التابعين. اتفق أهل الحديث على أن مراسيله أصح المراسيل.

وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علمًا منه. مات بعد التسعين، وقد ناهز الثمانين.

وأبوه المسيب صحابي، بقي إلى خلافة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكذلك جده حزن، صحابي استشهد باليمامة.

قوله: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ». أي: علاماتها ومقدماتها.

قوله: «جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». يحتمل أن يكون المسيب حضر مع الاثنين، فإنهما من بني مخزوم، وهو أيضًا مخزومي، وكان الثلاثة إذ ذاك كفارًا، فقتل أبو جهل على كفره، وأسلم الآخران.

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٠، ٣٨٨٤، ٤٦٧٥، ٤٧٧٢، ٦٦٨١)، ومسلم (٢٤).

....

قوله: «يَا عَمِّ» منادى مضاف يجوز فيه إثبات الياء وحذفها، حذفت الياء هنا، وبقيت الكسرة دليلًا عليها.

قوله: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أمره أن يقولها؛ لعلم أبي طالب بما دلَّت عليه من نفي الشرك بالله وإخلاص العبادة له وحده.

فإن من قالها عن علم ويقين، فقد برئ من الشرك والمشركين، ودخل في الإسلام؛ لأنهم يعلمون ما دلت عليه، وفي ذلك الوقت لم يكن بمكة إلا مسلم أو كافر. فلا يقولها إلا من ترك الشرك، وبرئ منه.

ولما هاجر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه إلى المدينة كان فيها المسلمون الموحدون والمنافقون الذين يقولونها بألسنتهم، وهم يعرفون معناها، لكن لا يعتقدونها؛ لما في قلوبهم من العداوة والشك والريب، فهم مع المسلمين بظاهر الأعمال دون الباطن، وفيها اليهود، وقد أقرهم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما هاجر، ووادعهم بأن لا يظاهروا عليه عدوًّا؛ كما هو مذكور في كتب الحديث والسير.

قوله: «كَلِمَةً» قال القرطبي: بالنصب على أنه بدل من لا إله إلا الله، ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف.

قوله: «أُحاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ» هو بتشديد الجيم من المحاجة، والمراد بها بيان الحجة بها لو قالها في تلك الحال. وفيه دليل على أن الأعمال بالخواتيم؛ لأنه لو قالها في تلك الحال معتقدًا ما دَلَّت عليه مطابقة من النفي والإثبات، لنفعته.

قوله: «فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟» ذكراه الحجة الملعونة التي يحتج بها المشركون على المرسلين؛ كقول فرعون لموسى: ﴿ قَالَ فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [طه:٥١]،

....

كقوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتۡرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ﴾ [الزخرف:٢٣].

قوله: «فأعادَ عليهِ النَّبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأعادَا» فيه معرفتهما لمعنى لا إله إلا الله؛ لأنهما عرفا أن أبا طالب لو قالها، لبرئ من ملة عبد المطلب. فإن ملة عبد المطلب هي الشرك بالله في إلهيته. وأما الربوبية، فقد أقروا بها؛ كما تقدم.

وقد قال عبد المطلب لأبرهة: أَنَا رَبُّ الإبلِ، والبيتُ لَهُ رَبٌّ يَمْنَعَهُ مِنْكَ(١).

وهذه المقالة منهما عند قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمه: (قل: لا إله إلا الله) استكبارًا عن العمل بمدلولها. كما قال الله تعالى عنهما وعن أمثالهما من أولئك المشركين: ﴿ إِنَّهُمۡ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمۡ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسۡتَكۡبِرُونَ ٣٥ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٖ مَّجۡنُونِۭ ﴾ [الصافات:٣٥-٣٦]، فرد عليهم بقوله: ﴿ بَلۡ جَآءَ بِٱلۡحَقِّ وَصَدَّقَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ﴾ [الصافات:٣٧].

فبيَّنَ تعالى أن استكبارهم عن قوله: لا إله إلا الله؛ لدلالتها على نفي عبادتهم الآلهة التي كانوا يعبدونها من دون الله. فإن دلالة هذه الكلمة على نفي ذلك دلالة تضمن، ودلالتها عليه وعلى الإخلاص دلالة مطابقة.

ومن حكمة الرب تعالى في عدم هداية أبي طالب إلى الإسلام ليبين لعباده أن ذلك إليه، وهو القادر عليه دون من سواه، فلو كان عند النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -الذي هو أفضل خلقه- من هداية القلوب وتفريج الكروب، ومغفرة الذنوب، والنجاة من العذاب، ونحو ذلك شيء، لكان أحق الناس بذلك وأولاهم به عمه، الذي كان يحوطه، ويحميه، وينصره، ويؤويه، فسبحان من بَهَرت حكمتُه العقول، وأَرشد العباد إلى ما يدلهم على معرفته وتوحيده، وإخلاص العمل له وتجريده.

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٩٠).

....

قوله: «فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ». الأحسن فيه الرفع على أنه اسم كان، وجملة هو وما بعدها الخبر.

قوله: «هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». الظاهر أن أبا طالب قال: (أنا) فغيره الراوي استقباحًا للفظ المذكور، وهو من التصرفات الحسنة، قاله الحافظ(١).

قوله: «وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ». قال الحافظ: هذا تأكيد من الراوي في نفي وقوع ذلك من أبي طالب.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وفيه الرد على من زعم إسلام عبد المطلب وأسلافه ومضرة أصحاب السوء على الإنسان، ومضرة تعظيم الأسلاف.

أي: إذا زاد على المشروع، بحيث تجعل أقوالهم حجة يرجع إليها عند التنازع.

قوله: فَقَالَ النَّبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ».

قال النووي: وفيه جواز الحلف من غير استحلاف. وكان الحلف هنا لتأكيد العزم على الاستغفار تطييبًا لنفس أبي طالب.

وكانت وفاة أبي طالب بمكة قبل الهجرة بقليل.

قال ابن فارس: مات أبو طالب ولرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تسع وأربعون سنة وثمانية أشهر وأحد عشر يومًا.

وتوفيت خديجة أم المؤمنين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا بعد موت أبي طالب بثمانية أيام.

قوله: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ ﴾ [التوبة:١١٣] الآية. أي: ما ينبغي لهم ذلك. وهو خبر بمعنى النهي، والظاهر أن

---

(١) انظر: فتح الباري (٨/ ٥٠٧).

....

هذه الآية نزلت في أبي طالب. فإن الإتيان بالفاء المفيدة للترتيب في قوله: فأنزل الله بعد قوله: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ» يفيد ذلك.

وقد ذكر العلماء أن نزول الآية الثانية واضح في قصة أبي طالب. وأما نزول الآية التي قبلها، ففيه نظر، ويظهر أن المراد أن الآية المتعلقة بالاستغفار نزلت بعد أبي طالب بمدة، وهي عامة في حقه وحق غيره، ويوضح ذلك ما يأتي في التفسير، فأنزل الله بعد ذلك: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ الآية. ونزل في أبي طالب: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ [القصص:٥٦].

كله ظاهر في أنه مات على غير الإسلام. ويضعف ما ذكره السهيلي أنه روى في بعض كتب (المسعودي) أنه أسلم؛ لأن مثل ذلك لا يعارض ما في الصحيح. انتهى.

وفيه تحريم الاستغفار للمشركين وموالاتهم ومحبتهم؛ لأنه إذا حرم الاستغفار لهم، فموالاتهم ومحبتهم أولى.



الشَّرْح

وقوله: (وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ؛ جَاءَهُ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ - فَقَالَ لَهُ: «**يَا عَمِّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ**»، فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ وَأَبَى أَنْ يَقُوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ**». فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ الْجَحِيمِ ﴾ [التَّوبَة:١١٣]،

وَأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص:٥٦]). حديث متفق على صحته.

سعيد بن المسيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أحد الفقهاء السبعة من التابعين(١).

(وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علمًا منه. مات بعد التسعين، وقد ناهز الثمانين).

أبوه المسيب بن حَزْن صحابي جليل. مات سعيد بن المسيب بعد التسعين وقد ناهز الثمانين.

وأبوه المسيب بقي إلى خلافة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكذلك جده حَزْن، صحابي استشهد باليمامة.

قوله: (لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ)؛ أي: علاماتها ومقدماتها، حضره المرض الذي مات فيه، وليس أنه وصل إلى الغرغرة.

والقصة تؤكد ذلك؛ فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حاوره، وحاوره كذلك عبد الله بن أبي أمية وأبو جهل، وظل مراعيًا للناس، فظَلَّ عقله حاضرًا قادرًا على الكلام وقادرًا على الامتناع والإباء، ولذلك ليس فيه ما قد يحتج به البعض على إيمان فرعون؛ لأنه قد نطق بكلمة التوحيد عند موته؛ لأن فرعون نطق كلمة التوحيد عندما عاين الغرق، فمعاينة العذاب مثل الغرغرة في حق آحاد الناس.

---

(١) وقد جمع بعض الفضلاء أسماء الفقهاء السبعة في بيتين:

إِذَا قِيلَ مَنْ فِي العِلْمِ سَبْعَةُ أَبْحُر ... رِوَايَتهم لَيست عن العلم خَارِجَهْ
فَخُذْهُمْ عُبَيْدُ اللهِ، عُرْوَةُ، قَاسِمٌ ... سَعِيدٌ، أَبُو بَكْرٍ، سُلَيْمَانُ، خَارِجَهْ

انظر: تفسير القرطبي (٨/ ٢٣٩)، والكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (١/ ٢٥).

والغرغرة هي وصول الروح إلى الحلقوم ومعاينة الملائكة، وعند ذلك لاتقبل التوبة؛ قال تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٔـٰنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء:١٨].

فقوله تعالى: ﴿حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ يفسره قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ**»(١).

فيكون النزع نزع الروح، فإذا وصلت إلى الحلقوم، وعاين الغيب، أُغلق باب التوبة، ولذا قالوا بصحة إسلام من نطق الشهادتين قبيل الموت، إذا نطقها قبل الغرغرة.

سؤال: هل يعاين عند الغرغرة؟

فضيلة الشيخ: الظاهر ذلك؛ أنه يعاين أنه ميت، ويعاين الملائكة عند الغرغرة.

والسبب أن عبد الله بن أبي أمية وأبا جهل حضراه، وأنهما من بني مخزوم، والمسيب أيضا مخزومي.

يقول: (يحتمل أن يكون المسيب حضر مع الاثنين، فإنهما من بني مخزوم، وهو أيضًا مخزومي، وكان الثلاثة إذ ذاك كفارًا).

سبحان الله! عبد الله بن أبي أمية أسلم بعد ذلك، والمسيب أسلم، وعبد الله بن أبي أمية كان سببًا في موت أبي طالب على الكفر، وكتب الله عَزَّوَجَلَّ له النجاة، وأبو جهل مات على الكفر، فالله عَزَّوَجَلَّ يفعل ما يشاء، وهو أعلم بالمهتدين سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا عَمِّ**» فيه ترقيق لقلبه، وإثبات العلاقة فيما بينهما يجعله أقرب إلى قبول قوله.

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٣٧)، وابن ماجه (٤٢٥٣).

....

قوله: «**قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**».

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (أمره أن يقولها لعلم أبي طالب بما دَلَّت عليه من نفي الشرك بالله وإخلاص العبادة له وحده، فإن من قالها عن علم ويقين فقد برئ من الشرك والمشركين ودخل في الإسلام؛ لأنهم يعلمون ما دلت عليه، وفي ذلك الوقت لم يكن بمكة إلا مسلم أو كافر، فلا يقولها إلا من ترك الشرك وبرئ منه.

ولما هاجر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه إلى المدينة كان فيها المسلمون الموحدون، والمنافقون الذين يقولونها بألسنتهم وهم يعرفون معناها، لكن لا يعتقدونها؛ لما في قلوبهم من العداوة والشك والريب، فهم مع المسلمين بظاهر الأعمال دون الباطن، وفيها اليهود؛ وقد أقرهم رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما هاجر، ووادعهم بأن لا يخونوه ولا يظاهروا عليه عدوًّا كما هو مذكور في كتب الحديث والسير).

هذا مما قد يوهم لبعض أهل البدع، بل قد أوهم بالفعل أن هذه الكلمة إنما تنفع فقط من يعلم معناها على التفصيل، وليس على الإجمال، ونحن نقول: لا شك أنها لا تنفع، إلا من يعلم معناها، ولكن هل يلزم من ذلك معرفة تفاصيل أنواع الشرك، أم يكفي الإجمال بأنه لا يعبد إلا الله؟ يكفي الإجمال بلاشك، ثم يلزمه أن يتعلم التفصيل بعد ذلك.

ومقصد الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ -والله أعلى وأعلم- أن يرد على القائلين بأن الإسلام والإيمان هو مجرد التلفظ، حتى ولو كان دون فهم أو اعتقاد، وقولهم هذا ليس بصحيح.

ولا شك أن الإيمان قول وعمل، فقول القلب ركن من أركان الإيمان، وكذلك أصول أعمال القلوب؛ من الحب، والخوف، والرجاء، والتوكل...، وغيرها، ونطق الشهادتين ركن من أركان الإيمان.

....

أما الانقياد بالجوارح، فهناك جزءٌ متفقٌ على أنه ليس بركن فيه -أعني: جزءًا من أجزاء الإيمان، ولكن ليس بركن-، وهو ما سوى الأركان الأربعة، وهناك خلاف في الأركان الأربعة -الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج-: هل هو ركن أم هو واجب من واجبات الإيمان؟ جزء من أجزائه بلا نزاع عند أهل السنة، والصحيح الثاني؛ أي: إنه واجب، ولا يزول الإيمان بزواله.

أما أعمال الجوارح، فتنقسم إلى قسمين:

١- قسم اختلف السلف: هل هو ركن في الإيمان أو ليس ركنًا؟ وهو المباني الأربعة: الصلاة، والصيام، والزكاة، والحج. والصحيح أنها من الواجبات، وليست ركنًا في الإيمان.

٢- قسم اتفق السلف أنه ليس ركنًا في الإيمان، وهو ما سوى المباني الأربعة.

مع اتفاقهم أن كل أعمال الجوارح -المباني الأربعة وغيرها- تدخل في مسمى الإيمان.

فمقصود الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ الرد على من يظن أن «لا إله إلا الله» تنفع بمجرد التلفظ دون اعتقاد. أما مَنْ يحتج بأنه لا يثبت حكم الإسلام إلا لمن نعلم عنه أنه يعلم تفاصيل تلك الكلمة، فهيهات لهم ذلك، بل هذا الحديث دليل دلالة أكيدة على أن من قال: «لا إله إلا الله»، حُكِمَ بإسلامه، ولو كان عند الموت.

والأدلة على ذلك متظاهرة؛ كما جاء في الحديث: قَالَ: وَكُنَّا نُحَدَّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. فَقَتَلَهُ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلَهُ، فَأَخْبَرَهُ، حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ، فَدَعَاهُ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «**لِمَ قَتَلْتَهُ؟**»

....

قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا، وَسَمَّى لَهُ نَفَرًا، وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَقَتَلْتَهُ؟**» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟**»(١).

وفي الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ: «كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ، وَنَفْسَهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ**»، فَقَالَ أَبُوبَكْرٍ: وَاللهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: «فَوَاللهِ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ»(٢).

ونقل ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ أن ذلك معلوم من الدين بالضرورة، قال: «وَمِنَ الْمَعْلُومِ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُ مِنْ كُلِّ مَنْ جَاءَهُ يُرِيدُ الدُّخُولَ فِي الْإِسْلَامِ الشَّهَادَتَيْنِ فَقَطْ، وَيَعْصِمُ دَمَهُ بِذَلِكَ، وَيَجْعَلُهُ مُسْلِمًا، فَقَدْ أَنْكَرَ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَتْلَهُ لِمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ لَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ، وَاشْتَدَّ نَكِيرُهُ عَلَيْهِ. وَلَمْ يَكُنْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْتَرِطُ عَلَى مَنْ جَاءَهُ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ أَنْ يَلْتَزِمَ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧).
(٢) أخرجه البخاري (١٣٩٩)، ومسلم (٢٠).
(٣) انظر: جامع العلوم والحكم (١/ ٢٢٨).

ثم إنه يلزم بعد ذلك بالصلاة والزكاة وغيرها، وهذا الذي فهمه الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ فإنهم ما بدؤوا قتال مانعي الزكاة إلا لما منعوا الزكاة، واستدلوا أن الزكاة من حق «لا إله إلا الله»؛ كما قال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ»(١).

ولم يقل: إنه سيقاتلهم لأنهم لم يعلموا معنى «لا إله إلا الله»، وإنما قال: «**إِلَّا بِحَقِّهَا**»(٢)، والعلم أمر باطن، فنحن لا ندري ما في قلب الإنسان؛ كما أن الاعتقاد أمر باطن، ولن تنفع قائلها عند الله تعالى إلا إذا نطقها معتقدًا معناها. أما من قالها بلا علم بالكلية؛ كإنسان أجنبي رُسِمَت له حروف «لا إله إلا الله» باللغة التي يتكلم بها، فنطقها، وهو لا يدري عنها شيئًا، فهذا لم تنفعه أصلًا، لكن لو قالها مختارًا، وهو يعلم معناها إجمالًا، ثبت إسلامه.

فإذا وجدناه بعد ذلك قد جهل بعض معاني «لا إله إلا الله»، عُلِّمها وأُلزِم، فإن أصر، صار كافرًا مرتدًّا، ولا يصح أن نقول: إنه لم يكن يعلم معناها على التفصيل؛ فهو كافر أصلي. هذا لا يقوله عالم، وحديث أبي واقد الليثي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قصة ذات أنواط يؤكد هذا المعنى الذي نذكره، وما ذكرناه -من أنه من المعلوم من الدين بالضرورة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يثبت الإسلام للإنسان بمجرد النطق بالشهادتين- يدلُّ على هذا.

وقد زعم بعض المعاصرين -دون نقل عن السلف المتقدمين- أنه الآن يشترط الزيادة على «لا إله إلا الله» من شرح معانيها، أو الإقرار ببعض ما تدل عليه هذه الكلمة، ومن هؤلاء الأستاذ أبو الأعلى المودودي، والأستاذ سيد قطب رَحِمَهُمَا اللَّهُ، فإنهما يقعان في هذه المسألة كثيرًا جدًّا بكلامٍ منكر باطل؛ كقولهم: المجتمعات المعاصرة تقول: «لا إله

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٠)، ومسلم (٢٠).
(٢) أخرجه البخاري (٣٩٢)، ومسلم (٢١).

....

إلا الله»، ولا تنفعها، أو لا يثبت بها حكم الإسلام؛ لأن هؤلاء لا يعلمون حقيقتها، أو لا يعلمون معناها. وهذا الكلام من أبطل الباطل.

وكذلك نسمع بعض الذين لم يتقنوا دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ وفهمها ممن ينتسب إليها يقولون مثل هذا الكلام أيضًا، وهذا كلام منكر، يخطئون فهم الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ حين يقول: (فقبح الله مَن أبو جهل أعلم منه بأصل الإسلام).

فإن ذلك لا يقتضي منه أنه يكفر كل من قال: «لا إله إلا الله»، أو لا يحكم بإسلامه بمجرد جهله بتفاصيل ولوازم هذه الكلمة. لا، بل هو يصرح بأن عموم المسلمين ليسوا ممن يقر بالشرك.

لذا فإنه يقول: «وأما القول: إنا نكفّر بالعموم، فذلك من بهتان الأعداء الذين يصدون به عن هذا الدين؛ ونقول: ﴿سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور:١٦]»[(١)].

ويقول: «وأما التكفير فأنا أكفر من عرف دين الرسول، ثم بعد ما عرفه سبه، ونهى الناس عنه، وعادى من فعله، فهذا هو الذي أكفر. وأكثر الأمة -ولله الحمد- ليسوا كذلك»[(٢)].

الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يصرح بهذا الكلام، وأن أكثر الأمة ليست على ما يزعمه المخالفون له؛ إذ يزعمون أنه يقول: إن أكثر الناس لا يعلمون معنى «لا إله إلا الله»، وبالتالي فهم كفار لم يثبت لهم حكم الإسلام.

والزلة التي وقع فيها الصنعاني -رحمه الله وغفر له- حين قال: إن من عَبَدَ القبور من العوام كفار أصليون، وليسوا مرتدين؛ لأنهم لا يعلمون حقيقة «لا إله إلا الله» قد

(١) انظر: الرسائل الشخصية (١/ ١٠١)، والدرر السنية (١/ ١٠٠، ١٠٤، ١٤٤).
(٢) انظر: الرسائل الشخصية (١/ ٣٨، ١٥٨)، والدرر السنية (١/ ٧٣، ٨٣).

....

رجع عنها إلى أمر سيئ آخر، ولكن لم يوافقه أحدٌ على ذلك؛ إذ قال في كتابه «تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد»: «إن هؤلاء كفار أصليون لم يدخلوا في الإسلام أصلًا، لا هم ولا آباؤهم»[١]. وهذا كلام باطل؛ لأن هؤلاء كلهم قد ولدوا على الإسلام، ودخلوا فيه بالولادة وبالنطق، وبالتالي من أصر على عبادة القبور بعد قيام الحجة، فهو كافر مرتد، وليس كافرًا أصليًّا.

نقول: إن الإمام الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ نفسه رجع عن ذلك، وجعل هذا من الشرك الأصغر، وهذا كلام خطير جدًّا، وفاسد جدًّا؛ فهو يقول: إن دعاء الأموات هذا على سبيل الشفاعة، وسؤال الأموات ما لا يجوز مع اعتقادهم أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو الذي يفعل، قال: إن ذلك من الشرك الأصغر.

وقد نظم في هذا قصيدة ذكر فيها رجوعه عن مذهبه، مع أن هذا الكلام باطل جدًّا، بل هذا من الشرك الأكبر، ولاجتناب الخلط في هذه المسألة ينبغي أن نفرق بين كفر النوع وكفر العين، وقد وقع في ذلك الخلط بعض أصحاب الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ عندما قالوا: من قال بخلقِ القرآن، فهو كافر؛ يعني: كفرًا أصغر. مع أن الإمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ ليس مقصده ذلك، وإنما امتنع عن تكفير من قال بخلق القرآن بأعيانهم؛ لأنه لم تقم عليه الحجة، وكان عنده شبهة، فالامتناع عن تكفير هؤلاء بأعيانهم ليس لأن هذا من الكفر الأصغر، بل لأن الحجة لم تقم.

---

(١) قال الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإن قلتَ: أفيصير هؤلاء الذين يعتقدون في القبور والأولياء والفسقة والخلعاء مشركين كالذين يعتقدون في الأصنام؟... إلى أن قال: وهذا دالٌّ على أنَّهم لا يعرفون حقيقةَ الإسلام، ولا ماهية التوحيد، فصاروا حينئذ كفارًا كفرًا أصليًّا». انظر: تطهير الاعتقاد (ص٦٤-٦٦).

الغرض المقصود أن من يقولون: إن «لا إله إلا الله» كانت تصلح لإثبات حكم الإسلام في هذا الزمن أو في مكة، أما الآن فلا، ولا تنفع صاحبها، حتى يعرف تفاصيل معينة يشترطونها. فهذه بدعة ضلالة.

وكما ذكرنا العلم المقصود المشترط هو علم إجمالي، وليس علمًا تفصيليًّا، إنما يشترط العلم التفصيلي بعد أن يصله علم التفصيل، فمن يعرف إجمال المعنى، ولا يعرف تفاصيله، فهذا قد دخل في الإسلام ظاهرًا وباطنًا؛ أي: إنه يعرف نفي الشرك، ولكنه لا يعلم أن قوله: «مدد يا بدوي» شرك، وكذلك لايعرف أن الطواف به ومسح الحديد شرك، ويقول لك -مثلًا-: إني أريد البركة. فمثل هذا الكلام هو الذي يحتمل وجود الجهل به، وبالتالي لا يكفر حتى تقام عليه الحجة، ويبين له أن هذا منافٍ لـ«لا إله إلا الله»، فإن أصَرَّ، كان كافرًا مرتدًّا، وأما إذا مات قبل أن تقام عليه الحجة، فلا يكفر لا ظاهرًا ولاباطنًا؛ لأن عنده أصل العلم، وهو أنه لا يعبد إلا الله، وأنه لا يشرك بالله شيئًا، ولكنه جهل أن هذا من الشرك، وما قصد أن يشرك بالله.

فالحديث دليل على صحة إسلام من حضره الموت قبل الغرغرة، وعلى أنه يكتفى في الحكم بإسلام الإنسان بنطق الشهادتين.

الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له: «**قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»، ولم يقل له: «قل: محمد رسول الله»، وهذا يحتمل عدة معانٍ، منها أنَّ «لا إله إلا الله» صارت علامة عليها وعلى ما بعدها، فالمقصود من «لا إله إلا الله» التي من تمامها شهادة أن محمدًا رسول الله. ومنها أن الوثني إذا أقر بـ«لا إله إلا الله»، ثبت إسلامه؛ وذلك لأنه لم يكن هناك من أهل الأوثان من يقر بـ«لا إله إلا الله»، وينازع في أن محمدًا رسول الله؛ حتى يشترط الإضافة، وإنما كان هذا في أهل الكتاب؛ فمنهم من كان يقر بـ«لا إله إلا الله»، ولكنه ينكر أن محمدًا

رسول الله، فهذا لايثبت إسلامه بمجرد النطق بـ«لا إله إلا الله»، حتى يضيف إلى ذلك شهادة أن محمدًا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(قوله: «**أُحاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ**» هو بتشديد الجيم من المحاجة، والمراد بها بيان الحجة بها لو قالها في تلك الحال. وفيه دليل على أن الأعمال بالخواتيم؛ لأنه لو قالها في تلك الحال معتقدًا ما دلَّتْ عليه مطابقة من النفي والإثبات، لنفعته).

والمقصود النفي والإثبات الإجمالي، ولو قالها لنفعته في الدنيا والآخرة، وفي أحكام الدنيا تثبت عصمة الدم والمال بمجرد النطق.

(قوله: «فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟» ذكراه الحجة الملعونة التي يحتج بها المشركون على المرسلين).

والعياذ بالله! حجة التقليد هي أعظم حجة عند المشركين؛ كما جاء في قول الله تعالى: ﴿ **قَالُواْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ** ﴾ [الأنبياء:٥٣]، وقال تعالى: ﴿**مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُهُم مِّن قَبْلُ** ﴾ [هود:١٠٩].

حجة التقليد أضعف حجة، ولكنها في النفوس أقوى حجة.

(قوله: «فأعادَ عليهِ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأعادَا» فيه معرفتهما لمعنى لا إله إلا الله؛ لأنهما عرفا أن أبا طالب لو قالها، لبرئ من ملة عبد المطلب. فإن ملة عبد المطلب هي الشرك بالله في إلهيته. وأما الربوبية، فقد أقروا بها؛ كما تقدم).

هم أقروا بها ناقصة، ولم يقروا بها على حقيقتها.

(وقد قال عبد المطلب لأبرهة: أَنَا رَبُّ الإبلِ، والبيتُ لَهُ رَبٌّ يَمْنَعَهُ مِنْكَ. وهذه المقالة منهما عند قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعمه: (قل: لا إله إلا الله) استكبارًا عن العمل بمدلولها).

....

المقصود بالعمل هنا ترك الشرك.

(كما قال الله تعالى عنهما وعن أمثالهما).

«أمثالهما» أي: في تلك الحال؛ لأن عبد الله بن أبي أمية أسلم؛ كما ذكرنا.

(من أولئك المشركين: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصافات:٣٥-٣٦]، فرد عليهم بقوله: ﴿بَلْ جَآءَ بِٱلْحَقِّ وَصَدَّقَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات:٣٧]).

ولا بد هنا من بيان الفرق بين مشركي قريش وأمثالهم من مشركي هذا الزمان المصرحين بعبادة غير الله وإلهية غير الله، وبيَّن من يقع في الشرك من المنتسبين إلى الإسلام، وهي أن مشركي قريش وأمثالهم يقولون بألوهية غير الله، وأما المنتسبون إلى الإسلام، فهم لا يقرون لا بألوهية البدوي ولا الدسوقي، ولا أنهم يعبدونهم، ومثلما ذكرنا من قبل ذلك: لابد من إقامة الحجة؛ فهم لا يقولون: إلهنا البدوي، وأما المشركون، فقد كانوا يقولون: ﴿أَئِنَّا لَتَارِكُوٓاْ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ﴾ [الصافات:٣٦]، وقال تعالى عنهم: ﴿**قَالُواْ مَن فَعَلَ هَٰذَا بِـَٔالِهَتِنَآ**﴾ [الأنبياء:٥٩]. وقوله تعالى: ﴿**قَالُواْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا لَهَا عَٰبِدِينَ**﴾ [الأنبياء:٥٣]. وقال تعالى: ﴿**مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ**﴾ [الزمر:٣].

فهم مقرون بأنهم يعبدون آلهتهم، ولذلك لا يحتمل أن يجهل أن من لوازم «لا إله إلا الله» نفي الآلهة الأخرى، هذا بخلاف من في زماننا ممن يقع في الشرك؛ فقد يكون جاهلًا أن هذا الفعل أو القول منافٍ لكلمة التوحيد «لا إله إلا الله»، ومن هنا احتاج إلى إقامة الحجة، فهذا فرق مهم جدًّا في سبب عدم عذر هؤلاء المشركين، فالذي تصل إليه «لا إله إلا الله»، فيظل مصرًّا على أن هناك آلهة غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهذا من ساعته قد قامت عليه الحجة.

ولذلك زعم غلاة التكفير أن الحجة قد قامت بانتشار كلمة «لا إله إلا الله» وسط الناس، أو بنزول القرآن. وكلامهم هذا باطل؛ إذ لابد من الحجة التفصيلية؛ لأن من وقع في الشرك جهلًا لا ينكر «لا إله إلا الله» مثلما كان أبو طالب وأبو جهل ينكران «لا إله إلا الله».

يقول: (فبين تعالى أن استكبارهم عن قول «لا إله إلا الله» لدلالتها على نفي عبادتهم الآلهة التي كانوا يعبدونها من دون الله؛ فإن دلالة هذه الكلمة على نفي ذلك دلالة تضمن، ودلالتها عليه وعلى الإخلاص دلالة مطابقة).

دلالة كلمة «لا إله إلا الله» على نفي الآلهة دلالة تضمن؛ أي: إنها متضمنة لذلك؛ إذ دلالة التضمن هي الدلالة على جزء المعنى، ونفي الآلهة هو جزء من معنى «لا إله إلا الله»، أما دلالة المطابقة، فهي الدلالة على تمام المعنى، وهو نفي العبادة عما سوى الله تعالى، وإثباتها لله تعالى وحده. والإخلاص هو عدم صرف العبادة لغير الله، وصرفها لله، أي: إن دلالة «لا إله إلا الله» على النفي دلالة تضمن، ودلالتها على الإخلاص الذي هو إثبات مع نفي دلالة مطابقة.

ما معنى الإخلاص؟ هل هو إثبات أو نفي؟

الإخلاص إثبات مع نفي، وهو أن تصرف العبادة لله دون غيره.

إذًا فالإخلاص عبارة عن نفي وإثبات.

(ومن حكمة الرب تعالى في عدم هداية أبي طالب إلى الإسلام ليبين لعباده أن ذلك إليه وهو القادر عليه دون من سواه).

أي: إنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ القادر على أفعال العباد الاختيارية.

(فلو كان عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -الذي هو أفضل خلقه- من هداية القلوب وتفريج الكروب؛ ومغفرة الذنوب، والنجاة من العذاب، ونحو ذلك شيء؛ لكان أحق الناس بذلك وأولاهم به عمه الذي كان يحوطه ويحميه وينصره ويؤويه، فسبحان من بهرت حكمته العقول! وأرشد العباد إلى ما يدلهم على معرفته وتوحيده، وإخلاص العمل له وتجريده).

(ونزل في أبي طالب: قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص:٥٦]. كله ظاهر في أنه مات على غير الإسلام. ويضعف ما ذكره السهيلي أنه روي في بعض كتب المسعودي أنه أسلم؛ لأن مثل ذلك لا يعارض ما في الصحيح». انتهى).

(في الآيات تحريم الاستغفار للمشركين وموالاتهم ومحبتهم؛ لأنه إذا حُرِمَ الاستغفار لهم، فموالاتهم ومحبتهم أولى).

ونحو ذلك الترحم على من مات من المرتدين والكفرة.

سؤال: من حُكِمَ عليه بالإعدام، أو أصابه مرض كمرض الإيدز، هل هذا من قبيل المعاينة؟

فضيلة الشيخ: لا، فهذا من قبيل أبي طالب، من حُكِمَ عليه بالإعدام، أو أصابه الإيدز، فهو من قبيل أبي طالب.

معلوم أنه مما يثبت به الحكم بالإسلام النطق بالشهادتين مجردًا إلا في حالات معينة، هذه الحالات المعينة هي أن ينطق بالشهادتين حال كفره، كمن يقول: «لا إله إلا الله محمد رسول الله، ولكن إلى العرب فقط»، فلابد أن يضيف لذلك إلى الناس كافة.

....

الحالة الثانية: إذا كان سبب ردته أي شيء، إلا جحد الشهادتين، فلابد أن يضيفه إلى ذلك كمن يقول: «لا إله إلا الله محمد رسول الله، وإن الصلاة ليست فرضًا، وإن الجنة ليست حقًّا»، فلابد أن يقول: «لا إله إلا الله، والصلاة فرض، والجنة حق».

وإن كانت ردته بسبب تصويب الملل الأخرى، وهو يقول: «لا إله إلا الله محمد رسول الله، والآلهة الأخرى على صواب»، فهذا لابد أن يتبرأ من كل ملة تخالف ملة الإسلام.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ الْآيَةُ.

الثَّالِثَةُ: وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الْكُبْرَى، تَفْسِيرُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ لِلرَّجُلِ: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» فَقَبَّحَ اللهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ.

الْخَامِسَةُ: جِدُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمِّهِ.

السَّادِسَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَسْلَافِهِ.

السَّابِعَةُ: كَوْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، بَلْ نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ.

الثَّامِنَةُ: مَضَرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الْإِنْسَانِ.

التَّاسِعَةُ: مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْأَكَابِرِ.

الْعَاشِرَةُ: الشُّبْهَةُ لِلْمُبْطِلِينَ فِي ذَلِكَ، لِاسْتِدْلَالِ أَبِي جَهْلٍ بِذَلِكَ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّأَمُّلُ فِي كِبَرِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّينَ؛ لِأَنَّ فِي الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلَّا بِهَا، مَعَ مُبَالَغَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَكْرِيرِهِ، فَلِأَجْلِ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُمْ، اقْتَصَرُوا عَلَيْهَا.

....

الشَّرْح

(الثَّالِثَةُ: وَهِيَ المَسْأَلَةُ الْكُبْرَى، تَفْسِيرُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ).

ما معنى (تَفْسِيرُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»)؟ أي: اترك عبادة الآلهة، أي: اترك وتبرأ وارغب عن ملة عبد المطلب. فلا بد من البراءة من كل دين خالف دين الإسلام، فلا يصح إسلام الذي يقولها، وهو يصحح عبادة غير الله.

فالذي يصوب اعتقادات أهل الملل الباطلة من اليهود والنصارى وغيرهم، ويراها صحيحة؛ فهو لم يقل: «لا إله إلا الله»؛ لأنه يقول: «لا إله إلا الله» هذه عندي، وعند الآخر إن المسيح إله، لا مانع، وعند الثالث إن بوذا إله، لا مشكلة أيضًا، وإن كل شخص له الحق في أن يتعبد بما يريد أن يعبده، وسينجو يوم القيامة. فهذا لم يقل: «لا إله إلا الله» معتقدًا معناها؛ لأنه يقر بأن يعبد الناس آلهة باطلة -والعياذ بالله-.

ولذلك نقول: (بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ) ممن يصوب عبادة غير الله عَزَّ وَجَلَّ، أو إنه يقول: نعم، أنا أعلم أن هذه عبادة للبدوي والدسوقي ونحو ذلك، وما المشكلة فيها -والعياذ بالله- إذا كانت على سبيل الشفاعة؟! فإذا أقر بعبادة غير الله لنفسه أو لغيره، خرج من الملة، كذلك لو صحح أن يعبد غير الله لنفسه أو لغيره، نقض «لا إله إلا الله» بلا نزاع، وهذا -مثلما ذكرنا- سيكون مرتدًّا، وليس كافر أصليًّا.

طالب: ألا يكون معذورًا بالجهل؟

فضيلة الشيخ: أين الجهل في هذه الحالة؟! الجاهل المعذور هو الذي يجهل أن ترك ما وقع فيه من الشرك هو من لوازم «لا إله إلا الله»، لا يقول: أنا أعبد غير الله. لا يقول:

إن فلانًا إلهي من دون الله، أو إله غيري. بل يقول: أنا أقول ذلك، ولا أعبده. فهذا هو الذي يحتمل الجهل.

لكن شخصًا يقول: أنا أعبد غير الله. ثم تقول عليه: يعذر بالجهل!!! أو من يقول: إن إله هؤلاء هو معبود حق من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. كمن يصوب من يقول: إن بوذا إله من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى. كيف يمكن أن أعذر هذا بالجهل؟!

وكذلك من يقول: إنه يدرك أن النصارى يعبدون المسيح، وهم على صواب أيضًا. فهذا يصحح مذهب من يدعي أن المسيح إله مع الله، ففيم أعذره بالجهل في هذا؟!!

أما من يقول: أنا لا أعبد المسيح، لا أعبد البدوي، لا أعبد فلان، وفلان ليس إلهًا. ولكنه يفعل شيئًا هو في حقيقته عبادة لغير الله، فهذا الذي نقول: إننا نقيم عليه الحجة.

من الذي يعذر بالجهل؟ هو الذي لم يبلغه عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولم يبلغه عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن هذه عبادة، وأنه هكذا اتخذه إلهًا، لكن من بلغته «لا إله إلا الله»، وهو يقول: إن هناك آلهة مع الله، ويصح أن تتخذ. فهو بذلك لم يقل «لا إله إلا الله»؛ لأنه بذلك قد نقضها في الحقيقة. وهذا الكلام الذي يريده الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الْكُبْرَى، تَفْسِيرُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدَّعِي الْعِلْمَ).

فلو أن شخصًا قال: عبادة السيد البدوي لا بأس بها. يكون كافرًا، وكذلك لو قال: أنا أعلم أن «مدد يا بدوي» عبادة، ما المشكلة في هذا؟! يكون قامت عليه الحجة بكلمة التوحيد «لا إله إلا الله» التي وصلت للناس؛ لأنه يصرح بعبادة غير الله.

يقول: (الرَّابِعَةُ: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ لِلرَّجُلِ: «**قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» فَقَبَّحَ اللهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ).

....

ماذا يعني هذا الكلام؟ هذا الكلام يحتج به غلاة التكفير على أن جميع الناس في هذا الوقت كفرة، وأن أبا جهل أعلم منهم بمعنى «لا إله إلا الله».

ومثلما ذكرنا لو أن أحدًا من الناس اليوم يعتقد أن أصل الإسلام بأن يقول: «لا إله إلا الله»، دون أن يترك عبادة غير الله، فهذا قبحه الله، وهو بذلك لم ينطق «لا إله إلا الله» معتقدًا معناها، ومثل هذا يثبت إسلامه بالنطق أو بالولادة، وعندما يصرح بأن عبادة غير الله تجوز، يكون مرتدًّا، وهذا لايدل على أن معرفة تفاصيل معنى العبادة شرطٌ في قبول إسلامه ظاهرًا وباطنًا ابتداءً.

ولا يشترط أن يمتحن في الولاية، والحكم، والنسك، والربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات، والقضاء والقدر، والإيمان والكفر، فهل هذا كان مقصد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من هذا الكلام؟!! هل كان الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يدعو إلى ذلك؟!!

لا، قطعا بالتأكيد. (قَبَّحَ اللهُ مَنْ أَبُو جَهْلٍ أَعْلَمُ مِنْهُ بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ)، الذي هو البراءة من عبادة غير الله، وكل المسلمين -بحمد الله- يعلمون هذا، ومن يقع منهم في الشرك لا يقول: أنا أعبد غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

يقول: (الْخَامِسَةُ: جِدُّهُ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمِّهِ).

وهذا من قوله في الحديث: «فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ».

والظاهر أنه قال: «أنا على ملة عبد المطلب»، فغيرها الراوي، وهذا من التصرفات الحسنة، هذا كلام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ(١)، وأيضًا قالها بعض الناس استقباحًا للفظ.

---

(١) انظر: شرح النووي على مسلم (١/ ٢١٤).

....

قوله: «وَأَبَى أَنْ يَقُوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ». وهذا دليل على أن الإنسان لو اعتقد أن «لا إله إلا الله» في قلبه، وصحت هذا الكلمة في قلبه، وأبى أن ينطقها مع القدرة، فإنه كافرٌ مخلدٌ في النار، كافر في أحكام الدنيا، مخلد في النار في الآخرة؛ لأن أبا طالب أهون أهل النار عذابًا، وقد قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ [التوبة:١١٣]، ولماذا؟

أبو طالب كان يعلم صحة هذه الكلمة؛ حيث قال للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ؛ يَقُوْلُوْنَ: إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الجَزَعُ! لأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ»[١].

فقوله: «لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ»؛ إذًا كانت قضية الرياء بالنسبة له كبيرة جدًّا -والعياذ بالله-، وقال كلامًا فيه تعريض بصدق الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحسن دينه، وأن دينه هو الحق، ولكنه أبى أن يقول: «لا إله إلا الله»، ولذلك تقبل الكناية عن قول «لا إله إلا الله» ممن لا يحسنها، لكن لو أنه كان يحسن أن يقول: «لا إله إلا الله»، وقال أي كلام آخر، فهذا لا يصلح.

أبو طالب كان يقول[٢]:

وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ ... مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينًا
لَوْلَا الْمَلَامَةُ أَوْ حِذَارُ مَسَبَّةٍ ... لَوَجَدْتَنِي سَمْحًا بِذَاكَ مُبِينًا

هذا شيء يجعل الإنسان يقول: سبحانك ربي! هو يعلم أن دين الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حق، ولكنه لم يتبعه خوف الملامة؛ ماذا ستقول عليه الناس؟ والعياذ بالله!

---

(١) سبق تخريجه (١/ ٤٢٢).

(٢) سبق عزوه (١/ ٤٢٢).

يبحث بعد أن يموت ماذا ستقول عليه الناس -والعياذ بالله-، قال تعالى عن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَقَالَ إِنَّمَا ٱتَّخَذْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [العنكبوت:٢٥]؛ أي: حتى يوده الناس، ولايغضبوا، وحتى لا يقولوا عنه: إنه قد خالف ملة أبيه.

(السَّادِسَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَسْلَافِهِ).

عبد المطلب مات على الكفر؛ لأنه قال: أنا على ملة عبد المطلب، ونزلت فيه الآية أنه من أصحاب الجحيم.

وهل لم تبلغ عبد المطلب الرسالة؟ لا، بلغته رسالة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، ورسالة موسى وعيسى -عليهما وعلى نبينا الصلاة والسلام-، ولذلك كان منهم موحدون، وبالتالي فكانت ملة عبد المطلب هي الشرك بالله -والعياذ بالله-، ولا حجة لهم في شركهم؛ لأنهم بلغتهم دعوة الأنبياء، وهي دعوة واحدة في قضية «لا إله إلا الله»، وهي إفراد الله عَزَّوَجَلَّ بالعبادة.

(السَّابِعَةُ: كَوْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، بَلْ نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ).

هذا مأخوذ من قوله: «فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ**». فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾ [التوبة:١١٣]»، فهذه الآية نزلت متأخرة، نزلت في سورة التوبة، والظاهر أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ**»؛ أي: إنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكد ذلك، واستغفر له، حتى نزلت الآية. وقوله: «فَأَنْزَلَ اللهُ»؛ أي: إن الآية نزلت بعد ذلك.

....

إذًا كون النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استغفر له، فلم يغفر له، بل نُهِيَ عن ذلك، فلو أن نبيًّا استغفر لمشرك، لم يغفر له، مثلما قال تعالى في المنافقين: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة:٨٠].

سبحان الله! فإذًا هو لا ينفعه استغفار أصلح الناس، لو أن المشركين اعتقدوا أنهم من أجل حبهم للأولياء، فإن الأولياء سيشفعون لهم حتى لو أشركوا بالله، فهذه شفاعة شركية، والأولياء لن يستغفروا لهم، ولن يشفعوا لهم عند الله عَزَّوَجَلَّ.

طالب: حديث أُمِّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؟**

فضيلة الشيخ: ذكر بعض العلماء أن سبب نزول هذه الآية في أُمِّ النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا مانع؛ لأن الآية عامة -والله أعلى وأعلم-.

(الثَّامِنَةُ: مَضَرَّةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الْإِنْسَانِ).

لأنهما تسببا في موته على الكفر، كان بينه وبين الجنة أن يقول هذه الكلمة، سبحان الله! لو قالها، لكان قد تغير الأمر كله، وفعلًا كان نفعه كل ما فعله قبل ذلك من حماية النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكن هو عَزَّوَجَلَّ أعلم بالمهتدين، هو أعلم بنية أبي طالب فيما كان يفعله؛ عصبية وجاهلية.

(التَّاسِعَةُ: مَضَرَّةُ تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْأَكَابِرِ).

ما الذي جعله يكفر؟ تعظيم أبيه، وهو من تعظيم الأسلاف والأكابر، وهم أصلًا يعظمونهم؛ كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف:٢٣].

....

(الْعَاشِرَةُ: الشُّبْهَةُ لِلْمُبْطِلِينَ فِي ذَلِكَ، لِاسْتِدْلَالِ أَبِي جَهْلٍ بِذَلِكَ).

المبطلون من زمن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ والمخالفون له في كل زمن يقولون: هل كل الناس قبلنا كانوا على باطل، وأنت على حق؟! هذه ليست حجة، هذه شبهة عظيمة، لكنها باطلة.

(الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: الشَّاهِدُ لِكَوْنِ الْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: التَّأَمُّلُ فِي كِبَرِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّينَ؛ لِأَنَّ فِي الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلَّا بِهَا).

لم يأتوا بأدلة أخرى، ولا أنه توجد آلهة تنفع وتضر. لم يقولوا أي دليل إلا «أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟». فإذًا هم مطمئنون أن هذه كافية.

(مَعَ مُبَالَغَتِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَكْرِيرِهِ، فَلِأَجْلِ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحِهَا عِنْدَهُمْ، اقْتَصَرُوا عَلَيْهَا).

أي: إنهم رأوا أنها كافية جدًّا في إقناعه أن يظل على الكفر -والعياذ بالله-.



١٨- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفرِ بَنِي آدمَ وَتَرْكِهِمْ دينَهم هُوَ الغُلُوُّ في الصَّالحِينَ

ش: قوله: (بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفرِ بني آدمَ وَتَرْكِهِمْ دينَهم هُوَ الغُلُوُّ في الصَّالِحِينَ).

قوله: (وَتَرْكِهِمْ) بالجر عطفًا على المضاف إليه. وأراد المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بيان ما يؤول إليه الغلو في الصالحين من الشرك بالله في الإلهية الذي هو أعظم ذنب عصي الله به، وهو ينافي التوحيد الذي دَلَّت عليه كلمة الإخلاص: شهادة أن لا إله إلا الله.



أول شرك وقع في بني آدم كان في قوم نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ، وكان سببه الغلو في الصالحين.

والغلو: هو المبالغة ومجاوزة الحد.

ومقصود الإمام المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ الرد على عُباد القبور، وبيان أن غلوهم في قبور الصالحين وغير الصالحين هو من جنس ما فعله قوم نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ في آلهتهم التي عبدوها، والتي كانت في الحقيقة صورًا لرجال صالحين في آبائهم الموحدين، فلما غالوا فيهم، وقعوا في الشرك.



وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُ﴾ [النساء:١٧١].

ش: قوله: (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُ﴾ [النساء:١٧١] **(الغلو هو: الإفراط في التعظيم بالقول والاعتقاد، أي: لا ترفعوا المخلوق عن منزلته التي أنزله الله، فتنزلوه المنزلة التي لا تنبغي إلا لله.**

والخطاب وإن كان لأهل الكتاب فإنه عام يتناول جميع الأمة، تحذيرًا لهم أن يفعلوا بنبيهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **فعل النصارى في عيسى، واليهود في العزير؛ كما قال تعالى:** ﴿أَلَمۡ يَأۡنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخۡشَعَ قُلُوبُهُمۡ لِذِكۡرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلۡحَقِّ وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلُ فَطَالَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَمَدُ فَقَسَتۡ قُلُوبُهُمۡۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ﴾ [الحديد:١٦]، **ولهذا قال النبي** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللهِ، وَرَسُولُهُ»**(١)**. ويأتي بيانه.**

فكل من دعا نبيًّا أو وليًّا من دون الله فقد اتخذ إلهًا، وضاهأ النصارى في شركهم، وضاهأ اليهود في تفريطهم. فإن النصارى غلوا في عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ**، واليهود عادوه وسبوه وتنقصوه. فالنصارى أفرطوا، واليهود فرطوا.**

وقال تعالى: ﴿مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ [المائدة:٧٥]، **ففي هذه الآية وأمثالها الرد على اليهود والنصارى.**

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٥، ٦٨٣٠)، ومسلم (١٦٩١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومن تشبه من هذه الأمة باليهود والنصارى، وغلا في الدين، فإفراط فيه أو تفريط، فقد شابههم. قال: وعلي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حرق الغالية من الرافضة، فأمر بأخاديد خدت لهم عند باب كندة، فقذفهم فيها. واتفق الصحابة على قتلهم. لكن ابن عباس مذهبه أن يقتلوا بالسيف من غير تحريق. وهو قول أكثر العلماء[(١)].

الشَّرح

استدل رَحِمَهُ ٱللَّهُ على خطر الغلو بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُ﴾ [النساء:١٧١].

فإذا كان النصارى قد كفروا؛ لأنهم غلوا في من هو مقطوعٌ بصلاحه ونبوته ورسالته عيسى بن مريم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين اعتقدوا فيه الإلهية، ونهاهم الله عَزَّوَجَلَّ عن ذلك، وبيَّن أن اعتقادهم ذلك من الشرك والكفر -والعياذ بالله-.

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [النساء:١٧١].

(الغلو: هو الإفراط في التعظيم بالقول والاعتقاد، أي لا ترفعوا المخلوق عن منزلته التي أنزله الله فتنزلوه المنزلة التي لا تنبغي إلا لله.

والخطاب وإن كان لأهل الكتاب فإنه عام يتناول جميع الأمة، تحذيرًا لهم أن يفعلوا بنبيهم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل النصارى في عيسى، واليهود في العزير؛ كما قال تعالى: ﴿أَلَمۡ يَأۡنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخۡشَعَ قُلُوبُهُمۡ لِذِكۡرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلۡحَقِّ وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلُ فَطَالَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَمَدُ فَقَسَتۡ قُلُوبُهُمۡۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ﴾ [الحديد:١٦]، ولهذا قال النبي

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣/ ٣٧٠، ٣٩٤).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ**»).

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ﴾ [النساء:١٧١].

إذًا قولهم في المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ: إنه إله، وإنه الرب، وإنه ثالث ثلاثة. هذا من القول على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ غير الحق، فنهاهم الله عَزَّ وَجَلَّ عن ذلك.

قوله: ﴿إِنَّمَا﴾ أسلوب قصر.

قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ﴾ أي: أن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كان بكلمة من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ألقاها الله عَزَّ وَجَلَّ إلى مريم، وجاء بها جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ إليها، ونفخ في جيب درعها، فوصلت إلى فرجها، فحملت بعيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وهذا معنى قوله: ﴿وَرُوحٞ مِّنۡهُ﴾؛ أي: روح من عنده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وتخصيصه -مع أن كل الأشياء من عنده- للدلالة على شرفه ومنزلته؛ تكريمًا له عَلَيْهِ السَّلَامُ.

كما أن المخلوقات خُلِقَت بكلام، لكنه شُرِّفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بأن قيل عنه: إنه كلمة الله، وليس أن عيسى هو «كن»، ولكن كان عيسى بـ«كن»؛ كما جاء في قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا قَوۡلُنَا لِشَيۡءٍ إِذَآ أَرَدۡنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ**﴾ [النحل:٤٠].

وقال تعالى: ﴿**إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٖ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ**﴾ [آل عمران:٥٩].

فجعل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الغلو في المسيح ونسبة الربوبية والألوهية إليه من الكفر الذي وقع فيه أهل الكتاب، وحذرنا عَزَّ وَجَلَّ من مثله.

....

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فكل من دعا نبيًّا أو وليًّا من دون الله فقد اتخذه إلهًا، وضاهأ النصارى في شركهم، وضاهأ اليهود في تفريطهم؛ فإن النصارى غلوا في عيسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ، واليهود عادوه وسبوه وتنقصوه، فالنصارى أفرطوا، واليهود فرطوا.

وقال تعالى: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ [المائدة:٧٥]. ففي هذه الآية وأمثالها الرد على اليهود والنصارى)؛ أي: في شأن المسيح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ وفي شأن الأنبياء عمومًا؛ فأمة الإسلام وسط في الأنبياء وفي نبينا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين الإفراط والتفريط؛ فهي لا تبالغ في تعظيمهم، حتى يُرفعوا عن منزلتهم -وهي منزلة العبودية-، ولا يقصرون في حقهم، حتى يكذبوا، ويعادوا، ويخالف أمرهم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ومن تشبه من هذه الأمة باليهود والنصارى، وغلا في الدين بإفراطٍ فيه أو تفريط فقد شابههم.

قال: وعلي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ حرق الغالية من الرافضة، فأمر بأخاديد خُدّت لهم عند باب كِندة فقذفهم فيها. واتفق الصحابة على قتلهم، لكن ابن عباس مذهبه أن يُقتلوا بالسيف من غير تحريق، وهو قول أكثر العلماء).

يقصد بـ(الغالية من الرافضة) السبئية القائلين بأن عليًّا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ هو الله، وقد ابتلي بهم علي في آخر خلافته، وصرحوا بذلك له، وهرب ابن سبأ ذلك الزنديق اليهودي، الذي أظهر الدخول في الإسلام؛ ليفسده، وما أفلح -بحمد الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ-؛ كما فعل بولس المسمى عند النصارى ببولس الرسول، حين دخل في النصرانية ليفسدها، ونجح في إفساد عقائد الكثيرين من أهل الكتاب، فكان فعل اليهود كذلك في الإسلام.

....

فقد أقنع طائفة بالغلو في علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، حتى قالوا له: أنت الله. وإلي يومنا هذا لا يزال يوجد من يدين بذلك -والعياذ بالله- من الطائفة النصيرية العلوية، وهم أعداء الإسلام، أعوان اليهود والنصارى والملحدين، بل هم أشر منهم -والعياذ بالله-، هؤلاء هم أكفر الكفار، الذين لا يتصور جهلهم بحقيقة دين الإسلام، بل هم بُرَآءُ من هذا الدين، ومنهم من يعتقد إلهية مَنْ دون علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ تصريحًا؛ كطائفة الدروز التي تعتقد بإلهية الحاكم بأمر الله، ووصل الغلو إلى هذا الحد بطوائف كثيرة من غلاة الرافضة؛ كطوائف الإسماعيلية، والبهرة، وغيرهم ممن يعتقد أن الإمام هو الإله -والعياذ بالله-، إمامهم هو الإله؛ كما يقول قائلهم لحاكمهم المسمى بالمعز لدين الله الفاطمي[(١)]:

مَا شِئْتَ لَا مَا شَاءَتِ الأَقْدَارُ ... فَاحْكُمْ فأنت الوَاحِدُ القَهَّارُ

وصارت تلك القصيدة وصمة عليه، وعاقبه الله في الدنيا بالذل والهوان، حتى مات في سجن هذا الخليفة، فغضب عليه بعد أن قال له ذلك بمدة، وسجنه، حتى هلك في سجنه -والحمد لله-.

فسبحان الله! كيف وصل الغلو إلى هذا الحد، وهذه الطوائف ما زالت موجودة، وهناك من يعدها ضمن طوائف الإسلام -نعوذ بالله من الضلال المبين-، وهذه الطوائف لها رواج في كثير من البلاد، ومنهم من يغالي في حقيقة الأئمة والصالحين، دون أن يصرح بلفظ الإلهية؛ كعقيدة الإمامية الرافضة الاثني عشرية، الذين يقول زعيمهم الخميني: «إننا نعتقد -معشر الإمامية- أن لأئمتنا أحوالًا مع الله لا يبلغها ملكٌ مقربٌ ولا نبيٌّ مرسلٌ»[(٢)]. ويقول: «إننا نعتقد أن لأئمتنا سلطانًا على كل ذرة من ذرات هذا الوجود»

---

(١) قائل هذا البيت هو ابن هانئ الأندلسي. انظر: المُعْلم بفوائد مسلم (١/ ١٢)، والكامل في التاريخ (٧/ ٣٠٥)، والمختصر في أخبار البشر (٢/ ١١٢)، والوافي بالوفيات (١٩/ ٢٤٢).

(٢) انظر: الحكومة الإسلامية (ص٥٢).

والعياذ بالله! فلاشك أن هذا من الكفر البين- والعياذ بالله-، وإن كان لا يسميهم آلهة، ولكنه الغلو الفظيع؛ إذ يصفهم بصفة الإلهية- نعوذ بالله من ذلك-، وعامتهم يعتقدون فيهم من صفات العلم المطلق والسمع المطلق والبصر المطلق ما يعتقده غلاة الصوفية في أئمتهم كذلك؛ إذ يعتقدون أن الأقطاب والأبدال بيدهم تدبير الكون، فهذا الكلام كله من العقائد الفاسدة، التي تسربت، وكان مصدرها أصل التشيع، أصلها ومصدرها ابتداءً ما فعله ابن سبأ من الغلو.

فكما وقع من أهل الكتاب من جعلوا الصالحين آلهة، وُجِدَ في هذه الأمة كذلك، ومن غلوا فيهم، وأهل الكتاب -أيضًا- يغالون في مريم، وعقائدهم في مريم كعقائد القبوريين في أصحاب القبور، ولذلك يطلبون من أم النور المدد والنور، ويطلبون منها قضاء الحاجات وشفاء الأمراض، وكثيرًا ما يخدعون عوامهم وطوائفهم بصورها، التي يزخرفونها بالحيل السحرية؛ لكي تظهر فوق كنيسة ونحو ذلك؛ لكي يزدادوا فيها غلوًّا -والعياذ بالله-.

والذي لا شك في صحته وجوب قتل الغلاة المصرحين بإلهية غير الله، والأصوب قول ابن عباس في عدم التحريق.

فالآيات صريحة في النهي عن الغلو، قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة:٧٧].

وقال في هذه الآية: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ [النساء:١٧١]. أي: في شان المسيح صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح:٢٣]. قَالَ: «هذهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ، أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ، وَنُسِيَ العِلْمُ عُبِدَتْ»(١).

ش: قوله: (وفي الصَّحِيحِ) أي: صحيح البخاري.

وهذا الأثر اختصره المصنف. ولفظ ما في البخاري: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «صَارَتِ الأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي العَرَبِ بَعْدُ أَمَّا وَدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوَاعٌ كَانَتْ لِهُذَيْلٍ، وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالجَوْفِ، عِنْدَ سَبَإٍ، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ لِآلِ ذِي الكَلَاعِ، أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ...» إلى آخره.

وروى عكرمة والضحاك وابن إسحاق نحو هذا.

قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد قال: حدثنا مهران عن سفيان عن موسى عن محمد ابن قيس أن يغوث ويعوق ونسرًا كانوا قومًا صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباع يقتدون بهم. فلما ماتوا، قال أصحابهم: لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة، فصوروهم، فلما ماتوا وجاء آخرون، دَبَّ إليهم إبليس، فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم يسقون المطر. فعبدوهم(٢).

قوله: «أَنِ انْصِبُوا» هو بكسر الصاد المهملة.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٢٠).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٣/ ٣٠٣).

قوله: «أَنْصَابًا» جمع نصب، والمراد به هنا: الأصنام المصورة على صور أولئك الصالحين، التي نصبوها في مجالسهم، وسموها بأسمائهم. وفي سياق حديث ابن عباس ما يدلُّ على أن الأصنام تُسمى أوثانًا. فاسم الوثن يتناول كل معبود من دون الله، سواء كان ذلك المعبود قبرًا، أو مشهدًا، أو صورة، أو غير ذلك.

قوله: «حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ» أي: الذين صوروا تلك الأصنام.

قوله: «وَنُسِيَ العِلْمُ عُبِدَتْ»، ورواية البخاري «وَتَنَسَّخَ العِلْمُ» وللكشميهني «ونُسِخَ العِلْمُ» أي: درست آثاره بذهاب العلماء، وعم الجهل حتى صاروا لا يميزون بين التوحيد والشرك، فوقعوا في الشرك ظنًّا منهم أنه ينفعهم عند الله.

قوله: «عُبِدَتْ» لما قال لهم إبليس: إن من كان قبلكم كانوا يعبدونهم وبهم يسقون المطر. هو الذي زين لهم عبادة الأصنام وأمرهم بها، فصار هو معبودهم في الحقيقة؛ كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا۟ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَأَنِ ٱعْبُدُونِى ۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا ۖ أَفَلَمْ تَكُونُوا۟ تَعْقِلُونَ﴾ [يس: ٦٠-٦٢]، وهذا يفيد الحذر من الغلو ووسائل الشرك، وإن كان القصد بها حسنًا. فإن الشيطان أدخل أولئك في الشرك من باب الغلو في الصالحين والإفراط في محبتهم؛ كما قد وقع مثل ذلك في هذه الأمة، أظهر لهم الغلو والبدع في قالب تعظيم الصالحين ومحبتهم؛ ليوقعهم فيما هو أعظم من ذلك، من عبادتهم لهم من دون الله.

وفي رواية أنهم قالوا: ما عظم أولنا هؤلاء إلا وهم يرجون شفاعتهم عند الله، أي: يرجون شفاعة أولئك الصالحين الذين صوروا تلك الأصنام على صورهم، وسموها بأسمائهم.

ومن هنا يعلم أن اتخاذ الشفعاء ورجاء شفاعتهم بطلبها منهم شرك بالله؛ كما تقدم بيانه في الآيات المحكمات.

الشَّرْح

(قوله: «وفي الصحيح» أي صحيح البخاري.

ولفظ ما في البخاري: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَارَتِ الأَوْثَانُ الَّتِيْ كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوْحٍ فِي العَرَبِ بَعْدُ، أَمَّا وَدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوَاعٌ كَانَتْ لِهُذَيْلٍ، وَأَمَّا يَغُوْثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالجَوْفِ عِنْدَ سَبَأ، وَأَمَّا يَعُوْقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ لِآلِ ذِي الكَلَاعِ؛ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِيْنَ مِنْ قَوْمِ نُوْحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِيْ كَانُوا يَجْلِسُوْنَ أَنْصَابًا وَسَمُّوْهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُوْلَئِكَ وَتَنَسَّخَ (وَنُسِيَ) العِلْمُ عُبِدَتْ»).

عمرو بن لُحَيٍّ أوحى الشيطان إليه في منامه أن ينقب عن التماثيل الأثرية لهذه الآلهة المعبودة من دون الله، وأرشده إلى مكانها، فحفر، ووجد الأصنام معدة مهيأة، فاستخرجها، ونشرها في قبائل العرب، وجعل لكل قبيلة منهم -كما سمعنا عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- وثنًا من هذه الأوثان يعبدونه، وكان مطاعًا فيهم، وهو أول من سَيَّبَ السَّوَائِبَ، وحمى الحامي، وكان أول من جدد عبادة الأوثان -والعياذ بالله- بعد إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ[1].

(عن محمد بن قيس «أن يغوث ويعوق ونسرًا كانوا قومًا صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباع يقتدون بهم. فلما ماتوا قال أصحابهم: لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة؛ فصوروهم، فلما ماتوا وجاء آخرون دَبَّ إليهم إبليس فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم يُسقون المطر. فعبدوهم»).

---

(١) انظر: أخبار مكة للأزرقي (٦٤-١٦٧).

الشيطان يعلم ما تؤول إليه البدع، البدع بذرة الكفر، خدع الأولين ببدعة عملية لم يكن فيها اعتقاد، بدعة التماثيل التذكارية للكبراء والعلماء والزعماء والدعاة والصالحين والعُبَّاد، لم تكن بدعة اعتقادية في أول الأمر، وما كانوا يريدون بذلك أن يعبدوهم، بل ليتذكروا عبادتهم، وليتذكروا أحوالهم معهم، فكان الشيطان هو الذي أوحى إليهم ذلك، وذلك لأجل جهل هؤلاء الأتباع، وهذا من أعظم الخطر؛ فإن قلة العلم سبب لحصول الشرك -والعياذ بالله-.

فلو كان هؤلاء الأتباع عالمين جيدًا بما عليه أئمتهم وعلماؤهم لما وقعوا في هذه البدعة المنكرة؛ بدعة التماثيل التذكارية، أو بدعة صور الكبراء والزعماء.

لذلك نقول: صور الكبراء والزعماء يجتمع فيها عدة محرمات؛ وذلك أنها مضاهاة لخلق الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إذا كانت منحوتة، أو مصورة مرسومة، أو نحو ذلك، وفيها علة خوف التعظيم، حتى لو زالت علة المضاهاة على قول من يرى جواز الصور الفوتوغرافية، فإن علة خوف التعظيم موجودة، ولذلك نقول: يحرم تصوير الزعماء والكبراء، وتعليق صورهم، واتخاذ تماثيلهم، وكذا الملوك والرؤساء.

ومن الأمور الواقعية في زماننا -منذ زمن مضى- أن الصينيين بدؤوا يعبدون (ماو تسي تونغ) زعيم الصين الهالك من كثرة الصور، وهم قوم خراب في اعتقادهم، فقد نُقِلوا من عبادة بوذا وكونفوشيوس إلى عبادة (ماو تسي تونغ)، وهو يقول بعدم وجود إله، والناس تريد إلهًا، وكانت تماثيله تملأ كل مكان، فصار بالفعل يوجد من يؤلهه، ويعتقده إلهًا، ويعبده؛ لأنهم كانوا ليل نهار في كل مجال يقومون بوضع صوره في كل الميادين، وعندما مات، وأراد من بعده إزالة عبادته، بدؤوا بإزالة الصور والتماثيل من الميادين، وهذا أمر عجيب يؤكد لنا مدى خطورة الصور والتماثيل على البشر.

لذلك فإن صور الرؤساء التي لابد أن توضع في صدور المجالس، وفوق رؤوس الناس، ولابد أن يحترمها الناس، وبعض العائلات الكبيرة يضعون صورة كبير العائلة، وربما يقف الداخلون احترامًا له عند أول الباب، ويعظمونه -والعياذ بالله-، هذا كله من الضلال المبين.

صور كمال أتاتورك في تركيا من الأمور المعظمة جدًّا، ويكاد -فعلًا- يكون إلهًا يعبد من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هناك، ويعاملونه كذلك.

وهذه البدعة يتمسك بها- أيضًا- فرق الصوفية، ويتبعونها، فتجدهم يصورون صور مشايخهم، ويعلقونها في صدور مجالسهم وفي أماكن مختلفة منها، وذلك كله من وسائل الشيطان إلى عبادة هذه الأوثان بعد ذلك، فضلًا عن أن تكون قد عبدت، ولذلك يجب إزالة صور الكبراء والزعماء والصالحين؛ فضلًا عمن دونهم ممن يعظم، وهو ليس أهلًا لأن يحب، فضلًا على أن يعظم.

وقد بادر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى تكسير الأوثان، التي كانت حول الكعبة وفي أرجاء الجزيرة المختلفة عند قبائل العرب كلها، أرسل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من يكسر هذه الأوثان، رغم أن منها -كما هو واضح- ما كان أقدم مما يلهج بحسن المحافظة عليها اللاهجون في زماننا بأنها أثرية بقي عليها ألف وخمسمائة عام، بل التماثيل التي كانت في العرب كان عمرها مئات الألوف من الأعوام على ما يذكرون من بداية البشرية، أو أكثر من ذلك أو أقل؛ فالله عَزَّ وَجَلَّ أعلم. ولا يصح الاحتجاج بأن هذه آثار ينبغي المحافظة عليها؛ فإن هذه التماثيل -ودًّا وسواعًا ويغوث ويعوق ونسرًا- كانت من أول البشرية؛ إذ كان بينها وبين آدم عدة قرون، وهؤلاء كانوا من بني آدم -على قول-، أو من بعده بيسير؛ لأنه كان بين آدم ونوح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ عشرة قرون، كلهم كانوا على التوحيد.

....

فلو كان الأمر على ذلك، لما هدمت هذه الأصنام وألقيت؛ محافظة على التذكار والتراث الإنساني -كما يزعمون-، هذا -والله- من الضلال والجهل المبين، الذي قال به بعض من ينتسب إلى العلم والدين. وإذا أبقيت بهذه الضخامة الهائلة، لكان ذلك ذريعة للتعظيم، فَبَعْدَ أن هلكت آلهة الفراعنة، وهلك الفراعنة، وُجِدَ في زماننا هذا من يعبد آلهة الفراعنة، ويأتون من أقصى البلاد ليتعبدوا لآلهة الفراعنة داخل الهرم الأكبر وغيره، وتُهيأ لهم الأمور، وتيسر لهم بتيسير سياحتهم الكافرة -والعياذ بالله-، فضلًا عن أنها مضاهاة لخلق الله؛ كما ذكرنا.

فالغلو في من يظن صلاحهم من بني آدم حتى يُعبَدُوا من دون الله هو خطة إبليس اللعين -والعياذ بالله-، وهو أول شرك وقع على ظهر الأرض، وإن كنت أحب أن أنبه هنا أن البعض يريد أن يحصر الشرك بهذه القصة في هذا النوع، فيقول: إن هذا هو الشرك الذي وقع. نقول: هناك شرك آخر، هو شرك إبليس الذي وقع قبله، وإن كان وقع في السماء؛ يعني: بداية كفره كان برفض أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأن بعض الناس يريد تقطيع أوصال التوحيد، وجَعْلَ التوحيد أجزاء، هو يتمسك بجزء، والباقي غير مهم، وغيره يتمسك بجزء، والباقي غير مهم، وهذه مأساة يتعرض لها السالكون على طريق الالتزام في زماننا، كل واحد يخترع تقسيمًا من عنده؛ بعض الناس يقولون: شرك القبور، ولا غيره، ولا أهم منه، وهو أول شرك وقع، ثم يأتي بالأدلة. وهذا حق أنه أول شرك وقع، وأنه من أخطر الأنواع. أمّا أن يقال: إن غيره ليس مهمًا، فهذا هو الباطل.

لكن هناك شركًا أكبر برد أمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ إنه شرك إبليس، قال: ﴿ قَالَ لَمْ أَكُن لِّأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُۥ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴾ [الحجر:٣٣]، وكلنا نعلم انتشاره في العالم؛ إذ صارت عبادة الدرهم والدينار والقطيفة والخميصة، عبادة الأهواء والشهوات،

عبادة الشياطين برد شرع الله عَزَّوَجَلَّ هي المنتشرة عند الملايين من البشر، فكيف تهمل هذا النوع من الشرك، وتقول: إنه غير مهم، بزعم أنه لا يوجد توحيد إلا الدعوة إلى ترك شرك القبور والغلو في الصالحين .

والنوع الآخر تمسك بالتحذير من شرك رد الشريعة ونحو ذلك، ويقول: إن شرك القبور هذا شرك ساذج لا قيمة له، ولو وصلوا إلى الحكم، لانتهى هذا الشرك تلقائيًّا. واللهِ هذا كلام باطل.

كم من حكومات ترعى هذا النوع من الشرك باسم الإسلام -والعياذ بالله-! أليست حكومة إيران هذه ترعى هذا النوع من الشرك -شرك الغلو في الصالحين-، وهي تدعي أنها تحكم بالإسلام.

لذلك نقول: إن هذا الكلام كلام خطير جدًّا، الذين يقولون: إن هذا الشرك هو الشرك الحقيقي والشرك المعتبر، أما شرك القبور، فشرك ساذج، لاينبغي أن ننشغل به. فهذا كلام منكر وباطل، ولا يجوز أن تبنى عليه دعوة، وهناك للأسف دعوات قائمة على ذلك، وهدفها الأول الشرك المسمى بشرك الحاكمية، وغالبًا ما يكون الأتباع أجهل ممن أسس الطريقة، فيجعل شرك الحاكمية معلقًا بقضية القوانين فقط، أو قضية الحكومة أو نحو ذلك، مع أن قضية رد شرع الله عَزَّوَجَلَّ أوسع من ذلك، وليست متعلقة بحاكم أو محكوم، هذا يمكن أن يوجد في المحكوم؛ كما يوجد في الحاكم، ويوجد في العام والخاص، وهذا الأمر موجود.

وأنت تعلم كم من الناس الآن متعلقون بالقبور، وأن إحياء هذه الدعاوى مازال قائمًا، فعند إلقاء نظرة بسيطة على الاستعدادات الهائلة التي تتم على مولد في الإسكندرية، ومولد ماري جرجس، أصبحت المنافسة في الشرك -والعياذ بالله- أن النصارى يقولون:

يا أم النور اشفعي لنا، يا أم النور. والمسلمون: يا سيدة نفيسة، مدد يا أم هاشم. فهؤلاء هم المسلمون، والنصارى عندهم الآن مولد ماري جرجس، والمسلمون يحضرون هذا المولد، ماري جرجس -والعياذ بالله- طاغوت من الطواغيت التي يعبدها النصارى.

والعجيب أن الزرقاني رجل مسجل خطر في الستينات في الإسكندرية، وكانت له كذا قضية -والعياذ بالله-، وصار اسمه أبا الإخلاص الزرقاني، وأصبح له مقام كبير جدًّا، وأصبح من يسير بجوار مسجده ومقامه يقول: «مدد يا أبا الإخلاص»، وهو رجل ضال مضل -والعياذ بالله-، ومعاصروه كانوا يعلمون أنه كانت له قضايا دعارة، وقضايا مخدرات، وقضايا نصب واحتيال، وقضايا سحر وشعوذة -والعياذ بالله-، والآن أصبح له مولد كبير، ويحضر هذا المولد كبار المسؤولين، ويكون الكلام فيه قويًّا جدًّا في الاحتفال بالصالحين -نسأل الله العفو والعافية-. هذا كلام في منتهى الخطورة بلا شك، ثم بعد ذلك يقال: إن هذا شرك ساذج. فهذا الشرك الذي تقول عنه: إنه ساذج أدى إلى وقوع طوائف من البشر في عبادة غير الله -والعياذ بالله- وصرف العبادات له.

مولد السيد البدوي ما زال قائمًا، ومن يحضرون أغلبهم ذاهب هناك ليلعب، ويشرب المخدرات، ويفعل الفواحش. وكذا مولد الدسوقي، فهذه موالد ما زالت موجودة.

ولذلك فكل أنواع الشرك يجب محاربتها، وكل أنواع التوحيد يجب الدعوة إليها، ولا يجوز لنا أن نترك نوعًا من التوحيد بزعم أنه أقل أهمية، ولا أن نترك التحذير من نوع من الشرك بزعم أنه ليس مهمًّا، أو أنه سوف يزول تدريجيًّا أو تلقائيًّا، هذا كلام في منتهى الفساد .

كل شرك لابد من محاربته، صرف العبادة لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى شرك في الربوبية أو في الإلهية، اعتقاد النِّدِّ لله عَزَّوَجَلَّ في الخلق والرزق والتدبير، أو في الضر والنفع، أو الأمر

....

والتشريع أو الملك، كل ذلك لابد من رده ومحاربته بكل أنواع المحاربة إلى أن يزول. نسأل الله العفو والعافية!

فهذا من الخطر العظيم، الذي يكيد الشيطان به للبشرية؛ فمنذ نشأة هذه البشرية والشيطان يعد العدة لكي يوقعهم في الشرك -والعياذ بالله- وأكثر الأمم ذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عنها هذا النوع من الشرك، أكثر الأمم ذكر الله عنهم شرك عبادة الأوثان من دون الله عَزَّوَجَلَّ؛ كما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى ۖ وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [إبراهيم:٣٥-٣٦].

قوله: (« أَنْصَابًا» أي: انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصابًا).

والمراد به هنا الأصنام المصورة على صور أولئك الصالحين، التي نصبوها في مجالسهم وسموها بأسمائهم.

وفي سياق حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا ما يدل على أن الأصنام تسمى أوثانًا؛ لأنه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قال: «صَارَتِ الأَوْثَانُ الَّتِيْ كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوْحٍ فِي العَرَبِ بَعْدُ».

فسماها أصنامًا وأوثانًا؛ لأن اسم الوثن يتناول كل معبود من دون الله، سواء كان هذا المعبود قبرًا، أو مشهدًا، أو صورًا، أو غير ذلك، بمعنى أن كلمة الوثن أعم من كلمة الصنم، فالصنم وثن مشكل على صورة.

قوله: «حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُوْلَئِكَ»؛ أي: الذين صوروا تلك الأصنام، وهم تلامذة وأتباع أولئك الصالحين.

وقوله: («وَنُسِيَ العِلْمُ» وفي رواية: «ونُسِخَ العِلْمُ»، ورواية البخاري: «وينسخ»؛ أي درست آثاره بذهاب العلماء، وعم الجهل).

....

النسخ هنا بمعنى الزوال؛ ذهاب العلماء وتلامذة العلماء، فإن وجود تلامذة العلماء الذين كان عندهم بدعة كان أهون ممن لا يعرف العقيدة؛ إذ لما غابوا دخل الشيطان على من بعدهم بالبدع الاعتقادية، فالبدع العملية سبيل إلى البدع الاعتقادية، ولذلك خطر كبير جدًّا أن نقول: إن البدع يُقَر بعض أنواعها. لا، هذه البدع هي بداية الانحراف، والشيطان يتسلل من خلال البدع العملية إلى البدع الاعتقادية -والعياذ بالله-.

(حتى صاروا لا يميزون بين التوحيد والشرك، فوقعوا في الشرك ظنًّا منهم أنه ينفعهم عند الله).

قال: «فَلَمَّا مَاتُوا وَجَاءَ آخَرُوْنَ دَبَّ إِلَيْهِمْ إِبْلِيْسُ؛ فَقَالَ: إِنَّمَا كَانُوا يَعْبُدُوْنَهُمْ، وَبِهِمْ يُسْقَوْنَ المَطَرَ فَعَبَدُوْهُمْ».

(هو الذي زين لهم عبادة الأصنام وأمرهم بها، فصار هو معبودهم في الحقيقة).

هم عبدوا هذه الحجارة، وعبدوا إبليس الذي أمرهم بها، وكذلك عبدوا هؤلاء الصالحين: وَدًّا وسُوَاعًا وَيَغُوْثَ وَيَعُوْقَ وَنَسْرًا.

قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا۟ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَأَنِ ٱعْبُدُونِى ۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا ۖ أَفَلَمْ تَكُونُوا۟ تَعْقِلُونَ﴾ [يس:٦٠-٦٢].

قوله: ﴿جِبِلًّا كَثِيرًا﴾ أي: خلقًا كثيرًا.

(وهذا يفيد الحذر من الغلو ووسائل الشرك، وإن كان القصد بها حسنًا).

ولذلك فإن البدعة طريقة مخترعة في الدين يقصد بها مزيد التقرب إلى الله، فهم عملوا التماثيل التذكارية؛ حتى يزدادوا عبادة؛ يتشوقوا إليها؛ فالنية وحدها لا تكفي،

لابد من الاتباع، ولابد من ترك البدعة، وإن كان القصد حسنًا، فهنا لا شيء يسمى بدعة حسنة. أما من أحيا سنة، ففعله هذا سنة حسنة.

يقول: (فإن الشيطان أدخل أولئك في الشرك من باب الغلو في الصالحين والإفراط في محبتهم، كما قد وقع مثل ذلك في هذه الأمة: أظهر لهم الغلو والبدع في قالب تعظيم الصالحين ومحبتهم؛ ليوقعهم فيما هو أعظم من ذلك من عبادتهم لهم من دون الله).

ودائمًا الباطل شيء مر لا يسوغ عند الناس، إلا بشيء من الحق الحلو.

فخلط الحق بالباطل سببٌ من أسباب الفساد، ولذلك منع الالتباس بين الحق والباطل هو طريق أهل العلم والإيمان، وهو أنهم لا يغترون بباطل لوجود حق معه؛ فإبليس قد غَرَّ الأبوين بذلك، فلابد أن نحذر خدعته قديمًا، قال تعالى: ﴿ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴾ [الأعراف:٢١].

القسم بالله غَرَّ الأبوين عَلَيْهِمَاٱلسَّلَامُ، فكان أن أظهر تعظيم اسم الله؛ أنه يقسم بالله، وما ظن آدم أن أحدًا يحلف بالله كذبًا، فظن أنه ناصحٌ فعلًا -والعياذ بالله، ولا حول ولا قوة إلا بالله-، وكان ما كان من هذا الابتلاء الذي نحن فيه من وجودنا على وجه الأرض.

يقول: (فإن الشيطان أدخل أولئك في الشرك من باب الغلو في الصالحين والإفراط في محبتهم، كما قد وقع مثل ذلك في هذه الأمة: أظهر لهم الغلو والبدع في قالب تعظيم الصالحين ومحبتهم؛ ليوقعهم فيما هو أعظم من ذلك من عبادتهم لهم من دون الله.

وفي رواية: «أنهم قالوا: ما عظّم أوّلنا هؤلاء إلا وهم يرجون شفاعتهم عند الله» أي يرجون شفاعة أولئك الصالحين الذين صوروا تلك الأصنام على صورهم وسموها بأسمائهم.

....

ومن هنا يعلم أن اتخاذ الشفعاء ورجاء شفاعتهم بطلبها منهم: شرك بالله؛ كما تقدم بيانه في الآيات المحكمات).

هذا الكلام بمعنى عبادتهم من دون الله، وليس مجرد قوله: اشفع لي عند الله، «اشفع لي» هذا شرك أصغر أن يقول للميت: «اشفع لي»، لكن أن يصرف له العبادة، ويقول: إني أفعل ذلك ليشفع لي. وذلك بأن يدعوه، يذبح له، ينذر له؛ حتى يشفع له، فهذا هو الشرك؛ كما جاء في قوله تعالى: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ [الزمر:٣]. إذًا عبدوهم، لكن إذا لم يعبدوهم، وطلبوا منهم الشفاعة، فهذا بدعة وشرك أصغر، وهو ذريعة للشرك الأكبر.



وقَالَ ابْنُ القَيِّم: قَالَ غَيرُ وَاحدٍ مِنَ السَّلَفِ: «لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تماثيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عليهِمُ الأمَدُ فَعَبَدُوهُمْ»[1].

ش: قوله: (وقَالَ ابْنُ القَيِّم). هو الإمام العلامة محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي المعروف بابن قيم الجوزية.

قال الحافظ السخاوي: العلامة الحجة المتقدم في سعة العلم ومعرفة الخلاف وقوة الجنان، المجمع عليه بين الموافق والمخالف، صاحب التصانيف السائرة والمحاسن الجمة. مات سنة إحدى وخمسين وسبعمائة.

قوله: «قَالَ غَيرُ وَاحدٍ مِنَ السَّلَفِ» هو بمعنى ما ذكره البخاري وابن جرير إلا أنه ذكر عكوفهم على قبورهم قبل تصويرهم تماثيلهم. وذلك من وسائل الشرك، بل هو الشرك؛ لأن العكوف لله في المساجد عبادة، فإذا عكفوا على القبور، صار عكوفهم تعظيمًا ومحبة وعبادة لها.

قوله: «ثُمَّ طَالَ عليهِمُ الأمَدُ فَعَبَدُوهُمْ» أي: طال عليهم الزمان. وسبب تلك العبادة والموصل إليها هو ما جرى من الأولين من التعظيم بالعكوف على قبورهم، ونصب صورهم في مجالسهم، فصارت بذلك أوثانًا تعبد من دون الله؛ كما ترجم به المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

فإنهم تركوا بذلك دين الإسلام الذي كان أولئك عليه قبل حدوث وسائل هذا الشرك، وكفروا بعبادة تلك الصور، واتخذوهم شفعاء. وهذا أول شرك حدث في الأرض.

---

(١) انظر: إغاثة اللهفان (١/ ٢٠٣).

....

قال القرطبي: وإنما صور أوائلهم الصور ليتأسوا بهم ويتذكروا أفعالهم الصالحة، فيجتهدوا كاجتهادهم، ويعبدوا الله عند قبورهم. ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم، فوسوس لهم الشيطان أنَّ أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها. اهـ.

قال ابن القيم: وما زال الشيطان يوحي إلى عباد القبور، ويلقي إليهم أن البناء والعكوف عليها من محبة أهل القبور من الأنبياء والصالحين، وأن الدعاء عندها مستجاب، ثم ينقلها من هذه المرتبة إلى الدعاء بها، والإقسام على الله بها، فإن شأن الله أعظم من أن يقسم عليه أو يسأل بأحد من خلقه.

فإذا تقرر ذلك عندهم، نقلهم منه إلى دعائه وعبادته، وسؤاله الشفاعة من دون الله، واتخاذ قبره وثنًا تعلق عليه القناديل والستور، ويطاف به، ويستلم، ويقبل، ويحج إليه، ويذبح عنده، فإذا تقرر ذلك عندهم، نقلهم منه إلى دعاء الناس إلى عبادته، واتخاذه عيدًا ومنسكًا، ورأوا أن ذلك أنفع لهم في دنياهم وأخراهم.

وكل هذا مما قد علم بالاضطرار من دين الإسلام أنه مضاد لما بعث الله به رسوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ من تجديد التوحيد، وأن لا يعبد إلا الله.

فإذا تقرر ذلك عندهم، نقلهم منه إلى أن من نهى عن ذلك، فقد تنقص أهل هذه الرتب العالية، وحطهم عن منزلتهم، وزعم أنه لا حرمة لهم ولا قدر، فغضب المشركون، واشمأزت قلوبهم؛ كما قال تعالى: ﴿ وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحۡدَهُ ٱشۡمَأَزَّتۡ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِۖ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمۡ يَسۡتَبۡشِرُونَ ﴾ [الزمر:٤٥]، وسرى ذلك في نفوس كثير من الجهال والطغام، وكثير ممن ينتسب إلى العلم والدين، حتى عادوا أهل التوحيد، ورموهم بالعظائم، ونفروا الناس عنهم، ووالوا أهل الشرك وعظموهم،

....

وزعموا أنهم أولياء الله وأنصار دينه ورسوله، ويأبى الله ذلك: ﴿وَمَا كَانُوٓاْ أَوۡلِيَآءَهُۥٓۚ إِنۡ أَوۡلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال:٣٤]. اهـ. كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[1].

وفي القصة فوائد ذكرها المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

ومنها: رد الشبه التي يسميها أهل الكلام عقليات، ويدفعون بها ما جاء به الكتاب والسنة من توحيد الصفات، وإثباتها على ما يليق بجلال الله وعظمته وكبريائه.

ومنها: مضرة التقليد.

ومنها: ضرورة الأمة إلى ما جاء به رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ علمًا وعملًا بما يدلُّ عليه الكتاب والسنة، فإن ضرورة العبد إلى ذلك فوق كل ضرورة.



الشَّرح

كلام الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في عكوفهم على القبور: (قَالَ غَيرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: «لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تماثيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عليهِمُ الأمَدُ فَعَبَدُوهُمْ»).

بداية الأمر كان العكوف، وهو ملازمة القبور.

«ثُمَّ طَالَ عليهِمُ الأمَدُ»؛ أي: طال عليهم الزمان، وهكذا تحصل البدع بالتدريج، حتى تنمو وتكبر، وتصير أوثانًا تعبد من دون الله؛ كما يحدث عند القبور، حتى وقع الشرك الأكبر في هذه الأمة، ولا حول ولا قوة إلا بالله!

(قال القرطبي: «وإنما صوّر أوائلهم الصور ليتأسوا بهم ويتذكروا أفعالهم الصالحة، فيجتهدوا كاجتهادهم، ويعبدوا الله عند قبورهم. ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم، فوسوس لهم الشيطان أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها» اهـ).

---

(١) انظر: إغاثة اللهفان (١/ ٢١٣).

فعبادة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عند قبر رجل صالح من أعظم أسباب الشرك ووسائله، ولذلك جاء في الحديث (أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ**»).

(قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وما زال الشيطان يوحي إلى عُبّاد القبور ويُلقي إليهم أن البناء والعكوف عليها من محبة أهل القبور من الأنبياء والصالحين، وأن الدعاء عندها مستجاب، ثم ينقلهم من هذه المرتبة إلى الدعاء بها)؛ أي: إنه يدعو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولكن يقول: يا رب، بحق فلان، أو بجاه الشيخ فلان، أو أسألك بفلان.

(والإقسام على الله بها)؛ أي: إنه يقسم على الله بفلان .

(فإن شأن الله أعظم من أن يقسم عليه أو يسأل بأحد من خلقه.

فإذا تقرر ذلك عندهم) أي: تقرر الدعاء بها والإقسام على الله بها.

(فإذا تقرر ذلك عندهم نقلهم منه إلى دعائه وعبادته؛ وسؤاله الشفاعة من دون الله، واتخاذ قبره وثنًا تُعلق عليه القناديل والستور، ويطاف به ويستلم ويقبّل، ويحج إليه ويذبح عنده).

عند الشيعة حج المشاهد ربما يزيد على حج بيت الله الحرام، وبعض المشاهد عند الشيعة حجه يزيد خمسة أضعاف أو عشرة أضعاف.

(فإذا تقرر ذلك عندهم نقلهم منه إلى دعاء الناس إلى عبادته، واتخاذه عيدًا ومنسكًا، ورأوا أن ذلك أنفع لهم في دنياهم وأخراهم. وكل هذا مما قد عُلِمَ بالاضطرار من دين الإسلام أنه مضادٌ لما بعث الله به رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من تجريد التوحيد، وأن لا يعبد إلا الله.

فإذا تقرر ذلك عندهم، نقلهم منه إلى أن من نهى عن ذلك فقد تنقص أهل هذه الرتب العالية وحطهم عن منزلتهم، وزعم أنه لا حرمة لهم ولا قدر)؛ أي: يقال لمن ينهى عن شرك القبور: أنتم لا تحبون الصالحين، ولا تحبون رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -والعياذ بالله-.

(فغضب المشركون واشمأزت قلوبهم، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ ۖ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ [الزمر:٤٥].

وسرى ذلك في نفوس كثير من الجهال والطغام، وكثير ممن ينتسب إلى العلم والدين، حتى عادوا أهل التوحيد ورموهم بالعظائم ونفّروا الناس عنهم، ووالوا أهل الشرك وعظموهم، وزعموا أنهم أولياء الله وأنصار دينه ورسوله، ويأبى الله ذلك: ﴿وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال:٣٤]» اهـ. كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ).

(وفي القصة فوائد ذكرها المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ).



وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا عَبْدُ اللهِ، وَرَسُولُهُ». أَخْرَجَاهُ[(١)].

ش: قوله: (وَعَنْ عُمَرَ) هو ابن الخطاب بن نفيل - بنون وفاء مصغرًا - العدوي أمير المؤمنين، وأفضل الصحابة بعد الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. ولي الخلافة عشر سنين ونصفًا، فامتلأت الدنيا عدلًا، وفتحت في أيامه ممالك كسرى وقيصر، واستشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قوله: «لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ». الإطراء مجاوزة الحد في المدح والكذب عليه. قاله أبو السعادات[(٢)].

وقال غيره: أي: لا تمدحوني بالباطل، ولا تجاوزوا الحد في مدحي.

قوله: «إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا عَبْدُ اللهِ، وَرَسُولُهُ» أي: لا تمدحوني، فتغلوا في مدحي كما غلت النصارى في عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فادعوا فيه الإلهية. وإنما أنا عبد الله ورسوله، فصفوني بذلك كما وصفني ربي، فقولوا عبد الله ورسوله، فأبى المشركون إلا مخالفة أمره وارتكاب نهيه، وعظموه بما نهاهم عنه وحذرهم منه، وناقضوه أعظم مناقضة، وضاهوا النصارى في غُلُوهم وشركهم، ووقعوا في المحذور، وجرى منهم من الغلو والشرك شعرًا ونثرًا ما يطول عده، وصنفوا فيه مصنفات.

وقد ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ عن بعض أهل زمانه أنه جوز الاستغاثة بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كل ما يُستغاث فيه بالله، وصنف في ذلك مصنفًا رَدَّهُ شيخ الإسلام، ورده موجود بحمد الله[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٥، ٦٨٣٠)، ومسلم (١٦٩١).
(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ١٢٣).
(٣) وهو كتاب (الاستغاثة)، أو (الرد على البكري)، وهو مطبوع ولله الحمد والمنة.

ويقول: إنه يعلم مفاتيح الغيب التي لا يعلمها إلا الله. وذكر لهم أشياء من هذا النمط. نعوذ بالله من عمى البصيرة، وقد اشتهر في نظم البوصيري قوله(١):

يا أكرمَ الخلقِ مَا لي مَنْ أَلُوذُ بِهِ سِوَاكَ عِنْدَ حُدُوثِ الْحَادثِ الْعَمَمِ

وما بعده من الأبيات التي مضمونها إخلاص الدعاء واللياذ والرجاء والاعتماد في أضيق الحالات وأعظم الاضطرار لغير الله، فناقضوا الرسول ﷺ بارتكاب ما نهى عنه أعظم مناقضة، وشاقوا الله ورسوله أعظم مشاقة، وذلك أن الشيطان أظهر لهم هذا الشرك العظيم في قالب محبة النبي ﷺ وتعظيمه، وأظهر لهم التوحيد والإخلاص الذي بعثه الله به في قالب تنقيصه، وهؤلاء المشركون هم المتنقصون الناقصون، أفرطوا في تعظيمه بما نهاهم عنه أشد النهي، وفرطوا في متابعته، فلم يعبؤوا بأقواله وأفعاله، ولا رضوا بحكمه ولا سَلَّمُوا له. وإنما يحصل تعظيم الرسول ﷺ بتعظيم أمره ونهيه، والاهتداء بهديه، واتباع سنته، والدعوة إلى دينه الذي دعا إليه ونصرته، وموالاة من عمل به، ومعاداة من خالفه. فعكس أولئك المشركون ما أراد الله ورسوله علمًا وعملًا، وارتكبوا ما نهى عنه ورسوله. فالله المستعان.



(١) انظر: ديوان البوصيري (ص٢٤٨).

وَقوله: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ»[(١)].

ش: هذا الحديث ذكره المصنف بدون ذكر راويه. وقد رواه الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وهذا لفظ رواية أحمد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ: «هَاتِ، الْقُطْ لِي» فَلَقَطْتُ لَهُ حَصَيَاتٍ هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ، قَالَ: «بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ»».

قال شيخ الإسلام: هذا عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال، وسبب هذا اللفظ العام رمي الجمار، وهو داخل فيه، مثل الرمي بالحجارة الكبار، بناء على أنه أبلغ من الصغار. ثم علله بما يقتضي مجانبة هدي من كان قبلنا إبعادًا عن الوقوع فيما هلكوا به، فإن المشارك لهم في بعض هديهم يخاف عليه من الهلاك[(٢)].



---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٥٠، ٥/ ٢٩٨)، والنسائي (٣٠٥٩)، وابن ماجه (٣٠٢٩) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٣٢٨-٣٢٩).

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ». قَالَهَا ثَلَاثًا[(١)].

ش: قوله: (وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ». قَالَهَا ثَلَاثًا).

قال الخطابي: المتنطع: المتعمق في الشيء، المتكلف البحث عنه على مذاهب أهل الكلام الداخلين فيما لا يعنيهم، الخائضين فيما لا تبلغه عقولهم[(٢)].

ومن التنطع: الامتناع من المباح مطلقًا، كالذي يمتنع من أكل اللحم والخبز، ومن لبس الكتان والقطن، ولا يلبس إلا الصوف، ويمتنع من نكاح النساء، ويظن أن هذا من الزهد المستحب. قال الشيخ تقي الدين: فهذا جاهل ضال، انتهى[(٣)].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: قال الغزالي: والمتنطعون في البحث والاستقصاء.

وقال أبو السعادات: هم المتعمقون الغالون في الكلام، المتكلمون بأقصى حلوقهم. مأخوذ من النطع، وهو الغار الأعلى من الفم، ثم استعمل في كل متعمق قولًا وفعلًا[(٤)].

وقال النووي: فيه كراهة التقعر في الكلام بالتشدق وتكلف الفصاحة، واستعمال وحشي اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم[(٥)].

قوله: «قَالَهَا ثَلَاثًا». أي: قال هذه الكلمة ثلاث مرات، مبالغة في التعليم والإبلاغ، فقد بلغ البلاغ المبين. صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٧٠).
(٢) انظر: معالم السنن (٧/ ١٣).
(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٥١١).
(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٧٤).
(٥) انظر: رياض الصالحين (ص٥٩٠).

....

الشَّرْح

قوله: (ومن التنطع: الامتناع من المباح مطلقًا، كالذي يمتنع من أكل اللحم والخبز، ومن لبس الكتان والقطن، ولا يلبس إلا الصوف، ويمتنع من نكاح النساء، ويظن أن هذا من الزهد المستحب).

كل أنواع التعمق والغلو في علم الكلام وفي الألفاظ وفي طريقة الكلام.

قوله: (وقال النووي: «فيه كراهة التقعر في الكلام بالتشدق وتكلف الفصاحة، واستعمال وحشي اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم»).

«وحشي اللغة» أي: الغريب منها.

قوله: (قَالَهَا ثَلَاثًا)؛ للتحذير.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْبَابَ وَبَابَيْنِ بَعْدَهُ، تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللهِ وَتَقْلِيبِهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبَ.

الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَنَّهُ بِشُبْهَةِ الصَّالِحِينَ.

الثَّالِثَةُ: أَوَّلُ شَيْءٍ غُيِّرَ بِهِ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَبُ ذَلِكَ مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَهُمْ.

الرَّابِعَةُ: قَبُولُ الْبِدَعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالْفِطَرِ تَرُدُّهَا.

الْخَامِسَةُ: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ مَزْجُ الحَقِّ بِالْبَاطِلِ، فَالْأَوَّلُ: مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ، وَالثَّانِي: فِعْلُ أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا، فَظَنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ.

السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ.

السَّابِعَةُ: جِبِلَّةُ الْآدَمِيِّ فِي كَوْنِ الحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ، وَالْبَاطِلُ يَزِيدُ.

الثَّامِنَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ أَنَّ الْبِدْعَةَ سَبَبُ الْكُفْرِ.

التَّاسِعَةُ: مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَؤُولُ إِلَيْهِ الْبِدْعَةُ وَلَوْ حَسُنَ قَصْدُ الْفَاعِلِ.

الْعَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ الْقَاعِدَةِ الْكُلِّيَّةِ، وَهِيَ النَّهْيُ عَنِ الْغُلُوِّ، وَ مَعْرِفَةُ مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: مَضَرَّةُ الْعُكُوفِ عَلَى الْقَبْرِ لِأَجْلِ عَمَلٍ صَالِحٍ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ، وَالحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَشِدَّةِ الحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الْغَفْلَةِ عَنْهَا.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: وَهِيَ أَعْجَبُ وَأَعْجَبُ قِرَاءَتُهُمْ إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالحَدِيثِ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الْكَلَامِ، وَكَوْنِ اللهِ حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ قَوْمِ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ، فَهُوَ الْكُفْرُ الْمُبِيحُ لِلدَّمِ وَالمَالِ.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ أَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: ظَنُّهُمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّوَرَ أَرَادُوا ذَلِكَ.

السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْبَيَانُ الْعَظِيمُ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ» فَصَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَى مَنْ بَلَّغَ الْبَلَاغَ الْمُبِينَ.**

الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهَلَاكِ الْمُتَنَطِّعِينَ.

التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ الْعِلْمُ، فَفِيهَا بَيَانُ مَعْرِفَةِ قَدْرِ وُجُودِهِ وَمَضَرَّةِ فَقْدِهِ.

الْعِشْرُونَ: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ الْعِلْمِ مَوْتُ الْعُلَمَاءِ.

الشَّرْح

يقول: (الْأُولَى: أَنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْبَابَ وَبَابَيْنِ بَعْدَهُ، تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةَ الْإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللهِ وَتَقْلِيبِهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبَ).

قوله: (هَذَا الْبَابَ وَبَابَيْنِ بَعْدَهُ) المراد بالبابين: «باب ما جاء من التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح، فكيف إذا عبده؟»، و«باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثانًا تعبد من دون الله».

....

قوله: (تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةَ الْإِسْلَامِ)؛ أي: إن هذين الأمرين منتشران أعظم الانتشار في العالم الإسلامي.

وقوله: (وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللهِ وَتَقْلِيبِهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبَ)؛ أي: إن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قلب قلوب الناس حتى صار الشرك الأول -والذي جاءت الرسل كلها بالنهي عنه- منتشرًا في بلاد المسلمين، مع أنهم يقولون: «لا إله إلا الله».

(الثَّانِيَةُ: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَنَّهُ بِشُبْهَةِ الصَّالِحِينَ.

الثَّالِثَةُ: أَوَّلُ شَيْءٍ غُيِّرَ بِهِ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ)، وهو الغلو في الصالحين.

(وَمَا سَبَبُ ذَلِكَ مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَهُمْ)؛ أن سبب ذلك الغلو هو الجهل والبدع التي حدثت.

(الرَّابِعَةُ: قَبُولُ الْبِدَعِ مَعَ كَوْنِ الشَّرَائِعِ وَالْفِطَرِ تَرُدُّهَا).

لماذا؟ لأن البدع وراءها الشيطان يدعو إليها، ويتدثر تحت دثار الحق -الذي يقول: «وهو حُبُّ الصالحين»-؛ حتى تقبل هذه البدع.

(الشرائع والفطر تردها)؛ أي: إن الإنسان مفطور على أن يذل لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا لغيره.

(الْخَامِسَةُ: أَنَّ سَبَبَ ذَلِكَ كُلِّهِ مَزْجُ الْحَقِّ بِالْبَاطِلِ، فَالْأَوَّلُ: مَحَبَّةُ الصَّالِحِينَ، وَالثَّانِي: فِعْلُ أُنَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ شَيْئًا أَرَادُوا بِهِ خَيْرًا، فَظَنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِهِ غَيْرَهُ).

هم أرادوا به التشوق إلى العبادة، فظن من بعدهم أنهم يعبدونها، وهذا كان باطلًا؛ لأنه لم يكن لهم أن يتخذوا التماثيل التذكارية؛ لأنها بدعة وضلالة، ولذلك فإن هذه التماثيل لم تتخذ إلا بعد أن مات الصالحون والعلماء.

....

(السَّادِسَةُ: تَفْسِيرُ الْآَيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ نُوحٍ.

السَّابِعَةُ: جِبِلَّةُ الْآدَمِيِّ فِي كَوْنِ الْحَقِّ يَنْقُصُ فِي قَلْبِهِ، وَالْبَاطِلُ يَزِيدُ)؛

أي: لو ابتعد عن الدين، وابتعد عن العلم والوحي، فإن الحق في قلبه ينقص؛ مثلما حدث في قوم نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ، زاد الباطل في قلوبهم، إلى أن وصل إلى الشرك.

(الثَّامِنَةُ: فِيهِ شَاهِدٌ لِمَا نُقِلَ عَنِ السَّلَفِ أَنَّ الْبِدْعَةَ سَبَبُ الْكُفْرِ).

البدعة العملية صارت بدعة اعتقادية، والبدعة الاعتقادية صارت عبادة صريحة لغير الله.

(التَّاسِعَةُ: مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَؤُولُ إِلَيْهِ الْبِدْعَةُ وَلَوْ حَسُنَ قَصْدُ الْفَاعِلِ).

قصد الفاعل كان حسنًا، وهو التشوق للعبادة، والشيطان أوحى إليه البدعة؛ لأنه يعرف ما سوف يجني من ورائها، ولو بعد أجيال.

(الْعَاشِرَةُ: مَعْرِفَةُ الْقَاعِدَةِ الْكُلِّيَّةِ، وَهِيَ النَّهْيُ عَنِ الْغُلُوِّ، وَ مَعْرِفَةُ مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ).

وهذه القاعدة هي قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ**»[1].

الغلو هو المبالغة في المدح والمجاوزة في الحد؛ كما ذكرنا.

(الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: مَضَرَّةُ الْعُكُوفِ عَلَى الْقَبْرِ لِأَجْلِ عَمَلٍ صَالِحٍ).

مضرة العكوف على القبر من أجل أن يعمل عملًا صالحًا بجوار القبر كالصلاة أو الدعاء؛ لذلك اتفق العلماء على أن من أراد أن يدعو عند قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يستدبر القبر، ويستقبل القبلة، ولا يدعو مستقبلًا القبر؛ لأنه ليس هناك فضيلة للدعاء عنده .

(١) سبق تخريجه (ص٤١٣).

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ، وَالْحِكْمَةِ فِي إِزَالَتِهَا).

خوف التعظيم والخوف من أن تعبد، ولو لم تعبد، فلا يأتِ من يقول الآن: إن التماثيل لن تُعبد؛ لأن الناس فهمت. أأنتم أعلم وأتقى وأكثر توحيدًا أم أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ لا شك أن الدين والتوحيد كان أقوى في حياة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَعْرِفَةُ عِظَمِ شَأْنِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، وَشِدَّةِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الْغَفْلَةِ عَنْهَا).

أي: معرفة قصة قوم نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: وَهِيَ أَعْجَبُ وَأَعْجَبُ قِرَاءَتُهُمْ إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الْكَلَامِ)؛ أي: إن عُبَّاد القبور يقرؤونها في كتب التفسير، ويفهمون الكلام.

(وَكَوْنِ اللهِ حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ قَوْمِ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ، فَهُوَ الْكُفْرُ الْمُبِيحُ لِلدَّمِ وَالْمَالِ)، هناك فرق بين قيام الحجة وبين فهمها بطريقة يفهمها مثله، هذا هو المعتبر في قيام الحجة.

أما كونه قد حال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بينه وبين قلبه؛ كما قال تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال:٢٤]، حتى رأى الباطل حقًّا والحق باطلًا، فهو لا يعذر به.

(الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ أَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ). عبدوهم لكي يشفعوا لهم.

(السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: ظَنُّهُمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَّرُوا الصُّوَرَ أَرَادُوا ذَلِكَ).

الحقيقة أن كلمة العلماء هنا فيها نظر؛ لأن هؤلاء أتباع العلماء، وإلا لو كانوا علماء، لم يكونوا اتخذوا الصور.

....

(السَّابِعَةَ عَشْرَةَ: الْبَيَانُ الْعَظِيمُ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ» فَصَلَوَاتُ اللهِ وَسَلَامُهُ عَلَى مَنْ بَلَّغَ الْبَلَاغَ الْمُبِينَ).

الإطراء بمعنى المبالغة في المدح.

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ**»؛ أي: حين عبدوه، فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شفيق على أمته حريصٌ عليهم.

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ**». «عبد الله»؛ حتى لا نغالي فيه، ونرفعه إلى منزلة الإلهية. «ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»؛ حتى لا نفرط في حقه.

(الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: نَصِيحَتُهُ إِيَّانَا بِهَلَاكِ الْمُتَنَطِّعِينَ).

والتنطع دخل فيه الغلو من باب الأولى، فقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**». قَالَهَا ثَلَاثًا؛ أي: المبالغون في غير مواضع المبالغة.

والمتعمق في الشيء هو الذي يتكلف البحث عنه على مذاهب أهل الكلام الداخلين فيما لا يعنيهم، الخائضين فيما لا تبلغه عقولهم.

(التَّاسِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا لَمْ تُعْبَدْ حَتَّى نُسِيَ الْعِلْمُ، فَفِيهَا بَيَانُ مَعْرِفَةِ قَدْرِ وُجُودِهِ وَمَضَرَّةِ فَقْدِهِ.

الْعِشْرُونَ: أَنَّ سَبَبَ فَقْدِ الْعِلْمِ مَوْتُ الْعُلَمَاءِ).

نسأل الله العفو والعافية!



١٩- بَابُ مَا جَاءَ مِنْ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صالحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!

ش: قوله: (بَابُ مَا جَاءَ مَنْ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!). أي: الرجل الصالح؛ فإن عبادته هي الشرك الأكبر، وعبادة الله عنده وسيلة إلى عبادته، ووسائل الشرك محرمة؛ لأنها تؤدي إلى الشرك الأكبر وهو أعظم الذنوب.

الشَّرْح

هذا الباب من أهم الأبواب؛ لأن الغلو في الصالحين وعبادتهم من دون الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ سببه تعظيم قبورهم، واتخاذ المساجد عندها، ثم إنها سرعان ما تعبد -والعياذ بالله-.

فالشرك بدعاء الأموات محرم، ووسائله المؤدية إليه محرمة، ومن أعظم وسائل الشرك منذ أزمنة بعيدة: تعظيم قبور الصالحين باتخاذها مساجد؛ لذلك يقول: «بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيْظِ فِيْمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ؛ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟!»؛ أي إذا عَبَدَ الرجل الصالح نفسه، كيف إذا كان يعبد غير الله -والعياذ بالله-؟!



فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ وما فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: «أُولَئِكِ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ العَبْدُ الصَّالِحُ، أَوِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكِ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ»[(١)].

فَهؤلاءِ جَمَعُوا بينَ فِتنتينِ: فِتنةِ القُبُورِ، وفِتنةِ التَّماثيلِ[(٢)].

ش: قوله: (فِي الصَّحِيحِ) أي: الصحيحين.

قوله: «أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ» هي هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشية المخزومية. تزوجها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد أبي سلمة سنة أربع، وقيل: ثلاث، وكانت قد هاجرت مع أبي سلمة إلى الحبشة ماتت سنة اثنتين وستين.

قوله: «ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وفي الصحيحين أن أم حبيبة وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذكرتا ذلك لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ و الكنيسة بفتح الكاف وكسر النون: معبد النصارى.

قوله: «أُولَئِكِ» بكسر الكاف خطاب للمرأة.

قوله: «إِذَا مَاتَ فِيهِمُ العَبْدُ الصَّالِحُ، أَوِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ» هذا - والله أعلم - شك من بعض رواة الحديث: هل قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا أو هذا؟ ففيه التحري في الرواية، وجواز الرواية بالمعنى.

قوله: «وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ» الإشارة إلى ما ذكرتْ أم سلمة وأم حبيبة من التصاوير التي في الكنيسة.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٧، ٤٣٤، ١٣٤١، ٣٨٧٨)، ومسلم (٥٢٨).

(٢) انظر: إغاثة اللهفان (١/ ٢٠٣).

قوله: «أُولَئِكِ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ»، وهذا يقتضي تحريم بناء المساجد على القبور، وقد لعن صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ من فعل ذلك كما سيأتي.

قال البيضاوي: لما كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء تعظيمًا لشأنهم، ويجعلونها قبلة يتوجهون في الصلاةِ نحوها، واتخذوها أوثانًا لعنهم النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

قال القرطبي: وإنما صَوَّر أوائلهم الصور ليتأسوا بها، ويتذكروا أعمالهم الصالحة، فيجتهدوا كاجتهادهم، ويعبدوا الله عند قبورهم، ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم، ووسوس لهم الشيطان أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها. فحذر النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن مثل ذلك؛ سدًّا للذريعة المؤدية إلى ذلك.

قوله: «فَهؤلاءِ جَمَعُوا بينَ فِتنتينِ: فِتنةِ القُبُورِ، وفِتنةِ التَّماثيلِ» فتنة القبورِ وفتنة التماثيلِ. هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ، ذكره المصنف رَحِمَهُٱللَّهُ تنبيهًا على ما وقع من شدة الفتنة بالقبور والتماثيل، فإن الفتنة بالقبور كالفتنة بالأصنام أو أشد.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُٱللَّهُ:وهذه العلة -التي لأجلها نهى الشارع صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن اتخاذ المساجد على القبور- هي التي أوقعت كثيرًا من الأمم إما في الشرك الأكبر أو فيما دونه من الشرك.

فإن النفوس قد أشركت بتماثيل الصالحين، وتماثيل يزعمون أنها طلاسم الكواكب ونحو ذلك. فإن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد صلاحه أقرب إلى النفوس من الشرك بخشبة أو حجر.

ولهذا تجد أهل الشرك يتضرعون عندها، ويخشعون ويخضعون، ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في بيوت الله ولا وقت السحر، ومنهم من يسجد لها، وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد.

فلأجل هذه المفسدة حسم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مادتها، حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقًا، وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة بصلاته، كما يقصد بصلاته بركة المساجد، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس وغروبها، لأنها أوقات يقصد فيها المشركون الصلاة للشمس، فنهى أمته عن الصلاة حينئذٍ، وإن لم يقصد ما قصده المشركون؛ سدًّا للذريعة.

وأما إذا قصد الرجل الصلاة عند القبور متبركًا بالصلاة في تلك البقعة، فهذا عين المحادة لله ولرسوله، والمخالفة لدينه وابتداع دين لم يأذن به الله، فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أن الصلاة عند القبور منهي عنها، وأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعن من اتخذها مساجد، فمن أعظم المحدثات وأسباب الشرك: الصلاة عندها واتخاذها مساجد، وبناء المساجد عليها. وقد تواترت النصوص عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنهي عن ذلك والتغليظ فيه.

وقد صرح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد عليها؛ متابعة منهم للسنة الصحيحة الصريحة، وصرح أصحاب أحمد وغيرهم من أصحاب مالك والشافعي بتحريم ذلك، وطائفة أطلقت الكراهة، والذي ينبغي أن تحمل على كراهة التحريم؛ إحسانًا للظن بالعلماء، وأن لا يظن بهم أن يجوزوا فعل ما تواتر عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعن فاعله والنهي عنه. اهـ. كلامه رَحِمَهُ اللَّهُ(١).



أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تزوجها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد أبي سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(قوله: «ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، وفي الصحيحين أن أم حبيبة وأم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذكرتا ذلك لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٧٤).

....

لماذا هما؟ لأنها كانتا من المهاجرات إلى الحبشة، ذكرتا لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كنيسة بأرض الحبشة.

(قوله: «**أُولَئِكِ**» بكسر الكاف خطاب للمرأة.

قوله: «**إِذَا مَاتَ فِيهِمُ العَبْدُ الصَّالِحُ، أَوِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ**» هذا -والله أعلم- شك من بعض رواة الحديث: هل قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا أو هذا؟ ففيه التحري في الرواية).

(قوله: «**بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيْهِ تِلْكَ الصُّوَرَ**»).

أي: التصاوير التي في الكنيسة، وهذا مشهور عندهم، وكان هذا من أعظم أسباب عبادة الأصنام عندهم؛ مما أنكره من يسمونهم بالإصلاحيين فيهم، مارتن لوثر مؤسس الكنيسة البروتستانتية كان من أعظم ما دعا إليه من تأسيس الكنيسة -ردًّا على الكاثوليك- مسألة عباده الأصنام، عبادة الصور؛ لأنها صارت مقررة خلال القرون الوسطى، ولذلك لما أسس هذا المذهب منذ خمسة قرون أبطل مسألة التصاوير، وشدد فيها، ومنع من أن تُجعل التماثيل في الكنائس التابعة لمذهبه، سبحان الله! فعلًا كان هذا الأمر من أسباب عبادة التماثيل في أهل الكتاب.

(قوله: «**أُولَئِكِ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ**»، وهذا يقتضي تحريم بناء المساجد على القبور).

نعم، بل يقتضي أن ذلك من الكبائر؛ اتخاذ صور الصالحين، وبناء المساجد على القبور من الكبائر؛ لأن ذلك قد ورد فيه اللعن، وورد تسميتهم بشرار الخلق، وما كان سببًا في كونهم من شرار الخلق ليس من جنس الصغائر.

(قال البيضاوي: لما كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء تعظيمًا لشأنهم، ويجعلونها قبلة يتوجهون في الصلاة نحوها، واتخذوها أوثانًا لعنهم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

ولعنهم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأقل من ذلك، وإن لم يسجدوا للقبور، مع أن من يسجد للقبر يكون له قبلة، ولا يقصد أن يعبد صاحب القبر، وإن كان هذا -والعياذ بالله- من أعظم ذرائع عبادة القبور، لكن مجرد بناء المساجد على القبور مقتض للعنهم -والعياذ بالله-.

(قال القرطبي: وإنما صور أوائلهم الصور).

هذا عين ما وقع في قوم نوح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ من الشرك، وكذلك هو نفس ما وقع لأهل الكتاب، وللأسف هو نفس ما جرى لكثير ممن ينتسب إلى الإسلام.

يقول: (ليتأسوا بها، ويتذكروا أعمالهم الصالحة، فيجتهدوا كاجتهادهم، ويعبدوا الله عند قبورهم، ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم، ووسوس لهم الشيطان أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها. فحذر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن مثل ذلك؛ سدًّا للذريعة المؤدية إلى ذلك).

(قوله: «فَهؤلاءِ جَمَعُوا بينَ فِتنتينِ: فِتنةِ القُبُورِ، وفِتنةِ التَّماثيلِ» فتنة القبورِ وفتنة التماثيلِ. هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ).

(قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهذه العلة -التي لأجلها نهى الشارع صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن اتخاذ المساجد على القبور- هي التي أوقعت كثيرًا من الأمم إما في الشرك الأكبر أو فيما دونه من الشرك).

قوله: «وهذه العلة»؛ أي: الغلو المؤدي إلى عبادتها.

(فإن النفوس قد أشركتْ بتماثيل الصالحين، وتماثيل يزعمون أنها طلاسم الكواكب ونحو ذلك. فإن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد صلاحه أقرب إلى النفوس من الشرك بخشبة أو حجر.

ولهذا تجد أهل الشرك يتضرعون عندها، ويخشعون ويخضعون، ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في بيوت الله ولا وقت السحر، ومنهم من يسجد لها).

قوله: «ومنهم من يسجد لها»؛ أي: يسجد لها إما تقربًا إليها وعبادة لها، وإما يقول: أَجْعَلُها قبلة.

(وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد. فلأجل هذه المفسدة حسم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مادتها، حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقًا، وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة بصلاته، كما يقصد بصلاته بركة المساجد، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس وغروبها؛ لأنها أوقات يقصد فيها المشركون الصلاة للشمس، فنهى أمته عن الصلاة حينئذٍ، وإن لم يقصد ما قصده المشركون؛ سدًّا للذريعة).

أي: إن النهي عامٌّ، فإذا قصد البركة بصلاته، فإن الراجح بطلان الصلاة، ولو لم يقصد، إلا مجرد الصلاة مع علمه بوجود القبر، فذلك -أيضًا- داخل في النهي.

يقول: (وأما إذا قصد الرجل الصلاة عند القبور متبركًا بالصلاة في تلك البقعة، فهذا عين المحادة لله ولرسوله، والمخالفة لدينه وابتداع دين لم يأذن به الله، فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أن الصلاة عند القبور منهي عنها).

قوله: «على ما علموه بالاضطرار»؛ هذا في أزمنة قديمة، أما في أزمنتنا، فلا شك أن هذا ليس معلومًا بالاضطرار، وكذلك في زمن شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ لم يكن هذا معلومًا بالاضطرار.

....

بل هو يقول: «فإنا بعد معرفة ما جاء به الرسول نعلم بالضرورة أنه لم يشرع لأمته أن تدعو أحدًا من الأموات -لا الأنبياء، ولا الصالحين، ولا غيرهم- لا بلفظ الاستغاثة، ولا بغيرها، ولا بلفظ الاستعاذة، ولا بغيرها؛ كما أنه لم يشرع لأمته السجود لميت، ولا لغير ميت، ونحو ذلك، بل نعلم أنه نهى عن كل هذه الأمور، وأن ذلك من الشرك الذي حرمه الله تعالى ورسوله، لكن لغلبة الجهل وقلة العلم بآثار الرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك، حتى يتبين لهم ما جاء به الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مما يخالفه»(١).

فهو يقصد بذلك المسلمين الأوائل.

قال: (فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أن الصلاة عند القبور منهي عنها، وأنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعن من اتخذها مساجد، فمن أعظم المحدثات وأسباب الشرك: الصلاة عندها واتخاذها مساجد، وبناء المساجد عليها. وقد تواترت النصوص عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنهي عن ذلك والتغليظ فيه.

وقد صرح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد عليها؛ متابعة منهم للسنة الصحيحة الصريحة، وصرح أصحاب أحمد وغيرهم من أصحاب مالك والشافعي بتحريم ذلك، وطائفة أطلقت الكراهة، والذي ينبغي أن تحمل عليه الكراهة أنهم أرادوا: كراهة التحريم؛ إحسانًا للظن بالعلماء، وأن لا يظن بهم أن يجوزوا فعل ما تواتر عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعن فاعله والنهي عنه. اهـ. كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ).

وهذا هو الصحيح؛ فإن كلام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقتضي التحريم؛ حيث قال: «وأكره أن يعظم مخلوق حتى يتخذ قبره مسجدًا، خشية الفتنة عليه وعلى من بعده»(٢)،

(١) سبق عزوه (١/ ٢٥٧).
(٢) انظر: فتح الباري لابن رجب (٣/ ٢٤٨).

....

فهو رَحِمَهُ ٱللَّهُ يعلل أن هذا من باب ذرائع الشرك، وهذا يقتضي التحريم، ولا شك أن اللعن من مقتضيات التحريم، بل أغلظ التحريم، ولذلك كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ مهم جدًّا في هذا الباب.

وكل المذاهب فيها النهي عن اتخاذ القبور مساجد. ومن زعم أنها منسوخة، فهذا زعم باطل كاذب، كيف والرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد نهى عنه وهو في مرض موته؟!!

ويزعمون أن دفن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حجرته هو الناسخ! والله إن هذا لهو العجب؛ فإن فعل النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا ينسخ قوله؛ لأن الفعل والقول لا يتعارضان، فكيف أن ينسخه فعل غيره، وكيف يقال هذا وقبره لم يكن في مسجده صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!!

قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن في مسجده، فإنه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دفن في حجرة عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، وظلت حجرة عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا ملحقة بالمسجد، بل إنما دفنه الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ في الحجرة لأجل ألا يتخذ القبر مسجدًا؛ لكي يلزموا كل من أتى يريد الصلاة أن يذهب إلى المسجد؛ لأنه لن يتمكن من الصلاة عند القبر منفردًا، وما كانت عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا لتأذن لأحدٍ في أن يدخل حجرتها لكي يصلي عند القبر، بل كل من أتى أراد زيارة المسجد، فإذا أراد أن يأتي القبر، سلم على النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وانصرف، وما استطاع أن يدخل إليه ليصلي.

وقد خشي الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أنهم لو دفنوه بعيدًا؛ لقصده كثيرٌ من الناس؛ لكي يصلوا عنده، فمن أجل ذلك لم يبرزوا قبره، ولم يخرجوه خارجًا عن الحجرة.

وقد دُفِنَ في الحجرة لسببٍ آخر، وهو أن الأنبياء يدفنون حيث ماتوا، ولذلك لم ينقل صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ودُفِنَ أبو بكر وعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في حجرة عائشة -ولم تكن أيضًا في المسجد ساعتها - مجاورين لرسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

....

ولما احتاجوا إلى توسعة المسجد من حول القبر، وسعوه من حول الحجرة، وبنوا جدرانًا حول الحجرة؛ لكي لا يستطيع أحد أن يقصدها، وحرفوا الجدارين، وهي الآن ليست محرفة، لكن بعيدة جدًّا، ضُمت إليها مساحة واسعة من بيوت آل بيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حتى صار من أراد أن يستقبل القبر، لابد أن يبتعد بعيدًا جدًّا، بأن يقف في مؤخرة ما بعد مسجده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القديم؛ لكي يصلي هناك، فهذه مسافة كبيرة بين القبر وبينهم؛ لكي لايتمكنوا من الدخول؛ ليتخذوه مسجدًا؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ**»(١)، فحماه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بذلك.

فالصفة الحالية لمسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن المسجد اتسع من حول القبر، والقبر نفسه لا يقصد للصلاة، ولا يتمكن أحدٌ أن يدخل إلى هناك ويصلي عنده؛ استجابة من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لدعوة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فليس فيما حدث نسخ ولا مخالفة لنهيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن اتخاذ القبور مساجد، وإن كان الأولى أن يظل القبر خارجًا عن المسجد؛ حتى لا يكون ذلك شبهة لأهل الجهل؛ إذ يقولون: إن المسجد حاليًا به قبر، لا ليس كذلك، فالمسجد اتسع من حول القبر فقط، وليس القبر مُتَّخذًا مسجدًا.

وعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ظلت في غرفتها إلى أن ماتت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وصلاتها فيها ليست دليلًا؛ لأنها تصلي في بيتها، وإنما يكون القبر قد اتخذ مسجدًا إذا قصده للصلاة، وإذا أُتي ليُصلي عنده، أما هي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فتصلي في بيتها، ليس إلى القبر.

وكذلك نقول في من دُفِنَ في بيته -مع أن هذا خلاف السنة، إلا لعارض؛ فإن أبا بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دفنا في الحجرة لعارض، وهو مجاورة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٧٢).

....

كرامة لهما رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، أما لغير عارض، فلا ينبغي الدفن في البيت، وعلى أنه إذا دفن إنسان في بيته-، لم تحرم الصلاة في هذا البيت، إلا أن يأتي أحد قاصدًا الصلاة في هذا البيت من أجل القبر؛ مثل: بيت السادة القادرية في الإسكندرية؛ فإن شيخهم دفنوه في البيت، فحينما يأتون للاحتفال بالمولد، يأتون ليصلوا عند القبر، فمن أتى ليصلي عند القبر، فهذا هو المنهي عنه، أما أصحاب البيت، فيصلون في البيت، لكن لا يستقبلون القبر؛ أي: لا يجعلون القبر قبلتهم، فهذا لا ينهى عنه في هذه الحالة -والله أعلى وأعلم-.



وَلَهُمَا عَنْهَا قَالَتْ: «لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا لَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا» أَخْرَجَاهُ[1].

ش: قوله: (وَلَهُمَا عَنْهَا) أي: البخاري ومسلم. وهو يغني عن قوله: في آخره: أخرجاه. وعنها أي: عائشة لما قالت:....

قوله: «لَمَّا نُزِلَ» هو بضم النون وكسر الزاي. أي نزل به ملك الموت والملائكة الكرام عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

قوله: «طَفِقَ» بكسر الفاء وفتحها، والكسر أفصح. وبه جاء القرآن، ومعناه: جعل.

قوله: «خَمِيصَةً» بفتح المعجمة والصاد المهملة. كساء له أعلام.

قوله: «فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا». أي: عن وجهه.

قوله: «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُبينُ أَنَّ مَنْ فَعَلَ مِثل ذلك حَلَّ عليه من اللعنة ما حل على اليهودِ والنصارىِ.

قوله: «يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا» الظاهر أن هذا كلام عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ لأنها فهمت من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك تحذير أمته من هذا الصنيع الذي كانت تفعله اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم، فإنه من الغلو في الأنبياء، ومن أعظم الوسائل إلى الشرك.

ومن غربة الإسلام أن هذا الذي لعن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاعليه؛ تحذيرًا لأمته أن يفعلوه معه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومع الصالحين من أمته ـ قد فعله الخلق الكثير من متأخري

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥، ٤٣٦، ١٣٣٠، ١٣٩٠، ٣٤٥٣، ٤٤٤١، ٥٨١٥)، ومسلم (٥٣١).

هذه الأمة، واعتقدوه قربة من القربات، وهو من أعظم السيئات والمنكرات، وما شعروا أن ذلك محادة لله ورسوله.

قال القرطبي في معنى الحديث: وكل ذلك لقطع الذريعة المؤدية إلى عبادة من فيها؛ كما كان السبب في عبادة الأصنام. انتهى.

إذ لا فرق بين عبادة القبر ومن فيه وعبادة الصنم، وتأمل قول الله تعالى عن نبيه يوسف بن يعقوب؛ حيث قال: ﴿وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِيٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ مَا كَانَ لَنَآ أَن نُّشْرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَيْءٍ﴾ [يوسف:٣٨] نكرة في سياق النفي تعم كل شرك.

قوله: «لَوْلَا ذَلِكَ» أي: ما كان يحذر من اتخاذ قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسجدًا لَأُبرِزَ قبره، وجعل مع قبور الصحابة الذين كانت قبورهم في البقيع.

قوله: «غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا» روي بفتح الخاء وضمها، فعلى الفتح يكون هو الذي خشي ذلك صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأمرهم أن يدفنوه في المكان الذي قبض فيه. وعلى رواية الضم يحتمل أن يكون الصحابة هم الذين خافوا أن يقع ذلك من بعض الأمة، فلم يبرزوا قبره؛ خشية أن يقع ذلك من بعض الأمة غلوًّا وتعظيمًا بما أبدى وأعاد من النهي والتحذير منه، ولعن فاعله.

قال القرطبي: ولهذا بالغ المسلمون في سد الذريعة في قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأعلوا حيطان تربته، وسدوا المداخل إليها، وجعلوها محدقة بقبره صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم خافوا أن يُتَّخَذَ موضع قبره قبلة إذا كان مستقبل المصلين، فتصور الصلاة إليه بصورة العبادة، فبنوا جدارين من ركني القبر الشماليين، وحرفوهما حتى التقيا على زاوية مثلثة من ناحية الشمال، حتى لا يمكنوا أحدًا من استقبال قبره. انتهى[1].

(١) انظر: المفهم لما أشكل على صحيح مسلم (٢/ ١٢٨).

الشَّـرْح

قوله: «وَلَهُمَا عَنْهَا» أي: عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(قَالَتْ: «لَمَّا نُزِلَ بِرَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»)؛ أي: نزل به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ملك الموت.

(قوله: «طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيْصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ»)؛ «خَمِيْصَةً» كساء له خطوط.

(قوله: «فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا»)؛ من الحُمَّى، فرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يغطي وجهه أحيانًا من المرض، ثم يغتم من شدة الحمى التي أصابته، فيكشفها عن وجهه.

(قوله: «فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «**لَعْنَةُ اللهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**». يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا لَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»).

(قوله: «يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا» الظاهر أن هذا كلام عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ لأنها فهمتْ من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك تحذير أمته من هذا الصنيع الذي كانت تفعله اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم).

هذا من دلائل أن هذا الأمر من أعظم الأمور وأخطرها؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما كان ليؤكد عليه في السياق -ومع شده ألمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومع شده الغم الذي نزل به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من مرضه-، إلا لخطورة هذا الأمر، وأن أمته مبتلاة بهذا الأمر من بعده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكأنه علم خطر هذا، فحذر منه.

سبحان الله! (قد فعله الخلق الكثير من متأخري هذه الأمة، واعتقدوه قربة من القربات، وهو من أعظم السيئات والمنكرات، وما شعروا أن ذلك محادة لله ورسوله.

....

قال القرطبي في معنى الحديث: وكل ذلك لقطع الذريعة المؤدية إلى عبادة من فيها؛ كما كان السبب في عبادة الأصنام. انتهى.

إذ لا فرق بين عبادة القبر ومن فيه وعبادة الصنم).

قولها: «وَلَوْلَا ذَلِكَ؛ أُبْرِزَ قَبْرُهُ»؛ كما ذكرنا: أي لولا ذلك لجعلوا القبر خارجًا عن حجرتها، ولدفن مع باقي الصحابة، وكما ذكرنا لسبب آخر.

(قوله: «غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»)؛ أي: إن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ خافوا أن يتخذ القبر مسجدًا، هذا أحد علل دفنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مكانه.

يقول: (قال القرطبي: ولهذا بالغ المسلمون في سد الذريعة في قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأعلوا حيطان تربته، وسدوا المداخل إليها، وجعلوها محدقة بقبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم خافوا أن يُتَّخَذَ موضع قبره قبلة إذا كان مستقبل المصلين، فتصور الصلاة إليه بصورة العبادة، فبنوا جدارين من ركني القبر الشماليين، وحرفوهما حتى التقيا على زاوية مثلثة من ناحية الشمال، حتى لا يمكنوا أحدًا من استقبال قبره. انتهى).

الحقيقة أنها ليست هكذا الآن، الحجرة بجدرانها مستطيلة، القبور في مقدمتها، ولكن استعيض عن ذلك -والله أعلم- بامتداد طويل جدًّا إلى الجهة الشمالية.

يقول الشيخ محمد حامد الفقي رَحِمَهُ اللَّهُ في تحقيقه لفتح المجيد: «وكان هذا الوضع قد جعل القبر لاصقًا بالجدار الذي فيه باب جبريل، ولكن قد أزيل هذا الوضع وأخلي حول القبر من جهاته الأربع، وأصبح كثير من المصلين يستقبلونه ممن يكون في الموضع الخاص بالأغوات، وفي المكان الخاص بالنساء، وأصبح عرضة لأن يطاف به. وقد رأيتُ كثيرًا من العامة يطوفون به، ويحاولون التمسح به لولا منع الجند الذين خصصتهم

....

الحكومة السعودية لذلك المنع، ومهما حرص الجند على أداء وظيفتهم، فلن يمكنهم ولا أي قوة أن تمنع هذا منعًا باتًّا، اللهم إلا العلم الذي ينير قلوب الجمهور الإسلامي»(١).

الحقيقة -كما ذكرتُ- القبر امتد إلى المؤخرة جدًّا، ولا يمكن أن يستقبله، إلا بمسافة طويلة؛ مثل: أي قبر، وهذه المسافة تكون كافية في عدم اعتباره، إلا بنيته السيئة.

أي: لو أن مسجدًا بينه وبين المقابر شارع مطروق، فهذا القبر لا يمنع من الصلاة في المسجد، وكذلك إذا بُني مسجد في وسط المقابر، إذا وجد طريق مطروق بين القبور والمسجد، فإنه لا بأس بذلك.

فوجود الفاصل الكبير عرفًا يمنع أن نكون قد استقبلنا القبور، ولذلك نقول: إن التوسعة للحجرة ضمت أجزاء من بيوت أهل بيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حتى صارت الحجرة مستطيلة -والله أعلم-.



(١) انظر: فتح المجيد بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقي رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ٢٣٤).

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبٍ بْنِ عَبدِ اللهِ قَالَ: أَنَّهُ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ لَيَالٍ: «أَنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَأَنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، أنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»[1].

فَقَدْ نَهَى عنهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ أَنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فعلَهُ، والصَّلاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَى قولِهَا: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيبنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلاةُ فِيهِ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فيهِ يُسَمَّى مَسْجِدًا؛ كَمَا قَالَ: «وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»[2].

ش: قوله: (عَنْ جُنْدُبٍ بَنْ عَبدِ اللهِ). أي: ابن سفيان البجلي، وينسب إلى جده، صحابي مشهور، مات بعد الستين.

قوله: «أنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ» أي: أمتنع عما لا يجوز لي أن أفعله.

والخلة فوق المحبة، والخليل هو المحبوب غاية الحب، مشتق من الخَلة -بفتح الخاء-، وهي تخلل المودة في القلب؛ كما قال الشاعر:

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١)، بلفظ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي المَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً». واللفظ للبخاري.

قَـدْ تَخَـلَّـلْـتَ مَـسْلَـكَ الـرُّوحِ مِـني وَلِـــذَا سُمِّـــيَ الْخَـلِـيـلُ خَـلِـيـلا

هذا هو الصحيح في معناها؛ كما ذكره شيخ الإسلام وابن القيم وابن كثير وغيرهم رحمهم الله تعالى(١).

قال القرطبي: وإنما كان ذلك؛ لأن قلبه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد امتلأ من محبة الله وتعظيمه ومعرفته، فلا يسع خُلَّة غيره.

قوله: «فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلا» فيه بيان أن الخلة فوق المحبة(٢).

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما ما يظنه بعض الغالطين من أن المحبة أكمل من الخلة، وأن إبراهيم خليل الله، ومحمد حبيب الله ـ فمن جهلهم، فإن المحبة عامة، والخلة خاصة، وهي نهاية المحبة. وقد أخبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الله قد اتخذه خليلًا، ونفى أن يكون له خليل غير ربه، مع إخباره بحبه لعائشة ولأبيها، ولعمر بن الخطاب، ومعاذ بن جبل وغيرهم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ. وأيضًا فإن الله يحب التوابين، ويحب المتطهرين، ويحب الصابرين، وخلته خاصة بالخليلين(٣).

قوله: «وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلا». فيه بيان أن الصديق أفضل الصحابة.

وفيه الرد على الرافضة وعلى الجهمية، وهم شر أهل البدع، وأخرجهم بعض السلف من الثنتين والسبعين فرقة.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٠٣)، والجواب الكافي (١٣٤).
(٢) انظر: مراتب المحبة في: مدارج السالكين (٣/ ٢٢، ٢٣)، وروضة المحبين (ص٤٧)، وشرح الطحاوية لابن أبي العز (ص١٦٤).
(٣) انظر: الجواب الكافي (٢٠٠).

....

وبسبب الرافضة حدث الشرك، وعبادة القبور، وهم أول من بنى عليها المساجد. قاله المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وهو كما قال بلا ريب.

وفيه إشارة إلى خلافة أبي بكر؛ لأن من كانت محبته لشخص أشد كان أولى به من غيره. وقد استخلفه على الصلاة بالناس، وغضب صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما قيل يصلي بهم عمر، وذلك في مرضه الذي توفي فيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١).

واسم أبي بكر: عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة الصديق الأكبر، خليفة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأفضل الصحابة بإجماع من يعتد بقوله من أهل العلم. مات في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة، وله ثلاث وستون سنة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ(٢).

قوله: «أَلَا». حرف استفتاح «أَلَا وَأَنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ،...». الحديث.

قال الخلخالي: وإنكار النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صنيعهم هذا مخرج على وجهين:

أحدهما: أنهم يسجدون لقبور الأنبياء تعظيمًا.

الثاني: أنهم يجوزون الصلاة في مدافن الأنبياء والتوجه إليها حالة الصلاة، نظرًا منهم بذلك إلى عبادة الله والمبالغة في تعظيم الأنبياء. والأول: هو الشرك الجلي. والثاني: الخفي، فلذلك استحقوا اللعن.

قوله: (فَقَدْ نَهَى عنهُ في آخِرِ حَيَاتِهِ، أي: كما في حديث جندب. وهذا من كلام شيخ الإسلام، وكذا ما بعده.

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٦٦٤، ٧١٢، ٧١٣)، ومسلم (٤١٨) من حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، وفيه: «...مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ...».

(٢) انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٣/ ١٦٩).

....

قوله: (ثُمَّ أَنَّهُ لَعَنَ -وَهُوَ فِي السِّيَاقِ- مَنْ فعلَهُ). كما في حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا.

قلتُ: فكيف يسوغُ بعد هذا التغليظ من سيد المرسلين أن تعظم القبور، ويبنى عليها، ويصلى عندها وإليها؟ هذا أعظم مشاقة ومحادة لله تعالى ولرسوله لو كانوا يعقلون.

قوله: (والصَّلاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ)، أي: من اتخاذها مساجد الملعون فاعله. وهذا يقتضي تحريم الصلاة عند القبور وإليها.

وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنهُ مرفوعًا: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْحَمَّامَ وَالْمَقْبَرَةَ». رواه أحمد وأهل السنن وصححه ابن حبان والحاكم[1].

قال ابن القيم رَحِمَهُٱللَّهُ: وبالجملة فمن له معرفة بالشرك وأسبابه وذرائعه وفَهِمَ عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ مقاصده، جزم جزمًا لا يحتمل النقيض أن هذه المبالغة واللعن والنهي بصيغته - صيغة: (لا تفعلوا) وصيغة: (أني أنهاكم عن ذلك) - ليس لأجل النجاسة، بل هو لأجل نجاسة الشرك اللاحقة لمن عصاه، وارتكب ما عنه نهاه، واتبع هواه، ولم يخش ربه ومولاه، وقل نصيبه أوعدم من لا إله إلا الله.

فإن هذا وأمثاله من النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ صيانة لحمى التوحيد أن يلحقه الشرك ويغشاه، وتجريد له، وغضب لربه أن يعدل به سواه، فأبى المشركون إلا معصية لأمره وارتكابًا لنهيه، وغرهم الشيطان بأن هذا تعظيم لقبور المشايخ والصالحين، وكلما كنتم لها أشد تعظيمًا وأشد فيهم غلوًّا، كنتم بقربهم أسعد، ومن أعدائهم أبعد.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٢)، والترمذي (٣١٧)، وابن ماجه (٧٤٥)، وأحمد (١٨/ ٣٠٧، ٣١٢)، وابن حبان (٣/ ١٠٣، ٤/ ٣٢)، والحاكم (١/ ٢٥١) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنهُ.

ولعمر الله، من هذا الباب دخل الشيطان على عباد يعوق ويغوث ونسر، ودخل على عباد الأصنام منذ كانوا إلى يوم القيامة، فجمع المشركون بين الغلو فيهم والطعن في طريقتهم، فهدى الله أهل التوحيد لسلوك طريقتهم وإنزالهم منازلهم التي أنزلهم الله إياها من العبودية وسلب خصائص الإلهية عنهم(١).

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وممن علل بخوف الفتنة بالشرك: الإمام الشافعي، وأبو بكر الأثرم، وأبو محمد المقدسي، وشيخ الإسلام وغيرهم رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ. وهو الحق الذي لا ريب فيه(٢).

قوله: (فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا). أي: لما علموا من تشديده في ذلك وتغليظه النهي عنه، ولعن من فعله.

قوله: (وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا). أي: وإن لم يُبْنَ مسجدًا، بل كل موضعٍ يُصلَّى فيه يسمى مسجدًا، يعني: وإن لم يقصد بذلك؛ كما إذا عرض لمن أراد أن يصلي، فأوقع الصلاة في ذلك الموضع الذي حانت الصلاة عنده من غير أن يقصد ذلك الموضع بخصوصه، فصار بفعل الصلاة فيه مسجدًا.

قوله: (كَمَا قَالَ: «وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»). أي: فسمى الأرض مسجدًا، تجوز الصلاة في كل بقعة منها إلا ما استثنى من المواضع التي لا تجوز الصلاة فيها، كالمقبرة ونحوها.

قال البغوي في شرح السنة: أراد أن أهل الكتاب لم تبح لهم الصلاة إلا في بيعهم وكنائسهم، فأباح الله لهذه الأمة الصلاة حيث كانوا، تخفيفًا عليهم وتيسيرًا، ثم خص من جميع المواضع: الحمام والمقبرة والمكان النجس. انتهى(٣).

(١) انظر: إغاثة اللهفان (١/ ٢٠٨).
(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص٣٢٩).
(٣) انظر: شرح السنة للبغوي (٢/ ٤١٢).

الشَّرْح

قوله: (وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -قَبْلَ أَنْ يَمُوْتَ بِخَمْسٍ-، وَهُوَ يَقُوْلُ: **«إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُوْنَ لِي مِنْكُمْ خَلِيْلٌ؛ فَإِنَّ اللهَ قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيْلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيْمَ خَلِيْلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيْلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيْلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُوْنَ قُبُوْرَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا القُبُوْرَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»**.

هذا الحديث سمعه جندب بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو على المنبر.

(قوله: **«أَنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ»** أي: أمتنع عما لا يجوز لي أن أفعله).

وذلك لعظيم محبته لله عَزَّ وَجَلَّ واكتفائه بخلته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ لأن الله اتخذه خليلًا؛ كما اتخذ إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ خليلًا، بل خلة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقرب؛ كما جاء في الحديث الصحيح عند مسلم في صحيحه عن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: **«فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ....»**. الحديث(١).

ولكن خلة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقرب، وبذلك ناسب أن يقابل ذلك صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من نعمة ربه عَزَّ وَجَلَّ باتخاذه خليلًا ألا يكون له خليل سوى الله عَزَّ وَجَلَّ، ولكن هم أصحابه.

يقول: (قال القرطبي: وإنما كان ذلك؛ لأن قلبه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد امتلأ من محبة الله وتعظيمه ومعرفته، فلا يسع خُلَّة غيره).

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٥).

....

(قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما ما يظنه بعض الغالطين من أن المحبة أكمل من الخلة، وأن إبراهيم خليل الله، ومحمد حبيب الله ـ فمن جهلهم، فإن المحبة عامة، والخلة خاصة، وهي نهاية المحبة. وقد أخبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الله قد اتخذه خليلًا، ونفى أن يكون له خليل غير ربه، مع إخباره بحبه لعائشة ولأبيها، ولعمر بن الخطاب، ومعاذ بن جبل وغيرهم رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ. وأيضًا فإن الله يحب التوابين، ويحب المتطهرين، ويحب الصابرين، وخلته خاصة بالخليلين).

ولذلك فالخلة فوق المحبة؛ والأحاديث في أن محمدًا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حبيب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هي أحاديث ضعيفة، بل هو خليل الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال: «**وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيْلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيْلا**»، وذلك دليل على أن أعظم الناس عنده منزلة هو أبو بكر الصديق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وهذه إشارة إلى خلافته، وليس تنصيصًا عليها.

فهو صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفى الزيادة، وأثبت المحبة؛ فهو صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحب أبا بكر، ولكن ليس بخليل.

فإذا قلنا: محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حبيب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ. هذا لم يرد في الحديث، فإن معنى ذلك أن محمدًا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس حبيب الله فقط، بل حبيبه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزيادة؛ لأنه حبيبه وخليله.

قوله: (وفيه الرد على الرافضة).

الرافضة الذين يسبون أبا بكر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ويزعمون أنه ارتد، فكيف ورسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول قبل أن يموت بخمس هذا المدح العظيم فيه؟!! فقولهم هذا من أعظم الضلال.

....

(وكذلك فيه الرد على الجهمية).

لماذا؟ لأن الجهمية ينفون أن يكون الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يحب أحدًا من عباده؛ لأن المحبة عندهم ضعف وخور، والخلة -كما ذكرنا- هي شدة المحبة، فهذا رد على الجهمية نفاة الصفات.

والرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رد على شر طوائف البدع عبر التاريخ -الجهمية، والرافضة، والصوفية-؛ حيث أنكر اتخاذ القبور مساجد، فقال صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أَلَا وَإِنَّ الْأُمَمَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، وَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ، اللهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ**».

وفي رواية: «**أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، فَلَا تَتَّخِذُوا الْقَبْرَ مَسْجِدًا، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ**»(١).

(وبسبب الرافضة حدث الشرك، وعبادة القبور، وهم أول من بنى عليها المساجد. قاله المصنف رَحِمَهُٱللَّهُ، وهو كما قال بلا ريب).

الشيعة هم سبب الغلو في الصالحين، فما دخل هذا الغلو إلى المنتسبين إلى السنة إلا من خلال الرافضة، والدولة الرافضة هي التي راعت بناء المساجد على القبور، ولذلك تجد أن كثيرًا من الصوفية يزعمون أنهم من آل البيت؛ تعظيمًا لآل البيت، وغرًّا للجاهلين بذلك.

(وفيه إشارة إلى خلافة أبي بكر؛ لأن من كانت محبته لشخص أشد كان أولى به من غيره. وقد استخلفه على الصلاة بالناس، وغضب صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لما قيل يصلي بهم عمر، وذلك في مرضه الذي توفي فيه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ).

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٢).

....

قوله: («**أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ،...**». الحديث.

قال الخلخالي: وإنكار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صنيعهم هذا مخرج على وجهين:

أحدهما: أنهم يسجدون لقبور الأنبياء تعظيمًا.

الثاني: أنهم يجوزون الصلاة في مدافن الأنبياء والتوجه إليها حالة الصلاة، نظرًا منهم بذلك إلى عبادة الله والمبالغة في تعظيم الأنبياء. والأول: هو الشرك الجلي. والثاني: الخفي، فلذلك استحقوا اللعن).

الأول: وهو السجود لقبور الأنبياء تعظيمًا؛ عبادةً لقبور الأنبياء، والثاني: وهو تجويز الصلاة في مدافنهم، وهو الشرك الخفي؛ لأنه ذريعة إلى الشرك الأكبر، وكل ذريعة تؤدي إلى الشرك الأكبر، فهي شرك أصغر، فلذلك استحقوا اللعن.

(قوله: «فَقَدْ نَهَى عنهُ في آخِرِ حَيَاتِهِ، أي: كما في حديث جندب).

(ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ، وَهُوَ فِي السِّيَاقِ)؛ أي: لعن وهو في سياق الموت.

(مَنْ فَعَلَهُ)؛ أي: من اتخذ القبر مسجدًا.

(والصلاة عندها من ذلك)؛ أي: إن الذي يقصد الصلاة عند القبر من ذلك.

(وإليها أشد)؛ أي: يجعلها في القبلة أشد.

يقول: (وإن لم يُبن مسجد)؛ أي: إنه في حالة عدم وجود مسجد، فإذا ذهب شخص إلى القبر من أجل الصلاة عنده، فإن هذا من اتخاذه مسجدًا.

(وهو معنى قولها: «غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا»)؛ أي: إنه لو أُبرز خارجًا، لاتخذوه مسجدًا بالصلاة عنده، لا ببناء المسجد.

(فإن الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجدًا)، فلو دفنوا رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعيدًا، ما كانوا ليبنوا على قبره مسجدًا؛ ولكنهم خافوا ذهاب الناس للصلاة هناك.

(وكل موضع قصدت الصلاة فيه فقد اتخذ مسجدًا، بل كل موضع يُصلَّى فيه يسمى مسجدًا)، نعم كل موضعٍ يُصَلَّى فيه يسمى مسجدًا؛ كما قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُوْرًا**»(١)، لكن هذا المكان لا يأخذ أحكام المساجد، وبالتالي إذا كان هناك أرض فضاء، فإنه يصح أن يصلى فيها، ويمكن أن تسمى مسجدًا في هذه الحالة، لكن هل إذا أردنا أن نجعلها مقبرة بعد ذلك، حَرُمَ ذلك؟ لا، إذا لم يبن مسجد في هذا المكان، جاز أن يتخذ مقبرة بعد ذلك.

ولذلك نقول: هذا الكان لا يأخذ حكم المسجد من حرمة البيع والشراء، وعدم إنشاد الشعر فيه، وعدم دخول الحائض والجنب ونحو ذلك.

ولذلك نقول: إن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا لم تكن حين تصلي في بيتها قد اتخذت القبر مسجدًا؛ لأنها لم تقصد ذلك، ولم يُبن مسجد، ولم تصلِّ إلى القبر.

فهناك ثلاث صور يمكن أن يكون منهيٌّ عنها في اتخاذ القبور مساجد، وهي:

الصورة الأولى: أن يصلي إلى القبر، سواء قصد تعظيمه، أو جعله قبلة، فإذا كان يقصد القبر بالعبادة، فهذا من الشرك الأكبر، وإذا كان يجعله قبلة للسجود، فهذا من الشرك الأصغر، إذا كان يقصد الله وحده بالصلاة.

الصورة الثانية: أن يقصد الصلاة عنده، سواء كان أمامه أو خلفه، ولكنه يتبرك بالصلاة لديه.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٨)، ومسلم (٥٢١).

الصورة الثالثة: أن يَبْنِيَ عنده مسجدًا، سواء في مقدمته، أو مؤخرته، أو عن يمينه، أو شماله.

وأما مجرد الصلاة عند القبور، وهو لا يقصدها، فهذا ينهى أن يكون القبر في القبلة؛ ولذا ذكر ابن حجر في «الفتح» أثرًا، ولفظه: «بَيْنَمَا أَنَسٌ يُصَلِّي إِلَى قَبْرٍ نَادَاهُ عُمَرُ: الْقَبْرَ الْقَبْرَ! فَظَنَّ أَنَّهُ يَعْنِي الْقَمَرَ. فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ يَعْنِي الْقَبْرَ جَاوَزَ الْقَبْرَ وَصَلَّى»(١).

وذكر البخاري الأثر معلقًا: «وَرَأَى عُمَرُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي عِنْدَ قَبْرٍ. فَقَالَ: «الْقَبْرَ الْقَبْرَ وَلَمْ يَأْمُرْهُ بِالْإِعَادَةِ»»(٢). ولم ينه عن ذلك في تلك الحال.

فإذا كان الإنسان بجوار المقابر، ينبغي أن يجعلها خلف ظهره، ويخرج خارج المقبرة بالكلية، وإذا أراد أن يصلي بعد ذلك، فليصلِّ، ويجعل بينه وبينها فاصلًا؛ حتى لا يكون قد صلَّى في المقبرة؛ جاء في الحديث عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ، إِلَّا الْمَقْبَرَةَ، وَالْحَمَّامَ»**(٣).

طالب: ماذا عن مسجد به قبر من الخلف؟

فضيلة الشيخ: كل مسجد فيه قبر في الخلف، فهو مبني على قبر.

طالب: وماذا لو كان القبر أمامه؟

فضيلة الشيخ: لو أن القبر في قبلة المسجد، فهذا أسوأ -والعياذ بالله-، وأقبح، وأغلظ في التحريم.

---

(١) انظر: فتح الباري (١/ ٥٢٤).
(٢) رواه البخاري معلقًا (١/ ٩٣).
(٣) أخرجه أبو داود (٤٩٢)، والترمذي (٣١٧)، وابن ماجه (٧٤٥).

إذا كان المصلي يجهل أن المسجد به قبر، فصلاته صحيحة، ولا يعيدها، بل من صلَّى بغير قصد تعظيم صاحب القبر، ولا إليه، ولا التبرك بالصلاة عند قبره، فإن صلاته صحيحة مع الإثم.

الصحيح في مسألة بطلان الصلاة أنه يُفَصَّلُ فيها: فإذا كان يقصد القبر معظمًا أو متبركًا، أو يريد الصلاة بجوار القبر؛ لأجل البركة، فهذا عين محدد، فهو أولى ببطلان الصلاة، وأما إذا كان يصلي لحضور درسٍ، أو كان مارًّا، فصلى، فإن صلاته صحيحة مع الإثم، وأما إذا كان لا يعلم بوجود الضريح، فإن صلاته صحيحة.

طالب: كان يوجد ضريح، وبجواره أرض فضاء، فبنوا فيها مسجد، وبعد فترة كتبوا اسم الضريح على المسجد؟

فضيلة الشيخ: لا يجوز بناء مسجد بجوار قبر رجل صالح.

إذا كان المسجد مبنيًّا من أجل القبر؛ تعظيمًا لصاحب القبر، يكون منهيًّا عنه، حتى ولو كان القبر خارج المسجد.

طالب: ماذا لو كان القبر قديمًا واندثر؟

فضيلة الشيخ: لو اندثر القبر، ولم يعد له أثر، فلا عبرة به.

(قال البغوي في شرح السنة: «أراد أن أهل الكتاب لم تبح لهم الصلاة إلا في بيعهم وكنائسهم؛ فأباح الله لهذه الأمة الصلاة حيث كانوا، تخفيفًا عليهم وتيسيرًا، ثم خصَّ من جميع المواضع: الحمام والمقبرة والمكان النجس». انتهى).

سؤال: ذكر أحد الشيوخ في إذاعة القرآن الكريم بعد وابل من الإنكار والسخرية على من يقول: إنه إذا ذهب الناس لزيارة قبر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلابد من أن ينووا زيارة المسجد، ثم بعد ذلك يدخلون للسلام على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن هؤلاء لم يعرفوا

شيئًا من السنة، وأنهم يفهمون النصوص بأهوائهم، وحديث: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ ...**». الحديث[1]، لم يقصد به أنه لا يجوز شد الرحال لغيرهم، وقد ثبت أنه يسن شد الرحال لزيارة المريض، وصلة الأرحام، وطلب العلم.

فضيلة الشيخ: هذا من الجهل البيِّن، يقول الكاذب: «ولولا قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما كان للمسجد فضيلة»، هذا كذب وضلال مبين؛ لأنه جاء في الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ**»[2]. فهل هذا الحديث قاله وهو حي أم وهو ميت صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! والله من العجب، ولذلك فإنه بلانزاع بين العلماء أن المسجد لم تزل فضيلته منذ أن بناه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم تزد الفضيلة شيئًا بدخول القبر فيه، بل إن من السلف من أنكر إدخال القبر فيه؛ خوفًا من ذريعة الشرك فيه.

يقول: «لأن مسجد قباء كان أول مسجد أسس على التقوى، لكن مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أول مسجد بناه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المدينة؛ من أجل الصلاة فيه، وهذه فضائل، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يفضل ما شاء من الأماكن بما شاء، ولولا الكعبة الشريفة، ما كان للمسجد الحرام أي فضيلة».

هذا كلام باطل؛ لأن الكعبة قد هُدِمَت وأعيد بناؤها، فهل قبل أن تبنى الكعبة أيام عبد الله بن الزبير وغيره، هل ما كان للمسجد أي فضيلة؟! والله العظيم هذا كلام باطل؛ الكعبة هدمت وبنيت.

---

(١) أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٣٩٤).

....

ويقول: «ولولا أن بيت المقدس نزل به كثير من الأنبياء، ما كان له أي فضيلة»، إنما الفضيلة كانت قبل أن ينزلوا به، ولما له من الفضيلة نزلوا به، فهذا من قلب الحقائق، وهذا كلام باطل.

ثم إن الذي يشد الرحال لزيارة المريض وطلب العلم، هل يعظم بذلك أحدًا؟ فلا تشد الرحال تعظيمًا لموضع إلا ثلاثة مواضع، فقوله هذا يُفرِّغ الحديث من مضمونه.

سؤال: أخ يأخذ درسًا في تجويد القرآن على يد شيخ، ويشترط هذا الشيخ أن يعطي الدرس في مسجده الذي به قبر؟

فضيلة الشيخ: عليه أن يترك هذا الشيخ، ويتلقى الدرس على يد شيخ آخر، وهو آثم لعدم الإنكار.



وَلأحمدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمْ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ». وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ[(١)].

ش: قوله: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ» بكسر الشين جمع شرير.

قوله: «مَنْ تُدْرِكُهُمْ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ». أي: مقدمتها؛ كخروج الدابة، وطلوع الشمس في مغربها. وبعد ذلك ينفخ في الصور نفخة الفزع.

قوله: «وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ». معطوف على خبر إن في محل نصب على نية تكرار العامل، أي: وإنَّ من شرارِ النَّاسِ الذين يتخذُون القبور مساجد أي بالصلاة عندها وإليها، وبناء المساجد عليها. وتقدم في الأحاديث الصحيحة أن هذا من عمل اليهود والنصارى، وأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعنهم على ذلك؛ تحذيرًا للأمة أن يفعلوا مع نبيهم وصالحيهم مثل اليهود والنصارى. فما رَفَعَ أكثرهم بذلك رَأسًا، بل اعتقدوا أنَّ هذا الأمر قربة لله تعالى، وهو مما يبعدهم عن الله، ويطردهم عن رحمته ومغفرته. والعجب أن أكثر من يدعي العلم ممن هو من هذه الأمة لا ينكرون ذلك، بل ربما استحسنوه ورغبوا في فعله، فلقد اشتدت غربة الإسلام، وعاد المعروف منكرًا والمنكر معروفًا، والسنة بدعة والبدعة سنة، نشأ على هذا الصغير، وهرم عليه الكبير.

قال شيخ الإسلام: أما بناء المساجد على القبور، فقد صرح عامة الطوائف بالنهي عنه؛ متابعة للأحاديث الصحيحة، وصرح أصحابنا وغيرهم من أصحاب مالك والشافعي بتحريمه، ثم ذكر الأحاديث في ذلك، إلى أن قال: وهذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين، أو الملوك وغيرهم تتعين إزالتها بهدم أو غيره. هذا مما لا أعلم فيه خلافًا بين العلماء المعروفين[(٢)].

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٥)، وابن حبان (٦٨٤٧).

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٦٧).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يجب هدم القباب التي بنيت على القبور؛ لأنها أسست على معصية الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[(١)].

وقد أفتى جماعة من الشافعية بهدم ما في القرافة من الأبنية، منهم ابن الجُمَّيزي، والظهير التَّزْمَنتي وغيرهما.

وقال القاضي ابن كجٍّ: ولا يجوز أن تجصص القبور، ولا أن يبنى عليها قباب، ولا غير قباب، والوصية بها باطلة.

وقال الأَذْرُعي: وأما بطلان الوصية ببناء القباب وغيرها من الأبنية وإنفاق الأموال الكثيرة، فلا ريب في تحريمه.

وقال القرطبي في حديث جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: نهى أن يجصص القبر أو يبنى عليه. وبظاهر هذا الحديث قال مالك، وكره البناء والجص على القبور. وقد أجازه غيره، وهذا الحديث حجة عليه.

وقال ابنُ رُشْد: كره مالك البناء على القبر، وجعل البلاطة المكتوبة، وهو من بدع أهل الطول، أحدثوه إرادة الفخر والمباهاة والسمعة، وهو مما لا اختلاف عليه.

وقال الزَّيْلعي في شرح الكنز: ويكره أن يبنى على القبر. وذكر قاضي خان: أنه لا يجصص القبر، ولا يبنى عليه؛ لما روي عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه نهى عن التجصيص والبناء فوق القبر. والمراد بالكراهة -عند الحنفية رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ- كراهة التحريم. وقد ذكر ذلك ابن نجيم في شرح الكنز[(٢)].

---

(١) انظر: إغاثة اللهفان (١/ ٢٢٨).

(٢) انظر: البحر الرائق (٢/ ٢٠٩).

....

وقال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أكره أن يعظم مخلوق، حتى يجعل قبره مسجدًا؛ مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس[(١)]. وكلام الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يبين أن مراده بالكراهة كراهة التحريم.

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وجزم النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح المهذب بتحريم البناء مطلقًا[(٢)]، وذكر في شرح مسلم نحوه أيضًا[(٣)].

وقال أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة إمام الحنابلة صاحب المصنفات الكبار كالمغني، والكافي وغيرهما رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى...» الحديث.

وقد روينا أن ابتداء عبادة الأصنام: تعظيم الأموات واتخاذ صورهم، والتمسح بها والصلاة عندها، انتهى[(٤)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وأما المقبرة، فلا فرق فيها بين الجديدة والعتقية، انقلبت تربتها أو لم تنقلب. ولا فرق بين أن يكون بينه وبين الأرض حائل أو لا؛ لعموم الاسم وعموم العلة؛ ولأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعن الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، ومعلوم أن قبور الأنبياء لا تنجس.

وبالجملة فمن علل النهي عن الصلاة في المقبرة بنجاسة التربة خاصة، فهو بعيد عن مقصود النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم لا يخلو أن يكون القبر قد بُني عليه مسجد، فلا يُصلَّى في هذا المكان، سواء صُلِّي خلف القبر أو أمامه بغير خلاف في المذهب؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) انظر: الأم (١/ ٢٧٨).

(٢) انظر: المجموع شرح المهذب (٥/ ٢٧٠).

(٣) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم (٧/ ٣٧).

(٤) انظر: المغني (٢/ ٥٠٨).

....

قال: «أَلَا وَأَنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، أنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ»، وخص قبور الأنبياء؛ لأن عكوف الناس على قبورهم أعظم، واتخاذها مساجد أشد، وكذلك إن لم يكن عليه بني عليه مسجد، فهذا قد ارتكب حقيقة المفسدة التي كان النهي عن الصلاة عند القبور من أجلها، فإن كل مكان صُلِّي فيه يسمى مسجدًا؛ كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»[1]، وإن كان موضع قبر أو قبرين.

وقال بعض أصحابنا: لا يمنع الصلاة فيها؛ لأنه لا يتناولها اسم المقبرة، وليس في كلام أحمد ولا بعض أصحابه هذا الفرق، بل عموم كلامهم يقتضي منع الصلاة عند كل قبر.

وقد تقدم عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «لا أصلي في حمام ولا عند قبر».

فعلى هذا ينبغي أن يكون النهي متناولًا لحريم القبر وفنائه، ولا تجوز الصلاة في مسجد بُني في مقبرة، سواء كان له حيطان تحجز بينه وبين القبور أو كان مكشوفًا.

قال في رواية الأثرم: إذا كان المسجد بين القبور لا يُصلَّى فيه الفريضة، وإن كان بينها وبين المسجد حاجز فرخص أن يُصلَّى فيه على الجنائز ولا يُصلَّى فيه على غير الجنائز. وذكر حديث أبي مرثد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُصَلُّوا عَلَى الْقُبُورِ...»[2]، وقال: إسناده جيد، انتهى[3].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١)، بلفظ: «أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً». واللفظ للبخاري.

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٢).

(٣) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٧٢).

ولو تتبعنا كلام العلماء في ذلك، لاحتمل عدة أوراق.

فتبين بهذا أن العلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ بينوا أن علة النهي ما يؤدي إليه ذلك من الغلو فيها وعبادتها من دون الله؛ كما هو الواقع، والله المستعان.

وقد حدث بعد الأئمة الذين يعتد بقولهم أناس كثر في أبواب العلم بالله اضطرابهم، وغلظ عن معرفة ما بعث الله به رسوله من الهدى والعلم حجابهم، فقيدوا نصوص الكتاب والسنة بقيود أوهنت الانقياد، وغيروا بها ما قصده الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنهي وأراد، فقال بعضهم: النهي عن البناء على القبور

يختص بالمقبرة المسبلة، والنهي عن الصلاة فيها لتنجسها بصديد الأموات.

وهذا كله باطل من وجوه، منها: أنه من القول على الله بلا علم، وهو حرام بنص الكتاب.

ومنها: أن ما قاله لا يقتضي لعن فاعله والتغليظ عليه، وما المانع له أن يقول: من صَلَّى في بقعة نجسة، فعليه لعنة الله.

ويلزم على ما قاله هؤلاء أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يبين العلة، وأحال الأمة في بيانها على من يجيء بعده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبعد القرون المفضلة والأئمة، وهذا باطل قطعًا وعقلًا وشرعًا، لا يلزم عليه من أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عجز عن البيان أو قُصِّر في البلاغ، وهذا من أبطل الباطل.

فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلغ البلاغ المبين، وقدرته في البيان فوق قدرة كل أحد، فإذا بطل اللازم، بطل الملزوم.

ويقال أيضًا: هذا اللعن والتغليظ الشديد إنما هو فيمن اتخذ قبور الأنبياء مساجد، وجاء في بعض النصوص ما يعم الأنبياء وغيرهم، فلو كانت هذه هي العلة، لكانت

....

منتفية في قبور الأنبياء؛ لكون أجسادهم طرية لا يكون لها صديد يمنع من الصلاة عند قبورهم، فإذا كان النهي عن اتخاذ المساجد عند القبور يتناول قبور الأنبياء بالنص، علم أن العلة ما ذكره هؤلاء العلماء الذين قد نقلت أقوالهم.

والحمد لله على ظهور الحجة وبيان المحجة، والحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا الله.

الشَّـرْح

(وَلِأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوْعًا:« إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُوْنَ القُبُوْرَ مَسَاجِدَ».وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيْحِهِ).

أبو حاتم هو: أبو حاتم بن حبان رَحِمَهُ اللَّهُ.

والحديث رواه أحمد وابن خزيمة والطبراني وابن حبان، وقال الشيخ شاكر في تحقيق المسند: «إسناده صحيح».

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ**»، فقوله: «**شِرَارِ**» جمع شرٍّ، بمعنى: شِرِّير.

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ**»؛ لأن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق؛ أي: من يُنفَخ في الصور نفخة الفزع والصعق، وهم ما زالوا أحياء.

يقول الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ: (قوله: «**مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ**». أي: مقدمتها؛ كخروج الدابة، وطلوع الشمس في مغربها. وبعد ذلك ينفخ في الصور نفخة الفزع).

هذا التفسير خلاف ظاهر الحديث، ثم إنه عند طلوع الشمس من مغربها وعند خروج الدابة يوجد أهل إيمان.

فأما وجود من تدركه هذه المقدمات، وهم أحياء مؤمنون، فإن الأحاديث تدلُّ على ذلك، وقد وردت الآثار عن السلف في أمر الدابة؛ كما جاء في مسند أبي داود الطيالسي والمعجم الكبير للطبراني: «حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَقُومُ يَتَعَوَّذُ مِنْهَا بِالصَّلَاةِ، فَتَأْتِيهِ فَتَقُولُ: أَيْ فُلَانُ، الْآنَ تُصَلِّي؟ فَيُقْبِلُ عَلَيْهَا بِوَجْهِهِ، فَتَسِمُهُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ تَذْهَبُ، وَيَتَحاوَرُ النَّاسُ فِي دُورِهِمْ فِي أَسْفَارِهِمْ، ويَشْتَرِكُونَ فِي الْأَمْوَالِ، وَيُعْرَفُ الْكَافِرُ مِنَ الْمُؤْمِنِ، حَتَّى إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَقُولُ لِلْكَافِرِ: يَا كَافِرُ، اقْضِنِي حَقِّي، وَحَتَّى إِنَّ الْكَافِرَ يَقُولُ: يَا مُؤْمِنُ، اقْضِنِي حَقِّي»[(١)].

فالصحيح أن الأحاديث قد دلَّت على أن الساعة لا تقوم إلا على شرار الخلق؛ كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «... **فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ**»[(٢)].

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ**»[(٣)].

فالأحاديث تدلُّ على أن الذين تدركهم الساعة وهم أحياء هم الكفار.

وجاء في صحيح مسلم: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السِّبَاعِ، لَا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُونَ: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ،**

---

(١) أخرجه الطيالسي (٢/ ٣٩٥)، والطبراني في الكبير (٣/ ١٧٣)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٥٣٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٣٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٤٠).

وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌّ رِزْقُهُمْ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لِيتًا وَرَفَعَ لِيتًا، قَالَ: وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، قَالَ: فَيَصْعَقُ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ»(١).

فأحوال الناس مستقرة إلى قبيل النفخة مباشرة؛ وذلك أن منهم من يرفع لقمته إلى فمه، ومنهم من يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ، ومنهم من ينشر الثوب يتبايع مع غيره، فإذا سمعوا نفخة الفزع، يصعقون، فأولها فزع، وآخرها صعق، يسمعونها، فيفزعون، ثم يصعقون في أماكنهم.

(وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَالَّذِينَ يَتَّخِذُوْنَ القُبُوْرَ مَسَاجِدَ**». أي: وإنَّ من شرارِ النَّاسِ الذين يتخذُون القبور مساجد أي بالصلاة عندها وإليها، وبناء المساجد عليها. وتقدم في الأحاديث الصحيحة أن هذا من عمل اليهود والنصارى، وأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعنهم على ذلك؛ تحذيرًا للأمة أن يفعلوا مع نبيهم وصالحيهم مثل اليهود والنصارى. فَما رَفَعَ أكثرهم بذلك رَأسًا).

قوله: «أكثرهم» ليس المراد به أكثر الأمة، ولكن أكثر المتأخرين في زمان المصنف والشارح.

يقول: (بل اعتقدوا أنَّ هذا الأمر قربة لله تعالى، وهو مما يبعدهم عن الله، ويطردهم عن رحمته ومغفرته. والعجب أن أكثر من يدعي العلم ممن هو من هذه الأمة لا ينكرون ذلك، بل ربما استحسنوه ورغبوا في فعله).

هذا يحدث من الكثيرين الذين ينتسبون إلى العلم والدين، ثم تجدهم يعظمون مشاهد عباد القبور، وإن كان لا يظهر من أكثرهم شيء من عبادتها، إلا أنهم يصلون

(١) أخرجه مسلم (٢٩٤٠).

في المساجد التي بنيت على القبور، ويرون مظاهر الشرك حولهم، ولاينكرون شيئًا من ذلك.

يقول: (فلقد اشتدت غربة الإسلام، وعاد المعروف منكرًا والمنكر معروفًا، والسنة بدعة والبدعة سنة، نشأ على هذا الصغير، وهرم عليه الكبير.

قال شيخ الإسلام: أما بناء المساجد على القبور، فقد صرح عامة الطوائف بالنهي عنه؛ متابعة للأحاديث الصحيحة، وصرح أصحابنا وغيرهم من أصحاب مالك والشافعي بتحريمه، ثم ذكر الأحاديث في ذلك، إلى أن قال: وهذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين، أو الملوك وغيرهم تتعين إزالتها بهدم أو غيره. هذا مما لا أعلم فيه خلافًا بين العلماء المعروفين).

قوله: «تتعين إزالتها»؛ أي: فرض عين، هذا فرض عين بلا شك على من قدر عليه، ولم يترتب على ذلك مفسدة أعظم من مفسدة بقائها، وقد يقال: وأي مفسدة أعظم من الشرك؟ نقول: المفسدة الأعظم أن تعاد كما كانت أوثانًا تعبد، وتمنع الدعوة إلى الله عَزَّوَجَلَّ بالكلية؛ كما أن الأوثان التي كانت حول الكعبة كان من مفسدة إزالتها أول الإسلام استئصال المسلمين وضياع الدعوة بالكلية، وبقائها مع كونه مفسدة لوجود من يعبدها من دون الله، إلا أنه في طريقه إلى الزوال؛ لقوة المسلمين، وقوة الدعوة، وإقامة الحجة، وبانتصار الإسلام وظهوره بإذن الله تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ، فأما من قدر على ذلك من غير مفسدة راجحة، فلا شك في لزوم ذلك عليه.

قوله: (تتعين إزالتها بهدم أو غيره)، وهذه المساجد إزالتها بهدم أو غيره، ما المقصود بقوله: «غيره»؟

أي: إزالة القبر من المسجد، لابد أن يُزَال القبر من المسجد، إذا كان المسجد بُنِيَ أولًا، ثم وُضِعَ القبر فيه؛ كما يفعل كثير من أهل الضلال أن يبنوا مساجد في حياتهم،

....

ويجعلون فيها مكانًا لدفنهم فيها إذا ماتوا، وهذا مما لايجوز؛ فإن المساجد أُوْقِفت لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لعبادته، وليس لدفن الأموات فيها، خصوصًا إذا كان دفنهم فيها سببًا لتعظيمهم والغلو فيهم، ورفعهم فوق منزلتهم، التي جعلهم الله عَزَّوَجَلَّ فيها.

فهذا مما يلزم معه إزالة القبر، فأيهما كان أولًا، بقي، وأيهما كان ثانيًا، أزيل، أما إذا كان المسجد بُنِيَ على القبر، والقبر سابق، أزيل المسجد؛ لأنه لايجوز بناء المساجد على القبور، ولا يكون موقوفًا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بذلك؛ لأن هذا المكان ممنوع من الصلاة فيه، ولا يصح كل وقفٍ على هذا المكان، فإذا أوقفت أحجار أو أموال ليشترى منها أشياء توقف لهذا المسجد، أو فُرش، أو بُسط، فإنها تنفق في المساجد الأخرى، ولا تنفق في هذا المكان، ولا يجوز أن تجعل وقفًا على هذا المكان، وأما إذا كان الأصل هو المسجد، والقبر لاحق، فيزال القبر، ويُرَد إلى قبور المسلمين إذا كان صاحبه مسلمًا.

(وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يجب هدم القباب التي بنيت على القبور»).

سواء كانت بُنيت كمساجد، أو قباب لتعريف منزلة صاحب هذا القبر، فقد تجد مقبرة وسط القبور جُعِلَ عليها «قبة»؛ لأنهم يجعلون القبة علامة على وجود الشيخ تحتها.

يقول: (لأنها أُسست على معصية الرسول صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ». وقد أفتى جماعة من الشافعية بهدم ما في القرافة من الأبنية، منهم ابن الجميزي والظهير التزمنتي وغيرهما).

وهذا هو الصحيح بلا شك، مع أن قرافة مصر فيها من أنواع القباب ما فيها فضلًا عما بُنِيَ على القبور من المساجد بعد ذلك.

(وقال القاضي ابن كج: «ولا يجوز أن تجصص القبور، ولا أن يبنى عليها قباب، ولا غير قباب، والوصية بها باطلة».

....

وقال الأذرعي: «وأما بطلان الوصية ببناء القباب وغيرها من الأبنية وإنفاق الأموال الكثيرة، فلا ريب في تحريمه».

وقال القرطبي في حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « نَهَى أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ»).

الجَصُّ: هو طلاء البناء بالجبس[1].

يقول: («وبظاهر هذا الحديث قال مالك، وكره البناء والجص على القبور. وقد أجازه غيره، وهذا الحديث حجة عليه».

وقال ابن رشد: « كره مالك البناء على القبر وجعل البلاطة المكتوبة، وهو من بدع أهل الطول. أحدثوه إرادة الفخر والمباهاة والسمعة، وهو مما لا اختلاف عليه»).

قوله: «أهل الطول» أي: أهل الغِنَى؛ أنهم يكتبون هذا قبر فلان الفلاني، كان رئيس كذا، ووظيفة كذا، ويفتخرون بوظائفه على قبره.

يقول: (أحدثوه إرادة الفخر والمباهاة والسمعة، وهو مما لا اختلاف عليه».

وقال الزيلعي في شرح الكنز: «ويكره أن يبنى على القبر. وذكر قاضي خان: أنه لا يجصص القبر ولا يبنى عليه؛ لما روي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه نهى عن التجصيص والبناء فوق القبر. والمراد بالكراهة -عند الحنفية رَحِمَهُمُ اللَّهُ- كراهة التحريم. وقد ذكر ذلك ابن نجيم في شرح الكنز»).

كتاب «شرح الكنز» من كتب الحنفية.

(وقال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: «أكره أن يعظم مخلوق، حتى يجعل قبره مسجدًا؛ مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس». وكلام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ يبين أن مراده بالكراهة كراهة التحريم).

---

(١) راجع: تاج العروس (١٧/ ٥٠٦)، ومعجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٣٧٧)، والمعجم الوسيط (١/ ١٢٤).

لماذا؟ لأنه جعل ذلك من باب الفتنة بالشرك والتعظيم المنافي لكمال التوحيد، وربما وصل إلى منافاته لأصل التوحيد إذا عُظِّمَ الميت كتعظيم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

(قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وجزم النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح المهذب بتحريم البناء مطلقًا، وذكر في شرح مسلم نحوه أيضًا».

وقال أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة إمام الحنابلة صاحب المصنفات الكبار كالمغني، والكافي وغيرهما رَحِمَهُمَا ٱللَّهُ: «ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَعَنَ اللهُ اليَهُوْدَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُوْرَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ** ....» الحديث.

وقد روينا أن ابتداء عبادة الأصنام: تعظيم الأموات واتخاذ صورهم، والتمسح بها والصلاة عندها». انتهى كلام ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ).

كل هذا من كلام المذاهب الأربعة يدلُّ على تحريم بناء المساجد على القبور، بل يدل على تحريم كل بناء عليها.

(قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأما المقبرة فلا فرق فيها بين الجديدة والعتيقة، انقلبت تربتها أو لم تنقلب).

أي: في تحريم الصلاة عندها.

(ولا فرق بين أن يكون بينه وبين الأرض حائل أو لا).

أي: ليست العلة في النجاسة؛ لأن البعض يقول: إن العلة في النهي عن الصلاة عند المقبرة هي النجاسة، ولذلك إذا فرش حائلًا على الأرض طاهرًا يحول بينه وبين التراب، الذي اختلط بالصديد والدماء من الموتى، فإنه يجوز الصلاة فيه. هذا الكلام في منتهى الضعف؛ وذلك لما يأتي:

أولًا: إن المؤمن لا ينجس.

ثانيًا: إن الصديد والقيح الذي قد تتحول إليه أبدان الموتى لا يظهر على التربة، ولا يظهر على الأرض؛ كما أنه لا دليل على نجاسته، وإنما الدليل ورد في نجاسة الدم، وهذا لا يحصل في المعتاد؛ لأن الدماء لا تنفجر، ولا تخرج من أبدان الموتى، وإنما تتحلل هذه الأبدان في الأرض دون أن يظهر على سطح الأرض فيما بين المقابر شيء.

فمثل هذا الاشتراط، أو هذا التقييد بأنه إذا كان بينه وبين الأرض حائل، جازت الصلاة، إنما هو غفلة عن العلة الحقيقية في النهي عن الصلاة في المقبرة، وهي خوف التعظيم للأموات، وسد ذريعة الشرك، ولهذا نُهِيَ عن الصلاة في المقبرة؛ حتى لا يعظم الأموات، ويبالغ فيهم فوق منزلتهم، وليست العلة هي النجاسة.

يقول: (لعموم الاسم وعموم العلة).

«عموم الاسم»؛ أي: نهى عن الصلاة في المقبرة، فبالتالي لا فَرْقَ أن تكون جديدة أو عتيقة، ولا فرق بين أن تكون انقلبت تربتها أو لم تنقلب، وانقلبت تربتها بمعنى أنها صارت ترابًا تامًّا، أو إنه ما زال فيها من آثار صديد الموتى ونحو ذلك، ولا فرق بين أن يكون بينه وبين الأرض حائل أو لا، فهذا هو عموم الاسم. نهى عن الصلاة في المقبرة، إذًا كل الأرض مسجد، إلا المقبرة والحمام. فالمقصود هو كل أنواع المقابر.

أما «عموم العلة»، فهو خوف اتخاذ القبور مساجد؛ فإن اتخاذ القبور مساجد يؤدي إلى الغلو، والغلو يؤدي إلى عبادتها من دون الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَى، وهذه العلة سواء فيما إذا كانت المقبرة عتيقة أو جديدة، انقلبت التربة أو لم تنقلب؛ أي: تحولت العظام والأبدان إلى تراب محض، أو لم يحدث ذلك بعد، أو أن هناك حائل أو ليس هناك حائل، فلا فرق في ذلك كله.

يقول: (ولأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعن الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، ومعلوم أن قبور الأنبياء لا تنجس»).

ولا شك في ذلك، بل إن قبورهم وأبدانهم طاهرة، فكيف يلعن من فعل ذلك لأجل النجاسة؟!!.

كيف يقال: إن قبور الأنبياء تتنجس -نعوذ بالله-، فهذا قول لا يقوله عالم.

يقول: (وبالجملة فمن علل النهي عن الصلاة في المقبرة بنجاسة التربة خاصة فهو بعيد عن مقصود النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثم لا يخلو أن يكون القبر قد بُنِيَ عليه مسجد، فلا يصلي في هذا المسجد سواء صلَّى خلف القبر أو أمامه بغير خلاف في المذهب؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ**».

وخص قبور الأنبياء لأن عكوف الناس على قبورهم أعظم؛ واتخاذها مساجد أشد)، وهو لم يخصها في كل الروايات، بل ذكرها في معظمها، وإن كان قد ضَمَّ إليها قبور الصالحين؛ لأنها ملحقة بها في نفس الأمر.

قال: (وكذلك إن لم يكن بُنِيَ عليه مسجد).

أي: قصد الصلاة بجوارها، وهو أيضًا لا فرق بين أن يصلي خلفه أو أمامه، وأما إذا كان اتفاقًا -كما ذكرنا-، وهو ليس يتخذها مسجدًا، وبينه وبينها فاصل، فليجعل القبر خلف ظهره.

قال: (وكذلك إن لم يكن بُنِيَ عليه مسجد، فهذا قد ارتكب حقيقة المفسدة التي كان النهي عن الصلاة عند القبور من أجلها، فإن كل مكان صُلِّي فيه يُسمَّى مسجدًا،

....

كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا**». وإن كان موضع قبر أو قبرين).

أي: إن كلمة المقبرة تنطبق على ما كان من قبر أو قبرين.

(وقال بعض أصحابنا: لا يمنع الصلاة فيها؛ لأنه لا يتناولها اسم المقبرة، وليس في كلام أحمد ولا بعض أصحابه هذا الفرق، بل عموم كلامهم يقتضي منع الصلاة عند كل قبر. وقد تقدم عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «لا أصلي في حمام ولا عند قبر»).

قوله: «وقال بعض أصحابنا» يعني: من الحنابلة.

وقوله: «لا يمنع الصلاة فيها» المساجد التي فيها قبر أو قبران.

وقوله: «لا يتناولها اسم المقبرة» أي: لابد من وجود ثلاثة قبور على الأقل.

(فعلى هذا ينبغي أن يكون النهي متناولًا لحريم القبر وفنائه، ولا تجوز الصلاة في مسجد بُنِيَ في مقبرة، سواء كان له حيطان تحجز بينه وبين القبور أو كان مكشوفًا.

قال في رواية الأثرم: « إذا كان المسجد بين القبور لا يصلى فيه الفريضة، وإن كان بينها وبين المسجد حاجز فرخص أن يصلى فيه على الجنائز، ولا يُصلَّى فيه على غير الجنائز).

أي: إن المسجد الذي بين القبور، وبينه وبين القبور حاجز، رخص فيه في الصلاة على الجنائز، ولا يصلى فيه على غير الجنائز.

أما إذا كان المسجد مبنيًّا بجوار القبور من الخارج، وبينه وبينها – كما ذكرنا– طريق مسلوك، فالصحيح أنه لا ينهى عنه، إلا أن يكون في القبلة قبر.

قال: (وذكر حديث أبي مرثد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ**». وقال: إسناده جيد». انتهى.

....

ولو تتبعنا كلام العلماء في ذلك، لاحتمل عدة أوراق. فتبين بهذا أن العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ بينوا أن علة النهي ما يؤدي إليه ذلك من الغلو فيها وعبادتها من دون الله كما هو الواقع والله المستعان.

وقد حدث بعد الأئمة الذين يُعتَدُّ بقولهم أناسٌ كثر في أبواب العلم بالله اضطرابهم، وغلظ عن معرفة ما بعث الله به رسوله من الهدى والعلم حجابهم، فقيدوا نصوص الكتاب والسنة بقيود أوهنت الانقياد، وغيّروا بها ما قصده الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنهي وأراد، فقال بعضهم: النهي عن البناء على القبور يختص بالمقبرة المسبلة).

قوله: «المقبرة المسبلة»؛ أي: السبيل، أما المقبرة الخاصة بإنسان صالح، أو نحو ذلك، فلا ينهى. وهذا كلام عجيب.

يقول: (والنهي عن الصلاة فيها لتنجسها بصديد الموتى، وهذا كله باطل من وجوه: منها: أنه من القول على الله بلا علم. وهو حرام بنص الكتاب).

أي: من أين أتيت أن هذا يختص بالمقبرة المسبلة؟

(ومنها: أن ما قالوه لا يقتضي لعن فاعله والتغليظ عليه، وما المانع له أن يقول: من صَلَّى في بقعة نجسة فعليه لعنة الله. ويلزم على ما قاله هؤلاء أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يبين العلة، وأحال الأمة في بيانها على من يجيء بعده صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبعد القرون المفضلة والأئمة، وهذا باطل قطعًا وعقلًا وشرعًا؛ لما يلزم عليه من أن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عجز عن البيان أو قَصَّر في البلاغ، وهذا من أبطل الباطل؛ فإن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَّغ البلاغ المبين، وقدرته في البيان فوق قدرة كل أحد، فإذا بطل اللازم بطل الملزوم).

أي: إن مسألة علة النجاسة هذه - أولًا- هي غير ثابتة، من أين لك بأن صديد الموتى نجس؟!! فالمؤمن لا ينجس حيًّا ولا ميتًا، ولذلك هذا التعليل تعليل باطل، وكما

ذكرنا قبور الأنبياء العلة فيها منتفية -المذكورة هذه-، وإنما العلة هي خوف التعظيم؛ كما فهمه الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره من أئمة العلم.

قال: (ويقال أيضًا: هذا اللعن والتغليظ الشديد إنما هو فيمن اتخذ قبور الأنبياء مساجد، وجاء في بعض النصوص ما يعمُّ الأنبياء وغيرهم، فلو كانت هذه هي العلة لكانت منتفية في قبور الأنبياء، لكون أجسادهم طرية لا يكون لها صديد يمنع من الصلاة عند قبورهم، فإذا كان النهي عن اتخاذ المساجد عند القبور يتناول قبور الأنبياء بالنص، عُلِمَ أن العلة ما ذكره هؤلاء العلماء الذين قد نقلت أقوالهم).

أنها -كما ذكرنا- علة خوف التعظيم والغلو.

(والحمد لله على ظهور الحجة وبيان المحجة. والحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله).

هذه المسألة في الحقيقة مسألة مهمة؛ لكثرة الابتلاء بها، وكثرة من يدعي العلم، ويصلي في مساجد القبور، وينعي على الملتزمين امتناعهم من الصلاة في المساجد التي بنيت على القبور، ويرون ذلك تشددًا، ويزعمون- أحيانًا- النسخ، وهذا من الضلال، فكيف ينسخ أمرٌ مات النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وهو ينهى عنه، من الذي ينسخه؟! ماذا ينسخه؟! أينسخه رأي عالم؟! أينسخه إجماع مكذوب مُدَّعًى أن الأمة اتفقت على ذلك؟!! هذا كلام باطل، بل إن الأئمة متفقون على خلافه.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: مَا ذَكَرَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُعْبَدُ اللهُ فِيهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، وَلَوْ صَحَّتْ نِيَّةُ الْفَاعِلِ.

الثَّانِيَةُ: النَّهْيُ عَنِ التَّمَاثِيلِ، وَغِلَظُ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: الْعِبْرَةُ فِي مُبَالَغَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ، كَيْفَ بَيَّنَ لَهُمْ هَذَا أَوَّلًا، ثُمَّ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ قَالَ مَا قَالَ، ثُمَّ لَمَّا كَانَ فِي السِّيَاقِ لَمْ يَكْتَفِ بِمَا تَقَدَّمَ.

الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ فِعْلِهِ عِنْدَ قَبْرِهِ قَبْلَ أَنْ يُوجَدَ الْقَبْرُ.

الْخَامِسَةُ: أَنَّهُ مِنْ سُنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي قُبُورِ أَنْبِيَائِهِمْ.

السَّادِسَةُ: لَعْنُهُ إِيَّاهُمْ عَلَى ذَلِكَ.

السَّابِعَةُ: أَنَّ مُرَادَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْذِيرُهُ إِيَّانَا عَنْ قَبْرِهِ.

الثَّامِنَةُ: الْعِلَّةُ فِي عَدَمِ إِبْرَازِ قَبْرِهِ.

التَّاسِعَةُ: فِي مَعْنَى اتِّخَاذِهَا مَسْجِدًا.

الْعَاشِرَةُ: أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنِ اتَّخَذَهَا مَسْجِدًا وَبَيْنَ مَنْ تَقُومُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ، فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشِّرْكِ قَبْلَ وُقُوعِهِ مَعَ خَاتِمَتِهِ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: ذِكْرُهُ فِي خُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسٍ: الرَّدُّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا شَرُّ أَهْلِ الْبِدَعِ، بَلْ أَخْرَجَهُمْ بَعْضُ السَّلَفِ مِنَ الثِّنْتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً، وَهُمُ الرَّافِضَةُ وَالْجَهْمِيَّةُ وَبِسَبَبِ الرَّافِضَةِ حَدَثَ الشِّرْكُ وَعِبَادَةُ الْقُبُورِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا بُلِيَ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شِدَّةِ النَّزْعِ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: مَا أُكْرِمَ بِهِ مِنَ الْخُلَّةِ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ المَحَبَّةِ.

الْخَامِسَةَ عَشْرَةَ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الصِّدِّيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ.

السَّادِسَةَ عَشْرَةَ: الْإِشَارَةُ إِلَى خِلَافَتِهِ.



٢٠- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ

وَرَوَىٰ مَالِكٌ فِي الْمُوطَّأِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»[(١)].

ش: قوله: (بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ).

هذا الحديث رواه مالك مرسلًا عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار: «أن رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال...» الحديث.

ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم به، ولم يذكر عطاء، ورواه البزار عن زيد عن عطاء عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا.

وله شاهد عند الإمام أحمد بسنده عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفعه: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»[(٢)].

قوله: (وَرَوَىٰ مَالِكٌ فِي الْمُوطَّأِ). هو الإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر ابن عمرو الأصبحي، أبو عبدالله المدني. إمام دار الهجرة وأحد الأئمة الأربعة، وأحد المتقنين للحديث؛ حتى قال البخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر، مات سنة تسع وسبعين ومائة. وكان مولده سنة ثلاث وتسعين، وقيل: أربع وتسعين. وقال الواقدي: بلغ تسعين سنة.

---

(١) أخرجه مالك (٨٥)، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٤٥)، والبزار (١٢/ ٢١٦، ١٤/ ١٦٣).
(٢) أخرجه أحمد (١٢/ ٣١٤).

قوله: «اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ» قد استجاب الله دعاءه.

كما قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ[(١)]:

فَأَجَابَ رَبُّ العَالَمِينَ دُعَاءَهُ   وَأحَاطَهُ بِثَلاثَةِ الجُدْرَانِ
حَتَّى غَدتْ أَرْجَاؤهُ بِدُعَائِهِ   فِي عِزةٍ وَحِمَايَةٍ وَصِيَانِ

ودل الحديث على أن قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لو عبد، لكان وثنًا، لكن حماه الله تعالى بما حال بينه وبين الناس، فلا يوصل إليه.

ودل الحديث على أن الوثن هو ما يباشره العابد من القبور والتوابيت التي عليها.

وقد عظمت الفتنة بالقبور لتعظيمها وعبادتها؛ كما قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبِسَتْكُمْ فِتْنَةٌ يَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ، وَيَرْبُو فِيهَا الصَّغِيرُ، وَيَتَّخِذُهَا النَّاسُ سُنَّةً، فَإِذَا غُيِّرَتْ قَالُوا: غُيِّرَتِ السُّنَّةُ»[(٢)] انتهى[(٣)].

ولخوف الفتنة نهى عمر عن تتبع آثار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال ابن وضاح: سمعتُ عيسى بن يونس يقول: «أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بِقَطْعِ الشَّجَرَةِ الَّتِي بُويِعَ تَحْتَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَطَعَهَا؛ لِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَذْهَبُونَ فَيُصَلُّونَ تَحْتَهَا، فَخَافَ عَلَيْهِمُ الْفِتْنَةَ»[(٤)].

وقال المعرور بن سويد: «خَرَجْتُ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ مَنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا صَلَّى بِنَا الْغَدَاةَ، ثُمَّ رَأَى النَّاسَ يَذْهَبُونَ مَذْهَبًا فَقَالَ: أَيْنَ يَذْهَبُ

(١) انظر: النونية مع شرحها لابن عيسى (٢/ ٣٥٢).
(٢) أخرجه الدارمي (١٩١)، وابن ماجه (٢٨٦٥)، والبدع لابن وضاح (٨٠).
(٣) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص٣٤٠).
(٤) أخرجه في البدع لابن وضاح (١٠٢)، وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٢/ ١٠٠)، وابن أبي شيبة (٢/ ١٥٠).

هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَسْجِدٌ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُمْ يَأْتُونَ يُصَلُّونَ فِيهِ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِمِثْلِ هَذَا، يَتَّبِعُونَ آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ فَيَتَّخِذُونَهَا كَنَائِسَ وَبِيَعًا، مَنْ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فِي هَذِهِ الْمَسَاجِدِ فَلْيُصَلِّ، وَمَنْ لَا فَلْيَمْضِ، وَلَا يَتَعَمَّدَهَا»(١).

وفي مغازي ابن إسحاق من زيادات يونس بن بكير عن أبي خلدة خالد بن دينار. حدثنا أبو العالية قال: لما فتحنا تستر وجدنا في بيت مال الهرمزان سريرًا عليه رجل ميت، عند رأسه مصحف. فأخذنا المصحف، فحملناه إلى عمر، فدعا له كعبًا، فنسخه بالعربية، فأنا أول رجل قرأه من العرب، قرأته مثل ما أقرأ القرآن. فقلت لأبي العالية: ما كان فيه؟ قال: سيرتكم وأموركم ولحون كلامكم وما هو كائن بعد. قلت: فماذا صنعتم بالرجل؟ قال: حفرنا له بالنهار ثلاثة عشر قبرًا متفرقة. فلما كان الليل دفناه، وسوينا القبور كلها لنعميه عن الناس لا ينبشونه. قلت: وما يرجون منه؟ قال: كانت السماء إذا حبست عنهم برزوا بسريره، فيمطرون. فقلت: من كنتم تظنون الرجل؟ قال: رجل يقال له دانيال. فقلت: منذ كم وجدتموه مات؟ قال: منذ ثلاثمائة سنة.

قلت: ما كان تغير منه شيء؟ قال: لا، إلا شعيرات من قفاه، إن لحوم الأنبياء لا تُبليها الأرضُ(٢).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: ففي هذه القصة ما فعله المهاجرون والأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من تعمية قبره لئلا يفتتن به، ولم يبرزوه للدعاء عنده والتبرك به، ولو ظفر به المتأخرون، لجالدوا عليه بالسيف، ولعبدوه من دون الله(٣).

---

(١) أخرجه ابن وضاح في البدع (١٠٠)، وعبد الرزاق (٢/ ١١٨).
(٢) انظر: البداية والنهاية (٢/ ٣٧).
(٣) انظر: إغاثة اللهفان (١/ ٢٢٢).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وهو إنكار منهم لذلك، فمن قصد بقعة يرجو الخير بقصدها -ولم يستحب الشارع قصدها-، فهو من المنكرات، وبعضه أشد من بعض، سواء قصدها ليصلي عندها، أو ليدعو عندها، أو ليقرأ عندها، أو ليذكر الله عندها، أو لينسك عندها، بحيث يخص تلك البقعة بنوع من العبادة التي لم يشرع تخصيصها به لا نوعًا ولا عينًا، إلا أن ذلك قد يجوز بحكم الاتفاق، لا لقصد الدعاء فيها؛ كمن يزورها ويسلم عليها، ويسأل الله العافية له وللموتى؛ كما جاءت به السنة. وأما تحري الدعاء عندها بحيث يستشعر أن الدعاء هناك أجوب منه في غيره، فهذا هو المنهي عنه. انتهى ملخصًا[(١)].

قوله: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». فيه تحريم البناء على القبور، وتحريم الصلاة عندها، وأن ذلك من الكبائر.

وفي القِرَى للطبري من أصحاب مالك عن مالك أنه كره أن يقول: زرت قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعلل ذلك بقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ». الحديث.

كره إضافة هذا اللفظ إلى القبر؛ لئلا يقع التشبه بفعل أولئك، سَدًّا للذريعة[(٢)].

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ومالك قد أدرك التابعين، وهم أعلم الناس بهذه المسألة، فدلَّ ذلك على أنه لم يكن مَعروفًا عِندهم ألفاظ زيارة قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

إلى أن قال: وقد ذكروا أسباب كراهته لأن يقول: زُرت قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن هذا اللفظ قد صار كثير من الناس يريد به الزيارة البدعية، وهو قصد الميت لسؤاله

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٨١).
(٢) انظر: القِرَي لقاصد أم القرى (ص٦٢٩).

....

ودعائه، والرغبة إليه في قضاء الحوائج، ونحو ذلك مما يفعله كثير من الناس، فهم يعنون بلفظ الزيارة مثل هذا. وهذا ليس بمشروع باتفاق الأئمة.

وكَره مالك أن يتكلم بلفظ مجمل يدل على معنى فاسد، بخلاف الصلاة والسلام عليه، فإن ذلك مما أمر الله به. أما لفظ الزيارة في عموم القبور، فلايفهم منها مثل هذا المعنى.

أَلا ترى إلى قوله: «فَزُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الْآخِرَةَ». مع زيارته لقبر أمه(١). فإن هذا يتناول قبور الكفار، فلا يفهم من ذلك زيارة الميت لدعائه وسؤاله والاستغاثة به، ونحو ذلك مما يفعله أهل الشرك والبدع، بخلاف ما إذا كان المزور معظمًا في الدين كالأنبياء والصالحين، فإنه كثيرًا ما يعني بزيارة قبورهم هذه الزيارة البدعية الشركية؛ فلهذا كره مالك ذلك في مثل هذا، وإن لم يكره ذلك في موضع آخر ليس فيه هذه المفسدة. اهـ(٢).

وفيه: أَنَّ النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يستعذْ إلا مما يُخاف وقوعه. ذكره المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ.



الشَّرْح

قال رَحِمَهُ اللَّهُ: (بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، وَرَوَى مَالِكٌ فِي الْمُوطَّأِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**».

هذا الحديث إسناده صحيح بمجموع طرقه، رغم أنه روي مرسلًا عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار.

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٧٦٢)، ومجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٥٨).

وكذلك روي عن زيد بن أسلم به، ولم يذكر عطاء. ورواه البزار عن زيد، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا.

وله شاهد عند الإمام أحمد بسنده عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مرفوعًا: «**اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُوْرَ أَنْبِيَائِهِم مَسَاجِدَ**»(١).

وإسناده -أيضًا- صحيح؛ كما صححه الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُٱللَّهُ.

في قول النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ**».

قال الشارح رَحِمَهُٱللَّهُ: (قد استجاب الله دعاءه؛ كما قال ابن القيم رَحِمَهُٱللَّهُ في القَصِيْدَةِ النُّونِيَّةِ:

فَأَجَابَ رَبُّ العَالَمِيْنَ دُعَاءَهُ ... وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الجُدْرَانِ
حَتَّى غَدَتْ أَرْجَاؤُهُ بِدُعَائِهِ ... فِي عِزَّةٍ وحِمَايَةٍ وَصِيَانِ

أي: إن أرجاء القبر -وهي فناء القبر وما حوله- لا يتمكن الناس من أن يدخلوا هناك؛ ليصلوا هناك، بل إن الجدران أحاطت به من كل جانب.

(ودلَّ الحديث على أن قبر النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لو عُبِدَ، لكان وثنًا).

وقال: «**اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ**»؛ أي: فلا يصح أن يقال بعد ذلك: إن هذا الأمر مختص بالأوثان، التي هي تماثيل وأصنام المشركين، وإن القبور لا تصير أوثانًا تعبد؛ فالرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يبين أن القبور يمكن أن تكون كذلك، وإلا فهو صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لايتعوذ، ولا يدعو بعدم حصول إلا ما يمكن حصوله، فهذا من الممكن وقوعه، ويخشى منه؛ ولذا دعا صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ألا يُجعل قبره وثنًا يعبد.

(١) أخرجه أحمد (١٢/ ٣١٤).

يقول: (ودل الحديث على أن قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لو عُبِدَ لكان وثنًا، لكن حماه الله تعالى بما حال بينه وبين الناس؛ فلا يوصل إليه).

بمعنى أنهم لا يستطيعون الدخول في المقصورة؛ ليصلوا هناك.

يقول: (ودل الحديث على أن الوثن هو ما يباشره العابد من القبور والتوابيت التي عليها).

أي: إنه لا يلزم أن يكون على شكل صورة، بل الوثن كل ما يعبد، ولو كان شجرة، أو حجرًا، أو قبرًا، أو صنمًا على هيئته.

يقول: (وقد عظمت الفتنة بالقبور لتعظيمها وعبادتها، كما قال عبد الله بن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبِسَتْكُمْ فِتْنَةٌ؛ يَهْرَمُ فِيْهَا الكَبِيْرُ، وَيَنْشَأُ فِيهَا الصَّغِيرُ، تَجْرِي عَلَى النَّاسِ يَتَّخِذُونَهَا سُنَّةً، إِذَا غُيِّرَتْ؛ قِيلَ: غُيِّرَتِ السُّنَّةُ. قَالُوا: وَمَتَى ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: إِذَا كَثُرَتْ قُرَّاؤُكُمْ، وَقَلَّتْ فُقَهَاؤُكُمْ، وَكَثُرَتْ أُمَرَاؤُكُمْ، وَقَلَّتْ أُمَنَاؤُكُمْ، وَالتُمِسَتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ» انتهى).

إسناده صحيح عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ[(١)].

(ولخوف الفتنة نهى عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن تتبع آثار النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

أي: تتبع آثار صلاته ونزوله؛ لكي تتخذ مساجد، هذا النهي ثابت عن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، خلافًا لكثير من المتأخرين ممن يقول بمشروعية التبرك بالأماكن التي صلى فيها النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مطلقًا، وليس كذلك.

(قال ابن وضاح: سمعت عيسى بن يونس يقول: «أَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِقَطْعِ الشَّجَرَةِ الَّتِي بُويِعَ تَحْتَهَا النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَطَعَهَا؛ لِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَذْهَبُونَ فَيُصَلُّونَ تَحْتَهَا، فَخَافَ عَلَيْهِمُ الْفِتْنَةَ»).

---

(١) انظر: قيام رمضان للألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ص٤).

....

سدًّا لذريعة الشرك قطع عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ الشجرة، والذي يظهر -والله أعلم- أنه قطع الشجرة التي كان يقال: إن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بايع الناس تحتها؛ وذلك أن الشجرة خفيت على من بايع بالفعل؛ لأنهم عندما أتوا في العام الذي يليه ليبحثوا عنها خفيت عليهم، وبذلك أنكروا على من يصلي هناك، ويقول هذه هي الشجرة، فإذا كان من شهد البيعة، وبايع تحت الشجرة، خفيت عليه في العام التالي، فلم يقدروا عليها؛ كما ثبت في صحيح البخاري عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ حَاجًّا، فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا هَذَا المَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجَرَةُ؛ حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي أَبِي «أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ العَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا»، فَقَالَ سَعِيدٌ: «إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لَمْ يَعْلَمُوهَا وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ، فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ!»»[١].

فيكف يتصور أن يكون من أتى بعد أعوام طويلة يعرف الشجرة، ويريد أن يتخذها مسجدًا؟! هذا بالأولى لا يصح، ولذلك كان الناس يقولون ذلك عن شجرة، فأمر عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ بقطعها.

(وقال المعرور بن سويد: «خَرَجْتُ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَنْ مَكَّةَ إِلَى المَدِينَةِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا صَلَّى بِنَا الْغَدَاةَ، ثُمَّ رَأَى النَّاسَ يَذْهَبُونَ مَذْهَبًا فَقَالَ: أَيْنَ يَذْهَبُ هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَسْجِدٌ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ هُمْ يَأْتُونَ يُصَلُّونَ فِيهِ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِمِثْلِ هَذَا، يَتَّبِعُونَ آثَارَ أَنْبِيَائِهِمْ فَيَتَّخِذُونَهَا كَنَائِسَ وَبِيَعًا، مَنْ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فِي هَذِهِ المَسَاجِدِ فَلْيُصَلِّ، وَمَنْ لَا فَلْيَمْضِ، وَلَا يَتَعَمَّدَهَا»).

---

(١) أخرجه البخاري (٤١٦٣).

....

هذا الكلام من عمر هو دليل واضح على أن صحة الاتباع في هذا تكون بأنه إذا عرض له عارض، وجاء وقت الصلاة، وهو في هذه المساجد، فليصلِّ فيها، أما أن يتعمد النزول إليها، والبقاء بها؛ تبركًا، فهذا منهي عنه، خلافًا لابنه عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وعمر أفقه من ابنه بلا نزاع بين العلماء؛ كان ابنه عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ربما نزل في أماكن نزول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل ربما بال في أماكن بوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أثناء سيره، وهذا منه اجتهاد، خالفه فيه من هو أعلم منه؛ أبوه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومن وافقه من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(وفي مغازي ابن إسحاق من زيادات يونس بن بكير عن أبي خلدة خالد بن دينار. حدثنا أبو العالية قال: «لما فتحنا تستر وجدنا في بيت مال الهرمزان سريرًا عليه رجل ميت، عند رأسه مصحف).

قوله: «مصحف» يعني: صحفًا فيها كتابة، وليس أنه المصحف المعروف.

(فأخذنا المصحف فحملناه إلى عمر؛ فدعا له كعبًا فنسخه بالعربية، فأنا أول رجل قرأه من العرب، قرأته مثل ما أقرأ القرآن. فقلتُ لأبي العالية: ما كان فيه؟ قال: سيرتكم وأموركم ولحون كلامكم وما هو كائن بعد. قلت: فماذا صنعتم بالرجل؟ قال: حفرنا له بالنهار ثلاثة عشر قبرًا متفرقة. فلما كان الليل دفناه وسوينا القبور كلها لنُعمّيه على الناس لا ينبشونه. قلت: وما يرجون منه؟ قال: كانت السماء إذا حبست عنهم برزوا بسريره فيمطرون. فقلت: من كنتم تظنون الرجل؟ قال: رجل يقال له: دانيال. فقلت: منذ كم وجدتموه مات؟ قال: منذ ثلاثمائة سنة. قلت: ما كان تغيّر منه شيء؟ قال: لا، إلا شعيرات من قفاه، إن لحوم الأنبياء لا تبليها الأرض»).

....

وهذه القصة تدل على حرص الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على سد الذريعة، وأنهم لا يظهرون قبور من يظن نبوته، فضلًا عمن يظن صلاحه لا يظهرونه، بل يعمونه على الناس؛ لأجل ألا يقصده أحد من الناس.

(قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ففي هذه القصة ما فعله المهاجرون والأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من تعمية قبره لئلا يفتتن به، ولم يبرزوه للدعاء عنده والتبرك به؛ ولو ظفر به المتأخرون، لجالدوا عليه بالسيف، ولعبدوه من دون الله»).

بلا شك قبر نبي عنده علامات ظاهرة أن جسده لم يتغير منذ ثلاثمائة سنة، وعندهم كتاب فيه أحوال الناس الواقعية التي وقعت، وهذا يدل على أنه من الوحي.

(قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهو إنكار منهم لذلك؛ فمن قصد بقعة يرجو الخير بقصدها ولم يستحب الشارع قصدها).

أي: إنه إذا قصد بقعة يرجو الخير بقصدها -مثل: مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مثل: المسجد الحرام، مثل: المسجد الأقصى-، لكان هذا مشروعًا؛ لأنه استحب الشارع قصدها؛ كما جاء في الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى**»[(١)].

قال: (فمن قصد بقعة يرجو الخير بقصدها ولم يستحب الشارع قصدها فهو من المنكرات، وبعضه أشد من بعض، سواء قصدها ليصلي عندها أو ليدعو عندها، أو ليقرأ عندها أو ليذكر الله عندها، أو لينسك عندها بحيث يخص تلك البقعة بنوع من العبادة التي لم يشرع تخصيصها به لا نوعًا ولا عينًا).

قوله: «لا نوعًا ولا عينًا» عينًا أي: عين المكان نفسه، ولا نوعًا: كالقبر، فإن القبور نُهِيَ عن أن تخصص بعبادة مطلقًا.

---

(١) سبق تخريجه (ص٤٥٠).

(إلا أن ذلك قد يجوز بحكم الاتفاق لا لقصد الدعاء فيها، كمن يزورها ويسلم عليها ويسأل الله العافية له وللموتى، كما جاءت به السنة).

هذا كلام حسن جدًّا، وهو يبين مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ واضحًا جليًّا؛ أن زيارة قبور الصالحين إذا كانت بحكم الاتفاق، ولا يقصد تخصيصها بعبادة فيها، وإنما يزورها لأجل زيارة الأموات والدعاء لهم، ويسأل الله العافية له وللموتى -كما ورد-، والسلام عليهم -كما جاءت به السنة-، فهذا أمر مشروع لا يحرم.

قال: (وأما تحري الدعاء عندها بحيث يستشعر أن الدعاء هناك أجوب منه في غيره، فهذا هو المنهي عنه». انتهى ملخصًا).

(قوله: «**اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**». فيه تحريم البناء على القبور، وتحريم الصلاة عندها، وأن ذلك من الكبائر).

لأن ذكر الغضب يقتضي أن الذنب من الكبائر، فإذا أضيف إليه اشتداد الغضب، كان ذلك دالًّا على أنه من الكبائر بلا شك.

قال: (وفي القِرَى للطبري من أصحاب مالك عن مالك أنه كره أن يقول: زرت قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعلل ذلك بقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ**». الحديث).

الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ كره أن يقال: زرتُ النبي، أو زرت قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحو ذلك؛ لأن هذا لم يرد، وإنما يقول زرت مسجد النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والعلة عند مالك أنه احتج بقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ**». وقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أيضًا: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا**»[1]؛ لأن من يعتد زيارة معينة عند القبر، فهذا يجعله عيدًا.

(١) أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ص٤٠) من مراسيل الحسن =

قال: (كره إضافة هذا اللفظ إلى القبر).

وهذا اللفظ هو: «زرتُ قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». كره إضافة لفظ الزيارة إلى القبر.

(لئلا يقع التشبه بفعل أولئك، سدًّا للذريعة).

قوله: «أولئك» أي: المتقدمين من أهل الكتاب .

(قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ومالك قد أدرك التابعين، وهم أعلم الناس بهذه المسألة، فدل ذلك على أنه لم يكن معروفًا عندهم ألفاظ زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

ولذلك فإن الأذكار الواردة فيما يستحب عند زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زيادة على السلام، والسلام على الصاحبين ليست من السنة؛ كمن يقول:

يَا خَيْرَ مَنْ دُفِنَتْ بِالْقَاعِ أَعْظُمُهُ ... فَطَابَ مِنْ طِيبِهِنَّ الْقَاعُ وَالْأَكَمُ

نَفْسِي الْفِدَاءُ لِقَبْرٍ أَنْتَ سَاكِنُهُ ... فِيهِ الْعَفَافُ وَفِيهِ الْجُودُ وَالْكَرَمُ

وأن يقول: «وَقَدْ جِئْتُكَ مُسْتَغْفِرًا لِذَنْبِي مُسْتَشْفِعًا بِكَ إِلَى رَبِّي»، أو نحو ذلك؛ كما ذكره جماعات من العلماء؛ ذكره الإمام الغزالي في الإحياء، وذكره النووي في المجموع، وذكره ابن قدامة في المغني فيما يقال عند زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فذكروا بالإضافة إلى السلام أنه يستحب أن يقال هذا الدعاء المنقول عن الأعرابي في قصة العُتْبِيِّ[1]، وقد

=ابن علي، وابن أبي شيبة (٢/ ١٥٠، ٣/ ٣٠)، وعبد الرزاق (٣/ ٥٧٦)، وأما سنن سعيد بن منصور فأكثره مفقود، وهذا الحديث لم أجده في المطبوع منه.

وقد ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٦٠) وعزاه إلى سنن سعيد بن منصور، وقال: «فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث، لاسيما وقد احتج به من أرسله، وذلك يقتضي ثبوته عنده لو لم يكن روي من وجوه مسندة غير هذين، فكيف وقد تقدم مسندًا؟!».

(١) انظر: كشف القناع (٢/ ٥١٥)، والمجموع (٨/ ٢٠٢)، والمغني لابن قدامة (٣/ ٤٧٧)، وإعانة الطالبين (٢/ ٣١٥). ومما يذكر فيها قصة العتبي، وانظر بطلانها في: تفسير ابن كثير تحقيق =

....

ذكرنا هذه المسألة من قبل في موضوع التوسل، فذكروا نفس النص مع كونه نصًّا متضمنًا لبدعة.

فهذا كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (أنه لم يكن مَعروفًا عِندهم ألفاظ زيارة قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

إلى أن قال: وقد ذكروا أسباب كراهته لأن يقول: زُرت قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن هذا اللفظ قد صار كثير من الناس يريد به الزيارة البدعية، وهو قصد الميت لسؤاله ودعائه، والرغبة إليه في قضاء الحوائج، ونحو ذلك مما يفعله كثير من الناس).

الزيارة البدعية التي تشمل الشركية والبدعية دون الشرك، فقصد الميت في سؤاله ودعائه، والرغبة إليه في قضاء الحوائج هذا من الشرك الأكبر، ويشمل كذلك الزيارة البدعية بأن يجعله داعيًا له عند الله؛ كأن يقول: ادعُ الله لي، اشفع لي عند الله. فهذا من البدع؛ لأنه ذريعة للشرك؛ فلا يجوز ذلك.

يقول: (وقد ذكروا في أسباب كراهته لأن يقول: «زرت قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»؛ لأن هذا اللفظ قد صار كثيرٌ من الناس يريد به الزيارة البدعية، وهو قصد الميت لسؤاله ودعائه، والرغبة إليه في قضاء الحوائج، ونحو ذلك مما يفعله كثير من الناس، فهم يعنون بلفظ الزيارة مثل هذا، وهذا ليس بمشروع باتفاق الأئمة.

وكره مالك أن يتكلم بلفظ مجمل يدلُّ على معنى فاسد، بخلاف الصلاة والسلام عليه؛ فإن ذلك مما أمر الله به.

=السلامة (٢/ ٣٤٧-٣٤٨)، والسلسلة الصحيحة للعلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٦/ ١٠٣٥)، و(هذه مفاهيمنا) لشيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ -حفظه الله- (ص ٧٦).
وقد فند شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذه القصة في كتبه، وخاصة كتاب التوسل والوسيلة (ص ١٦١)، واقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٢٨٩).

أما لفظ الزيارة في عموم القبور فلا يفهم منها مثل هذا المعنى. ألا ترى إلى قوله: «**فَزُورُوا الْقُبُورَ، فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الْمَوْتَ**» مع زيارته لقبر أمه؛ فإن هذا يتناول قبور الكفار، فلا يفهم من ذلك زيارة الميت لدعائه وسؤاله والاستغاثة به، ونحو ذلك مما يفعله أهل الشرك والبدع، بخلاف ما إذا كان المزور معظمًا في الدين كالأنبياء والصالحين؛ فإنه كثيرًا ما يعني بزيارة قبورهم هذه الزيارة البدعية الشركية، فلهذا كره مالك ذلك في مثل هذا، وإن لم يكره ذلك في موضع آخر ليس فيه هذه المفسدة». اهـ).

ولا يكره زيارة قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزيارة الشرعية، إنما يكره التلفظ بهذا في هذا الموطن.

هذه المسألة هي التي سُجِنَ بسببها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، ومات في السجن بسببها رَحِمَهُ اللَّهُ؛ مسألة كراهية أن يقول: زرتُ قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والنهي عن شَدِّ الرحال لزيارة قبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما يلزمه أن ينوي بالسفر وشد الرحال زيارة مسجده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن السفر لزيارة القبر من شد الرحال إلى غير البقاع الثلاث المحددة .

قال: (وفيه: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يستعذ إلا مما يخاف وقوعه. ذكره المصنف الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ).



وَلابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفيانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجاهِدٍ في قولِهِ: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾ [النجم:١٩]، قَالَ: «كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيقَ، فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ»[(١)].

وَكَذَا قَالَ أبو الجَوْزَاءِ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ، للحَاجِّ»[(٢)].

ش: قوله: (وَلابْنِ جَرِيرٍ) هو الإمام الحافظ محمد بن جرير بن يزيد الطبري، صاحب التفسير والتاريخ والأحكام وغيرها. قال ابن خزيمة: لا أعلم على الأرض أعلم من محمد بن جرير. وكان من المجتهدين لا يقلد أحدًا. وله أصحاب يتفقهون على مذهبه ويأخذون بأقواله. ولد سنة أربع وعشرين ومائتين، ومات ليومين بقيا من شوال سنة عشر وثلاثمائة.

قوله: (عَنْ سُفيانَ) الظاهر: أنه سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه إمام عابد، كان مجتهدًا، وله أتباع يتفقهون على مذهبه. مات سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع وستون سنة.

قوله: (عَنْ مَنْصُورٍ) هو ابن المعتمر بن عبد الله السلمي ثقة ثبت فقيه. مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة.

قوله: (عَنْ مُجاهِدٍ) هو ابن جبر -بالجيم الواحدة- أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي، ثقة، إمام في التفسير، أخذ عن ابن عباس وغيره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

مات سنة أربع ومائة، قاله يحيى القطان، وقال ابن حبان: مات سنة اثنتين أو ثلاث ومائة وهو ساجد، ولد سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قوله: «كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيقَ، فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ».

---

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٢/ ٤٧).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٢/ ٤٨).

....

في رواية: «فيطعم من يمر من الناس. فلما مات عبدوه، وقالوا: هو اللات». رواه سعيد بن منصور.

ومناسبته للترجمة: أَنهم غَلوا فيه لصلاحه، حتى عَبدُوه، وصَار قبره وثنًا من أوثان المشركين.

قوله: (وَكَذَا قَالَ أبو الجَوْزَاءِ). هو أوس بن عبد الله الرَّبْعي، فتح الراء والباء، مات سنة ثلاث وثمانين.

قال البخاري: حدثنا مسلم -وهو ابن إبراهيم- حدثنا أبو الأشهب حدثنا أبو الجوزاء عن ابن عباس قال: «كَانَ اللَّاتُ رَجُلًا يَلُتُّ سَوِيقَ الحَاجِّ»(١).

قال ابن خزيمة: وكذا العزى، وكانت شجرة عليها بناء وأستار بنخلة، بين مكة والطائف، كانت قريش يعظمونها؛ كما قال أبو سفيان يوم أحد: « لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ...»(٢).

الشَّرْح

قال: (وَلِابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ؛ عَنْ مَنْصُورٍ؛ عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ اللَّاتَّ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾ [النجم:١٩]، قَالَ: كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيْقَ؛ فَمَاتَ فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ).

هذا على قراءة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ اللَّاتَّ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾ [النجم:١٩]، وهي قراءة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتفسيره على ذلك: يَلُتُّ لهم السويق، وهو اللَّاتَّ.

(مناسبته للترجمة: أنهم غلوا فيه لصلاحه حتى عبدوه وصار قبره وثنًا من أوثان المشركين).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٥٩).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٣٩، ٣٩٨٦، ٤٠٤٣، ٤٠٦٧، ٤٥٦١).

....

إذًا بداية عبادة اللَّاتِّ كانت تعظيم الصخرة التي كان يَلُتُّ السويق لهم عندها، والعكوف على قبره كذلك؛ وهذا من التبرك بآثار وقبور بعض من يظن صلاحهم، الذي يؤدي إلى عبادتهم.

والتفسير الآخر لقوله تعالى: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾ [النجم:١٩]. على القراءة المتواترة أنها أسماء مؤنثة اشتقت من أسماء الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

فعل ذلك المشركون؛ لأنهم يزعمون أن الملائكة بنات الله، فاشتقوا لها أسماء مؤنثة من أسماء الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، وسموا الأنصاب والأوثان بأسماء هذه الآلهة عندهم، فسموا اللات من الله، والعزى من العزيز، ومناة من المنان، وهي ترمز عندهم إلى الملائكة.

ولا مانع من أن يجتمع في الوثن الواحد عدة أسباب؛ فإنهم كانوا يجعلون هذه الصخور وهذه الأوثان والتماثيل والأشجار ترمز إلى معانٍ عندهم بلادليل ولا شبهة، وما أكثر ما يتلاعب الشيطان بهؤلاء! فهو يتلاعب بهم في اعتقادات سخيفة وأمور باطلة؛ فلا يبعد أن يجمع عليهم هذا وذاك، فيكون اعتقادهم في الملائكة -أولًا-، ثم يتعبد رجلٌ هناك بصنع الطعام للحجاج، فيكون عند صخرة، فيعكفون على قبره، فيجتمع في المكان الواحد عدة أسباب للشرك، وفي الوثن الواحد عدة أسباب له -والعياذ بالله-.

(قال ابن خزيمة: وكذا العزى، وكانت شجرة عليها بناء وأستار بنخلة، بين مكة والطائف، كانت قريش يعظمونها؛ كما قال أبو سفيان يوم أحد: « لَنَا الْعُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ...»).

إذًا الشاهد في الترجمة خطورة العكوف على قبر رجل صالح.



وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ». رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ(١).

ش: قلت: وفي الباب حديث أبي هريرة وحديث حسان بن ثابت. فأما حديث أبي هريرة، فرواه أحمد والترمذي وصححه(٢).

وحديث حسان أخرجه ابن ماجه من رواية عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن أبيه قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ....»(٣).

وحديث ابن عباس هذا في إسناده أبو صالح مولى أم هانئ، وقد ضعفه بعضهم، ووثقه بعضهم. قال علي بن المديني عن يحيى القطان: لم أر أحدًا من أصحابنا ترك أبا صالح مولى أم هانئ. وما سمعت أحدًا من الناس يقول فيه شيئًا، ولم يتركه شعبة ولا زائدة ولا عبد الله بن عثمان. وقال ابن معين: ليس به بأس، ولهذا أخرجه ابن السكن في صحيحه. انتهى من الذهب الإبريز عن الحافظ المزي.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: وقد جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من طريقين: فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ»، وذكر حديث ابن عباس. ثم قال: ورجال هذا ليس رجال هذا، فلم يأخذه أحدهما عن الآخر. وليس في الإسنادين من يتهم بالكذب، ومثل هذا حجة بلا ريب.

وهذا من أجود الحسن الذي شرطه الترمذي، فإنه جعل الحسن ما تعددت طرقه، ولم يكن فيه متهم، ولم يكن شاذًّا، أي: مخالفًا لما ثبت بنقل الثقات.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٣٧، ٣٥٦)، والترمذي (١٠٥٦).
(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٣٦)، والترمذي (٣٢٠)، والنسائي (٢٠٤٣).
(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٧٤).

....

وهذا الحديث تعددت طرقه، وليس فيها متهم، ولا خالفه أحد من الثقات، هذا لو كان عن صاحب واحد، فكيف إذا كان رواه عن صاحب وذاك عن آخر؟ فهذا كله يبين أن الحديث في الأصل معروف.

والذين رخصوا في الزيارة اعتمدوا على ما روي عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها زارت قبر أخيها عبد الرحمن، وقالت: «لَوْ شَهِدْتُكَ مَا زُرْتُكَ»[1]، وهذا يدل على أن الزيارة ليست مستحبة للنساء كما تستحب للرجال؛ إذ لو كان كذلك لاستحبت زيارته، سواء شهدته أم لا[2].

قلت: فعلى هذا لا حجة فيه لمن قال بالرخصة.

وهذا السياق لحديث عائشة رواه الترمذي من رواية عبد الله بن أبي مليكة عنها، وهو يخالف سياق الأثرم له عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: «أَنَّ عَائِشَةَ أَقْبَلَتْ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْمَقَابِرِ فَقُلْتُ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتِ؟ قَالَتْ: مِنْ قَبْرِ أَخِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لَهَا: أَلَيْسَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ قَدْ نَهَى، ثُمَّ أَمَرَ بِزِيَارَتِهَا»[3].

فأجاب شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ عن هذا، وقال: «وَلَا حُجَّةَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، فَإِنَّ الْمُحْتَجَّ عَلَيْهَا احْتَجَّ بِالنَّهْيِ الْعَامِّ فَدَفَعَتْ ذَلِكَ بِأَنَّ النَّهْيَ مَنْسُوخٌ، وَهُوَ كَمَا قَالَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَلَمْ يَذْكُرْ لَهَا الْمُحْتَجُّ النَّهْيَ الْمُخْتَصَّ بِالنِّسَاءِ الَّذِي فِيهِ لَعْنُهُنَّ عَلَى الزِّيَارَةِ. يُبَيِّنُ ذَلِكَ قَوْلُهَا: «قَدْ أَمَرَ بِزِيَارَتِهَا»، فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّهُ أَمَرَ بِهَا أَمْرًا يَقْتَضِي الِاسْتِحْبَابَ وَالِاسْتِحْبَابُ إِنَّمَا هُوَ ثَابِتٌ لِلرِّجَالِ خَاصَّةً.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٠٥٥)، وأحمد (٤/ ٣٦٥)، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٩).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٤٥-٣٥١).

(٣) أخرجه الحاكم (١/ ٥٣٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ١٣١).

ولو كانت تعتقد أن النساء مأمورات بزيارة القبور، لكانت تفعل ذلك كما يفعله الرجال، ولم تقل لأخيها لما زرتك، واللعن صريح في التحريم، والخطاب بالإذن في قوله: «فَزُورُوهَا»(١) لم يتناول النساء، فلا يدخلن في الحكم الناسخ، والعام إذا عرف أنه بعد الخاص لم يكن ناسخًا له عند جمهور العلماء، وهو مذهب الشافعي وأحمد في أشهر الروايتين عنه، وهو المعروف عند أصحابه، فكيف إذا لم يعلم أن هذا العام بعد الخاص؟! إذ قد يكون قوله: «لَعَنَ اللهُ زَوْارَاتِ الْقُبُورِ» -بعد إذنه للرجال في الزيارة- يدل على ذلك أنه قرنه بالمتخذين عليها المساجد والسرج، ومعلوم أن اتخاذ المساجد والسرج المنهي عنها محكم؛ كما دلَّت عليه الأحاديث الصحيحة وكذلك الآخر.

والصحيح: أن النساء لم يدخلن في الإذن في زيارة القبور لعدة أوجه:

أحدها: أن قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَزُورُوهَا» صيغة تذكير. وإنما يتناول النساء أيضًا على سبيل التغليب، لكن هذا فيه قولان، قيل: إنه يحتاج إلى دليل منفصل، وحينئذٍ فيحتاج تناول ذلك للنساء إلى دليل منفصل، وقيل: إنه يحتمل على ذلك عند الإطلاق. وعلى هذا فيكون دخول النساء بطريق العموم الضعيف، والعام لا يعارض الأدلة الخاصة، ولا ينسخها عند جمهور العلماء، ولو كان النساء داخلات في هذا الخطاب، لاستحب لهن زيارة القبور، وما علمنا أحدًا من الأئمة استحب لهن زيارة القبور، ولا كان النساء على عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخلفائه الراشدين يخرجن إلى زيارة القبور.

ومنها: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علل الإذن للرجال بأن ذلك: «تُرِقُّ الْقَلْبَ، وَتُدْمِعُ الْعَيْنَ، وَتُذَكِّرُ الْآخِرَةَ». هكذا في مسند أحمد(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (٩٧٧) من حديث بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٢١/ ١٤٠، ٢٢٣) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

....

ومعلوم أن المرأة إذا فتح لها هذا الباب، أخرجها إلى الجزع والندب والنياحة؛ لما فيها من الضعف وقلة الصبر.

وإذا كانت زيارة النساء مظنة، وسببًا للأمور المحرمة، فإنه لا يمكن أن يحد المقدار الذي لا يفضي إلى ذلك، ولا التمييز بين نوع ونوع.

ومن أصول الشريعة: أن الحكمة إذا كانت خفية أو منتشرة علق الحكم بمظنتها، فيحرم هذا الباب سدًّا للذريعة؛ كما حرم النظر إلى الزينة الباطنة، وكما حرم الخلوة بالأجنبية وغير ذلك. وليس في ذلك من المصلحة ما يعارض هذه المفسدة، فإنه ليس في ذلك إلا دعاؤها للميت، وذلك ممكن في بيتها.

ومن العلماء من يقول: التشييع كذلك، ويحتج بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ، فإنكنَّ تَفتنَّ الحي وتُؤذينَ الميت»(١).

وقوله لفاطمة: «أما إنك لَوْ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى، مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ»(٢)، ويؤيده ما ثبت في الصحيحين من أنه نهى النساء عن اتباع الجنائز(٣)، ومعلوم أن قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَلَمْ يَتْبَعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ»(٤)، وهو أدل على العموم من صيغة التذكير.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣/ ٤٥٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٢٣)، وأحمد (١١/ ٦٥٣)، وابن حبان (٧/ ٤٥١)، والحاكم (١/ ٥٢٩)، والطبراني في الكبير (١٣/ ٢٤، ١٤/ ٤٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٩٩).

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣١٣، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ٥٣٤٠، ٥٣٤١، ٥٣٤٢، ٥٣٤٣)، ومسلم (٩٣٨).

(٤) أخرجه البخاري (١٣٢٥)، ومسلم (٩٤٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

....

فإن لفظ (من) يتناول الرجال والنساء باتفاق الناس، وقد علم بالأحاديث الصحيحة أن هذا العموم لم يتناول النساء لنهي النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهن عن اتباع الجنائز، فإذا لم يدخلن في هذا العموم، فكذلك في ذلك بطريق الأولى. انتهى ملخصًا[١].

قلت: ويكون الإذن في زيارة القبور مخصوصًا للرجال، خص بقوله: «لَعَنَ اللهُ زَوْارَاتِ الْقُبُورِ...» الحديث. فيكون من العام المخصوص.

وعن ما استدل به القائلون بالنسخ أجوبة أيضًا.

منها: أن ما ذكروه عن عائشة وفاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا معارض مما ورد عنهما في هذا الباب، فلا يثبت به نسخ.

ومنها: أن قول الصحابي وفعله ليس حجة على الحديث بلا نزاع، وأما تعليمه عائشة كيف تقول إذا زارت القبور ونحو ذلك، فلا يدلُّ على نسخ ما دلت عليه الأحاديث الثلاثة من لعن زائرات القبور؛ لاحتمال أن يكون ذلك قبل هذا النهي الأكيد والوعيد الشديد، والله أعلم.

قال محمد بن إسماعيل الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه تطهير الاعتقاد: فإن هذه القباب والمشاهد التي صارت أعظم ذريعة إلى الشرك والإلحاد، وأكبر وسيلة إلى هدم الإسلام وخراب بنيانه: غالب- بل كل- من يعمرها هم الملوك والسلاطين والرؤساء والولاة، إما على قريب لهم، أو على من يحسنون الظن فيه من فاضل أو عالم أو صوفي أو فقير أو شيخ أو كبير، ويزوره الناس الذين يعرفونه، زيارة الأموات من دون توسل به ولا هتف باسمه، بل يدعون له ويستغفرون.

حتى ينقرض من يعرفه أو أكثرهم، فيأتي من بعدهم، فيجد قبرًا قد شيد عليه البناء، وسرجت عليه الشموع، وفرش بالفراش الفاخر، وأرخيت عليه الستور، وألقيت عليه

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٤٣-٣٥٦).

....

الأوراد والزهور، فيعتقد أن ذلك لنفع أو دفع ضر، وتأتيه السدنة يكذبون على الميت بأنه فعل وفعل، وأنزل بفلان الضر والنفع؛ حتى يغرسوا في جبلته كل باطل، والأمر ما ثبت في الأحاديث النبوية من لعن من أسرج على القبور، وكتب عليها، وبنى عليها، وأحاديث ذلك واسعة معروفة، فإن ذلك في نفسه منهي عنه، ثم هو ذريعة إلى مفسدة عظيمة. انتهى(١).

ومنه تعلم مطابقة الحديث للترجمة، والله أعلم.

قوله: «وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ» تقدم شرحه في الباب قبله.

قوله: «وَالسُّرُجَ». قال أبو محمد المقدسي: لو أبيح اتخاذ السرج عليها، لم يلعن من فعله؛ لأن فيه تضييعًا للمال في غير فائدة، وإفراطًا في تعظيم القبور أشبه بتعظيم الأصنام.

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اتخاذها مساجد وإيقاد السرج عليها من الكبائر(٢).

قوله: (رواه أهل السنن). يعني: أن أبا داود والترمذي وابن ماجه فقط، ولم يروه النسائي(٣).

الشَّرْح

وقوله: (وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: «لَعَنَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ الْقُبُوْرِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ». رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ بإسناد ضعيف).

---

(١) انظر: تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد (ص٤٨).

(٢) انظر: إغاثة اللهفان (١/ ٢١٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٣٦)، والترمذي (٣٢٠)، و ابن ماجه (١٥٧٤)، وقد رواه النسائي (٢٠٤٣).

قال الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ضعيف بهذا السياق والتمام[١].

وصحح الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ حديث: «**لَعَنَ اللهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ**»[٢].

ورُوِيَ نحوه عن أبي هريرة وحسان بن ثابت بلفظ: «**لَعَنَ اللهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ**».

الفائدة من ذلك في مسألة: ما يجوز وما لا يجوز من زيارة النساء للقبور.

فعلى رواية: «لَعَنَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَاتِ الْقُبُوْرِ» الضعيفة، فالحديث يدل على تحريم زيارة المرأة للقبور نهائيًّا.

وأما على حديث: «**لَعَنَ اللهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ**»، فهذا يدل على النهي عن تكرار الزيارة، التي تؤدي إلى وجود المنكرات؛ لأن النساء عقولهن ضعيفة وقلوبهن كذلك، فكثرة ترددها على القبور مما يوقظ في قلبها أنواعًا من الفتن.

شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ يرجح تحريم زيارة النساء للقبور مطلقًا، ويرى أن قول رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُزَهِّدُ فِي الدُّنْيَا، وَتُذَكِّرُ الْآخِرَةَ**»[٣]. هذا خاص بالرجال دون النساء، وليس هذا بظاهر -إن شاء الله-؛ فإن الحديث قد ثبت أن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَ عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا ما تقول عند زيارة القبر، وأنه قال لها: «**قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَلاحِقُونَ**»[٤].

---

(١) انظر: الإرواء (٣/ ٢١٢)، والتعليقات الحسان (٥/ ١٣٦).

(٢) انظر: صحيح الجامع الصغير وزياداته (٢/ ٩٠٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٧١).

(٤) أخرجه مسلم (٩٧٤).

ولم يحتجوا فقط؛ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في احتجاجه بعد أن ذكر قوة إسناد حديث: «**لَعَنَ اللهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ**»، مع أنه- كما ذكرنا- لا يدل على تحريم الزيارة النادرة.

قال: «وَالَّذِينَ رَخَّصُوا فِي الزِّيَارَةِ اعْتَمَدُوا عَلَى مَا يُرْوَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا زَارَتْ قَبْرَ أَخِيهَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَ قَدْ مَاتَ فِي غَيْبَتِهَا وَقَالَتْ: لَوْ شَهِدْتُكَ لَمَا زُرْتُكَ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الزِّيَارَةَ لَيْسَتْ مُسْتَحَبَّةً لِلنِّسَاءِ، كَمَا تُسْتَحَبُّ لِلرِّجَالِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَاسْتُحِبَّ لَهَا زِيَارَتُهُ، كَمَا تُسْتَحَبُّ لِلرِّجَالِ زِيَارَتُهُ، سَوَاءٌ شَهِدَتْهُ أَوْ لَمْ تَشْهَدْهُ»(١).

الحقيقة أن هذا ليس فقط احتجاجهم -كما ذكرنا-، فهم يحتجون بأن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا مَضَتْ وراء الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى القبور، ورأته يصلي عليهم صلاته على الأموات كالمودع للأحياء والأموات، والنبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما أنكر عليها خروجها وراءه إلى القبور، إنما أنكر أن تظن أنه يحيف بها، وأنه ذهب إلى بعض نسائه، وهذا الحديث في الصحيح(٢).

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٢٤/ ٣٤٥).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٩٧٤): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ أُمِّي قَالَ: فَظَنَنَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي وَلَدَتْهُ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: قَالَتْ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا عِنْدِي، انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ، فَاضْطَجَعَ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنْ قَدْ رَقَدْتُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا، وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا، وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ، ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا، فَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي، وَاخْتَمَرْتُ، وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي، ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ، حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ، فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ، فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلْتُ، فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ، فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ، فَلَيْسَ إِلَّا أَنِ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ، فَقَالَ: «**مَا لَكِ؟ يَا عَائِشُ، حَشْيَا رَابِيَةً**» قَالَتْ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ، =

إذًا هم احتجوا بأدلة صحيحة تدل على جواز ذلك مرفوعًا، ومما يدل على ذلك أيضًا على سبيل الندرة حديث أم عطية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «نُهِينَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يَعْزِمْ عَلَيْنَا»(١). وهو حديث في الصحيح، وهو يدل على أن النهي للكراهة للتنزيه، واتباع الجنائز مقتضاه الوصول إلى القبور؛ فإن الجنازة ممتدة إلى أن يدفن صاحبها -أن يدفن الميت في القبر-، فهذا هو اتباع الجنازة، وهن قد نهين عن ذلك من غير تحريم.

فالصحيح أن المرأة لا يحرم عليها زيارة القبر على سبيل الندرة، وبشرط ألا يترتب على ذلك مفسدة، وأما إذا ترتب على ذلك مفسدة من تبرج أو نياحة أو غلو في صاحب القبر، والعاطفة عند النساء قوية والعقول ضعيفة؛ فيخشى من تكرار الزيارة، لذلك فهذا قد ينهى عنه، بل قد تلعن فاعلته.

طالب: ماذا عن اتباع الجنازة للنساء؟

فضيلة الشيخ: لا، هذا مكروه أصلًا، النساء مكروه أن يتبعن الجنائز، اتباع الجنائز أشد من زيارة القبور؛ لأن اتباع الجنائز ساعة الدفن يكون القلب عندها أضعف، وأما إذا ما دُفِنَ، فإن الحال يكون أهون.

=قَالَ: «**لَتُخْبِرِينِي أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: «**فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي؟**» قُلْتُ: نَعَمْ، فَلَهَدَنِي فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعَتْنِي، ثُمَّ قَالَ: «**أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ؟**» قَالَتْ: مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمْهُ اللهُ، نَعَمْ، قَالَ: «**فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ، فَنَادَانِي، فَأَخْفَاهُ مِنْكِ، فَأَجَبْتُهُ، فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكِ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ، وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي، فَقَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ**»، قَالَتْ: قُلْتُ: كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ**».

(١) أخرجه البخاري (١٢٧٨)، ومسلم (٩٣٨).

....

يقول الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فعلى هذا لا حجة فيه لمن قال بالرخصة.

وهذا السياق لحديث عائشة رواه الترمذي من رواية عبد الله بن أبي مُليكة عنها، وهو يخالف سياق الأثرم له عن عبد الله ابن أبي مليكة أيضًا: «أن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنهَا أقبلت ذات يوم من المقابر، فقلت لها: يا أم المؤمنين أليس نهى رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عن زيارة القبور؟ قالت: نعم نهى عن زيارة القبور، ثم أمر بزيارتها»).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَلَا حُجَّةَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ. فَإِنَّ الْمُحْتَجَّ عَلَيْهَا احْتَجَّ بِالنَّهْيِ الْعَامِّ، فَدَفَعَتْ ذَلِكَ بِأَنَّ النَّهْيَ مَنْسُوخٌ. وَهُوَ كَمَا قَالَتْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ لَهَا الْمُحْتَجُّ النَّهْيَ الْمُخْتَصَّ بِالنِّسَاءِ الَّذِي فِيهِ لَعْنُهُنَّ عَلَى الزِّيَارَةِ).

الحقيقة أن اللعن كان على كثرة الزيارة -والله أعلم-.

(يُبَيِّنُ ذَلِكَ قَوْلُهَا: « قَدْ أَمَرَ بِزِيَارَتِهَا « فَهَذَا يُبَيِّنُ أَنَّهُ أَمَرَ بِهَا أَمْرًا يَقْتَضِي الِاسْتِحْبَابَ، وَالِاسْتِحْبَابُ إنَّمَا هُوَ ثَابِتٌ لِلرِّجَالِ خَاصَّةً، وَلَوْ كَانَتْ عَائِشَةُ تَعْتَقِدُ أَنَّ النِّسَاءَ مَأْمُورَاتٌ بِزِيَارَةِ الْقُبُورِ لَكَانَتْ تَفْعَلُ ذَلِكَ كَمَا يَفْعَلُهُ الرِّجَالُ، وَلَمْ تَقُلْ لِأَخِيهَا: لَمَا زُرْتُكَ»).

فهناك خصوصية للنساء أنها لا تكثر من الزيارة.

يقول: (واللعن صريح في التحريم، والخطاب بالإذن في قوله: «فزوروها» لم يتناول النساء).

هذا ليس بظاهر، بل الظاهر أنه تناولها بدليل الرواية الأخرى، التي علمها فيها ما تقوله عند زيارة القبر، فهذا من أظهر الأدلة على دخول النساء في ذلك، ثم إن ما يخاطب به الشرع مجموع الرجال والنساء يكون بصيغة الخطاب للمذكر؛ فإن ذلك مما لا يختلف فيه أحدٌ؛ أَنَّ خِطَابَ جَمْعِ الرِّجالِ والنساءِ معًا يُخَاطَبُ فيه المجموع بصيغة المذكر، فالكلام فيه بعيد.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فلا يدخلن في الحكم الناسخ، والعام إذا عُرِفَ أنه بعد الخاص لم يكن ناسخًا له عند جمهور العلماء، وهو مذهب الشافعي وأحمد في أشهر الروايتين عنه).

ليس لأنه عام بعد خاص، بل هناك تصريح بالنسخ، قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا». هذا تصريح بالنسخ لا يحتمل.

قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِنَّهَا تُزَهِّدُ فِي الدُّنْيَا، وَتُذَكِّرُ الْآخِرَةَ». إذًا التذكير بالآخرة، فهذا يدل على دخول جميع المكلفين فيه.

يقول: (وهو المعروف عند أصحابه).

هو أن العام إذا عُرف أنه بعد الخاص، لم يكن ناسخًا له.

(فكيف إذا لم يعلم أن هذا العام بعد الخاص؟ إذ قد يكون قوله: «لعن الله زوارات القبور» بعد إذنه للرجال في الزيارة. يدل على ذلك أنه قرنه بالمتخذين عليها المساجد والسرج.

ومعلوم أن اتخاذ المساجد والسرج المنهي عنها محكم، كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة وكذلك الآخر).

يقول: (والصحيح: أن النساء لم يدخلن في الإذن في زيارة القبور لعدة أوجه:

أحدها: أن قوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فزوروها صيغة تذكير، وإنما يتناول النساء أيضًا على سبيل التغليب. لكن هذا فيه قولان، قيل: إنه يحتاج إلى دليل منفصل، وحينئذٍ فيحتاج تناول ذلك للنساء إلى دليل منفصل).

عندنا الدليل المنفصل، وهو حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا المتقدم.

(وقيل: إنه يُحمل على ذلك عند الإطلاق).

وهذا هو الظاهر.

(وعلى هذا فيكون دخول النساء بطريق العموم الضعيف، والعام لايعارض الأدلة الخاصة ولا ينسخها عند جمهور العلماء).

كما ذكرنا فإن عندنا الدليل الخاص؛ فلا نحتاج إلى ذلك.

(ولو كان النساء داخلات في هذا الخطاب لاستحب لهن الزيارة للقبور).

ذكرنا أنه يستحب، ولكن على سبيل الندرة.

(وما علمنا أحدًا من الأئمة استحب لهن زيارة القبور، ولا كان النساء على عهد النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخلفائه الراشدين يخرجن إلى زيارة القبور).

عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا خرجت إلى زيارة القبور، وكن يخرجن إلى الجنائز؛ حيث لم يُعْزَمْ عليهن بالنهي.

وقد قال الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لامرأة تبكي عند قبر: «**اتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي**»[1]. فأنكر رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليها عدم الصبر، ولم ينكر عليها وجودها عند القبر.

(ومنها: أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علل الإذن للرجال بأن ذلك: « يذكر الموت، ويرقق القلب، وتدمع العين» هكذا في مسند أحمد.

ومعلوم أن المرأة إذا فُتِحَ لها هذا الباب أخرجها إلى الجزع والندب والنياحة؛ لما فيها من الضعف وقلة الصبر).

ذكرنا أن مظنة ذلك الكثرة والمداومة على الزيارة، الذي يفيده لفظ «زوَّارات».

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٥٢)، ومسلم (٩٢٦).

(وإذا كانت زيارة النساء مظنة وسببًا للأمور المحرمة؛ فإنه لا يمكن أن يحد المقدار الذي لا يفضي إلى ذلك؛ ولا التمييز بين نوع ونوع).

فلا يقال: إنه لا فرق بين قليل وكثير. لا، كم من الأدلة فرقت بين القليل والكثير بناءً على حصول المفسدة من عدم حصولها!

(ومن أصول الشريعة: أن الحكمة إذا كانت خفية أو منتشرة عُلِّق الحكم بمظنتها. فيحرم هذا الباب سدًّا للذريعة، كما حرم النظر إلى الزينة الباطنة، وكما حرم الخلوة بالأجنبية وغير ذلك. وليس في ذلك من المصلحة ما يعارض هذه المفسدة؛ فإنه ليس في ذلك إلا دعاؤها للميت، وذلك ممكن في بيتها).

تذكرها الآخرة من غير مفسدة النياحة مصلحة معتبرة.

يقول: (ومن العلماء من يقول: التشييع كذلك، ويحتج بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ارجعن مأزورات غير مأجورات، فإنكن تفتن الحي وتؤذين الميت»).

هذا الحديث ضعيف، ولو صح، فهو محمول على النياحة، على النائحة التي تفتن الحي، وتؤذي الميت، وليس أنه على كل أحدٍ.

(وقوله لفاطمة: «أما إنك لو بلغت معهم الكدى لم تدخلي الجنة»).

حديث -أيضًا- ضعيف.

(ويؤيده ما ثبت في الصحيحين من «أنه نهى النساء عن اتباع الجنائز»).

كان هنا لابد من التكملة، وهي من حديث أم عطية: «وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا»؛ لأنه يرى أن ما فعلته ملعونة، فكيف لم يعزم عليهن، وهذا يقتضي اللعن؟! فهذا كلام لا يستقيم.

....

(ومعلوم أن قوله ﷺ: «**مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ**». هو أدل على العموم من صيغة التذكير؛ فإن لفظ «**مَنْ**» يتناول الرجال والنساء باتفاق الناس.

وقد عُلِمَ بالأحاديث الصحيحة أن هذا العموم لم يتناول النساء لنهي النبي ﷺ لهن عن اتباع الجنائز، فإذا لم يدخلن في هذا العموم فكذلك في ذلك بطريق الأولى». انتهى ملخصًا).

الذي نراه راجحًا في هذه المسألة ما يخالف كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قلتُ -أي الشارح-: (ويكون الإذن في زيارة القبور مخصوصًا للرجال، خُصَّ بقوله: «**لَعَنَ اللهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ...**» الحديث. فيكون من العام المخصوص).

كما ذكرنا هناك أدلة خاصة على جواز ذلك.

(وعما استدل به القائلون بالنسخ أجوبة أيضًا.

منها: أن ما ذكروه عن عائشة وفاطمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا معارض بما ورد عنهما في هذا الباب فلا يثبت به نسخ).

المعارض هو الحديث الماضي، وهو حديث ضعيف.

(ومنها: أن قول الصحابي وفعله ليس حجة على الحديث بلا نزاع. وأما تعليمه عائشة كيف تقول إذا زارت القبور ونحو ذلك، فلا يدل على نسخ ما دلت عليه الأحاديث الثلاثة من لعن زائرات القبور؛ لاحتمال أن يكون ذلك قبل هذا النهي الأكيد والوعيد الشديد -والله أعلم-).

هذا الكلام معناه أنه يقول: إن حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا هذا هو المنسوخ، من أين له بالتاريخ؟ الأصل عدم القول بالنسخ مع إمكان الجمع، ولابد من ثبوت التاريخ؛

....

فهل يمكن الجمع؟ يمكن الجمع، بأن يحمل هذا -كما ذكرنا- على كثرة الزيارة المفضية إلى المنكر، وهذا إلى الزيارة النادرة التي لا تؤدي إلى ذلك، فيمكن الجمع بين الأدلة، فلا سبيل إلى القول بالنسخ، فضلًا عن مجرد احتماله لرد الدليل؛ أي: أنه لا يصح أن يقال: يحتمل أن يكون منسوخًا. فالاحتمال هذا الأصل عدمه، وبالتالي فهذا القول ليس بظاهر.

(قال محمد بن إسماعيل الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتابه تطهير الاعتقاد).

محمد بن إسماعيل الصنعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ صاحب سبل السلام في كتاب تطهير الاعتقاد، وله زلات في هذا الكتاب، كتاب تطهير الاعتقاد هذا فيه زلة شديدة، وهو طبعًا كتاب جيد في الجملة، لكن من أخطرها أنه يقول: إن هؤلاء القوم لم يثبت لهم حكم الإسلام ابتداءً، ولم يدخلوا في الإسلام أصلًا. وهذا قولٌ لم يُسْبق إليه في الحقيقة، وهو قد رجع عن المسألة برمتها، هو رجع عن هذا الكتاب، ورجع يقول: إن طلب قضاء الحاجات من الأموات شرك أصغر. فهو مضطرب في هذه المسألة للأسف.

يقول رَحِمَهُ ٱللَّهُ: («فإن هذه القباب والمشاهد التي صارت أعظم ذريعة إلى الشرك والإلحاد، وأكبر وسيلة إلى هدم الإسلام وخراب بنيانه: غالب - بل كل - من يعمرها هم الملوك والسلاطين والرؤساء والولاة، إما على قريب لهم أو على من يحسنون الظن فيه من فاضل أو عالم أو صوفي أو فقير أو شيخ كبير، ويزوره الناس الذين يعرفونه زيارة الأموات من دون توسل به ولا هتف باسمه، بل يدعون له ويستغفرون حتى ينقرض من يعرفه أو أكثرهم، فيأتي مَنْ بعدهم فيجد قبرًا قد شُيِدَ عليه البناء، وسُرِّجَت عليه الشموع، وفرش بالفراش الفاخر، وأرخيت عليه الستور، وألقيت عليه الأوراد والزهور، فيعتقد أن ذلك لنفع أو دفع ضر، وتأتيه السدنة يكذبون على الميت بأنه فعل

....

وفعل، وأنزل بفلان الضر وبفلان النفع، حتى يغرسوا في جبلته كل باطل، والأمر ما ثبت في الأحاديث النبوية من لعن من أسرج على القبور وكتب عليها وبنى عليها. وأحاديث ذلك واسعة معروفة؛ فإن ذلك في نفسه منهي عنه، ثم هو ذريعة إلى مفسدة عظيمة». انتهى).

اتخاذ السرج رغم ضعف الرواية إلا أنه من البدع والضلالات المنكرة، التي أحدثت، «**وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ**»[1].

(قوله: «السُّرُج» قال أبو محمد المقدسي: «لو أبيح اتخاذ السرج على القبور لم يلعن من فعله؛ لأن فيه تضييعًا للمال في غير فائدة؛ وإفراطًا في تعظيم القبور أشبه بتعظيم الأصنام». وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «اتخاذها مساجد وإيقاد السرج عليها من الكبائر»).

وإنارة القبور من ذلك؛ لأن ذلك من أسباب تعظيمها.

ولو احتاجوا إلى دفن ميت، فهم يأتون بشيء مؤقت، ثم يرجعون بالمصابيح معهم بعد أن يدفنوا ليلًا إذا احتاجوا إلى ذلك.



(١) أخرجه النسائي (١٥٧٨).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ الْأَوْثَانِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ الْعِبَادَةِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَسْتَعِذْ إِلَّا مِمَّا يَخَافُ وُقُوعَهُ.

الرَّابِعَةُ: قَرْنُهُ بِهَذَا اتِّخَاذَ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ.

الْخَامِسَةُ: ذِكْرُ شِدَّةِ الْغَضَبِ مِنَ اللهِ.

السَّادِسَةُ: وَهِيَ مِنْ أَهَمِّهَا: مَعْرِفَةُ صِفَةِ عِبَادَةِ اللَّاتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الْأَوْثَانِ.

السَّابِعَةُ: مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ الْقَبْرِ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ.

التَّاسِعَةُ: لَعْنُهُ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ.

الْعَاشِرَةُ: لَعْنُهُ مَنْ أَسْرَجَهَا.



٢١- بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَى جَنَابَ التَّوْحِيدِ وَسدِّه كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِّلُ إِلَى الشِّركِ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [التوبة:١٢٨-١٢٩].

ش: قوله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَى جَنَابَ التَّوْحِيدِ وَسدِّه كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِّلُ إِلَى الشِّركِ).

الجناب: هو الجانب. والمراد حمايته عما يقرب منه أو يخالطه من الشرك وأسبابه.

قوله: (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴾ [التوبة:١٢٨-١٢٩]).

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يقول الله تعالى ممتنًّا على المؤمنين بما أرسل إليهم رسولًا من أنفسهم، أي: من جنسهم وعلى لغتهم؛ كما قال إبراهيم عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ ﴾ [البقرة:١٢٩]، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران:١٦٤]، وقال تعالى: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ﴾ [التوبة:١٢٨]، أي: منكم؛ كما قال جعفر بن أبي طالب للنجاشي[(١)]، والمغيرة بن شعبة

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ٢٦٦، ٢٧/ ١٧٢)، وأبو نعيم في الحلية (١/ ١١٥)، والبيهقي في سننه (٩/ ٩)، وابن خزيمة (٤/ ١٣)، وانظر: تاريخ الإسلام (١/ ١٩٢-١٩٣)، والبداية والنهاية (٣/ ٩٣)، والكامل في التاريخ (١/ ٦٧٧).

....

لرسول كسرى: إن الله بعث فينا رسولًا منا نعرف نسبه وصفته، ومدخله ومخرجه، وصدقه وأمانته...وذكر الحديث(١).

قال سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ قال: لَمْ يُصِبْهُ شَيْءٌ مِنْ وِلَادَةِ الجَاهِلِيَّةِ(٢).

وقوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أي: يعز عليه الشيء الذي يعنت أمته، ويشق عليها، ولهذا جاء في الحديث المروي من طرق عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»(٣)، وفي الصحيح: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ»(٤)، وشريعته كلها سمحة سهلة كاملة، ميسرة على من يسرها الله عليه.

قوله: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ أي: على هدايتكم ووصول النفع الدنيوي والأخروي إليكم.

وعن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَرَكْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا طَائِرٌ يُقَلِّبُ جَنَاحَيْهِ فِي الهَوَاءِ، إِلَّا وَهُوَ يُذَكِّرُنَا مِنْهُ عِلْمًا، قَالَ: فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا بَقِيَ شَيْءٌ يُقَرِّبُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ، إِلَّا وَقَدْ بُيِّنَ لَكُمْ»(٥).

وقوله: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة:١٢٨]، كما قال تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢١٥﴾ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢١٦﴾ وَتَوَكَّلْ عَلَى

---

(١) أخرجه الطبري في التاريخ (٣/ ٤٩٦)، وأبو نعيم في الدلائل (١/ ٥٤٥ رقم ٤٧٦)، وانظر: البداية والنهاية (٧/ ٤٩).
(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٢/ ٩٧)، والبيهقي في السنن (٧/ ١٩٠).
(٣) أخرجه أحمد (٣٦/ ٦٢٤، ٦٢٥) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.
(٤) أخرجه البخاري (٣٩، ٥٦٧٣، ٦٤٦٣، ٧٢٣٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/ ١٥٥).

ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ [الشعراء:٢١٥-٢١٧]، وهكذا أمره تعالى في هذه الآية الكريمة، وهي قوله: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ﴾ أي: عما جئتم به من الشريعة العظيمة المطهرة الكاملة ﴿حَسْبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [التوبة:١٢٩].

قلت: فاقتضت هذه الأوصاف التي وصف بها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حق أمته أن أنذرهم وحذرهم الشرك الذي هو أعظم الذنوب، وبيّن لهم ذرائعه الموصلة إليه، وأبلغ في نهيهم عنها، ومن ذلك تعظيم القبور والغلو فيها، والصلاة عندها وإليها، ونحو ذلك مما يوصل إلى عبادتها، كما تقدم، وكما سيأتي في أحاديث الباب.

الشَّرْح

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَقُولُ تَعَالَى مُمْتَنًّا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَيْ مِنْ جِنْسِهِمْ وَعَلَى لُغَتِهِمْ كَمَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ [الْبَقَرَة:١٢٩]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ**﴾ [آلِ عِمْرَانَ:١٦٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ أَيْ مِنْكُمْ وَبِلُغَتِكُمْ كَمَا قَالَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّجَاشِيِّ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ لِرَسُولِ كِسْرَى: «إِنَّ اللهَ بَعَثَ فِينَا رَسُولًا مِنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِفَتَهُ وَمُدْخَلَهُ وَمُخْرَجَهُ وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ قَالَ: لَمْ يُصِبْهُ شَيْءٌ مِنْ وِلَادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ وَلَمْ أَخْرُجْ مِنْ سِفَاحٍ**»».

أي: كله من نكاح، لا من سفاح.

....

«وقوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أَيْ: يَعِزُّ عَلَيْهِ الشَّيْءُ الَّذِي يَعْنِتُ أُمَّتَهُ وَيَشُقُّ عَلَيْهَا، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ مِنْ طُرُقٍ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «**بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ**»».

هذا الحديث بطرقه حسن؛ فقد جاء في الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللهِ الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ**»(١).

الحنيفية هي الميل إلى الله، والسمحة هي السهلة التي لا تكلف فيها.

(وَفِي الصَّحِيحِ: «**إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ**»، وَشَرِيعَتُهُ كُلُّهَا سَهْلَةٌ سَمْحَةٌ كَامِلَةٌ يَسِيرَةٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهَا اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ).

وقوله: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾ أَيْ: عَلَى هِدَايَتِكُمْ ووصول النفع الدنيوي والأخروي إليكم.

وعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: « تَرَكْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا طَائِرٌ يُقَلِّبُ جَنَاحَيْهِ فِي الْهَوَاءِ، إِلَّا وَهُوَ يُذَكِّرُنَا مِنْهُ عِلْمًا».

قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا بَقِيَ شَيْءٌ يُقَرِّبُ مِنَ الجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ؛ إِلَّا وَقَدْ بُيِّنَ لَكُمْ**».

وقوله: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ كما قال تعالى: ﴿ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢١٥﴾ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢١٦﴾ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ﴾ [الشعراء:٢١٥-٢١٧]. وَهَكَذَا أَمَرَهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى:

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧/ ٢٢٩)، والبغوي في شرح السنة (٤/ ٤٧).

....

﴿ فَإِن تَوَلَّوْاْ ﴾ أَيْ: تَوَلَّوْا عَمَّا جِئْتَهُمْ بِهِ مِنَ الشَّرِيعَةِ الْعَظِيمَةِ الْمُطَهَّرَةِ الْكَامِلَةِ الشَّامِلَةِ، ﴿ فَقُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴾).

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فاقتضت هذه الأوصاف التي وصف الله بها رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حق أمته أن أنذرهم وحذرهم الشرك الذي هو أعظم الذنوب، وبيّن لهم ذرائعه الموصلة إليه، وأبلغ في نهيهم عنها، ومن ذلك تعظيم القبور والغلو فيها، والصلاة عندها وإليها، ونحو ذلك).

الشاهد من الآية أن ذلك من رأفة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحرصه على مصلحة المسلمين، وأن الشرك وذرائع الشرك من أعظم أسباب عذاب الناس، ومن رأفة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورحمته بالأمة أنه لا بد أن يحذرهم من ذلك، ومن كونه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عزيز عليه ما أصاب المؤمنين من مشقة، فلا يمكن ألا يحذرهم من الشيء الذي يصيبهم بأنواع المشقة كلها وأنواع العذاب كلها، بل لا بد أن يحذرهم من كل ما يخدش كمال التوحيد، فضلًا عن الشرك الظاهر -والعياذ بالله-.



وَعَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ». رَوَاهُ أَبُو دَاودَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ رُوَاتُهُ ثِقَاتٌ[١].

ش: قوله: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا**».

قال شيخ الإسلام: أي: لا تعطلوها من الصلاة فيها والدعاء والقراءة، فتكون بمنزلة القبور، فأمر بتحري العبادة في البيوت، ونهى عن تحريها عند القبور، عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تَشَبَّهَ بهم من هذه الأمة.

وفي الصحيحين عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «**اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا**»[٢]، وفي صحيح مسلم عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ**»[٣] [٤].

قوله: «**وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا**» قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: العيد اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد، عائدًا إما بعود السنة، أو بعود الأسبوع، أو الشهر، ونحو ذلك[٥].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: العيدُ ما يُعتاد مجيئه وقَصده من زمان ومكان، مأخوذ من المعاودة والاعتياد. فإذا كان اسمًا للمكان، فهو المكان الذي يقصد فيه الاجتماع وانتيابه

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، وابن أبي شيبة (٢/ ٦٠)، والطبراني في الأوسط (٨/ ٨١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٢، ١١٨٧)، ومسلم (٧٧٧).

(٣) أخرجه مسلم (٧٨٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٥٧).

(٥) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٤١).

....

للعبادة وغيرها؛ كما أن المسجد الحرام ومنى ومزدلفة وعرفة والمشاعر جعلها الله عيدًا للحنفاء ومثابة؛ كما جعل أيام العيد فيها عيدًا.

وكان للمشركين أعياد زمنية ومكانية، فلما جاء الله بالإسلام أبطلها، وعوض الحنفاء منها عيد الفطر وعيد النحر وأيام منى، كما عوضهم من أعياد المشركين المكانية بالكعبة ومنى ومزدلفة وعرفة والمشاعر[(١)].

قوله: «وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ».

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: يشير بذلك إلى أن ما ينالني منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبري وبعدكم، فلا حاجة لكم إلى اتخاذه عيدًا[(٢)].

قوله: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا». تقدم كلام شيخ الإسلام في معنى الحديث قبله. اهـ.



الشرح

قال: (عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوْتَكُمْ قُبُوْرًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِيْ عِيْدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**». رواه أبو داود بإسناد حسن. ورواته ثقات.

قوله: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوْتَكُمْ قُبُوْرًا**». قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أي لا تعطلوها من الصلاة فيها والدعاء والقراءة، فتكون بمنزلة القبور، فأمر بتحري العبادة في البيوت).

المقصود صلاة النوافل.

(ونهى عن تحريها عند القبور، عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تشبه بهم من هذه الأمة»).

---

(١) انظر: إغاثة اللهفان (١/ ٢٠٩).

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٧٣).

وذلك أنهم يتحرونها عند القبور، ويتركونها في البيوت والمساجد التي أسست على التقوى.

قوله: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوْتَكُمْ قُبُوْرًا**»؛ أي: صلوا فيها صلاة النوافل، هذا هو الوجه الظاهر.

وهناك وجه آخر، وهو أن المراد من قوله: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوْتَكُمْ قُبُوْرًا**» على ظاهرها، بمعنى لا تدفنوا في البيوت، والدفن في البيوت مكروه، إلا أن يكون هناك سببٌ يقتضي ذلك، مثل أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُفِنَ في بيته؛ لأن الأنبياء تدفن حيث قبضوا، وإنما دفن أبو بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في حجرة عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لمصلحة مجاورة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والرغبة في ملازمته حيًّا وميتًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذه مصلحة عظيمة بلا شك، فقد كانت عائشة تريدها لنفسها، ولكن آثرت بها عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لمنزلته.

وهذا -كما ذكرنا - دليل على أن النهي هنا في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوْتَكُمْ قُبُوْرًا**» بمعنى: لا تدفنوا فيها؛ يكون على التنزيه، وقد ذكرنا من قبل أنه إذا دُفِنَ رجل في منزل، لم تحرم الصلاة في هذا المنزل، ولكن حرمت الصلاة إلى قبره، وحرم أن يقصد إنسان المجيء إلى المنزل ليصلي عند القبر، فهنا قد اتخذ القبر مسجدًا، وأما إذا كان يصلي كما كان يصلي قبل ذلك؛ كالنساء تصلي في البيت، فهذا لا يمنع منه -والله أعلى وأعلم- بشرط ألا يتخذوه قبلة.

قال: (وفي الصحيحين عن ابن عمر مرفوعًا: «**اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوْتِكُمْ؛ وَلَا تَتَّخِذُوْهَا قُبُوْرًا**»).

وهو نفس المعنى، والجملة الأولى قرينة على إرادة المعنى الأول الذي ذكرنا من قوله: «**وَلَا تَتَّخِذُوْهَا قُبُوْرًا**» بمعنى: صلوا فيها صلاة النافلة؛ لأن القبور لا يُصلَّى فيها، فهنا شبه الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ البيت الذي لا يصلى فيه بالقبر.

(وفي صحيح مسلم عن ابن عمر مرفوعًا: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي يَسْمَعُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ تُقْرَأُ فِيهِ**»). رواه مسلم. هذا من حديث أبي هريرة، وليس عن ابن عمر كما ذكر المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قوله: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، فَإِنَّ...**». فقوله: «**فَإِنَّ**» هذه صريحة في التعليل؛ يعني: اقرؤوا فيها القرآن، صلوا فيها واقرؤوا فيها القرآن، وهذا دليل ظاهر جدًّا على أن المقابر لا يقرأ عندها القرآن، وأن قراءة القرآن عند القبر بدعة؛ لأنه قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي يَسْمَعُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ تُقْرَأُ فِيهِ**».

فالتعليل بقوله: «**فَإِنَّ**»؛ أي: اقرؤوا فيها سورة البقرة، ولا تجعلوها كالقبور التي لا يقرأ فيها القرآن، ولا يُصلَّى فيها. إذًا يستفاد من هذا عدم مشروعية الصلاة ولا قراءة القرآن عند القبور.

قوله: («**وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِيْ عِيْدًا**». قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «العيد اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد، عائدًا إما بعود السنة أو بعود الأسبوع أو الشهر ونحو ذلك».

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «العيد ما يُعْتاد مجيئه وقصده من زمان ومكان، مأخوذ من المعاودة والاعتياد. فإذا كان اسمًا للمكان فهو المكان الذي يقصد فيه الاجتماع وانتيابه للعبادة وغيرها).

أي: أن ينتاب للعبادة أو لغير العبادة؛ مثل: اللعب واللهو إذا خُصِّصَ له مكان معين.

(كما أن المسجد الحرام ومنى ومزدلفة وعرفة والمشاعر جعلها الله عيدًا للحنفاء ومثابة، كما جعل أيام العيد فيها عيدًا).

هذا عيد زماني وعيد مكاني لمن شهد الحج، وعيد زماني في كل بقاع الأرض للمسلمين، لكن هناك أعياد مكانية؛ بمعنى أماكن يُعْتاد فيها أفعال معينة.

يقول: (وكان للمشركين أعياد زمانية ومكانية).

مثل سؤال النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن بوانة: «**هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟**»[1]؛ إذًا هذا عيد مكاني؛ مثل: الموالد.

(فلما جاء الله بالإسلام أبطلها).

أي: أبطل الأعياد الزمانية والمكانية التي كانت للمشركين.

(وعوض الحنفاء منها عيد الفطر وعيد النحر وأيام منى، كما عوضهم من أعياد المشركين المكانية بالكعبة ومنى ومزدلفة وعرفة والمشاعر»).

وزاد على ذلك مسجد النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، والمسجد الأقصى بعد فتحه صار عيدًا مكانيًّا، يُعْتاد ويُقصَد للزيارة، نسأل الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ أن يرده للمسلمين!

هذا كلام حسن جدًّا في إبطال أعياد الكفار الزمانية والمكانية، ولو لم تكن إلا مجرد أماكن للهو واللعب، فضلًا عن أن تكون أعيادًا تدلُّ على اعتقاداتهم الكفرية -والعياذ بالله-، وأن تكون تلك الأماكن مجتمعات يجتمعون فيها لممارسة الشرك والبدع والضلالات -والعياذ بالله-، فذلك أشد وأفظع؛ سواء كان زمانيًّا فقط، أو مكانيًّا فقط، أو يجتمع فيه الزمان والمكان.

فأماكن الكفرة -من معابدهم، وكنائسهم، ونحو ذلك، التي يعتادون عبادة غير الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ فيها، ويجتمعون فيها في مواسم الأعياد- لا يجوز الدخول عليهم فيها؛ لأن السخطة تنزل عليهم فيها -والعياذ بالله-، ينزل عليهم سخط الله عَزَّوَجَلَّ من أجل شركهم

(١) سبق تخريجه (١/ ١٥١).

وكفرهم وتصريحهم بسب الله عَزَّوَجَلَّ -نعوذ بالله-، وكره من السلف من كره أن يركب معهم مركبًا إذا كانوا ذاهبين فيه إلى العيد، مجرد ركوب فقط، فضلًا عن أن يكون ذاهبًا بإرادته إلى مكان عيدهم؛ ليجتمع معهم فيه، فضلًا عن أن يهنئهم به -والعياذ بالله-.

أما قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِيْ عِيْدًا**»؛ أي: لا تعتادوا عنده عبادة من العبادات، ولا تخصوه بعبادة من العبادات، ولا تنتابوه لأجل عبادة من العبادات، فضلًا عن غير ذلك من العادات؛ أن يُكثِر من الإتيان إليه من أجل الدعاء؛ كما يزعم البعض.

ولذلك اتفقت كلمة العلماء -كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ- على أنه من المستحب إذا أراد أن يدعو أن يستقبل القبلة، ولا يستقبل القبر، بل يجعل القبر إما عن يمينه، وإما خلف ظهره، ويدعو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

والذهاب إلى القبر بنية العبادة عنده من اتخاذ القبر عيدًا -والعياذ بالله-، فمن يقصد بالسفر إلى المدينة -مدينة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أن يزور القبر، فهذا قد شد الرحال إلى قبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واتخذه عيدًا؛ فيجب أن تكون النية في السفر هي الذهاب إلى مسجده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى**»(١).

وأخطأ من يزعم أن ذلك من جنس الزيارة في صلة الأرحام، أو زيارة الصالحين في الله عَزَّوَجَلَّ، أو زيارة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ميتًا. لا، هذا لا يجوز أن تشد الرحال إليه؛ لأن الذاهب يقصد التبرك والتعظيم، ولا يقصد فقط مجرد الزيارة التي هي من باب صلة الرحم ونحو هذا، وكثير منهم يفتخر بذلك، ولذلك كره مالك رَحِمَهُ اللَّهُ أن يقول: «زرت قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، ما أحب اللفظ الذي لم يتكلم به السلف.

(١) سبق تخريجه (ص٤٥٠).

....

قال الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**».

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي ما ينالني منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم وبعدكم من قبري فلا حاجة لكم إلى اتخاذه عيدًا».

أي: إن زيارة قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما تشرع عندما يكون الإنسان -مثلًا- مسافرًا، وأتى إلى المدينة؛ كما كان يفعل ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وليس أنه في كل صلاة يذهب إلى القبر، ويصلي، ويسلم، ويذهب ليزور القبر كل صلاة، أو كل يوم، ونحو ذلك؛ ليس هذا من هدي السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فمن ذهب إلى زيارة المدينة لا يذهب إلى زيارة القبر كل حين، وإنما يظل في المسجد، إذا أتى المدينة، ذهب إلى مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وصلى هناك، ثم زار قبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تبعًا لزيارة مسجده، وليس مقصوده بالسفر زيارة القبر، بل زيارة المسجد للصلاة فيه، ويزور القبر الزيارة المشروعة، ولكن ليس على وجه الاعتياد لفعل معين؛ كل صلاة يدخل، ويمر، ويصلي، ويسلم. هو يصلي ويسلم كل وقت، سواء قَرُبَ من القبر أو بَعُدَ؛ فإن صلاته تبلغ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ إذ جعل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ملائكة يبلغونه السلام من أمته.



وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَدَعَاهُ فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ». رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارَةِ[١].

ش: هذا الحديث والذي قبله جيدان حسنا الإسنادين.

أما الأول، فرواه أبو داود وغيره من حديث عبد الله بن نافع الصائغ، قال: أخبرني ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، فذكره، ورواته ثقات مشاهير، لكن عبد الله بن نافع قال فيه أبو حاتم: ليس بالحافظ، تعرف وتنكر. وقال ابن معين: هو ثقة. وقال أبو زرعة: لا بأس به.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ومثل هذا إذا كان لحديث شواهد علم أنه محفوظ، وهذا له شواهد متعددة[٢].

وقال الحافظ محمد بن عبد الهادي: هو حديث حسن جيد الإسناد، وله شواهد يرتقي بها إلى درجة الصحة[٣].

وأما الحديث الثاني، فرواه أبو يعلى والقاضي إسماعيل والحافظ الضياء محمد بن عبد الواحد المقدسي في المختارة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة وأهل البيت الذين لهم من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرب النسب وقرب الدار؛ لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم، فكانوا له أضبط. اهـ[٤].

---

(١) أخرجه الضياء المقدسي في المختارة (٢/ ٤٩)، وابن أبي شيبة (٢/ ١٥٠)، وأبو يعلى (١/ ٣٦١).
(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٥٤).
(٣) انظر: الصارم المنكي في الرد على السبكي (٤١٤).
(٤) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٦٠).

....

وقال سعيد بن منصور في سننه: حدثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني سهيل بن أبي سهل قال: رآني الحسن بن علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ عند القبر، فناداني، وهو في بيت فاطمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا يتعشى، فقال: هلم إلى العشاء. فقلت: لا أريده. فقال: ما لي رأيتك عند القبر؟ فقلت: سلمت على النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. فقال: إذا دخلت المسجد، فسلم. ثم قال: إن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ مقابر، وَصَلُّوا عَلِيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي، لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا، ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء»[(١)].

وقال سعيد أيضًا: حدثنا حبان بن علي، حدثنا محمد عجلان عن أبي سعيد مولى المهري قال: قال رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي»[(٢)].

قال شيخ الإسلام: فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث، لا سيما وقد احتج به من أرسله، وذلك يقتضي ثبوته عنده، هذا لو لم يرو من وجوه مسندة غير هذين، فكيف وقد تقدم مسندًا؟![(٣)].

---

(١) أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ (ص٤٠) من مراسيل الحسن بن علي، وابن أبي شيبة (٢/ ١٥٠، ٣/ ٣٠)، وعبد الرزاق (٣/ ٥٧٦)، وأما سنن سعيد بن منصور فأكثره مفقود، وهذا الحديث لم أجده في المطبوع منه.
وقد ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٦٠) وعزاه إلى سنن سعيد بن منصور، وقال: (فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث، لاسيما وقد احتج به من أرسله، وذلك يقتضي ثبوته عنده لو لم يكن روي من وجوه مسندة غير هذين، فكيف وقد تقدم مسندًا؟!).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ١٥٠، ٣/ ٣٠)، وعبد الرزاق (٣/ ٥٧٦).

(٣) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٦٠).

قوله: (علي بن الحسين). أي: ابن علي بن أبي طالب، المعروف بزين العابدين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أفضل التابعين من أهل بيته وأعلمهم.

قال الزهري: ما رأيتُ قُرشيًّا أفضل منه[(١)].

مات سنة ثلاث وتسعين على الصحيح. وأبوه الحسين سبط رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وريحانته، حفظ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واستشهد يوم عاشوراء سنة إحدى وستين وله ست وخمسون سنة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قوله: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ» بضم الفاء وسكون الراء، وهي الكوة في الجدار والخوخة ونحوهما.

قوله: «فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو» هذا يدلُّ على النهي عن قصد القبور والمشاهد لأجل الدعاء والصلاة عندها.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: ما علمتُ أحدًا رخص فيه؛ لأن ذلك نوع من اتخاذه عيدًا، ويدلُّ أيضًا على أن قصد القبر للسلام إذا دخل المسجد ليصلي منهي عنه؛ لأن ذلك لم يشرع[(٢)].

وكره مالك لأهل المدينة كلما دخل الإنسان المسجد أن يأتي قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن السلف لم يكونوا يفعلون ذلك، قال: ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها[(٣)].

وكان الصحابة والتابعون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يأتون إلى مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيصلون، فإذا قضوا الصلاة، قعدوا أو خرجوا، ولم يكونوا يأتون القبر للسلام؛ لعلمهم أن الصلاة

(١) انظر: تقريب التهذيب (ص٤٠٠)، ووفيات الأعيان (٣/ ٢٦٧).
(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٥٦).
(٣) انظر: تنقيح تحقيق أحاديث التعليق لابن عبد الهادي (٢/ ٤٢٣).

....

والسلام عليه في الصلاة أكمل وأفضل، وأما دخولهم عند قبره للصلاة والسلام عليه هناك، أو للصلاة والدعاء، فلم يشرعه لهم، بل نهاهم عنه في قوله: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُني».

فبيَّن أن الصلاة تصل إليه من بعد وكذلك السلام، ولعن من اتخذ قبور الأنبياء مساجد(١).

وكانت الحجرة في زمانهم يدخل إليها من الباب، إذا كانت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فيها، وبعد ذلك إلى أن بنى الحائط الآخر، وهم مع ذلك التمكن من الوصول إلى قبره لا يدخلون عليه، لا للسلام ولا للصلاة، ولا للدعاء لأنفسهم ولا لغيرهم، ولا لسؤال عن حديث أو علم، ولا كان الشيطان يطمع فيهم حتى يسمعهم كلامًا أو سلامًا، فيظنون أنه هو كلمهم وأفتاهم، وبيَّن لهم الأحاديث، أو أنه قد رد عليهم السلام بصوت يسمع من خارج؛ كما طمع الشيطان في غيرهم، فأضلهم عند قبره وقبر غيره، حتى ظنوا أن صاحب القبر يأمرهم وينهاهم، ويفتيهم، ويحدثهم في الظاهر، وأنه يخرج من القبر ويرونه خارجًا من القبر، ويظنون أن نفس أبدان الموتى خرجت تكلمهم، وأن روح الميت تجسدت لهم، فرأوها كما رآهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة المعراج(٢).

والمقصود: أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لم يكونوا يعتادون السلام عليه عند قبره؛ كما يفعله من بعدهم من الخلوف، وإنما كان بعضهم يأتي من خارج، فيسلم عليه إذا قدم من سفر؛ كما كان ابن عمر يفعله.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥)، ومسلم (٥٣١)، ولفظه: «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٨٦).

....

قال عبيد الله بن عمر عن نافع كان ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ أَتَى قَبْرَ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَتَاهُ، ثم ينصرف»(١).

قال عبيد الله: ما نعلم أحدًا من أصحاب النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فعل ذلك إلا ابن عمر، وهذا يدلُّ على أنه لا يقف عند القبر للدعاء إذا سلم كما يفعله كثير.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُٱللَّهُ: لأن ذلك لم ينقل عن أحد من الصحابة، فكان بدعة محضة(٢).

وفي المبسوط: قال مالك: لا أرى أن يقف عند قبر النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ولكن يسلم ويمضي.

ونص أحمد أنه يستقبل القبلة، ويجعل الحجرة عن يساره؛ لئلا يستدبره.

وبالجملة فقد اتفق الأئمة على أنه إذا دعا لا يستقبل القبر، وتنازعوا: هل يستقبله عند السلام عليه أم لا؟(٣).

وفي الحديث دليل على منع شد الرحال إلى قبره وإلى غيره من القبور والمشاهد؛ لأن ذلك من اتخاذها أعيادًا، بل من أعظم أسباب الإشراك بأصحابها.

وهذه هي المسألة التي أفتى بها شيخ الإسلام رَحِمَهُٱللَّهُ -أعني: من سافر لمجرد زيارة قبور الأنبياء والصالحين-، ونقل فيها اختلاف العلماء، فمن مبيح لذلك- كالغزالي

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٦٦)، والبيهقي في الصغرى (٢/ ٢١٠)، وفي الكبرى (٥/ ٤٠٢، ٤٠٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٤٥، ٥٢)، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٨)، وعبد الرزاق (٣/ ٥٧٦).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٩٦).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١/ ٢٣٠).

وأبي محمد المقدسي- ومن مانع لذلك -كابن بطة وابن عقيل، وأبي محمد الجويني، والقاضي عياض-، وهو قول الجمهور، نص عليه مالك، ولم يخالفه أحد من الأئمة، وهو الصواب.

لما في الصحيحين عن أبي سعيد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَى»[1]، فدخل في النهي شدها لزيارة القبور والمشاهد، فإما أن يكون نهيًا، وإما أن يكون نفيًا.

وجاء في رواية بصيغة النهي، فتعين أن يكون للنهي، ولهذا فهم منه الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ المنع؛ كما في الموطأ والمسند والسنن عن بَصْرَةَ بْنَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيّ أنه قَالَ لأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد جاء مِنَ الطُّورِ، قَالَ: لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ، مَا خَرَجْتَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تُعْمَلُ الْمَطِيُّ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِي وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ»[2].

وروى الإمام أحمد وعمر بن شبة في أخبار المدينة بإسناد جيد عن قَزَعَةَ، قَالَ: «أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ آتِيَ الطُّورَ قَالَ: إِنَّمَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَدَعْ عَنْكَ الطُّورَ فَلَا تَأْتِهِ»[3].

فابن عمر وبصرة بن أبي بصرة الغفاري جعلا الطور مما نهي عن شد الرحال إليه؛ لأن اللفظ الذي ذكراه فيه النهي عن شدها إلى غير الثلاثة مما يقصد به القربة، فعلم أن

(١) أخرجه البخاري (١١٩٧، ١٩٩٥)، ومسلم (٨٢٧).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١٦)، وأحمد (٣٩/ ٢٦٧)، والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٩٣)، والبيهقي في الصغرى (١/ ٢٣٢).

(٣) أخرجه أحمد (٨/١٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٥٨)، والفاكهي في أخبار مكة (٢/ ٨٧).

المستثنى منه عام في المساجد وغيرها، وأن النهي ليس خاصًّا بالمساجد، ولهذا نهيا عن شدها إلى الطور مستدلين بهذا الحديث.

والطور إنما يسافر من يسافر إليه لفضيلة البقعة، فإن الله سماه الوادي المقدس، والبقعة المباركة، وكلم كليمه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ هناك، وهذا هو الذي عليه الأئمة الأربعة وجمهور العلماء، ومن أراد بسط القول في ذلك والجواب عما يعارضه، فعليه بما كتبه شيخ الإسلام مجيبًا لابن الإخنائي فيما اعترض به على ما دلَّت عليه الأحاديث الصحيحة وأخذ به العلماء وقياس الأولى؛ لأن المفسدة في ذلك ظاهرة.

وأما النهي عن زيارة غير المساجد الثلاثة، فغاية ما فيها: أنها لا مصلحة في ذلك توجب شد الرحال، ولا مزية تدعو إليه.

وقد بسط القول في ذلك الحافظ محمد بن عبد الهادي في كتاب الصارم المنكي في رده على السبكي(١)، وذكر فيه علل الأحاديث الواردة في زيارة قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وذكر هو وشيخ الإسلام رَحِمَهُمَا اللَّهُ أنه لا يصح منها حديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا عن أحد من أصحابه، مع أنها لا تدل على محل النزاع؛ إذ ليس فيها إلا مطلق الزيارة، وذلك لا ينكره أحد بدون شد الرحال، فيحمل على الزيارة الشرعية التي ليس فيها شرك ولا بدعة.

قوله: (رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارةِ). المختارة: كتاب جمع فيه مؤلفه الأحاديث الجياد الزائدة عن الصحيحين.

ومؤلفه: هو أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي الحافظ ضياء الدين الحنبلي أحد الأعلام.

---

(١) انظر: الصارم المنكي في الرد على السبكي (ص٤١).

قال الذهبي: أفنى عمره في هذا الشأن مع الدين المتين، والورع والفضيلة التامة والإتقان. فالله يرحمه ويرضى عنه(١).

وقال شيخ الإسلام: تصحيحه في مختاراته خير من تصحيح الحاكم بلاريب. مات سنة ثلاث وأربعين وستمائة(٢).

الشَّرْح

(عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ، فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**»). رواه الحافظ الضياء في المختارة.

الراوي هو علي بن حسين بن علي بن أبي طالب، فقوله: «سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي، عَنْ جَدِّي»، فيكون إسناد الحديث: عن أبيه الحسين بن علي؛ عن جده علي بن أبي طالب؛ عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

هذا الحديث حسن جيد الإسناد بطرقه، وهو شاهد للذي قبله، والذي قبله شاهدٌ له.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة، وأهل البيت».

هذا الكلام خصوصًا؛ لأن وقوع الغلو أغلبه يكون بالانتساب إلى أهل البيت وحب أهل البيت، وعلي بن الحسين من أهل المدينة ومن أهل البيت، وأبو هريرة من أهل المدينة.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٢٣/ ١٢٦).

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٥٥).

قال: («فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة، وأهل البيت الذين لهم من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرب النسب وقرب الدار؛ لأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم، فكانوا له أضبط». اهـ».

وقال سعيد بن منصور في سننه: «حدثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني سهيل بن أبي سهل قال: «رآني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عند القبر، فناداني، وهو في بيت فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يتعشى، فقال: هلم إلى العشاء. فقلت: لا أريده. فقال: ما لي رأيتك عند القبر؟ فقلت: سلمت على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فقال: إذا دخلت المسجد فسلم. ثم قال: إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيْدًا، وَلَا تَتَّخِذُوا بُيُوْتَكُمْ مَقَابِرَ، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ مَا كُنْتُمْ، لَعَنَ اللهُ اليَهُوْدَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُوْرَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، مَا أَنْتُمْ وَمَنْ بِالأَنْدَلُسِ إِلَّا سَوَاءٌ**»).

قوله: «الحسن بن الحسن بن علي» هذا يطلق عليه الحسن المثنى.

قوله: «إذا دخلت المسجد فسلم» أي: يقول كما جاء في الحديث عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَقُولُ: «**بِسْمِ اللهِ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ**»[(١)].

هذا كلام الحسن بن الحسن بن علي، وهذا من التابعين، فالحديث مرسل، وإن لم يذكره من ذكره، لكنه مرسل يتقوى بما قبله مع اختلاف المخارج.

(وقال سعيد بن منصور -أيضًا-: حدثنا حبان بن علي قال: حدثنا محمد عجلان عن أبي سعيد مولى المهري قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيْدًا، وَلَا بُيُوْتَكُمْ قُبُوْرًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي**».

(١) أخرجه أحمد (٤٤/ ١٥)، وابن ماجه (٧٧١).

....

قال شيخ الإسلام: «فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث).

فعلًا هذا لا يقل عن درجة الحسن.

يقول: (لا سيما وقد احتج به من أرسله).

أي: إن الحسن بن الحسن يحتج به، إذًا هو ثابت عنده، ليس مشكوكًا فيه، فليس متهمًا عنده الذي حدثه، ولذلك أسقطه من الإسناد، بل غالبًا أنه أسقطه من الإسناد حبًّا للاقتصار، أو إرادة للاختصار، وليس لأنه مرتاب في ضبط أو إتقان أو عدالة ذلك الذي أسقطه من الإسناد.

(وذلك يقتضي ثبوته عنده هذا لو لم يُرْوَ من وجوه مسندة غير هذين، فكيف وقد تقدم مسندا؟»).

علي زين العابدين رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ من أفاضل آل بيت النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من التابعين.

قوله: («أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ» وهي الكوة في الجدار والخوخة ونحوهما».

قوله: «فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ» هذا يدل على النهي عن قصد القبور والمشاهد لأجل الدعاء والصلاة عندها.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُٱللَّهُ: «ما علمتُ أحدًا رخص فيه».

أي: أن يقصد القبر من أجل الدعاء، يقال: إنه يذهب ليدعو هناك، يدعو ليتبرك بالدعاء هناك عند قبور الصالحين.

يقول: («ما علمتُ أحدًا رخص فيه؛ لأن ذلك نوعٌ من اتخاذه عيدًا، ويدل أيضًا على أن قصد القبر للسلام إذا دخل المسجد ليصلي منهي عنه؛ لأن ذلك لم يشرع، وكره

....

مالك لأهل المدينة كلما دخل الإنسان المسجد أن يأتي قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن السلف لم يكونوا يفعلون ذلك، قال: « ولن يُصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها».

وكان الصحابة والتابعون رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يأتون إلى مسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيصلون، فإذا قضوا الصلاة تعدوا أو خرجوا، ولم يكونوا يأتون القبر للسلام؛ لعلمهم أن الصلاة والسلام عليه في الصلاة أكمل وأفضل).

أي: عند القول في التشهد: «السلام عليك أيها النبي»، فعند الصلاة هذا أكمل أحوال الإنسان.

(وأما دخولهم عند قبره للصلاة والسلام عليه هناك، أو للصلاة والدعاء فلم يشرعه لهم؛ بل نهاهم عنه).

أي: كون الشخص يصلي داخل المقصورة أو داخل الحجرة؛ فهذا منهي عنه.

(بل نهاهم عنه في قوله: «**لا تَتَّخِذُوا قَبري عِيْدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُني**»).

إذًا في الصلاة عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نقول: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، فكيف بالصلاة التي فيها ركوع وسجود؟ هذه أشد.

(فبين أن الصلاة تصل إليه من بُعْد وكذلك السلام، ولعن من اتخذ قبور الأنبياء مساجد.

وكانت الحجرة في زمانهم يُدخَل إليها من الباب؛ إذ كانت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فيها، وبعد ذلك إلى أن بُنِيَ الحائط الآخر، وهم مع ذلك التمكن من الوصول إلى قبره لا يدخلون عليه، لا للسلام ولا للصلاة، ولا للدعاء لأنفسهم ولا لغيرهم، ولا لسؤال عن حديث أو علم، ولا كان الشيطان يطمع فيهم حتى يسمعهم كلامًا أو سلامًا فيظنون

أنه هو كلمهم وأفتاهم، وبين لهم الأحاديث، أو أنه قد رد عليهم السلام بصوت مرتفع يسمع من خارج، كما طمع الشيطان في غيرهم فأضلهم عند قبره وقبر غيره).

هذا في قصة الرفاعي المشهورة؛ أنه ذهب، وخرجت اليد التي سلمت، فيظلون يتبركون بيد الرفاعي؛ لأن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سلم عليه بيده، وهذا من الخزعبلات والكلام المتناقض الباطل.

(كما طمع الشيطان في غيرهم فأضلهم عند قبره وقبر غيره حتى ظنوا أن صاحب القبر يأمرهم وينهاهم ويفتيهم ويحدثهم في الظاهر، وأنه يخرج من القبر ويرونه خارجًا من القبر، ويظنون أن نفس أبدان الموتى خرجت تكلمهم، وأن روح الميت تجسدت لهم فرأوها كما رآهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة المعراج»).

كل هذا من لعب الشيطان بهم.

(والمقصود: أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لم يكونوا يعتادون الصلاة والسلام عليه عند قبره كما يفعله من بعدهم من الخلوف، وإنما كان بعضهم يأتي من خارج فيسلم عليه إذا قدم من سفر، كما كان ابن عمر يفعله.

قال عبيد الله بن عمر عن نافع: « كان ابن عمر إذا قدم من سفر أتى قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: السلام عليك يا رسول الله. السلام عليك يا أبا بكر. السلام عليك يا أبتاه ثم ينصرف»).

إذًا لا يوجد شيء اسمه الدعاء المأثور عند زيارة القبر، فضلًا عما يقولونه من أبيات الشعر ونحو ذلك. ولكن المشروع أن يصلي ويسلم على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «السلام عليك يا رسول الله، صلى الله عليك وسلم، السلام عليك يا أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، السلام عليك يا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». ثم ينصرف.

....

(قال عبيد الله: ما نعلم أحدًا من أصحاب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعل ذلك إلا ابن عمر، وهذا يدلُّ على أنه لا يقف عند القبر للدعاء إذا سلم كما يفعله كثير.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لأن ذلك لم ينقل عن أحدٍ من الصحابة، فكان بدعة محضة».

وفي المبسوط: قال مالك: «لا أرى أن يقف عند قبر النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكن يُسلم ويمضي. ونص أحمد أنه يستقبل القبلة ويجعل الحجرة عن يساره؛ لئلا يستدبره»).

في الحقيقة لو أنه استدبره، لم يضره ذلك؛ لأنه يستدبره في الصلاة في الصفوف الأولى؛ لأن الذي يصلي في الصفوف الأولى يستدبر القبر، وهذا لا حرج فيه.

(وبالجملة فقد اتفق الأئمة على أنه إذا دعا لا يستقبل القبر. وتنازعوا: هل يستقبله عند السلام عليه أم لا؟).

ولا بأس أن يستقبله عند السلام؛ لأنه من جنس الزيارة المشروعة عند القبور.

(وفي الحديث دليل على منع شد الرحال إلى قبره).

لأن ذلك من اتخاذه عيدًا، فضلًا عن عموم الحديث.

قال: (وفي الحديث دليل على منع شد الرحال إلى قبره صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإلى غيره من القبور والمشاهد؛ لأن ذلك من اتخاذها أعيادًا. بل من أعظم أسباب الإشراك بأصحابها. وهذه هي المسألة التي أفتى بها شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ أعني من سافر لمجرد زيارة قبور الأنبياء والصالحين- ونقل فيها اختلاف العلماء، فمن مبيحٍ لذلك كالغزالي وأبي محمد المقدسي. ومن مانع لذلك كابن بطة وابن عقيل، وأبي محمد الجويني، والقاضي عياض. وهو قول الجمهور، نص عليه مالك ولم يخالفه أحد من الأئمة، وهو الصواب؛ لما في

....

الصحيحين عن أبي سعيد عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالمَسْجِدِ الأَقْصَى**»).

البعض يحتج بأنه يمكن للفرد أن يشد الرحال لزيارة الأقارب! نعم، ليس لأجل عبادة عند هؤلاء الأقارب، لو أن شخصًا ينوي الذهاب للبلد من أجل أن يتعبد هناك، لما كان هذا مشروعًا، من أجل أن يصلي بجوار بعض الصالحين، لكان ذلك ممنوعًا منه، وداخلًا في النهي، أما إذا كان يذهب لا تعظيمًا للمكان، ولا تخصيصًا له بعبادة، فلا حرج.

يقول: (فدخل في النهي شدها لزيارة القبور والمشاهد، فإما أن يكون نهيًا، وإما أن يكون نفيًا. وجاء في رواية بصيغة النهي، فتعين أن يكون للنهي).

فقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تُشَدُّ**» هذا نهي أو نفي؟ الراجح أنه نهي، ولو كان نفيًا، فإنه بمعنى النهي؛ أي: لا يشرع ذلك. أي: لا تشد الرحال شدًّا شرعيًّا.

يقول: (ولهذا فهم منه الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ المنع -كما في الموطأ والمسند والسنن- عن بصرة ابن أبي بصرة الغفاري أنه قال لأبي هريرة - وقد أقبل من الطور -: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه لما خرجت سمعت رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**لَا تُعْمَلُ المَطِيُّ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، ومَسْجِدِي هذَا، وَالمَسْجِدِ الأَقْصَى**».

وروى الإمام أحمد وعمر بن شبّة في أخبار المدينة بإسناد جيد عن قزعة قال: «أتيت ابن عمر فقلت: إني أريد الطور).

قوله: «إني أريد الطور»؛ أي: يذهب إلى جبل الطور؛ ليصلي هناك.

(فقال: إنما تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد المدينة، والمسجد الأقصى. فدع عنك الطور ولا تأته»). إسناده صحيح.

....

(فابن عمر وبصرة بن أبي بصرة جعلا الطور مما نُهِيَ عن شد الرحال إليه؛ لأن اللفظ الذي ذكراه في النهي عند شدها إلى غير الثلاثة مما يقصد به القربة، فعُلِمَ أن المستثنى منه عام في المساجد وغيرها، وأن النهي ليس خاصًّا بالمساجد.

البعض قد يقول: نحن نزور المشاهد، وليس المساجد. كلاهما منهي عنه.

(ولهذا نهيا عن شدها إلى الطور).

مع أنه لا يوجد مسجد هناك.

(مستدلين بهذا الحديث. والطور إنما يسافر من يسافر إليه لفضيلة البقعة. فإن الله سماه «الوادي المقدس، والبقعة المباركة». وكلّم كليمه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ هناك، وهذا هو الذي عليه الأئمة الأربعة وجمهور العلماء).

كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ «الزيارة» هذا كتاب مهم جدًّا، وكذلك كتاب «الرد على الإخنائي» من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية المهمة، وهذه المسألة هي التي سُجِن بسببها شيخ الإسلام ابن تيمية السجن الذي مات فيه رَحِمَهُ اللَّهُ.

يقول: (ومن أراد بسط القول في ذلك والجواب عما يعارضه، فعليه بما كتبه شيخ الإسلام مجيبًا لابن الإخنائي فيما اعترض به على ما دلت عليه الأحاديث الصحيحة، وأخذ به العلماء وقياس الأولى؛ لأن المفسدة في ذلك ظاهرة.

وأما النهي عن زيارة غير المساجد الثلاثة فغاية ما فيها: أنها لا مصلحة في ذلك توجب شد الرحال، ولا مزية تدعو إليه.

وقد بسط القول في ذلك الحافظ محمد بن عبد الهادي في كتاب الصارم المنكي في رده على السبكي، وذكر فيه علل الأحاديث الواردة في زيارة قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذكر هو وشيخ الإسلام رَحِمَهُمَا اللَّهُ أنه لا يصح منها حديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

....

مثل حديث: «من حج ولم يزرني فقد جفاني» ونحو ذلك، هذه أحاديث ضعيفة جدًّا.

(لا يصح منها حديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا عن أحد من أصحابه، مع أنها لا تدل على محل النزاع؛ إذ ليس فيها إلا مطلق الزيارة، وذلك لا ينكره أحد بدون شد الرحال، فيحمل على الزيارة الشرعية التي ليس فيها شرك ولا بدعة»).

مثلما ذكرنا التابعة لزيارة المسجد.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةٍ.

الثَّانِيَةُ: إِبْعَادُهُ أُمَّتَهُ عَنْ هَذَا الْحِمَى غَايَةَ الْبُعْدِ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ حِرْصِهِ عَلَيْنَا وَرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ.

الرَّابِعَةُ: نَهْيُهُ عَنْ زِيَارَةِ قَبْرِهِ عَلَى وَجْهٍ مَخْصُوصٍ، مَعَ أَنَّ زِيَارَتَهُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ.

الْخَامِسَةُ: نَهْيُهُ عَنِ الْإِكْثَارِ مِنَ الزِّيَارَةِ.

السَّادِسَةُ: حَثُّهُ عَلَى النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لَا يُصَلَّى فِي الْمَقْبَرَةِ.

الثَّامِنَةُ: تَعْلِيلُهُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَسَلَامَهُ عَلَيْهِ يَبْلُغُهُ وَإِنْ بَعُدَ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ الْقُرْبَ.

التَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَرْزَخِ تُعْرَضُ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ.



٢٢- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةَ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ﴾ [النساء:٥١]

ش: قوله: (بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةَ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ).

الوثن يطلق على ما قصد بنوع من أنواع العبادة من دون الله من القبور والمشاهد وغيرها؛ لقول الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ﴾ [العنكبوت:١٧]، **ومع قوله:** ﴿ قَالُوا۟ نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ ﴾[الشعراء:٧١]، **وقوله:** ﴿ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ﴾ [الصافات:٩٥]، **فبذلك يعلم أن الوثن يطلق على الأصنام وغيرها مما عبد من دون الله؛ كما تقدم في الحديث.**

قوله: ﴿ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ﴾ **روى ابن أبي حاتم عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: «جَاءَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبَ وَكَعْبَ بْنَ الأَشْرَفِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ، فَقَالُوا لَهُمْ: أَنْتُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ وَأَهْلُ الْعِلْمِ، فَأَخْبِرُونَا عَنَّا وَعَنْ مُحَمَّدٍ، فَقَالُوا: مَا أَنْتُمْ وَمَا مُحَمَّدٌ؟ فَقَالُوا: نَحْنُ نَصِلُ الأَرْحَامَ وَنَنْحَرُ الْكَوْمَاءَ[(١)]، وَنَسْقِي المَاءَ عَلَى اللَّبَنِ، وَنَفُكُّ الْعُنَاةَ، وَنَسْقِي الحَجِيجَ، وَمُحَمَّدٌ صُنْبُورٌ[(٢)]، قَطَعَ أَرْحَامَنَا وَاتَّبَعَهُ سُرَّاقُ الحَجِيجِ بنو غفار، فنحن خير أم هو؟ قَالُوا: أَنْتُمْ**

---

(١) **الكوماء:** هي النَّاقة الْعَظِيمَة السنام طويلته، والكَوَمُ: العِظَمُ في كل شيء. انظر: مادة (كوم) في العين للخليل (٥/ ٤١٨)، وغريب الحديث للقاسم ابن سلام (٣/ ٨٤)، وتهذيب اللغة (١٠/ ٢٢٠)، ومقاييس اللغة (٥/ ١٤٨)، ولسان العرب (١٥/ ٢٣٢).

(٢) **الصُنْبُور:** أَيْ أَبْتَرُ، لَا عَقِبَ لَهُ. قال ابن الأَعرابي: (الصُّنْبُور: الوَحيدُ، والصُّنْبُور: الضعيف، والصُّنْبُور: الذي لا ولد له، ولا عشيرة، ولا ناصر من قريب ولا غريب). انظر: مادة (صنبر) في لسان العرب (٤/ ٤٦٩)، وغريب الحديث لابن الجوزي (١/ ٦٠٥)، وتهذيب اللغة =

....

خَيْرٌ وَأَهْدَى سَبِيلًا، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴾ [النساء:٥١]»[١].

وفي مسند أحمد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نحوه.

قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان[٢].

وكذلك قول ابن عباس وأبو العالية ومجاهد والحسن وغيرهم. وعن ابن عباس وعكرمة وأبي مالك الجبت: الشيطان. زاد ابن عباس: بالحبشية.

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أيضًا: الجبت: الشرك. وعنه: الجبت: الأصنام.

وعنه: الجبت: حيي بن أخطب.

وعن الشعبي: الجبت: الكاهن.

وعن مجاهد: الجبت: كعب بن الأشرف[٣].

قال الجوهري: الجبت: كلمة تقع على الصنم والكاهن والساحر ونحو ذلك[٤].

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وفيه معرفة الإيمان بالجبت والطاغوت في هذا الموضع هل هو اعتقاد قلب، أو هو موافقة أصحابها، مع بغضها ومعرفة بطلانها؟

=(١٢/ ١٩٠). وقال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٥٥): (وأصل الصنبور: سعفة تنبت في جذع النخلة لا في الأرض، وقيل: هي النخلة المنفردة التي يدق أسفلها. أرادوا أنه إذا قُلع انقطع ذكره، كما ذهب أثر الصنبور؛ لأنه لا عقب له).

(١) انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٩٧٤)، ونقله عنه ابن كثير (٢/ ٣٣٠).

(٢) انظر: تفسير الطبري [(٥/ ٤١٧) برقم (٥٨٣٤،٥٨٣٥)]، والمحرر الوجيز (١/ ٣٣٨)، وتفسير ابن أبي حاتم [(٢/ ٤٩٥)، و(٣/ ٩٧٥)].

(٣) أخرج هذه الآثار الطبري في تفسيره (٧/ ١٣٩، ١٤٠).

(٤) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١/ ٢٤٥).

الشَّرْح

(وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ﴾ [النساء:٥١]).

شاهد الآية للترجمة: أنه قد وقع من أهل الكتاب من آمنوا بالجِبْتِ -وهو الشيطان- والطاغوت -وهو كل ما عُبِدَ من دون الله-، وقيل: الجِبْت: الشرك، والجِبْت: الأصنام.

(وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الجِبْت: حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبٍ.

وعن الشعبي: «الجبت: الكاهن». وعن مجاهد: «الجبت: كعب بن الأشرف».

قال الجوهري: «الجبت: كلمة تقع على الصنم والكاهن والساحر» ونحو ذلك).

المقصود بذلك إذًا أنه من أهل الكتاب من آمن بالجبت والطاغوت، وقال عن الكفرة: إنهم أهدى من المؤمنين سبيلًا، ويوجد في هذه الأمة من يفعل ذلك أيضًا؛ لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**»(١).

وقدم الثلاث آيات للدلالة على ذلك.

الآية الأولى: الإيمان بالجبت والطاغوت من أهل الكتاب.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ [المائدة:٦٠].

فقوله: ﴿ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ أي: ومن عَبَدَ الطاغوت، إذًا سوف يوجد في هذه الأمة من يكون عبدًا للطاغوت أيضًا -والعياذ بالله-.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣٢٠).

وهكذا الآية الثالثة: قال تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف:٢١]. وهم أيضًا فعلوا ذلك.

كلمة «الأوثان» جمع وثن.

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: («الوثن» يطلق على ما قُصِدَ بنوع من أنواع العبادة من دون الله من القبور والمشاهد وغيرها؛ لقول الخليل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿**إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَـٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا**﴾ [العنكبوت:١٧]).

أي: الأوثان سواءً كانت على شكل، أو على غير ذلك؛ مِنْ شجرة، أو صخرة، أو خشب، أو مشهد على قبر أو صنم، فكل ذلك يُسمى وثنًا.

(فبذلك يعلم أن الوثن يطلق على الأصنام وغيرها مما عبد من دون الله كما تقدم في الحديث).

كلمة «وثن» كما قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ**». إذًا فالقبور قد تتخذ أوثانًا.

في قوله تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ**﴾ [النساء:٥١].

روى ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: جَاءَ حُيَيُّ بْنُ أَخْطَبٍ وَكَعْبُ بْنُ الأَشْرَفِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَقَالُوا لَهُمْ: أَنْتُمْ أَهْلُ الكِتَابِ وَأَهْلُ العِلْمِ؛ فَأَخْبِرُوْنَا عَنَّا وَعَنْ مُحَمَّدٍ. فَقَالُوا: مَا أَنْتُمْ وَمَا مُحَمَّدٌ؟ فَقَالُوا: نَحْنُ نَصِلُ الأَرْحَامَ وَنَنْحَرُ الكَوْمَاءَ وَنَسْقِي المَاءَ عَلَى اللَّبَنِ وَنَفُكُّ الْعُنَاةَ وَنَسْقِي الحَجِيْجَ. وَمُحَمَّد صُنْبُوْرٌ قَطَعَ أَرْحَامَنَا وَاتَّبَعَهُ سُرَّاقُ الحَجِيْجِ مِنْ غِفَارٍ؛ فَنَحْنُ خَيْرٌ أَمْ هُوَ؟ فَقَالُوا: أَنْتُمْ خَيْرٌ وَأَهْدَى سَبِيْلًا. فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟**

....

نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴾ [النساء:٥١]». الآية.

قوله: «الكَوْمَاءَ» أي: الناقة العظيمة السنام، طيبة عندهم جدًّا ينحرونها للضيوف.

قوله: «الْعُنَاةَ» أي: الأسرى.

قوله: «سُرَّاقُ الحَجِيْجَ مِنْ غِفَارٍ»، قبيلة غفار التي ينتسب إليها أبو ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وقبيلة غفار هذه كانت مشهورة بسرقة الحجيج، فاتهموا الصحابة، مع أن أبا ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لم يفعل ذلك، لكنهم يشوهون الصورة.

كم من الناس يقول عن الملتزمين: إنهم ضُلَّال. وعن الكفرة: إنهم أهدى من الذين آمنوا سبيلًا. أي: كما آمنوا بالجبت والطاغوت -الأوثان المعبودة من دون الله-، وقالوا: احفظوها، لا تكسروها، ويجعلون من نَحَتَها فنانًا، ويقولون: هذه حضارة عظيمة، وإن الذين يريدون كسرها هم أهل تخلف وجهالة.

وهناك من يُعين أعداء الله عَزَّوَجَلَّ على المسلمين، يرى الكفرة الزنادقة أهدى من أهل الإيمان -والعياذ بالله-، يرى الكفرة والمنافقين واليهود والنصارى والمشركين أحسن من المتطرفين والإرهابيين -بزعمهم، والعياذ بالله-.

(قال عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «الجِبْتُ: السِّحْرُ، والطَّاغُوْتُ: الشَّيْطَان»).

وهذا من أحسن الكلام.

(وكذلك قال ابن عباس وأبو العالية ومجاهد والحسن وغيرهم).

فالطاغوت: الشيطان وكل ما عُبِدَ من دون الله؛ لذلك فإن الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول في مسائل هذا الباب:

(الرَّابِعَةُ: وَهِيَ أَهَمُّهَا: مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟: هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ، أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةِ بُطْلَانِهَا؟)؛ أي: إن اليهود الذين آمنوا بالجبت والطاغوت، وآمنوا بالشيطان، هل كانوا يقولون: إن الشيطان على حق، وكانوا يقولون: إن السحر مشروع، أم كانوا معتقدين في أنفسهم ذلك، ولكنهم يوافقون من يعبد الشيطان ومن يعمل بالسحر -والعياذ بالله-، وهم يعلمون أنها باطل، وهم لا يحبونها، ولكن مع ذلك قالوا الكفر والضلال، ووافقوا أصحابها كراهية للحق؟

نعم، هو الثاني فعلًا طبعًا، ليس أنهم يعتقدون بقلوبهم أن الجبت حق، وأن الطاغوت حق، ولكن يعتقدون خلاف ذلك، ومع ذلك قالوه بألسنتهم؛ موافقة للمشركين، ومارسوا السحر وغير ذلك، فسمى الله قولهم وفعلهم إيمانًا بالجبت والطاغوت، حتى قولهم للذين كفروا: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ أَهۡدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا﴾ [النساء:٥١]، وهم يعلمون أن الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهدى سبيلًا والمؤمنون أهدى سبيلًا، وهم على يقين من ذلك، ومع ذلك لأنهم يكرهون الحق يكرهون الإسلام؛ أي: إنهم يكرهون الباطل، ومع ذلك وافقوه كرهًا للإسلام، تجد كثيرًا جدًّا من الناس -والعياذ بالله- يوافق الكفار، ويمدحهم، ويثني عليهم، ولكن في المجالس الخاصة يقول عنهم: هؤلاء مجرمون كفرة. وبعد ذلك في العلن يقول لك: هم أحبائي، وهم مؤمنون مثلنا، وهم على نجاة، ومن الذي قال بأنهم سيدخلون النار؟! هذا الكلام من الإيمان بالجبت والطاغوت، وممن قال للذين كفروا: هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلًا -والعياذ بالله-، نسأل الله العافية!

هذا الأمر من أعظم الأمور خطرًا، فالذي يعمل بالسحر، فهو مؤمن بالجبت، والذي يقر عبادة غير الله ويصححها، فهو مؤمن بالطاغوت، والذي يتبع الحاكم بغير ما أنزل الله، ويتحاكم إليه، فهو مؤمن بالطاغوت، والذي يذهب إلى الكاهن ليستخبره

عن الكهانة، فهو مؤمن بالطاغوت، والذي يذهب للساحر ليعمل له السحر، فهو مؤمن بالطاغوت -والعياذ بالله-، والذي يمدح الكفار أمامهم، وإن كان يعتقد كفرهم باطنًا، فهو مثل هؤلاء الذين ذمهم ولعنهم: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَمَن يَلۡعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا﴾ [النساء:٥٢].



وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة:٦٠].

ش: قوله: (وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة:٦٠])، يقول تعالى لنبيه محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قل يا محمد: هل أخبركم بشر جزاء عند الله يوم القيامة مما تظنونه بنا؟ وهم أنتم أيها المتصفون بهذه الصفات المفسرة بقوله: من لعنه الله. أي: أبعده من رحمته، وغضب عليه. أي: غضبًا لا يرضى بعده أبدًا، ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ وقد قال الثوري: عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله اليشكري عن المعرور بن سويد أن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقِرَدَةِ وَالخَنَازِيرِ، أهي مِمَّا مُسِخَ؟ فَقَالَ: أَنَّ اللهَ لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا، -أو قَالَ:- لم يَمْسخْ قومًا فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا وَلَا عَاقِبَةً، وَأَنَّ الْقِرَدَةَ وَالخَنَازِيرَ كانوا قَبْلَ ذَلِكَ»[1]، ورواه مسلم[2].

قال البغوي في تفسيره: قل يا محمد: هل أنبئكم -أخبركم- بشر من ذلك الذي ذكرتم -يعني قولهم: لم نر أهل دين أقل حظًّا في الدنيا والآخرة منكم، ولادينًا شرًّا من دينكم-، فذكر الجواب بلفظ الابتداء، وإن لم يكن الابتداء شرًّا؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ أَفَأُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكُمُ ٱلنَّارُ﴾ [الحج:٧٢].

---

(١) أخرجه ابن مردويه كما في الدر المنثور (٣/ ١٩٠)، وأحمد (٦/ ٢٣٠، ٢٣١، ٢٩٢، ٣١٢- ٧/ ٣٩، ٤٠، ١٠٢، ١٩١، ٢٨٦، ٤٣٩، ٤٤٠)، والبزار (٥ / ٣٠٠)، وأبويعلي (٩/ ٢١٢، ٢١٥)، وابن أبي حاتم (٤/ ١١٦٥)، والطيالسي (١/ ٢٤٣)، وابن أبي شيبة (١/ ١٩٥، ٦/ ١٩).
(٢) أخرجه مسلم (٢٦٦٣).

وقوله: ﴿مَثُوبَةً﴾: ثوابًا وجزاءً، نُصِبَ على التفسير عند الله، من لعنه الله، أي: هو من لعنه الله وغضب عليه، يعني: اليهود ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ فالقردة أصحاب السبت، والخنازير كفار مائدة عيسى.

وعن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (أن المسخين كلاهما من أصحاب السبت، فشبابهم مسخوا قردة، وشيوخهم مسخوا خنازير.

﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ أي: وجعل منهم من عبد الطاغوت، أي: أطاع الشيطان فيما سول له)[1].

وقرأ ابن مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (وَعَبَدُوا الطَّاغُوتَ)، وَقَرَأَ حَمْزَةُ (وَعَبُدَ) بِضَمِّ الْبَاءِ (الطَّاغُوتِ) بِجَرِّ التَّاءِ، أَرَادَ الْعَبُدَ وَهُمَا لُغَتَانِ (عَبْدٌ) بِجَزْمِ الْبَاءِ، وَ(عَبُدٌ) بِضَمِّ الْبَاءِ، مِثْلُ (سَبْعٍ)، وَ(سَبُعٌ)، وَقِيلَ: هُوَ جَمْعُ الْعِبَادِ، وَقَرَأَ الْحَسَنُ (وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ)، عَلَى الْوَاحِدِ[2].

وفي تفسير الطبري: قرأ حمزة وحده (وَعَبُدَ الطَّاغُوتِ) بضم الباء وجر التاء، والباقون (وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ) بنصب الباء وفتح التاء.

وقرأ ابن عباس وابن مسعود وإبراهيم النخعي والأعمش وأبان بن تغلب (وعُبُدَ الطَّاغُوتِ) بضم العين والباء وفتح الدال وخفض التاء.

قال: وحجة حمزة في قراءته: (وَعَبُدَ الطَّاغُوتِ) أنه يحمله على ما عمل فيه، جعل كأنه (وجعل منهم عبد الطاغوت).

---

(١) انظر: تفسير البغوي (٢/ ٤٩).

(٢) انظر: تفسير البغوي (٣/ ٧٥).

ومعنى (جَعَلَ): خلق؛ كقوله: ﴿ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ﴾، وليس (عبد) لفظ جمع؛ لأنه ليس من أبنية الجموع شيء على هذا البناء، ولكنه واحد يراد به الكثرة، ألا ترى أن في الأسماء المفردة المضافة إلى المعارف ما لفظه الإفراد ومعناه الجمع؛ كما في قوله تعالى: ﴿ وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآ ﴾ [النحل:١٨]، ولأن بناء فعل يراد به المبالغة والكثرة نحو: يقظ ودنس، وكأن تقديره: أنه ذهب في عبادة الطاغوت كل مذهب.

وأما من فتح، فقال: (وعَبَدَ الطَّاغُوتِ)، فإنه عطفه على بناء المضي الذي في الصلة وهو قوله: (لعنه الله)، وأفرد الضمير في عبد، وإن كان المعنى فيه الكثرة؛ لأن الكلام محمول على لفظه دون معناه، وفاعله ضمير (من) كما أن فاعل الأمثلة المعطوف عليها ضمير (من)، فأفرد لحمل ذلك جميعًا على اللفظ. وأما قوله: (عبد الطاغوت)، فهو جمع عبد.

وقال أحمد بن يحيى: «عُبُد جمع عابد؛ كبازل وبُزل، وشارف وشُرف، وكذلك عبد جمع عابد. ومثله عباد وعُبّاد». اهـ[(١)].

وقال شيخ الإسلام في قوله: (وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ): الصواب أنه معطوف على ما قبله من الأفعال، أي: من لعنه وغضب عليه، ومن جعل منهم القردة والخنازير ومن عبد الطاغوت. قال: والأفعال المتقدمة الفاعل فيها اسم الله، مظهرًا أو مضمرًا، وهنا الفاعل اسم من عبد الطاغوت، وهو الضمير في عبد ولم يعد سبحانه من؛ لأنه جعل هذه الأفعال صفة لصنف واحد وهم اليهود[(٢)].

قوله: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا ﴾ مما تظنون بنا ﴿ وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾، وهذا من باب استعمال أفعل التفضيل فيما ليس في الطرف الآخر له مشارك كقوله تعالى: ﴿ أَصۡحَٰبُ

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٨/ ٥٤٣).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٤/ ٤٥٥).

....

﴿ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان:٢٤] **قاله العماد ابن كثير في تفسيره، وهو ظاهر**(١).

الشَّرح

(قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة:٦٠].

يقول تعالى لنبيه محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قل يا محمد: هل أخبركم بشر جزاء عند الله يوم القيامة مما تظنونه بنا؟).

أي: مما اتهمتمونا به.

(وهم أنتم أيها المتصفون بهذه الصفات).

والعياذ بالله كلها صفات اليهود، أقبح صفات، سبحان الله! غالبًا في كتاب الله عَزَّوَجَلَّ تجد صفات المنافقين وصفات اليهود واحدة، وغالبًا ما يجمع الله عَزَّوَجَلَّ بينهما، وتجد الضمائر تعود على المذكورين جميعًا، وتجد الصفات فيها واحدة -والعياذ بالله-، المنافقون أحباب اليهود؛ لذلك أخبر الله تعالى أنهم: إخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب، والآيات واضحة جدًّا.

(المفسرة بقوله: من لعنه الله. أي: أبعده من رحمته، وغضب عليه. أي: غضبًا لا يرضى بعده أبدًا، ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾).

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [المائدة:٦٠].

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ١٤٤).

....

قوله: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ هذا أسوأ الأنواع؛ القرد أحسن من الخنزير، الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ رتبهم كذلك: ﴿ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾، الخنزير أسوأ من القرد، إذًا فعابد الطاغوت أسوأ ممن مسخه الله عَزَّوَجَلَّ خنزيرًا، فمن جعله الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قردًا، فهو خبيث -والعياذ بالله- وأخبث من ذلك الذي جعله الله خنزيرًا، وأخبث من ذلك من جعله الله عبدًا للطاغوت، وربما تجد منظره أمام الناس جميلًا، ولكنه فعلًا عبدٌ للطاغوت، شرٌ ممن جعله الله عَزَّوَجَلَّ خنزيرًا.

وفي قصة أصحاب السبت أن الشباب مُسِخوا قردة، والشيوخ مسخوا خنازير؛ لأن الشيوخ أقبح في المخالفة، فكون الشيوخ يخالفون، فهذا أقبح؛ ولذلك مسخوا على الهيئة المنكرة.

(قوله تعالى: ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ أي: أبعده من رحمته. ﴿وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ أي: غضبًا لا يرضى بعده أبدًا ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾.

قَالَ ابْنِ مَسْعُودٍ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عَنِ الْقِرَدَةِ وَالْخَنَازِيرِ: أَهِيَ مِمَّا مَسَخَ اللهُ؟ فَقَالَ: «**إِنَّ اللهَ لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا، أَوْ لَمْ يَمْسَخْ قَوْمًا فَيَجْعَلْ لَهُمْ نَسْلًا وَلَا عَقِبًا، وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ**». رواه مسلم).

وهذا هو الحديث الصحيح الثابت في ذلك، وهذا دليل على أن هؤلاء ليسوا أبناء القردة، فالبعض يشتم اليهود والنصارى، ويقول: يا أبناء القردة والخنازير. من الممكن أن يقال: «يا إخوانهم» بمعنى: أشباههم؛ لأنهم فعلًا هكذا، ولكنهم ليسوا أبناء القردة ولا أبناء الخنازير؛ لأن هؤلاء لم يكن لهم نسل.

(قال البغوي في تفسيره: ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُم﴾ أخبركم ﴿بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾ الذي ذكرتم، يعني قولهم: لم نر أهل دين أقل حظًّا في الدنيا والآخرة منكم، ولا دينًا شرًّا من دينكم).

وهم يعلمون أنه خير دين -واللهِ-، ويحقدون على أهل الإسلام. فإن اليهود والنصارى -والعياذ بالله- تجد عندهم حقدًا فظيعًا على الإسلام؛ لأنه ما قارن أحدٌ في أي عقيدة أو أي عبادة أو أي خلق بين الإسلام وبين غيره من الأديان، إلا وثبت أن الإسلام هو أكمل الأديان، وفي أي تشريع ومعاملة تجد الإسلام أكمل شيء وأسلم شيء للإنسان، ولكنهم يحقدون، فينسبون هذا الدين إلى النقص.

(فذكر الجواب بلفظ الابتداء وإن لم يكن الابتداء شرًّا؛ لقوله تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾).

فقوله: ﴿بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾ أفعل التفضيل ليست على بابها.

(فذكر الجواب بلفظ الابتداء).

لأنهم قالوا: لا أقل حظًّا ولا دينًا شرًّا من دينكم. فيقال لهم: بل أنتم شرٌّ.

﴿مَثُوبَةً﴾ مما ذكرتم، مما ظننتم بنا.

(قوله: ﴿مَثُوبَةً﴾ ثوابًا وجزاء، نُصِبَ على التفسير .

﴿عِندَ ٱللَّهِۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ أي هو من لعنه الله .

﴿وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ يعني اليهود.

﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ فالقردة أصحاب السبت، والخنازير كفار مائدة عيسى).

هذا الكلام لم يثبت، الظاهر أنه تبع لليهود.

....

(وعن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: (أن المسخين كلاهما من أصحاب السبت، فشبابهم مسخوا قردة، وشيوخهم مسخوا خنازير. ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ أي وجعل منهم من عبد الطاغوت، أي أطاع الشيطان فيما سَوَّلَ له.

وقرأ ابن مَسْعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ (وَعَبَدُوا الطَّاغُوتَ)، وَقَرَأَ حَمْزَةُ (وَعَبُدَ) بِضَمِّ الْبَاءِ (الطَّاغُوتِ) بِجَرِّ التَّاءِ).

الطاغوت هو كل ما عُبِدَ من دون الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

(في تفسير الطبري: « قرأ حمزة وحده «وعبُد الطاغوتِ» بضم الباء وجر التاء، والباقون «وعبَد الطاغوتَ» بنصب الباء وفتح التاء).

هي «عَبَدَ الطاغوت» أي: من عَبَدَ الطاغوت.

فقوله: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ﴾ أي: خَلَقَ منهم.

وليس «عبد» لفظ جمع، لكن الظاهر أنه فعل، وتقدير الكلام: من عَبَدَ الطاغوت، عطفه على بناء الماضي الذي في الصلة.

(قوله: ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ وأفرد الضمير في «عَبَدَ» وإن كان المعنى فيه الكثرة؛ لأن الكلام محمول على لفظه دون معناه، وفاعله ضمير «من»).

أي: من عبد الطاغوت.

(كما أن فاعل الأمثلة المعطوف عليها ضمير «من»).

(وقال شيخ الإسلام في قوله: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [المائدة:٦٠]. الصواب أنه معطوف على ما قبله من الأفعال، أي من لعنه وغضب عليه، ومن جعل منهم القردة والخنازير ومن عَبَدَ الطاغوت).

....

في قوله: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانٗا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ كما ذكرنا أن أفعل التفضيل على غير بابه، وهذا كما في قوله تعالى: ﴿ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ يَوۡمَئِذٍ خَيۡرٞ مُّسۡتَقَرّٗا وَأَحۡسَنُ مَقِيلٗا ﴾ [الفرقان:٢٤]. فأهل النار ليس لهم حسن مَقِيلٍ وهؤلاء أحسن. لا، بل لا حسن إلا عند أهل الجنة.



وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف:٢١].

ش: (قوله: وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف:٢١])، والمراد أنهم فعلوا مع الفتية بعد موتهم ما يذم فاعله؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»(١). أراد تحذير أمته أن يفعلوا كفعلهم.

الشَّرْح

قوله: في قول الله تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف:٢١]: (والمراد أنهم فعلوا مع الفتية بعد موتهم ما يذم فاعله؛ لأن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**». أراد تحذير أمته أن يفعلوا كفعلهم).

أورد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الحديث من أجل أن يستدل على أن هذا الأمر قد وقع من أهل الكتاب، وأنه سوف يوجد في أمتنا من يفعله، وهذا الحديث شاهد للحديث الماضي.



---

(١) سبق تخريجه (ص٤٣٣).

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟». أَخْرَجَاهُ[1].

ش: قوله: (عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟» أَخْرَجَاهُ)، وهذا سياق مسلم.

قوله: «سَنَنَ» بفتح المهملة أي: طريق من كان قبلكم. قال المهلب: فتح أولى.

قوله: «حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ» بنصب (حَذْوَ) على المصدر. والقذة بضم القاف واحدة القذذ، وهو ريش السهم. أي: لتتبعن طريقهم في كل ما فعلوه، وتشبهوهم في ذلك؛ كما تشبه قذة السهم القذة الأخرى. وبهذا تظهر مناسبة الآيات للترجمة، وقد وقع كما أخبر، وهو علم من أعلام النبوة.

قوله: «حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»، وفي حديث آخر: حَتَّى لَوْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ يَأْتِي أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ»[2].

أراد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أمته لا تدع شيئًا مما كان يفعله اليهود والنصارى إلا فعلته كله، لا تترك منه شيئًا، ولهذا قال سفيان بن عيينة: من فسد من علمائنا، ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من عبادنا، ففيه شبه من النصارى. اهـ[3].

قلت: فما أكثر الفريقين! لكن من رحمة الله تعالى ونعمته أن جعل هذه الأمة لا تجتمع على ضلالة؛ كما في حديث ثوبان الآتي قريبًا.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩).
(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والطبراني في الكبير (١٣/ ٣٠).
(٣) انظر: مجموع الفتاوى (١/ ١٩٧)، وتفسير ابن كثير (٢/ ٣٥١).

قوله: (قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟») هو برفع اليهود خبر مبتدأ محذوف، أي: أهم اليهود والنصارى الذين نتبع سننهم؟ ويجوز النصب بفعل محذوف تقديره: تعني.

قوله: «قَالَ: فَمَنْ؟» استفهام إنكاري. أي: فمن هم غير أولئك؟

الشَّرْح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (عَـنْ أَبِي سَعِيْدٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « **لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوْهُ**». قُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، اليَهُوْدُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «**فَمَنْ؟**». أَخْرَجَاهُ).

هذا الحديث مع ما سبقه من آيات تدل على وقوع عبادة الطاغوت والإيمان بالجبت في أهل الكتاب، ووقوع المسخ فيهم، وعبادة الطاغوت -أيضًا- وبناء المساجد على قبور الصالحين فسوف يقع إذًا في هذه الأمة؛ مثلما فعلوا؛ كما قال النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهذا ذكره النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سياق الذم لمن فعل ذلك، وهو من أعلام نبوته صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فالتشبه بأهل الكتاب باتخاذ القبور مساجد أمرٌ مذموم، لُعِنَ من فعله فيهم، ومن فعله من هذه الأمة، فإن له نصيبًا -أيضًا- من هذا اللعن.

وذكر الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الحديث لبيان أن تفاصيل ما فعله أهل الكتب سوف يفعله أناس من المنتسبين إلى الإسلام حذو القذة بالقذة.

قال: («سَنَنَ» أي طريق من كان قبلكم).

«**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم**»؛ أي: طريقتهم، ويمكن أن تقول: «سُنن»؛ أي: طُرق، أو «سَنَنَ» بمعنى: طريق.

(قال المهلب: الفتح أولى.

قوله: «**حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ**» بالقُذَّة بضم القاف واحدة القذذ وهو ريش السهم).

يرسم السهم وفي آخره يرسم في الجنبين ريش، فالاثنان حذو بعضهما، وليس كل اثنين كل قذة حذاء القذة التي بجوارها مباشرة.

المقصود أنه سوف يوجد في الأمة من يتبع طريقهم في كل ما فعلوه، ويتشبه بهم، وتشبههم في ذلك كما تشبه قذة السهم القذة الأخرى.

هذا من أعلام النبوة؛ وذلك أنه وقع في أيام الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ بدايات ذلك من غير قصد، ثم صار في المسلمين من همه في الدنيا أن يتشبه بالكفار، وأن يفعل مثل فعلهم بغرض التشبه.

أهل العلم في الزمن الماضي كانوا يمنعون من التشبه غير المقصود الذي لم يكن يُقْصد به التشبه، كما ذكرنا من قبل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُٱللَّهُ؛ حيث قال: إنه من يتشبه بهم بقصد التشبه نادر. ولكن صار الآن هو الكثير المعتاد في الرجال والنساء، في الشباب والشيوخ، التشبه لمجرد التشبه؛ كما وصف النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**حَتَّى لَوْ دَخَلوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوْهُ**»: وإن فعلوا فعلًا لا معنى له.

لماذا يدخل الإنسان جحر الضب؟! الضب هذا حيوان معروف مثل الفأر، وهل يدخل إنسان جحر ضب، إلا أنه إنسان ضعيف العقل، سفيه لايعقل ما يفعل، ومع ذلك فسوف يوجد من يقلدهم فيما هو من السفه وقلة العقل، ونحن نرى أنواعًا من ذلك -والله- كل يوم وليلة، حتى فيما ينافي الفطرة، وحتى فيما يشقي النفوس-والعياذ بالله-، فالإنسان عندما يرى العري في كل مكان، هذا -والله- ينافي فطرة الإنسان؛ كما جاء في حديث آخر عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَيَأْتِيَنَّ**

عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّى لَوْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ يَأْتِي أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ...». الحديث ضعفه الألباني[(١)].

وهو أمر فظيع -واللهِ-؛ أن يوجد فساد في الطرقات؛ من فعل الفواحش، هناك حيوانات دنيئة مثل الكلاب تفعل ذلك، ولكن القطط لا تفعل ذلك، القطط تستتر عندما تريد المعاشرة بين الذكر والأنثى، تجد أن القطط قد استترت، لكن الكلاب هي التي تفعل ذلك في الطرقات -والعياذ بالله-، ومثل هذه الأمور دلالة على مدى الانحطاط الذي يصل إليه كثير من الناس، فالتشبه بهؤلاء -والعياذ بالله - من أعظم الأمور خطرًا.

(قوله: «**حَتَّى لَوْ دَخَلوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوْهُ**»، أراد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أمته لا تدع شيئًا مما كان يفعله اليهود والنصارى إلا فعلته كله لا تترك منه شيئًا.

ولهذا قال سفيان بن عيينة: «من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من عُبادنا ففيه شبه من النصارى». اهـ).

اليهود وصلوا إلى أنهم كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه، تجد هذا الأمر موجودًا في كثير ممن ينتسب إلى الإسلام، تجدهم حرفوا الكلم عن مواضعه، حكموا بغير ما أنزل الله، تركوا الكتاب وراء ظهورهم، وآمنوا ببعض وكفروا ببعض، تجد تفاصيل ذلك يقع فيه أناس ينتسبون إلى الإسلام، الكفر والمعاصي والفسوق أنواع متفاوتة، ويقع في أهل الإسلام أو في من ينتسب إليه منهم من يفعل ذلك.

قال الشارح: (قلتُ: فما أكثر الفريقين، لكن من رحمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ونعمته أن جعل هذه الأمة لا تجتمع على ضلالة كما في حديث ثوبان الآتي قريبًا).

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، وضعفه الألباني كما في مشكاة المصابيح (١/ ٦١).

قوله: «اليَهُوْدُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: **فَمَنْ؟**»؛ أي: من غيرهم؟!

(أي أهُم اليهود والنصارى الذين نتبع سننهم؟ ويجوز النصب بفعل محذوف تقديره: تعني. قوله: «قال: فمن؟ « استفهام إنكاري. أي فمن هم غير أولئك؟)

نعم، هم. نسأل الله العافية!

قتل الأنبياء -مثلًا- يقع في هذه الأمة مثيله، وهو قتل من يدعو بدعوة الأنبياء. والصد عن سبيل الله، فإنه يوجد من يصد عن سبيل الله كذلك.



ولِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا -أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا- حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا»(١).

وَرَوَاهُ الْبُرْقَانِي فِي صَحِيحِهِ وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيُّهُمْ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَلَاتَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»(٢).

ش: هذا الحديث رواه أبو داود في سننه، وابن ماجه بالزيادة التي ذكرها المصنف.

قوله: «عَنْ ثَوْبَانَ». هو مولى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صحبه، ولازمه، ونزل بعده الشام، ومات بحمص سنة أربع وخمسين.

قوله: «زَوَى لِي الْأَرْضَ». قال التُّورِبِشْتي(٣): زَويت الشيء: جمعته وقبضته، يريد

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٨٩).

(٢) أخرجه بهذه الزيادة: أبو داود (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣٩٥٢)، وأحمد (٥/ ٢٧٨).

(٣) هو شهاب الدين فضل الله بن حسن التوربشتي، محدث وفقيه من أهل شيراز، قال السبكي في طبقات الشافعية الكبرى (٨/ ٣٤٩): (شرح مصابيح البغوي شرحًا حسنًا، وروى صحيح =

تقريب البعيد منها، حتى اطلع عليه اطلاعه على القريب[(١)]. وحاصله أنه طوى له الأرض، وجعلها مجموعة كهيئة كف في مرآة ينظره.

قال الطيبي[(٢)]: أي: جمعها، حتى بصرت ما تملكه أمتي من أقصى المشارق والمغارب منها.

قوله: «وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا». قال القرطبي: هذا الخبر وجد مخبره كما قال، وكان ذلك من دلائل نبوته، وذلك أن ملك أمته اتسع إلى أن بلغ أقصى طنجة -بالنون والجيم-، الذي هو منتهى عمارة المغرب، إلى أقصى المشرق مما هو وراء خراسان والنهر، وكثير من بلاد السند والهند والصغد، ولم يتسع ذلك الاتساع من جهة الجنوب والشمال.

وذلك لم يذكر ﷺ أنه أريه، ولا أخبر أن ملك أمته يبلغه[(٣)].

قوله: «مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا». يحتمل أن يكون مبنيًّا للفاعل، وأن يكون مبنيًّا للمفعول.

قوله: «وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ». قال القرطبي: عني به كنز كسرى، وهو ملك الفرس، وكنز قيصر، وهو ملك الروم وقصورهما وبلادهما.

=البخاري... وأظن هذا الشيخ مات في حدود الستين والستمائة، وواقعة التتار أوجبت عدم المعرفة بحاله). وانظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢/ ٣٤).

(١) انظر: تحفة الأحوذي (٦/ ٣٣٢).

(٢) هو الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي، الإمام المشهور، صاحب شرح المشكاة، وحاشية الكشاف، وغيرهما، كان كريمًا، متواضعًا، حسن المعتقد، شديد الرد على الفلاسفة والمبتدعة، مُظهرًا فضائحهم، مع استيلائهم على بلاد المسلمين في عصره، توفي سنة ثلاث وأربعين وسبعمائة. انظر: الدرر الكامنة (٢/ ١٨٥)، والبدر الطالع (١/ ٢٢٩).

(٣) انظر: المفهم لما أشكل على صحيح مسلم (٧/ ٢١٧).

وقد قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ»[١]، وعبر بالأحمر عن كنز قيصر؛ لأن الغالب عندهم كان الذهب، وبالأبيض عن كنز كسرى؛ لأن الغالب عندهم كان الجوهر والفضة.

ووجد ذلك في خلافة عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فإنه سيق إليه تاج كسرى وحليته وما كان في بيوت أمواله، وجميع ما حوته مملكته على سعتها وعظمتها، وكذلك فعل الله بقيصر. والأبيض والأحمر منصوبان على البدل.

قوله: «وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ». هكذا ثبت في أصل المصنف رَحِمَهُ اللهُ (بِعَامَّةٍ) بالباء، وهي رواية صحيحة في صحيح مسلم، وفي بعضها بحذفها.

قال القرطبي: وكأنها زائدة؛ لأن (عامة): صفة السنة[٢].

والسنة: الجدب الذي يكون به الهلاك العام، ويُسَمى الجدب والقحط: سنة. يجمع على سنين؛ كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ ﴾ [الأعراف:١٣٠] أي: الجدب المتوالي. قوله: «مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ». أي: من غيرهم من الكفار من إهلاك بعضهم بعضًا، وسبي بعضهم بعضًا، كما هو مبسوط في التاريخ فيما قيل، وفي زماننا هذا، نسأل الله العفو والعافية.

قوله: «فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ».

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٢٠)، ومسلم (٢٩١٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
وأخرجه البخاري (٣١٢١)، ومسلم (٢٩١٩) من حديث جابر بن سمرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
(٢) انظر: المفهم لما أشكل على صحيح مسلم (٧/ ٢١٧).

قال الجوهري: بيضة كل شيء جوزته، وبيضة القوم ساحتهم[(١)].

وعلى هذا فيكون معنى الحديث: إن الله تعالى لا يسلط العدو على كافة المسلمين حتى يستبيح جميع ما حازوه من البلاد والأرض، ولو اجتمع عليهم من بأقطار الأرض، وهي جوانبها. وقيل: بيضتهم: معظمهم وجماعتهم، وإن قلوا.

قوله: «حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا»، والظاهر أن (حَتَّى) عاطفة، أو تكون لانتهاء الغاية، أي إن أمر الأمة ينتهي إلى أن يكون بعضهم يهلك بعضًا. وقد سلط بعضهم على بعض كما هو الواقع؛ وذلك لكثرة اختلافهم وتفرقهم.

قوله: «وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ». قال بعضهم: أي إذا حكمتُ حكمًا مبرمًا نافذًا فإنه لا يرد بشيء، ولا يقدر أحد على رده، كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَا رَادَّ لِمَا قَضَيْتَ»[(٢)].

قوله: (وَرَوَاهُ البُرْقَانِي فِي صَحِيحِهِ). هو الحافظ الكبير أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي الشافعي، ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة، ومات سنة خمس وعشرين وأربعمائة.

قال الخطيب: كان ثبتًا ورعًا، لم نر في شيوخنا أثبت منه، عارفًا بالفقه كثير التصانيف. صنف مسندًا ضمنه ما اشتمل عليه الصحيحان، وجمع حديث الثوري، وحديث شعبة وطائفة[(٣)].

---

(١) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ١٠٦٨)، وانظر: مادة (بيض) في لسان العرب (٧/ ١٢٧)، ومختار الصحاح (ص٢٩).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ٤٤٠)، وعبد بن حميد في مسنده (ص١٥٠)، والطبراني في الكبير (١٩٦٣٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٢٥٣) من حديث المغيرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: تاريخ دمشق (٥/ ١٩٧)، وسير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٦٥)، وطبقات الشافعية الكبرى (٤/ ٤٧).

وهذا الحديث رواه أبو داود بتمامه بسنده إلى أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ -أَوْ قَالَ:- إِنَّ رَبِّي زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ مُلْكَ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَلَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَأَنَّ رَبِّي قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً، فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَلَا أُهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَلَا أُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا -أَوْ قَالَ بِأَقْطَارِهَا- حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَحَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَسْبِي بَعْضًا، وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ - قَالَ ابْنُ عِيسَى: ظَاهِرِينَ. ثُمَّ اتَّفَقَا - لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَعَالَى»(١).

وروى أبو داود أيضًا عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ لِخَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ يَهْلَكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ، يَقُمْ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا»، قَالَ: قُلْتُ: أَمِمَّا بَقِيَ أَوْ مِمَّا مَضَى؟ قَالَ: «مِمَّا مَضَى»(٢).

---

(١) سبق تخريجه (ص٥٥٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٥٤).

....

وروى في سننه أيضًا عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَّةُ هُوَ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ، الْقَتْلُ»(١).

قوله: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ». أي: الأمراء والعلماء والعباد، فيحكمون فيهم بغير علم، فيضلونهم؛ كما قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴾[الأحزاب:٦٧]، وكان بعض هؤلاء يقول لأصحابه: من كان له حاجة، فليأت إلى قبري، فإني أقضيها له، ولا خير في رجل يحجبه عن أصحابه ذراع من تراب، ونحو هذا.

وهذا هو الضلال البعيد، يدعو أصحابه إلى أن يعبدوه من دون الله، ويسألوه ما لا يقدر عليه من قضاء حاجاتهم وتفريج كرباتهم، وقد قال تعالى: ﴿ يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُۥ وَمَا لَا يَنفَعُهُۥ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَـٰلُ ٱلْبَعِيدُ ﴿١٢﴾ يَدْعُوا۟ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِۦ ۚ لَبِئْسَ ٱلْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ ٱلْعَشِيرُ ﴾ [الحج:١٢-١٣]، وقال تعالى: ﴿وَٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَوٰةً وَلَا نُشُورًا ﴾ [الفرقان:٣]، وقال تعالى: ﴿ فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [العنكبوت:١٧]، وأمثال هذا في القرآن كثير، يبين الله تعالى به الهدى من الضلال.

ومن هذا الضرب من يدعي أنه يصل مع الله إلى حال تسقط فيها عنه التكاليف، ويدعي أن الأولياء يدعون ويستغاث بهم في حياتهم ومماتهم، وأنهم ينفعون ويضرون، ويدبرون الأمور على سبيل الكرامة، وأنه يَطَّلع على اللوح المحفوظ، يعلم أسرار الناس

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٥٥)، وأصله في البخاري (٨٥، ١٠٣٦)، ومسلم (١٥٧).

....

وما في ضمائرهم، ويُجَوِّز بناء المساجد على قبور الأنبياء والصالحين وإيقادها بالسرج ونحو ذلك من الغلو والإفراط والعبادة لغير الله. فما أكثر هذا الهذيان والكفر والمحادة لله ولكتابه ولرسوله!

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ». أتى بإنما التي قد تأتي للحصر بيانًا لشدة خوفه على أمته من أئمة الضلال، وما وقع في خلد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ذلك إلا لما أطلعه الله عليه من غيبه أنه سيقع نظير ما في الحديث قبله من قوله: «لَتَتْبَعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ..» الحديث[1].

وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْأَئِمَّةُ الْمُضِلُّونَ». رواه أبو داود الطيالسي[2].

وعن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ». رواه الدارمي[3].

وقد بيَّن الله تعالى في كتابه صراطه المستقيم الذي هو سبيل المؤمنين، فكل من أحدث حدثًا ليس في كتاب الله ولا في سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو ملعون، وحدثه مردود؛ كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا، وَلَا عَدْلًا»[4]) وقال: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ»[5]، وقال: «كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٥٥)، وأصله في البخاري (٨٥، ١٠٣٦)، ومسلم (١٥٧).
(٢) أخرجه أحمد (٤٥/ ٤٧٨)، والطيالسي (٢/ ٣١٢).
(٣) أخرجه الدارمي (٢١٧).
(٤) أخرجه البخاري (١٨٧٠، ٣١٧٢، ٣١٧٩، ٦٧٥٥)، ومسلم (١٣٧٠).
(٥) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»[1]، وهذه أحاديث صحيحة، ومدار أصول الدين وأحكامه على هذه الأحاديث ونحوها.

وقد بيَّن الله تعالى هذا الأصل في مواضع من كتابه العزيز؛ كما قال تعالى: ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف:٣]، وقال تعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الجاثية:١٨]، ونظائرها في القرآن كثير.

وَعَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هَلْ تَعْرِفُ مَا يَهْدِمُ الإِسْلَامَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: يَهْدِمُهُ زَلَّةُ الْعَالِمِ وَجِدَالُ الْمُنَافِقِ بِالْكِتَابِ وَحُكْمُ الأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ». رواه الدارمي[2].

وقال يَزِيدُ بْنُ عُمَيْرَةَ -وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ- قَالَ: كَانَ لَا يَجْلِسُ مَجْلِسًا لِلذِّكْرِ حِينَ يَجْلِسُ إِلَّا قَالَ: «اللهُ حَكَمٌ قِسْطٌ هَلَكَ الْمُرْتَابُونَ»، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَوْمًا: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَنًا يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ، وَالرَّجُلُ، وَالْمَرْأَةُ، وَالصَّغِيرُ، وَالْكَبِيرُ، وَالْعَبْدُ، وَالْحُرُّ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ: مَا لِلنَّاسِ لَا يَتَّبِعُونِي وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ؟ مَا هُمْ بِمُتَّبِعِيَّ حَتَّى أَبْتَدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ، فَإِيَّاكُمْ وَمَا ابْتُدِعَ، فَإِنَّ مَا ابْتُدِعَ ضَلَالَةٌ، وَأُحَذِّرُكُمْ زَيْغَةَ الحَكِيمِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ عَلَى لِسَانِ الحَكِيمِ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الحَقِّ»، قَالَ: قُلْتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِينِي رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الحَقِّ؟ قَالَ: «بَلَى، اجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢، ٤٣، ٤٤)، وأحمد (٢٨/ ٣٧٣، ٣٧٥)، والدارمي (٩٦)، والطبراني في الكبير (٦٢٣)، وابن حبان (١/ ١٧٨)، والحاكم في المستدرك (١/ ١٧٦)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١١٤).

(٢) أخرجه الدارمي في سننه (٢١٤).

....

الحَكِيمِ المُشْتَهِرَاتِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا مَا هَذِهِ، وَلَا يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ، وَتَلَقَّ الحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ؛ فَإِنَّ عَلَى الحَقِّ نُورًا». رواه أبوداود وغيره(١).

قوله: «وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، وكذلك وقع. فإن السيف لما وقع بقتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يرفع، وكذلك يكون إلى يوم القيامة، ولكن قد يكثر تارة ويقل أخرى، ويكون في جهة، ويرتفع عن أخرى.

قوله: «وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ». الحي واحد الأحياء، وهي القبائل، وفي رواية أبي داود: «حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ»، والمعنى: أنهم يكونون معهم، ويرتدون برغبتهم عن أهل الإسلام، ويلحقون بأهل الشرك.

وقوله: «وَحَتَّى تُعْبَدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ». الفئام بكسر الفاء مهموز: الجماعات الكبيرة، قاله أبو السعادات(٢).

وفي رواية أبي داود: «وَحَتَّى تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِن أُمَّتِي الْأَوْثَانَ». وهذا هو شاهد الترجمة، ففيه الرد على من قال بخلافه من عُبَّاد القبور الجاحدين لما يقع منهم من الشرك بالله بعبادتهم الأوثان.

وذلك لجهلهم بحقيقة التوحيد وما يناقضه من الشرك والتنديد، فالتوحيد هو أعظم مطلوب، والشرك هو أعظم الذنوب.

وفي معنى هذا الحديث ما في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الخَلَصَةِ».

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦١١).

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٤٠٧).

قال: «وَذُو الخَلَصَةِ طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الجَاهِلِيَّةِ»[١].

وروى ابن حبان عن معمر قال: «إِنَّ عَلَيْهِ الْآنَ بَيْتًا مَبْنِيًّا مُغْلَقًا»[٢].

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في قصة هدم اللات، لما أسلمت ثقيف: فيه أنه لا يجوز إبقاء مواضع الشرك والطواغيت بعد القدرة على هدمها وإبطالها يومًا واحدًا، وكذا حكم المشاهد التي بنيت على القبور، والتي اتخذت أوثانًا تعبد من دون الله، والأحجار التي تقصد للتبرك والنذر لا يجوز إبقاء شيء منها على وجه الأرض مع القدرة على إزالتها، وكثير منها بمنزلة اللات والعزى ومناة، أو أعظم شركًا عندها وبها.

فاتبع هؤلاء سنن من كان قبلهم، وسلكوا سبيلهم حذو القذة بالقذة، وغلب الشرك على أكثر النفوس؛ لظهور الجهل وخفاء العلم، وصار المعروف منكرًا والمنكر معروفًا، والسنة بدعة والبدعة سنة، وطمست الأعلام، واشتدت غربة الإسلام، وقل العلماء، وغلب السفهاء، وتفاقم الأمر، واشتد البأس، وظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس، ولكن لاتزال طائفة من العصابة المحمدية بالحق قائمين، ولأهل الشرك والبدع مجاهدين، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وهو خير الوارثين. اهـ. ملخصًا[٣].

قلت: فإذا كان هذا في القرن السابع وقبله، فما بعده أعظم فسادًا؛ كما هو الواقع.

وقوله: «أَنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ».

قال القرطبي: وقد جاء عددهم معينًا في حديث حذيفة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: إِنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ وَدَجَّالُونَ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ: مِنْهُمْ أَرْبَعُ

(١) أخرجه البخاري (٧١١٦)، ومسلم (٢٩٠٦).

(٢) أخرجه ابن حبان (١٥/ ١٥٠).

(٣) انظر: زاد المعاد (٣/ ٥٠٦).

....

نِسْوَةٍ، وَإِنِّي خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي». أخرجه أبو نعيم، وقال: هذا حديث غريب. انتهى[(١)]. وحديث ثوبان أصح من هذا.

قال القاضي عياض: عد من تنبأ من زمن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الآن ممن اشتهر بذلك، وعرف واتبعه جماعة على ضلالة، فوجد هذا العدد فيهم، ومن طالع كتب الأخبار والتواريخ، عرف صحة هذا.

وقال الحافظ: وقد ظهر مصداق ذلك في زمن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فخرج مسيلمة الكذاب باليمامة، والأسود العنسي باليمن، وفي خلافة أبي بكر: طليحة بن خويلد في بني أسد بن خزيمة، وسجاح في بني تميم، وقتل الأسود قبل أن يموت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقتل مسيلمة في خلافة أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قتله وحشي قاتل حمزة يوم أُحد، وشاركه في قتل مسيلمة يوم اليمامة رجل من الأنصار، وتاب طليحة، ومات على الإسلام في زمن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ونقل أن سجاح تابت أيضًا.

ثم خرج المختار بن أبي عبيد الثقفي، وغلب على الكوفة في أول خلافة الزبير، وأظهر محبة أهل البيت، ودعا الناس إلى طلب قتلة الحسين، فتتبعهم، فقتل كثيرًا ممن باشر ذلك، وأعان عليه، فأحبه الناس، ثم ادعى النبوة، وزعم أن جبريلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يأتيه، ومنهم الحرث الكذاب، خرج في خلافة عبد الملك بن مروان فقُتِلَ، وخرج في خلافة بني العباس جماعة.

وليس المراد بالحديث من ادعى النبوة مطلقًا، فإنهم لا يصحون كثرة؛ لكون غالبهم تنشأ دعوته عن جنون أو سوداء، وإنما المراد من قامت له شوكة، وبدا له شبهة؛ كمن وصفنا.

---

(١) أخرجه أحمد (٣٨/ ٣٨٠)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٧٩)، والطبراني في الكبير (٣٠٢٦) والأوسط (٥/ ٣٢٧) من حديث حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

....

وقد أهلك الله تعالى من وقع له منهم ذلك، وبقي منهم من يلحقه بأصحابه، وآخرهم الدجال الأكبر(١).

قوله: «وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ». قال الحسن: الخاتم الذي ختم به يعني أنه آخر النبيين؛ كما قال تعالى: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ [الأحزاب:٤٠]، وإنما ينزل عيسى بن مريم في آخر الزمان حاكمًا بشريعة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مصليًا إلى قبلته، فهو كأحد من أمته، بل هو أفضل هذه الأمة. قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضَ المَالُ حَتَّى لا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ»(٢).

قوله: «وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». قال يزيد بن هرون، وأحمد بن حنبل: إن لم يكونوا أهل الحديث، فلا أدري من هم؟(٣).

قال ابن المبارك وعلي بن المديني، وأحمد بن سنان والبخاري وغيرهم: إنهم أهل الحديث.

وعن ابن المديني رواية: (هم العرب)، واستدل برواية من روى: (هم أهل الغرب)، وفسر الغرب بالدلو العظيمة؛ لأن العرب هم الذين يستقون بها(٤).

---

(١) انظر: فتح الباري (٦/ ٦١٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٢٢، ٣٤٤٨)، ومسلم (١٥٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٢)، وشرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (ص٢٥، ٢٦)، وتاريخ بغداد (٤/ ١١٨)، وعمدة القاري (٢/ ٥٢)، وفتح الباري (١/ ١٦٤، ١٣/ ٢٩٣)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٣/ ٦٧).

(٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٣/ ٦٧).

....

قال النووي: يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع المؤمنين مابين شجاع وبصير بالحرب، وفقيه ومحدث ومفسر، وقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزاهد وعابد، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد، بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد، وافتراقهم في أقطار الأرض، ويجوز أن يجتمعوا في البلد الواحد، وأن يكونوا في بعض دون بعض منه، ويجوز إخلاء الأرض من بعضهم أولًا بأول إلى ألا يبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد، فإذا انقرضوا، جاء أمر الله. اهـ. ملخصًا. مع زيادة فيه. قاله الحافظ(١).

قال القرطبي: وفيه دليل على أن الإجماع حجة؛ لأن الأمة إذا اجتمعت، فقد دخل فيهم الطائفة المنصورة.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وفي الآية العظيمة: أنهم مع قلتهم لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم، وفيه البشارة بأن الحق لا يزول بالكلية.

قلت: واحتج به الإمام أحمد على أن الاجتهاد لا ينقطع ما دامت هذه الطائفة موجودة.

قوله: «حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ». الظاهر أن المراد به ما رُوي مِنْ قبض مَنْ بقي من المؤمنين بالريح الطيبة، ووقوع الآيات العظام، ثم لا يبقى إلا شرار الناس؛ كما روى الحاكم أن عبد الله بن عمرو رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الخَلْقِ، هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ، لَا يَدْعُونَ اللهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ ابْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ: يَا عُقْبَةُ، اسْمَعْ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللهِ، فَقَالَ عُقْبَةُ: هُوَ أَعْلَمُ، وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى

---

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٣/ ٦٧)، وفتح الباري (١٣/ ٢٩٥).

....

أَمْرِ اللهِ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ:

أَجَلْ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا، كَرِيحِ الْمِسْكِ مَسُّهَا مَسُّ الحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ بَقِيَ شِرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ»[(١)].

وفي صحيح مسلم: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ: اللهُ، اللهُ»[(٢)].

وعلى هذا فالمراد بقوله في حديث عقبة وما أشبهه: (حتى تأتيهم الساعة) ساعتهم، وهي وقت موتهم بهبوب الريح. ذكره الحافظ[(٣)].

وقد اختلف في محل هذه الطائفة، فقال ابن بطال: إنها تكون في بيت المقدس؛ كما رواه الطبراني من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: «بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ»[(٤)]، قَالَ مُعَاذٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَهُمْ بِالشَّامِ»[(٥)].

وفي كلام الطبري ما يدل على أنه لا يجب أن تكون في الشام أو في بيت المقدس دائمًا، بل قد تكون في موضع آخر في بعض الأزمنة.

قلت: ويشهد له الواقع وحال أهل الشام وأهل بيت المقدس، فإنهم من أزمنة طويلة لا يعرف فيهم من قام بهذا الأمر بعد شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ وأصحابه في القرن السابع وأول الثامن، فإنهم كانوا في زمانهم على الحق يدعون إليه، ويناظرون

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٢٤)، والحاكم (٤/ ٥٠٣).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٨).

(٣) انظر: فتح الباري (١٣/ ٢٩٥).

(٤) أخرجه الطبراني (٧٦٤٣)، وأحمد (٣٦/ ٦٥٧).

(٥) أخرجه البخاري (٣٦٤١).

عليه، ويجاهدون فيه. وقد يجيء من أمثالهم بعد بالشام من يقوم مقامهم بالدعوة إلى الحق والتمسك بالسنة. والله على كل شيء قدير.

ومما يؤيد هذا أن أهل الحق والسنة في زمن الأئمة الأربعة وتوافر العلماء في ذلك الزمان وقبله وبعده لم يكونوا في محل واحد، بل هم في غالب الأمصار في الشام منهم الأئمة، وفي الحجاز وفي مصر، وفي العراق واليمن، وكلهم على الحق يناضلون، ويجاهدون أهل البدع، ولهم المصنفات التي صارت أعلامًا لأهل السنة، وحجة على كل مبتدع.

فعلى هذا فهذه الطائفة قد تجتمع وقد تفترق، وقد تكون في الشام، وقد تكون في غيره، فإن حديث أبي أمامة وقول معاذ لا يفيد حصرها بالشام، وإنما يفيد أنها تكون في الشام أو في مصر بعض الأزمنة لا في كلها.

وكل جملة من هذا الحديث علم من أعلام النبوة، فإن كل ما أخبر به النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث وقع كما أخبر صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقوله: «تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ». قال ابن القيم: البركة نوعان:

أحدهما: بركة هي فعلة، والفعل منها بارك، ويتعدى بنفسه تارة وبأداة على تارة، وبأداة في تارة، والمفعول منها مبارك، وهو ما جعل منها كذلك، فكان مباركًا بجعله تعالى.

والنوع الثاني: بركة تضاف إليه إضافة الرحمة والعزة، والفعل منها تبارك، ولهذا لا يقال لغيره ذلك، ولا يصلح إلا له تعالى، فهو -سبحانه- المتبارك، وعبده ورسوله المبارك؛ كما قال المسيح عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ﴾ [مريم:٣١]، فمن يبارك الله فيه وعليه، فهو المبارك.

وأما صفة تبارك، فمختصة به؛ كما أطلقه على نفسه في قوله: ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف:٥٤]، ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الملك:١]، أفلا تراها كيف اطردت في القرآن جارية عليه مختصة به، لا تطلق على غيره؟ وجاءت على بناء السعة والمبالغة، كتعالى وتعاظم ونحوه، فجاء بناء تبارك على بناء تعالى، الذي هو دال على كمال العلو ونهايته، فكذلك تبارك دال على كمال بركته وعظمته وسعتها، وهذا معنى قول من قال من السلف: تبارك: تعاظم. وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: جاء بكل بركة[1].

الشَّرْح

قوله: (وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الأَرْضَ؛ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيْتُ الكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ؛ فَيَسْتَبِيْحَ بَيْضَتَهُمْ. وَإِنّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ - وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُوْنَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا**»).

قوله: «**زَوَى**»؛ أي: جمع.

(قال التوربشتي: «زويت الشيء جمعته وقبضته، يريد تقريب البعيد منها حتى اطلع عليه اطلاعه على القريب. وحاصله أنه طوى له الأرض وجعلها مجموعة كهيئة كف في مرآة ينظره».

(١) انظر: بدائع الفوائد (٢/ ١٨٥-١٨٦).

قال الطيبي: «أي جمعها، حتى بصرت ما تملكه أمتي من أقصى المشارق والمغارب منها»).

قوله: «**فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا**». هذا من معجزات النبوة الخبرية.

جمعها الله له في حياته صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فمن الممكن أن يكون صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رآها مجموعة، وهذا الأمر سهل جدًّا تصوره؛ الآن عندما يرتفع الإنسان عن الكرة الأرضية بمسافة، فيرى المشارق والمغارب، ممكن في نفس اللحظة أو في عدة ساعات فقط، والرسول صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قد ارتفع إلى ما هو أعظم من ذلك، فالكرة الأرضية كلها كانت شيئًا يسيرًا جدًّا، من الممكن للإنسان داخل صاروخ أن يدور حول الكرة الأرضية كلها أكثر من دورة في اليوم الواحد، لذا من الممكن في خلال ساعات يرى المشارق والمغارب.

إذا ذكرنا للناس هذا الكلام في واقعنا اليوم، فيقال: هذا كلام صح ممكن، وهذا من معجزات النبوة الظاهرة، ويجب أن يعلم أن في قدرة الله عَزَّوَجَلَّ ما هو أعظم من ذلك، إذا كان في قدرة الإنسان اليوم أنه من خلال طائرة سريعة أو صاروخ يستطيع أن يرى المشارق والمغارب في وقت وجيز، فإن في قدرة الله ما هو أعظم، ولرسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ المنازل العليا عند ربه عَزَّوَجَلَّ .

قال: «**فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا**»، هذا من معجزات النبوة الظاهرة.

(قال القرطبي: «هذا الخبر وجد مخبره كما قال.، وكان ذلك من دلائل نبوته صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وذلك أن ملك أمته اتسع إلى أن بلغ أقصى طنجة، الذي هو منتهى عمارة المغرب، إلى أقصى المشرق مما وراء خراسان والنهر، وكثير من بلاد السند والهند والصغد، ولم يتسع ذلك الاتساع من جهة الجنوب والشمال، ولذلك لم يذكر أنه أريه ولا أخبر

....

أن ملك أمته يبلغه)؛ أي: إن اتساع الملك في الشرق والغرب كان أكثر من اتساعه في الشمال والجنوب، وهذا أمر ملحوظ، فأي شخص يرى خريطة توزيع المسلمين في العالم، يجدها ممتدة شرقًا وغربًا، وخصوصًا في عهود الملك الإسلامي العظيم، فإن همة المسلمين صُرِفَت من حيث لم يختاروا إلا الاتساع شرقًا وغربًا، فعندما جاؤوا إلى مصر، فإنك تجدهم اتجهوا إلى شمال إفريقيا، وليس إلى السودان ومجاهل إفريقيا، وهكذا وصلوا إلى الأندلس غربًا، ووصلوا - أيضًا إلى بلاد الصين شرقًا، فسبحان الله !! هذا الحديث من معجزات النبوة الظاهرة.

قال ﷺ: «**وَأُعْطِيْتُ الكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ**»؛ أي: كسرى وقيصر.

(قال القرطبي: يعني به كنز كسرى وهو ملك الفرس، وقيصر وهو ملك الروم وقصورهما وبلادهما، وقد قال ﷺ: «**وَالَّذِيْ نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيْلِ اللهِ**».

وعبر بالأحمر عن كنز قيصر؛ لأن الغالب عندهم كان الذهب، وبالأبيض عن كنز كسرى؛ لأن الغالب عندهم كان الجواهر والفضة، ووجد ذلك في خلافة عمر).

وهذا حدث كما أخبر؛ فإن كنز قيصر أغلبه كان بالشام ومصر كانت أغنى بلاد الشرق في ذلك الوقت.

(وقد وجد ذلك في خلافة الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه فإنه سيق إليه تاج كسرى وحليته، وما كان في بيوت أمواله، وجميع ما حوته مملكته على سعتها وعظمتها، وكذلك فعل الله بقيصر لما فتح بلاده).

قوله: «**الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ**» منصوبان على البدل.

....

قوله: «**وَأُعْطِيْتُ الكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ**»؛ أي: لأمته صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وليس هو نفسه صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلا من حيث إنه هو إمام الأمة؛ لأنه سأل الله أن يموت مسكينًا، وأن يحشر في زمرة المساكين، لكن مُلْك أُمَّتِهِ كذلك.

قال: «**وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ**».

الباء في قوله: «**بِسَنَةٍ**» زائدة، وهي في بعض النسخ بحذفها.

(قال القرطبي: «وكأنها زائدة لأن عامة صفة لسنة، فكأنه قال: بسنة عامة. ويعني بالسنة: الجدب العام الذي يكون به الهلاك العام، ويسمى الجدب والقحط سنة ويجمع على سنين كما قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ ﴾ [الأعراف:١٣٠]. أي: بالجدب المتوالي).

قال: «**وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ؛ فَيَسْتَبِيْحَ بَيْضَتَهُمْ**».

أي: عدوًّا من غيرهم؛ أي: من الكفار.

قوله: («**فَيَسْتَبِيْحَ بَيْضَتَهُمْ**». قال الجوهري: بيضة كل شيء حوزته. وبيضة القوم ساحتهم.

وعلى هذا فيكون معنى الحديث: أن الله تعالى لا يسلط العدو على كافة المسلمين حتى يستبيح جميع ما حازوه من البلاد والأرض، ولو اجتمع عليهم من بأقطار الأرض).

قال: «**وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ؛ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ -وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا- حَتَّى يَكُوْنَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا**».

....

هذا الأمر يحتمل تفسيرين:

التفسير الأول: إن أهلك بعضهم بعضًا، وسبى بعضهم بعضًا، سلط الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عليهم عدوًّا من سوى أنفسهم، فيستبيح بيضتهم.

إذًا قوله: «**حَتَّى**» للغاية، إذا وقعت هذه الغاية، حدث الممنوع منه.

التفسير الثاني: أن الكلام قد تم عند قوله: «**وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، وَلَكِن**»؛ لأن «**حَتَّىَ**» هنا بمعنى «لكن»، فكأنه قال: «**وَلَكِن يُهْلِكُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا**».

ويكون معنى الحديث: أنه لا يسلط عليهم عدوًّا من سوى أنفسهم يأخذ جميع ما بأيديهم، وإن سلط عليهم في مكان لا يسلطه في كل مكان، وهذا ظاهر، والتفسيران في الحقيقة متقاربان، لماذا؟

لأن على التفسير الأول: إذا وقع ذلك، استبيحت بيضتهم، وهذا يكون مخصوصًا. يعني: لو حملناه على العموم أنه فعلًا لن يسلط الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عدوًّا من الكفار على أمة الإسلام يستبيح بيضتهم، إلا إذا وقع السبي لبعضهم والإهلاك لبعضهم، فعند ذلك يسلط عليهم العدو. نعم، ولكن يكون هذا مخصوصًا بالأحاديث: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ**»(١).

هذا في الحقيقة هو معنى التفسير الثاني للحديث، وهو أنه سوف يكون ذلك، لن يستبيح بيضتهم بالكلية، ولكن يقع ذلك فيهم، وكلاهما صحيح.

الذي وقع فعلًا أن الأمة كلها لن يسلط عليها عدو في كل الأقطار، ولن يصيبها قحط عام في كل الأقطار تهلك به، أي: إن الأمة لا تدمر بمثل هذه الأنواع من العذاب،

---

(١) سبق تخريجه (١/ ٣٧٩).

ولكن إذا وقع في بلد، كان هناك مكان آخر ليس فيه ذلك؛ إذا استبيحت البيضة في بلد، لم تستبح في بلد آخر، ووقوع إهلاك بعضهم بعضًا وسبي بعضهم بعضًا منذ ذلك الزمن البعيد، منذ أواخر عصر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وقوله تعالى: «**إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ**» المقصود به هنا القضاء القدري الكوني.

قوله: «**لَا يُرَدُّ**» لا يدفع، لا يقدر أحد على رده ودفعه.

وقوله: «**مَنْ بِأَقْطَارِهَا**»؛ أي: من بنواحيها.

هذا الحديث حديث صحيح رواه مسلم بدون ذكر: «**وَلَا رَادَّ لِمَا قَضَيْتَ**». حديث صحيح.

والحديث بزيادته رواه الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه، وصحح الألباني هذه الزيادة.

الحديث في مسلم بدون زيادة رواية البرقاني، البرقاني صاحب المخرج على صحيح مسلم.

المخرج معناه: أن يأتي بالأحاديث التي رواها صاحب الكتاب، فيرويها بسنده هو، إذا اجتمع معه في شيخه، فهو أقصى ما يطلبه، وإلا فلينظر في شيخ شيخه، إذا اجتمع في شيخ شيخه، أو حتى إذا رواها بإسناده هو إلى نفس الصحابي.

فوائد هذه المخرجات على الصحيحين أنها تقع فيها زيادات مفيدة؛ مثل هذه الزيادة هنا؛ حيث قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ الْمُضِلِّيْنَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ؛ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِيْنَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُوْنُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُوْنَ**

ثَلَاثُوْنَ -كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ- وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ؛ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ مَنْصُوْرَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ»(١).

وهذا أسوأ أنواع الإضلال الذي يقع من الأمراء وعلماء السوء وعباد السوء؛ ثلاثة أصناف هم أئمة الناس؛ كما قال ابن المبارك رَحِمَهُ ٱللَّهُ(٢):

رَأَيْتُ الذُّنُوبَ تُمِيتُ الْقُلُوبَ ... وَقَدْ يُورِثُ الذُّلَّ إِدْمَانُهَا
وَتَرْكُ الذُّنُوبِ حَيَاةُ الْقُلُوبِ ... وَخَيْرٌ لِنَفْسِكَ عِصْيَانُهَا
وَهَلْ أَفْسَدَ الدِّينَ إِلَّا الْمُلُوكُ ... وَأَحْبَارُ سُوءٍ وَرُهْبَانُهَا

وفعلًا سبب فساد الأرض ليس الهلاك من قبل الأعداء وتسلط الأعداء -واللهِ أبدًا-؛ الأعداء أحقر وأذل من أن يغلبوا أهل الإسلام إذا واجهوا أهل الإسلام؛ لأن الله عَزَّوَجَلَّ وعد أنهم إن واجهونا، ولُّوا الأدبار؛ قال تعالى: ﴿ وَلَوْ قَٰتَلَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوَلَّوُاْ ٱلْأَدْبَٰرَ ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾[الفتح:٢٢]. لكن المصائب تقع ممن يضل في الأمة، وهم الأئمة المضلون الذين يتخذهم الناس أئمة، وهم من جلدتنا، يتكلمون بألسنتنا، فإذا

(١) سبق تخريجه (ص٥٥٥).

(٢) هو الإمام أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، مولى بني حنظلة من أهل مرو، كان مولده بها سنة ثماني عشرة ومائة، ومات في شهر رمضان منصرفًا من طرسوس سنة إحدى وثمانين ومائة، طلب العلم وهو ابن بضع عشرة سنة، ورحل سنة إحدى وأربعين ومائة، ولقي التابعين، وأكثر الترحال والتطواف إلى الغاية في طلب العلم والجهاد والحج والتجارة. انظر: الطبقات الكبرى (٥/ ٤٩٧)، والوافي بالوفيات (١٧/ ٢٢٥)، وسير أعلام النبلاء (٨/ ٣٧٨، ٣٧٩). وانظر هذه الأبيات في: شرح الطحاوية (١/ ٢٣٥)، و تفسير ابن كثير (٤/ ١٣٨)، والفتاوى الكبرى (٦/ ٢٩)، والجواب الكافي (ص٥٩)، والمعجم لابن المقرئ (ص٣٦٤)، وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٨/ ٢٧٩)، وشعب الإيمان (٩/ ٤٢٢)، وجامع بيان العلم وفضله (١/ ٦٣٧)، والآداب الشرعية والمنح المرعية (١/ ١٤٤).

....

قيل: هم من أعدائنا، لما قَبِلَ الناس ذلك، ولكن إنما يجدون آذانًا صاغية، وعقولًا وقلوبًا وجوارح مطيعة لهم بسبب أنهم انتسبوا إلى الإسلام، وتجد من يدافع عنهم أشد الدفاع بزعم أنهم ممن تكلموا بألسنتنا؛ لذلك فإن المصائب من ورائهم لا تقدر؛ لذلك قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ الْمُضِلِّيْنَ**». حصر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الخوف، وإن كان هناك أسباب أخرى للخوف؛ كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ؟ قَالَ: «**الرِّيَاءُ**»[(١)]. وهو في الحقيقة يقع من عباد السوء؛ فإن الذي يرائي في عمله هو من عباد السوء؛ لأنه يقع منه إفساد -والعياذ بالله-.

علماء السوء يضلون الناس أعظم إضلال، فتاواهم تدمر أجيالًا تلو أجيال، إذا كان أمراء السوء -والعياذ بالله- يدمرون أراضي المسلمين وبلادهم زمن ملكهم ورياستهم وإمارتهم، فإن علماء السوء أسوأ -والعياذ بالله-، فإنك تجد الكتب الطافحة بأنواع البدع والضلالات، لا تزال تضل أجيالًا تلو أجيال، وعباد السوء -أيضًا- يخدعون؛ لأن الناس مجبولة على حب من يعبد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فإذا أظهروا ذلك، أضلوا الناس، فيحبهم الناس على ما هم عليه من العبادة، وأدخلوا في ذلك الضلالات والبدع؛ فضلوا، وأضلوا -والعياذ بالله-.

قال تعالى: ﴿ وَقَالُواْ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعۡنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴾ [الأحزاب:٦٧].

يقول الشارح: (كان بعض هؤلاء يقول لأصحابه: «من كانت له حاجة فليأتِ إلى قبري فإني أقضيها له»).

---

(١) سبق تخريجه (١/ ٣٥٨).

سبحان الله! هل كان يعلم نفسه أين سيموت -والعياذ بالله-، وأنه سوف يكون له منزلة بعد موته؛ حتى يقضي الحاجات -والعياذ بالله-.

يقول: (ولا خير في رجل يحجبه عن أصحابه ذراع من تراب).

شخص منهم كان يقول لي: إن لم يرشد أتباعه بعد موته، لم يكن شيخًا، لابد من أنه يرشد في حياته وبعد موته، لابد أن يحصل له نوع من الإلهام بذلك.

(أو نحو هذا، وهذا هو الضلال البعيد، يدعو أصحابه إلى أن يعبدوه من دون الله، ويسألوه ما لا يقدر عليه من قضاء حاجاتهم وتفريج كرباتهم، وقد قال تعالى: ﴿ يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُۥ وَمَا لَا يَنفَعُهُۥۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَٰلُ ٱلْبَعِيدُ ﴿١٢﴾ يَدْعُواْ لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِۦۚ لَبِئْسَ ٱلْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ ٱلْعَشِيرُ ﴾ [الحج:١٢-١٣]).

يفرج كربة نفسه إن كان قادرًا.

(قال تعالى: ﴿ وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَوٰةً وَلَا نُشُورًا ﴾ [الفرقان:٣].

ومن هذا الضرب: مَنْ يدّعي أنه يصل مع الله إلى حال تسقط فيها عنه التكاليف).

هذا هو الكفر الأكبر.

(ويدعي أن الأولياء يُدعون ويستغاث بهم في حياتهم ومماتهم، وأنهم ينفعون ويضرون ويدبرون الأمور على سبيل الكرامة).

لابد أن يخلط مع هذا الباطل شيئًا من الحق، وهو إثبات الكرامة، ويقول: من باب الكرامة. وهل الكرامة أن يعبد غير الله؟!! الكرامة شيء يكرم الله به عبده من طاعته، ويعينه بشيء من أنواع العلوم والمكاشفات أو من أنواع القدرة والتأثيرات، وليس أنه يدبر الأمر، أو أنه يصرف الكون، أو أنه يكون له صفات الربوبية -والعياذ بالله-.

....

(يقول: وأنه يطلع على اللوح المحفوظ، ويعلم أسرار الناس وما في ضمائرهم؛ ويُجوِّزُ بناء المساجد على قبور الأنبياء والصالحين وإيقادها بالسرج ونحو ذلك من الغلو والإفراط والعبادة لغير الله، فما أكثر هذا الهذيان والكفر والمحادة لله ولكتابه ولرسوله!).

طبعًا المجموع كله كفر، وليس كل واحدة؛ يعني -مثلًا- لو أن إنسانًا أوقد سراجًا على قبر، هل نقول: كفر ت بذلك؟ لا؛ فهذه كبيرة من الكبائر، إلا أن يعتقد في القبر أو في صاحبه.

(قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ المُضِلِّيْنَ**». أتى بـ«إنما» التي قد تأتي للحصر بيانًا لشدة خوفه على أمته من أئمة الضلال.

وما وقع في خَلَد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ذلك إلا لما أطلعه الله عليه من غيبه أنه سيقع نظير ما في الحديث قبله من قوله: «**لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**» الحديث.

وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةُ المُضِلُّونَ**». حديث صحيح بطرق. رواه أبو داود الطيالسي.

وروى الدارمي عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ المُضِلِّيْنَ**».

وقد بيَّن الله تعالى في كتابه صراطه المستقيم الذي هو سبيل المؤمنين. فكل من أحدث حدثًا ليس في كتاب الله ولا في سنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو ملعون وحدثه مردود، كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يوم القيامة صَرْفًا ولا عَدْلًا**»).

رواه البخاري ومسلم.

....

المقصود بقوله: «**مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا**»: إما بدعة ضلالة، أو بمعنى ارتكب جرمًا يستحق عليه اللعنة.

والمقصود بقوله: «**آوَى مُحْدِثًا**»: إما منع غيره من عقابه؛ كالذي عليه حد، فيؤوي المحدث، ويقول: لن تقيم عليه الحد، ولن أمكنك من إقامة الشرع فيه. أو يؤوي مبتدعًا ضالًّا ينشر الضلال؛ لكي يفسد في الأرض -والعياذ بالله-.

(وقال: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**».

وقال: «**كُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**». وهذه أحاديث صحيحة. ومدار أصول الدين وأحكامه على هذه الأحاديث ونحوها.

وقد بيَّن الله تعالى هذا الأصل في مواضع من كتابه العزيز، كما قال تعالى: ﴿ **ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ** ﴾ [الأعراف:٣].

وقال تعالى: ﴿ **ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ** ﴾ [الجاثية:١٨]. ونظائرها في القرآن كثير.

وعَنْ زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ؛ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هَلْ تَعْرِفُ مَا يَهْدِمُ الإِسْلَامَ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ: «يَهْدِمُهُ زَلَّةُ العَالِمِ، وَجِدَالُ المُنَافِقِ بِالكِتَابِ، وَحُكْمُ الأَئِمَّةِ المُضِلِّينَ». إسناده صحيح رواه الدارمي).

في هذا الحديث: زلة العالم، وجدال المنافق بالكتاب، هؤلاء علماء السوء -والعياذ بالله-، فتجد المنافقين الزنادقة يأتي أحدهم بالآيات؛ حتى يبين أنه ملتزم.

وهنا حكم الأئمة المضلين؛ أي: الحكام المضلين -والعياذ بالله-.

(وقال يَزِيدُ بْنُ عُمَيْرَةَ -وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ- قَالَ: كَانَ لَا يَجْلِسُ مَجْلِسًا لِلذِّكْرِ حِينَ يَجْلِسُ إِلَّا قَالَ: «اللهُ حَكَمٌ قِسْطٌ هَلَكَ المُرْتَابُونَ»، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ

....

يَوْمًا: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتَنًا يَكْثُرُ فِيهَا المَالُ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ، وَالرَّجُلُ، وَالمَرْأَةُ، وَالصَّغِيرُ، وَالْكَبِيرُ، وَالْعَبْدُ، وَالْحُرُّ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ: مَا لِلنَّاسِ لَا يَتَّبِعُونِي وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ؟ مَا هُمْ بِمُتَّبِعِيَّ حَتَّى أَبْتَدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ، فَإِيَّاكُمْ وَمَا ابْتُدِعَ، فَإِنَّ مَا ابْتُدِعَ ضَلَالَةٌ، وَأُحَذِّرُكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ»، قَالَ: قُلْتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِينِي رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ؟ قَالَ: «بَلَى، اجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهِرَاتِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا مَا هَذِهِ، وَلَا يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ، وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ؛ فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا». رواه أبوداود وغيره).

قوله: «الْمُشْتَبهاتِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا مَا هَذِهِ»؛ أي: كأنها لا تشبه الحكمة، وهذا يدعوه إلى أن يكون في قلبه بصيرة وعلم؛ لكي يبتعد عن مواطن الغرابة والمخالفة، وهذا لا يحصل إلا بالعلم.

قوله: «وَلَا يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ»؛ أي: عن الحكيم.

قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ الْمُضِلِّيْنَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ؛ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**».

وإنا لله وإنا إليه راجعون، والحمد لله على كل حال، والذي اختاره النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو أهون؛ كما في الحديث عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ **قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ** ﴾ [الأنعام:٦٥]، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَعُوذُ بِوَجْهِكَ**»، فَقَالَ: ﴿ **أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ** ﴾ [الأنعام:٦٥]، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَعُوذُ بِوَجْهِكَ**»، قَالَ: ﴿ **أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا** ﴾ [الأنعام:٦٥]، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هَذَا أَيْسَرُ**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٦).

اختار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الأيسر، وهو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعلم، فوقوع السيف منذ قتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى يومنا هذا لم يرفع، ولا يزال في المؤمنين من يقتتل، وإنا لله وإنا إليه راجعون!

وقد حذرهم عثمان ذلك عندما حاصروه، فقال لهم: «إِنَّكُمْ إِنْ قَتَلْتُمُونِي كُنْتُمْ هَكَذَا، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ»(١). وظلت الحروب مستمرة، تجتمع الأمة مدة، ولا تزال النار تحت الرماد، والجمر يكاد يكون متقدًا، وأي نفخٍ فيها سرعان ما يرجع نارًا. عشرون سنة من عام الجماعة والنار تحت الرماد، والنفوس متحفزة، فلما بويع يزيد، انتهت فترة الهدنة، واستمر بعد ذلك الصراع، وصاروا في قتال تلو قتال، ونسأل الله العافية!

(ولكن يكثر تارة ويقل تارة، ويكون في جهة ويرتفع عن أخرى).

ولذلك نقول: إن هذا الأمر قدري، نستسلم له أم ندفعه بالقدر؟ ندفعه بالقدر؛ لعله يكون قليلًا، يعني لوجود الضلال هل نستسلم للأئمة المضلين، ونقول: أنت قدرنا، ونحن قدرك -مثلًا-. هل نستسلم للواقع، ونقول: إن هذا قضاء الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، لابد أن نرضى بقضاء الله؟ لا بد أن ندفع القدر بالقدر، ونفِرُّ من قدر الله المكروه إلى قدر الله المحبوب.

وكذلك مسألة السعي في الصلح بين المسلمين ومنع الخلافات فيما بينهم ليقل الإضلال؛ لأن هذا الأمر فيه استثناء -كما ذكرنا-، هناك فترات هدنة، هناك فترات يقل فيها القتال جدًّا، ويكثر فيها السكون والطمأنينة.

قوله: («**وَلَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِيْنَ**»).

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦/ ٢٠٧٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٧/ ٤٤١)، والخلال في السنة (٢/ ٣٣٨).

....

الحي واحد الأحياء، وهي القبائل. والمعنى: أنهم يكونون معهم ويرتدون. برغبتهم عن أهل الإسلام ويلحقون بأهل الشرك).

وهذا حدث من أول ما مات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتحولت قبائل بأسرها إلى الردة وارتدت، ولا يزال هناك من يرتد، ولذلك يقولون: «ردة ولا أبا بكر لها». صدق من قال ذلك، أنواع الردة كثيرة جدًّا -والعياذ بالله-، ومنذ أزمنة بعيدة؛ في حياة علي بن أبي طالب بعد أن انتهت الردة الصريحة وُلِدَ في نهاية الخلافة الرشيدة من يقول لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -وهو أَمَامَهُ-: «أنت إلهنا»، والعياذ بالله! الشيعة أغلى غلاة الشيعة، ووُلِدَ في عصر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وهم أحياء من يدعي النبوة -مختار الثقفي-، ويزعم أنه يأتيه الوحي، وأنه كان معه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ الآن، وأخبره بكذا، أو أخبره بكذا، ووجد أتباعًا؛ يعني في عهد العلم والنور وجد أناسًا قاتل بهم، حتى قُتِلَ المختار بن عبيد الله الثقفي، ولا يزال من يدعي، وإلا فإن عقائد الإمامية هذه ما نشأت إلا من خزعبلات مضلة -والعياذ بالله- من أناس زنادقة لا دين لهم -والعياذ بالله-، أناس كفرة أصلًا، عقائد الشيعة هذه الذي أسسها ووضعها أناس لا ملة لهم، ليس لهم من ملة الإسلام شيء، في العهود البعيدة الباطنية أسسوا دولة هائلة كبيرة جدًّا، ظلت تحكم أجزاء كبيرة من العالم الإسلامي -مصر، والشام، والحجاز، حتى الحرمين الشريفين، واليمن، وكل بلاد المغرب- نحوًا من ثلاثة قرون، ٢٨٣ سنة الدولة الباطنية الخبيثة التي تظهر الرفض، وكما يقول الغزالي: «باطنهم الكفر المحض»(١)، فرق لاحقة بعبدة الأوثان.

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وكانت الرافضة الاثنا عشرية تدعي أن الإمامة بعد جعفر في ابنه موسى بن جعفر، فادعى هؤلاء أنها في ابنه إسماعيل بن جعفر، وانتقلت إلى ابنه محمد بن إسماعيل، وادعوا أن ميمون القداح بن محمد هذا، وسموا محمد هذا هو الإمام المخفي، وإنما كان ميمون هذا يعرف بالانتساب إلى باهلة، وقد ذكر غير واحد من أهل المعرفة أنه كان يهوديًّا، وكان من أبناء المجوس؛ كما ذكر ذلك القاضي أبو بكر بن الطيب في كتاب كشف أسرارهم =

وأما في زماننا، فحدث ولا حرج، يكفي الذي حدث أثناء احتلال الروس لكثير من بلاد المسلمين، فئام لحقت بالمشركين، وصاروا ينكرون وجود الله بالكلية، فيكون اسمه عبد الرحيمينوف، وكريموف، وهذه الأسماء التي تدل على أن أصلها إسلامي، ولكن الشيوعية المحضة؛ تجده كان سكرتيرًا للحزب الشيوعي -والعياذ بالله-، ورئيسه ينكر وجود الله عَزَّوَجَلَّ، ويحارب الإسلام بلا هوادة، فضلًا عما هو أخفى من ذلك، نسأل الله العافية!

وقوله: «**حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتي بِالْمُشْرِكِيْنَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ**».

المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أتى بها كشاهد لما ذكر في أنه توجد فئام -أي: جماعات- كثيرة تعبد الأوثان، وهو شاهد الترجمة؛ لأنه يقول أصلًا: إن عبادة القبور هي عبادة الأوثان. وهذا حق فعلًا؛ فسوف يقع ذلك، وستجد أن كثيرًا جدًّا يرد عليه، ويقول: أنت تتهم المسلمين؛ هؤلاء مسلمون كيف أشركوا بالله؟! وإن الشيطان قد يئس أن يعبده المسلمون في جزيرة العرب. هذا الكلام عام مخصوص، فهناك أحوال معينة فيها تلحق أمم وفئام من هذه الأمة بعبادة الأوثان، وإلا فالمقصود بذلك -مثلما ذكرنا- عام مخصوص في

=وهتك أستارهم وغيره من علماء المسلمين. وأما قرامطة البحرين أبو سعيد بن الجنابي وأصحابه، فأولئك كانوا يتظاهرون بالكفر الصريح، ولهذا قتلوا الحجاج وألقوهم في بئر زمزم، وأخذوا الحجر الأسود، وبقي عندهم مدة. بخلاف العبيديين؛ فإنهم كانوا يتظاهرون بالإسلام، ويقولون: إنهم شيعة. فالظاهر عنهم الرفض، لكن كان باطنهم الإلحاد والزندقة؛ كما قال أبو حامد الغزالي في كتاب المستظهري: «ظاهرهم الرفض، وباطنهم الكفر المحض»، وهذا الذي قاله أبو حامد فيهم هو متفق عليه بين علماء المسلمين، وكانوا يأمرون عامتهم بالعبادات، وهم على درجات مرتبة عندهم، كلما ارتفع درجة، عبروا الشريعة عنده، فإذا انتهى، أسقطوا عنه الشرع». انظر: الرد على المنطقيين (ص٢٧٩-٢٨٠).

أوقات، الأغلب الأعم على جزيرة العرب -بحمد الله تعالى- أنه يعم فيها الإسلام، لكن حدث في جزيرة العرب أول شيء -مثلما قلنا- الردة، والردة هي الرجوع إلى عبادة الأوثان مرة ثانية واتباع مدعي النبوة.

يقول الشارح: (وهذا هو شاهد الترجمة، ففيه الرد على من قال بخلافه من عباد القبور الجاحدين لما يقع منهم من الشرك بالله بعبادتهم الأوثان. وذلك لجهلهم بحقيقة التوحيد وما يناقضه من الشرك والتنديد؛ فالتوحيد هو أعظم مطلوب، والشرك هو أعظم الذنوب.

وفي معنى هذا الحديث: ما في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلَصَةِ، وَذُو الْخَلَصَةِ طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ**».

وروى ابن حبان عن معمر قال: إن عليه الآن بيتًا مبنيًّا مغلقًا.

قال العلامة ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ في قصة هدم اللات، لما أسلمت ثقيف: « فيه أنه لا يجوز إبقاء مواضع الشرك والطواغيت بعد القدرة على هدمها وإبطالها يومًا واحدًا).

قبيلة ثقيف استأذنت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يترك لهم اللات سنة، فأبى، فظلوا ينقصون هذا شهرًا، أسبوعًا، حتى يومًا واحدًا، فما أذن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن تترك يومًا واحدًا[(١)]. هذا بعد إسلام ثقيف.

(١) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَدْ كَانَ فِيمَا سَأَلُوا رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدَعَ لَهُمُ الطَّاغِيَةَ، وَهِيَ اللَّاتُ لَا يَهْدِمُهَا ثَلَاثَ سِنِينَ، فَأَبَى رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَمَا بَرِحُوا يَسْأَلُونَهُ سَنَةً سَنَةً وَيَأْبَى عَلَيْهِمْ، حَتَّى سَأَلُوهُ شَهْرًا وَاحِدًا بَعْدَ قُدُومِهِمْ، فَأَبَى عَلَيْهِمْ أَنْ يَدَعَهَا شَيْئًا مُسَمًّى، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ فِيمَا يُظْهِرُونَ أَنْ يَسْلَمُوا بِتَرْكِهَا مِنْ سُفَهَائِهِمْ وَنِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ، وَيَكْرَهُونَ أَنْ يُرَوِّعُوا =

....

يقول: (وكذا حكم المشاهد التي بنيت على القبور والتي اتخذت أوثانًا تعبد من دون الله، والأحجار التي تقصد للتبرك والنذر لا يجوز إبقاء شيء منها على وجه الأرض مع القدرة على إزالتها، وكثير منها بمنزلة اللات والعزى ومناة، أو أعظم شركًا عندها وبها. فاتبع هؤلاء سنن من كان قبلهم؛ وسلكوا سبيلهم حذو القذة بالقذة، وغلب الشرك على أكثر النفوس، لظهور الجهل وخفاء العلم، وصار المعروف منكرًا والمنكر معروفًا، والسنة بدعة والبدعة سنة، وطمست الأعلام، واشتدت غربة الإسلام، وقلّ العلماء؛ وغلب السفهاء، وتفاقم الأمر، واشتد البأس؛ وظهر الفساد، في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس، ولكن لا تزال طائفة من العصابة المحمدية بالحق قائمين؛ ولأهل الشرك والبدع مجاهدين، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين». اهـ ملخصًا).

في زماننا ما هو أعجب من ذلك؛ أنه ليس فقط المشاهد التي لا تسمى آلهة، وإنما التماثيل الآلهة بالفعل يوجد في أهل الإسلام من يقول: خطيئة عُظمى لن تغتفر عبر التاريخ أن تهدم تماثيل بوذا وأمثاله. هذه خطيئة عُظمى؟!!! فالشخص يقرأ العجب، ويسمع العجب في زماننا، نسأل الله العافية!

فعباد القبور لا يقولون على هذه القبور: إنها آلهة. لكنهم يصرفون لها العبادة، ويطلبون منها كشف الكربات، ويعاملونها معاملة الآلهة، ولكن هناك من يقول ذلك عن آلهة الكفرة الذين لا ينازع مسلم في كفرهم، فإذا كان هذا في القرن السابع من أيام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ فما بعده أعظم فسادًا.

=قَوْمَهُمْ بِهَدْمِهَا، حَتَّى يَدْخُلَهُمُ الْإِسْلَامُ، فَأَبَى رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنْ يَبْعَثَ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ وَالْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَهْدِمَانِهَا، وَقَدْ كَانُوا يَسْأَلُونَهُ مَعَ تَرْكِ الطَّاغِيَةِ أَنْ يُعْفِيَهُمْ مِنَ الصَّلَاةِ، وَأَنْ لَا يَكْسِرُوا أَوْثَانَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ». انظر: زاد المعاد (٣/ ٤٣٧).

....

قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِنَّهُ سَيَكُوْنُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُوْنَ ثَلاثُوْنَ -كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ- وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ؛ لَا نَبِيَّ بَعْدِي**»[(١)].

(قال القرطبي: «وقد جاء عددهم معينًا في حديث حذيفة قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يكون في أمتي كذابون دجالون سبع وعشرون؛ منهم أربع نسوة**». أخرجه أبو نعيم، وقال: هذا حديث غريب». انتهى).

حديث ثوبان أصح، وهو ثلاثون، والحقيقة أنه وُجِدَ أكثر من هذا العدد، ولكن الذين كان لهم شأن يقاربون هذا العدد.

(وقال الحافظ: «وقد ظهر مصداق ذلك في زمن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فخرج مسيلمة الكذاب باليمامة، والأسود العنسي باليمن، وفي خلافة أبي بكر: طليحة بن خويلد في بني أسد بن خزيمة، وسجاح في بني تميم، وقُتِلَ الأسود قبل أن يموت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقُتِلَ مسيلمة في خلافة أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قتله وحشي قاتل حمزة يوم أحد، وشاركه في قتل مسيلمة يوم اليمامة رجل من الأنصار، وتاب طليحة ومات على الإسلام في زمن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. ونُقِلَ أن سجاح تابت أيضًا.

ثم خرج المختار بن أبي عبيد الثقفي وغلب على الكوفة).

وهو المقصود بقول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا**».

«**الكذاب**» هو المختار بن أبي عبيد الثقفي، و«**المُبِيرُ**» المهلك؛ الحجاج بن يوسف الثقفي، وصدق رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) سبق تخريجه (ص٥٥٥).

جاء في الحديث في صحيح مسلم عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا قَالَتْ لِلْحَجَّاجِ: أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا، «**أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا وَمُبِيرًا**»، فَأَمَّا الْكَذَّابُ فَرَأَيْنَاهُ، وَأَمَّا الْمُبِيرُ فَلَا إِخَالُكَ إِلَّا إِيَّاهُ، قَالَ: فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يُرَاجِعْهَا[(١)].

قال: (ثم خرج المختار بن أبي عبيد الثقفي وغلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير، وأظهر محبة أهل البيت ودعا الناس إلى طلب قتلة الحسين، فتتبعهم فقتل كثيرًا ممن باشر ذلك، وأعان عليه. فأحبه الناس، ثم ادعى النبوة وزعم أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ يأتيه. ومنهم الحارث الكذاب، خرج في خلافة عبد الملك بن مروان فقُتِلَ. وخرج في خلافة بني العباس جماعة.

وليس المراد بالحديث من ادعى النبوة مطلقًا؛ فإنهم لا يُحصون كثرة لكون غالبهم تنشأ دعوته عن جنون أو سوداء).

قوله: «أو سوداء» سواد في العقل؛ أي: جن.

(وإنما المراد من قامت له شوكة وبدا له شبهة كمن وصفنا. وقد أهلك الله تعالى من وقع له منهم ذلك وبقي منهم من يلحقه بأصحابه وآخرهم الدجال الأكبر).

في زماننا أو قبله بقليل وقعت عدة ادعاءات للنبوة؛ مثل: محمد غلام القادياني في بلاد الهند، والباب البهاء، كل منهم ادعى النبوة، ولهم أتباع، ولا يزال لهم وجود، وفي عصرنا الجماعة المسماة بأمة الإسلام في أمريكا، الذين يدعون نبوة الرجل المسمى «إليجا محمد».

قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ؛ لَا نَبِيَّ بَعْدِي**».

(قال الحسن: الخاتم: الذي خُتِمَ به يعني: أنه آخر النبيين؛ كما قال تعالى: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ [الأحزاب:٤٠].

(١) أخرجه مسلم (٢٥٤٥).

....

وإنما ينزل عيسى بن مريم في آخر الزمان حاكمًا بشريعته، قال النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ...**».

قال: «**لَا نَبِيَّ بَعْدِي**». لا تحتمل تفسيرًا غير ذلك.

قال: «**وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ** تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ».

وهذا ينطبق على أهل العلم وأهل الحديث، الذين هم أهل الفقه فيه، وليس مجرد الرواية بلا فهم، إنما هم أهل العلم وأهل الفهم فيه، وأهل السنة والجماعة؛ كما قال أهل العلم في ذلك، كما يشمل كل طائفة من هؤلاء قائمة بأمر الله تقيم شريعة الله عَزَّوَجَلَّ وفرائضه في الأرض.

(قال النووي: يجوز أن تكون الطائفة جماعة متعددة من أنواع المؤمنين ما بين شجاع وبصير بالحرب، وفقيه ومحدث ومفسر، وقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزاهد وعابد، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد، بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد، وافتراقهم في أقطار الأرض، ويجوز أن يجتمعوا في البلد الواحد، وأن يكونوا في بعض دون بعض منه. ويجوز إخلاء الأرض من بعضهم أولًا فأول إلى أن لا يبقى إلا فرقة واحدة ببلد واحد، فإذا انقرضوا جاء أمر الله. اهـ ملخصًا مع زيادة فيه. قاله الحافظ).

هذا الكلام المقصود به في المنهج، يمكن أن يكونوا متفرقين في الأرض، ويكونوا على منهج واحد؛ منهج أهل السنة، منهج أهل العلم، منهج أهل الحديث وطريقتهم، وأما في القتال للأعداء، فلابد أن يكونوا مجتمعين، ومن الممكن أن يكون منهم جماعات

متفرقة في الأرض، لكن لا بد أن يكونوا متجمعين في المحلة الواحدة التي هم فيها يجتمعون على إقامة دينه وأمره سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

خلاصة الكلام أن هذه الطائفة يراد بها أحد أمرين:

الأمر الأول: إما الطائفة التي كانت مجتمعة على ما كان عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، وهذا معنى واحد في الأرض كلها، في كل زمان هي طائفة واحدة إمامها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو المقصود بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هُمُ الْجَمَاعَةُ**»(١). فالجماعة هي ما كان على ما كان عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه.

والأمر الثاني: ما ذكره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ، حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الدَّجَّالَ**»(٢).

وقال: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ ...**»(٣). الحديث.

المقصود بذلك الجماعة المجتمعة على إقامة أمر من أوامر الدين، تتعاون على إقامته، وهي طائفة في طاعة الإمام إن وجد، أو من يقوم مقامه في غيابه؛ حتى تقوم فرائض الإسلام.

(قال القرطبي: «وفيه دليل على أن الإجماع حجة؛ لأن الأمة إذا اجتمعت فقد دخل فيهم الطائفة المنصورة»).

وهذا من أصح الأدلة سندًا واستدلالًا على حجية الإجماع، فأقوى دليل على حجة الإجماع من السنة هو هذا الحديث؛ لأنه إذا كانت الأمة لا تخلو من طائفة على الحق، فإذا كانت الأمة كلها على قول، فلا شك أن الطائفة في ضمنها، فهذا هو الحق.

---

(١) سبق تخريجه (١/ ٣٧٧).
(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٨٤).
(٣) أخرجه مسلم (١٠٣٧).

....

قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ((وفيه الآية العظيمة: أنهم مع قلتهم لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم، وفيه البشارة بأن الحق لا يزول بالكلية)).

قلت: واحتج به الإمام أحمد على أن الاجتهاد لا ينقطع ما دامت هذه الطائفة موجودة.

والمقصود بأمر الله هو الريح الطيبة التي تقبض أرواح المؤمنين.

قال: (قوله: «**حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ**» الظاهر أن المراد به ما روي من قبض من بقي من المؤمنين بالريح الطيبة؛ ووقوع الآيات العظام، ثم لا يبقى إلا شرار الناس، كما روى الحاكم أن عبد الله بن عمرو قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ، هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَدْعُونَ اللهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ: يَا عُقْبَةُ، اسْمَعْ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللهِ، فَقَالَ عُقْبَةُ: هُوَ أَعْلَمُ، وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللهِ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَجَلْ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا، كَرِيحِ الْمِسْكِ مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ بَقِيَ شِرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ».

وفي صحيح مسلم: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ: اللهُ، اللهُ**»).

المقصود بالساعة: قرب قيام الساعة، أو ساعتهم هم، وهي وقت موتهم، وهي هبوب الريح. والصحيح -والله أعلى وأعلم- أن المقصود بذلك قرب قيام الساعة؛ لأن ساعة كل إنسان موجودة، لكن الساعة بالتعريف هي الساعة الكبرى، التي هي القيامة، فقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ**»[1]؛ أي: حتى تقترب.

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٢٢).

ذكر الآيات العظام هنا المقصود به ما بعد طلوع الشمس من مغربها؛ لأنه لا يزال هناك إيمان إلى زمن طلوع الشمس من مغربها -والله أعلى وأعلم-، فضلًا عن زمن طلوع المسيح الدجال وزمن نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ويأجوج ومأجوج، وهي كلها من الآيات العظمى، ومع ذلك لا يزال الإيمان موجودًا، بل لا تزال التوبة موجودة في زمن عيسى، وإلا لما كان هناك معنى للقتال ووضع الجزية -أي: لا تقبل-، لا يقبل إلا الإسلام أو السيف، إذًا سوف يدعو الناس إلى الإسلام، وهذا يقبل، وهذا دليل على أن الإيمان يظل موجودًا.

قال: (وقد اختلف في محل هذه الطائفة، فقال ابن بطال: إنها تكون في بيت المقدس؛ كما رواه الطبراني من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: «**بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ**»، قَالَ مُعَاذٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَهُمْ بِالشَّامِ»).

رواه البخاري عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفًا.

الظاهر أنه في آخر الزمان يكونون بالشام؛ لأن كثيرًا من الناس يظن أن هذا بالشام على الدوام، وهذا فيه نظر.

يقول: (وفي كلام الطبري ما يدل على أنه لا يجب أن تكون في الشام أو في بيت المقدس دائمًا، بل قد تكون في موضع آخر في بعض الأزمنة).

المقصود أنهم في بيت المقدس زمن الدجال، في آخر الزمان يكون عقد دار المؤمنين ببيت المقدس، وزمن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وزمن يأجوج ومأجوج هم قريبون من هناك؛ لأن الملاحم الكبرى تكون هناك، فهم موجودون في هذه الملاحم، وليسوا بعيدين عنها؛ فهم يقاتلون النصارى قبل الدجال بيسير في الأعماق أو دابق من أعمال حلب، وبعد الدجال حول بيت المقدس تكون الملحمة مع اليهود، ويأجوج ومأجوج يحرز العباد إلى الطور في سيناء، كما في الحديث: «**يَا عِيسَى إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يُدَانُ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، حَرِّزْ**

عِبَادِي إِلَى الطُّورِ»[١]. إذًا يكونون في وقت من الأوقات مع عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ليسوا بالشام، وإنما بسيناء، فهذا في وقت دون وقت، ففي آخر الزمان معظم تواجدهم في الشام.

قال الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ: (ويشهد له الواقع وحال أهل الشام وأهل بيت المقدس، فإنهم من أزمنة طويلة لا يعرف فيهم من قام بهذا الأمر بعد شيخ الإسلام ابن تيمية وأصحابه في القرن السابع وأول الثامن؛ فإنهم كانوا في زمانهم على الحق يدعون إليه، ويناظرون عليه، ويجاهدون فيه. وقد يجيء من أمثالهم بعد بالشام من يقوم مقامهم بالدعوة إلى الحق والتمسك بالسنة. والله على كل شيء قدير).

وهذا بالتأكيد سيكون بإذن الله تعالى.

(ومما يؤيد هذا أن أهل الحق والسنة في زمن الأئمة الأربعة وتوافر العلماء في ذلك الزمان وقبله وبعده لم يكونوا في محل واحد).

وفي الحقيقة وقت قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك كانت الطائفة المنصورة في الحجاز، وبعد وفاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانت الطائفة المنصورة -أيضًا- في مكة والمدينة، وكذلك قبل أن تفتح الشام؛ إذًا هذا ليس في كل زمان، فالبعض قد يقول الآن: إن أهل فلسطين هم الطائفة الظاهرة المنصورة. لا، في الحقيقة إنهم مغلوبون مع عدوهم، فالظاهر أن هذا الكلام يكون قبيل آخر الزمان.

يقول: (وتوافر العلماء في ذلك الزمان وقبله وبعده لم يكونوا في محل واحد، بل هم في غالب الأمصار في الشام منهم الأئمة، وفي الحجاز، وفي مصر، وفي العراق واليمن، وكلهم على الحق يناضلون، ويجاهدون أهل البدع، ولهم المصنفات التي صارت أعلامًا لأهل السنة؛ وحجة على كل مبتدع.

---

(١) أخرجه الحاكم (٤/ ٥٣٧).

....

فعلى هذا، فهذه الطائفة قد تجتمع وقد تفترق، وقد تكون في الشام، وقد تكون في غيره، فإن حديث أبي أمامة وقول معاذ لا يفيد حصرها بالشام، وإنما يفيد أنها تكون في الشام في بعض الأزمان لا في كلها.

وكل جملة من هذا الحديث علمٌ من أعلام النبوة؛ فإن كل ما أخبر به النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث وقع كما أخبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

وقوله: «تَبَارَكَ وَتَعَالَى»؛ أي: كثر خيره عَزَّ وَجَلَّ.

(قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: البركة نوعان:

أحدهما: بركة هي فَعَلة، والفعل منها بارك، ويتعدى بنفسه تارة وبأداة «على» تارة، وبأداة «في» تارة، والمفعول منها مبارك، وهو ما جعل منها كذلك، فكان مباركًا بجعله تعالى.

والنوع الثاني: بركة تضاف إليه إضافة الرحمة والعزة، والفعل منها تبارك، ولهذا لا يقال لغيره ذلك، ولا يصلح إلا له عَزَّ وَجَلَّ فهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى المتبارك، وعبده ورسوله المبارك، كما قال المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ﴾ [مريم:٣١]. فمن يبارك الله فيه وعليه فهو المبارك.

وأما صفة تبارك فمختصة به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كما أطلقه على نفسه في قوله: ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأعراف:٥٤]).

(قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «تبارك» تعاظم. وقال أيضًا: «جاء بكل بركة»). وكما ذكرنا كَثُرَ خيره عَزَّ وَجَلَّ.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْمَائِدَةِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ الْكَهْفِ.

الرَّابِعَةُ: وَهِيَ أَهَمُّهَا: مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟: هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ، أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةِ بُطْلَانِهَا؟

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُمْ إِنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ أَهْدَى سَبِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

السَّادِسَةُ: وَهِيَ الْمَقْصُودُ بِالتَّرْجَمَةِ: أَنَّ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ.

السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِوُقُوعِهَا، أَعْنِي عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ.

الثَّامِنَةُ: الْعَجَبُ الْعُجَابُ خُرُوجُ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، مِثْلَ الْمُخْتَارِ، مَعَ تَكَلُّمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَتَصْرِيحِهِ بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ وَفِيهِ أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَمَعَ هَذَا يُصَدَّقُ فِي هَذَا كُلِّهِ مَعَ التَّضَادِ الْوَاضِحِ. وَقَدْ خَرَجَ الْمُخْتَارُ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، وَتَبِعَهُ فِئَامٌ كَثِيرَةٌ.

التَّاسِعَةُ: الْبِشَارَةُ بِأَنَّ الحَقَّ لَا يَزُولُ بِالْكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى، بَلْ لَا تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ.

الْعَاشِرَةُ: الْآيَةُ الْعُظْمَى أَنَّهُمْ مَعَ قِلَّتِهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ، مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللهَ زَوَى لَهُ الْمَشَارِقَ وَالْمَغَارِبَ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، بِخِلَافِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْكَنْزَيْنِ، وَإِخْبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأُمَّتِهِ فِي الِاثْنَتَيْنِ، وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مُنِعَ الثَّالِثَةَ، وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لَا يُرْفَعُ إِذَا وَقَعَ، وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلَاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَخَوْفُهُ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ، وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ الْمُتَنَبِّئِينَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَإِخْبَارُهُ بِبَقَاءِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ. وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مِنْ أَبْعَدِ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ.

الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: حَصْرُ الْخَوْفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ.

الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ.

الشَّرح

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (الرَّابِعَةُ: وَهِيَ أَهَمُّهَا: مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؟) وهو قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ﴾ [النساء:٥١]. هَلْ هُوَ اعْتِقَادُ قَلْبٍ، أَوْ هُوَ مُوَافَقَةُ أَصْحَابِهَا مَعَ بُغْضِهَا وَمَعْرِفَةِ بُطْلَانِهَا؟).

قوله: «هل هو اعتقاد قلب»؛ أي: هل اليهود كانوا معتقدين فعلًا أن المشركين أحسن؟ هل كان إيمانهم بالسحر أنهم يعتقدون أحقية السحر؟!

لا، إنما كان هو موافقة أصحابها مع بغضها ومعرفة بطلانها. يعني: إذًا من الممكن أن يقال عن فلان: إنه مؤمن بالجبت والطاغوت، وهو في نفسه يعرف أنه على باطل، ولكنه يوافقه، طالما وافقه مختارًا، فإنه يكون مؤمنًا به -والعياذ بالله-.

....

(الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُمْ إِنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ كُفْرَهُمْ أَهْدَى سَبِيلًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ).

واللهِ إن هذا قد وقع في هذه الأمة؛ من يوالي الكفرة، ويمتدحهم أعظم امتداح، وهو يعلم أنهم يحاربون الدين ليل نهار، ويقتلون المسلمين، ويستبيحون منهم كل محرم، ويبيدونهم إبادة تامة، ومع ذلك فهو يراهم أقرب الأصدقاء -والعياذ بالله-، ويرى أنهم محقون في مقاومة الإرهاب والتطرف.

(السَّادِسَةُ: وَهِيَ الْمَقْصُودُ بِالتَّرْجَمَةِ: أَنَّ هَذَا لَا بُدَ أَنْ يُوجَدَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ).

أي: إنه سيوجد في الأمة من يؤمن بالجبت والطاغوت، ويوجد فيها من يقول للذين كفروا: هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلًا.

(السَّابِعَةُ: التَّصْرِيحُ بِوُقُوعِهَا، أَعْنِي عِبَادَةَ الْأَوْثَانِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ.

الثَّامِنَةُ: الْعَجَبُ الْعُجَابُ خُرُوجُ مَنْ يَدَّعِي النُّبُوَّةَ، مِثْلَ الْمُخْتَارِ، مَعَ تَكَلُّمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَتَصْرِيحِهِ بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ وَفِيهِ أَنَّ مُحَمَّدًا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَمَعَ هَذَا يُصَدَّقُ فِي هَذَا كُلِّهِ مَعَ التَّضَادِ الْوَاضِحِ. وَقَدْ خَرَجَ الْمُخْتَارُ فِي آخِرِ عَصْرِ الصَّحَابَةِ، وَتَبِعَهُ فِئَامٌ كَثِيرَةٌ).

المختار لم يقل عن نفسه: إنه نبي صراحة، ولكنه كان يزعم أنه يأتيه الوحي، وفعل أشياء من ذلك، وأتى بمخاريق خارقة للعادة؛ ليروج أمره.

(التَّاسِعَةُ: الْبِشَارَةُ بِأَنَّ الْحَقَّ لَا يَزُولُ بِالْكُلِّيَّةِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى، بَلْ لَا تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَةٌ).

لذلك ينبغي على العبد أن يتمسك مهما حال دون امتثال الحق أحد، يتمسك ليكون ناجيًا بإذن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(الْعَاشِرَةُ: الْآيَةُ الْعُظْمَى أَنَّهُمْ مَعَ قِلَّتِهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ).

فكل من كان على الحق لا يضره مخالفة من خالفه، ولا يضره أن أهل الحق قلة؛ فإنهم سوف يظهرون بإذن الله عَزَّوَجَلَّ.

(الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ).

أي: إن وجود هذه الطائفة إلى قيام الساعة.

(الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ: مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ).

الدالة على نبوته صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ أي: دلائل النبوة

(مِنْهَا: إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللهَ زَوَى لَهُ الْمَشَارِقَ وَالْمَغَارِبَ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ فَوَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، بِخِلَافِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ.

وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أُعْطِيَ الْكَنْزَيْنِ.

وَإِخْبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأُمَّتِهِ فِي الِاثْنَتَيْنِ.

وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مُنِعَ الثَّالِثَةَ.

وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لَا يُرْفَعُ إِذَا وَقَعَ.

وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلَاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَخَوْفُهُ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ.

وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ الْمُتَنَبِّئِينَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ.

وَإِخْبَارُهُ بِبَقَاءِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ.

وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا مِنْ أَبْعَدِ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ).

فضلًا عن أنها تجتمع مع بعضها.

....

(الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ: حَصْرُ الْخَوْفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ).

هذا فيه دليل على خطر الأئمة المضلين.

(الرَّابِعَةَ عَشَرَ: التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ).

عبادة الأوثان يشمل الاعتقاد فيها أنها تنفع وتضر من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.



٢٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ

ش: قوله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ). أي: والكهانة.

السحر في اللغة: عبارة عما خفي ولطُف سببه[١]، ولهذا جاء الحديث: «إنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا»[٢].

وسُمِّي السحرُ سحرًا؛ لأَنَّهُ يقع خفيًّا آخر الليل.

قال أبو محمد المقدسي في الكافي: (السحر عزائم، ورُقى، وعقد يؤثر في القلوب والأبدان، فيمرض ويقتل، ويفرق بين المرء وزوجه. قال الله تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ [البقرة:١٠٢]، وقال تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ﴾[الفلق:٤]، يعني: السَّواحرَ اللاتي يعقدن في سحرهن وينفثن في عقدهن. ولولا أن للسحر حقيقة لم يأمر الله بالاستعاذة منه.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سُحِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي، دَعَا اللهَ وَدَعَاهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشَعَرْتِ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ. قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: جَاءَنِي رَجُلَانِ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ اليَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، قَالَ: فِيمَا ذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بِئْرِ ذِي أَرْوَانَ قَالَ: فَذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى البِئْرِ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا

(١) انظر: مادة (سحر) في: تهذيب اللغة (٤/ ١٧٠)، ومقاييس اللغة (٣/ ١٣٨)، ولسان العرب (٤/ ٣٤٨)، والتعاريف (ص١٩١).

(٢) أخرجه البخاري (٥١٤٦، ٥٧٦٧) من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَعَلَيْهَا نَخْلٌ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: وَاللهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الحِنَّاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَأَخْرَجْتَهُ؟ قَالَ: لَا، أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِيَ اللهُ وَشَفَانِي، وَخَشِيتُ أَنْ أُثَوِّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا، وَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ»(١). رواه البخاري)(٢).

الشَّرْح

(السحر في اللغة: عبارة عما خفي ولطُف سببه).

الشيء اللطيف يعني: الخفي الذي لا يشعر به.

(ولهذا جاء الحديث: «إِنَّ مِنَ البيَانِ لَسِحْرًا».

وسمي السحر سحرًا؛ لأنه يقع خفيًّا آخر الليل).

قوله: «**إِنَّ مِنَ البيَانِ لَسِحْرًا**». المقصود به الذم على الراجح؛ لأنه شبهه بشيء محرم، وهو البيان الذي يجعل الحق باطلًا والباطل حقًّا، فإنه لحسن أسلوب المتكلم يلبس على الناس -والعياذ بالله-.

والسحر يوهم الإنسان أنه يحب هذا الشخص أو يكرهه، ويوهم الأعين بأنها ترى حية بدلًا من العصا أو الحبل أو نحو ذلك.

ومعظم السحر فيما يتعلق بالتفريق بين المرء وزوجه، وهو مأخوذ من الشياطين.

(قال أبو محمد المقدسي في الكافي: «السحر عزائم ورُقى وعقد يؤثر في القلوب والأبدان، فيمرض ويقتل، ويفرق بين المرء وزوجه»).

قوله: «عزائم ورُقى»؛ أي: إنه كلام يقال، ولكن فيه تقرب لغير الله، يؤثر في القلوب والأبدان بإذن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، هذا أمر مشهود من غير أن يزيل تكليف الإنسان، أي:

(١) أخرجه البخاري (٥٧٦٣)، ومسلم (٢١٨٩).
(٢) انظر: الكافي في فقه الإمام أحمد (٤/ ١٦٤).

....

ليس معنى أن هذا الإنسان مسحور معناه أنه زائل العقل بالكلية، لا يلزم مثل: من يشاهد التلفزيون ألا يؤثر في قلبه؟ مثل من يشاهد أماكن السوء والفساد، هذا يؤثر في قلبه، وربما أثر في البدن -أيضًا- بالإشعاعات وغيرها، فالسحر الحديث فيه وسائل الإفساد هذه.

وقوله: «فيمرض ويقتل»، قال تعالى: ﴿ وَٱذْكُرْ عَبْدَنَآ أَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴾ [ص:٤٢]، إذًا كان مرضه مرضًا من الشيطان؛ كما في الحديث الصحيح أن الطاعون: «**وَخْزٌ مِنْ أَعْدَائِكُمْ مِنَ الْجِنِّ**»[١]. إذًا يمكن للشياطين أن تنقل أنواعًا من الميكروبات والبكتريا، وتؤدي إلى ظهور أنواع من الأمراض.

وربما يؤدي إلى أمراض، وهذا أمر ليس ممتنعًا، فإن أيوب عَلَيْهِ السَّلَامُ قد تسلط الشيطان على بدنه؛ كما جاء ذلك في قول الله تعالى: ﴿ وَٱذْكُرْ عَبْدَنَآ أَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴾ [ص:٤١].

وقال الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الاستحاضة: «**فَإِنَّمَا ذَلِكَ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ**»[٢].

إذًا يمكن للشيطان أن يتسلط على جزء من بدن الإنسان، فيصيبه بالمرض، هذا ليس بممتنع، فيمكن أن الساحر الذي يقرأ كلامًا معينًا، ويستعين بالشياطين، وهناك القوى المؤثرة عن بُعْد، وكثير من الناس يستبعد ذلك، مع أن في زمننا ليس هذا بمستبعد أبدًا، أنواع الأشعة ونحو ذلك، ومعظمها أشياء خفية لا ترى، وتكون مؤثرة أعظم تأثير عبر السنين الطويلة.

---

(١) أخرجه أحمد (٣٢/ ٤٨٠)، والبزار (٨/ ١٦)، والطبراني في الأوسط (٣/ ٣٦٧)، وفي الصغير (١/ ٢١٩).

(٢) أخرجه أحمد (٤٥/ ٦٠٢).

....

مثال ذلك: القنابل الذرية التي ألقيت على هيروشيما وناجازاكي إشعاعاتها حتى اليوم مدمرة، ولها آثار مرضية، قد تقتل أنواعًا من البشر ومن الحياة كلها، مع أنها لا ترى، فهذا أمر إذًا ليس بممتنع أن يكون في نفس الساحر من القوى الخبيثة المضرة على من يسحر له.

وقوله: «ويفرق بين المرء وزوجه» هذا -أيضًا- ليس بمستبعد؛ يوهمه أنه يكره هذه المرأة جدًّا، وأنها سبب بلائه في الدنيا، يغير قلبه عليها، وحتى لانقول: هذا مستبعد، فإن كثرة النظر إلى النساء المتبرجات في الأفلام والمسلسلات والصور العارية تفرق بين المرء وزوجه، تجعلهم في نكد مع بعضهم -والعياذ بالله-؛ لأنه دائمًا يتطلع إلى غيرها.

إذا كان هذا في السحر المباشر اليسير فيما كان من وسوسة الشياطين المتكررة، فكيف يكون الحال في شيطان مسلط له، يوسوس له كل يوم مع ضعف إيمانه وعجزه أن هذه المرأة هي سبب نكده، وأنها سبب شقائه، وأنها تفعل به وتفعل؟ وكذلك الأمر بالنسبة لها يصور لها ذلك، وربما لا يدرون من أين يأتيهم ذلك؛ لضعف الذكر، وضعف اللجوء إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يتسلط الشيطان، فيفرق بين المرء وزوجه -والعياذ بالله-.

قال تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾ [البقرة:١٠٢].

إذًا معظم السحر في التفرقة بين المرء وزوجه مأخوذ من الشياطين.

قال تعالى: ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ﴾، وأصح الأقوال في ذلك أن ﴿وَمَآ﴾ موصولة؛ أي: يعلمون الناس الذي أنزل على الملكين ببابل.

﴿بِبَابِلَ﴾ بابل هذا مكان معروف.

....

﴿هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ﴾ بدل من الملكين، لماذا وجدا هنالك؟ الله أعلم، ما ورد في ذلك كله إسرائيليات، ولو صح عن بعض الصحابة، فهو مما أخذه عن كعب أو عن غيره من بني إسرائيل، فهما ملكان وجدا ببابل، يعلمان الناس أشياء من جنس السحر، وهي من السحر، والشياطين تأخذ من هذين الملكين، وتعلمه للناس بالإضافة إلى السحر الذي تخترعه الشياطين.

قال الله تعالى: ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة:١٠٢].

وهذا فرق بين الملكين وبين سائر الشياطين: هو أن الملكين يعلمان الناس، ولكن مع التحذير من الشرك، وأنهما فتنة، فلا تكفر.

قال تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ﴾، لذلك يقال: إن «ما» موصولة، وليست نافية؛ لأنه أثبت التعليم.

قال تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾.

إذًا السحر لا ينفع على الإطلاق، ليس هناك سحر نافع، ليس هناك مايقال عنه: إنه يستعمل في الخير. من يقولون ذلك قد كذبوا؛ قال الله تعالى: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:١٠٢]. فإذًا هذا الشيء المتعلم من الشياطين والمتعلم من هاروت وماروت إنما هو من الكفر -والعياذ بالله-.

قال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَقَدْ وَرَدَ فِي ذَلِكَ- في مسألة هاروت وماروت- أَثَرٌ غَرِيبٌ وَسِيَاقٌ عَجِيبٌ فِي ذَلِكَ، رَوَى أَبُو جَعْفَرِ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أَنَّهَا

....

قَالَتْ: قَدِمَتِ امْرَأَةٌ عليَّ مِنْ أَهْلِ دُومَةِ الْجَنْدَلِ، جاءَتْ تَبْتَغِي رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ حَدَاثة ذَلِكَ، تَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ دَخلَتْ فِيهِ مِنْ أَمْرِ السِّحْرِ، وَلَمْ تَعْمَلْ بِهِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لعُرْوَة: يَا ابْنَ أُخْتِي، فَرَأَيْتُها تَبْكِي حِينَ لَمْ تَجِدْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَيَشْفِيهَا فكَانَتْ تَبْكِي حَتَّى إِنِّي لَأَرْحَمُهَا، وَتَقُولُ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُونَ قَدْ هَلَكْتُ. كَانَ لِي زَوْجٌ فَغَابَ عَنِّي، فَدَخَلْتُ عَلَى عَجُوزٍ فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ: إِنْ فَعَلْتِ مَا آمُرُكِ بِهِ فَأَجْعَلُهُ يَأْتِيكِ. فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ جَاءَتْنِي بِكَلْبَيْنِ أَسْوَدَيْنِ، فركبتُ أَحَدَهُمَا وَرَكِبَتِ الْآخَرَ، فَلَمْ يَكُنْ كَشَيْءٍ حَتَّى وَقَفْنَا بِبَابِلَ، وَإِذَا بِرَجُلَيْنِ مُعَلَّقَيْنِ بِأَرْجُلِهِمَا. فَقَالَا مَا جَاءَ بِكِ؟ فقلتُ: أَتَعَلَّمُ السِّحْرَ. فَقَالَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرِي، فَارْجِعِي. فَأَبَيْتُ وَقُلْتُ: لَا. قَالَا فَاذْهَبِي إِلَى ذَلِكَ التَّنُّورِ، فَبُولِي فِيهِ. فَذَهَبْتُ ففزعتُ وَلَمْ أَفْعَلْ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمَا، فَقَالَا أَفَعَلْتِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَا هَلْ رَأَيْتِ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ: لَمْ أَرَ شَيْئًا. فَقَالَا لَمْ تَفْعَلِي، ارْجِعِي إِلَى بِلَادِكِ ولا تكفري. فأَرْبَبْت وَأَبَيْتُ. فَقَالَا اذْهَبِي إِلَى ذَلِكَ التَّنُّورِ فَبُولِي فِيهِ. فَذَهَبْتُ فَاقْشَعْرَرْتُ [وَخِفْتُ] ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَيْهِمَا فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ. فَقَالَا فَمَا رَأَيْتِ؟ فقلت: لم أَرَ شَيْئًا. فَقَالَا كَذَبْتِ، لَمْ تَفْعَلِي، ارْجِعِي إِلَى بِلَادِكِ وَلَا تَكْفُرِي؛ فَإِنَّكِ عَلَى رَأْسِ أَمْرِكِ. فأربَبتُ وأبيتُ. فَقَالَا اذْهَبِي إِلَى ذَلِكَ التَّنُّورِ، فَبُولِي فِيهِ. فَذَهَبْتُ إِلَيْهِ فَبُلْتُ فِيهِ، فَرَأَيْتُ فَارِسًا مُقَنَّعًا بِحَدِيدٍ خَرَج مِنِّي، فَذَهَبَ فِي السَّمَاءِ وَغَابَ حَتَّى مَا أَرَاهُ، فَجِئْتُهُمَا فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ. فَقَالَا فَمَا رَأَيْتِ؟ قُلْتُ: رَأَيْتُ فَارِسًا مُقَنَّعًا خَرَجَ مِنِّي فَذَهَبَ فِي السَّمَاءِ، حَتَّى مَا أَرَاهُ. فَقَالَا صَدَقْتِ، ذَلِكَ إِيمَانُكِ خَرَجَ مِنْكِ، اذْهَبِي. فَقُلْتُ لِلْمَرْأَةِ: وَاللهِ مَا أَعْلَمُ شَيْئًا وَمَا قَالَا لِي شَيْئًا. فَقَالَتْ: بَلَى، لَمْ تُرِيدِي شَيْئًا إِلَّا كَانَ، خُذِي هَذَا الْقَمْحَ فَابْذُرِي، فَبَذَرْتُ، وَقُلْتُ: أَطْلِعِي فَأَطْلَعَتْ وَقُلْتُ: أَحْقِلِي فَأَحْقَلَتْ ثُمَّ قُلْتُ: أفركي فأفركَتْ. ثُمَّ قُلْتُ: أَيْبِسِي فَأَيْبَسَتْ. ثُمَّ قُلْتُ: أَطْحِنِي فَأَطْحَنَتْ . ثُمَّ قُلْتُ: أَخْبِزِي فَأَخْبَزَتْ. فَلَمَّا

رأيتُ أَنِّي لَا أُرِيدُ شَيْئًا إِلَّا كَانَ، سُقِطَ فِي يَدِي وَنَدِمْتُ -وَاللهِ-يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَاللهِ مَا فَعَلْتُ شَيْئًا قَطُّ وَلَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا».

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ بِهِ مُطَوَّلًا؛ كَمَا تَقَدَّمَ. وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهَا: وَلَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا: فَسَأَلْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَاثَةَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ يَوْمَئِذٍ مُتَوَافِرُونَ، فَمَا دَرَوْا مَا يَقُولُونَ لَهَا، وَكُلُّهُمْ هَابَ وَخَافَ أَنْ يُفْتِيَهَا بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ قَالَ لَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَوْ بَعْضُ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ: لَوْ كَانَ أَبَوَاكِ حَيَّيْنِ أو أحدهما. قَالَ هِشَامٌ: فَلَوْ جَاءَتْنَا أَفْتَيْنَاهَا بِالضَّمَانِ.

قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ: وَكَانَ هِشَامٌ يَقُولُ: إِنَّهُمْ كانوا من أَهْلَ الْوَرَعِ وَالْخَشْيَةِ مِنَ اللهِ، ثُمَّ يَقُولُ هِشَامٌ: لَوْ جَاءَتْنَا مِثْلُهَا الْيَوْمَ لَوَجَدَتْ نَوْكَى أَهْلَ حُمْقٍ وَتَكَلُّفٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

وَقَدِ اسْتَدَلَّ بِهَذَا الْأَثَرِ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ السَّاحِرَ لَهُ تَمَكُّنٌ فِي قَلْبِ الْأَعْيَانِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ بَذَرَتْ وَاسْتَغَلَّتْ فِي الْحَالِ.

وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ لَيْسَ لَهُ قُدْرَةٌ إِلَّا عَلَى التَّخْيِيلِ»(١).

وهذا الصحيح الذي لا نشك فيه قط؛ أن الساحر ليس له قدرة على قلب الأعيان، وذلك أن السحرة آمنوا لما علموا أن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ قد قُلِبَت له العصا حية فعلًا، وإنما هم ﴿سَحَرُوٓاْ أَعۡيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسۡتَرۡهَبُوهُمۡ وَجَآءُو بِسِحۡرٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف:١١٦].

والأشاعرة يجوزون أن يكون سحر السحرة مماثل لمعجزات الأنبياء، إلا أنه متوقف على عدم دعوى النبوة، وهذا الكلام باطل؛ لأن سحر السحرة يختلف جذريًّا

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٣٦١).

....

عن معجزات الأنبياء، لا يمكن أن يشبهها بأي وجه من الوجوه، ولو مع دعوى النبوة، ليس لهم إلا التخييل؛ قال تعالى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾ [طه:٦٦]. هذا في شأن ما أنزل على الملكين ببابل.

وفي الحقيقة كلام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الآية كلام مهم جدًّا، ولكن يوجد بعض الكلام لم يعلق عليه منه ما نقله عن الرازي في المسألة الخامسة في أن العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محذور. هو طبعًا رد على هذه، لكن ننبه عليها.

يقول الرازي: «المَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ فِي أَنَّ الْعِلْمَ بِالسِّحْرِ لَيْسَ بِقَبِيحٍ وَلَا مَحْظُورٍ: اتَّفَقَ الْمُحَقِّقُونَ عَلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ لِذَاتِهِ شَرِيفٌ وَأَيْضًا لِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر:٩]؛ وَلِأَنَّ السِّحْرَ لَوْ لَمْ يَكُنْ يُعَلَّمُ لِمَا أَمْكَنَ الْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُعْجِزَةِ، وَالْعِلْمُ بِكَوْنِ الْمُعْجِزِ مُعْجِزًا وَاجِبٌ، وَمَا يَتَوَقَّفُ الْوَاجِبُ عَلَيْهِ فَهُوَ وَاجِبٌ؛ فَهَذَا يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ تَحْصِيلُ الْعِلْمِ بِالسِّحْرِ وَاجِبًا، وَمَا يَكُونُ وَاجِبًا فَكَيْفَ يَكُونُ حَرَامًا وَقَبِيحًا؟!».

هذا عجب -والله العظيم-، لولا الخذلان، لما قاله من ينتسب إلى العلم.

«هَذَا لَفْظُهُ بِحُرُوفِهِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ، وَهَذَا الْكَلَامُ فِيهِ نَظَرٌ مِنْ وُجُوهٍ، أَحَدُهَا: قولُهُ: «الْعِلْمُ بِالسِّحْرِ لَيْسَ بِقَبِيحٍ». إِنْ عَنَى بِهِ لَيْسَ بِقَبِيحٍ عَقْلًا فَمُخَالِفُوهُ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ يَمْنَعُونَ هَذَا، وَإِنْ عَنَى أَنَّهُ لَيْسَ بِقَبِيحٍ شَرْعًا، فَفِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ تَبْشِيعٌ لِتَعَلُّمِ السِّحْرِ، وَفِي الصَّحِيحِ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ».

وَفِي السُّنَنِ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً وَنَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ».

وَقَوْلُهُ: وَلَا مَحْظُورَ اتَّفَقَ الْمُحَقِّقُونَ عَلَى ذَلِكَ». كَيْفَ لَا يَكُونُ مَحْظُورًا مَعَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ؟!

....

وَاتِّفَاقُ الْمُحَقِّقِينَ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ قَدْ نَصَّ عَلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ أَئِمَّةُ الْعُلَمَاءِ أَوْ أَكْثَرُهُمْ، وَأَيْنَ نُصُوصُهُمْ عَلَى ذَلِكَ؟

ثُمَّ إِدْخَالُهُ عِلْمَ السِّحْرِ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [الزمر:٩]. فِيهِ نَظَرٌ».

بل إن الصحيح أن يقال: إن كلامهم باطل قطعًا.

«لِأَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ إِنَّمَا دَلَّتْ عَلَى مَدْحِ الْعَالِمِينَ بِالْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، وَلِمَ قُلْتَ إِنَّ هَذَا مِنْهُ؟ ثُمَّ تَرَقِيه إِلَى وُجُوبِ تَعَلُّمِهِ بِأَنَّهُ لَا يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِالْمُعْجِزِ إِلَّا بِهِ، ضَعِيفٌ بَلْ فَاسِدٌ؛ لِأَنَّ أعظَمَ مُعْجِزَاتِ رَسُولِنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، الذِي لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ.

ثُمَّ إِنَّ الْعِلْمَ بِأَنَّهُ مُعْجِزٌ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى عِلْمِ السِّحْرِ أَصْلًا».

ولا أيضًا سحر سحرة فرعون، هل كان يلزم تعلم السحر؛ لكي يفرق بينه وبين معجزة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ؟!! فجميع الناس الذين شاهدوا هذه المعجزة كانوا لا يعلمون السحر؛ لأن كل ساحر عليم كان موجودًا مع السحرة، وهل ظهر الفرق أو لم يظهر؟!!

ظهر، وهذا الأمر مشهود، ثم إن قوله تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾ [الشعراء:٢٢١-٢٢٢]. فالشخص لا يعلم السحر، ولكن يعلم ما الذي تفعله السحرة، فيدري أن هذا من السحر، يعرف أن من فعلهم النفث في العقد؛ كما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ﴾ [الفلق:٤]، ويعلم أنهم يتوسلون إلى الأجرام، ويتوسلون إلى الشياطين، ويكتبون آيات القرآن بالنجاسات أحيانًا، فمثل هذه الأشياء هي التي تثبت أنهم من السحرة، فكيف بعد ذلك نحتاج إلى الفرق؟! بدون معرفة السحر يمكن أن نعرف صفة السحرة وهيئتهم.

....

يقول: «ثُمَّ مِنَ المَعْلُومِ بِالضَّرُورَةِ أَنَّ الصَّحَابَةَ وَالتَّابِعَيْنِ وَأَئِمَّةَ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتَهُمْ، كَانُوا يَعْلَمُونَ المُعْجِزَ، ويفرّقُون بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ، وَلَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ السِّحْرَ وَلَا تَعَلَّمُوهُ وَلَا عَلَّمُوهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ»(١).

وأما الأنواع التي ذكرها الرازي، فهي كثيرة، وذكرها ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ من غير تعليق، ولكن الذي نؤكده أن السحر لا يمكن فيه قلب الأعيان، ولاأن يأتي بما هو من جنس معجزات الأنبياء، والمراجعة فيه مهمة.

تكملة كلام أبي محمد المقدسي في «الكافي»، قال: (وقال -سبحانه-: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلْعُقَدِ ﴾ [الفلق:٤]. يعني السواحر اللاتي يعقدن في سحرهن وينفثن في عقدهن).

يعقدن: يكون معهن خيوط يربطنها، وأثناء الربط يقمن بالنفث، ويقلن كلامًا معينًا. هذا ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلْعُقَدِ ﴾ يعقد عقدة، ثم يقول كلامًا، وهكذا، وهذه العقد تكون خيوطًا رفيعة جدًّا، يصعب حلها بالمعتاد؛ لذلك يظنون بقاء السحر بذلك، ولا يحتاج حَلُّ السحر إلى حَلِّ تلك العقد، بل بالاستعاذة بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ينحل السحر، ويذهب أثره، وتذهب شياطينه بفضل الله.

يقول: (ولولا أن للسحر حقيقة لم يأمر الله بالاستعاذة منه).

كلمة «أن للسحر حقيقة» نعم، هذا لا شك فيه، له حقيقة، له وجود، وليس مجرد خفة يد فقط؛ لأن بعض المعتزلة ينكر وجود السحر، إلا ما كان من جنس خفة اليد، فيقول: إن هذا من خفة اليد، لكن هناك بلا شك أسباب خفية أخفى من خفة اليد؛ مثل: وضع الزئبق في الحبال؛ من أجل أن تلعب كأنها ثعابين. لا، هناك أمور أعظم من ذلك

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٣٦٦- ٣٦٧).

بكثير، هناك أمور أخفى من ذلك يعلمها السحرة، ويستعينون بالشياطين والجان في فعل هذه الأشياء.

(وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سُحِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي، دَعَا اللهَ وَدَعَاهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشَعَرْتِ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ. قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: جَاءَنِي رَجُلَانِ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ اليَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، قَالَ: فِيمَا ذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بِئْرِ ذِي أَرْوَانَ).

المشط المعروف، والمشاطة هي الشعر الذي يعلق بالمشط من شعر الإنسان، لذلك معظم سحر السحرة يستغل بقايا من الإنسان، أو آثارًا من الإنسان كالعرق؛ لذلك يطلب الساحر شيئًا من أثر الإنسان، فيحضرون أي شيء خاص به مما أصاب فيه من العرق، والشعر خصوصًا من أكثر ما يستعملونه، ولذلك يؤمر بدفن الشعر؛ فالسنة هي دفن الشعر. والأظافر كذلك تدفن، وما ينبغي أن تترك هكذا.

قوله: «فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ» الجُفّ: غشاء الطّلع إذا جَفّ، وَعم بِهِ بَعضهم، فَقَالَ: هُوَ وعَاء الطّلع.

صنع هذا السحر في جَف طلعة ذكر، والذي يكون منه الجُمَّارُ، وجعل المشط مع المشاطة والسحر الذي سحره، والإحدى عشرة عقدة التي عقدها، وألقاها فِي بِئْرِ ذِي أَرْوَانَ، وهي بئر معروفة هناك، وجدها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما قال: «**وَاللهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الحِنَّاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ**»، والعياذ بالله، فأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

....

بطمها -أي: بردمها-، وقد عافاه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ من شر لبيد بن الأعصم، وهذا الحديث رواه البخاري.

ولا يجوز الاعتراض على هذا بأنه ينافي المعجزة؛ فليس كذلك، فهذا تسلط على بدن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كما جُرِحَ من شياطين الإنس في غزوة أحد، فما المانع من أن يصيب باطنه شيء من هذا، لكن لا يؤثر على قلبه، نقصد بالباطن هنا أنه يخيل عليه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قد أتى الشيء ولم يفعله، فإن هذا متعلق بالبدن؛ كما ذكرت.



وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:١٠٢].

ش: قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: من نصيب(١).

قال قتادة: قَدْ عَلِمَ ذَلِكَ أَهْلُ الْكِتَابِ فِي عَهْدِ اللهِ إِلَيْهِمْ أَنَّ السَّاحِرَ لَا خَلَاقَ لَهُ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ(٢).

وقال الحسن: ليس له دينٌ(٣).

فدلت الآية على تحريم السحر، وكذلك هو محرم في جميع أديان الرسل عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه:٦٩]، وقد نص أصحاب أحمد أنه يكفر بتعلمه وتعليمه(٤).

وروى عبد الرزاق عن صفوان بن سليم قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَعَلَّمَ شَيْئًا مِنَ السِّحْرِ قَلِيلًا، أَوْ كَثِيرًا، كَانَ آخِرُ عَهْدِهِ مَعَ اللهِ»(٥)، وهذا مرسل.

واختلفوا: هل يكفر الساحر أو لا؟ فذهب طائفة من السلف إلى أنه يكفر، وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد رَحِمَهُمُ اللَّهُ قال لأصحابه: إلا أن يكون سحره بأدوية وتدخين وسقي شيء يضر، فلا يكفر.

وقال الشافعي: إذا تعلم السحر، قلنا له: صف لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر، مثل ما اعتقده أهل بابل من التقرب إلى الكواكب السبعة، وأنها تفعل ما يلتمس منها، فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر، فإن اعتقد إباحته كفر.اهـ(٦).

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ١٩٥).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢/ ٣٦٣).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٥٤).

(٤) انظر: المغني (٩/ ٢٩).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠/ ١٨٤).

(٦) انظر: المغني (٩/ ٢٩-٣٠).

....

وقد سمَّاه الله كفرًا بقوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾، ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ﴾.

قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمَا عَلِمَا الخَيْرَ وَالشَّرَّ وَالْكُفْرَ وَالْإِيمَانَ، فَعَرَفَا أَنَّ السِّحْرَ مِنَ الْكُفْرِ[(١)].

الشَّرْح

قال: (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْأَخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:١٠٢]. قال ابن عباس: «من نصيب». قال قتادة: وقد علم أهل الكتاب فيما عُهِدَ إليهم: أن الساحر لا خلاق له في الآخرة. وقال الحسن: ليس له دين.

فدلت الآية على تحريم السحر، وكذلك هو محرم في جميع أديان الرسل عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه:٦٩]،

وقد نَصَّ أصحاب أحمد أنه يكفر بتعلمه وتعليمه).

انظر إلى العجب الذي قاله الرازي؛ حيث ينقل أنه واجب، ولا يتم الواجب إلا به، هذا عجب والله.

(وروى عبد الرزاق عن صفوان بن سليم قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَعَلَّمَ شَيْئًا مِنَ السِّحْرِ قَلِيلًا، أَوْ كَثِيرًا، كَانَ آخِرُ عَهْدِهِ مَعَ اللَّهِ**». وهذا مرسل).

أو فيه راوٍ ضعيف.

(واختلفوا: هل يكفر الساحر أو لا؟ فذهب طائفة من السلف إلى أنه يكفر. وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد رَحِمَهُمُ اللَّهُ).

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٣٦٢).

الحقيقة أن هذا الإطلاق يقيده ما ذكره أصحاب الأئمة في كتب مذاهبهم في أن ذلك الحكم في ما اقترن به كفر؛ أنهم - كلهم- استثنوا ما كان من أدوية وتدخين ونحو ذلك.

(قال أصحابه: إلا أن يكون سحره بأدوية وتدخين).

وتدخين أي دخان، وفي أثناء الدخان يصنع شيئًا، ويقول: إنه سيصنع من المنديل حمامة، بينما هو في الواقع دخان، ثم يدخل الحمامة بعد ذلك مكان المنديل. فهذا السحر ليس بكفر عند عامة العلماء، فالحنابلة يقولون بهذا، وكذلك المالكية والحنفية يقررون هذا النوع بأنه ليس بكفر.

وأما السحر المتعلم من الشياطين ومن هاروت وماروت، فإنه كفر بظاهر الآية.

يقول: (قال أصحابه: إلا أن يكون سحره بأدوية وتدخين وسقي شيء يضر فلا يكفر.

وقال الشافعي: «إذا تعلم السحر قلنا له: صف لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر؛ مثل ما اعتقده أهل بابل من التقرب إلى الكواكب السبعة، وأنها تفعل ما يلتمس منها، فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر، فإن اعتقد إباحته كفر». اهـ).

لأن ذلك من المعلوم بالضرورة أنه ليس بمباح، وذلك معلوم بالنص.

يقول: (وقد سماه الله كفرًا بقوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة:١٠٢]).

والحقيقة أنه سَمَّى السحر المتعلم من هاروت وماروت فتنة.

وقوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ﴾ [البقرة:١٠٢]).

وأيضًا المتعلم من الشياطين، فنحن نقول: مقتضى هذه الأدلة هو أن السحر المتعلم من الشياطين ومن هاروت وماروت هو كفر، وأما أنواع السحر الأخرى، فينظر فيها،

فهناك من أنواع السحر -كما قال الشافعية- التقرب إلى الكواكب، واعتقاد أنها تؤثر في الوجود، فهذا الاعتقاد شرك في الربوبية -والعياذ بالله-.

إذا كان من ضمن السحر -مثلًا- السجود لغير الله؛ مثل: السجود للأصنام -والعياذ بالله-، إذا كان الذبح للجن-والعياذ بالله-، إذا كان من شرطه أن يستهين بالقرآن -والعياذ بالله-، الذي يسميه الناس السحر السفلي؛ يكتبون آيات القرآن بالمني، وهذا أفظع أنواع الاستهانة، وهو كفر بلا شك.

نقول: ينبغي وصف السحر الذي يفعله الساحر، فإذا وصف كلامًا مجهولًا، يقول لك -مثلًا-: إنه يكتب طلاسم، ويكتب أشياء مجهولة. فينظر فيها: إن تضمنت شركًا وكان الكلام مفهومًا، كان هذا شركًا، وإن لم تتضمن كلامًا مفهومًا، أو لا ندري أشرك أم لا، فهي محرمة بلا نزاع، ولكن لا يكفر حتى يكون هناك يقين من كفره.

يقول: (قال ابن عباس في قوله: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة:١٠٢]. وذلك أنهما علما الخير والشر والكفر والإيمان، فعرفا أن السحر من الكفر).



وَقَوْلِهِ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ﴾ [النساء:٥١].

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الجبتُ: السِّحْرُ. والطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ[(١)].

وَقَالَ جَابرٌ: الطَّوَاغِيتُ كُهَّانٌ كَانَ ينزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيطانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ[(٢)].

ش: قوله: (قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الجبتُ: السِّحْرُ. والطَّاغُوتُ: الشَّيْطَانُ). هَذَا الأَثَرُ رَوَاهُ ابْنِ أَبِي حَاتمٍ وَغَيره.

قوله: (وَقَالَ جَابرٌ: الطَّوَاغِيتُ كُهَّانٌ كَانَ ينزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيطانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ). هذا الأثر رواه ابن أبي حاتم بنحوه مطولًا عَن وهب بن مُنَبّه قَالَ: «سَأَلت جَابر بن عبد الله عَنِ الطَّوَاغِيتِ الَّتِي كَانُوا يتحاكون إِلَيْهَا قَالَ: إِن فِي جُهَيْنَة، وَاحِدًا، وَفِي أسلم وَاحِدًا، وَفِي هِلَال وَاحِدًا، وَفِي كُلِّ حَيّ وَاحِدًا، وَهُمْ كُهَّانٌ تنزل عَلَيْهِمُ الشَّيَاطِينُ».

قوله: (وَقَالَ جَابرٌ). هو عبد الله بن حرام الأنصاري.

قوله: (الطَّوَاغِيتُ). أراد أن الكهان من الطواغيت: فهو من إفراد المعنى.

قوله: (كَانَ ينزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيطانُ). أراد الجنس، لا الشيطان الذي هو إبليس خاصة، بل تنزل عليهم الشياطين، ويخاطبونهم، ويخبرونهم بما يسترقون من السمع، فيصدقون مرة، ويكذبون مائة.

قوله: (فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ). الحيُّ واحد الأحياء، وهم القبائل، أي: في كل قبيلة كاهن يتحاكمون إليه، ويسألونه عن الغيب، وكذلك كان الأمر قبل مبعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فأبطل الله ذلك بالإسلام، وحرست السماء بكثرة الشهب.

---

(١) أخرج هذا الأثر الطبري في تفسيره (٧/ ١٣٥)، وأخرجه مقتصرًا على شطره الأول ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٧٤). وأخرجه البخاري معلقًا في صحيحه (ص٨٣٥)، كتاب تفسير القرآن، (باب: وإن كنتم مرضى أو على سفر).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٤/ ٥٥٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٧٦)، وأخرجه البخاري معلقًا في صحيحه (ص٨٣٥)، كتاب تفسير القرآن، (باب: وإن كنتم مرضى أو على سفر).

....

الشَّرْح

قال: (وقوله تعالى: ﴿يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء:٥١]» تقدم الكلام عليهما في الباب قبله. وفيه أن السحر من الجبت. قاله المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ).

قوله: (قَالَ عُمَرُ: رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «الجِبْتُ: السِّحْرُ، والطَّاغُوْتُ: الشَّيْطَانُ» هذا الأثر رواه ابن أبي حاتم وغيره).

الطاغوت: كل ما عُبِدَ من دون الله. إيمانهم بالجبت: هو عملهم بالسحر، سماه إيمانًا، وإيمانهم بالطاغوت: طاعتهم للشيطان.

قوله: (وَقَالَ جَابِرٌ: الطَّوَاغِيْتُ: كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ؛ فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ).

أي: في كل قبيلة من العرب كاهن، وهؤلاء الكهان معظمهم من يصنع السحر، وبالإضافة إلى ذلك كانوا يتحاكمون إليهم، ويسألونهم عن الغيب.

قال: (قال: «سَأَلت جَابر بن عبد الله عَنِ الطَّوَاغِيتِ الَّتِي كَانُوا يتحاكون إِلَيْهَا قَالَ: إن فِي جُهَيْنَة، وَاحِدًا، وَفِي أسلم وَاحِدًا، وَفِي هِلَال وَاحِدًا، وَفِي كُلِّ حَيّ وَاحِدًا، وَهُمْ كُهَّانٌ تنزل عَلَيْهِمُ الشَّيَاطِينَ»).

إذًا كان هؤلاء الكهان طواغيت من ثلاث جهات:

الأولى: من جهة ادعاء علم الغيب، وهي الكهانة من خلال الشياطين.

الثانية: ومن جهة ادعاء الضُّرِّ والنفع، وتقليب القلوب، وهو فعل السحرة من جهة السحر.

....

الثالثة: ومن جهة أنهم يحكمون بينهم بغير شرع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ويتحاكمون إليهم. فهم طواغيت من هذه الجهات.

(قوله: «كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ». أراد الجنس لا الشيطان الذي هو إبليس خاصة، بل تنزل عليهم الشياطين ويخاطبونهم ويخبرونهم بما يسترقون من السمع، فيصدقون مرة ويكذبون مائة).

(كان هذا الأمر قبل مبعث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأبطل الله ذلك بالإسلام، وحرست السماء بكثرة الشهب).

وهذه مسألة الذين تتنزل عليهم الشياطين بما يستمعون، وسيأتي تفصيل أكثر لهذه المسألة - إن شاء الله- في باب الكهانة.

وخلاصة ذلك: أن الشهب كانت قبل ذلك، ولكن زيد فيها؛ حتى مُنِعَت الشياطين من الاستماع والاستراق.



وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الغَافِلَاتِ»[(١)].

ش: كذا أورده المصنف غير مَعْزُوٍّ. وقد رواه البخاري ومسلم.

قوله: «اجْتَنِبُوا». أي: ابعدوا، وهو أبلغ من قوله: دعوا واتركوا؛ لأن النهي عن القربان أبلغ؛ كقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام:١٥١].

قوله: «الْمُوبِقَاتِ». بموحدة وقاف-أي: المهلكات-، وسميت هذه موبقات؛ لأنها تهلك فاعلها في الدنيا بما يترتب عليها من العقوبات، وفي الآخرة من العذاب.

وفي حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند البخاري في الأدب المفرد والطبري في التفسير، وعبد الرزاق مرفوعًا وموقوفًا قال: «الكَبَائِرُ تِسْعٌ»- وذكر السبع المذكورة - وزاد: «والإِلْحَادُ فِي الْحَرَمِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»[(٢)].

ولابن أبي حاتم عن علي قال: «الكبائر...»، فذكر السبع إلَّا «مَالَ اليتيم»، وزَادَ -وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالتَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَفِرَاقُ الجَمَاعَةِ، وَنَكْثُ الصَّفْقَةِ»-[(٣)].

قال الحافظ: ويحتاج عندي هذا الجواب عن الحكمة في الاقتصار على سبع.

ويجاب: بأن مفهوم العدد ليس بحجة، وهو ضعيف، أو بأنه أعلم أولًا بالمذكورات، ثم أعلم بما زاد، فيجب الأخذ بالزائد، أو أن الاقتصار وقع بحسب المقام بالنسبة إلى السائل.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٦٦، ٥٧٦٤، ٦٨٥٧)، ومسلم (٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨)، وابن جرير (٦/ ٦٤٧)، وعبد الرزاق (١٠/ ٤٦٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٣١٣)، وفي شعب الإيمان (١/ ٤٥٠).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٣٣).

....

وقد أخرج الطبراني وإسماعيل القاضي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الْكَبَائِرُ سَبْعٌ؟ قَالَ: هُنَّ أَكْثَرُ من سَبْعٍ وسَبْعٍ»(١).

وفي رواية: «هِيَ إِلَى السَّبْعِينَ أَقْرَبُ»(٢)، وفي رواية: «إلى السبعمائة»(٣).

قوله: «قَالَ: الشِّرْكُ بِاللهِ». هو أن يجعل لله ندًّا يدعوه ويرجوه، ويخافه كما يخاف الله، بدأ به لأنه أعظم ذنب عصي الله به؛ كما في الصحيحين عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَأَلْتُ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ...». الحديث(٤).

وأخرج الترمذي بسنده عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، قَالَ: «قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ فَقَالَ صَاحِبُهُ: لَا تَقُلْ نَبِيٌّ، إِنَّهُ لَوْ سَمِعَكَ كَانَ لَهُ أَرْبَعَ أَعْيُنٍ، فَأَتَيَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَاهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ. فَقَالَ لَهُمْ: «لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَلَا تَمْشُوا بِبَرِيءٍ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيَقْتُلَهُ، وَلَا تَسْحَرُوا، وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلَا تَقْذِفُوا مُحْصَنَةً، وَلَا تُوَلُّوا الفِرَارَ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةً اليَهُودَ أَنْ لَاتَعْتَدُوا فِي السَّبْتِ»، قَالَ: فَقَبَّلُوا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ. فَقَالَا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ....». الحديث. وقال: حسن صحيح(٥).

قوله: «وَالسِّحْرُ» تقدم معناه. وهذا وجه مناسبة الحديث للترجمة.

---

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٦٥١) بلفظ: «هِيَ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعٍ وَتِسْعٍ».

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١/ ٤٧٧)، وابن أبي حاتم (٣/ ٩٣٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٤٦٣)، وابن جرير (٦/ ٦٥١).

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٦/ ٦٥١). وانظر: فتح الباري (١٢/ ١٨٣).

(٤) أخرجه البخاري (٤٤٧٧، ٦٠٠١، ٦٨١١، ٧٢٥٠)، ومسلم (٨٦).

(٥) أخرجه الترمذي (٢٧٣٣، ٣١٤٤).

وقوله: «وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ». أي: حَرَّمَ قتلها، وهي نفسُ المُسلمِ المعصومِ.

قوله: «إِلَّا بِالحَقِّ». أي: بأن تفعل ما يوجب قتلها؛ كالشرك، والنفس بالنفس، والزاني بعد الإحصان، وكذا قتل المعاهد؛ كما في الحديث: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ»(١).

واختلف العلماءُ في من قتل مؤمنًا متعمدًا، وهل له توبة أم لا؟ فذهب ابن عباس وأبو هريرة وغيرهما إلى أنه لا توبة له؛ استدلالًا بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾[النساء:٩٣](٢).

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «هِيَ آخِرُ مَا نَزَلَ، وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ»(٣)، وفي رواية: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ فِي آخِرِ مَا نَزَلَ، مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا نَزَلَ وَحْيٌ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(٤).

وروي في ذلك آثار تدل لما ذهب إليه هؤلاء؛ كما عند الإمام أحمد والنسائي وابن المنذر عن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سمعتُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول:«كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا أَوِ الرَّجُلُ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا»(٥).

وذهب جمهور الأمة سلفًا وخلفًا إلى أن القاتل له توبة فيما بينه وبين الله، فإن تاب وأناب وعمل صالحًا بدَّل الله سيئاته حسنات؛ كما قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٦، ٦٩١٤) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
(٢) انظر: تفسير الطبري (٧/ ٣٣٦ - ٣٥٠)، وزاد المسير (٢/ ١٦٧).
(٣) أخرجه البخاري (٤٥٩٠، ٤٧٦٦)، ومسلم (٣٠٢٣).
(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٤٤)، وابن جرير (٧/ ٣٤٦).
(٥) أخرجه أحمد (٢٨/ ١١٢)، والنسائي (٣٩٤٨)، وفي الكبرى (٣٤٣٢)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٣٦٤)، والأوسط (٥/ ٢١٩)، والحاكم (٤/ ٣٩١).

....

إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ [الفرقان:٦٨-٧٠] الآيات.

قوله: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ قال أبو هريرة وغيره: «هُوَ جَزَاؤُهُ إِن جَازَاهُ»(١).

وقد روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ما يوافق قول الجمهور، فروى عبد بن حميد والنحاس عن سعيد بن عبادة أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان يقول: «لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا تَوْبَة»(٢)، وكذلك ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(٣).

وَرُوِي مَرْفُوعًا: «جَزَاؤُهُ جهَنَّم إِن جَازَاهُ»(٤).

قوله: «وَأَكْلُ الرِّبَا». أي: تناوله بأي وجه كان؛ كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة:٢٧٥] **الآيات. قال ابن دقيق العيد: وهو مجرب لسوء الخاتمة. نعوذ بالله من ذلك.**

قوله: «وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ». يعني: التعدي فيه، وعبر بالأكل لأنه أعم وجوه الانتفاع؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء:١٠].

قوله: «وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ». أي: الإدبار عن الكفار وقت التحام القتال، وإنما يكون كبيرة إذا فر إلى غير فئة، أو غير متحرف لقتال؛ كما قيد به في الآية.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم والطبراني كما في الدر المنثور (٢/ ٦٢٧).

(٢) أخرجه عبد بن حميد والنحاس كما في الدر المنثور (٢/ ٦٢٩).

(٣) أخرجه النحاس كما في الدر المنثور (٢/ ٦٢٩).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٢/ ٦٢٧).

قوله: «وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلَاتِ»، وهو بفتح الصاد: المحفوظات من الزنا، وبكسرها الحافظات فروجهن منه، والمراد بالحرائر العفيفات، والمراد رميهن بزنا أو لواط.

و«الغَافِلَاتِ»، أي: عن الفواحش وما رمين به، فهو كناية عن البريئات؛ لأَنَّ الغافلَ بريءٌ عما بُهِتَ به. والمؤمنات، أي: بالله تعالى؛ احترازًا من قذف الكافرات.

الشَّرْح

(قوله: «**اجْتَنِبُوا**». أي: ابعدوا، وهو أبلغ من قوله: دعوا واتركوا؛ لأن النهي عن القربان أبلغ؛ كقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام:١٥١].

قوله: «**المُوبِقَاتِ**». بموحدة وقاف-أي: المهلكات-، وسميت هذه موبقات؛ لأنها تهلك فاعلها في الدنيا بما يترتب عليها من العقوبات، وفي الآخرة من العذاب.

وفي حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند البخاري في الأدب المفرد والطبري في التفسير، وعبد الرزاق مرفوعًا وموقوفًا قال: «الكَبَائِرُ تِسْعٌ»- وذكر السبع المذكورة - وزاد: «**وَالإِلْحَادُ فِي الْحَرَمِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**»).

حديث صحيح، وهذا ليس فيه حصر الكبائر في ذلك، بل هذه من أعظم الكبائر.

(ولابن أبي حاتم عن علي قال: الْكَبَائِرُ: - فذكر السبع، إِلَّا مَالَ اليتيم-، وزَادَ: وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالتَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ، وَفِرَاقُ الْجَمَاعَةِ، وَنَكْثُ الصَّفْقَةِ»).

قوله: «وَالتَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ» كان محرمًا على المهاجرين أن يرجعوا إلى البادية بعد أن تركوا بلادهم لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فأن يرجع أعرابيًّا بعد الهجرة، هذا محرم على المهاجرين الذين هاجروا للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «وَنَكْثُ الصَّفْقَةِ» صفقة الإيمان والبيعة، يفارق الجماعة بنحو ما صنع الخوارج.

(قال الحافظ: ويحتاج عندي هذا الجواب عن الحكمة في الاقتصار على سبع. ويجاب: بأن مفهوم العدد ليس بحجة. وهو ضعيف).

هذا فيما إذا خالفه ما هو أقوى منه، وإلا فمفهوم العدد داخل في ضمن مفهوم الصفة، والصحيح أن مفهوم العدد معتبر؛ بدليل قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَسَأَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ**»[1]، لكن إذا خالفه ما هو أقوى منه -كالمنطوق-، وهو أنه عُدَّ في الكبائر أكثر من سبع بالنص، فتبين بذلك أنها ليست مقتصرة على سبع للمنطوق، والمنطوق إذا عارضه مفهوم، فلا عمل بالمفهوم مع المنطوق.

يقول: (أو بأنه أعلم أولًا بالمذكورات، ثم أعلم بما زاد، فيجب الأخذ بالزائد، أو أن الاقتصار وقع بحسب المقام بالنسبة إلى السائل.

وقد أخرج الطبراني وإسماعيل القاضي عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «الْكَبَائِرُ سَبْعٌ؟ قَالَ: هُنَّ أَكْثَرُ من سَبْعٍ وسَبْعٍ». وفي رواية: «هِيَ إِلَى السَّبْعِينَ أَقْرَبُ»، وفي رواية: «إلى السبعمائة».

قوله: «**قَالَ: الشِّرْكُ بِاللهِ**». هو أن يجعل لله ندًّا يدعوه ويرجوه، ويخافه كما يخاف الله، بدأ به لأنه أعظم ذنب عصي الله به؛ كما في الصحيحين عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَأَلْتُ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: «**أَنْ تَجْعَلَ لِلهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ...**». الحديث).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٠٠).

كما سبق أن يجعل لله ندًّا في ربوبيته؛ بأن يعتقد له خلقًا، أو رزقًا، أو تدبيرًا، أو ضرًّا، أو نفعًا. أو في إلهيته؛ بأن يدعوه، أو يذبح له، ويخافه، ويتحاكم إليه. أو في أسمائه وصفاته؛ بأن يعتقد له صفات السمع المحيط، والبصر المحيط، ونحو ذلك من صفات الكمال الإلهي، فهذا معنى «**أَنْ تَجْعَلَ لِلّٰهِ نِّدا وَهُو خَلَقَكَ**»؛ ندًّا في الربوبية والإلهية والأسماء والصفات.

(وأخرج الترمذي بسنده عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: لَا تَقُلْ نَبِيٌّ، إِنَّهُ لَوْ سَمِعَكَ كَانَ لَهُ أَرْبَعَ أَعْيُنٍ، فَأَتَيَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَاهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ. فَقَالَ لَهُمْ: «**لَا تُشْرِكُوا بِاللّٰهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللّٰهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَلَا تَمْشُوا بِبَرِيءٍ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيَقْتُلَهُ، وَلَا تَسْحَرُوا، وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلَا تَقْذِفُوا مُحْصَنَةً، وَلَا تُوَلُّوا الفِرَارَ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةً اليَهُودَ أَنْ لَا تَعْتَدُوا فِي السَّبْتِ**»، قَالَ: فَقَبَّلُوا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، وَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ». الحديث. وقال: حسن صحيح).

هذا الحديث ضعفه الشيخ الألباني(١).

قوله: «**لَكَانَ لَهُ أَرْبَعُ أَعْيُنٍ**»؛ أي: سوف يعظم في نفسه من أجل ذلك.

(وقوله: «**وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللّٰهُ**». أي: حَرَّمَ قتلها، وهي نفسُ المُسلمِ المعصومِ.

قوله: «**إِلَّا بِالحَقِّ**». أي: بأن تفعل ما يوجب قتلها؛ كالشرك، والنفس بالنفس، والزاني بعد الإحصان، وكذا قتل المعاهد؛ كما في الحديث: «**مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ**»).

---

(١) انظر: ضعيف سنن الترمذي (١/ ٣٢٦، ٣٩١).

....

قوله: (وكذا قتل المعاهد)؛ بمعنى أنه داخل في التحريم؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ حرم قتل المعاهد (إلا بالحق)؛ إلا بأن يرتكب ما ينقض العهد -مثلًا-، لكن النفس التي حرم الله: نفس المؤمن ونفس المعاهد. والمراد كل مُعَاهد، سواء كان عهده مؤبدًا؛ كالذمي، أو عهده مؤقتًا؛ كأهل الهدنة، أو عهده شخصيًّا؛ كالأمان، فقد دخل في المعاهد المعاني الثلاثة.

(واختلف العلماء فيمن قتل مؤمنًا متعمدًا، وهل له توبة أم لا؟

فذهب ابن عباس وأبو هريرة وغيرهما إلى أنه لا توبة له، استدلالًا بقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء:٩٣]).

هذا هو المشهور من قول ابن عباس، لكن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي يظهر أنه يقول بالتوبة له؛ لأنه يقول: هذا جزاؤه إن جُزِيَ به.

(وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «هِيَ آخِرُ مَا نَزَلَ، وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ»، وفي رواية: «لَقَدْ أُنْزِلَتْ فِي آخِرِ مَا نَزَلَ، مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا نَزَلَ وَحْيٌ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»).

نعم، وليس ذلك بمقتضٍ أنها لا تكون مخصوصة، هي ليست منسوخة، ولكن هذا جزاؤه إن جُزِيَ به؛ كما قال غير واحد من السلف.

ويمكن حمل كلام ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على موافقة قول الجمهور بأن قاتل المؤمن عمدًا ليست له توبة تعفيه من جميع الحقوق؛ فإن قتل النفس فيه حق لله، وحق لأولياء المقتول، وحق للمقتول، فإذا سَلَّم نفسه لأولياء المقتول، سقط حقهم بما صنعوا به من قصاص، أو قبول الدية، أو العفو، وأما حق الله، فبالتوبة، ويبقى حق المقتول، فهذا

لا يعفيه، فإن التوبة لا تعفيه من هذا الحق أبدًا، حتى يقف بين يدي الله، فإن أراد الله به العافية، أرضى القتيل من عنده، وجعله يعفو عنه، وهذا التأويل أحسن من أن ينصب الخلاف بين الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فيؤول كلام ابن عباس على ذلك.

(عن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «**كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا أَوِ الرَّجُلُ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا**»). حديث صحيح.

بمعنى -كما ذكرنا- لابد من أن يقف المقتول بين يدي الله، ويقول: «أَيْ رَبِّ، سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي»(١)، وأما الذنوب الأخرى، فمن الممكن أن تستر، وتغفر ابتداءً.

(وذهب جمهور الأمة سلفًا وخلفًا إلى أن القاتل له توبة فيما بينه وبين الله، فإن تاب وأناب عمل صالحًا بدل الله سيئاته حسنات؛ كما قال تعالى: ﴿**وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا**﴾ [الفرقان:٦٨-٧٠] الآيات.

قوله: ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا**﴾ قال أبو هريرة وغيره: «هُوَ جَزَاؤُهُ إِن جَازَاهُ».

وقد روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ما يوافق قول الجمهور، فروى عبد بن حميد والنحاس عن سعيد بن عبادة أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان يقول: «لِمَنْ قَتَلَ مُؤمنًا تَوْبَة»، وكذلك ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَرُوِي مَرْفُوعًا: «جَزَاؤُهُ جَهَنَّم إِن جَازَاهُ»).

هذا الحديث عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سنده ضعيف مرفوعًا، لكن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوف.

(١) أخرجه النسائي (٣٩٩٩).

(قوله: «**وَأَكْلُ الرِّبَا**». أي: تناوله بأي وجه كان؛ كما قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة:٢٧٥] الآيات).

أي: الذي يصرعه الشيطان بسبب أنه مسه، يقوم يوم القيامة مجنونًا يُخْنق.

(قال ابن دقيق العيد: وهو مجرب لسوء الخاتمة. نعوذ بالله من ذلك.

قوله: «**وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ**». يعني: التعدي فيه، وعبر بالأكل لأنه أعم وجوه الانتفاع؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء:١٠]).

فليس لقوله: «**أكل**» مفهوم، ولكن إذا لبس من مال اليتيم، فإنه بذلك قد أكل مال اليتيم.

(قوله: «**وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ**». أي: الإدبار عن الكفار وقت التحام القتال، وإنما يكون كبيرة إذا فَرَّ إلى غير فئة، أو غير متحرف لقتال؛ كما قيد به في الآية.

قوله: «**وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلَاتِ**»، وهو بفتح الصاد:

المحفوظات من الزنا، وبكسرها الحافظات فروجهن منه، والمراد بالحرائر العفيفات، والمراد رميهن بزنا أو لواط.

و«**الغَافِلَاتِ**»، أي: عن الفواحش وما رمين به، فهو كناية عن البريئات؛ لأَنَّ الغافلَ بريءٌ عما بُهِتَ به. والمؤمنات، أي: بالله تعالى؛ احترازًا من قذف الكافرات).

وإن كان لا يجوز قذف الكافرة، وكذلك لا يجوز قذف الأمة، إنما يقال: الحرة. بمعنى العفيفة.



وَعَنْ جُنْدُبٍ مَرْفُوعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِي. وَقَالَ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ[(١)].

ش: قوله: (وَعَنْ جُنْدُبٍ). ظاهر صنيع الطبراني في الكبير أنه جندب بن عبد الله البجلي[(٢)]. لا جندب الخير الأزدي قاتل الساحر، فإنه رواه في ترجمة جندب البجلي من طريق خالد العبد عن الحسن عن جندب عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وخالد العبد ضعيف.

قال الحافظ: والصواب أنه غيره. وقد رواه ابن قانع والحسن بن سفيان من وجهين عن الحسن عن جندب الخير: «أنه جاء إلى ساحر، فضربه بالسيف حتى مات، وقال: سمعتُ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول...» فذكره[(٣)].

وجُندب الخير هو جُندب بن كعب، وقيل: جُندب بن زهير، وقيل: هما واحد؛ كما قال ابن حبان: أبو عبد الله الأزدي الغامدي صحابي.

روى ابن السكن من حديث بريدة أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «يُضْرَبُ ضَرْبَةً وَاحدةً فَيَكُونُ أُمةً وَاحدةً».

قوله: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ». وروي بالهاء وبالتاء، وكلاهما صحيح.

وبهذا الحديث أخذ مالك وأحمد وأبو حنيفة، فقالوا: يقتل الساحر. وروي ذلك عن عمر، وعثمان، وابن عمر، وحفصة، وجندب بن عبد الله، وجندب بن كعب، وقيس ابن سعد، وعمر بن عبد العزيز.

---

(١) أخرجه الترمذي (١٤٦٠)، والدارقطني (٤/ ١٢٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ٢٣٤)، والطبراني في الكبير (٢/ ١٦١)، و عبد الرزاق في المصنف (١٠/ ١٨٤)، والحاكم (٤/ ٤٠١).
(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٦٥، ١٦٦٦).
(٣) انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٥١٢).

ولم ير الشافعي القتل عليه بمجرد السحر، إلا إن عمل في سحره ما يبلغ الكفر[١]. وبه قال ابن المنذر، وهو رواية عن أحمد[٢].

والأول أولى للحديث، ولأثر عمر، وعمل به الناس في خلافته من غير نكير.

الشَّرح



قوله: (وَعَنْ جُنْدُبٍ مَرْفُوعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ». رَوَاهُ التِرْمِذي. وَقَالَ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ).

وهذه حده إذا أتى كفرًا.

(قوله: (وَعَنْ جُنْدُبٍ). ظاهر صنيع الطبراني في الكبير أنه جندب بن عبد الله البجلي. لا جندب الخير الأزدي قاتل الساحر).

والمشهور أنه جندب الخير، وأنه جاء إلى ساحر كان يلعب بين يدي الوليد، ويطير رأس الرجل، ويردها، فضربه جندب بالسيف حتى مات، وذكر الحديث، وغضب الوليد، فحبسه، ثم أطلقه بعد ذلك.

(وبهذا الحديث أخذ مالك وأحمد وأبو حنيفة فقالوا: يقتل الساحر.

ورُوِيَ ذلك عن عمر، وعثمان، وابن عمر، وحفصة، وجندب بن عبد الله، وجندب ابن كعب، وقيس بن سعد، وعمر بن عبد العزيز.

ولم ير الشافعي القتل عليه بمجرد السحر إلا إن عمل في سحره ما يبلغ الكفر.

---

(١) انظر: الاستذكار (٨/ ١٦٠، ١٦١)، وتفسير ابن كثير (١/ ١٤٨)، وفتح الباري (١٠/ ٢٢٤).
(٢) انظر: المغني (١٢/ ٣٠٢).

وبه قال ابن المنذر، وهو رواية عن أحمد. والأول أولى للحديث ولأثر عمر، وعمل به الناس في خلافته من غير نكير).

أثر عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ محمول على أن السحر يكون كفرًا -والله أعلم-.



وَفِي صَحِيحِ البُخَارِي عَنْ بَجَالَةَ بنِ عَبْدَةَ قَالَ: «كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ. قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ»[1].

ش: هذا الأثر رواه البخاري؛ كما قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ، لكن لم يذكر قتل السواحر.

قوله: (عَنْ بَجَالَةَ). بفتح الموحدة بعدها جيم، ابن عبدة -بفتحتين- التميمي العنبري، بصري ثقة.

قوله: «كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ. قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ»، وظاهره أنه يقتل من غير استتابة.

وهو كذلك على المشهور عن أحمد، وبه قال مالك؛ لأن علم السحر لايزول بالتوبة.

وعن أحمد يستتاب، فإن تاب، قبلت توبته، وبه قال الشافعي؛ لأن ذنبه لايزيد عن الشرك، والمشرك يستتاب، وتقبل توبته؛ ولذلك صح إيمانُ سَحرةِ فِرعونَ وتوبتِهم.



الشَّرح

(قوله: «كَتَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ. قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ»، وظاهره أنه يقتل من غير استتابة.

وهو كذلك على المشهور عن أحمد، وبه قال مالك؛ لأن علم السحر لايزول بالتوبة.

وعن أحمد يستتاب، فإن تاب، قبلت توبته، وبه قال الشافعي؛ لأن ذنبه لايزيد عن الشرك). وهذا أصح.

(والمشرك يُستتاب وتقبل توبته، ولذلك صح إيمان سحرة فرعون وتوبتهم).



---

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٤٣)، وأحمد في المسند (١/ ١٩٠)، والشافعي في مسنده (ص٣٨٣). وأخرجه البخاري بغير هذا اللفظ، ولم يذكر قتل السواحر (٣١٥٦).

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا فَقُتِلَتْ»[١]، وَكَذَلِكَ صَحَ عَنْ جُندُبٍ.

قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ش: هذا الأثر رواه مالك في الموطأ.

وحفصة هي أم المؤمنين بنت عمر بن الخطاب، تزوجها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد خنيس بن حذافة، وماتت سنة خمس وأربعين.

قوله: (وَكَذَلِكَ صَحَ عَنْ جُنْدُبٍ). أشار المصنف بهذا إلى قتلة الساحر؛ كما رواه البخاري في تاريخه عن أبي عثمان النهدي قال: «كان عند الوليد رجل يلعب، فذبح إنسانًا، وأبان رأسه، فعجبنا، فأعاد رأسه، فجاء جندب الأزدي، فقتله»[٢].

ورواه البيهقي في الدلائل مطولًا. وفيه: فأمر به الوليد فسجن، فذكر القصة بتمامها[٣]، ولها طرق كثيرة.

قوله: (قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). أحمد هو الإمام أحمد ابن محمد بن حنبل.

قوله: (عَنْ ثَلاثَةٍ). أي: صَحَّ قتلُ الساحِرِ عن ثلاثةٍ، أو جاءَ قتلُ السَّاحِرِ عن ثلاثةٍ من أصحابِ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ يعني: عمر، وحفصة، وجندبًا. والله أعلم .

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٧٨١)، والشافعي في مسنده (ص٣٨٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٤٥٣)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ١٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٢٢).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ١٣٦).

الشَّرْح

(وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا؛ فَقُتِلَتْ. هذا الأثر رواه مالك في الموطأ).

واقعة عين محتملة أن تكون في سحر، وهو كفر.

(قوله: «وَكَذَلِكَ صَحَ عَنْ جُنْدُبٍ». أشار المصنف بهذا إلى قتلة الساحر؛ كما رواه البخاري في تاريخه عن أبي عثمان النهدي قال: «كان عند الوليد رجل يلعب، فذبح إنسانًا، وأبان رأسه، فعجبنا، فأعاد رأسه، فجاء جندب الأزدي، فقتله».

ورواه البيهقي في الدلائل مطولًا. وفيه: فأمر به الوليد فسجن، فذكر القصة بتمامها، ولها طرق كثيرة).



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ النِّسَاءِ.

الثَّالِثَةُ: تَفْسِيرُ الْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الطَّاغُوتَ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْإِنْسِ.

الْخَامِسَةُ: مَعْرِفَةُ السَّبْعِ الْمُوبِقَاتِ الْمَخْصُوصَاتِ بِالنَّهْيِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ السَّاحِرَ يَكْفُرُ.

السَّابِعَةُ: أَنَّهُ يُقْتَلُ وَلَا يُسْتَتَابُ.

الثَّامِنَةُ: وُجُودُ هَذَا فِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ، فَكَيْفَ بَعْدَهُ؟



٢٤- بَابُ بَيَانِ شَيءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ

ش: قوله: (بَابُ بَيَانِ شيءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ).

قلت: ذكر الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ **ها هنا شيئًا من الخوارق وكرامات الأولياء، وذكر ما اغتر به كثير من الناس من الأحوال الشيطانية التي غرت كثيرًا من العوام والجهال، وظنوا أنها تدل على ولاية من جرت على يديه ممن هو من أولياء الشيطان، لا من أولياء الرحمن، ثم قال: ولشيخ الإسلام كتاب (الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان). فراجعه. انتهى[1].**



(١) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص٣٩٨)، ولشيخنا صالح بن عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله- شرح ممتع عليه، وهو مطبوع ولله الحمد والمنة.

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ، حَدَّثَنِي قَطَنُ بْنُ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْعِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطِّيَرَةَ مِنَ الْجِبْتِ»، قَالَ عَوْفٌ: «الْعِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ فِي الْأَرْضِ»، وَالْجِبْتُ، قَالَ الحَسَنُ: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ[(١)]. إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

وَلِأَبِي دَاوُدَ والنَّسائِي وَابْنِ حِبَّانَ فِي (صَحِيحِهِ) الْمُسْنَدِ مِنْهُ[(٢)].

ش: قوله: (قَالَ أَحْمَدُ). هو الإمام أحمد بن محمد بن حنبل.

و(مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ) هو المشهور بغندر الهذلي البصري، ثقة مشهور، مات سنة ست ومائتين.

و(عَوْفٌ) هو ابن أبي جميلة -بفتح الجيم- العبدي البصري، المعروف بعوف الأعرابي، ثقة مات سنة ست أو سبع وأربعين، وله ست وثمانون سنة.

و(حَيَّانَ) بن العلاء هو بالتحتية، ويقال حيان بن مخارق، أبو العلاء البصري، مقبول.

و(قَطَنُ)، بفتحتين أبو سهل البصري، صدوق.

قوله: (عَنْ أَبِيهِ) هو قبيصة -بفتح أوله- ابن مخارق -بضم الميم- أبو عبد الله الهلالي. صحابي، نزل البصرة.

قوله: «إِنَّ الْعِيَافَةَ، وَالطَّرْقَ، وَالطِّيَرَةَ مِنَ الْجِبْتِ».

قَالَ عَوْفٌ: «الْعِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ»، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها، وهو من عادات العرب، وكثير من أشعارهم، يقال: عاف يعيف عيفًا. إذا زجر وحدس وظن[(٣)].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٤/ ٢٠٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٩٠٧)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٢٤)، وابن حبان في صحيحه (١٣/ ٥٠٢).

(٣) انظر: مادة (عيف) في: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٣٠)، ولسان العرب (٩/ ٢٦١).

....

قوله: «وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ فِي الْأَرْضِ». كذا فسره عوف، وهو كذلك. وقال أبو السعادات: هو الضَّربُ بالحصَى الذي يفعله النساء(١).

وأما «الطِّيَرَةَ»، فيأتي الكلام عليها في بابها إن شاء الله تعالى.

قوله: «وَالْجِبْتُ». أي: السحر. قال القاضي: والجبت في الأصل: الفشل الذي لا خير فيه، ثم استعير لما يعبد من دون الله، وللساحر والسحر.

قوله: «قَالَ الحَسَنُ: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ». قلت: ذكر إبراهيم بن محمد بن مفلح أن في تفسير بقي بن مخلد: «إِنَّ إِبْلِيسَ رَنَّ أَرْبعَ رَنَّاتٍ: رَنَّةً حِينَ لُعِنَ، وَرَنَّةً حِينَ أُهْبِطَ، وَرَنَّةً حين وُلِدَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَنَّةً حِينَ أُنْزِلَتْ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ»(٢).

قال سعيد بن جبير: «لَمَّا لَعَنَ اللهُ إِبْلِيسَ تَغَيَّرَتْ صُورَتُهُ عَنْ صُورَةِ المَلَائِكَةِ، فَرَنَّ رَنَّةً، فَكُلُّ رَنَّةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ مِنْ رَنَّةِ إِبْلِيسَ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ». رواه ابن أبي حاتم(٣).

وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لَمَّا افْتَتَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ رَنَّ إِبْلِيسُ رَنَّةً اجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ جُنُودُهُ، فَقَالَ: ايْئَسُوا أَنْ نُرِيدَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَى الشِّرْكِ بَعْدَ يَوْمِكُمْ هَذَا، وَلَكِنِ افْتِنُوهُمْ فِي دِينِهِمْ، وَأَفْشُوا فِيهِمُ النَّوْحَ». رواه الحافظ الضياء في المختارة: الرنين الصوت(٤). وقد رَنَّ يَرِنُّ رنينًا، وبهذا يظهر معنى قول الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ.

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ١٢١).

(٢) انظر: الروض الأنف للسهيلي (١/ ٢٧٨)، وتفسير القرطبي (١/ ١٠٩)، والبداية والنهاية (٢/ ٢٦٦).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/ ٦٣). وانظر: الروض الأنف للسهيلي (١/ ٢٧٨)، وتفسير القرطبي (١/ ١٠٩)، والبداية والنهاية (٢/ ٢٦٦).

(٤) أخرج الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٦/ ١٨٨)، والطبراني في الكبير (١٢/ ١١)، وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٦٢). وانظر: النهاية في غريب الأثر (٢/ ٢٧١).

قوله: (ولأَبِي دَاوُدَ والنَّسائِي وابنِ حِبَّانَ في (صحيحهِ): المُسْنَدِ مِنْهُ)، ولم يذكر التفسير الذي فسره به عوف. وقد رواه أبو داود بالتفسير المذكور بدون كلام الحسن.

الشَّرح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ؛ حَدَّثَنَا عَوْفٌ؛ عَنْ حَيَّانَ بْنِ العَلَاءِ؛ حَدَّثَنَا قَطَنُ ابْنُ قَبِيْصَةَ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ العِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّيَرَةَ مِنَ الجِبْتِ**».

قَالَ عَوْفٌ: العِيَافَةُ زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ، وَالجِبْتُ؛ قَالَ الحَسَنُ: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ. إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ. وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ حِبَّانَ فِي صَحِيْحِهِ المُسْنَدِ مِنْهُ).

الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: إن إسناده جيد. ولكن الشيخ الألباني ضعفه، وإن كان ما ذُكِرَ من المعنى له دلائله الكثيرة.

وسبب تضعيف الحديث أن حَيَّانَ بن العَلَاءِ مقبول، ولكن هذا من الضعف اليسير.

(قوله: «**إِنَّ العِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّيَرَةَ مِنَ الجِبْتِ**»).

أي: إنها من صوت الشيطان وأمره، من رنته؛ فهي أثر من آثاره -والعياذ بالله-.

وقوله: «العِيَافَةُ زَجْرُ الطَّيْرِ»؛ أي: يحركها، وينظر، فإن تحركت يمينًا، فإنه يتفاءل، ويسير في أمره، أو إذا تحركت شمالًا، فإنه يتشاءم، ويمتنع من السير في أمره، فيزجر الطير، وكان هذا من فعل الكهنة والسحرة؛ حتى يعرفوا بها أمورًا، في زعمهم أنه يطلق الطير، ويرى هل ذهب يمينًا أو شمالًا، وبناءً عليه يرتب أمورًا أخرى.

....

قوله: «وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ»؛ يعمل خطوطًا عشوائية -كما يقال- في الأرض، ثم بعد ذلك يحلل هذه الخطوط بطرق معينة في زعمه أمام الشخص الذي يبحث له عن الغيب، ويقول له: إن الطريق أمامك -مثلًا- ممتد، سر في هذا الطريق المفتوح. قريب من ذلك ما يفعله كثير من الناس اليوم في مسألة قراءة الفنجان، وهو أن يشرب القهوة، ثم يقلب الفنجان؛ لتعمل خطوطًا في الفنجان -البن يصنع خطوطًا معينة-، ثم يشرع في قراءة هذه الخطوط بزعم معين، وهذا مثل الخط في الأرض.

كان نبي من الأنبياء يخط؛ إذ علمه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ذلك الأمر كمعجزة من معجزاته، وأحال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حصول ذلك لغيره؛ حيث جاء في صحيح مسلم عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ الحَكَمِ السُّلَمِيِّ: قُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللهِ: إِنِّي حَدِيْثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ؛ وَقَدْ جَاءَ اللهُ بِالإِسْلَامِ؛ وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُوْنَ الكُهَّانَ! قَالَ: «**فَلَا تَأْتِهِمْ**». قَالَ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُوْنَ! قَالَ: «**ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُوْنَهُ فِي صُدُوْرِهِمْ فَلَا يَصُدَّنَّهُمْ**». قَالَ: قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّوْنَ! قَالَ: «**كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ؛ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ**»(١).

فقوله: «فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ»؛ أي: إن المقبول من ذلك ما وافق خط ذلك النبي -لا يُعرف اسمه فضلًا عن أن يعرف الخط الذي عُلِّمَه-، وهذا منقطع قطعًا ويقينًا، وهذا: «فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ»، بمعنى: أنه مستحيل أن تصل لذلك؛ كما جاء في صحيح مسلم عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ، قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ الْحَرُورِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ، عَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَحْضُرَانِ الْمَغْنَمَ، هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا؟ وَعَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ؟ وَعَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيُتْمُ؟ وَعَنْ ذَوِي الْقُرْبَى مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ لِيَزِيدَ: اكْتُبْ إِلَيْهِ، فَلَوْلَا أَنْ يَقَعَ فِي أُحْمُوقَةٍ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ، اكْتُبْ: «إِنَّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ يَحْضُرَانِ الْمَغْنَمَ، هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧).

شَيْءٌ؟ وَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُحْذَيَا، وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَقْتُلْهُمْ، وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلْهُمْ إِلَّا أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ صَاحِبُ مُوسَى مِنَ الْغُلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ...»(١).

فقوله: «إِلَّا أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ صَاحِبُ مُوسَى مِنَ الْغُلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ» يحيله هنا على مستحيل العلم؛ أي: من أين لك أن تعرف؟! فإذا علمت أنه عندما يبلغ سيكون كافرًا، فلك أن تقتله. أي: وأنَّى لك ذلك؟!

فمعنى قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ؛ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ**». نحن لا نعلم النبي، ولا زمانه، ولا مكانه، ولا الخط الذي تعلمه، من أين نصل له؟! إذًا الخط الموجود الآن كله من الجهل والكذب؛ فهو إذًا من عمل الشيطان.

وهذا مثل قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسۡتَكۡبَرُواْ عَنۡهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمۡ أَبۡوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلۡجَمَلُ فِي سَمِّ ٱلۡخِيَاطِ** ﴾ [الأعراف:٤٠]. وهذا مستحيل؛ فلن يدخلوا الجنة.

قوله: «**وَالطِّيَرَةَ**» هي التشاؤم أو التفاؤل بالطيور، وإن كانت أكثر ما تطلق على التشاؤم، لكن التفاؤل بمثل الطيور ونحوها هو من الطيرة؛ كأنه إذا رأى غرابًا، انقبض وامتنع، وإذا رأى حمامة، أقبل، وجعلها علامة للخير والسلامة؛ فإن ذلك من التفاؤل بالطيور.

وكذلك من يقول: أنا أتفاءل بالرقم الفلاني، عندما يأتي له الرقم ثلاثة عشر -مثلًا- يرده، أو يكون فرحان بأنه يريد أن يبيع بالرقم المعين، أو نحو ذلك، أو يتفاءل

(١) أخرجه مسلم (١٨١٢).

....

بلون معين، أو بوجه معين، إنما أجاز الشرع من ذلك الكلمة الطيبة -سيأتي التفصيل إن شاء الله-.

سماع صوت طائر الكروان يقولون: إنه من البشرى الطيبة. هذا أيضًا ليس من المشروع، ويشرع لنا عند سماع صوت الديك أن ندعو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأنه رأى ملكًا، فيُؤَمِّن الملك.

(قوله: «**وَالْجِبْتُ**». أي: السحر. قال القاضي: والجبت في الأصل: الفشل الذي لا خير فيه، ثم استعير لما يعبد من دون الله، وللساحر والسحر.

قوله: «قَالَ الْحَسَنُ: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ». قلت: ذكر إبراهيم بن محمد بن مفلح أن في تفسير بقي بن مخلد: «إِنَّ إِبْلِيسُ رَنَّ أَرْبعَ رَنَّاتٍ: رَنَّةً حِينَ لُعِنَ، وَرَنَّةً حِينَ أُهْبِطَ، وَرَنَّةً حين وُلِدَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَنَّةً حِينَ أُنْزِلَتْ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ»).

طبعًا هذا ليس ثابتًا صحيحًا، ولكن الرنة معناها الصوت الذي يصدر منه، فيصدر صوت من الشيطان؛ كراهية للخير، أو فرحًا بشر، أو أمرًا بمنكر، فمن رنته هذا الذي علمه للناس من ذلك.

(قال سعيد بن جبير: «لَمَّا لَعَنَ اللهُ إِبْلِيسَ تَغَيَّرَتْ صُورَتُهُ عَنْ صُورَةِ الْمَلَائِكَةِ، فَرَنَّ رَنَّةً، فَكُلُّ رَنَّةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ مِنْ رَنَّةِ إِبْلِيسَ عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ». رواه ابن أبي حاتم).

الرنات المحرمة مثل الجرس: الجرس المعروف، وهو ناقوس النصارى شكلًا وصفة -صفة الرنة-.

والرنين مثل رنة النائحة.

وهذا الأثر -أيضًا- موقوف على سعيد بن جبير، ويظهر أنه مأخوذ من أهل الكتاب، فلا يكون له حكم الرفع.

....

(وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: «لَمَّا افْتَتَحَ النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مَكَّةَ رَنَّ إِبْلِيسُ رَنَّةً اجْتَمَعَتْ إِلَيْهِ جُنُودُهُ، فَقَالَ: ايْئَسُوا أَنْ نُرِيدَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَى الشِّرْكِ بَعْدَ يَوْمِكُمْ هَذَا، وَلَكِنِ افْتُنُوهُمْ فِي دِينِهِمْ، وَأَفْشُوا فِيهِمُ النَّوْحَ». رواه الحافظ الضياء في المختارة: الرنين الصوت. وقد رَنَّ يَرِنُّ رنينًا، وبهذا يظهر معنى قول الحسن رَحِمَهُٱللَّهُ).

إن هذه من أوامر الشيطان، من آثار فعل الشيطان، من صوت الشيطان، من أمر الشيطان وكلامه.



وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ». رَوَاهُ أَبُو دَاودَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ[(١)].

ش: قوله: (وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رُسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ». رواه أبو داود بإسناد صحيح. وكذا صححه النووي والذهبي ورواه أحمد وابن ماجه.

قوله: «مَنِ اقْتَبَسَ». قال أبو السعادات: قبست العلم واقتبسته إذا علمته. اهـ[(٢)].

قوله: «شُعْبَةً». أي: طائفة من علم النجوم - والشعبة الطائفة- ومنه الحديث: «الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»[(٣)]. أي: جزء منه.

قوله: «فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ». المحرم تعلمه.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: فقد صرح رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن علم النجوم من السحر، وقال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه:٦٩][(٤)].

قوله: «زَادَ مَا زَادَ». من تعلم علم النجوم زاد في الإثم الحاصل بزيادة الاقتباس من شعبه، فإن ما يعتقده في النجوم من التأثير باطل، كما أن تأثير السحر باطل.

الشَّـرْح

قوله: (وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُوْمِ؛ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ؛ زَادَ مَا زَادَ**». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيْحٌ).

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦)، وأحمد في المسند (١/ ٢٢٧).

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٤).

(٣) أخرجه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٣).

قوله: «**اقْتَبَسَ**»؛ أي: أخذ، تعلم.

وقوله: «**شُعْبَةً مِنَ النُّجُوْمِ**»؛ أي: طائفة من علم النجوم؛ علم التأثير لاعلم التسيير.

وقوله: «**زَادَ مَا زَادَ**»؛ أي: كلما ازداد تعلمًا لعلم النجوم، ازداد تعلمًا للسحر؛ فهو محرم، فلا يجوز تعلم هذا المسمى علمًا، وهو ليس بعلم، بل جهل وتخمين وحدس، وليس هذا بعلم التسيير -كما سيأتي إن شاء الله-.

وعلم التسيير هو علم منازل القمر ومعرفة حركات الكواكب والنجوم، دون ادعاء لآثار معينة في الأرض، ليس بمحرم، وإنما المحرم هو علم التأثير، وهو أن يقول: عندما تجتمع هذه النجوم السبعة، فلابد أن تحدث مصيبة في الأرض، أو سيحدث تغير لدولة من الدول.

وللأسف الشديد إن الضغوط على المسلمين من الآلام الكثيرة والأحداث المؤلمة دفعت الكثيرين إلى البحث عن خرافات أهل الكتاب، ثم تنبؤات كاذبة للتخمين والسحرة، وجعلتها حقائق، وتحاول بعد ذلك أن تلصقها بأحاديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الفتن والملاحم، يستخرجون منها أحداثًا تقع في أوقات معينة؛ من أعجب ما نسمع أن زوال دولة إسرائيل سيكون سنة ٢٠١٣م -مثلًا-، كل فترة يخرج واحد بخزعبلة من هذه الخزعبلات، شخص يقول: إن المسيح الدجال سيخرج سنة ١٩٩٨م، ولم يظهر، ويأتي آخر يقول لك: أمامه ١٥ سنة، والآخر يقول: إنه بعد ١٣ سنة، وستزول إسرائيل، ونحو ذلك، وكلها أعاجيب، فأنا أتعجب كيف تروج على الآلاف من الناس، وتظل شاغلة لهم مدة، ثم بعد ذلك تفتضح.

فعلى سبيل المثال: شخص ظلَّ يحدد في كتبه زلزال الأرض العظيم، وأنه سيحدث زلزال يهدم مدينة نيويورك، وبعد ذلك يحدث كذا، وكل ذلك كان محددًا له تواريخ معينة، وبعد ذلك تمر السنون، ولا يحدث مثلما كانوا يقولون.

....

وهذا كما كانوا يقولون: إنه في سنة ٢٠٠٠ ستحدث معركة هرمجدون، وكلها خزعبلات أهل الكتاب التي دخل إليها سحر السحرة وكهانة الكهنة، ولكن الخطر أن تصدر من بعض من ينتسب إلى العلم؛ فيترتب على ذلك فتنة الكثيرين.

كانوا يقولون: دولة إسرائيل الكبرى سنة ٩٧. هذا هو تخطيط اليهود، وأنهم قد اتفقوا سنة ٩٧ على إقامتها بعد ٥٠ سنة، ثم بعد ٥٠ سنة تتوسع من الفرات إلى النيل، فالأمر لم يقع، وبحمد الله لم يتم لكي يظهر كذبهم وبهتانهم.

(قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فقد صرح رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن علم النجوم من السحر، وقال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه:٦٩].

قوله: «**زَادَ مَا زَادَ**». من تعلم علم النجوم زاد في الإثم الحاصل بزيادة الاقتباس من شعبه، فإن ما يعتقده في النجوم من التأثير باطل، كما أن تأثير السحر باطل).

الحقيقة أن الكهانة والسحر متلازمان غالبًا؛ فكل ساحر يستعمل أمر الكهانة، ويعتقد في النجوم وتأثيراتها والكواكب، ولذلك تجد مسألة الأبراج السماوية وتاريخ ميلاد الإنسان؛ هذا مولود في برج الحمل، وهذا مولود في برج العذراء، ونشر هذه الأمور في العالم كله، وأكثر الشعوب الجاهلية الضالة المشركة -مثل: شعوب أوروبا وأمريكا والشرق الأدنى والأقصى- تكثر فيها الاعتقادات في مسألة النجوم والكواكب -والعياذ بالله-، وهم يبحثون في ذلك جدًّا، وربما دَرَّسُوا هذه العلوم، التي هي ليست علومًا، بل أنواعًا من الجهل والضلال.



وَللنَّسائِي مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ»(١).

ش: قوله: (وَللنَّسائِي مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ»). هذا حديث ذكره المصنف من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وعزاه للنسائي. وقد رواه النسائي مرفوعًا، وحسنه ابن مفلح(٢).

قوله: (وَللنَّسائِي) هو الإمام الحافظ أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار أبو عبد الرحمن صاحب السنن وغيرها، وروى عن محمد بن المثنى وابن بشار وقتيبة وخلق، وكان إليه المنتهي في العلم بعلل الحديث، مات سنة ثلاث وثلاثمائة، وله ثمان وثمانون سنة رَحِمَهُ اللَّهُ.

قوله: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ». اعلم أن السحرة إذا أرادوا عمل السحر، عقدوا الخيوط، ونفثوا على كل عقدة، حتى ينعقد ما يريدون من السحر، قال الله تعالى: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴾ [الفلق:٤] يعني: السواحر اللاتي يفعلن ذلك، والنفث هو النفخ مع الريق، وهو دون التفل. والنفث فعل الساحر، فإذا تكيفت نفسه بالخبث والشر الذي يريده المسحور، ويستعين عليه بالأرواح الخبيثة، نفخ في تلك العقد نفخًا معه ريق، فيخرج من نفسه الخبيثة نفس ممازج للشر والأذى مقارن للريق الممازج لذلك، وقد يتساعد هو والروح الشيطانية على أذى المسحور، فيصيبه بإذن الله الكوني القدري لا الشرعي، قاله ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ(٣).

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٢/ ٣٠٧) والمجتبى (٧/ ١١٢)، والطبراني في الأوسط (٢/ ١٢٨).
(٢) انظر: الآداب الشرعية (٣/ ٦٨، ٦٩).
(٣) انظر: بدائع الفوائد (٢/ ٢٢١).

....

قوله: «وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ». نص في أن الساحر مشرك؛ إذ لا يتأتى السحر بدون الشرك؛ كما حكاه الحافظ عن بعضهم.

قوله: «وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ» أي: من تعلق قلبه شيئًا، بحيث يعتمد عليه ويرجوه، وكله الله إلى ذلك الشيء. فمن تعلق على ربه وإلهه وسيده ومولاه رب كل شيء ومليكه، كفاه، ووقاه، وحفظه، وتولاه. فنعم المولى، ونعم النصير. قال تعالى: ﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ﴾ [الزمر:٣٦]، ومن تعلق على السحرة والشياطين وغيرهم من المخلوقين، وكله الله إلى من تعلق، فهلك، ومن تأمل ذلك في أحوال الخلق، ونظر بعين البصيرة، رأى ذلك عيانًا، وهذا من جوامع الكلم. والله أعلم.


الشَّرْح

(وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «**مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيْهَا؛ فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا؛ وُكِلَ إِلَيْهِ**»).

هذا حديث ضعفه الشيخ الألباني -أيضًا-(١)، وإن كان الحكم في مسألة النفث دلَّت عليه الآية الكريمة؛ قال الله تعالى: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴾ [الفلق:٤]؛ كلام يقرؤه الساحر، ويقوله، وينفث، وهو هواء يخرج بلا ريق أثناء عقده في الخيوط عقدًا، ويزعم أنه بذلك لا تنحل عن المسحور، بأن يظل المسحور متأثرًا بوجود هذه العقد، فهذا من فعل السحرة والساحرات، وهذا يدلُّ على أن له حقيقة، لكن بالاستعاذة بالله عَزَّوَجَلَّ لا بتعليق التمائم ولا باللجوء إلى السحرة لحلها؛ فإن من تعلق شيئًا وُكِلَ إليه، ولكن نقول: إن علاج ذلك بأن نتوكل على الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، ونستعيذ به من شر النفاثات في العقد.

---

(١) انظر: ضعيف الجامع الصغير (١/ ٨٢٢).

....

يقول الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (قوله: «**مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ**». اعلم أن السحرة إذا أرادوا عمل السحر، عقدوا الخيوط، ونفثوا على كل عقدة، حتى ينعقد ما يريدون من السحر، قال الله تعالى: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلۡعُقَدِ ﴾ [الفلق:٤] يعني: السواحر اللاتي يفعلن ذلك، والنفث هو النفخ مع الريق، وهو دون التفل).

ومن الممكن أن يكون بلا ريق.

(والنفث فعل الساحر، فإذا تكيفت نفسه بالخبث والشر الذي يريده بالمسحور، ويستعين عليه بالأرواح الخبيثة، نفخ في تلك العقدة نفخًا معه ريق، فيخرج من نفسه الخبيثة نفس ممازج للشر والأذى مقارن للريق الممازج لذلك، وقد يتساعد هو والروح الشيطانية على أذى المسحور، فيصيبه بإذن الله الكوني القدري لا الشرعي، قاله ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ).

إذًا من الأشياء التي نعلم أن هذا الرجل ساحر كونه يعقد العقد في الخيوط، ويقرأ عليها، وينفث عليها.

(قوله: «**وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ**». نص في أن الساحر مشرك؛ إذ لا يتأتى السحر بدون الشرك؛ كما حكاه الحافظ عن بعضهم).

كما ذكرنا إلا ما كان من خفة اليد؛ فإن السحر الذي يُتعلم من الشياطين أو من هاروت وماروت، والسحر الذي يعتقد فيه التقرب إلى غير الله بأنواع القربات والعبادات، والسحر الذي فيه اعتقاد تأثير النجوم والكواكب وغير ذلك هو كله من الشرك، وإلا فإن كان بخفة يد وأدوية وتدخين ونحو هذا، كان محرمًا، ولا مانع أن يُسمى شركًا؛ لأن: «**وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ**»، رغم ضعف الحديث، لكن لأنه ذريعة إلى النوع الآخر من السحر، فيكون شركًا أصغر يؤدي إلى الشرك الأكبر.

....

(قوله: «**وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ**»). المناسبة بأن الكثير من الناس يريد الوقاية من هذا الأمر عن طريق تعليق التمائم وتعليق الأوتار ونحو ذلك، وهذا لا يجوز؛ فتعلق القلب أو تعليق شيء على البدن مما لا يشرع، بل ينبغي أن يترك، ومن تعلق شيئًا، فإنه يوكل إلى ذلك الشيء العاجز الضعيف، إنما على العبد أن يتوكل على الله.

(قال تعالى: ﴿ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾ [الزمر:٣٦]، ومن تعلق على السحرة والشياطين وغيرهم من المخلوقين، وكله الله إلى من تعلقه، فهلك، ومن تأمل ذلك في أحوال الخلق، ونظر بعين البصيرة، رأى ذلك عيانًا، وهذا من جوامع الكلم. والله أعلم).



وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ[(١)].

ش: قوله: (أَلَا أُنَبِّئُكُمْ). أُخبركم و(الْعَضْهُ). بفتح المهملة وسكون المعجمة.

قال أبو السعادات: هكذا يروي في كتب الحديث. والذي في كتب الغريب «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعِضَهُ». بكسر العين وفتح الضاد[(٢)].

قال الزمخشري: أصلها (العِضْهَة) فعلة من العضة، وهو البهت. فحذفت لامه، كما حذفت من السَّنة والشَّفة، وتجمع على عِضِين ثم فسره بقوله: هي النميمة القالة بين الناس، فأطلق عليها العضه؛ لأنها لا تنفك من الكذب والبهتان غالبًا. ذكره القرطبي.

وذكر ابن عبد البر عن يحيى بن أبي كثير قال: يُفْسدُ النَّمام والكذَّاب في ساعةٍ مَا لا يُفْسِدُ السَّاحِرُ في سنةٍ[(٣)].

وقال أبو الخطاب في عيون المسائل: ومن السِّحرِ السعيُ بالنميمةِ والإفسادِ بين الناسِ[(٤)].

قال في الفروع: ووجهه أن يقصد الأذى بكلامه وعمله على وجه المكر والحيلة، أشبه السحر، وهذا يعرف بالعرف والعادة أنه يؤثر وينتج ما يعمله السحر، أو أكثر، فيعطى حكمه تسوية بين المتماثلين أو المتقاربين. لكن يقال: الساحر إنما يكفر لوصف السحر، وهو أمر خاص، ودليله خاص، وهذا ليس بساحر. وإنما يؤثر عمله ما يؤثره، فيُعطَى حكمه إلا فيما اختص به من الكفر وعدم قبول التوبة. انتهى ملخصًا[(٥)].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٠٦).
(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٢٥٤).
(٣) انظر: حلية الأولياء (٣/ ٧٠).
(٤) انظر: الفروع (٦/ ١٧٠)، والإنصاف للمرداوي (١٠/ ٣٥٢).
(٥) انظر: مراتب الإجماع (ص١٥٦).

....

وبه يظهر مطابقة الحديث للترجمة. وهو يدل على تحريم النميمة، وهو مجمع عليه.

قال ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: **اتفقوا على تحريم الغيبة والنميمة في غير النصيحة الواجبة[١].**

وفيه دليل على أنها من الكبائر.

قوله: «الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ». قال أبو السعادات: أي: كثرة القول وإيقاع الخصومة بين الناس، ومنه الحديث: «فَشَتْ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ»[٢].



الشَّرْح

(وَعَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ؛ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَلَا هَلْ أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيْمَةُ؛ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ**». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(و(الْعَضْهُ). بفتح المهملة وسكون المعجمة.

قال أبو السعادات: هكذا يُرْوَى في كتب الحديث. والذي في كتب الغريب «**أَلا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعِضَهُ**». بكسر العين وفتح الضاد.

قال الزمخشري: أصلها (العِضْهَة) فعلة من العضة، وهو البهت. فحذفت لامه، كما حذفت من السَّنة والشَّفة، وتجمع على عِضِين ثم فسره بقوله: هي النميمة القالة بين الناس، فأطلق عليها العضه؛ لأنها لا تنفك من الكذب والبهتان غالبًا. ذكره القرطبي.

وذكر ابن عبد البر عن يحيى بن أبي كثير قال: يُفْسدُ النَّمام والكذَّاب في ساعةٍ مَا لا يُفْسِدِ السَّاحرِ في سنةٍ.

---

(١) انظر: الفروع (٦/ ١٨٠).

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ١٢٣).

....

وقال أبو الخطاب في عيون المسائل: ومن السِّحرِ السعيُ بالنميمةِ والإفسادِ بين الناسِ).

وهذا وجه إخراج هذا الحديث في بيان أنواع شيء من السحر؛ لأنه شيء لطيف خفي، من حيث لا يشعر الإنسان يحصل الفساد؛ لأنه نُقِلَ كلامٌ مفسدٌ بين اثنين متحابين، أدى إلى وقوع الشر بينهما والسوء، ومثله الذي بعده.

(قال في الفروع: ووجهه أن يقصد الأذى بكلامه وعمله على وجه المكر والحيلة، أشبه السحر، وهذا يعرف بالعرف والعادة أنه يؤثر وينتج ما يعمله السحر، أو أكثر، فيعطى حكمه تسوية بين المتماثلين أو المتقاربين).

لكن باتفاق أن هذا النوع ليس بكفر، إلا أن يستحله.

(لكن يقال: الساحر إنما يكفر لوصف السحر، وهو أمر خاص، ودليله خاص، وهذا ليس بساحر. وإنما يؤثر عمله ما يؤثره، فيعطى حكمه إلا فيما اختص به من الكفر وعدم قبول التوبة. انتهى ملخصًا).

الصحيح أنه تقبل توبته، وأيضًا لا يقتل النمام، والحديث يدلُّ على تحريم النميمة.

(قال ابن حزم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اتفقوا على تحريم الغيبة والنميمة في غير النصيحة الواجبة. وفيه دليل على أنها من الكبائر).

لأنها ببهتان وزور.



وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»[(١)].

ش: «الْبَيَانِ»: البلاغة والفصاحة.

قَالَ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ: «صَدَقَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَالرَّجُلُ يَكُونُ عَلَيْهِ الحَقُّ وَهُوَ أَلْحَنُ بِالْحُجَجِ مِنْ صَاحِبِ الحَقِّ، فَيَسْحَرُ الْقَوْمَ بِبَيَانِهِ فَيَذْهَبُ بِالحَقِّ»[(٢)].

وقال ابن عبد البر: تأوله طائفة على الذم؛ لأن السحر مذموم، وذهب أكثر أهل العلم وجماعة أهل الأدب إلى أنه على المدح؛ لأن الله تعالى مدح البيان. قال: وقد قال عمر ابن عبد العزيز لرجل سأله عن حاجة فأحسن المسألة فأعجبه قوله. قال: هذا والله السحر الحلال. انتهى[(٣)].

والأول أصح والمراد به البيان الذي فيه تمويه على السامع وتلبيس.

فِي زُخْرُفِ الْقَوْلِ تَزْيِينٌ لِبَاطِلِهِ ... وَالْحَقُّ قَدْ يَعْتَرِيهِ سُوءُ تَعْبِيرِ

مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ[(٤)]:

تَقُولُ هَذَا مُجَاجُ النَّحْلِ تَمْدَحُهُ ... وَإِنْ تَشَا قُلْتَ ذَا قَيءُ الزَّنَابِيرِ

مَدْحًا وَذَمًّا وَمَا جَاوَزْتَ وَصْفَهُمَا ... وَالْحَقُّ قَدْ يَعْتَرِيهِ سُوءُ تَعْبِيرِ

---

(١) أخرجه البخاري (٥١٤٦، ٥٧٦٧) من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وأخرجه مسلم (٨٦٩) من حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٠١٢)، والبغوي في شرح السنة (١٢/ ٣٦٥).

(٣) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٥/ ١٧٤).

(٤) نظم ابن الرومي، علي بن العباس بن جريج أبو الحسن، الشاعر المشهور، في ديوانه (ص٢٢٦٩)، أبياتًا تشبه هذه الأبيات، فقال:

فِي زُخْرُفِ الْقَوْلِ تَرْجِيحٌ لِقَائِلِهِ ... وَالْحَقُّ قَدْ يَعْتَرِيهِ بعضُ تَغْيِيرِ

تَقُولُ هَذَا مُجَاجُ النَّحْلِ تَمْدَحُهُ ... وإنْ تعِبْ قُلْتَ ذَا قَيْءِ الزَّنَابِيرِ

مَدْحًا وَذَمًّا وَمَا جَاوَزْتَ وَصْفَهُمَا ... سِحْرُ البَيَانِ يُرِي الظلماءَ كَالنُّورِ

وانظر: الإيضاح في علوم البلاغة (ص٢٢٥).

....

قوله: «إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا». هذا من التشبيه البليغ؛ لكون ذلك يعمل عمل السحر، فيجعل الحق في قالب الباطل، والباطل في قالب الحق، فيستميل به قلوب الجهال؛ حتى يقبلوا الباطل، وينكروا الحق. ونسأل الله الثبات والاستقامة على الهدى.

وأما البيان الذي يوضح الحق ويقرره، ويبطل الباطل ويبينه، فهذا هو الممدوح. وهكذا حال الرسل وأتباعهم، ولهذا علت مراتبهم في الفضائل وعظمت حسناتهم.

وبالجملة فالبيان لا يحمد إلا إذا لم يخرج إلى حد الإسهاب والإطناب، وتغطية الحق، وتحسين الباطل، فإذا خرج إلى هذا، فهو مذموم. وعلى هذا تدلُّ الأحاديث كحديث الباب وحديث: «إِنَّ اللهَ يَبْغَضُ البَلِيغَ مِنْ الرِّجَالِ الذِي يَتَخَلَلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَلُ البَقَرَةُ بِلِسَانِهَا». رواه الترمذي وأبو داود[1].

الشَّرْح

قال: (وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قَالَ إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا**»).

(«**البَيَانِ**»: البلاغة والفصاحة.

قَالَ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ: «صَدَقَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَالرَّجُلُ يَكُونُ عَلَيْهِ الْحَقُّ وَهُوَ أَلْحَنُ بِالْحُجَجِ مِنْ صَاحِبِ الْحَقِّ، فَيَسْحَرُ الْقَوْمَ بِبَيَانِهِ فَيَذْهَبُ بِالْحَقِّ».

وقال ابن عبد البر: تأوله طائفة على الذم؛ لأن السحر مذموم، وذهب أكثر أهل العلم وجماعة أهل الأدب إلى أنه على المدح؛ لأن الله تعالى مدح البيان. قال: وقد قال

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٠٥)، والترمذي (٢٨٥٣)، والإمام أحمد في المسند (٢/ ١٦٥، ١٨٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٣٠٠)، والبزار في مسنده (٦/ ٤٢٢)، والطبراني في الأوسط (٥/ ٢٠٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٢٥١).

عمر بن عبد العزيز لرجل سأله عن حاجة فأحسن المسألة فأعجبه قوله. قال: هذا والله السحر الحلال. انتهى. والأول أصح)، صحيح فعلًا أن الأول أصح، وهو تفسير صعصعة بأن هذا هو السحر المحرم؛ لأن الأصل في السحر أنه مذموم ومحرم؛ فإن من البيان ما يقلب الحقائق؛ كما أن الساحر يدعي قلب الحقائق؛ كمن يجعل العصا حية، فهذا يجعل الحق باطلًا والباطل حقًّا، فهذا سحر البيان، وهو من أخطر أنواع السحر.

يقول: (والمراد به البيان الذي فيه تمويه على السامع وتلبيس).

هذا مثل أكثر وسائل الإعلام المفسدة في عصرنا، التي تجعل الحق باطلًا والباطل حقًّا، والمظلوم ظالمًا والظالم مظلومًا، والمعتدى عليه مجرمًا قاتلًا والقاتل المجرم بريئًا مظلومًا منتهك الحقوق، فمن يسمع القنوات والإذاعات الأجنبية، يجد فيها -ظلمًا وزورًا- أن إسرائيل هذه مظلومة ظلمًا كبيرًا، وأن المتوحشين الفلسطينيين هؤلاء الذين يأكلون لحوم البشر، الذين يقتلون الناس بدون سبب. والله شيء عجيب!! وعندما يرى الإنسان أنهم مسيطرون فعلًا على الأمريكان، لدرجة أن الكثير من الأمريكان يطالبون بإنزال العقوبات على الفلسطينيين، هذا شيء عجيب والله!

فضلًا عن إذا ذكرنا لكم ما هو أقرب؛ كيف أن أهل الحق هم أشد الناس تطرفًا وإرهابًا وإرعابًا، مع أن أهل الإرهاب والإرعاب حقيقة هم أهل الظلم والطغيان والعدوان، وهم متصفون بأنهم أكثر الناس عدلًا وخيرات، ومع أن الناس يعيشون في قمة الضنك، ثم يقولون لهم: أنتم تحيون في رخاء عظيم، وإن الرخاء قد عمَّ، والسعة موجودة، والسعادة والكمال في كل الدنيا. أهناك أفضل مما تعيشون فيه؟!!

قدماء المصريين كانوا يقولون هكذا؛ كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَيَذۡهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ ٱلۡمُثۡلَىٰ﴾ [طه:٦٣]. فالحياة التي تحيونها لا يوجد أحسن منها: ﴿ قَالُوٓاْ إِنۡ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ

يُرِيدَانِ أَن يُخۡرِجَاكُم مِّنۡ أَرۡضِكُم بِسِحۡرِهِمَا﴾ [طه:٦٣]، مع أنهما لم يكونا مخرجيهم، ولكنهم أقنعوا الناس أنهما يريدان أن يخرجوهم، في الحقيقة هما يريدان أن يخرجا من تحت أسرهم، ومع هذا يقال: إنهما يريدان أن يخرجوكم أنتم. من البيان الساحر الكاذب، والناس اقتنعت بذلك -والعياذ بالله-.

قوله تعالى: ﴿وَيَذۡهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ ٱلۡمُثۡلَىٰ﴾ [طه:٦٣]. كم سنة استغرقها بناء الصرح الذي بناه فرعون؟ وكم عدد من مات فيه من الناس؟ الله أعلم، ومع ذلك فإن هذه عنده هي الطريقة المثلى، عبادة فرعون وكل شيء يسخر من أجل فرعون طريقة مثلى، عجيب شأن الناس -والعياذ بالله-!!

مسألة قلب الحقائق: العفة والطهارة تكون عندهم تخلفًا ورجعية، ويقولون: لا، هذه رجعية. ويقولون على مسألة الختان: هذه رجعية. فعندما يقال: رجعية. يصمت الشخص؛ لئلا يتهم أنه رجعي.

في مسألة الاختلاط كانت مناقشة مسألة فصل البنات عن الشباب في المدارس الإعدادي والثانوي، فكان رأي الضيف في البرنامج هو أنه لابد من فصلهم، فأجابت المذيعة بأن هذا تخلف ورجعية. فتوقف الضيف عن الكلام عندما سمع كلمة رجعية هذه. لا، الرجعية هذه شيء قبيح، فالتخلف والرجعية لابد أن نبعد عنها بكل طريق!! ويكون عندهم السفور والإباحية والفجور حرية -والعياذ بالله-.

هذا هو السحر فعلًا، عندما ينظر الإنسان إلى تصرفات الناس يجد أنها ليس لها معنى على الإطلاق، تُناقِضُ الفطرة، وحتى تناقض الراحة.

فالملابس التي ترتديها الفتيات شيء يجعل الإنسان مضجرًا -والله-، أنا غير متخيل؛ فالشخص يلبس الملابس الواسعة ويكون متضايقًا منها، ويريد أن يلبس شيئًا أوسع

....

منها، فهم يرتدون هذه الملابس الضيقة جدًّا، هذا شيء منافٍ للفطرة، منافٍ للراحة، منافٍ للحياة التي فطرت عليها المرأة، ومع ذلك تجد الدنيا كلها تسير بهذه الطريقة، والآباء راضون عن ذلك!

ماذا جعل هذه العقول تتغير؟ فعلًا السحر -والعياذ بالله-؛ لأن هذا هو المقرر الطبيعي العادي، هذا هو الصحيح، يقال ملايين المرات: إن هذا هو الأصح، ويقرر في الناس بالوسيلة وبالصورة وبالصوت وبكل الوسائل أن هذا هو الصحيح، حتى يكون فعلًا هذا هو الأصح -والعياذ بالله-، ويمنع عنهم أن هذا هو الخطأ بأي درجة من الدرجات، وويل ثم ويل ثم ويل لمن يقول للناس: إن هذا من الخطأ، أو من الخلل، أو من العيب -والعياذ بالله!!!

هناك مثل بلدي يقول: «الزَّنُّ على الآذان أَمَرُّ من السحر». هذا من السحر المحرم.

كما قال بعضهم:

(فِي زُخْرفِ الْقُولِ تَزيينٌ لِبَاطِلِهِ   وَالْحَقُّ قَدْ يَعْتَرِيهِ سُوءُ تَعْبِيرِ

مَأْخُوذٌ مَنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

تَقُولُ هَذَا مُجَاجُ النَّحْلِ تَمْدَحُهُ   وَإِنْ تَشَا قُلْتَ ذَا قَيءُ الزَّنَابِيرِ)

أي: العسل فيمكن أن تقول عنه: هذا اسمه قيء الزنابير، فيقول الرجل: لا، لا أريد هذا العسل.

يقول:

(مَدْحًا وَذَمًّا وَمَا جَاوَزْتَ وَصْفَهُمَا   وَالْحَقُّ قَدْ يَعْتَرِيهِ سُوءُ تَعْبِيرِ

....

قوله: «**إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا**». هذا من التشبيه البليغ؛ لكون ذلك يعمل عمل السحر، فيجعل الحق في قالب الباطل، والباطل في قالب الحق، فيستميل به قلوب الجهال؛ حتى يقبلوا الباطل، وينكروا الحق. ونسأل الله الثبات والاستقامة على الهدى.

وأما البيان الذي يوضح الحق ويقرره، ويبطل الباطل ويبينه، فهذا هو الممدوح. وهكذا حال الرسل وأتباعهم، ولهذا علت مراتبهم في الفضائل وعظمت حسناتهم.

وبالجملة فالبيان لا يحمد إلا إذا لم يخرج إلى حد الإسهاب والإطناب).

أي: إنه يحمد إذا كان على القصد والغرض المطلوب.

يقول: (وبالجملة فالبيان لا يحمد إلا إذا لم يخرج إلى حد الإسهاب والإطناب، وتغطية الحق، وتحسين الباطل، فإذا خرج إلى هذا، فهو مذموم. وعلى هذا تدل الأحاديث كحديث الباب وحديث: «**إِنَّ اللهَ يَبْغَضُ البَلِيغَ مِنْ الرِّجَالِ الذِي يَتَخَللُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَللُ البَقَرَةُ بِلِسَانِهَا**». رواه الترمذي وأبو داود).

من شدة تحريكه في الكلام الفصيح عندما يريد أن يقنع الناس بالباطل -والعياذ بالله-، فهذا شبهه بالبقرة؛ تحقيرًا لشأنه.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: أَنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّيَرَةَ مِنَ الْجِبْتِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ الْعِيَافَةِ وَالطَّرْقِ.

الثَّالِثَةُ: أَنَّ عِلْمَ النُّجُومِ نَوْعٌ مِنَ السِّحْرِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ الْعَقْدَ مَعَ النَّفْثِ مِنْ ذَلِكَ.

الْخَامِسَةُ: أَنَّ النَّمِيمَةَ مِنْ ذَلِكَ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضَ الْفَصَاحَةِ.



٢٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِم

ش: قوله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِم).

الكاهن: هو الذي يأخذ عن مسترق السمع، وكانوا قبل المبعث كثيرًا. وأما بعد المبعث، فإنهم قليل؛ لأن الله تعالى حرس السماء بالشهب.

وأكثر ما يقع في هذه الأمة: ما يخبر به الجن أولياءهم من الإنس، عن الأشياء الغائبة بما يقع في الأرض من الأخبار، فيظنه الجاهل كشفًا وكرامة، وقد اغتر بذلك كثير من الناس يظنون المخبر لهم بذلك عن الجن وليًّا لله، وهو من أولياء الشيطان، كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام:١٢٨].

الشَّرْح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (بَابُ مَا جَاءَ فِي الكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ).

أي: ما جاء من الوعيد في إتيانهم وما جاء في ذمهم والتحذير منهم.

قال الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (الكاهن: هو الذي يأخذ عن مسترق السمع).

والتعريف الأحسن هو الذي سيأتي -إن شاء الله-، وهو: كل من يدعي معرفة الغيب بشيء من طرق السحرة والكهنة من استراق السمع واللجوء إلى الجن، أو ادعاء علم النجوم أو نحو ذلك.

يقول: (وكانوا قبل المبعث كثيرًا. وأما بعد المبعث، فإنهم قليل؛ لأن الله تعالى حرس السماء بالشهب.

....

وأكثر ما يقع في هذه الأمة: ما يخبر به الجن أولياءهم من الإنس، عن الأشياء الغائبة بما يقع في الأرض من الأخبار).

وهذا هو الصحيح، أن الكهانة الباقية هو هذا، وما سوى ذلك من أمر الغيب المطلق، فهو مجرد ظن وتخمين محض.

أي: إن استراق السمع لشيء مستقبل غير موجود حاليًا منذ بُعِثَ النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، لأن الغيب المطلق -وهو أنه سيفعل شيئًا، سوف يحدث غدًا، ويكون بشيء يُسمع من السماء- كان موجودًا قبل البعثة، وأما بعد بعثته صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ونزول الوحي عليه، فإن السماء حرست حرسًا شديدًا، فلا يجد الجن إمكانية الاستماع.

والذي يمكن أن يقع من الجن حاليًا هو إدراك الأمور الغائبة التي وقعت بما يقع في الأرض من الأخبار، والمقصود: شيء وقع غاب عن البعض، ويدركه البعض، فيبحث الجني، ويأتي بالخبر، كما أن الإنسي يبحث ويأتي بالخبر، كأن شخصًا قد قُتِلَ، فرجال الشرطة يظلون يبحثون حتى يصلوا، فالجن من الممكن أن يبحث هو الآخر، وأظن أن اليهود يستعلمون هذا الكلام.

يقول: (فيظنه الجاهل كشفًا وكرامة).

وهو الإخبار عن الغيبيات الأرضية.

(وقد اغتر بذلك كثير من الناس يظنون المخبر لهم بذلك عن الجن وليًّا لله، وهو من أولياء الشيطان، كما قال تعالى: ﴿وَيَوۡمَ يَحۡشُرُهُمۡ جَمِيعٗا يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ قَدِ ٱسۡتَكۡثَرۡتُم مِّنَ ٱلۡإِنسِۖ وَقَالَ أَوۡلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلۡإِنسِ رَبَّنَا ٱسۡتَمۡتَعَ بَعۡضُنَا بِبَعۡضٖ وَبَلَغۡنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِيٓ أَجَّلۡتَ لَنَاۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثۡوَىٰكُمۡ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٞ﴾ [الأنعام:١٢٨]).

....

إذًا ليس هناك من يسخر الجن، وإنما هو يستمتع به، والجن يستمتع به، فاستمتاع الجني بالإنسي هو تعظيمه وطاعته، وأحيانًا عبادته بالذبح والسجود له، والكفر طاعة له؛ كمن يهينون القرآن أو نحو ذلك.

واستمتاع الإنسي بالجني يكون بما يلقيه له من الأمور الغيبية النسبية، فيعظم بها عند الناس، أو بما يصنعه له من أنواع السحر، أو حَلِّهِ، أو نحو ذلك مما يصبح به ذا وجاهة عند من يأتيه من الناس، فيصير عندهم ذا منزلة.

إخبار الجني بالأمور التي وقعت غيب نسبي؛ أي: إنها غيب عنا، ولكن شهده غيرنا، وأما الغيب المطلق، فهو مفاتيح الغيب الخمسة.



رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»[(١)].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاودَ[(٢)].

وَللأَرْبَعَةِ وَالحَاكِمِ - وَقَالَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا- عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[(٣)].
وَلأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا[(٤)].

ش: قوله: «عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، هي حفصة، ذكره أبو مسعود الثقفي؛ لأنه ذكر هذا الحديث في الأطراف في مسندها.

قوله: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا» سيأتي بيان العراف إن شاء الله تعالى.

وظاهر هذا الحديث أن الوعيد مرتب على مجيئه وسؤاله، سواء صدقه أو شك في خبره. فإن في بعض روايات الصحيح: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»[(٥)].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣٠) من طريق نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وليس فيه: «فَصَدَّقَهُ».
(٢) أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، والدارمي (١١٣٦).
(٣) أخرجه بهذا اللفظ أحمد في المسند (٢/ ٤٢٩)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٩) وصححه، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وأخرجه بنحوه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٣٢٣)، والدارمي في سننه (١١٣٦). قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/ ٢١٧): (وله شاهد من حديث جابر وعمران بن حصين، أخرجهما البزار بسندين جيدين).
(٤) أخرجه أبو يعلى (٩/ ٢٨٠).
(٥) أخرجه مسلم (٢٢٣٠).

قوله: «لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ» إذا كانت هذه حال السائل، فكيف بالمسؤول؟!

قال النووي وغيره: معناه أنه لا ثواب له فيها، وإن كانت مجزئة بسقوط الفرض عنه، ولا بد من هذا التأويل في هذا الحديث، فإن العلماء متفقون على أنه لا يلزم من أتى العراف إعادة صلاة أربعين ليلة. اهـ. ملخصًا(١).

وفي الحديث النهي عن إتيان الكاهن ونحوه.

قال القرطبي: يجب على من قدر على ذلك من محتسب وغيره أن يقيم من يتعاطى شيئًا من ذلك من الأسواق، وينكر عليهم أشد النكير، وعلى من يجيء إليهم، ولا يغتر بصدقهم في بعض الأمور ولا بكثرة من يجيء إليهم ممن ينتسب إلى العلم، فإنهم غير راسخين في العلم، بل من الجهال بما في إتيانهم من المحذور.

قال: (وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ)، وفي رواية أبي داود: «أَوْ أَتَى امْرَأَةً» قَالَ مُسَدَّدٌ: «امْرَأَتَهُ حَائِضًا أَوْ أَتَى امْرَأَةً» قَالَ مُسَدَّدٌ: «امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». فناقل هذا الحديث من السنن حذف منه هذه الجملة، واقتصر على ما يناسب الترجمة.

قال: (وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ -وَقَالَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا- عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

هكذا بيض المصنف لاسم الراوي.

وقد رواه أحمد والبيهقي والحاكم عن أبي هريرة مرفوعًا.

---

(١) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/ ٢٢٧).

....

قوله: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا» قال بعضهم: لا تعارض بين هذا وبين حديث: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا». هذا على قول من يقول: هو كفر دون كفر، أما على قول من يقول بظاهر الحديث، فيسأل عن وجه الجمع بين الحديثين.

وظاهر الحديث أنه يكفر متى اعتقد صدقه بأي وجه كان. وكان غالب الكهان قبل النبوة إنما كانوا يأخذون عن الشياطين.

قوله: «فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». قال القرطبي: المراد بالمنزل الكتاب والسنة. اهـ.

وهل الكفر في هذا الموضع كفر دون كفر، فلا ينقل عن الملة، أم يتوقف فيه، فلا يقال: يخرج عن الملة ولا ما يخرج؟ وهذا أشهر الروايتين عن أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ.

قوله: (وَلِأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا).

أبو يعلى اسمه أحمد بن علي بن المثنى الموصلي الإمام صاحب التصانيف كالمسند وغيره، روى عن يحيى بن معين وأبي بكر بن أبي شيبة وخلق، وكان من الأئمة الحفاظ، مات سنة سبع وثلاثمائة.

وهذا الأثر رواه البزار أيضًا، ولفظه: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، أَوْ سَاحِرًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(١)، وفيه دليل على كفر الكاهن والساحر؛ لأنهما يدَّعيانِ علم الغيب، وذلك كفر، والمصدق لهما يعتقد ذلك، ويرضى به، وذلك كفر أيضًا.

---

(١) أخرجه البزار (٥/ ٢٥٦، ٣١٥).

الشَّرْح

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: (رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيْحِهِ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَه بِمَا يَقُوْلُ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِيْنَ يَوْمًا**»).

رواية: «**فَصَدَّقَهُ**» موجودة في صحيح مسلم. والبعض يقول في الجمع بين هذا الحديث والحديث الذي بعده: عَنْ أَبِي هُريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُوْلُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُد.

حديث صحيح.

يقول: الجمع بينهما: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِيْنَ يَوْمًا**». و«**مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ؛ فَقَدْ كَفَرَ**». لا، ليس كذلك، بل الحديث الأول في صحيح مسلم فيه: «**فَصَدَّقَهُ**». فالحديثان فيهما: «**فَصَدَّقَهُ**».

والحديث الأول قرينة قوية دالة على أن الكفر في الحديث الثاني هو كفر دون كفر؛ لأن الكافر الذي انتقل عن الملة لا تقبل له صلاة مطلقًا طالما بقي على كفره، ولكن تقييد عدم قبول الصلاة بأربعين يومًا؛ بأن إثم إتيان العراف وسؤاله وتصديقه هو إثم محبط لثواب صلاة أربعين يومًا، وهذا شيء عظيم؛ فإن الصلاة لا يعرف قدرها إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في ثوابها العظيم، ومع ذلك فإن إثم إتيان العرافين والكهان إثم عظيم جدًّا يحبط ثواب صلاة أربعين يومًا، مع أنها تكون مسقطة للفرض، لكن ليس له ثواب فيها؛ لكثرة الإثم الذي حدث له من إتيان العراف أو الكاهن، وهذا شاهد عظيم أو شاهد قوي جدًّا، شاهد لعظيم ضرر الكفر الأصغر -والله أعلى وأعلم-.

....

(قوله: «عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، هي حفصة، ذكره أبو مسعود الثقفي؛ لأنه ذكر هذا الحديث في الأطراف في مسندها).

يقول: (وظاهر هذا الحديث أن الوعيد مرتب على مجيئه وسؤاله، سواء صدقه أو شك في خبره. فإن في بعض روايات الصحيح: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا**»).

أي: يحمله على إطلاقه، والشارح رَحِمَهُ اللهُ يبني على هذه الرواية، والصحيح أن هذا مخرج واحد، وإنه إذا راوٍ لم يقل لفظًا، وقاله الراوي الثاني، فلابد من حمل المطلق على المقيد. أي: إن مجرد السؤال للامتحان -مثلًا- ليس هذا بمحرم، وليس معصية أصلًا؛ كما جاء في صحيح البخاري: أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ، عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ، فَلَمْ يَشْعُرْ بِشَيْءٍ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟**»، فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**آمَنْتُ بِاللهِ وَرُسُلِهِ**»، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَاذَا تَرَى؟**» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خُلِطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ؟**» قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا**»، قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ**»، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنْ يَكُنْهُ، فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ، فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٥٥).

فالنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سأل ابن صياد، وهذا لم يكن سؤالًا للاستخبار، بل سؤال للاختبار؛ يمتحنه ليعرف حقيقته: هل هو كاهن أم لا؟

هذا مثل شخص يقول: إن هذا يعالج بالقرآن، والشيخة فلانة تفعل كذا. فيذهب الناس ويسألونها عن أشياء؛ حتى يعرفوا ماذا تفعل، أو ماذا يفعل هو، لكي ينظر إليه فيسأل عن أشياء، فإذا تبين أنه يعمل أعمال الكهان، حُكِمَ عليه بالكهانة. فيستحق لازم هذا الحكم.

فالصحيح أن هذا الحديث إنما هو محمول على من سأله عن شيء، فصدقه، سأله مستخبرًا، أو مجربًا، فهذا أيضًا محرم؛ فإن إتيان الكهان محرمٌ مطلقًا في ذلك؛ أي: إن شخصًا يسأله، ويقول: سنجرب ونرى من الممكن أن يصدق. إذًا هذا لديه استعداد للتصديق، عزمه على تصديقه لو وقع الأمر كما قال، فهذا عزمٌ على الحرام، فهو محرم لذلك.

كذلك الذي يقرأ «حظك اليوم» في الجرائد على سبيل الاستخبار، وهو يريد أن يعلم ماذا سيحدث له اليوم، فإنه يكون داخلًا في هذا بلا شك.

(قوله: «**لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ**» إذا كانت هذه حال السائل، فكيف بالمسؤول؟!

قال النووي وغيره: معناه أنه لا ثواب له فيها، وإن كانت مجزئة بسقوط الفرض عنه، ولا بد من هذا التأويل في هذا الحديث، فإن العلماء متفقون على أنه لا يلزم من أتى العراف إعادة صلاة أربعين ليلة. اهـ. ملخصًا).

هذا الكلام مهم جدًّا، فيه إجماع؛ لأنه سيأتي كلام في بعض المواطن أن البعض قال: لا يطلق كفر دون كفر في مثل ذلك. سيأتي الكلام عليه.

....

(وفي الحديث النهي عن إتيان الكاهن ونحوه.

قال القرطبي: يجب على من قدر على ذلك من محتسب وغيره أن يقيم من يتعاطى شيئًا من ذلك من الأسواق).

أي: لا يجعلهم يجلسون في الأسواق؛ مثل: من يفتح المندل، ويفتح الودع، ويقرأ الكف.

(وينكر عليهم أشد النكير، وعلى من يجيء إليهم، ولا يغتر بصدقهم في بعض الأمور ولا بكثرة من يجيء إليهم ممن ينتسب إلى العلم، فإنهم غير راسخين في العلم، بل من الجهال بما في إتيانهم من المحذور.

قال: (وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاودَ)، وفي رواية أبي داود: «**أَوْ أَتَى امْرَأَةً**» قَالَ مُسَدَّدٌ: «امْرَأَتَهُ حَائِضًا أَوْ أَتَى امْرَأَةً» قَالَ مُسَدَّدٌ: «امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»).

المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ نقل الحديث مختصرًا.

قال: (وَلِلأَرْبَعَةِ وَالحَاكِمِ -وَقَالَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا- عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وَلأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا).

ومثل هذا لا يقال من قبل الرأي؛ فهو حكمه حكم المرفوع.

يقول: (قوله: «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا**» قال بعضهم: لا تعارض بين هذا وبين حديث: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا**». هذا على قول من

....

يقول: هو كفر دون كفر، أما على قول من يقول بظاهر الحديث، فيسأل عن وجه الجمع بين الحديثين.

وظاهر الحديث أنه يكفر متى اعتقد صدقه بأي وجه كان. وكان غالب الكهان قبل النبوة إنما كانوا يأخذون عن الشياطين).

ذكرنا أن هذا الكلام ليس ظاهرًا في الحديث، بل الحديث يؤكد أنه كفرٌ دون كفر، يمكن أن يكون هناك كفر ناقل عن الملة، وهو إذا صدقه في الغيب الذي هو من صفة الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، واعتقد أنه يعلم الغيب المطلق، وجزم بذلك؛ كما نقل القرطبي أن من جزم أن السماء تمطر غدًا، فقد كفر.

وكذا من يجزم أن القيامة تقوم في اليوم الفلاني- مثلًا- هذا كفر- والعياذ بالله-، هل يتصور الجهل في ذلك؟ نعم، يتصور الجهل، ولابد من إقامة الحجة بتلاوة الآيات.

هناك البعض يحدد ويقول: إنه في عام ٢٠١٥م لابد أن تكون قد قامت القيامة. هذا جهل، إذا كان هؤلاء الناس منتسبين إلى التأليف والدين -والعياذ بالله-، ولماذا لا تتصوروا الجهل، ألا يوجد ناس منتسبة للعلم والدين تمامًا تقول: ما هي إلا خمس عشرة سنة، إلا ويحدث شيء مع اليهود؟! هناك كثير من الناس ينتسب إلى العلم والدين ويتكلم عن هذا، ومقالاتهم وكتبهم منشورة على الإنترنت وغيره.

(قوله: «**فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». قال القرطبي: المراد بالمنزل الكتاب والسنة. اهـ. وهل الكفر في هذا الموضع كفر دون كفر، فلا ينقل عن الملة، أم يتوقف فيه، فلا يُقالُ: يخرج عن الملة ولا ما يخرج؟ وهذا أشهر الروايتين عن أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ).

هذا الكلام فيه نظر، وإن هذه ليست روايتين أصلًا، بل هي رواية واحدة، وهذه الطريقة طريقة غير سديدة، والتوقف ليس قولًا، والحقيقة أن من رأى التوقف، فهو من باب الزجر، وليس من باب أن هذا قول مستقل أنه يقال، ومع اعتقاد أنه يمكن أن يكون كافرًا، ولو كان في الكفر دون الكفر.

نقول: إن من قال من السلف: «يتوقف فيه». من أجل الزجر، مع اعتقاد أنه كفرٌ دون كفر.

طالب: أهذا مثل الصلاة؟

فضيلة الشيخ: لا، هذا ليس مثل الصلاة؛ فالخلاف في الصلاة خلاف حقيقي؛ أي: إن هناك رواية عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ فعلًا أن تاركَ الصلاة خارج عن الملة، بخلاف هذه المسألة إذا كانت في الغيب النسبي؛ فإن هذا من الكفر دون كفر بنصِّ الحديث، أو بظاهر الحديث؛ لأنه قال: «**لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِيْنَ لَيْلَةً**». وبالإجماع الذي نقله الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه لا يؤمر بإعادة الصلاة، وهذا يدلُّ على أن هذا كفرٌ دون كفر، هذا كلام ظاهر جدًّا.

فمثل من أتى امرأة في دبرها فالكلام فيه الوقف أيضًا، هذا الوقف من باب الزجر؛ حتى لا يهون الأمر على الناس، فنحن نطلق الحديث، ونقول: «من أتى امرأة في دبرها، فقد كفر»، «من أتى عرافًا فقد كفر»، «من أتى امرأته حائضًا فقد كفر»، ثم نسكت، ليس لأن المسألة فيها خلاف عند أهل العلم، وأنها تحتمل الكفر الناقل عن الملة -مثلًا- فيمن أتى امرأته في دبرها، ولكن «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا**» تحتمل التفصيل، ليست تحتمل قولين، هناك فرقٌ أن تقول: إن هذه المسألة فيها تفصيل، بأنه إذا اعتقد فيه صفة الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، يكون خارجًا من الملة، وإذا صدقه في الغيب النسبي، يكون كفرٌ دون كفر. فهذا تفصيل،

....

وليس قولين؛ فهو قول واحد، ولكن فيه تقسيم وتفصيل، بخلاف عندما يقال: هما قولان وروايتان.

فالصحيح بالطبع أن هذين ليسا قولين لأهل السنة، البعض يرى أن هذا في الحقيقة هو نفس القول، ولكن يقول: لا أقوله للعوام، ولا أقوله للناس؛ حتى يحصل الزجر؛ مثل حديث: «**مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا**»(١)؛ كره كثير من السلف أن يقال: ليس على طريقتنا. مع أن هذا هو التفسير عند أهل العلم، ولماذا كرهوا ذلك؟ يقال: إن هذا يضعف الزجر، ويجعل الإنسان يقول: ليس على طريقتنا، وليس على هدينا. فيعتقد ويظن أن هذا الأمر يسير، وبالتالي يحصل له نوع من التهاون، ولا يلتزم بالأمر، أو يترك الالتزام بالأمر.

وكذلك لا يقال على المنبر بأن تارك الصلاة ليس بكافر، لكن من الممكن أن يقال: تارك الصلاة كافر. ويصمت؛ من أجل الزجر، هذه فيمن يعتقد أنه كفرٌ دون كفر، مع أن ترك الصلاة إذا قال: إنه كافر. وأطلقها -أي: كافر كفرًا أكبر- لكان له رواية وقول ووجه، وهذه المسألة كذلك؛ أي: إن التوقف المقصود به زجر الناس، وليس أنه يعتقد اعتقادًا في باطنه أن هذا من الممكن أن يكون كفرًا ناقلًا عن الملة.

هو يعلم أن هذا كفر دون كفر، ولكن لا يظهر كلمة «دون كفر»؛ لعدم زوال الزجر، ولو أنه عند شخص سيعامله معاملة كافر، ففي هذه الحالة لابد من أن يبين له.

مثال ذلك: إذا كان شخص مثل الخوارج، فيكون مثلما قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في الحاكم بغير ما أنزل الله قال: «كفرٌ دون كفر»، وذلك لأنه رأى أن الخوارج يُكفِّرون حكام زمانهم -أمراء بني أمية وغيرهم-، فابن عباس وطاووس وغيرهما قالوا: كفرٌ دون كفر(٢). حتى يبينوا الفرق بين المعصية وبين الكفر الناقل عن الملة؛ مثل حديث:

---

(١) أخرجه الترمذي (١٣١٥).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٨/ ٤٦٥ - ٤٦٦).

....

«**مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا**»، وحديث: «**حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَأَوْجَبَ لَهُ النَّارَ**»[(١)]، وحديث: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ**»[(٢)].

كره طائفة من السلف أن يقولوا: لا يدخل الجنة حين يدخلها أهلها -الكلام الذي هو الجمع بين أحاديث الوعيد وبين فضل «لا إله إلا الله»-. من السلف من كره ذلك من باب أن هذا الأمر يؤدي إلى إضعاف الزجر، وليس أنه معتقد ذلك، فهذا هو المعتقد بلا شك، وهو أن مرتكب هذه الذنوب لايخلد في النار، ولابد له من دخول الجنة في يوم من الأيام، ولكن لا يقال هذا للناس عمومًا؛ لكي لا يضعف الزجر.

هو ليس قولين، القولان في الصلاة والزكاة والصوم والحج فقط، الكلام هذا موجود أصلًا، طريقة القولين هذه موجودة في كلام بعض المشايخ المعاصرين، وهذا كلام غير صحيح بلا شك، الذي يعرف مذاهب السلف في ذلك يعرف أنهم ليس عندهم خلاف، إلا في المباني الأربعة فقط لا غير، وأما الأحاديث التي وردت في ذلك، فكلها عندهم على الزجر؛ كما نقل الإمام النووي الإجماع، وهذا إجماع صحيح فعلًا؛ أن من أتى عرافًا أو كاهنًا يؤمر بالصلاة أربعين يومًا، ليس أن يقال له: لا، هكذا أنت خرجت من الملة، أو تقضي صلاة أربعين يومًا.

طالب: أيؤمر بالصلاة مع عدم قبول الصلاة؟

فضيلة الشيخ: مع أنه ضاع ثوابها؛ حتى يكفر ذنوبه، وإلا لو تاب قبل ذلك، فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يقبل التوبة؛ فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له.

---

(١) أخرجه النسائي بنحوه (٥٤١٩)، وابن ماجه بلفظه (٢٣٢٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٠٥).

....

يقول الناس في موطن: لماذا نفصل نحن هذا التفصيل؟ لأن اليوم الشبهة عظيمة جدًّا، شبهة التكفير والتوقف، لابد أن نبين؛ حتى لا تنحو الناس منحى الخوارج، فهذا الأمر مبناه على حاجة الناس في كل زمن وفي كل مكان، والفتوى على قدر الحال.

فمتى يقال: كفر دون كفر؟ ومتى يتوقف؟ هذا مبني على المصلحة وحاجة السامعين، ولكن الحقيقة أن هذا قولٌ واحد، وليس قولين أصلًا.

(قوله: (وَلأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا).

وهذا الأثر رواه البزار أيضًا، ولفظه: «**مَنْ أَتَى كَاهِنًا، أَوْ سَاحِرًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وفيه دليل على كفر الكاهن والساحر؛ لأنهما يَّدعيانِ علم الغيب، وذلك كفر، والمصدق لهما يعتقد ذلك، ويرضى به، وذلك كفر أيضًا).

وجه كون هذه الأمور شركًا هو أن الله وحده المنفرد بعلم الغيب؛ فمن ادعى مشاركة الله في شيء من ذلك، أو صَدَّق من ادعى ذلك، فقد جعله لله شريكًا في ما هو من خصائص الربوبية، وقد كَذَّب الله ورسوله.

وهل المراد بالكفر في الحديث كفر دون كفر، أم يتوقف فيه؟ الثاني أشهر الروايتين عن أحمد.

وإن كان ظاهرُ قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**». كفرٌ دون كفر؛ لأن الكافر كفرًا أكبر لا تقبل صلاته لا أربعين، ولا فوق ذلك.

وهذا في الحقيقة -مثلما ذكرنا- قول واحد.

وإن كان هذا محمولًا على ادعاء الغيب النسبي.

....

مسألة التقسيم والتفصيل -كما ذكرنا- كفرٌ دون كفر هذا محمول على ادعاء الغيب النسبي-أي: الذي يعلمه بعض الناس من الأمور التي وقعت-، لا الغيب المطلق، وهي مفاتيح الغيب الخمسة، التي لا يعلمها إلا الله؛ فإن من ادعى علم شيء منها جازمًا في ذلك، فلاشك في كفره؛ لتكذيبه نص القرآن، قال تعالى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام:٥٩].

أما الإلهام الذي يقع في قلب المؤمن، وكذا الفراسة، فليس من هذا الباب.

ولماذا إذًا؟ ما الفرق؟ لأن هذا ادعاء علم، أما الإلهام والكشف والفراسة، فهو مجرد احتمال وظن قد يقوى عند البعض، ولكن لا يُسْتَدل به، ولكن يُسْتَأنس.

فالمؤمن لا يجزم أبدًا بأن غدًا يقع كذا، ولا يبني على إلهامه حكمًا. وهذا الفرق، نحن لا ننكر الإلهام والكشف مطلقًا، ولكن نقيده بأنه ليس بدليل، فالبعض ينكر الكشف والإلهام مطلقًا؛ حتى يبطل مزاعم الصوفية، فهذا قد رد بدعة ببدعة. لا، الكشف والإلهام والفراسة أمور ثابتة عليها الأدلة، ولكن لا نرد باطل الصوفية بإنكار هذه الأمور بالكلية؛ مثل البعض الذي ينكر كرامات الأولياء، بعض غلاة الذين يحاربون الصوفية، البعض ينكر كرامات الأولياء، لا، هذا كلام باطل بلا شك، ضلالة وبدعة أن ينكر أحدٌ كرامات الأولياء من أنواع العلوم والمكاشفات، ومن أنواع القدرة والتأثيرات.

نقول: الأحكام تبني على ظاهر الشرع.

فما الفرق إذًا؟ نحن نثبت الإلهام والكشف والفراسة، ولكن نقول: إنها لا يجزم بها، ولا يبنى عليها حكم. بل الأحكام تبنى على ظاهر الشرع، وقد يكون ما يقع في نفسه باطلًا، ويظنه إلهامًا صادقًا.

....

فلا معصوم بعد النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وإذا كان سيد الملهمين من هذه الأمة عمر ابن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ الملهم بنص الحديث؛ كما جاء في صحيح البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدَّثُونَ فَإِنْ يَكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ فَإِنَّهُ عُمَرُ**»(١).

عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ -الملهم بنص الحديث- قد خفيت عليه أشياء، ووقع في قلبه أشياء خالف فيها الحق؛ كما وقع منه في صلح الحديبية، عمل لها أعمالًا تكفيرًا لما قال، ولم يحتج على أحدٍ من الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ -قط- أنه ملهم؛ ليقبلوا قوله بلا دليل.

فأما من يدعي الولاية، ويستدل عليها بما يدعيه من الكشف عن المغيبات، وحاله أبعد شيء عن صفة الولاية من الإيمان والتقوى والتزام السنة ظاهرًا وباطنًا، فإن هذه أهم صفات الأولياء؛ كما قال تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ﴾ [يونس:٦٢-٦٣].

وقال تعالى: ﴿**قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ**﴾ [آل عمران:٣١].

والمقصود اتباع السنة، فالذي يدعي الولاية، ويدعي الكشف، وحاله بعيد عن ذلك، فهو من أولياء الشيطان، لا من أولياء الرحمن، وقد يطلعه قرناؤه من الجن على بعض الغيب النسبي فيما وقع، واطلعوا عليه هم من حيث لا نراهم؛ ليلبسوا على العوام والجهلة، وكل هذا من الكهانة.

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٨٩).

....

وليحذر أيضًا في هذا الباب ما قد يخبر به الجن على لسان المصروعين، فإن أقل أحوال هؤلاء الجن الفسق، فضلًا عن الكفر، فلا يصح تصديقهم ورواية أخبارهم على أنها حق.

أي: إنه يقول له: أنت عليك خمسة عفاريت. ومن أتيت بأنهم خمسة عفاريت؟ إنه العفريت الذي قال له، ونحو ذلك، أو يجزم له، ويقول له: إن عمتك عملت لك عملًا في الكنيسة الفلانية -والعياذ بالله-. ويقول له: إن فلانًا عمل لك سحرًا أسود سفليًّا -والعياذ بالله-. وهكذا كأنه حقيقة، ثم يصدقه ويقول له: لأن معه جنًّا مسلمًا. وأقل أحوال الجن الفسق؛ لأنه لا يجوز له أن يصرع ذلك، وينطق على لسانه؛ لأنه يشغله عن الواجبات الشرعية عليه في هذا الوقت، ويكرهه على النطق بغير إرادة منه، فهذا ظلم، هذا لو أنه صادق، إن كان مسلمًا، فأقل أحواله الفسق، فلا يجوز أن يصدق خبره.

بذلك لا يجوز تصديقهم ورواية أخبارهم على أنها حق، ولا يجوز سؤالهم عن المغيبات، ولا طلب شيء منهم.

أي: إنه يقول له: انظر لنا فلان هذا عليه سحر أم مس؟ ومن الذي صنع له العمل؟ ونحو ذلك. وكل هذا من أدلة أن هذا من الكهنة، وإن كان يزعم أنه من الشيوخ أو من المعالجين بالقرآن ونحو ذلك.

وإنما المشروع دعوتهم إلى الله، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، وهذه سيرة السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ في هذه الأمور، لا يعرف عن أحد منهم قط أنه سأل الجني عن شيء، أو طلب منه قضاء شيء من حاجاته؛ مثل: هلاك عدو، أو نحو ذلك.

وما أحسن ما قاله سواد بن قارب لعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين سأله عمر: «فَهَلْ يَأْتِيكَ رَئِيُّكَ الْيَوْمَ؟ قَالَ: أَمَّا مُنْذُ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فَلَا، وَنِعْمَ الْعِوَضُ كِتَابُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ مِنَ الْجِنِّ»(١).

---

(١) أخرجه أبو يعلى في معجمه (١/ ٢٦٣)، وأصل القصة رواها البخاري (٣٨٦٦) مختصرة بدون ذكر اسم سواد بن قارب.

....

سواد بن قارب كان له رئيه من الجن، كان سببًا في إسلامه، وهو الذي أتى به من الهند، وأمره أن يأتي مكة أو المدينة؛ ليسلم على يد النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وكان هذا جنًّا مسلمًا، فعمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ لما رآه في خلافته، فقال له: «هَلْ يَأْتِيكَ رَئِيُّكَ الْيَوْمَ؟» فقال: «أَمَّا مُنْذُ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فَلَا، وَنِعْمَ الْعِوَضُ كِتَابُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ مِنَ الْجِنِّ».

مع أنه مسلم ورئيه هو سبب في إسلامه، هداه إلى الإسلام، وسواد قد كان كافرًا، ومع ذلك قال: «وَنِعْمَ الْعِوَضُ كِتَابُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ مِنَ الْجِنِّ».

قال الذهبي رَحِمَهُٱللَّهُ: في إسناد الحاكم الإسناد المنقطع، ذكر الحافظ في «الفتح» أن هذه القصة التي خرجت بإسلام ابن قارب قد وردت عن طرق يقوي بعضها بعضًا، وقد أورد بعض طرقه في الإصابة. أصل القصة في البخاري دون اسمه ودون الزيادة.

جاء في صحيح البخاري عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: «مَا سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِشَيْءٍ قَطُّ -إِنِّي لَأَظُنُّ كَذَا وَكَذَا- إِلَّا كَانَ مَا يَظُنُّ».

بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ فَقَالَ: لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنَهُمْ، عَلَيَّ الرَّجُلَ، فَدُعِيَ لَهُ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتُقْبِلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ. قَالَ: فَإِنِّي أَعْزِمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي، قَالَ: كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جِنِّيَّتُكَ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ جَاءَتْنِي أَعْرِفُ فِيهَا الْفَزَعَ فَقَالَتْ: أَلَمْ تَرَ الْجِنَّ وَإِبْلَاسَهَا وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ وَأَحْلَاسِهَا، قَالَ عُمَرُ: صَدَقَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ عِنْدَ آلِهَتِهِمْ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجْلٍ فَذَبَحَهُ فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ يَقُولُ: يَا جَلِيحْ أَمْرٌ نَجِيحْ

....

رَجُلٌ فَصِيحْ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَوَثَبَ الْقَوْمُ قُلْتُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا ثُمَّ نَادَى يَا جَلِيحْ أَمْرٌ نَجِيحْ رَجُلٌ فَصِيحْ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقُمْتُ فَمَا نَشِبْنَا أَنْ قِيلَ هَذَا نَبِيٌّ»[1].

نقول: مع أن هذا الجني هو الذي قد دله على الإسلام، وكرر عليه الأمر بالذهاب إلى رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وقد كان من مؤمني الجن، ومع ذلك لم يأته منذ قرأ القرآن، فكل من الجن والإنس عليه واجبه، ولم يشرع لنا مساءلتهم، ولا الطلب منهم؛ فإن هذا وإن لم يكن شركًا صريحًا -يعني: حسب نوع الطلب-، فهو من ذرائعه وأسبابه. والله المستعان!

ولذلك فإن الآثار الواردة أن بعض السلف كان يستخبر رئيه من الجن آثار ضعيفة، وغير ثابتة، ومنكرة.



(١) أخرجه البخاري (٣٨٦٦).

وَعَنْ عِمْرَانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». رَوَاهُ البَزارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ[(١)]، وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِي فِي الأَوْسطِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَاسٍ دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا...» إِلَى آخِرِهِ[(٢)].

ش: قوله: «لَيْسَ مِنَّا» فيه وعيد شديد يدل على أن هذه الأمور من الكبائر، وتقدم أن الكهانة والسحر كفر.

قوله: «مَنْ تَطَيَّرَ». أي: فعل الطيرة، «أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ». أي: قبل قول المتطير له، وتابعه كذا معنى «أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ»؛ كالذي يأتي الكاهن، ويصدقه ويتابعه، وكذلك من عمل الساحر له السحر.

فكلُّ من تلقَّى هذه الأمور عمن تعاطاها فقد برئ منه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لكونها إما شركًا كالطيرة، أو كفرًا كالكهانة والسحر، فمن رضي بذلك، وتابع عليه، فهو كالفاعل؛ لقبوله الباطل واتباعه.

قوله: (رَوَاهُ البَزارُ) هو أحمد بن عمر بن عبد الخالق، أبو بكر البزار البصري، صاحب المسند الكبير. وروى عن ابن بشار وابن المثنى وخلق، مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين.

الشَّرْح

قال: (وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوْعًا قَالَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا؛ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُوْلُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»**. رَوَاهُ البَزَّارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ).

---

(١) أخرجه البزار (٩/ ٥٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤/ ٣٠٢).

قوله: «**تَطَيَّرَ**»: تشاءم، أو تفاءل بالطيور ونحوها، فإن التطير يشمل ذلك؛ يمضيه أو يرده.

عندما خرج من البيت، وجد حمامة، فقال: هذا خير وبركة، لا بد أن نسير. فإذا وجد بومة، قال: أعوذ بالله! لن أسير.

أو عندما خرج، وجد الطير ذهب يمينًا، تفاءل، وسار في طريقه، وعندما خرج، وجد الطير ذهب يسارًا، فانصرف عن أمره؛ مثل من ذهب ليخطب امرأة، فوجد شقتها رقم ١٣، انصرف، ولم يكمل الأمر، أو أنه وجد الشقة رقم ٧، تفاءل، وقال: خير وبركة، إن الرقم ٧ هذا رقم مبارك.

فهذا تطير فعلًا، سواء كان بالإمضاء أو بالرد.

قوله: «**أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ**»؛ أي: إن شخصًا قال له: واللهِ، وأنا ذاهب من المشوار الذي خرجت فيه معك وجدت بومة على الباب. فقال له: لن أتم هذا الأمر. فهذا تُطُيِّر له، أو يقول له: وأنا قادم وجدت الأتوبيس الذي ركبته كان رقم ١٣. فيقال له: إن مشروعك لن ينفع؛ لأني قد حدث لي كذا معك. فهذا يكون تطير له.

أما الرؤيا، فمحتملة، وهي غير التطير؛ فهو التشاؤم أو التفاؤل بالطيور ونحو ذلك، أما الرؤيا، فقد تكون حقًّا، والرؤيا لها مراتبها الأخرى.

قوله: «**أَوْ تَكَهَّنَ**»؛ التكهن: هو الذي يتكهن، ويدعي معرفة الغيبيات.

قوله: «**أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ**»؛ شخص قال له: سأذهب لأعرف لك خبر الموضوع الذي يقلقك هذا. ويذهب للكاهن، ويأتيه بما يخبره به الكاهن.

قوله: «**أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ**»، ليس المقصود من ذلك أنه فُعِلَ له سحر. لا، لكن المقصود من ذهب لساحر ليعمل له سحرًا، يقول له: أريدك أن تعمل عملًا؛ حتى يكره

....

فلان هذا زوجته، أو حتى نفرق بين فلان وفلانة. فهذا الذي سُحِرَ لَهُ؛ أي: بأمره، فهو الذي أمر بأن يسحر له.

قوله: «**لَيْسَ مِنَّا**» دليل على الوعيد الشديد، وأنها من الكبائر.

يقول الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فكل من تلقَّى هذه الأمور عمن تعاطاها فقد برئ منه رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لكونها إما شركًا كالطيرة، أو كفرًا كالكهانة والسحر).

الشرك والكفر متلازمان، ولكن كل منها هذا فيه كفر أكبر وكفر أصغر؛ إذا كان يعتقد أن الطيور تنفع أو تضر بذاتها، أو أن الأشياء التي يتطير بها تضر أو تنفع بذاتها، فهذا شرك أكبر، وإذا اعتقد أن الساحر يملك الضر والنفع، فهذا شرك أكبر، وإذا كان يعتقد أن الكاهن يعرف الغيب الذي هو صفة الرب سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، الذي لا يعلمه إلا الله، فهذا شرك أكبر.

فالصحيح في هذه المسألة أن نقول: فيها التقسيم. وأما أن هذه كفر وهذه شرك. لا؛ لأن الاثنين واحد، وهما متلازمان؛ كل كفر، فهو شرك؛ لأن الكفر ستر الفطرة، والشرك مُنافٍ للفطرة، التي هي التوحيد، والكفر شرك؛ لأنه طاعة للشيطان.

(فمن رضي بذلك، وتابع عليه، فهو كالفاعل؛ لقبوله الباطل واتباعه).



قَالَ البَغَوِي: (العَرَّافُ: الذي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى المَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ)[١].

وَقِيلَ: (هُوَ الكَاهِنُ، وَالكَاهِنُ: هُوَ الذي يُخْبِرُ عَنْ المُغَيَّبَاتِ فِي المُسْتَقبلِ، وَقِيلَ: الذي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ).

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (العَرَّافُ اسْمٌ للكَاهِنِ، وَالمُنَجِّمِ، وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ)[٢].

ش: قوله: (قَالَ البَغَوي....) إلى آخره البَغَوي - بفتحتين - هو الحسين بن مسعود الفراء الشافعي، صاحب التصانيف، وعالم أهل خراسان، كان ثقة، فقيهًا زاهدًا، مات في شوال سنة ست عشرة وخمسمائة رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

قوله: (العَرَّافُ): الذي يدعي معرفة الأمور، ظاهره أن العراف هو الذي يخبر عن الوقائع: كالسرقة، وسارقها، والضالة، ومكانها.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (العَرَّافُ اسْمٌ للكَاهِنِ، وَالمُنَجِّمِ، وَالرَّمَّالِ)، وَنَحْوِهِمْ؛ كالحازر الذي يدعي علم الغيب، أو يدعي الكشف.

وقال أيضًا: والمنجم يدخل في اسم العراف، وعند بعضهم هو معناه. وقال أيضًا: والمنجم يدخل في اسم الكاهن عند الخطابي وغيره من العلماء، وحكى ذلك عن العرب. وعند آخرين هو من جنس الكاهن، وأسوأ حالًا منه، فيلحق به من جهة المعنى[٣].

وقال الإمام أحمد: العرافة: طرف من السحر، والساحر أخبث.

---

(١) انظر: شرح السنة (١٢/ ١٨٢).
(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٧٣).
(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٧٣، ١٩٣).

....

وقال أبو السعادات: العراف: المنجم، والحازر: الذي يدعي علم الغيب، وقد استأثر الله تعالى به[١].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: من اشتهر بإحسان الزجر عندهم سموه عائفًا وعرافًا[٢].

والمقصود من هذا: معرفة أَنَّ من يدعي علم الشيء من المغيبات، فهو إما داخل في اسم الكاهن، وإما مشارك له في المعنى، فيلحق به. وذلك أن إصابة المخبر ببعض الأمور الغائبة في بعض الأحيان يكون بالكشف.

ومنه ما هو من الشياطين، ويكون بالفأل، والزجر، والطيرة، والضرب بالحصى، والخط في الأرض، والتنجيم، والكهانة، والسحر، ونحو هذا من علوم الجاهلية، ونعني بالجاهلية: كل من ليس من أتباع الرسل عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ؛ كالفلاسفة، والكهان، والمنجمين، وجاهلية العرب الذين كانوا قبل مبعث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإن هذه علوم لقوم ليس لهم علم بما جاءت به الرسل عَلَيْهِمُ ٱلسَّلَامُ.

وكل هذه الأمور يُسمَّى صاحبها كاهنًا، أو عرافًا، أو في معناهما، فمن أتاهم، فصدقهم بما يقولون، لحقه الوعيد. وقد ورث هذه العلوم عنهم أقوام، فادعوا بها علم الغيب الذي استأثر الله بعلمه، وادعوا أنهم أولياء، وأن ذلك كرامة. ولا ريب أن من ادعى الولاية، واستدل بإخباره ببعض المغيبات، فهو من أولياء الشيطان، لا من أولياء الرحمن.

إن الكرامة أمر يجريه الله على يد عبده المؤمن التقي، إما بدعاء، أو أعمال صالحة لا صُنع للولي فيها، ولا قدرة له عليها، بخلاف من يدعي أنه ولي، ويقول للناس: اعلموا

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٢١٨).

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٢٩).

أني أعلم المغيبات، فإن هذه الأمور قد تحصل بما ذكرنا من الأسباب، وإن كانت أسبابًا محرمة كاذبة في الغالب.

ولهذا قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في وصف الكهان: «فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ»[(١)]، فبين أنهم يصدقون مرة، ويكذبون مئة، وهكذا حال من سلك سبيل الكهان ممن يدعي الولاية والعلم بما في ضمائر الناس، مع أن نفس دعواه دليل على كذبه؛ لأن في دعواه الولاية تزكية النفس المنهي عنها بقوله: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ [النجم:٣٢]، وليس هذا من شأن الأولياء، فإن شأنهم الإزراء على نفوسهم وعيبهم لها، وخوفهم من ربهم، فكيف يأتون الناس، ويقولون: اعرفوا أننا أولياء، وأنا نعلم الغيب؟ وفي ضمن ذلك طلب المنزلة في قلوب الخلق واقتناص الدنيا بهذه الأمور.

وحسبك بحال الصحابة والتابعين رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ -وهم سادات الأولياء-، أفكان عندهم من هذه الدعاوى والشطحات شيء؟ لا، والله، بل كان أحدهم لا يملك نفسه من البكاء إذا قرأ القرآن؛ كالصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[(٢)]، وكان عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُسْمع نَشيجه من وراءِ الصفوفَ يبكي في صلاته[(٣)]، وكان يمر بالآية في ورده من الليل، فيمرض منها ليالي يعودونه[(٤)]، وكان تميم الداري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يتقلب على فراشه، ولا يستطيع النوم إلا قليلاً خوفًا من النار، ثم يقوم إلى صلاته.

ويكفيك في صفات الأولياء ما ذكره الله تعالى في صفاتهم في سورة الرعد، والمؤمنون، والفرقان، والذاريات، والطور. فالمتصفون بتلك الصفات هم الأولياء الأصفياء، لا أهل

(١) أخرجه البخاري (٣٢١٠، ٣٢٨٨، ٥٧٦٢، ٦٢١٣، ٧٥٦١)، ومسلم (٢٢٢٨).
(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٧١٦)، ومسلم (٤١٨).
(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري معلقًا (٢/ ٢٠٦ فتح)، وابن أبي شيبة (١/ ٣٥٥).
(٤) كما في الحديث الذي أخرجه ابن أبي شيبة (١٣/ ٢٦٩).

....

الدعوى، والكذب، ومنازعة رب العالمين فيما اختص به: من الكبرياء، والعظمة، وعلم الغيب، بل مجرد دعواه علم الغيب كفر، فكيف يكون المدعي لذلك وليًّا لله؟! ولقد عظم الضرر، واشتد الخطب بهؤلاء المفترين الذين ورثوا هذه العلوم عن المشركين، ولَبَّسُوا بها على خفافيش القلوب، نسأل الله السلامة والعافية في الدنيا والآخرة.



الشَّرْح

(قَالَ البَغَوي: «العَرَّافُ: الذي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدِلُ بِهَا عَلَى المَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ»).

كلام مهم جدًّا أن تعريف العراف بهذه الطريقة في أشياء مباحة، وهو أن الإنسان المظلوم الذي يريد أن يعرف الشيء الذي سُرِقَ منه، قد يذهب للعراف حتى يقول له مكان الشيء الذي سُرِقَ منه ومكان الضالة، وهذا مباح من المباحات أن يتوصل الشخص لحاجته، ولكن هذا لا يجوز، وفيه ردٌّ على الذين يحتجون بكلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أن استخدام الجني في المباح مباح، وأن استخدامه في الحرام هو الحرام، وهذا كلام باطل، وليس هذا هو مقصد شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ بلا شك عندنا في ذلك، بل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ محمله على ما لو أن عنده ما يعرف به صدق الجني من كذبه، فاستخدم ما أخبره به الجني بعد أن علم بما عنده من العلم صدقه، وامتحنه في ذلك، فظهر صدقه، فانتفع بشيء من ذلك، دون أن يسأل الجني، ودون أن يطلب، دون أن يسأل الجني عن غيبيات، ودون أن يطلب منه قضاء حاجات، وإلا فإن شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ يعد من أحوال أولياء الشيطان في كتاب «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» أن يحمله الجن، ويطير به في الهواء يوم عرفة، إلى أن يقف به في عرفة، وهذه ألا يقال عنها: طاعة؟ بدلًا من التأشيرات

ورحلة الطيران والحجز والسفن، فهل يصح أن يأخذه في طاعة مستحبة، بأن يقول له: تعال، اذهب بي إلى عرفة. لماذا هذا يعده من أحوال الشيطان؟

لأن هذا ليس هو السبب المشروع الذي يصل به الإنسان إلى بيت الله الحرام، وسؤال الجن ذلك أمر محرم، ولا يجوز، وسؤاله قضاء الحاجات وكشف المغيبات هو إتيان العراف والكهان الذي أخبر به النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُوْلُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**»[1].

فنحوه ذلك، فسؤاله عن المغيبات من ذلك لا يجوز، ولو كان غيبًا نسبيًّا، ولو كان الإنسان مظلومًا.

فكلام شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ لابد أن يقيد، أو أن يرد؛ يعني: لو أنه لم يمكن تقييده، فينبغي أن يرد قوله؛ لأن حديث النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مقدمٌ على ذلك، وهو نفسه عرّف الكاهن -وسيأتي ذلك-.

ويقول: (وَقِيلَ: «هُوَ الكَاهِنُ، وَالكَاهِنُ: هُوَ الذي يُخْبِرُ عَنْ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقبلِ، وَقِيلَ: الذي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ».

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «العَرَّافُ اسْمٌ للكَاهِنِ، وَالْمُنَجِّمِ، وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ»).

أي: بالغيبيات؛ يعني: سواء عن طريق النجوم، أو عن طريق الرمل -خطوط الرمل-، ونحو ذلك، وكل ما يدخل في ذلك، فهو داخل في الكهانة.

(وقال أيضًا: «والمنجم يدخل في اسم العراف، وعند بعضهم هو معناه». وقال أيضًا: «والمنجم يدخل في اسم الكاهن عند الخطابي وغيره من العلماء، وحكى ذلك

(١) سبق تخريجه (ص٦٦٤).

....

عن العرب. وعند آخرين هو من جنس الكاهن، وأسوأ حالًا منه، فيلحق به من جهة المعنى».

وقال الإمام أحمد: «العرافة: طرف من السحر، والساحر أخبث».

وقال أبو السعادات: «العراف: المنجم، والحازر: الذي يدعي علم الغيب، وقد استأثر الله تعالى به».

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «من اشتهر بإحسان الزجر عندهم سموه عائفًا وعرافًا»).

الزجر: أي زجر الطيور؛ ليعرف كيف تتجه، ومن هنا يعرف ما هو الذي سوف يقع.

(والمقصود من هذا: معرفة أَنَّ من يدعي علم الشيء من المغيبات، فهو إما داخل في اسم الكاهن، وإما مشارك له في المعنى، فيلحق به. وذلك أن إصابة المخبر ببعض الأمور الغائبة في بعض الأحيان يكون بالكشف. ومنه ما هو من الشياطين، ويكون بالفأل).

الفأل: يتفاءل بشيء معين؛ كأن يتفاءل بوجود الحمامة، أو برقم معين -كما ذكرنا-.

(والزجر)، الزجر: زجر الطير.

(والطيرة)، الطيرة: التطير والتشاؤم.

(والضرب بالحصى)؛ أي: يضرب حصاة في حصاة، ويرى ستصل أو لا، إذا اصطدمت إذًا سيحدث كذا، وإن لم تصطدم لن يحدث كذا.

(والخط في الأرض)، والخط في الأرض -مثلما ذكرنا- قراءة الفنجان، أو يفعل خطوطًا على الأرض بأي طريقة، وبعد ذلك يحلل الخطوط.

(والتنجيم)؛ أي: النظر في النجوم.

(والكهانة والسحر)، والكهانة: هي السؤال من الجن مباشرة، والسحر: النفث في العقد ونحوها.

(ونحو هذا من علوم الجاهلية، ونعني بالجاهلية: كل من ليس من أتباع الرسل عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؛ كالفلاسفة، والكهان، والمنجمين، وجاهلية العرب الذين كانوا قبل مبعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإن هذه علوم لقوم ليس لهم علم بما جاءت به الرسل عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

وكل هذه الأمور يُسمَّى صاحبها كاهنًا، أو عرافًا، أو في معناهما، فمن أتاهم، فصدقهم بما يقولون، لحقه الوعيد. وقد ورث هذه العلوم عنهم أقوام، فادعوا بها علم الغيب الذي استأثر الله بعلمه، وادعوا أنهم أولياء، وأن ذلك كرامة. ولا ريب أن من ادعى الولاية، واستدل بإخباره ببعض المغيبات، فهو من أولياء الشيطان، لا من أولياء الرحمن.

إذ الكرامة أمر يجريه الله على يد عبده المؤمن التقي، إما بدعاء، أو أعمال صالحة لا صنع للولي فيها، ولا قدرة له عليها، بخلاف من يدعي أنه ولي، ويقول للناس: اعلموا أني أعلم المغيبات، فإن هذه الأمور قد تحصل بما ذكرنا من الأسباب، وإن كانت أسبابًا محرمة كاذبة في الغالب، ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في وصف الكهان: «**فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ**». فبين أنهم يصدقون مرة، ويكذبون مئة، وهكذا حال من سلك سبيل الكهان ممن يدعي الولاية والعلم بما في ضمائر الناس، مع أن نفس دعواه دليل على كذبه؛ لأن في دعواه الولاية تزكية النفس المنهيُّ عنها بقوله: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ [النجم:٣٢]، وليس هذا من شأن الأولياء، فإن شأنهم الإزراء على نفوسهم وعيبهم لها، وخوفهم من

....

ربهم، فكيف يأتون الناس، ويقولون: اعرفوا أننا أولياء، وأنا نعلم الغيب؟ وفي ضمن ذلك طلب المنزلة في قلوب الخلق واقتناص الدنيا بهذه الأمور).

(وحسبك بحال الصحابة والتابعين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -وهم سادات الأولياء-، أفكان عندهم من هذه الدعاوى والشطحات شيء؟ لا، والله، بل كان أحدهم لا يملك نفسه من البكاء إذا قرأ القرآن؛ كالصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُسْمع نَشيجه من وراءِ الصفوفَ يبكي في صلاته، وكان يمر بالآية في ورده من الليل، فيمرض منها ليالي يعودونه، وكان تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يتقلب على فراشه، ولا يستطيع النوم إلا قليلًا خوفًا من النار، ثم يقوم إلى صلاته.

ويكفيك في صفات الأولياء ما ذكره الله تعالى في صفاتهم في سورة الرعد، والمؤمنون، والفرقان، والذاريات، والطور. فالمتصفون بتلك الصفات هم الأولياء الأصفياء، لا أهل الدعوى، والكذب، ومنازعة رب العالمين فيما اختص به: من الكبرياء، والعظمة، وعلم الغيب، بل مجرد دعواه علم الغيب كفر، فكيف يكون المدعي لذلك وليًّا لله؟! ولقد عظم الضرر، واشتد الخطب بهؤلاء المفترين الذين ورثوا هذه العلوم عن المشركين، ولَبَّسُوا بها على خفافيش القلوب، نسأل الله السلامة والعافية في الدنيا والآخرة).



وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ (أَبَا جَادٍ)، وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: «مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ خَلَاقٍ»(١).

ش: قوله: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ (أَبَا جَادٍ)،.... إلى آخره). هذا الأثر رواه الطبراني عن ابن عباس مرفوعًا. وإسناده ضعيف، ولفظه: «رُبَّ مُعَلِّمِ حُرُوفِ أَبِي جَادٍ، دَارِسٍ فِي النُّجُومِ، لَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللهِ خَلَاقٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٢).

ورواه حمد بن زنجويه عنه بلفظ: «رُبَّ نَاظِرٍ فِي النُّجُومِ، وَمُتَعَلِّمٍ حُرُوفَ أَبِي جَادٍ، لَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللهِ خَلَاقٌ».

قوله: «مَا أَرَى» يجوز فتح الهمزة بمعنى: لا أعلم. ويجوز ضمها بمعنى: لا أظن، وكتابة أبي جاد وتعلمها لمن يدعي بها علم الغيب هو الذي يُسمَّى علم الحرف، وهو الذي جاء في الوعيد، فأما تعلمها للتهجي وحساب الجمل، فلا بأس به.

قوله: «وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ». أي: يعتقدون أن لها تأثيرًا -كما سيأتي في باب التنجيم-، وفيه من الفوائد عدم الاغترار بما يؤتاه أهل الباطل من معارفهم وعلومهم؛ كما قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرِحُواْ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [غافر:٨٣].

الشَّرح

(قوله: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ (أَبَا جَادٍ)، وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: «مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ خَلَاقٍ»).

قوله: «مِنْ خَلَاقٍ»؛ أي: ما له من نصيب.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١١/ ٢٦)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ١٣٩) وشعب الإيمان (٤/ ٣٠٦)، وابن أبي شيبة (٥/ ٢٤٠).

(٢) أخرجه الطبراني (١١/ ٤١).

....

حروف (أَبَا جَادٍ) (أ، ب، ج، د، هـ، و، ز) معروفة، الترتيب الأبجدي للحروف، فيكتبون الحروف ويجعلون لكل حرف رقمًا، ويجمعون الأرقام من أسماء الناس، يقول لك محمد -مثلًا- (م ح م د)، كل حرف له رقم، فيعرف عُمر الأم، أو اسمك أنت كذا، إذًا فأنت سيحدث لك في التاريخ الفلاني كذا؛ لأن اسمك كذا، ومولود في البرج الفلاني، فيكون أنت سنة كذا سيحدث كذا. وهذا للأسف وقع فيه كثير من الجهلة، وأرادوا أن يعرفوا وقائع أشراط الساعة بنوع هذا الادعاء -والعياذ بالله-.

هذا الأثر ضعيف، ولكن معناه صحيح وثابت؛ أن النظر في النجوم ثابت فيه النهي؛ لأنه كالكهانة، وكذا من يدعي معرفة ذلك من خلال الحروف وحساب الجمل، فإن هذا ليس من دين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ في شيء، بل هو من ادعاء الغيب المحرم.

(وكتابة أبي جاد وتعلمها لمن يدعي بها علم الغيب هو الذي يسمى علم الحرف، وهو الذي جاء في الوعيد، فأما تعلمها للتهجي وحساب الجمل، فلابأس به).

حساب الجمل كآلة حسابية فقط؛ أي: يكتب له شيئًا ليعرفه السَّنَة التي نحن فيها، أو التاريخ الذي كُتِبَ فيه، فيكتب له حروفًا معينة، ويحسبها هو؛ حتى يعرف أنه تمت كتابتها في التاريخ الفلاني سرًّا؛ يعني: لأنها خفية.

حساب العبارات التي يزعمون بها علم الغيب؛ الم. كهيعص. فيكون عمر الأمة مثلًا خمسمائة سنة أو سبعمائة سنة. هذا هو المحرم.

(قوله: «وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ». أي: يعتقدون أن لها تأثيرًا -كما سيأتي في باب التنجيم-، وفيه من الفوائد عدم الاغترار بما يؤتاه أهل الباطل من معارفهم وعلومهم؛ كما قال تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرِحُواْ بِمَا عِندَهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [غافر:٨٣]).

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: لَا يَجْتَمِعُ تَصْدِيقُ الْكَاهِنِ مَعَ الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ.

الثَّانِيَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُ كُفْرٌ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ مَنْ تُكُهِّنَ لَهُ.

الرَّابِعَةُ: ذِكْرُ مَنْ تُطُيِّرَ لَهُ.

الْخَامِسَةُ: ذِكْرُ مَنْ سُحِرَ لَهُ.

السَّادِسَةُ: ذِكْرُ مَنْ تَعَلَّمَ أَبَا جَادٍ.

السَّابِعَةُ: ذِكْرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَاهِنِ وَالْعَرَّافِ.



٢٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْــرَةِ

ش: قوله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْــرَةِ). بضم النون؛ كما في القاموس[(١)].

قال أبو السعادات: النُّشْرَةُ ضرب من العلاج والرقية، يعالج به من يظن أن به مسًّا من الجن، سُمِّيت نشرة لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء، أي: يكشف ويزال.

قال الحسن: النُّشْرَةُ من السِّحْرِ[(٢)]، وقد نُشِرت عنه تَنشيرًا، ومنه الحديث: «فَلَعَلَ طَبًّا أَصَابَهُ، ثُمَّ نَشَّره بـ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ أي: رَقَاهُ»[(٣)].

وقال ابن الجوزي: النُّشْرَةُ: حَلُّ السحر عن المسحور. ولا يكاد يقدر عليه إلا من يعرف السحر[(٤)].

الشَّرْح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ).

النشرة: حل السحر عن المسحور.

(قال أبو السعادات: النُّشْرَةُ ضرب من العلاج والرقية، يعالج به من يظن أن به مسًّا من الجن، سميت نشرة لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء، أي: يكشف ويزال.

قال الحسن: النُّشْرَةُ من السِّحْرِ، وقد نُشِرت عنه تَنشيرًا، ومنه الحديث: «فَلَعَلَ طَبًّا أَصَابَهُ، ثُمَّ نَشَّره بـ﴿قُلۡ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ أي: رَقَاهُ».

---

(١) انظر: تاج العروس من جواهر القاموس (١٤/ ٢١٧).

(٢) أخرجه الخطابي في معالم السنن (٤/ ٢٠١).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٥٤).

(٤) انظر: غريب الحديث لابن الجوزي (٢/ ٤٠٨).

....

وقال ابن الجوزي: النُّشْرَةُ: حل السحر عن المسحور. ولا يكاد يقدر عليه إلا من يعرف السحر)، كلام غير جيد.

«ولا يكاد يقدر عليه إلا من يعرف السحر»، كلام غير صحيح، بل هناك النشرة الشرعية، وهو حَلَّه بالرقى والأدعية والتوكل على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهذا من غير أن يعرف السحر -بإذن الله- ييسر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ الشفاء منه.



عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ، فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَد جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاودَ، وَقَالَ:«سُئِلَ أَحْمَدَ عَنْهَا فَقَالَ: ابْنُ مَسْعودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ»[(١)].

ش: هذا الحديث رواه أحمد، ورواه عنه أبو داود في سننه، والفضل بن زياد في كتاب المسائل عن عبد الرزاق عن عقيل بن معقل بن منبه عن جابر، فذكره، قال ابن مفلح: إسناد جيد، وحسَّن الحافظ إسناده[(٢)].

قوله: «سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ»، والألف واللام في النشرة للعهد، أي: النشرة المعهودة التي كان أهل الجاهلية يصنعونها، هي من عمل الشيطان.

قوله: (وَقَالَ:«سُئِلَ أَحْمَدَ عَنْهَا فَقَالَ: ابْنُ مَسْعودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ»).

أراد أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ أن ابن مسعود يكره النشرة -التي هي من عمل الشيطان- كما يكره تعليق التمائم مطلقًا.

الشَّرْح

(عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ، فَقَالَ: **«هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»**. رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ.

وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا، فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُوْدٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ).



---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٢٩٤)، وأبو داود (٣٨٦٨).

(٢) انظر: الآداب الشرعية (٣/ ٦٣)، وفتح الباري (١٠/ ٢٣٣).

وَفِي البُخَارِي عَنْ قَتَادَةَ: «قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ، أَوْ: يُؤَخَّذُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنَشَّرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ». انتهى[(١)].

ش: قوله: (عَنْ قَتَادَةَ) هو ابن دِعامة -بكسر الدال- الدوسي، ثقة، فقيه، من أحفظ التابعين. قالوا: إنه ولد أكمه. مات سنة بضع عشرة ومائة.

قوله: «رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ» بكسر الطاء. أي: سحر، يقال: طُب الرجل -بالضم- إذا سُحِرَ، ويقال: كنوا عن السحر بالطب تفاؤلًا؛ كما يقال لِلَّدِيغ: سليم.

وقال ابن الأنباري: الطب من الأضداد. يقال لعلاج الداء: طب، والسحر من الداء، يقال له: طب.

قوله: (يُؤَخَّذُ) بفتح الواو مهموزة، وتشديد الخاء المعجمة، وبعدها ذال معجمة. أي: يحبس عن امرأته، ولا يصل إلى جماعها. والأُخذة -بضم الهمزة-: الكلام الذي يقوله الساحر.

قوله: «أَيُحَلُّ عَنْهُ» بضم الياء، وفتح الحاء، مبني للمفعول.

قوله: «أَوْ يُنَشَّرُ» بتشديد المعجمة.

قوله: «لَا بَأْسَ بِهِ». يعني: أن النشرة لا بأس بها.

«إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلَاحَ». أي: إزالة السحر، ولم يُنْه عما يراد به الإصلاح، وهذا من ابن المسيب يحمل على نوع من النشرة لا يعلم أنه سحر.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب: هل يستخرج السحر؟ (ص١٠٨٨). ووصله الطبري في التهذيب، والأثرم في السنن؛ كما في تغليق التعليق (٥/ ٤٩).

....

الشَّرْح

وَفِي البُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ؛ قُلْتُ لِابْنِ المُسَيِّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ؛ أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيْدُوْنَ بِهِ الإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ، فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ).

قوله: «طِبٌّ»؛ أي: سحر.

كلمة الطب يقال: إنها من ألفاظ الأضداد، والأضداد لأنها تطلق على المرض وعلى معالجة المرض. يقال: طُبَّ؛ أي: سُحِرَ، وقالوا ذلك تفاؤلًا؛ كما يقال للَّديغ: سليم.

علاج الداء يُسمَّى طبًّا، والسحر من الداء يقال له: طب.

وقوله: «أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ»؛ أي: مربوط؛ كما يقال. أي: يحبس عن جماعها.



وَرُوِيَ عَنْ الحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحُلُّ السِّحْرَ إِلا سَاحِرٌ»(١).

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ: النَّشْرَةُ: حَلُّ السِّحْرِ عَنْ المَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: حَلُّ سِحْرٍ بِمِثْلِهِ، وَهُوَ الذي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالمُنْتَشِرُ إِلى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ المَسْحُورِ.

وَالثَّانِي: النَّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ، وَالتَّعَوُّذَاتِ، وَالأَدْوِيَةِ، وَالدَّعَوَاتِ المُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ(٢).

ش: قوله: (وَرُوِيَ عَنْ الحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحُلُّ السِّحْرَ إِلا سَاحِرٌ»). هذا الأثر ذكره ابن الجوزي في جامع المسانيد.

والحسن: هو ابن أبي الحسن، واسمه: يسار -بالتحتية والمهملة- البصري الأنصاري، مولاهم، ثقة فقيه، إمام من خيار التابعين، مات سنة عشرة ومائة رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقد قارب التسعين.

قوله: (قَالَ ابْنُ القَيِّمِ: النَّشْرَةُ: حَلُّ السِّحْرِ عَنْ المَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: حَلُّ سِحْرٍ بِمِثْلِهِ، وَهُوَ الذي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ،...) إلى آخره.

ومما جاء في صفة النشرة الجائزة: ما رواه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ليث بن أبي سليم قال: بلغني أن هؤلاء الآيات شفاءٌ من السحر بإذن الله، تقرأ في إناء فيه ماء، ثم يُصَبُّ على رأس المسحور: الآية التي في سورة يونس: ﴿فَلَمَّآ أَلۡقَوۡاْ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئۡتُم بِهِ ٱلسِّحۡرُۖ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبۡطِلُهُۥٓۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصۡلِحُ عَمَلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ۝٨١ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلۡحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ

---

(١) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار. ذكر ذلك ابن حجر في تغليق التعليق (٥/ ٤٩). وانظر: فتح الباري (١٠/ ٢٣٣)، والآداب الشرعية لابن مفلح (٣/ ٦٤).
(٢) انظر: إعلام الموقعين (٤/ ٣٩٦)، وزاد المعاد (٤/ ١٢٤-١٨١).

....

وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾ [يونس:٨١-٨٢]، وقوله: ﴿ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف:١١٨]، **إلى آخر الآيات الأربع، وقوله:** ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ ۖ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾ [طه:٦٩][1].

وقال ابن بطال في كتاب وهب بن منبه: إنه يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر، فيدقه بين حجرين، ثم يضربه بالماء، ويقرأ فيه آية الكرسي والقواقل، ثم يحسو منه ثلاث حسوات، ثم يغتسل به، يذهب عنه كل ما به، هو جيد للرجل إذا حبس عن أهله[2].

قلت: قول العلامة ابن القيم: (والثاني النشرة بالرقية، والتعوذات والدعوات، والأدوية المباحة، فهو جائز) يشير رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى مثل هذا، وعليه يُحمل كلام مَن أجاز النشرة من العلماء.

والحاصل: أن ما كان منه بالسحر، فيحرم، وما كان بالقرآن والدعوات والأدوية المباحة، فجائز، والله أعلم.

الشَّرْح

(وَرُوِيَ عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحُلُّ السِّحَرَ إِلَّا سَاحِرٌ».

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ: «النُّشْرَةُ: حَلُّ السِّحَرِ عَنِ المَسْحُوْرِ، وَهِيَ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: حَلٌّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِيْ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ - وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الحَسَنِ).

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦/ ١٩٧٤). وأورده السيوطي في الدر المنثور (٤/ ٣٨١) وعزاه إلى أبي الشيخ.

(٢) انظر: مصنف عبد الرزاق (١١/ ١٣)، وفتح الباري (١٠/ ٢٣٣).

يحمل قول الحسن، وهو: «لَا يَحُلُّ السِّحَرَ إِلَّا سَاحِرٌ»، ونحمل كلام ابن الجوزي عليه، وهو أنه يحلها بالطرق السحرية.

يقول: (فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنْتَشَرُ).

أي: الذي يحلُّ العمل، والمسحور الذي يُحَلُّ له العمل.

(فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنْتَشَرُ إِلَى الشَّيْطَانِ بِمَا يُحِبُّ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ الْمَسْحُوْرِ.

وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالأَدْوِيَةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ؛ فَهَذَا جَائِزٌ).

هذا الذي يحمل عليه كلام سعيد بن المسيب، مع أن كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ يزيل الإشكال فعلًا، ولا يبقى معه شيء، ورغم أن الأكثر ممن شرح كلام ابن المسيب يحمله على حَلِّ السحر بالطرق غير المشروعة، لكن كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ هو الواجب أن يحمل عليه كلام سعيد، وهذا من حسن الظن بالعلماء؛ لأنه لا يمكن أن يقول النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن شيء: «إنه من عمل الشيطان»، ثم يقال: إنه يراد به الإصلاح؛ لأن النشرة حل السحر عن المسحور، فكونه يُحَلُّ عنه بطريقة غير شرعية، ولكن بزعم أنه يريد الإصلاح؛ فهذا الكلام فاسد وباطل، وأما الرقى والدعاء والتضرع وشدة الالتجاء إلى الله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ، فهو الذي لا بديل عنه.

استعمال الأدوية وارد في هذا المقام، استعمال بعض الأدوية التي تضاد المواد التي يتوصل الشيطان إلى وجودها في الجسم بأي طريقة؛ فالشيطان له وجود في ابن آدم، يمكن أن يلم به أحيانًا؛ كما أنه يجلس على منخره، وربما جرى منه مجرى الدم؛ كما قال النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ**»(١). ويجلس على منخره

(١) أخرجه البخاري (٧١٧١).

إذا نام، ولذلك شُرِعَ الاستنثار ثلاثًا إذا استيقظ الإنسان من نومه؛ لئلا يدخل الشيطان، وكذلك شُرِعَ أن يكظم الإنسان التثاؤب ما استطاع، وذلك كله لمنع دخول الشيطان؛ فالشيطان متربص بالإنسان، وربما وسوس له بأنواع الوساوس، وهذه الوساوس تُحدث في الجسم إفرازات معينة، فهذه مواد معينة يمكن أن تضاد بمواد مضادة، فلا مانع من أخذ أدوية لعلاج السحر، ولعلاج بعض حالات الوسوسة وعلاج بعض أنواع الحزن والاكتئاب، وعلاج بعض الأمراض النفسية بصفة عامة، فهذا وإن كان ما زال علم الطب النفسي من جهة العقاقير يحبو، وهو ضعيف للغاية في معظم الأمراض، لكن هذا الأمر يمكن استعماله -والله أعلى وأعلم-.

فالواجب- كما ذكرنا- أنه لا يُحل إلا بالأمر المشروع.

(ومما جاء في صفة النشرة الجائزة: ما رواه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ليث بن أبي سليم). فيه ضعف، لكن هذا مما ورد، ولا يُمْنَع منه؛ لأن الرقية الأصل فيها الجواز طالما ليس فيها شرك.

(قال: بلغني أن هؤلاء الآيات شفاء من السحر بإذن الله، تقرأ في إناء فيه ماء، ثم يُصَبُّ على رأس المسحور: الآية التي في سورة يونس: ﴿ فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ ٱلسِّحْرُ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبْطِلُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾ [يونس:٨١-٨٢]، وقوله: ﴿ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف:١١٨]، إلى آخر الآيات الأربع، وقوله: ﴿ إِنَّمَا صَنَعُواْ كَيْدُ سَٰحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ ﴾ [طه:٦٩].

وقال ابن بطال في كتاب وهب بن منبه: إنه يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر، فيدقه بين حجرين، ثم يضربه بالماء، ويقرأ فيه آية الكرسي والقواقل، ثم يحسو منه ثلاث حسوات، ثم يغتسل به، يذهب عنه كل ما به، هو جيد للرجل إذا حبس عن أهله).

....

قوله: «والقواقل»، وهي:

قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق:١].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس:١].

الجمهور على جواز ضم السدر ونحوه أثناء الرقية، والأولى الاقتصار على قراءة القرآن؛ فإن الرقية هي التضرع إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: النَّهْيُ عَنِ النُّشْرَةِ.

الثَّانِيَةُ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ وَالْمُرَخَّصِ فِيهِ مِمَّا يُزِيلُ الْإِشْكَالَ.



٢٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ

ش: قوله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ). أي: من النهي عنه والوعيد فيه، مصدر تَطَيَّر يَتَطَيَّرُ، و الطِيَرَةُ بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن: اسم مصدر من تطير طيرة؛ كما يقال: تخير خيرة، ولم يجئ في المصادر على هذه الزنة غيرهما، وأصله التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما، وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم، فنفاه الشارع وأبطله، وأخبر أنه لا تأثير له في جلب نفع ولا دفع ضرٍّ[١].

قال المدائني: سألت رؤبة بن العجاج، قلت: ما السانحُ؟ قال: ما ولاك ميامِنه. قلتُ: فما البارحُ؟ قال: ما ولاك مياسِره، والذي يجيء من أمامك فهو النَّاطحُ والنَّطيحُ، والذي يجيءُ من خلفك فهو القَاعدُ والقَعيدُ[٢].

ولما كانت الطيرة من الشرك المنافي لكمال التوحيد الواجب؛ لكونها من إلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته ذكرها المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب التوحيد؛ تحذيرًا مما ينافي كمال التوحيد الواجب.

الشَّرْح

يقول: (وأصله: التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء).

(السوانح والبوارح)؛ أي: ما يقوم أو يتحرك، وما يطير من هذه الطيور فجأة بلا مقدمات عند أول خروج الإنسان أو عند سيره في الطريق.

سنح له: أي اتجه أي اتجاه، تحرك، طار، برح من مكانه لأي ناحية.

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ١٥٢).

(٢) انظر: تهذيب اللغة (٤/ ١٨٧)، والأمالي في لغة العرب (٢/ ٢٤٤)، ومفتاح دار السعادة (٢/ ٢٢٩).

البوارح: برح من مكانه؛ يعني: تحرك.

يقول: (وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم، فنفاه الشارع وأبطله، وأخبر أنه لا تأثير له في جلب نفع ولا دفع ضُرٍّ).

أكثر ما يستخدم التطير في التشاؤم سواء بالطيور وغيرها، والطيور أكثر، فلذلك سميت طيرة.

أو غيرها من أرقام؛ من رقم معين، أو طريق معين، أو شخص معين، أو ساعة معينة؛ مثل الجهال الذين يقولون: في الجمعة ساعة نحس. كذبوا، بل فيه ساعة إجابة.

وكذا يتشاءمون من صوت الغراب وصوت البومة.

ومثل التشاؤم بهذه الأشياء -أيضًا- التفاؤل بها؛ أي: إن الأكثر يطلق على التشاؤم، لكن أحيانًا يطلق على التفاؤل؛ كمن يتفاءل بنجمة البحر -مثلًا-، أو بنوع من الطيور، فهذا من التطير؛ فإنه من عمل أهل الجاهلية؛ لأنه هو قد يمضي، يتفاءل بأن الطير ذهب ناحية اليمين، يتفاءل بأنه وجد حمامة وليست بومة، يتفاءل بأنه وجد رقم ٧ معين، يقول لك: هذا خير وبركة أن- مثلًا - العروسة التي يريد خطبتها مقيمة في شقة رقم ٧، فهذا خير إن شاء الله. لا، هذا ليس مشروعًا، بل هذا من التطير المذموم.

طالب: ماذا عمن يكره صوت الغراب مثلًا؟

فضيلة الشيخ: كراهية الصوت هذا شيء آخر، لكن المذموم كون أنه يتوقع الشر نتيجة وجود الصوت، يتوقع الشر أو الخير نتيجة وجود الصوت.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الفتح»: «وَأَصْلُ التَّطَيُّرِ أَنَّهُمْ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَعْتَمِدُونَ عَلَى الطَّيْرِ فَإِذَا خَرَجَ أَحَدُهُمْ لِأَمْرٍ فَإِنْ رَأَى الطَّيْرَ طَارَ يَمْنَةً تَيَمَّنَ بِهِ وَاسْتَمَرَّ وَإِنْ

....

رَآهُ طَارَ يَسْرَةً تَشَاءَمَ بِهِ وَرَجَعَ وَرُبَّمَا كَانَ أَحَدُهُمْ يُهَيِّجُ الطَّيْرَ لِيَطِيرَ فَيَعْتَمِدُهَا فَجَاءَ الشَّرْعُ بِالنَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ»[(١)]. ويدخل في ذلك عمل القرعة فيما لم يشرع فيه القرعة، فتجد إنسانًا يعمل قرعة إذا أراد اختيار أمر معين، ويزعم أن ذلك هو اختيار الله تعالى، والصواب أن يُصلِّي صلاة الاستخارة.

طالب: ماذا عن التفاؤل بلون معين؟

فضيلة الشيخ: التفاؤل بلون معين من ذلك، إلا ما ورد في أمر الصفرة؛ لأنه يسرُّ الناظرين فقط؛ لأنه لون يشرح النفس أصلًا، لكن التفاؤل للون معين؛ يعني: لو جاء له شخص مرتديًا قميصًا أسود اللون، فإنه لن يتم معه هذا العقد، ولو جاء له مرتديًا قميصًا أزرق، يكون نعم، والبياض طبعًا مستحب، لكن كونه ينشرح صدره لوجود الصفرة، أو لأنه استراح لهذا اللون كراحة نفسية، وليس لمجرد توقع الخير أو توقع الشر، فهذا لا شيء فيه.

مما يجب الحذر منه في هذا الباب ما انتشر لدى الكثير من العوام وغيرهم من ألفاظ تدخل في حيز المنع؛ كقولِ بعضهم إذا وجد آثارًا لروث العصفورة على الملابس يقول: إنه سيرزق كسوة.

وإذا وجد إحدى نعليه قد ركبت على الأخرى يظن أنه سيسافر.

عندما يجد أن الحذاء وُضِعَ على بعضه، فهذا معناه أنه سيسافر.

وإذا وجد حكة في يده أنه سَيُرزق.

أو أنه عينه تَرِفُّ، يقول: أنا عيني ترفُّ منذ أكثر من يوم، وقلت: سأرى فلانًا. فمثل هذا كله من التطير المذموم.

---

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ (١٠/ ٢١٢).

....

(قال المدائني: سألت رؤبة بن العجاج، قلت: ما السانحُ؟ قال: ما ولاك ميامِنه. قلتُ: فما البارحُ؟ قال: ما ولاك مياسِره، والذي يجيء من أمامك فهو النَّاطحُ والنَّطيحُ، والذي يجيءُ من خلفك فهو القَاعدُ والقَعيدُ.

ولما كانت الطيرة من الشرك المنافي لكمال التوحيد الواجب؛ لكونها من إلقاء الشيطان وتخويفه ووسوسته ذكرها المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ في كتاب التوحيد؛ تحذيرًا مما ينافي كمال التوحيد الواجب).

في الحقيقة منها ما كان شركًا منافيًا لأصل التوحيد، ومنها ما كان منافيًا لكمال التوحيد الواجب.

ما المنافي لأصل التوحيد؟

إذا اعتقد أن هذه الأشياء تملك الضُّرَّ والنفع بذاتها، أو مع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهذا شرك في الاعتقاد، وأما ما كان على أنه سبب، فهذا كذبٌ على الشرع وعلى القدر، كذبٌ على الشرع؛ لأن الشرع لم يأتِ بأن هذه أسباب معتبرة، إنما أتى بأن البركة في الرزق مع الطاعة والتقوى؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق:٢-٣].

فأنت تستبشر بوجود الطاعة أنها سبب سعة في الرزق، فهذا سبب شرعي، وكذلك فإن الدعاء سببٌ شرعي باطن، وأما الأسباب القدرية الكونية، فهي الأسباب المبنية على التجربة وعلى الظهور، ظهور الأمر، فإذا وجد سببًا ظاهرًا، فهذا يتوكل على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ويأخذ به، وإذا كان هناك سببٌ باطن، فينظر: هل دَلَّ عليه دليل شرعي؟ فإن دَلَّ، فليأخذ به، فنعم الأسباب! وإن لم يدلَّ، فهذا من الكذب على الشرع والقدر، وهو محرم، وهو ذريعة إلى الشرك الأكبر، مع كونه شركًا أصغر.

وَقَــوْلِ اللهِ تَـعَـالَى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ [الأعراف:١٣١].

ش: قوله: (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ [الأعراف:١٣١]). الآية. ذكر تعالى هذه الآية في سياق قوله: ﴿فَإِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ﴾ [الأعراف:١٣١] الآية. المعنى: أن آل فرعون كانوا إذا أصابتهم الحسنة -أي: الخصب والسعة والعافية؛ كما فسره مجاهد وغيره-(١) قالوا: لنا هذه -أي: نحن الجديرون والحقيقون به، ونحن أهله-، وإن تصبهم سيئة -أي: بلاء وقحط- تطيروا بموسى ومن معه، فيقولون: هذا بسبب موسى وأصحابه، أصابنا بشؤمهم. فقال الله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾ قال ابن عباس: طائرهم: ما قضى عليهم، وقدر لهم. وفي رواية: شؤمهم عند الله ومن قبله. أي: إنما جاءهم الشؤم من قبله بكفرهم وتكذيبهم بآياته ورسله(٢).

قوله: ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ أي: إن أكثرهم جهال لا يدرون. ولو فهموا وعقلوا، لعلموا أنه ليس فيما جاء به موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ إلا الخير، والبركة، والسعادة، والفلاح لمن آمن به واتبعه.


الشَّرْح

(قوله: (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ [الأعراف:١٣١]). الآية. ذكر تعالى هذه الآية في سياق قوله: ﴿فَإِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ﴾ [الأعراف:١٣١] الآية. المعنى: أن

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٣٧٦).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٣٧٧)، وتفسير البغوي (٢/ ١٩٠).

....

آل فرعون كانوا إذا أصابتهم الحسنة -أي: الخصب والسعة والعافية؛ كما فسره مجاهد وغيره-[(١)] قالوا: لنا هذه -أي: نحن الجديرون والحقيقون به، ونحن أهله).

﴿لَنَا هَٰذِهِۦ﴾؛ أي: بتخطيطنا، وحسن توجيهات فرعون، وأوامر فرعون هي التي أخرجت لنا هذا الخير والرخاء -والعياذ بالله-.

﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾، وهي في الحقيقة بما قدمت أيديهم وبكفرهم وتكذيبهم.

(أي بلاء وقحط تطيروا بموسى ومن معه).

قالوا: المتطرفون هم السبب، الإرهابيون هم السبب!!

(فيقولون: هذا بسبب موسى وأصحابه، أصابنا بشؤمهم. فقال الله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ﴾ قال ابن عباس: طائرهم: ما قضى عليهم، وقدر لهم. وفي رواية: شؤمهم عند الله ومن قبله).

الشؤم بمعنى الشر، فإن الشر الذي أصابهم هو من عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ خلقًا وإيجادًا.

(أي: إنما جاءهم الشؤم من قبله بكفرهم وتكذيبهم بآياته ورسله).

فقوله تعالى: ﴿طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي: من عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فإن الشر الذي أصابهم هو من عنده عَزَّوَجَلَّ، وهل هذا كان بسبب؟ نعم. كان بسبب كفرهم وتكذيبهم، وهذا هو معنى قول الله تعالى: ﴿قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ﴾ [يس:١٩]. وإن كانت هذه الآية في موضع آخر؛ هي في الرسل المذكورة قصتهم في سورة يس.

قال تعالى: ﴿قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ﴾ [يس:١٩]. أي: الشر الذي أصابكم بسبب أعمالكم، بسبب كفركم وسبب تكذيبكم، فهو من الله عَزَّوَجَلَّ خلقًا وإيجادًا، ومن العبد

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٣٧٦).

....

تسببًا وفعلًا؛ فالله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ جعل المعاصي والكفر سببًا لفساد الحال واضطراب أمر الدنيا والآخرة على الإنسان.

(قوله: ﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أي: إن أكثرهم جهال لا يدرون).

أي نوع من الجهل هذا؟ جهل العاقبة، جهل الإعراض، وكلاهما لا يعذر صاحبه به.

(ولو فهموا وعقلوا، لعلموا أنه ليس فيما جاء به موسى عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ إلا الخير، والبركة، والسعادة، والفلاح لمن آمن به واتبعه).



وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾ [يس:١٩].

ش: قوله: (وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾ [يس:١٩]) الآية. المعنى -والله أعلم- حظكم وما نابكم من شر معكم بسبب أفعالكم وكفركم ومخالفتكم الناصحين، ليس هو من أجلنا ولا بسببنا، بل ببغيكم وعدوانكم، فطائرُ الباغي الظالم معه، فما وقع به من الشر، فهو سببه الجالب له، وذلك بقضاء الله وقدره وحكمته وعدله؛ كما قال تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ (٣٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [القلم:٣٥-٣٦].

ويُحتمل أن يكون المعنى: طائركم معكم. أي: راجع عليكم، فالتطير الذي حصل لكم إنما يعود عليكم، وهذا من باب القصاص في الكلام، ونظيره قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الكِتَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»(١). ذكره ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ(٢).

قوله تعالى: ﴿أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ﴾ أي: من أجل أنَّا ذكرناكم وأمرناكم بتوحيد الله قابلتمونا بهذا الكلام ﴿بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾ [يس:١٩].

قال قتادة: أإن ذكرناكم بالله تطيرتم بنا؟!(٣).

ومناسبة الآيتين للترجمة: أن التطير من عمل أهل الجاهلية والمشركين، وقد ذمهم الله تعالى به، ومقتهم، وقد نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التطير، وأخبر أنه شرك؛ كما سيأتي في أحاديث الباب.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٨٥، ٦٩٢٦)، ومسلم (٢١٦٣) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (ص٥٧٩).
(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٩/ ٤١٨).

....

الشَّرْح

(قول الرسل في قوله تعالى: ﴿ قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ ﴾[يس:١٩]. المعنى - والله أعلم -: حظكم وما نابكم من شر معكم، بسبب أفعالكم وكفركم ومخالفتكم الناصحين، ليس هو من أجلنا ولا بسببنا. بل ببغيكم وعدوانكم.

فطائر الباغي الظالم معه، فما وقع به من الشر فهو سببه الجالب له، وذلك بقضاء الله وقدره وحكمته وعدله).

إذًا يكون من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ خلقًا وإيجادًا وتقديرًا، ومن العبد تسببًا وفعلًا وكسبًا.

قال: (وذلك بقضاء الله وقدره وحكمته وعدله؛ كما قال تعالى: ﴿ أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾[القلم:٣٥-٣٦].

ويحتمل أن يكون المعنى: طائركم معكم. أي: راجع عليكم، فالتطير الذي حصل لكم إنما يعود عليكم، وهذا من باب القصاص في الكلام).

أي: فإن الشؤم عليكم، مردود عليكم. والكلام الأول أصح.

(ونظيره قوله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الكِتَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ». ذكره ابن القيم رَحِمَهُٱللَّهُ).

قوله: «ونظيره» أي: نظير الكلام الثاني: وهو من باب القصاص في الكلام.

الكلام الأول هو الصحيح.

(قوله تعالى: ﴿أَئِن ذُكِّرْتُم﴾ أي: من أجل أنا ذكرناكم وأمرناكم بتوحيد الله قابلتمونا بهذا الكلام ﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [يس:١٩].

....

قال قتادة: أإن ذكرناكم بالله تطيرتم بنا؟!»

ومناسبة الآيتين للترجمة: أن التطير من عمل أهل الجاهلية والمشركين، وقد ذمهم الله تعالى به، ومقتهم، وقد نهى رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن التطير، وأخبر أنه شرك؛ كما سيأتي في أحاديث الباب).

وأيضًا الجمع بين الآيتين في بيان أن الخير والشر من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ خلقًا وإيجادًا، وقد يكون أشياء منه بسببٍ من العباد، فالشر الذي يصيب الناس بسبب أعمالهم وكفرهم وشركهم؛ كما جاء في قول الله تعالى: ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٍ ﴾ [الشورى:٣٠].



وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لا عَدْوَى، وَلا طِيَرَةَ، وَلا هَامَةَ، وَلا صَفَرَ». أَخْرَجَاهُ[(١)]، زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلا نَوْءَ، وَلا غُولَ»[(٢)].

ش: قال أبو السعادات: العدوى اسم من الإعداء -كالرَّعوى-، يقال: أعداه الداءُ يُعديه إعداءً إذا أصابه مثل ما بصاحب الداء[(٣)].

وقال غيره: لا عدوى هو اسم من الإعداء، وهو مجاوزة العلة من صاحبها إلى غيره، وَالمَنْفِيُّ: نَفْسُ سِرَايَةِ العِلَّةِ أَوْ إِضَافَتُهَا إِلَى العِلَّةِ. وَالأَوَّلُ هُوَ الظَّاهِرُ.

وفي رواية لمسلم أن أبا هريرة كان يحدث بحديث: «لَا عَدْوَى»، ويحدث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»[(٤)]، ثم إن أبا هريرة اقتصر على حديث: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»، وأمسك عن حديث: «لَا عَدْوَى»، فراجعوه، وقالوا: سمعناك تحدث به، فأبى أن يعترف به. قال أبو مسلمة -الراوي عن أبي هريرة-: فلا أدري أنسي أبو هريرة، أو نسخ أحد القولين الآخر؟

وقد روى حديث: «لَا عَدْوَى»، جماعة من الصحابة: أنس بن مالك[(٥)]، وجابر بن عبد الله[(٦)]، والسائب بن يزيد[(٧)]، وابن عمر[(٨)]، وغيرهم[(٩)]، وفي بعض روايات هذا

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٥٧)، ومسلم (٢٢٢٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٢٢) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ١٩٢).

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٢١).

(٥) أخرجه البخاري (٥٧٥٦، ٥٧٧٦)، ومسلم (٢٢٢٤).

(٦) أخرجه مسلم (٢٢٢٢). (٧) أخرجه مسلم (٢٢٢٠).

(٨) أخرجه البخاري (١/ ٢٦٩، ٣٢٨) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، و(٢/ ٢٢٢) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، و(١/ ١٨٠) من حديث سعد بن أبي وقاص، و(١/ ٤٤٠) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٩) أخرجه أحمد (٥٧٥٧)، ومسلم (٢٢٢٠).

....

الحديث: «وَفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ»[(١)].

وقد اختلف العلماء في ذلك، وأحسن ما قيل فيه قول البيهقي، وتبعه ابن الصلاح، وابن القيم، وابن رجب، وابن مفلح، وغيرهم[(٢)]: أن قوله: «لَا عَدْوَى» على الوجه الذي يعتقده أهل الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى، وأن هذه الأمور تعدي بطبعها، وإلا فقد يجعل الله بمشيئته مخالطة الصحيح من به شيء من الأمراض سببًا لحدوث ذلك، ولهذا قال: «وَفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ»، وقال: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»، وقال في الطاعون: «فَمَنْ سَمِعَ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلَا يَقْدُمْ عَلَيْهِ»[(٣)]، وكل ذلك بتقدير الله تعالى.

ولأحمد والترمذي عن ابن مسعود مرفوعًا: «لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا، ثَلَاثًا، قَالَ: فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ النُّقْبَةَ تَكُونُ بِمِشْفَرِ الْبَعِيرِ، أَوْ بِعَجْبِهِ، فَتَشْتَمِلُ الْإِبِلَ جَرَبًا، قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «مَا أَعْدَى الْأَوَّلَ، لَا عَدْوَى، وَلَا صَفَرَ، وَلَا هَامَةَ، خَلَقَ اللهُ كُلَّ نَفْسٍ، فَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَمَوْتَهَا وَمُصِيبَاتِهَا وَرِزْقَهَا»[(٤)].

فأخبر ﷺ أن ذلك كله قضاء الله وقدره، والعبد مأمور باتقاء أسباب الشر إذا كان في عافية؛ فكما أنه يؤمر أن لا يلقي نفسه في الماء والنار -مما جرت العادة أن يهلك أو يضر-، فكذلك اجتناب مقاربة المريض كالمجذوم، والقدوم على بلد الطاعون،

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٧) تعليقًا.

(٢) انظر: البيهقي في السنن (٧/ ٢١٦)، ابن الصلاح (ص٤١٥)، وابن القيم في مفتاح دار السعادة (ص٥٨٢)، وابن رجب في اللطائف (ص٦٩)، وابن مفلح (٣/ ٣٦٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٢٨، ٥٧٧٦)، ومسلم (٢٢١٨) من حديث أسامة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أحمد (٧/ ٢٥٢، ١٤/ ٨٥)، والترمذي (٢١٤٣)، وابن أبي شيبة (١/ ٢٢٨).

....

فإن هذه كلها أسباب للمرض والتلف، فالله -سبحانه- هو خالق الأسباب ومسبباتها، لا خالق غيره، ولا مقدر غيره.

وأما إذا قوي التوكل على الله، والإيمان بقضاء الله وقدره، فقويت النفس على مباشرة بعض هذه الأسباب اعتمادًا على الله، ورجاء منه أن لا يحصل به ضرر، ففي هذه الحال تجوز مباشرة ذلك، لاسيما إذا كانت مصلحة عامة أو خاصة، وعلى هذا يحمل الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِ مَجْذُومٍ فَوَضَعَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ، وَقَالَ: «كُلْ ثِقَةً بِاللهِ وَتَوَكُّلًا عَلَيْهِ»[١].

وقد أخذ به الإمام أحمد، وَرُوي ذلك عن عمر وابنه وسلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ[٢].

ونظير ذلك ما روي عن خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه أكل السم[٣]، ومنه مشي سعد ابن أبي وقاص[٤] وأبي مسلم الخولاني على متن البحر، قاله ابن رجب رَحِمَهُ اللَّهُ[٥].

قوله: «وَلَا طِـيَرَةَ». قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: يحتمل أن يكون نفيًا أو نهيًا، أي: لا تطيروا، ولكن قوله في الحديث: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ» يدلُّ على أن المراد النفي، وإبطال هذه الأمور التي كانت الجاهلية تعانيها. والنفي في هذا أبلغ من النهي؛ لأن النفي يدل على بطلان ذلك وعدم تأثيره، والنهي إنما يدل على المنع منه.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٢٥)، والترمذي (١٨١٧)، ابن ماجه (٣٥٤٢)، وابن أبي شيبة (٥/ ١٤١)، والحاكم (٤/ ١٥٢)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٣٥٧)، وشعب الإيمان (٢/ ٤٨٩)، وابن حبان (١٣/ ٤٨٨).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٠/ ٤٠٥، ١١/ ٢٠٥)، وابن شيبة (٨/ ٣١٧).

(٣) أخرجه أبو يعلى (١٣/ ١٤١)، والطبراني في الكبير (٤/ ١٠٥)، وانظر ترجمة خالد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في سير أعلام النبلاء للذهبي (١/ ٣٦٦)، وصفة الصفوة (١/ ٦٥٠).

(٤) أخرجه أبو نعيم في الدلائل (٥٢٢).

(٥) انظر: لطائف المعارف لابن رجب (ص٦٩).

وفي صحيح مسلم عن معاوية بن الحكم أنه قال لرسول الله ﷺ «وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ، قَالَ: ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَا يَصُدَّنَّهُمْ - قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ: فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ»[(١)]، فأخبر أن تأذيه وتَشاؤُمه بالطيرة إنما هو في نفسه وعقيدته، لا في المتطير به، فوهمه وخوفه وإشراكه هو الذي يطيره ويصده لما رآه وسمعه، فأوضح ﷺ لأمته الأمر، وبين لهم فساد الطيرة؛ ليعلموا أن الله -سبحانه- لم يجعل لهم عليه علامة، ولا فيها دلالة، ولا نصبها سببًا لما يخافونه ويحذرونه، ولتطمئن قلوبهم، وتسكن نفوسهم إلى وحدانيته تعالى التي أرسل بها رسله، وأنزل بها كتبه، وخلق لأجلها السماوات والأرض، وعمر الدارين -الجنة والنار- بسبب التوحيد، فقطع ﷺ علق الشرك في قلوبهم؛ لئلا يبقى فيها علقة منها، ولا يتلبسوا بعمل من أعمال أهل النار ألبتة.

فمن استمسك بعروة التوحيد الوثقى، واعتصم بحبله المتين، وتوكل على الله، قطع هاجس الطيرة من قبل استقرارها، وبادر خواطرها من قبل استمكانها. قال عكرمة: «كنا جلوسًا عند ابن عباس، فمرَّ طائر يصيح، فقال رجل من القوم: خير خير. فقال له ابن عباس: لا خير ولا شر»[(٢)].

فبادره بالإنكار عليه لئلا يعتقد تأثيره في الخير والشر، وخرج طاووس مع صاحب له في سفر، فصاح غراب، فقال الرجل: خير. فقال طاووس: وأي خير عند هذا؟ لا تصحبني[(٣)]. اهـ. ملخصًا[(٤)].

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧).

(٢) أورده ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (ص١٠٨) بلا إسناد، وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ١٩٤) فقال: روينا عن عكرمة، وأورده ابن حجر في الفتح (١٠/ ٢١٥) وعزاه إلى الطبري.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ٤٠٦)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٤، ٥)، أورده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٣٦٦) وعزاه إلى الخلال.

(٤) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٣٤، ٢٣٥).

....

وقد جاءت أحاديث، ظن بعض الناس أنها تدلُّ على جواز الطيرة؛ كقوله: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ»[(١)]، ونحو هذا.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إخباره صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بالشؤم في هذه الثلاثة ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها الله -سبحانه-، وإنما غايته أن الله -سبحانه- قد يخلق منها أعيانًا مشؤومة على من قاربها وساكنها، وأعيانًا مباركة لا يلحق من قاربها شؤم ولا شر، وهذا كما يعطي -سبحانه- الوالدين ولدًا مباركًا يريان الخير على وجهه، ويعطى غيرهما ولدًا مشؤومًا يريان الشر على وجهه، وكذلك ما يعطاه العبد من ولاية وغيرها، فكذلك الدار والمرأة والفرس.

والله -سبحانه- خالق الخير والشر، والسعود والنحوس، فيخلق بعض هذه الأعيان سعودًا مباركة، ويقضي بسعادة من قاربها وحصول اليمن والبركة له، ويخلق بعضها نحوسًا يتنحس بها من قاربها.

وكل ذلك بقضائه وقدره؛ كما خلق سائر الأسباب، وربطها بمسبباتها المتضادة والمختلفة، كما خلق المسك وغيره من الأرواح الطيبة، ولذَّذ بها من قاربها من الناس، وخلق ضدها، وجعلها سببًا لألم من قاربها من الناس.

والفرق بين هذين النوعين مُدرَك بالحس، فكذلك الديار والنساء والخيل، فهذا لون، والطيرة الشركية لون. انتهى[(٢)].

قوله: «وَلَا هَامَةَ». بتخفيف الميم على الصحيح[(٣)].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٥٨)، ومسلم (٢٢٢٥) من حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٣٤، ٢٣٥).

(٣) قال ابن حجر في الفتح (١٠/ ٢٤١): قال أبو زيد: هي بالتشديد، وخالفه الجميع فخففوها، وهو المحفوظ في الرواية، وكأن من شددها ذهب إلى واحدة الهوام.

....

قال الفراء: الهامة طير من طير الليل. كأنه يعني البومة.

قال ابن الأعرابي: كانوا يتشاءمون بها إذا وقعت على بيت أحدهم، يقول: نعت إليَّ نفسي أو أحدًا من أهل داري، فجاء الحديث بنفي ذلك وإبطاله[١].

قوله: «وَلَا صَفَرَ». بفتح الفاء، روى أبو عبيدة في غريب الحديث عن رُؤْبة أنه قال: هي حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس، وهي أعدى من الجرب عند العرب[٢].

وعلى هذا فالمراد بنفيه ما كانوا يعتقدونه من العدوى، وممن قال بهذا سفيان بن عيينة، والإمام أحمد، والبخاري، وابن جرير[٣].

وقال آخرون: المراد به شهر صفر، والنفي لما كان أهل الجاهلية يفعلونه في النسيء، وكانوا يحلون المحرم، ويحرمون صفر مكانه[٤]، وهو قول مالك[٥].

وروى أبو داود عن محمد بن راشد عمن سمعه يقول: «إن أهل الجاهلية يتشاءمون بصفر، ويقولون: إنه مشؤوم، فأبطل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك»[٦].

قال ابن رجب: ولعل هذا القول أشبه الأقوال، والتشاؤم بصفر هو من جنس الطيرة المنهي عنها، وكذلك التشاؤم بيوم من الأيام كيوم الأربعاء، وتشاؤم أهل الجاهلية بشوال في النكاح فيه خاصة[٧].

---

(١) انظر: فتح الباري (١٠/ ٢٤١).
(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٥، ٢٦).
(٣) انظر: فتح الباري (١٠/ ١٧١)، وتحفة الأحوذي (٦/ ٢٩٦).
(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٢٦).
(٥) أخرج نحوه أبو داود في سننه (٣٩١٤)، وانظر: التمهيد لابن عبد البر (٢٤/ ١٩٩)، ومشارق الأنوار للقاضي عياض (٢/ ٤٩)، وشرح النووي على صحيح مسلم (١٤/ ٢١٤، ٢١٥).
(٦) أخرجه أبو داود (٣٩١٥).
(٧) انظر: لطائف المعارف (ص١٤٧).

قوله: «وَلَا نَوْءَ» النوء واحد الأنواء، وسيأتي الكلام عليه في بابه إن شاء الله تعالى.

قوله: «وَلَا غُولَ» هو بالضم اسم، وجمعه أغوالٌ وغيلان، وهو المراد هنا.

قال أبو السعادات: الغولُ واحد الغيلان، وهو جنس من الجنِّ والشياطين كانت العرب تزعم أن الغولَ في الفلاة تتراءى للناس، تتلون تلونًا في صور شتى، وتغولهم، أي: تضلهم عن الطريق وتهلكهم، فنفاه النبي ﷺ وأبطله(١).

فإن قيل: ما معنى النفي، وقد قال النبي ﷺ: «إِذَا تَغَوَّلَتِ الْغِيلانُ، فَبَادِرُوا بِالأَذَانِ»(٢).

أجيب عنه: بأن ذلك كان في الابتداء، ثم دفعها الله عن عباده. أو يقال:

المنفي ليس وجود الغول، بل ما يزعمه العرب من تصرفه في نفسه، أو يكون المعنى بقوله: «لَا غُولَ» أنها لا تستطيع أن تضل أحدًا مع ذكر الله والتوكل عليه، ويشهد له الحديث الآخر: «لَا غُولَ وَلَكِنَّ السَّعالى سَحَرَةُ الْجِنِّ»(٣) أي: ولكن في الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل. ومنه الحديث: «إِذَا تَغَوَّلَتِ الْغِيلانُ، فَبَادِرُوا بِالأَذَانِ». أي: ادفعوا شرها بذلك بذكر الله(٤). وهذا يدل على أنه لم يرد بنفيها أو عدمه.

ومنه حديث أبي أيوب: «كَانَ لِي تَمْرٌ فِي سَهْوَةٍ، فَكَانَتِ الْغُولُ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ...»(٥).

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٣٩٦).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٦/ ٢٣٦)، وأحمد في المسند (٣/ ٣٠٥)، والبزار (٤/ ٧٨)، وأبو يعلى (٤/ ١٥٣)، والطبراني في الأوسط (٧/ ٢٥٦)، وابن أبي شيبة (٦/ ٩٣)، وعبد الرزاق (٥/ ١٦٣)، والبغوي في شرح السنة (١٢/ ١٧٣) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٥/ ٦٢).

(٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/ ٢١٧).

(٥) أخرجه أحمد (٣٨/ ٥٦٣)، وابن أبي شيبة (٦/ ٩٤)، والطبراني في الكبير (٤/ ١٦٢)، وأبو الشيخ في العظمة (٥/ ١٦٥١).

....

الشَّرْح

في قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ**».

زَادَ مُسْلِمٌ: «**وَلَا نَوْءَ وَلَا غُوْلَ**».

نفى العدوى في هذا الحديث، وهي انتقال المرض من مريض إلى صحيح.

(سِرَايَةِ العِلَّةِ)؛ أي: نفي أن يسري المرض، وينتقل بذاته، أما إن كان المراد أنه لا يسري مرض من أحد إلى آخر، فهذا مرجوح.

(فلا أدري أنسي أبو هريرة، أو نسخ أحد القولين الآخر؟)، الصحيح: أن هذا من باب الأخبار، والأخبار لا نسخ فيها، والذي يظهر أن أبا هريرة امتنع من التحديث؛ لكونه نسي، أو لكونه رأى الناس يفهمون الكلام على غير وجهه، وهو أنهم لا يتحرزون من إيراد المريض على الصحيح، بزعم أنه «لَا عَدْوَى»، وظنوا أن ذلك لا يقتضي عدم الأخذ بالأسباب، وأن ذلك يقتضي أن من عنده إبل يورد المريضة على الصحيحة، ويقتضي أن يدخل الإنسان على بلد الطاعون -مثلًا-، فهذا -والله أعلم- هو الذي منع أبا هريرة عن التحديث بهذا الحديث. إما أنه نسي، أو لأن الناس أساؤوا فهم الحديث.

والصحيح أن العلة لا تؤثر بذاتها، فربما يخالط الصحيح المريض، ولا تنتقل إليه العلة؛ فإن ذلك بقدر الله تعالى، بل إن الميكروبات التي تسبب المرض قد توجد في جسم الإنسان أو الحيوان، ولا يحدث المرض. فالمنهي عنه هو إضافة الأشياء إلى غير قدر الله تعالى.

فالواجب علينا الأخذ بالأسباب مع التوكل على الله تعالى.

....

(إضافة الفعل إلى غير الله)، الصواب أن يقال: «إضافة الخلق»؛ لأن أهل السنة يثبتون للمخلوقات فعلًا، ولكن يثبتون لله تعالى الخلق؛ ففعل الله غير فعل العبد، ففعل العبد كسب له، وفعل الرب هو أن يجعل العبد يفعل.

والدليل أنها لا تؤثر بنفسها قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ**»؛ فإن المنفي ليس التطير ذاته، وإنما المنفي هو تأثير التطير، فكذلك العدوى، ثابتة، لكنها لا تؤثر بذاتها.

(لاسيما إذا كانت مصلحة عامة أو خاصة)؛ مثل: عيادة المريض، فنحن نذهب لنعوده، ونتوكل على الله تعالى. وكذلك شأن الطبيب الذي يعالج المرضى -بإذن الله-؛ فإنه يتواجد بين المرضى؛ طلبًا لعلاجهم، فهو يكون بينهم، ويتوكل على الله تعالى.

(ونظير ذلك ما روي عن خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه أكل السم)، هذا لم يثبت، ولا نراه جائزًا بحال؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا**»(١)، ومثل هذا من أعظم الأمور نقضًا للأسباب، ولا يصح عن خالد بن الوليد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأن هذا مخالف لحديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(«**الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ**»)، والمقصود: أن هذا الشؤم لابد أن يكون له سبب ظاهر.

فشؤم المرأة أن تكون عقيمًا لا تلد، أو سيئة الخلق، بذيئة اللسان، فهذه التي ينبغي على العبد أن يفارقها.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٧٨)؛ من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

....

وشؤم الدابة أن تكون كثيرة الحران، تمتنع من السير، ولا تلحقه بأصحابه؛ مثل: سيارة كثيرة الأعطال.

وشؤم الدار أن تكون سيئة الجيران، ضيقة المرافق.

فهذه الثلاثة خصت؛ لأنها ملازمة للإنسان في الغالب، ويمكنه أن يتخلص منها إذا رأى علامات الشر والفساد ظاهرة على واحدة من هذه الثلاثة. وهذا الذي ينبغي له أن يفارق هذه الأمور إذا وجد الشؤم فيها.

(قوله: «**وَلَا هَامَةَ**». بتخفيف الميم على الصحيح

قال الفراء: الهامة طير من طير الليل. كأنه يعني البومة.

قال ابن الأعرابي: كانوا يتشاءمون بها إذا وقعت على بيت أحدهم، يقول: نعت إليَّ نفسي أو أحدًا من أهل داري، فجاء الحديث بنفي ذلك وإبطاله).

ما زال التشاؤم بالبوم موجودًا. ولا حول ولا قوة إلا بالله!

(قوله: «**وَلَا صَفَرَ**». بفتح الفاء، روى أبو عبيدة في غريب الحديث عن رُؤْبة أنه قال: هي حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس، وهي أعدى من الجرب عند العرب).

أي: هي نوع من الدود.

(وعلى هذا فالمراد بنفيه ما كانوا يعتقدونه من العدوى، وممن قال بهذا سفيان بن عيينة، والإمام أحمد، والبخاري، وابن جرير).

أي: قالوا بأنها دابة؛ أي: دود صغير أو حية صغيرة، وهذا بالطبع يوضح أن النفي هنا ليس نفيًا لوجود هذه الأشياء، بل نفيًا لتأثيرها بذاتها.

(وقال آخرون: المراد به شهر صفر، والنفي لما كان أهل الجاهلية يفعلونه في النسيء، وكانوا يحلون المحرم، ويحرمون صفر مكانه، وهو قول مالك).

....

إذًا: «وَلَا صَفَرَ» أي: يحرم أن يجعل مكان شهر الله المحرم.

(وروى أبو داود عن محمد بن راشد عمن سمعه يقول: «إن أهل الجاهلية يتشاءمون بصفر، ويقولون: إنه شهر مشؤوم، فأبطل النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ **ذلك**»).

وهذا أحسن الأقوال.

(قال ابن رجب: ولعل هذا القول أشبه الأقوال).

وهذا هو الصحيح بالفعل؛ للاقتران بما قبله؛ لأنه قال صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَلَا نَوْءَ، وَلَا غُوْلَ**»، فكلها في أمور يعتقد أنها أسباب، وليست بأسباب، فهذا أقرب.

(والتشاؤم بصفر هو من جنس الطيرة المنهي عنها، وكذلك التشاؤم بيوم من الأيام كيوم الأربعاء، وتشاؤم أهل الجاهلية بشوال في النكاح فيه خاصة).

بل ما زال في بعض قبائل الأعراب التشاؤم بشهر صفر في الزواج إلى وقتنا هذا.

(قوله: «**وَلَا نَوْءَ**» النوء واحد الأنواء).

وهو النجم الصاعد أو الهابط، وكانوا يعتقدون فيه العلاقة بينه وبين نزول المطر، فمنهم من يعتقد أن الأنواء «النجوم» هي التي تنزل المطر، ومنهم من يعتقد أنها أسباب، وكلا الأمرين باطل؛ فلا دليل على أنها سبب، فمن اعتقد أنها تنزل المطر من دون الله أو مع الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، فهذا شركٌ أكبر، ومن اعتقد أنها سببٌ وعلامة، فذاك شركٌ أصغر، شركٌ في اللفظ.

(قوله: «**وَلَا غُولَ**» هو بالضم اسم، وجمعه أغوالٌ وغيلان، وهو المراد هنا.

قال أبو السعادات: الغولُ واحد الغيلان، وهو جنس من الجنِّ والشياطين كانت العرب تزعم أن الغولَ في الفلاة تتراءى للناس، تتلون تلونًا في صور شتى، وتغولهم، أي: تضلهم عن الطريق وتهلكهم، فنفاه النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأبطله).

....

قوله: «في الفلاة»؛ أي: في الصحراء.

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم ينف وجود الشياطين ولا إضلالها للناس، ولا أذيتها، وإنما نفى تأثيرها بذاتها؛ كما جاء في قوله تعالى عن السحر: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٠٢].

(فإن قيل: ما معنى النفي، وقد قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا تَغَوَّلَتِ الْغِيلانُ، فَبَادِرُوا بِالأَذَانِ**»).

هذا الحديث ضعيف، ولكن عندنا إثبات الغول صحيح، وهو حديث أبي أيوب الآتي: «كَانَ لِي تَمْرٌ فِي سَهْوَةٍ، فَكَانَتِ الْغُولُ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ...». فالغول إذًا موجودة، ومن الممكن أن تسرق شيئًا.

(أجيب عنه: بأن ذلك كان في الابتداء، ثم دفعها الله عن عباده).

هذا ضعيف؛ لأنه لم تزل الشياطين موجودة، والغيلان موجودة.

(أو يقال: المنفي ليس وجود الغول، بل ما يزعمه العرب من تصرفه في نفسه، أو يكون المعنى بقوله: «**لَا غُولَ**» أنها لا تستطيع أن تضل أحدًا مع ذكر الله والتوكل عليه).

أحسن ما يقال في هذه المسألة هو الذي يقال في السحر، وهو قوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٠٢].

(ويشهد له الحديث الآخر: «**لَا غُولَ وَلَكِنَّ السَّعَالى سَحَرَةُ الْجِنِّ**» أي: ولكن في الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل. ومنه الحديث: «**إِذَا تَغَوَّلَتِ الْغِيلانُ، فَبَادِرُوا بِالأَذَانِ**». أي: ادفعوا شرها بذكر الله. وهذا يدلُّ على أنه لم يرد بنفيها أو عدمه.

ومنه حديث أبي أيوب: «كَانَ لِي تَمْرٌ فِي سَهْوَةٍ، فَكَانَتِ الْغُولُ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ...»).

....

إذًا هذا صريح جدًّا في إثبات وجود الغول، فيكون قوله: «**وَلَا نَوْءَ وَلَا غُوْلَ**»، ليس هذا نفيًا لوجود النجوم، وإنما هو نفي لتأثيرها. وأيضًا قوله: «**وَلَا غُوْلَ**»، ليس لوجودها، ولكن نفيًا لتأثيرها بذاتها.

وهذا كله يرجح لنا أن «**لَا عَدْوَى**» ليس نفيًا لوجودها، ولكن نفيًا لتأثيرها بذاتها، فليس بمجرد الخلطة لابد أن يحدث منها مرض، بل من الممكن أن يختلط، ولا يمرض، ومن الممكن ألا يختلط، ويمرض.



وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الفَأْلُ». قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: «الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»[(١)].

ش: قوله: «وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ». قال أبو السعادات: الفأل، مهموز فيما يسر ويسوء، والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء، وربما استعملت فيما يسر. يقال: تفاءلت بكذا وتفاولت، على التخفيف والقلب، وقد أولع الناس بترك الهمزة تخفيفًا، وإنما أحب الفأل لأن الناس إذا أملوا فائدة الله، ورجوا عائدته عند كل سبب ضعيف أو قوي، فهم على خير، وإذا قطعوا آمالهم ورجاءهم من الله تعالى، كان ذلك من الشر.

وأما الطيرة، فإن فيها سوء الظن بالله وتوقع البلاء، والتفاؤل: أن يكون رجل مريض، فيسمع آخر يقول: يا سالم، أو يكون طالب ضالة، فيسمع آخر يقول: يا واجد، فيقع في ظنه أنه يبرأ من مرضه، ويجد ضالته. ومنه الحديث: قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: «الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

قوله: (قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: «الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»). بين صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الفأل يعجبه، فدل على أنه ليس من الطيرة المنهي عنها[(٢)].

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: ليس في الإعجاب بالفأل ومحبته شيء من الشرك، بل ذلك إبانة عن مقتضى الطبيعة وموجب الفطرة الإنسانية، التي تميل إلى ما يوافقها ويلائمها؛ كما أخبرهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه حبب إليه من الدنيا النساء والطيب[(٣)]، وكان يحب الحلواء

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٧٦)، ومسلم (٢٢٢٤).

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ٤٠٥).

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه النسائي في المجتبى (٧/ ٦١)، وأحمد (٣/ ١٢٨، ١٩٩، ٢٨٥) من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

....

والعسل[١]، ويحب حسن الصوت بالقرآن والأذان، ويستمع إليه[٢]، ويحب معالي الأخلاق ومكارم الشيم[٣].

وبالجملة يحب كل كمال وخير وما يفضي إليهما، والله -سبحانه- قد جعل في غرائز الناس الإعجاب بسماع الاسم الحسن، ومحبته، وميل نفوسهم إليه، وكذلك جعل فيها الارتياح، والاستبشار، والسرور باسم الفلاح، والسلام والنجاح، والتهنئة والبشرى، والفوز والظفر، ونحو ذلك، فإذا قرعت هذه الأسماء الأسماع استبشرت بها النفوس، وانشرح لها الصدر، وقوي بها القلب، وإذا سمعت أضدادها، أوجب لها ضد هذه الحال، فأحزنها ذلك، وأثار لها خوفًا، وطيرة، وانكماشًا، وانقباضًا عما قصدت له، وعزمت عليه، فأورث لها ضررًا في الدنيا، ونقصًا في الإيمان، ومقارفة الشرك[٤].

وقال الحليمي: وإنما كان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعجبه الفأل؛ لأن التشاؤم سوء ظن بالله تعالى بغير سبب محقق، والتفاؤل حسن ظن به، والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله تعالى على كل حال[٥].

الشَّرْح

(وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الفَأْلُ**». قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: «**الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ**».

---

(١) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٥٤٣١)، ومسلم (١٤٧٤) من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.
(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٥٤٠٩)، ومسلم (٨٠٠) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٨٦١)، ومسلم (٢٤٧٤) من حديث أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
(٤) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٤٤).
(٥) انظر: المنهاج في شعب الإيمان (٢/ ٢٥).

....

قال أبو السعادات: «الفأل، مهموز فيما يسر ويسوء، والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء».

إذًا يستعمل الفأل فيما يسوء أحيانًا، لكن كلمة «تطير» تستعمل دائمًا فيما يسوء، وإن كان أصل الكلمة يستعمل في تهييج الطيور والظباء ونحوها؛ لينظروا: هل يمضون أو يردون؟

يقول: (والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء وربما استعملت فيما يسر).

فإذًا الاستعمال الأغلب في السوء، وأحيانًا فيما يسر.

(يقال: تفاءلت بكذا وتفاولت، على التحقيق والقلب، وقد أولع الناس بترك الهمزة تخفيفًا، وإنما أحب الفأل؛ لأن الناس إذا أمّلوا فائدة الله ورجوا عائدته عند كل سبب ضعيف أو قوي فهم على خير).

لكن لابد أن يكون هناك سبب؛ لذلك قال: (عند كل سبب ضعيف أو قوي)، وليس من السبب وجود طائر مثلًا، وليس من السبب وجود حيوان نجم البحر، أو وجود فَصٍّ من نبات الثوم على باب المنزل، وليس من السبب أن يتفاءلوا بحيوان رخو، ويزعمون أنه يأتي بالبركة -مثل: السمك-، ويتفاءلون بذلك، هذا من الضلال -والعياذ بالله-.

يقول: (وإذا قطعوا آمالهم ورجاءهم من الله تعالى كان ذلك من الشر. وأما الطيرة فإن فيها سوء الظن بالله وتوقع البلاء.

والتفاؤل: أن يكون رجل مريض فيسمع آخر يقول: يا سالم، أو يكون طالب ضالة فيسمع آخر يقول: يا واجد، فيقع في ظنه أنه يبرأ من مرضه ويجد ضالته.

ومنه الحديث: قِيْلَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ؛ وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: «**الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ**»).

....

إذًا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد حصر الفأل بالكلمة الطيبة، لذلك إذا كان بغير الكلمة الطيبة، فإنه يدخل بذلك في الطيرة والكلام المذموم المحرم الذي لايجوز، إنما يجوز بالكلمة الطيبة، فلا يصح أن يقال: أنا أتفاءل عند رؤية وجه فلان، إلا إذا كان اسمه اسمًا طيبًا، ففي هذه الحالة يتفاءل باسم فلان. اسمه سهل، قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندما رأى سهيل بن عمرو: «**لَقَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ**»(١).

إذا خرج المسلم في سفر، فوجد رجلًا صالحًا رفيقه في القطار أو في السيارة، فيفرح بذلك، لماذا؟ من باب حديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ**»(٢)، وهذا سبب شرعي محمود، لاشك في ذلك، والإنسان إذا تشاءم -والأصح ألا يقال: يتشاءم-، أو يتوقع الشر إذا كان بصحبة أهل شر يظهرون شرهم، لكان هذا أمرًا جديرًا بالحذر، بل ينبغي عليه أن يبادر إلى مفارقتهم؛ كما ثبت عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: «لَا تَعَلَّمُوا رَطَانَةَ الْأَعَاجِمِ، وَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ فِي كَنَائِسِهِمْ يَوْمَ عِيدِهِمْ، فَإِنَّ السَّخْطَةَ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ»(٣). فإذا كانوا ذاهبين إلى معابدهم الشركية، فلا يركب معهم؛ فإن هذا من أسباب نزول السخطة عليهم، وربما هلك معهم وهو ليس منهم؛ كما جاء في الحديث الثابت في صحيح البخاري عن عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَغْزُو جَيْشٌ الكَعْبَةَ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ، يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ**» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ، وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «**يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ**»(٤)؛ لأن من يصاحب الشر يصيب شرًّا.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣١).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٨٩).

(٣) سبق تخريجه (١/ ٦٣٠).

(٤) أخرجه البخاري (٢١١٨).

أما التفاؤل هذا الذي نتكلم عنه، بمعنى رجاء حصول الخير عند وجود سبب خفي، والتفاؤل حصره رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في وجود الكلمة الطيبة. بمعنى يتوقع وجود خيرٍ لوجود رجل اسمه طيب -مثلًا-.

(قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ليس في الإعجاب بالفأل ومحبته شيء من الشرك، بل ذلك إبانة عن مقتضى الطبيعة وموجب الفطرة الإنسانية، التي تميل إلى ما يوافقها ويلائمها).

كل هذا لابد أن يقيد بالكلمة الطيبة، كل هذا الكلام جائز، ولكن في حدود السببية الشرعية، فهذا ليس سببًا ظاهرًا، وإنما هو سببٌ باطن؛ بأن يأتي شخص اسمه «سهل»، فتسهل الأمور بإذن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهذا سبب باطن، لكن الشرع قد دلَّ عليه.

قال ابن القيم: (كما أخبرهم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه حبب إليه من الدنيا النساء والطيب، وكان يحب الحلواء والعسل، ويحب حسن الصوت بالقرآن والأذان، ويستمع إليه، ويحب معالي الأخلاق ومكارم الشيم.

وبالجملة يحب كل كمال وخير وما يفضي إليهما، والله -سبحانه- قد جعل في غرائز الناس الإعجاب بسماع الاسم الحسن، ومحبته، وميل نفوسهم إليه، وكذلك جعل فيها الارتياح، والاستبشار، والسرور باسم الفلاح، والسلام والنجاح، والتهنئة والبشرى، والفوز والظفر، ونحو ذلك، فإذا قرعت هذه الأسماء الأسماع استبشرت بها النفوس).

شخص اسمه مفلح، وآخر اسمه سالم، وآخر اسمه ناجح، وامرأة اسمها هنية، وأخرى اسمها بشرى، وشخص اسمه فايز، وآخر اسمه ظافر.

(فإذا قرعت هذه الأسماء الأسماع استبشرت بها النفوس وانشرح لها الصدر، وقوي بها القلب، وإذا سمعت أضدادها أوجب لها ضد هذه الحال. فأحزنها ذلك).

....

الضيق هنا لابد أن يكون شرعيًّا من باب أن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كان يكره الاسم القبيح، لماذا يوقع الناس أنفسهم في المكروه؟ ولماذا يسمي الإنسان ولده «صعبًا»؟ ولماذا يسمي «حزنًا»؟!

النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كان يكره هذه الأسماء، لكن من غير تحريم، ولكنه كان يكرهها؛ لأنها لا تريح النفس، وليس لأجل أنه يتوقع منها شيئًا، فالفأل في الكلمة الطيبة، وليس أنه يتشاءم بغير الكلمة الطيبة، ولكن يكره ذلك؛ لأن الشرع قد كرهه؛ لأن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ لا يحب هذا الأمر.

يقول: (وإذا سمعت أضدادها أوجب لها ضد هذه الحال. فأحزنها ذلك، وأثار لها خوفًا وطيرة وانكماشًا وانقباضًا عما قصدت له وعزمت عليه؛ فأورث لها ضررًا في الدنيا ونقصًا في الإيمان ومقارفة الشرك).

في الحقيقة إن أهل الإيمان لا يقع في قلوبهم الجزء الأخير، الذي هو أنهم يتشاءمون بالكلمة غير الطيبة، ولكن يكرهون الكلمة غير الطيبة؛ لأن الشرع قد كرهها.

(وقال الحليمي: وإنما كان صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يعجبه الفأل؛ لأن التشاؤم سوء ظن بالله تعالى بغير سبب محقق، والتفاؤل حسن ظن به، والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله تعالى على كل حال).

في الحقيقة ليس كل التفاؤل حسن ظن، وإلا -كما ذكرنا- فإن التفاؤل بالطيور ليس بحسن ظن بالله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، بل هذا جهل بالله عَزَّوَجَلَّ، وإنما ذلك بما جعل الشرع فيه سببية؛ أي: بما أخبرنا الشرع أنه سبب لحصول الخير، وهو الكلمة الطيبة.



وَلِأَبِي دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ لا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»[١].

ش: قوله: (عَنْ عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ) هكذا وقع في نسخ التوحيد، وصوابه: عن عروة ابن عامر، كذا أخرجه أحمد وأبو داود وغيرهما، وهو مكي، اختلف في نسبه، فقال أحمد: عن عروة بن عامر القرشي، وقال غيره: الجهني. واختلف في صحبته، فقال الماوردي: له صحبة، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين[٢]، وقال المزي: لا صحبة له تصح[٣].

قوله: «فَقَالَ: أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ» قد تقدم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يعجبه الفأل.

وروى الترمذي، وصححه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَةٍ أَنْ يَسْمَعَ: يَا نَجِيحُ، يَا رَاشِدُ»[٤].

وروى أبو داود عن بريدة: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلًا سَأَلَ عَنِ اسْمِهِ، فَإِذَا أَعْجَبَهُ اسْمُهُ فَرِحَ بِهِ، وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُئِيَ كَرَاهِيَةُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ...»[٥]، وإسناده حسن.

وهذا فيه استعمال الفأل.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩١٩).

(٢) انظر: الثقات (٥/ ١٩٥).

(٣) انظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٦)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٤٩٠).

(٤) أخرجه الترمذي (١٦١٦)، والطبراني في الصغير (١/ ٣٣١).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٩٢٠)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٢٤٠)، وفي شعب الإيمان (٢/ ٣٩٩).

....

قال ابن القيم: أخبر صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أن الفأل من الطيرة، وهو خيرها، فأبطل الطيرة، وأخبر أن الفأل منها، ولكنه خير منها، ففصل بين الفأل والطيرة؛ لما بينهما من الامتياز والتضاد، ونفع أحدهما ومضرة الآخر، ونظير هذا: منعه من الرقى بالشرك، وإذنه في الرقية إذا لم يكن فيها شرك؛ لما فيها من المنفعة الخالية من المفسدة(١).**

قوله: «وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا». قال الطيبي: تعريض بأن الكافر بخلافه(٢).

قوله: «اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ». أي: لا تأتي الطيرة الحسنة، ولا تدفع المكروهات، بل أنت وحدك لا شريك لك الذي تأتي بالحسنات، وتدفع السيئات، والحسنات هنا النعم، والسيئات المصائب كقوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء:٧٨-٧٩]، **ففيه نفي تعليق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وهذا هو التوحيد، وهو دعاء مناسب لمن وقع في قلبه شيء من الطيرة وتصريح بأنها لا تجلب نفعًا ولا تدفع ضرًّا، ويعد من اعتقدها سفيهًا مشركًا.**

قوله: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ». استعانة بالله تعالى على فعل التوكل، وعدم الالتفات إلى الطيرة التي قد تكون سببًا لوقوع المكروه عقوبة لفاعلها، وذلك الدعاء إنما يصدر عن حقيقة التوكل الذي هو أقوى الأسباب في جلب الخيرات ودفع المكروهات.

و الحول: التحول والانتقال من حال إلى حال، و القوة على ذلك بالله وحده لا شريك له.

---

(١) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٤٥).

(٢) انظر: فتح الباري (١٠/ ٢١٤).

ففيه التبري من الحول والقوة والمشيئة بدون حول الله وقوته ومشيئته، وهذا هو التوحيد في الربوبية، وهو الدليل على توحيد الإلهية، الذي هو إفراد الله تعالى بجميع أنواع العبادة، وهو توحيد القصد والإرادة، وقد تقدم بيان ذلك بحمد الله.

الشَّرح

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَلأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**أَحْسَنُهَا الفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ**»).

الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ ضعف هذا الحديث[1]، ولكن هو في الحقيقة شواهده كثيرة، تدلُّ على صحة معناه.

قال صَلَّىٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَحْسَنُهَا الفَأْلُ**»، فالذي يشرع من هذا الباب الفأل، وهو التعلق بالأسباب الخفية، فليس هناك سبب من الأسباب الخفية في هذا المقام إلا الفأل، والكلمة الخبيثة ليست بسببٍ للترك، والأشخاص والطيور والأيام والأرقام ليست بسبب أصلًا: لا في خير، ولا في شر.

(وروى الترمذي، وصححه عن أنس رَضِيَٱللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَةٍ أَنْ يَسْمَعَ: يَا نَجِيحُ، يَا رَاشِدُ».

وروى أبو داود عن بريدة: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلًا سَأَلَ عَنِ اسْمِهِ، فَإِذَا أَعْجَبَهُ اسْمُهُ فَرِحَ بِهِ، وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُئِيَ كَرَاهِيَةُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ...»، وإسناده حسن).

(١) انظر: تحقيق رياض الصالحين برقم (١٦٨٦).

كان ﷺ يكره ذلك؛ لأن الاسم المكروه تكرهه النفوس، وهو مكروه شرعًا ومنهي عنه من هذا الباب؛ كما ذكرنا قول النبي ﷺ لما جاء سهيل بن عمر: «لَقَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ»(١).

قال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمِنْ شَرْطِهِ - أي الفأل- أَنْ لَا يُقْصَدَ إِلَيْهِ فَيصير من الطِّيَرَة. قَالَ ابن بَطَّالٍ جَعَلَ اللهُ فِي فِطَرِ النَّاسِ مَحَبَّةَ الْكَلِمَةِ الطَّيِّبَةِ وَالْأُنْسَ بِهَا كَمَا جَعَلَ فِيهِمُ الِارْتِيَاحَ بِالْمَنْظَرِ الْأَنِيقِ وَالْمَاءِ الصَّافِي وَإِنْ كَانَ لَا يَمْلِكُهُ وَلَا يَشْرَبُهُ»(٢).

(قال ابن القيم: أخبر ﷺ أن الفأل من الطيرة، وهو خيرها، فأبطل الطيرة، وأخبر أن الفأل منها، ولكنه خير منها، ففصل بين الفأل والطيرة).

هذا إن صح الحديث.

(لما بينهما من الامتياز والتضاد، ونفع أحدهما ومضرة الآخر، ونظير هذا: منعه من الرقى بالشرك، وإذنه في الرقية إذا لم يكن فيها شرك؛ لما فيها من المنفعة الخالية من المفسدة).

(قوله: «**وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا**». قال الطيبي: تعريض بأن الكافر بخلافه).

الكافر ترده الطيرة أو تمضيه.

(قوله: «**اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ**». أي: لا تأتي الطيرة بالحسنات، ولا تدفع المكروهات، بل أنت وحدك لا شريك لك الذي تأتي بالحسنات، وتدفع السيئات، والحسنات هنا النعم، والسيئات المصائب كقوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ

(١) سبق تخريجه قريبًا.
(٢) انظر: فتح الباري (١٠/ ٢١٥).

....

عِندِ ٱللَّهِۖ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلۡقَوۡمِ لَا يَكَادُونَ يَفۡقَهُونَ حَدِيثٗا ﴿٧٨﴾ مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٖ فَمِن نَّفۡسِكَ﴾ [النساء:٧٨-٧٩]).

تطيرًا بالتزامهم بهذا الدين، واتباعهم للرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهم يتشاءمون؛ كما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖۖ فَإِنۡ أَصَابَهُۥ خَيۡرٌ ٱطۡمَأَنَّ بِهِۦۖ وَإِنۡ أَصَابَتۡهُ فِتۡنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجۡهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَ﴾ [الحج:١١].

قال تعالى: ﴿قُلۡ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: خلقًا وإيجادًا.

﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلۡقَوۡمِ لَا يَكَادُونَ يَفۡقَهُونَ حَدِيثٗا﴾ [النساء:٧٨].

﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: هو الذي تفضل بها، وذكرنا أن الحسنة هي الخير والنعمة.

﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٖ فَمِن نَّفۡسِكَ﴾؛ أي: من مصيبة، ومن بلية، ومن نقص، أو مرض أو غير ذلك ﴿فَمِن نَّفۡسِكَ﴾؛ تسببًا وكسبًا، وهي من الله -بالآية الأولى- خلقًا وإيجادًا، من عند الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ خلقًا وإيجادًا، ومن النفس تسببًا وكسبًا.

وقد يدخل فيها هنا السيئة التي هي المعصية؛ فإنها من سبب النفس؛ أي: من إرادات النفس ومن شهواتها.

قال: (ففيه نفي تعليق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضر، وهذا هو التوحيد، وهو دعاء مناسب لمن وقع في قلبه شيء من الطيرة وتصريح بأنها لا تجلب نفعًا ولا تدفع ضرًّا، ويعد من اعتقدها سفيهًا مشركًا).

فالشرك هنا شرك أكبر أم أصغر؟

إن كان يعتقد أن الطيور أو الأرقام أو الأشخاص يملكون النفع والضر من دون الله أو مع الله، فذلك شرك أكبر، وإن كان يعتقد أن هذه أشياء ما هي إلا أسباب، فهذا

كذب على الله وعلى شرعه وعلى قدره؛ فالشرع لم يأت بأن هذه أسباب -وهي خفية ليست بأشياء مجربة-؛ لكي يقال قدرًا: هي أسباب.

مثلما ذكرنا -مثلًا - أنه من المجرب عندما يضرب الإنسان شخصًا آخر بطلق ناري، فيرديه قتيلًا، يطعنه، فيرديه قتيلًا، هذا سبب، ومن أين عرفناه هل الشرع ذكر لنا ذلك؟ هذا أمر قدري، فمن المعروف أن الشخص عندما يُطعن في قلبه، فإنه يموت، وأن الإنسان عندما يتكسب، فإنه يُرزق مثلًا، فهذه أسباب ظاهرة، وكذلك عندما يتناول الدواء المعروف لعلاج المرض، يشفيه الله عَزَّوَجَلَّ، فهذه أسباب ظاهرة.

هذا الذي تدعيه بأن الرقم الفلاني سبب خير، والرقم الفلاني سبب شر، من أين لك بأن هذا سبب؟! لا شرعًا، ولا قدرًا، فيكون كذبًا على الشرع وعلى القدر، فيكون شركًا أصغر إن ادعى أنه سبب .

(قوله: «**وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ**». استعانة بالله تعالى على فعل التوكل، وعدم الالتفات إلى الطيرة التي قد تكون سببًا لوقوع المكروه عقوبة لفاعلها، وذلك الدعاء إنما يصدر عن حقيقة التوكل الذي هو أقوى الأسباب في جلب الخيرات ودفع المكروهات.

و الحول: التحول والانتقال من حال إلى حال، و القوة على ذلك بالله وحده لا شريك له.

ففيه التبري من الحول والقوة والمشيئة بدون حول الله وقوته ومشيئته، وهذا هو التوحيد في الربوبية، وهو الدليل على توحيد الإلهية، الذي هو إفراد الله تعالى بجميع أنواع العبادة، وهو توحيد القصد والإرادة، وقد تقدم بيان ذلك بحمد الله).



وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، ثَلَاثًا، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ». رَوَاهُ أَبُو دَاودَ وَالتِّرْمذيُّ وَصَحَّحهُ، وَجَعَلَ آخرَهُ مِنْ قَولِ ابْنِ مَسْعُودٍ(١).

ش: ورواه ابن ماجه وابن حبان(٢).

ولفظ أبي داود: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، ثَلَاثًا»، وهذا صريح في تحريم الطيرة، وأنها من الشرك؛ لما فيها من تعلق القلب على غير الله تعالى.

قال ابن حمدان: تُكره الطيرة، وكذا قال غيره من أصحاب أحمد.

قال ابن مفلح: والأولى القطع بتحريمها؛ لأنها شرك، وكيف يكون الشرك مكروهًا الكراهية الاصطلاحية؟!!(٣).

قال في شرح السنن: وإنما جعل الطيرة من الشرك؛ لأنهم كانوا يعتقدون أَنَّ الطيرة تجلب لهم نفعًا، أو تدفع عنهم ضرًّا إذا عملوا بموجبها، فكأنهم أشركوا مع الله تعالى(٤).

قوله: «وَمَا مِنَّا إِلَّا». قال أبو القاسم الأصبهاني والمنذري: في الحديث إضمار. التقدير: وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك. اهـ(٥).

وقال الخلخالي: حذف المستثنى لما يتضمنه من الحالة المكروهة، وهذا من أدب الكلام.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، وأحمد في المسند (١/ ٣٨٩)، والبخاري في الأدب المفرد (ص٣١٣).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٣٨)، وابن حبان (٧/ ٦٤٢)، وأحمد في المسند (١/ ٣٨٩)، والبخاري في الأدب المفرد (ص٣١٣).

(٣) انظر: الآداب الشرعية (٣/ ٣٦٠).

(٤) انظر: معالم السنن (٤/ ١٣٤).

(٥) انظر: الترغيب والترهيب (٤/ ٣٣)، ونيل الأوطار (٧/ ٣٧٢).

....

قوله: «وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ». أي: لكن لما توكلنا على الله في جلب النفع، ودفع الضر، أذهبه الله عنا بتوكلنا عليه وحده.

قوله: «وَجَعَلَ آخرَهُ مِنْ قَولِ ابْنِ مَسْعُودٍ». قال ابن القيم: وهو من الصواب، فإن الطيرة نوع من الشرك[1].

الشَّرْح

قوله: (وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مَرْفُوعًا: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، ثَلَاثًا، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ». رَوَاهُ أَبُو دَاودَ وَالتِّرْمذيُّ وَصَحَّحهُ، وَجَعَلَ آخرَهُ مِنْ قَولِ ابْنِ مَسْعُودٍ).

(قوله: «وَمَا مِنَّا إِلَّا». قال أبو القاسم الأصبهاني والمنذري: في الحديث إضمار. التقدير: وما منا إلا وقد وقع في قلبه شيء من ذلك).

والصحيح أنه من قول ابن مسعود بالطبع؛ لأنه لا يجوز أن يقع النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ في الشرك الأصغر الذي هو أكبر من الكبائر؛ فإن عصمته عن ذلك معلومة، بل الصحيح عصمته من كل الذنوب إلا أن ذنوبه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ هي من جنس ترك الأفضل والمستحب والغين، ومن باب الخطأ في الاجتهاد والنسيان.

(قال ابن حمدان: تُكره الطيرة، وكذا قال غيره من أصحاب أحمد.

قال ابن مفلح: والأولى القطع بتحريمها؛ لأنها شرك، وكيف يكون الشرك مكروهًا الكراهية الاصطلاحية؟!!

قال في شرح السنن: وإنما جعل الطيرة من الشرك؛ لأنهم كانوا يعتقدون أَنَّ الطيرة تجلب لهم نفعًا، أو تدفع عنهم ضرًّا إذا عملوا بموجبها، فكأنهم أشركوا مع الله تعالى).

(١) انظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٣٤).

إذًا الكراهية هنا كراهية شرعية؛ لتشمل الشرك المحرم المكروه؛ لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بعد أن نهى عن الشرك، ونهى عن العقوق، ونهى عن القتل والزنا، قال تعالى: ﴿ كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُۥ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ﴾ [الإسراء: ٣٨].

شرحنا متى تكون شركًا أكبر، ومتى تكون شركًا أصغر، وهذه القضية قضية السببية عمومًا لابد أن يعرف أن الأسباب نوعان: إما سبب شرعي، وإما سبب قدري، والسبب الشرعي هو سبب خفي يعرف عن طريق الشرع.

والسبب إما أن يكون سببًا ظاهرًا يشترك في معرفة كونه سببًا للشر أو الخير كل الناس، سبب قدري كوني، هذه الأسباب مأمور بالأخذ بما ينفع منها، والأسباب المحللة كقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ**»(١).

وإما أن يكون سببًا باطنًا، لا يعرف إلا من قبل الشرع؛ كمعرفة أن المعصية سبب البلاء، وأن صلة الرحم سبب الرزق وطول العمر. أما أن يدعي أحدٌ أن شيئًا هو سبب لخير أو لشر دون دليل شرعي، ولا كونه سببًا ظاهرًا، فهو كذبٌ على الشرع وكذبٌ على القدر، وذريعة إلى الشرك الأكبر؛ فلهذا كان من الشرك الأصغر، وهذه القاعدة -في الأسباب وطرق معرفتها وعقيدة المسلم فيها أنها لا تنفع ولا تضر بذاتها- قاعدة مهمة لها فروعها في مسائل عدة كالتداوي.

نقول: إنه لا يتداوى شخص بشيء مجهول؛ مثل: لبس حلقة من صفر، يقول لك: حلقة نعال. شيء مجهول لا نعرفه، يربط قطعة من الخيط الأحمر فيها سبع عقد، ويقول: إنه يفعل ذلك لكون يده تؤلمه. لو أنه ربط قطعة من الصوف بطريقة جيدة، يمكن أن

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤).

....

تكون تدفئة، فتكون سببًا ظاهرًا، لكن عندما يربطها بسبع عقد؛ حتى لا تُشاهر المرأة، أو لأجل أن يده تؤلمه.

ما معنى لا تُشاهر؟ عندما تدخل عليها حائض، فإن لبن الثدي يمتنع، لمنع ذلك يربط لها سبع عقد في خيط من الصوف، وتربط في يدها، ويقولون: إن هذا يدفع عنها ذلك. من أين أتيتم أن هذا سبب للتداوي؟!

فالتداوي لابد أن يكون له إما: سبب ظاهر كالأدوية، تم تجربتها، وأجري لها أبحاث طبية وصيدلانية، وعرفت آثارها، وجربت، فاعتمدت كدواء لداء معين، فهذا لا بأس به، وهذه دراسة علمية محضة، لها أسباب ظاهرة، ويطلب البحث عنها، ولا مانع من تعلمها، وإما أسباب باطنة، يكون الشرع هو المخبر عنها؛ مثل: شرب ماء زمزم ونحو ذلك.

والتبرك طلب البركة إما أن يكون طلب خير بسبب ظاهر؛ أي: إن شخصًا يطلب الخير من كونه يعمل عملًا يربح منه مالًا كثيرًا، أو يطلب النجاح بمجموع كبير؛ لكونه يجتهد في المذاكرة من أحسن الكتب، فهذا ظاهر.

التبرك في الاستعمال الاصطلاحي له -من أيام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - التبرك: طلب البركة الخفية، فهو سبب باطن، لابد من دليل شرعي يدل على حصول البركة بذلك، فيتبرك بشرب ماء زمزم، وكذلك بالغسل به؛ كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ**»(١)، وغُسِلَ قلبه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بماء زمزم(٢)، وكذلك نطلب البركة بأول المطر عندما ينزل،

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٧٣).

(٢) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**فُرِجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ**...».

....

فقد ثبت في الحديث في صحيح مسلم عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: «أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَرٌ، قَالَ: فَحَسَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبَهُ، حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ المَطَرِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ: «**لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ تَعَالى**»[1]، فهذا أمر مشروع البركة.

التبرك بصحبة الصالحين لا بذواتهم، أما أن يدعي عن شيء معين -كما ذكرنا السمكة في الماضي-، أو يدعي عن حيوان نجم البحر ونحو ذلك، ويقول: إنه يتبرك بذلك. فهذا من الشرك الأكبر أو الأصغر. والرقى والتمائم كذلك -والله أعلى وأعلم-.



(١) أخرجه مسلم (٨٩٨).

وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: **«مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَةٍ، فَقَدْ أَشْرَكَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللهُمَّ لَاخَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»**(١).

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الفَضْلِ بنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ»(٢).

ش: هذا الحديث رواه أحمد والطبراني عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وفي إسناده ابن لهيعة وبقية رجاله ثقات.

قوله: من حديث ابن عمرو، وهو عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي أبو محمد. وقيل أبو عبد الرحمن، أحد السابقين المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة الفقهاء، مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأصح بالطائف(٣).

قوله: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَةٍ، فَقَدْ أَشْرَكَ»، وذلك أن الطيرة هي التشاؤم بالشيء المرئي أو المسموع، فإذا رَدَّهُ شيء من ذلك عن حاجته التي عزم عليها كإرادة السفر ونحوه، فمنعه عما أراده وسعى فيه ما رأى وما سمع تشاؤمًا، فقد دخل في الشرك -كما تقدم-، فلم يخلص توكله على الله بالتفاته إلى ما سواه، فيكون للشيطان منه نصيب.

قوله: «مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟...» إلى آخره. فإذا قال ذلك، وأعرض عما وقع في قلبه، ولم يلتفت إليه، كَفَّر الله عنه ما وقع في قلبه ابتداء؛ لزواله عن قلبه بهذا الدعاء المتضمن للاعتماد على الله وحده، والإعراض عما سواه.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٢٢٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص٢٥٤)، وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٢٠١). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٠٥): (رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١/ ٢١٣).

(٣) انظر: الطبقات الكبرى (٤/ ٢٦١)، والإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ١٩٢).

وتضمن الحديث أن الطيرة لا تضر من كرهها ومضى في طريقه، وأما من لا يخلص توكله على الله، واسترسل مع الشيطان في ذلك، فقد يعاقب بالوقوع فيما يكره؛ لأنه أعرض عن واجب الإيمان بالله، وأن الخير كله بيده، فهو الذي يجلبه لعبده بمشيئته وإرادته، وهو الذي يدفع عنه الضر وحده بقدرته ولطفه وإحسانه، فلا خير إلا منه، وهو الذي يدفع الشر عن عبده، فما أصابه من ذلك فبذنبه؛ كما قال تعالى: ﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفۡسِكَ ﴾.

قوله: (وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الفَضْلِ بنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ»).

هذا الحديث عند الإمام أحمد من حديث الفضل بن عباس، قال: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَوْمًا فَبَرِحَ ظَبْيٌ، فَمَالَ فِي شِقِّهِ فَاحْتَضَنْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، تَطَيَّرْتَ؟ قَالَ: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ». وفي إسناده انقطاع، أي: بين مسلمة- راويه-، وبين الفضل، وهو الفضل بن العباس بن عبد المطلب ابن عم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال ابن معين: قتل يوم اليرموك. وقال غيره: قتل يوم مرج الصفر سنة ثلاث عشرة، وهو ابن اثنتين وعشرين سنة. وقال أبو داود: قتل بدمشق. كان عليه درع رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١).

قوله: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ». هذا حد الطيرة المنهي عنها: أنها ما يحمل الإنسان على المضي فيما أراده، ويمنعه من المضي فيه كذلك.

وأما الفأل الذي كان يحبه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيه نوع من بشارة، فيسر به العبد، ولا يعتمد عليه بخلاف ما يمضيه أو يرده، فإن للقلب عليه نوع اعتماد، فافهم الفرق. والله أعلم.

---

(١) انظر: الطبقات الكبرى (٤/ ٥٤)، والإصابة في تمييز الصحابة (٥/ ٣٧٥).

....

الشَّرح

(وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَةٍ، فَقَدْ أَشْرَكَ**»).

قوله: «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ**»؛ أي: وجد ما يسوؤه من طير، أو بوم، أو نحو ذلك، فرجع عن أمره.

(قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «**أَنْ يَقُوْلَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ**»). حديث صحيح.

(وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيْثِ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: «**إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ**»).

يقول الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ: (وذلك أن الطيرة هي التشاؤم بالشيء المرئي أو المسموع، فإذا رده شيء من ذلك عن حاجته التي عزم عليها كإرادة السفر ونحوه، فمنعه عما أراده وسعى فيه ما رأى وما سمع تشاؤمًا، فقد دخل في الشرك. كما تقدم، فلم يخلص توكله على الله بالتفاته إلى ما سواه فيكون للشيطان منه نصيب.

قوله: «**فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟**» أي: إذا قال ذلك.

إذا قال: «**اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ**» وأعرض عما وقع في قلبه، ولم يلتفت إليه، كفّر الله عنه ما وقع في قلبه ابتداء لزواله عن قلبه بهذا الدعاء المتضمن للاعتماد على الله وحده، والإعراض عما سواه.

وتضمن الحديث أن الطيرة لا تضر من كرهها ومضى في طريقه).

أي: وقوع شيء في القلب يكرهه الإنسان من الضيق بالطير الفلاني، لكنه يمضي في الأمر، ويتوكل على الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ويقول الدعاء، لا يضره ذلك، وهو من باب الوسوسة، التي لا يؤاخذ عليها الإنسان.

(وأما من لا يخلص توكله على الله واسترسل مع الشيطان في ذلك، فقد يعاقب بالوقوع فيما يكره؛ لأنه أعرض عن واجب الإيمان بالله، وأن الخير كله بيده، فهو الذي يجلبه لعبده بمشيئته وإرادته، وهو الذي يدفع عنه الضر وحده بقدرته ولطفه وإحسانه، فلا خير إلا منه، وهو الذي يدفع الشر عن عبده، فما أصابه من ذلك فبذنبه، كما قال تعالى: ﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٖ فَمِن نَّفۡسِكَ ﴾ [النساء:٧٩]).

حديث: «**إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ**». حديث ضعيف.

(عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَوْمًا فَبَرِحَ ظَبْيٌ، فَمَالَ فِي شِقِّهِ فَاحْتَضَنْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، تَطَيَّرْتَ؟ قَالَ: «**إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ**»).

قوله: «يَا رَسُولَ اللهِ، تَطَيَّرْتَ؟» يسأله: هل تطيرت هكذا؟

وفي إسناده انقطاع.

(قوله: «**إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ**». هذا حد الطيرة المنهي عنها: أنها ما يحمل الإنسان على المضي فيما أراده، ويمنعه من المضي فيه كذلك).

هو نفس المعنى الذي ورد في حديث أحمد من حديث ابن عمرو.

(وأما الفأل الذي كان يحبه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه نوع بشارة، فيسر به العبد ولايعتمد عليه بخلاف ما يمضيه أو يرده، فإن للقلب عليه نوع اعتماد. فافهم الفرق، والله أعلم).

أي: إن شخصًا خرج في سفر، وهو اسمه محمد، فوجد في السيارة التي أمامه مكتوب طريق السلامة يا محمد -مثلًا-، فهذا يتفاءل بذلك أنه يسلم؛ وهذا من الكلمة الطيبة، التي لا تضر، بل من الفأل الطيب -والله أعلى وأعلم-.

فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: التَّنْبِيهُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾ مَعَ قَوْلِهِ: ﴿طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمۡ﴾.

الثَّانِيَةُ: نَفْيُ الْعَدْوَى.

الثَّالِثَةُ: نَفْيُ الطِّيَرَةِ.

الرَّابِعَةُ: نَفْيُ الْهَامَةِ.

الْخَامِسَةُ: نَفْيُ الصَّفَرِ.

السَّادِسَةُ: أَنَّ الْفَأْلَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ بَلْ مُسْتَحَبٌّ.

السَّابِعَةُ: تَفْسِيرُ الْفَأْلِ.

الثَّامِنَةُ: أَنَّ الْوَاقِعَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَرَاهَتِهِ لَا يَضُرُّ بَلْ يُذْهِبُهُ اللهُ بِالتَّوَكُّلِ.

التَّاسِعَةُ: ذِكْرُ مَا يَقُولُهُ مَنْ وَجَدَهُ.

الْعَاشِرَةُ: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ الطِّيَرَةَ شِرْكٌ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: تَفْسِيرُ الطِّيَرَةِ الْمَذْمُومَةِ.



٢٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

ش: قوله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: التنجيم هو: الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية[١].

وقال الخطابي: علم النجوم المنهي عنه هو: ما يدعيه أهل التنجيم، من علم الكوائن والحوادث التي ستقع في مستقبل الزمان: كأوقات هبوب الرياح، ومجيء المطر، وتغير الأسعار، وما في معناها من الأمور التي يزعمون أنها تدرك معرفتها بمسير الكواكب في مجاريها، واجتماعها وافتراقها، يدعون أن لها تأثيرًا في السفليات، وهذا منهم تحكم على الغيب، وتعاطٍ لعلم قد استأثر الله به، ولا يعلم الغيب سواه[٢].



(قال الخطابي: علم النجوم المنهي عنه هو: ما يدعيه أهل التنجيم، من علم الكوائن والحوادث التي ستقع في مستقبل الزمان: كأوقات هبوب الرياح، ومجيء المطر، وتغير الأسعار، وما في معناها من الأمور التي يزعمون أنها تدرك معرفتها بمسير الكواكب في مجاريها، واجتماعها وافتراقها).

أي: إنها على خط واحد مستقيم، أو خطوط متفرقة.

(يدّعون أن لها تأثيرًا في السفليات).

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٢).

(٢) انظر: معالم السنن (٤/ ٢٣٠)، والترغيب والترهيب (٤/ ١٩)، والزواجر لابن حجر (٢/ ٧٢٦)، وعون المعبود (١٠/ ٢٨٥).

....

في السفليات أي: في الأرض.

(وهذا منهم تحكم على الغيب، وتعاطٍ لعلم قد استأثر الله به، ولا يعلم الغيب سواه).

هذا من أحسن الكلام.



قَالَ الْبُخَارِي فِي صَحِيحِهِ: وَقَالَ قَتَادَةُ: «خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ، وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ». انتهى[١].

ش: هذا الأثر علقه البخاري في صحيحه.

وأخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وغيرهم.

وأخرجه الخطيب في كتاب النجوم عن قتادة، ولفظه قال: «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنَّمَا جَعَلَ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلاثِ خِصَالٍ: جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ وَجَعَلَهَا يُهْتَدَى بِهَا، وَجَعَلَهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ. فَمَنْ تَعَاطَى فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ، فَقَدْ قَالَ رَأْيَهُ، وَأَخْطَأَ حَظَّهُ، وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ، وَإِنَّ نَاسًا جَهَلَةً بِأَمْرِ اللهِ، قَدْ أَحْدَثُوا فِي هَذِهِ النُّجُومِ كَهَانَةً: مَنْ أَعْرَسَ بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَمَنْ سَافَرَ بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَلَعَمْرِي مَا مِنْ نَجْمٍ إِلا يُولَدُ بِهِ الأَحْمَرُ وَالأَسْوَدُ وَالطَّوِيلُ وَالْقَصِيرُ وَالحَسَنُ وَالذَّمِيمُ. وَمَا عَلِمَ هَذَا النَّجْمُ وَهَذِهِ الدَّابَّةُ، وَهَذَا الطَّائِرُ بِشَيْءٍ مِنَ الْغَيْبِ. وَقَضَى اللهُ أَنَّهُ لا يعلم من في السماوات وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلا اللهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يبعثون، ولعمري لو أن أحدًا عَلِمَ الْغَيْبَ لَعَلِمَهُ آدَمُ الَّذِي خَلَقَهُ اللهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَهُ مَلائِكَتَهُ، وَعَلَّمَهُ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ» انتهى[٢].

فتأمل ما أنكره هذا الإمام مما حدث من المنكرات في عصر التابعين، وما زال الشر يزداد في كل عصر بعدهم، حتى بلغ الغاية في هذه الأعصار، وعمت به البلوى في جميع الأمصار، فمقل ومستكثر، وعز في الناس من ينكره، وعظمت المصيبة به في الدين. فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون.

---

(١) أخرجه البخاري معلقًا- كتاب بدء الخلق، باب في النجوم (ص٥٧٨)، والطبري في تفسيره (٢٣/ ١٢٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٩/ ٢٩١٣)، والبغوي في شرح السنة (٤/ ٣٩٥). وانظر: الدر المنثور (٣/ ٣٢٨).

(٢) نقله عن الخطيب في الدر المنثور (٣/ ٣٢٨).

....

قوله: «خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ». قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ [الملك:٥]، قال تعالى: ﴿وَعَلَٰمَٰتٍ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل:١٦].

وفيه إشارة إلى أن النجوم في السماء الدنيا، كما روى ابن مردويه عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا السَّمَاء الدُّنْيَا، فَإِن الله خلقهَا مِنْ دُخانٍ، ثمَّ رَفعهَا، وَجعل فِيهَا سِرَاجًا، وقمرًا منيرًا، وزينها بمصابيح النُّجُوم، وَجعلهَا رُجُومًا للشياطينِ، وحَفِظَهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ»(١).

قوله: «وَعَلَامَاتٍ». أي: دلالات على الجهات.

«يُهْتَدَى بِهَا». أي: يهتدي بها الناس في ذلك؛ كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الأنعام:٩٧] أي: لتعرفوا بها جهة قصدكم، وليس المراد أن يُهتدى بها في علم الغيب؛ كما يعتقده المنجمون، وقد تقدم وجه بطلانه، وأنه لا حقيقة له؛ كما قال قتادة: «فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ». أي: زعم فيها غير ما ذكر الله في كتابه من هذه الثلاث، «فَقَد أَخْطَأَ». حيث زعم شيئًا ما أنزل الله به من سلطان، «وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ» من كل خير؛ لأنه شغل نفسه بما يضره ولا ينفعه.

فإن قيل: المنجم قد يصدق؟ قيل: صدقه كصدق الكاهن، ويصدق في كلمة، ويكذب في مئة، وصدقه ليس عن علم، بل قد يوافق قدرًا، فيكون فتنة في حق من صدقه.

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله: ﴿وَأَلْقَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَٰرًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥﴾ وَعَلَٰمَٰتٍ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل:١٥-١٦]،

(١) انظر: الدر المنثور (٣/ ٣٢٨).

....

«وَعَلَامَاتٍ» فقوله: «وَعَلَامَاتٍ» معطوف على ما تقدم مما ذكره في الأرض، ثم استأنف، فقال: ﴿وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل:١٦]، ذكره ابن جرير عن ابن عباس بمعناه(١).

وقد جاءت الأحاديث عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بإبطال علم التنجيم؛ كقوله: «مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ»(٢).

وعن رجاء بن حيوة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مِمَّا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي ثَلَاثًا: التَّصْدِيقُ بِالنُّجُومِ، وَالتَّكْذِيبُ بِالْقَدَرِ، وَحَيْفُ الْأَئِمَّةِ»(٣)، رواه عبد بن حميد.

وعن أبي محجن مرفوعًا: «أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي ثلاثًا: التَّصْدِيقُ بِالنُّجُومِ، وَالتَّكْذِيبُ بِالْقَدَرِ، وَحَيْفُ الْأَئِمَّةِ». رواه ابن عساكر، وحسنه السيوطي.

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي بَعْدِي خَصْلَتَيْنِ: تَكْذِيبًا بِالْقَدَرِ، وَإِيمَانًا بِالنُّجُومِ». رواه أبو يعلى وابن عدي والخطاب في كتاب النجوم، وحسنه السيوطي أيضًا(٤). والأحاديث في ذم التنجيم والتحذير منه كثيرة.

الشَّرْح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ: (بابُ مَا جَاءَ فِي التَنْجِيمِ) قَالَ البُخَارِيُّ فِي صَحِيْحِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: «خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُوْمَ لِثَلَاثٍ؛ زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُوْمًا لِلشَّيَاطِيْنِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيْهَا غَيْرَ ذَلِكَ؛ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ». انْتَهَى).

---

(١) انظر: ابن جرير (١٤/ ١٩٢).

(٢) سبق تخريجه (ص٦٤٤).

(٣) رواه عبد بن حميد كما في الدر المنثور (٨/ ٣١).

(٤) أخرجه أبو يعلى (٤١٣٥)، وابن عدي في الكامل (٤/ ١٣٥٠) كما في الدر المنثور (٣/ ٣٣٠).

كلام غاية في الحسن.

المقصود بما جاء في التنجيم هو التنجيم المذموم، ما جاء فيه من الذم، وهو التنجيم الذي هو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية.

التنجيم -أي: علم النجوم- نوعان: منه علم التأثير، ومنه علم التسيير؛ فعلم التأثير هو الاستدلال بمطالع النجوم والكواكب وغروبها على وقوع بعض الحوادث، ومنه قراءة أو كتابة «حظك اليوم»، و«أنت والنجوم»؛ كما هو مشاهد في الجرائد والمجلات المعاصرة.

هذا النوع من التنجيم باطل، ويعد شركًا بالله، ومنافيًا للتوحيد؛ بدعوى مشاركة الله في علم الغيب، أو تصديق من ادعى ذلك.

إذًا التنجيم يكون إما يدعيه لنفسه؛ أنه يعلم ما في الغيب، يعلم ما تكسب النفوس غدًا، أو يصدقه؛ أي: يصدق من يدعي ذلك، فكلاهما تكذيب للقرآن، وهذا فيه أيضًا تعلق القلب بغير الله، والأحاديث ستأتي.

الأثر عن قتادة، وأخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير، تكملة هذا الأثر: (وَإِنَّ نَاسًا جَهَلَةً بِأَمْرِ اللهِ، قَدْ أَحْدَثُوا فِي هَذِهِ النُّجُومِ كَهَانَةً: مَنْ أَعْرَسَ بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَمَنْ سَافَرَ بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَلَعَمْرِي مَا مِنْ نَجْمٍ إِلا يُولَدُ بِهِ الأَحْمَرُ وَالأَسْوَدُ وَالطَّوِيلُ وَالْقَصِيرُ وَالْحَسَنُ وَالدَّمِيمُ. وَمَا عَلِمَ هَذَا النَّجْمُ وَهَذِهِ الدَّابَّةُ، وَهَذَا الطَّائِرُ بِشَيْءٍ مِنَ الْغَيْبِ).

أي: إن النجوم لا تعرف، ولا الطيور التي يتفاءلون ويتشاءمون بها، ولاهذه الدواب، التي كالبومة والحمامة -مثلًا-، التي يتفاءل ويتشاءم بها.

....

وَقضَى اللهُ أَنَّهُ لا يعلم من في السماوات وَالأَرْضِ الْغَيْبَ إِلا اللهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يبعثون، ولعمري لو أن أحدًا عَلِمَ الْغَيْبَ لَعَلِمَهُ آدَمُ الَّذِي خَلَقَهُ اللهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَهُ مَلائِكَتَهُ، وَعَلَّمَهُ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيءٍ» انتهى.

ما أحسن هذا الكلام!

(فتأمل ما أنكره هذا الإمام مما حدث من المنكرات في عصر التابعين. وما زال الشر يزداد في كل عصر بعدهم حتى بلغ الغاية في هذه الأعصار، وعمت به البلوى في جميع الأمصار فمقلٍّ ومستكثرٍ، وعز في الناس من ينكره، وعظمت المصيبة به في الدين. فإنا لله وإنا إليه راجعون).

في الحقيقة إن هذا أمر كأن البشرية تعلقت به، أكثر البشر تعلقوا به، مهما بلغوا من أنواع التقدم، تجد هذا الأمر مستقرًّا في قلوب الكثير منهم -وإن تقدموا دنيويًّا-، تجد هذا الأمر الغريب بالنسبة لهم؛ إذ يحاولون الاستدلال بالنجوم على أحداث الأرض.

قوله: «خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلاثٍ». قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ ﴾ [الملك:٥]).

هذان أمران، والأمر الثالث دليله: (قال تعالى: ﴿ وَعَلَٰمَٰتٍ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ [النحل:١٦]).

(وفيه إشارة إلى أن النجوم في السماء الدنيا، كما روى ابن مردويه عن ابن مسعود رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أمَا السَّمَاء الدُّنْيَا، فَإِن اللهَ خلقهَا مِنْ دُخانٍ، ثمَّ رَفعهَا، وَجعل فِيهَا سِرَاجًا، وقمرًا منيرًا، وزينها بمصابيح النُّجُوم، وَجعلهَا رُجُومًا للشياطينِ، وحَفِظَهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ»**).

....

فالآية واضحة جدًّا في الدلالة على أن النجوم في السماء الدنيا، فكل ما نرى من مجرات هائلة، كل هذا ضمن السماء الدنيا، كل ما نعلم، كل ما نطلع عليه من زيادة من أنواع النجوم الكثيرة كل ذلك في السماء الدنيا، والسماء بعد ذلك لها أبواب تفتح إلى السماء التالية، إذا شاء الله عَزَّوَجَلَّ ولمن شاء.

(قوله: «وَعَلَامَاتٍ». أي: دلالات على الجهات.

«يُهْتَدَى بِهَا». أي: يهتدي بها الناس في ذلك؛ كما قال تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُواْ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ [الأنعام:٩٧] أي: لتعرفوا بها جهة قصدكم، وليس المراد أن يُهتدى بها في علم الغيب؛ كما يعتقده المنجمون، وقد تقدم وجه بطلانه، وأنه لا حقيقة له؛ كما قال قتادة: «فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ». أي: زعم فيها غير ما ذكر الله في كتابه من هذه الثلاث، «فَقَدْ أَخْطَأَ»؛ حيث زعم شيئًا ما أنزل الله به من سلطان، «وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ» من كل خير؛ لأنه شغل نفسه بما يضره ولا ينفعه.

فإن قيل: المنجم قد يصدق؟ قيل: صدقه كصدق الكاهن، ويصدق في كلمة، ويكذب في مئة، وصدقه ليس عن علم، بل قد يوافق قدرًا، فيكون فتنة في حق من صدقه.

وعن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا في قوله: ﴿وَأَلْقَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَٰرًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥﴾ وَعَلَٰمَٰتٍ﴾ [النحل:١٥-١٦]، «وَعَلَامَاتٍ» فقوله: «وَعَلَامَاتٍ» معطوف على ما تقدم مما ذكره في الأرض، ثم استأنف، فقال: ﴿وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل:١٦]، ذكره ابن جرير عن ابن عباس بمعناه.

وقد جاءت الأحاديث عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بإبطال علم التنجيم؛ كقوله: «**مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ**»).

حديث صحيح.

أي: كلما ازداد تعلمًا للنجوم، ازداد نصيبه من السحر، وهو من الكبائر -والعياذ بالله-.

(وعن رجاء بن حيوة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مِمَّا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي ثَلَاثًا: التَّصْدِيقُ بِالنُّجُومِ، وَالتَّكْذِيبُ بِالْقَدَرِ، وَحَيْفُ الأَئِمَّةِ**»، رواه عبد بن حميد).

ذكرنا صحة هذا الحديث.

قوله: «**حَيْفُ الأَئِمَّةِ**»؛ أي: جور الأئمة، وهم العلماء والأمراء.

وعن أبي محجن مرفوعًا: «**أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي ثلاثًا: التَّصْدِيقُ بِالنُّجُومِ، وَالتَّكْذِيبُ بِالْقَدَرِ، وَحَيْفُ الأَئِمَّةِ**». رواه ابن عساكر، وحسنه السيوطي.

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**أَخَافُ عَلَى أُمَتِي بَعْدِي خَصْلَتِينِ: تَكْذِيبًا بِالقَدَرِ، وَإِيمَانًا بِالنُّجُومِ**». رواه أبو يعلى وابن عدي والخطاب في كتاب النجوم، وحسنه السيوطي أيضًا. والأحاديث في ذم التنجيم والتحذير منه كثيرة).



وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمِ مَنَازِلَ القَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصْ ابْنُ عُيينَةَ فِيهِ، ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا. وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ(١).

ش: قوله: (وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمِ مَنَازِلَ القَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصْ ابْنُ عُيينَةَ فِيهِ، ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا، وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ).

قال الخطابي: أما علم النجوم الذي يدرك من طريق المشاهدة والخبر الذي يعرف به الزوال، وتعلم به جهة القبلة، فإنه غير داخل فيما نهي عنه، وذلك أن معرفة رصد الظل ليس شيئًا بأكثر من أن الظل مادام متناقصًا، فالشمس بعد صاعدة نحو وسط السماء من الأفق الشرقي، وإذا أخذ في الزيادة فالشمس هابطة من وسط السماء نحو الأفق الغربي، وهذا علم يصح إدراكه بالمشاهدة، إلا أن أهل هذه الصناعة قد دبروها بما اتخذوا له من الآلات التي يستغني الناظر فيها عن مراعاة مدته ومراصدته.

وأما ما يستدل به من النجوم على جهة القبلة، فإنها كواكب رصدها أهل الخبرة بها من الأئمة الذين لا نشك في عنايتهم بأمر الدين ومعرفتهم بها، وصدقهم فيما أخبروا به عنها، مثل أن يشاهدها بحضرة الكعبة، ويشاهدها على حال الغيبة عنها، فكان إدراكهم الدلالة منها بالمعاينة، وإدراكنا ذلك بقبول خبرهم؛ إذ كانوا عندنا غير متهمين في دينهم، ولا مقصرين في معرفتهم. انتهى(٢).

وروى ابن المنذر عَن مُجَاهِد قَالَ: «لَا بَأْس أَن يتَعَلَّم الرجل من النُّجُوم مَا يَهْتَدِي بِهِ فِي الْبر وَالْبَحْر ويتعلم منَازِل الْقَمَر»(٣).

---

(١) انظر: شرح العمدة في الفقه لشيخ الإسلام ابن تيمية (٤/ ٥٥٣)، ومطالب أولي النهى (١/ ٣٨٥).

(٢) انظر: معالم السنن (٤/ ٢٣٠).

(٣) ذكر ذلك السيوطي في الدر المنثور (٥/ ١١٩).

وروي عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ النُّجُومِ مَا يَهْتَدِي بِهِ»(١).

قال ابن رجب: والمأذون في تعلمه التسيير، لا علم التأثير؛ فإنه باطل محرم، قليله وكثيره. وأما علم التسيير، فيتعلم ما يحتاج إليه منه للاهتداء ومعرفة القبلة والطرق، جائز عند الجمهور(٢).

قوله: «ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا». هو الإمام الحافظ حرب بن إسماعيل أبو محمد الكرماني الفقيه من جلة أصحاب الإمام أحمد.

روى عن أحمد وإسحاق وابن المديني وابن معين وغيرهم. وله كتاب المسائل التي سئل عنها الإمام أحمد وغيره، مات سنة ثمانين ومائتين.

وأما إسحاق، فهو ابن إبراهيم بن مخلد أبو أيوب الحنظلي النيسابوري، الإمام المعروف بابن راهويه. روى عن ابن المبارك وأبي أسامة وابن عيينة وطبقتهم.

قال أحمد: إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين. روى عنه أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود وغيرهم، وروى هو أيضًا عن أحمد، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين.

الشَّرْح

قوله: (وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ القَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ. ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا. وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ).

الحقيقة أن تعلم منازل القمر، القمر له منازل متعددة -ثمان وعشرون منزلة-، يتم تداولها، و تعاد دورتها مرة واحدة كل شهر هجري، فهي منازل معينة في السماء، يمكن تعلمها ومعرفة متى يشرق، ومتى يغرب، ومتى يكون بدرًا بمعرفة أنواع الحساب.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٢٤٠)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٢٥)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ٧٩٢).

(٢) انظر: فضل علم السلف على علم الخلف (ص٤٥-٤٧).

....

فهذا الأمر إن تعلق تعلمه بمعرفة الغيبيات، كان مكروهًا كراهة تحريم، ولو كان حتى ذريعة لذلك فقط. أي: لو تعلمه، وجعل ذلك ذريعة لمعرفة الغيبيات، لكان هذا محرمًا، وهذا الذي منع منه قتادة وابن عُيَيْنَةَ.

وأما ما أجازه أحمد وإسحاق، فهو تعلم المنازل؛ لعلم التسيير -كما ذكرنا-، وهو معرفة عدد السنين والحساب، وذلك قول جمهور أهل العلم. أي: يعرف متى يشرق، ومتى يغرب، ويمكن أن يستدل بذلك على الجهات؛ فهو داخل في العلامات.

الأدلة على إباحة علم التسيير، وهو الاستدلال بالشمس والقمر والنجوم والكواكب على القبلة، والأوقات، والجهات، هذا جائز، لا بأس به، بل كثيرٌ منه نافع، ووسيلة إلى معرفة بعض أوقات العبادات والاهتداء إلى معرفة الجهات؛ قال تعالى: ﴿ وَعَلَٰمَٰتٍۚ وَبِٱلنَّجۡمِ هُمۡ يَهۡتَدُونَ ﴾ [النحل:١٦].

هذا كلام قتادة، إذًا هذا بالتأكيد ليس هو المقصود من كراهية قتادة لتعلم منازل القمر؛ لأنه قال: «وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا».

وقال الله تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَا ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيۡنِۖ فَمَحَوۡنَآ ءَايَةَ ٱلَّيۡلِ وَجَعَلۡنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبۡصِرَةً لِّتَبۡتَغُواْ فَضۡلًا مِّن رَّبِّكُمۡ وَلِتَعۡلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلۡحِسَابَۚ وَكُلَّ شَيۡءٍ فَصَّلۡنَٰهُ تَفۡصِيلًا ﴾ [الإسراء:١٢].

فقوله: ﴿ ءَايَةَ ٱلَّيۡلِ ﴾، آية الليل هي القمر، ضوؤها ممحو.

﴿وَجَعَلۡنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبۡصِرَةً ﴾؛ أي: يبصر الناس بها.

﴿لِّتَبۡتَغُواْ فَضۡلًا مِّن رَّبِّكُمۡ وَلِتَعۡلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلۡحِسَابَ ﴾، فمعرفة الحساب ومعرفة عدد السنين ليس بمحرم؛ لأن الله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ جعله من امتنانه على عباده.

....

(وروى ابن المنذر عَن مُجَاهِد قَالَ: «لَا بَأْس أَن يتَعَلَّم الرجل من النُّجُوم مَا يَهْتَدِي بِهِ فِي الْبر وَالْبَحْر ويتعلم منَازِل الْقَمَر».

وروى عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ النُّجُومِ مَا يَهْتَدِي بِهِ». رخص في ذلك أحمد وإسحاق).

فعلم الفلك الحديث في معظمه معرفة النجوم والكواكب من علم التسيير لا التأثير، ومنه بلا شك ما يستعملونه في علم التأثير، بل هذا بدأ ينتشر انتشارًا خبيثًا في دول العالم -خصوصًا مع لجوء الناس إلى معرفة الفتن، التي يمكن أن تقع-؛ محاولتهم لذلك، ومحاولة تأويل الأحاديث على ذلك، وقد وقع في ذلك طوائف من المنتسبين إلى العلم والدعوة والإسلام، وحاولوا أن يحددوا سنوات معينة لوقوع الفتن الكبرى التي أخبر بها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومن ضمن أدلتهم في ذلك اجتماع النجوم في خط واحد؛ كصاحب كتاب «عمر أمة الإسلام». وهذا من خزعبلاته، التي ملأ بها الكتاب - الحمد لله هذا الكتاب لم يلق رواجًا، ولم يعد له وجود -، وكان البعض يقول: إن الأحداث الكبرى سوف تقع في سنة معينة، يحدد بعضهم أنها سنه ٢٠١٢م، أو نحو ذلك، وخروج اليهود من القدس والمواقع الكبرى، كل هذا من الضلالات التي وقع فيها أناس ينتسبون إلى العلم.

(قال الخطابي: أما علم النجوم الذي يُدرَكُ من طريق المشاهدة والخبر الذي يعرف به الزوال، وتعلم به جهة القبلة، فإنه غير داخل فيما نهي عنه، وذلك أن معرفة رصد الظل ليس شيئًا بأكثر من أن الظل مادام متناقصًا، فالشمس بعد صاعدة نحو وسط السماء من الأفق الشرقي، وإذا أخذ في الزيادة فالشمس هابطة من وسط السماء نحو الأفق الغربي،

....

وهذا علم يصح إدراكه بالمشاهدة، إلا أن أهل هذه الصناعة قد دبروها بما اتخذوا له من الآلات التي يستغني الناظر فيها عن مراعاة مدته ومراصدته.

وأما ما يستدل به من النجوم على جهة القبلة، فإنها كواكب رصدها أهل الخبرة بها من الأئمة الذين لا نشك في عنايتهم بأمر الدين ومعرفتهم بها، وصدقهم فيما أخبروا به عنها، مثل أن يشاهدها بحضرة الكعبة، ويشاهدها على حال الغيبة عنها، فكان إدراكهم الدلالة منها بالمعاينة، وإدراكنا ذلك بقبول خبرهم؛ إذ كانوا عندنا غير متهمين في دينهم، ولا مقصرين في معرفتهم. انتهى).

(قال ابن رجب: والمأذون في تعلمه التسيير، لا علم التأثير؛ فإنه باطل محرم، قليله وكثيره. وأما علم التسيير، فيتعلم ما يحتاج إليه منه للاهتداء ومعرفة القبلة والطرق، جائز عند الجمهور).



وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ[1].

ش: هذا الحديث رواه أيضًا الطبراني والحاكم وقال: صحيح. وأقره الذهبي. وتمامه «وَمَنْ مَاتَ مُدْمِنًا لِلْخَمْرِ، سَقَاهُ اللهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ نَهْرِ الْغُوطَةِ»، قِيلَ: وَمَا نَهْرُ الْغُوطَةِ؟ قَالَ: «نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهِنَّ».

قوله: (وَعَنْ أَبِي مُوسَى). هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حضّار - بفتح المهملة وتشديد الضاد، أبي موسى الأشعري- صحابي جليل. مات سنة خمسين.

قوله: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ» هذا من نصوص الوعيد، التي كره السلف تأويلها، وقالوا: أَمِرُّوها كما جاءت، ومن تأولها، فهو على خطر من القول على الله بلا علم.

وأحسن ما يقال: إن كل عمل دون الشرك والكفر المخرج من ملة الإسلام، فإنه يرجع إلى مشيئة الله، فإن عذبه به، فقد استوجب العذاب، وإن غفر له، فبفضله وعفوه ورحمته.

قوله: «مُدْمِنُ الْخَمْرِ». أي: المداوم على شربها.

قوله: «وَقَاطِعُ الرَّحِمِ». يعني القرابة؛ كما قال تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [محمد:٢٢] الآية.

قوله: «وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ». أي: مطلقًا. ومنه التنجيم؛ لما تقدم من الحديث، وهذا وجه مطابقة الحديث للترجمة.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٣٩٩)، وابن حبان في صحيحه (١٣/ ٥٠٧)، والحاكم في المستدرك (٤/ ١٦٣).

قال الذهبي في الكبائر: ويدخل فيه تعلم السيمياء وعملها، وعقد المرء عن زوجته، ومحبة الزوج لامرأته، وبغضها وبغضه- وأشباه ذلك بكلمات مجهولة- قال: وكثير من الكبائر -بل عامتها إلا الأقل- يجهل خلق من الأمة تحريمه، وما بلغه الزجر فيه، ولا الوعيد عليه. اهـ[١].

الشَّرْح

قال: (وَعَـنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُـولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ).

هذا الحديث ضعفه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ[٢]، ولكن شواهده كثيرة، قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي.

وتمام الحديث: («**وَمَنْ مَاتَ مُدْمِنًا لِلْخَمْرِ سَقَاهُ اللهُ** عَزَّ وَجَلَّ **مِنْ نَهْرِ الْغُوطَةِ**». قِيلَ: وَمَا نَهْرُ الْغُوطَةِ؟ قَالَ: «**نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهِمْ**»).

(قوله: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ**» هذا من نصوص الوعيد، التي كره السلف تأويلها، وقالوا: أَمِرُّوها كما جاءت، ومن تأولها، فهو على خطر من القول على الله بلا علم).

هذا الكلام فيه تفصيل؛ وذلك أن تأويلها إذا كان بدليل من كتاب أو سنة، فلا نزاع في قبوله؛ لأنه قد دلَّ عليه الدليل، وأما إن كان مجردًا عن الدليل، فهذا هو المذموم، وأما

(١) انظر: الكبائر (ص١٥).
(٢) انظر: التعليقات الحسان (٨/ ٢١)، وضعيف الجامع الصغير وزيادته برقم (٢٥٩٨).

من تأولها من أهل السنة بأنها: «لا يدخل الجنة حين يدخلها أهلها»، أو «لا يدخل الجنة حتى يعذب في النار»، وهي أقوال متلازمة، وهو قول أهل السنة كافة في حقيقة معناها، وإنما كرهوا أن يقال ذلك على العوام، وفي مقام الترهيب من الذنوب لا ينبغي أن تؤول، ولكن في مقام الرد على الخوارج وأمثالهم من المعتزلة ممن يُخَلِّد مرتكب الكبيرة في النار، فلابد من ذكر أحاديث الرجاء معها؛ فإن الدين لا يؤخذ من حديث واحد، ولكن بجمع الأدلة بعضها مع بعض، وليس بضرب الأدلة بعضها ببعض؛ فقد قال تعالى: ﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ** ﴾ [النساء:٤٨].

وقال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمن تكرر منه شرب الخمر: «**لَا تَلْعَنْهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**»(١).

فتبين بذلك أن إدمان الخمر والمواظبة عليها لا يخرج الإنسان من أصل الملة، بل يبقى معه أصل الدين، فلا يكون كافرًا، وطالما كان معه أصل الدين، فسوف يخرج من النار يومًا من الدهر، أصابه قبل هذا اليوم ما أصابه، وهو قبل ذلك في مشيئة الله؛ إن شاء عذبه، أو شاء عفا عنه، وهذا ليس من القول على الله بلا علم، بل هذا من علم الكتاب والسنة، ويجب القول به خصوصًا عندما يحتج بهذه الأحاديث أهل الوعيد من أهل البدع للدلالة على بدعتهم، فلابد أن نذكر معها الأحاديث الصحيحة، التي كذبوا بها، وردوها من خروج عصاة الموحدين من النار.

يقول: (وأحسن ما يقال: إن كل عمل دون الشرك والكفر المخرج عن ملة الإسلام، فإنه يرجع إلى مشيئة الله، فإن عذبه به، فقد استوجب العذاب، وإن غفر له، فبفضله وعفوه ورحمته).

(١) سبق تخريجه (ص١٢٤).

....

هذا خلاصة ما أوّل به من تأول هذه الأحاديث، والسلف ما أنكروا تأويلها مطلقًا، إنما أنكروا تأويلها إذا كان هذا في مقام الترهيب من الذنوب -كما ذكرنا-، فلا ينبغي أن تقول لمدمني الخمر هذا الحديث، ثم تقول: لايدخلونها إلا بعد أن يعذبوا، أو حين يدخلها أهلها، فربما يقولون: لا مانع من أن نتأخر قليلًا -مثلًا-، فمثل هذا قد يهون الوعيد عندهم، فأطلقها، واعتقد صحة ما بينته أدلة الكتاب والسنة وبينه أهل العلم.

(قوله: «**مُدْمِنُ الْخَمْرِ**».أي: المداوم على شربها.

قوله: «**وَقَاطِعُ الرَّحِمِ**». يعني القرابة؛ كما قال تعالى: ﴿ **فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ** ﴾ [محمد:٢٢] الآية.

قوله: «**وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ**». أي: مطلقًا. ومنه التنجيم؛ لما تقدم من الحديث).

قوله: «مطلقًا»؛ يعني: أي نوع من أنواعه، بأي درجة من درجات التصديق بالسحر.

(قال الذهبي في الكبائر: ويدخل فيه تعلم السيميا وعملها، وعقد المرء عن زوجته، ومحبة الزوج لامرأته، وبغضها وبغضه- وأشباه ذلك بكلمات مجهولة- قال: وكثير من الكبائر -بل عامتها إلا الأقل- يجهل خلق من الأمة تحريمه، وما بلغه الزجر فيه، ولا الوعيد عليه. اهـ).

قوله: «السيميا»؛ أي: الكيمياء، في الماضي هو تحويل المعادن الخسيسة إلى معادن نفيسة بطرق السحر، يقولون كلامًا على النحاس -مثلًا - يجعلونه ذهبًا، يأتي بحديد به صدأ، ثم يقرأ عليه بعض التعازيم؛ حتى تحوله إلى ذهب، أو بعض التفاعلات التي يفعلونها لخداع الناس، فهذه الأمور المذمومة.

قوله: «وعقد المرء عن زوجته»؛ أي الربط بحيث يعجز عن جماعها.

وقوله: «ومحبة الزوج لامرأته، وبغضها وبغضه- وأشباه ذلك بكلمات مجهولة»؛ أي أنه يصنع عملًا من أجل أن تحبه. أو من أجل أن تكره زوجها أو غير ذلك.



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: الْحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ.

الثَّانِيَةُ: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْخِلَافِ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ.

الرَّابِعَةُ: الْوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ السِّحْرِ وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ.

الشَّرْح

الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول في المسائل: (الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْخِلَافِ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ).

في الحقيقة عند التأمل ليس خلافًا حقيقيًّا، يبدو الخلاف، لكن عند التأمل نجد فيه تفصيل: أن الذي نهى، فإنه قد نهى عن شيء غير الذي أجازه الفريق الآخر، فهذا ليس خلافًا في الحقيقة.

(الرَّابِعَةُ: الْوَعِيدُ فِيمَنْ صَدَّقَ بِشَيْءٍ مِنَ السِّحْرِ وَلَوْ عَرَفَ أَنَّهُ بَاطِلٌ).

كيف صدق مع أنه عرف أنه باطل؟ عرف أنه لا يضر إلا بإذن الله، ولكن كأنه تعلق قلبه به، واتخذه سببًا، فهذا الذي صدق بأنه يضر بطريقة معينة، وإن قيد الأمر بمشيئة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ أي: نحن نؤمن جميعًا أن الأمر لا يَضُرُّ إلا بإذن الله؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٠٢]. لكن هناك من يؤمن هكذا، ويعرض، وهناك من يؤمن هكذا، ويذهب للسحرة من أجل أن يعملوا له السحر ونحو ذلك، فهذا أمر محرم، وداخل في التصديق العملي.



٢٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ

ش: قوله: (بَابُ مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاء).

أي: من الوعيد، والمراد: نسبة السُّقيا ومجيء المطر إلى الأنواء. جمع نَوء، وهي منازل القمر.

قال أبو السعادات: وهي ثمان وعشرون منزلة، ينزل القمر كل ليلة منزلة منها، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ ﴾ [يس:٣٩] يسقط في الغرب كل ثلاث عشرة ليلة منزلة مع طلوع الفجر، وتطلع أخرى مقابلتها ذلك الوقت من المشرق، فتنقضي جميعها مع انقضاء السنة.

وكانت العرب تزعم أن مع سقوط المنزلة وطلوع رقيبها يكون مطر، وينسبونه إليها، ويقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا، وإنما سمي نوءًا؛ لأنه إذا سقط الساقط منها، ناء الطالع بالمشرق، أي: نهض وطلع[(١)].

الشَّرْح

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (بَابُ مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ)

أي: من الوعيد، والمراد: طلب السقيا، أو نسبة نزول ومجيء المطر إلى النوء، وهو النجم.

الأنواء جمع «نوء»، قيل – كما ذكرنا –: هي منازل القمر، وقيل: النجوم.

(قال أبو السعادات: وهي ثمان وعشرون منزلة، ينزل القمر كل ليلة منزلة منها، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ ﴾ [يس:٣٩] يسقط في الغرب كل ثلاث عشرة ليلة منزلة مع طلوع الفجر، وتطلع أخرى مقابلتها ذلك الوقت من المشرق).

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٢١).

....

هم تصوروا كأن القمر مثبت في شيء، ثم قالوا: إن المنازل هكذا؛ كأنه فلك يدور، فينزل من هذه الناحية، ولذلك يتأخر طلوعه من الناحية الأخرى.

(فتنقضي جميعها مع انقضاء السنة.

وكانت العرب تزعم أن مع سقوط المنزلة وطلوع رقيبها يكون مطر، وينسبونه إليها، ويقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا، وإنما سمي نوءًا؛ لأنه إذا سقط الساقط منها، ناء الطالع بالمشرق، أي: نهض وطلع).

ذكرنا أن النجم هو النجم الصاعد أو الهابط؛ أي: إما منازل القمر، أو النجوم، ولعل الأقرب أنها منازل النجوم.

قال الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي كُفْرِ مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا عَلَى قَوْلَيْنِ أَحَدُهُمَا هُوَ كُفْرٌ بِاللهِ سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ سَالِبٌ لِأَصْلِ الْإِيمَانِ مُخْرِجٌ مِنْ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ قَالُوا وَهَذَا فِيمَنْ قَالَ ذَلِكَ مُعْتَقِدًا أن الكوكب فاعل مدبر منشئ لِلْمَطَرِ كَمَا كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ يَزْعُمُ وَمَنِ اعْتَقَدَ هَذَا فَلَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ وَالشَّافِعِيُّ مِنْهُمْ وَهُوَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ قَالُوا وَعَلَى هَذَا لَوْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا مُعْتَقِدًا أَنَّهُ مِنَ اللهِ تَعَالَى وَبِرَحْمَتِهِ وَأَنَّ النَّوْءَ مِيقَاتٌ لَهُ وَعَلَامَةٌ اعْتِبَارًا بِالْعَادَةِ فَكَأَنَّهُ قَالَ مُطِرْنَا فِي وَقْتِ كَذَا فَهَذَا لَا يَكْفُرُ».

رجح النووي أنه مكروه، ورجح غيره تحريمه، وهو أظهر.

التحريم أظهر أن يقول: «مطرنا بنوء كذا وكذا»؛ قاصدًا أن النوء علامة أو سبب. واعتقاد أنه سبب هو اعتقاد أسوأ؛ فكونه علامة جرت العادة بذلك، فهذا لا يجيز لنا أن نستعمل لفظ الكفار، وهو: «مطرنا بنوء كذا وكذا»، وهذا من أمر الجاهلية، بل ننسب الفضل إلى الله عَزَّوَجَلَّ، ونعرف أن الأمر من رحمته وفضله.

وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة:٨٢].

ش: قال: (وَقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة:٨٢]).

روى الإمام أحمد والترمذي -وحسنه- وابن جرير وابن أبي حاتم والضياء في المختارة عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة:٨٢] قَالَ: شُكْرُكُمْ، تَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا وَبِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا»(١)، وهذ أولى ما فسرت به الآية.

وروي ذلك عن علي وابن عباس وقتادة والضحاك وعطاء الخراساني وغيرهم، وهو قول جمهور المفسرين(٢)، وبه يظهر وجه استدلال المصنف رَحِمَهُ اللهُ بالآية.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: أي: تجعلون حظكم من هذا الرزق الذي به حياتكم: التكذيب به، يعني: القرآن(٣).

قال الحسن: تجعلون حظكم ونصيبكم من القرآن أنكم تكذبون(٤).

قال: خَسِرَ عَبْدٌ لَا يَكُونُ حَظُّهُ مِنْ كِتَابِ اللهِ إِلَّا التَّكْذِيبَ(٥).

الشَّرْح

(وَقَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الوَاقِعَة:٨٢]).

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٩٥)، وأحمد (١/ ٨٩، ١٠٨)، والطبري في تفسيره (٢٢/ ٣٦٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٠/ ٣٣٣٤)، والضياء المقدسي في المختارة (٢/ ١٩١).

(٢) انظر هذه الآثار وغيرها في: تفسير عبد الرزاق (٣/ ٢٣٧، ٢٣٨)، وتفسير الطبري (٢٢/ ٣٦٩، ٣٧٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٨/ ٢٧٠٧)، والدر المنثور (٦/ ٢٦٤، ٢٦٥)، (٨/ ٢٩، ٣٠).

(٣) انظر: التبيان في أقسام القرآن (١/ ٤١٨).

(٤) أخرجه عبد بن حميد كما في الدر المنثور (٨/ ٣٠). وانظر: شفاء العليل (ص٤٢).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٣/ ٢٣٧)، والطبري في تفسيره (٢٢/ ٣٧٢، ٣٧٣).

....

الآية قد ورد في تفسيرها: ما رواه (الإمام أحمد والترمذي -وحسنه- وابن جرير وابن أبي حاتم والضياء في المختارة عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة:٨٢] قَالَ: شُكْرُكُمْ، تَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا وَبِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا»).

حديث إسناده ضعيف.

يقول: (وهذ أولى ما فسرت به الآية.

وروي ذلك عن علي وابن عباس وقتادة والضحاك وعطاء الخراساني وغيرهم، وهو قول جمهور المفسرين، وبه يظهر وجه استدلال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ بالآية).

مع أن هذا التفسير فيه بعد عن سياقها -والله أعلى وأعلم-، فيه بعد عن سياقها مع الآيات التي قبلها؛ قال تعالى: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفَبِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴾ [الواقعة:٧٦-٨١]. هذا الحديث هو ماذا؟ القرآن واضح جدًّا.

قال تعالى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الوَاقِعَة:٨٢]. حظكم، نصيبكم منه أنكم تكذبون به، فبدلًا من التصديق تكذبون!! هذا نصيبك من القرآن؟! فهذا أقرب -والله أعلم- من أن تفسر هذه الآية بنوع واحد فقط من عدم التصديق والشكر لنعمة الله، وهو قول: «مطرنا بنوء كذا وكذا».

إلا أنه يمكن أن يقال: إن هذا التفسير من باب التفسير بالمثال؛ فلا تعارض؛ فإن القرآن قد دلنا على أن النعم كلها من فضل الله عَزَّوَجَلَّ ورحمته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ومن أعظم ذلك المطر، فإذا قال إنسانٌ: «مطرنا بنوء كذا وكذا»، فهذا كما أنه لم يشكر نعمة الله، فإنه

....

لم يصدق بالقرآن، بل كذب به؛ لأن القرآن هو الذي دلَّنا على أن الفضل من الله؛ خلافًا لأهل الجاهلية.

فمن قال: «مطرنا بنوء كذا وكذا»، فقد كذب بالقرآن، فبدلًا من أن يصدق بالقرآن، ويشكر نعمة الله عَزَّوَجَلَّ عليه، ومن ضمن الشكر أن ينسب النعمة -ومن ضمنها المطر- إلى الله عَزَّوَجَلَّ، فيقول: «مطرنا بفضل الله ورحمته»، فبدلًا من الشكر ونسبة الفضل إلى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ يكذب، وينسب النعمة إلى غيره، ويخالف كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، فيكون هذا أحد أفراد التكذيب، وليس هو كل التكذيب فقط، فهذا من باب التفسير بالمثال.

فعندما يقال: ما معنى الخبز؟ فيأتي له برغيف، ويقول له: هذا هو الخبز. لا يعني بهذا أن هذا هو الخبز في الدنيا كلها، ولكنه يقصد بهذا أنه مثال؛ أن الخبز مثل هذا الرغيف.

التفسير بالمثال، مثل: قول أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ في قوله تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [آل عمران:١٣٣]. يقول: «مَعْنَاهُ إِلَى تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ»[(١)].

ليس مقصده رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن المغفرة فقط هي تكبيرة الإحرام، وبعضهم يقول: إلى الصف الأول ونحو ذلك، هذا تفسير بالمثال، فهذا من الممكن أن يقال: ذُكِرَ الخاص، ولا يراد به الخصوص، وإنما يراد به هو ومثله كذلك.

فسياق الآيات واضح أنه تكذيب بالقرآن، ولا شك أن من قال: «مطرنا بنوء كذا وكذا»، فقد كذَّب بالقرآن، ولم يشكر نعمة الله.

أما قول: «شُكْرُكُمْ»؛ يعني: مكان شُكْرِكُمْ، بدلًا من الشكر فكأنك تقول: هل هذا شكرك؟! مثلما نقول: هذا صنيع المعروف معك؟! عندما يسيء أحد إليك، وقد أحسنت إليه، تقول: هل هذا جزاء المعروف عندك؟! هذا على سبيل الإنكار.

---

(١) انظر: تفسير القرطبي (٤/ ٢٠٣).

....

وتجعلون «شُكْرَكُمْ» ﴿أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ بدلًا من أن تشكر نعمة الله فأنت تكذب، فشكرك هو التكذيب. هذا الشكر عندك؟!! فهذا من أقبح أنواع الكفر -والعياذ بالله-؛ فإنه كان يقتضي أن يكون شاكرًا، فإذا به يكفر، يقتضي أن يكون مصدقًا، فإذا به يكذب.

﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾ أي: نصيبكم وحظكم من القرآن ﴿أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾؛ كما تجعلون حظكم ونصيبكم من شكر نعمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بالمطر أن تنسبوها إلى غيره -والعياذ بالله-.

(قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أي: تجعلون حظكم من هذا الرزق الذي به حياتكم: التكذيب به، يعني: القرآن.

قال الحسن: تجعلون حظكم ونصيبكم من القرآن أنكم تكذبون. قال: خَسِرَ عَبْدٌ لَا يَكُونُ حَظُّهُ مِنْ كِتَابِ اللهِ إِلَّا التَّكْذِيبَ).

هذا الكلام هو أحسن الكلام، ولا تعارض بينه وبين التفسير الأول، التفسير الأول في الحقيقة جزء منه؛ لأن من قال: «مطرنا بنوء كذا وكذا» فهو مكذب بالقرآن، بدلًا من أن يصدق، هو رَحِمَهُ ٱللَّهُ فسرها هنا «مطرنا بنوء كذا» قال: «بنجم كذا».



عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ». وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ[1].

ش: أبو مالك اسمه: الحرث بن الحرث الشامي. صحابي تفرد عنه بالرواية أبو سلام. وفي الصحابة أبو مالك الأشعري اثنان غير هذا.

قوله: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَتْرُكُونَهُنَّ» ستفعلها هذه الأمة، إما مع العلم بتحريمها، أو مع الجهل بذلك، مع كونها من أعمال الجاهلية المذمومة المكروهة المحرمة.

والمراد بالجاهلية هنا: ما قبل المبعث. سموا ذلك لفرط جهلهم. وكل ما يخالف ما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو جاهلية، فقد خالفهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كثير من أمورهم أو أكثرها، وذلك يدرك بتدبر القرآن ومعرفة السنة.

ولشيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ مصنف لطيف ذكر فيه ما خالف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه أهل الجاهلية، بلغ مائة وعشرين مسألة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: أخبر أن بعض أمر الجاهلية لا يتركه الناس كلهم ذمًّا لمن لم يتركه، وهذا يقتضي أن كل ما كان من أمر الجاهلية وفعلهم، فهو مذموم في دين الإسلام، وإلا لم يكن في إضافة هذه المنكرات إلى الجاهلية ذم لها، ومعلوم أن إضافتها إلى الجاهلية خرج مخرج الذم، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب:٣٣]، فإن في ذلك ذمًّا للتبرج، وذمًّا لحال الجاهلية الأولى، وذلك يقتضي المنع من مشابهتهم في الجملة[2].

---

(١) أخرجه مسلم (٩٣٤) من حديث أبي مالك الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٠٥).

....

قوله: «الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ». أي: التعاظم على الناس بالآباء ومآثرهم، وذلك جهل عظيم؛ إذ لا كرم إلا بالتقوى؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات:١٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِى تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ جَزَآءُ ٱلضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا۟ وَهُمْ فِى ٱلْغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ﴾ [سبأ:٣٧].

ولأبي داود عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ، النَّاسُ رَجُلَانِ: مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ»(١).

قوله: «وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ». أي: الوقوع فيها بالعيب والتنقص.

ولما عيَّر أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رجلًا بأمه، قال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»(٢) متفق عليه.

فدل على أن الطعن في الأنساب من عمل الجاهلية، وأن المسلم قد يكون فيه شيء من هذه الخصال بجاهلية ويهودية ونصرانية، ولا يوجب ذلك كفره ولا فسقه. قاله شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ(٣).

قوله: «وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ». أي: نسبة المطر إلى النوء، وهو سقوط النجم.

كما أخرج الإمام أحمد وابن جرير عن جابر السوائي قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي ثَلَاثًا: اسْتِسْقَاءٌ بِالْأَنْوَاءِ، وَحَيْفُ السُّلْطَانِ، وَتَكْذِيبٌ بِالْقَدَرِ»(٤).

---

(١) أخرجه أبو داود (٥١١٦)، والترمذي (٣٩٥٥)، وقال: حديث حسن، وأحمد في المسند (٢/ ٣٦١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٥٠)، ومسلم (١٦٦١).

(٣) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٢٠).

(٤) أخرجه أحمد (٣٤/ ٤٢٣)، والبزار (١٠/ ٢٠٠)، وأبو يعلى (١٣/ ٤٥٥، ٤٦٠)، والطبراني =

....

فإذا قال قائلهم: مطرنا بنجم كذا، أو بنوء كذا. فلا يخلو إما أن يعتقد أن له تأثيرًا في إنزال المطر. فهذا شرك وكفر، وهو الذي يعتقده أهل الجاهلية؛ كاعتقادهم أن دعاء الميت والغائب يجلب لهم نفعًا، أو يدفع عنهم ضرًّا، أو أنه يشفع بدعائهم إياه، فهذا هو الشرك الذي بعث الله رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنهي عنه وقتال من فعله؛ كما قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٩٣]، والفتنة: الشرك.

وإما أن يقول: مطرنا بنوء كذا. مثلًا، لكن مع اعتقاده أن المؤثر هو الله وحده، لكنه أجرى العادة بوجود المطر عند سقوط ذلك النجم، والصحيح: أنه يحرم نسبة ذلك إلى النجم، ولو على طريق المجاز، فقد صرح ابن مفلح في الفروع بأنه يحرم قول: مطرنا بنوء كذا[١]. وجزم في الإنصاف بتحريمه، ولو على طريق المجاز، ولم يذكر خلافًا[٢].

وذلك أن القائل لذلك نسب ما هو من فعل الله تعالى الذي لا يقدر عليه غيره إلى خلق مسخر، لا ينفع ولا يضر، ولا قدرة له على شيء، فيكون ذلك شركًا أصغر. والله أعلم.

قوله: «وَالنِّيَاحَةُ». أي: رفع الصوت بالندب على الميت؛ لأنها تسخط بقضاء الله، وذلك ينافي الصبر الواجب، وهي من الكبائر لشدة الوعيد والعقوبة.

قوله: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا»[٣] فيه تنبيه على أن التوبة تكفر الذنب، وإن عظم، هذا مجمع عليه في الجملة، ويكفر أيضًا بالحسنات الماحية والمصائب، ودعاء

=في المعجم الصغير (١/ ٨٥)، وفي الأوسط (٢/ ٢٣٨)، وفي الكبير (٢/ ٢٠٨، ٨/ ٢٨٩)، والسنة لابن أبي عاصم (١/ ١٤٢).

(١) انظر: الفروع (٢/ ١٢٩).

(٢) انظر: الإنصاف للمرداوي (٢/ ٤٦١).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٥٣٧)، وابن ماجه (٤٢٥٣)، وأحمد (١٠/ ٣٠٠، ٢٤/ ٢٥٦، ٢٥٨، ٣٥/ ٤١١، ٤١٢)، والبزار (١٠/ ٢٠٠)، وأبو يعلى (١٠/ ٨١)، والطبراني في الكبير (١٣/ ٣١٥)، وابن حبان (٢/ ٣٩٥).

....

المسلمين بعضهم لبعض، وبالشفاعة بإذن الله، وعفو الله عمن شاء ممن لا يشرك به شيئًا. وفي الحديث عن ابن عمر مرفوعًا: «إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ»، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان.

قوله: «تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ».

قال القرطبي: السربال واحد السرابيل، وهي الثياب والقميص، يعني: أنهن يلطخن بالقطران، فيكون لهم كالقمص؛ حتى يكون اشتعال النار بأجسادهن أعظم، ورائحتهن أنتن، وألمهن بسبب الجرب أشد.

وروي عن ابن عباس: «إِنَّ الْقَطِرَانَ هُوَ النُّحَاسُ الْمُذَابُ»[١].



الشَّرح

(قوله: «**أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَتْرُكُونَهُنَّ**» ستفعلها هذه الأمة، إما مع العلم بتحريمها، أو مع الجهل بذلك، مع كونها من أعمال الجاهلية المذمومة المكروهة المحرمة.

والمراد بالجاهلية هنا: ما قبل المبعث. سموا ذلك لفرط جهلهم).

إذًا الجاهلية هي حالة أو فترة زمنية، أو صفة؛ كما جاء في الحديث الصحيح عَنْ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَعَيَّرْتُ بِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ...**». الحديث.

أي: يكون فيك جهل، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**جَاهِلِيَّةٌ**» إذًا هي حالة، وليست فقط فترة زمنية.

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٣/ ٧٤٣).

يقول: (وكل ما يخالف ما جاء به الرسول صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهو جاهلية).

مثلما ذكرنا فترة زمنية أو حالة وصفة.

(فقد خالفهم رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كثير من أمورهم أو أكثرها، وذلك يدرك بتدبر القرآن ومعرفة السنة.

ولشيخنا رَحِمَهُ ٱللَّهُ مصنف لطيف ذكر فيه ما خالف رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه أهل الجاهلية، بلغ مائة وعشرين مسألة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أخبر أن بعض أمر الجاهلية لا يتركه الناس كلهم).

قوله: «**كلهم**»؛ أي: لا يتركونه بالكلية، بل سيكون بعض منهم سيفعله، ليس أن الأمة كلها سوف تفعل، وإنما لا يتركه كل الناس.

(لا يتركه الناس كلهم ذمًّا لمن لم يتركه، وهذا يقتضي أن كل ما كان من أمر الجاهلية وفعلهم، فهو مذموم في دين الإسلام، وإلا لم يكن في إضافة هذه المنكرات إلى الجاهلية ذم لها، ومعلوم أن إضافتها إلى الجاهلية خرج مخرج الذم، وهذا كقوله تعالى: ﴿**وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ**﴾ [الأحزاب:٣٣]، فإن في ذلك ذمًّا للتبرج، وذمًّا لحال الجاهلية الأولى، وذلك يقتضي المنع من مشابهتهم في الجملة).

لفظ الجاهلية ورد استعماله -كما ذكرنا – في معاني الفترة الزمنية، ومعنى الخصال المذمومة التي كانوا عليها، وورد أنه يمكن أن يستعمل بمعنى الكفر، ويمكن أن يكون بمعنى المعصية.

ومن الجاهلية ما يُجامع أصل الإسلام والإيمان، وإن كان ينافي كماله؛ كما ذكرنا في قول النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «**يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ**».

....

وهذا الحديث يؤكد هذا؛ حيث قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ ...**»، وذكر أمورًا هي من المعاصي، بل ربما كان هذا الاستعمال أكثر، إلا أنه يستعمل كذلك في معنى الاعتقاد الفاسد؛ كما قال تعالى: ﴿ **إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ** ﴾ [الفتح:٢٦]. أبوا أن يقولوا: «بسم الله الرحمن الرحيم»، أو إنهم أبوا أن يقولوا: «لا إله إلا الله»، أو أبوا أن يقروا أن «محمدًا رسول الله»؛ وذلك من حمية الجاهلية؛ إذ قالوا: حتى لا يقال: إِنَّهُمْ دَخَلُوا عَلَيْنَا عَلَى رَغْمِ أَنْفِنَا. أبوا أن يسمحوا لهم بالاعتمار لبيت الله الحرام.

قال الله تعالى: ﴿ **وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ** ﴾ [آل عمران:١٥٤]. هذا فيمن ظن من أن الأمور بغير قدر، وأن الأمر تم بغير إذن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهذا أمر من العقائد الفاسدة؛ فأمر الجاهلية نسبة إلى الجهل، وقد يكون هذا جهلًا كفريًّا بعد إقامة الحجة -بالطبع-، وقد يكون جهلًا هو معصية.

الاصطلاح بأن الجاهلية بمعنى الكفر فقط هذا أمر استحدث؛ أي: إن قول: «الجاهلية تساوي الكفر»، غلب على الأستاذ سيد قطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الاستعمال جدًّا، وتكلم هو ومن وافقه على جاهلية القرن العشرين بمعنى الكفر دائمًا، ولم ينبه هو ومن وافقه على انقسام الجاهلية إلى: ما كان منها في معصية، وما كان منها في كفر، مع أن الاستعمال الأكثر في المواطن التي وردت فيها هي في المعصية، وأما استعمال الكفر والشرك في وصف الخروج عن الدين، فهو بلا شك في كتاب الله عَزَّ وَجَلَّ وسنة ورسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكثر بكثير من لفظ الجاهلية.

وكلمة المجتمع الجاهلي -أيضًا- اصطلاح ناشئ وحادث، الاستعمال بالطريقة التي استعمله بها الأستاذ سيد قطب رَحِمَهُ ٱللَّهُ في وصف المجتمع، وقد فهم الكثير ممن قرأ كلامه أنه مجتمع كافر.

وكلمة المجتمع أصلًا هي جماعة الناس، وكثرة إطلاق ذلك أدى إلى نشوء فكر تكفير الناس عمومًا، وهذا من الخطأ الكبير جدًّا، وإن كان هو رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد لا يستحضر ذلك، ولا يقصده، وقد يكون هناك نوعٌ من القصور في العلم أدى إلى وجود هذا الاصطلاح بهذا المعنى لديه ولدى أتباعه، لكن العبرة بكلمة المجتمع لم ترد في الكتاب والسنة، وإن كان المقصود بها جماعة الناس، فلا يُحْكم على طائفة بجملتها أنها كافرة أو خارجة من الملة، إلا بأن تثبت عليهم الردة صراحة، ويعلنوا بها، أو أن يعلن بها فيهم، مع رضاهم ومتابعتهم لذلك.

وليس هذا حال أهل الإسلام في بلاد الإسلام -بحمد الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ-، وأكثر أهل الإسلام المنتسبين له لا يرضون بحكم الجاهلية، ولا بحميتها، ولا يرضون بأن يحكموا بغير شرع الله عَزَّوَجَلَّ، وقلة منهم هم العلمانيون، الذين يصرحون برفضهم للشرع وإيثارهم لأمور الكفر -والعياذ بالله- والردة والنفاق، وهذا -بحمد الله- قليل، ليس هو عامة المجتمع.

وورد لفظ الجاهلية في القرآن في قوله تعالى: ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ﴾ [الفتح:٢٦].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [الأحزاب:٣٣].

وقوله تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ [المائدة:٥٠].

وقول الله تعالى: ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ﴾ [آل عمران:١٥٤].

فالظن في مجال الاعتقاد، والحكم في مجال الحكم، قوله تعالى: ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ [المائدة:٥٠]. والحمية في جانب الولاء، والتبرج عند المرأة، وهذا الأمر يؤكد

....

ما ذكرناه أولًا من أن الجاهلية منها ما هو كفر، ومنها ما هو معصية، وكل من هذه يمكن أن تنقسم، ففي حكم الجاهلية لاشكَّ أن كل حكم جاهل هو من الجاهلية، ولو كان لا يخرج صاحبه من الملة؛ فكل حاكم ظالم وعاص وفاسق، فهو قد حكم بالجاهلية، ولكن لا يلزم من ذلك أن يكون كل من جار في حكمه كافرًا، ولكن منه ما يكون كفرًا، ومنه ما يكون معصية، أو كفرًا دون كفر؛ كما بيَّن ذلك ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

وكذا تبرج الجاهلية، فإذا تبرجت مع اعترافها بالإثم، ومعرفتها بلزوم الحجاب لها، مقرة على نفسها بالذنب، لم تكن كافرة، وأما إذا تبرجت قائلة: إن ذلك هو التحرر، وإن الحجاب حجاب على العقول، وإن هذه خزعبلات القرون الوسطى، ونحو ذلك. كان هذا من الكفر؛ لأنه ردٌّ لشرع الله عَزَّوَجَلَّ.

وكذا حمية الجاهلية إذا كان بأن يأبى أن يقول الإنسان: «لا إله إلا الله»؛ مراعاة لقومه، وعصبية جاهلية تهدف إلى التناصر، ولو كان ذلك خلاف الدين، ولو ضد الدين، فهو يراعي -مثلًا - جانب القومية، ولو أدى إلى حرب الإسلام، أو يراعي الوطنية، ولو أدى ذلك إلى أنه يبيع دينه ولو بعرض من الدنيا، يقول: أنا أفعل من أجل وطني كل شيء، ولو كان أن أتحالف مع الشيطان -والعياذ بالله-. من هو الشيطان؟ إنه الذي يحارب الدين، فأنت تحارب الدين من أجل مصلحة وطنك؛ كما تظن!! مع أن مصلحة الوطن لاتتم إلا من خلال شرع الله عَزَّوَجَلَّ.

فقد يكون هناك حمية جاهلية تصل إلى الكفر، وقد يكون هناك حمية جاهلية مثل دعوى الجاهلية؛ كما ثبت ذلك في صحيح البخاري ومسلم عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ، فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمَّعَهَا اللهُ رَسُولَهُ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، قَالَ:

....

«**مَا هَذَا؟**» فَقَالُوا: كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ**»(١). ولم يكن هذا كفرًا ولا ردة، وإنما كان من دعوى الجاهلية المحرمة.

وكذا ربا الجاهلية، فإذا كان باستحلاله واستباحته، فهذا من الكفر، وإذا كان مع اعتقاد تحريمه، كان من المحرمات، وقل في ذلك كل ما ورد في مسألة الجاهلية؛ فاستعمالها بمعنى الكفر، واستعمال كلمة المجتمع الجاهلي بمعنى المجتمع الكافر هذا أمرٌ خطير للغاية، ولابد من الحذر منه ومن الكتابات التي تذكر ذلك.

نعم، لابد من الحذر من الوصف بالجاهلية، وهذا أمرٌ عظيم، ولكن لايلزم من وصف الشيء بأنه جاهلية أن يكون كفرًا، خصوصًا إذا قيل: إن سمات المجتمع الجاهلي الآن هي الكلمات الأربع المذكورة في القرآن: تجد حمية الجاهلية، وحكم الجاهلية، وظن الجاهلية، وتبرج الجاهلية. يقول لك: أربع سمات يمكن ملاحظتها في أي مجتمع لتزنه هل هو مجتمع جاهلي أم لا؟ إذا رأيت وضع المرأة فيه على وضع الجاهلية، وإذا رأيت نظام الحكم فيه كذلك، وإذا رأيت نظام الولاء كذلك، ونظام الاعتقاد وفكر الناس كذلك، فإذًا هذا مجتمع جاهلي، لا يختلف عن المجتمع الذي كان قبل ذلك، وترتب على ذلك التكفير بناءً على ذلك.

هذا كلام فاسد بلا شك، نعم هذه سمات يحرم على المسلمين أن يتشبهوا بأهل الجاهلية فيها، لكن ليس كل شيء من ذلك يكون كفرًا ناقلًا عن الملة، وإلا إذا قلنا -مثلًا- صفة وضع المرأة في المجتمع هذه من الجاهلية فعلًا، ولكن ليست كل من تبرجت كافرة، وكذا في سائر الأمور، فقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**إِنَّكَ امْرُؤٌ**

(١) أخرجه البخاري (٤٩٠٧).

فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ» مع كونه أبا ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولكن لما عاير الرجل بأمه، فهذه من حمية الجاهلية المحرمة.

وكذا -كما ذكرنا- كل حكم ظالم، فهو كذلك، ومن الأمور ما يكون كفرًا- كما ذكرنا-، فكل هذه الألفاظ منها ما يكون كفرًا، ومنها ما هو معصية، فأن يقال: إن هذا مجتمع جاهلي؛ بمعنى أنه مجتمع كافر. هذا كلام فاسد، ولا يصح أن يقال. كمحاولة متوسطة أو تقريب أن يقال: نحن نعني بذلك ما هو أقرب إلى اصطلاح الفقهاء «دار الحرب أو دار الكفر»، هذا كلام الأستاذ محمد قطب عندما يقول: إن اصطلاحنا المجتمع الجاهلي نعني به ما قال الفقهاء: إنه دار الكفر. وهذا كلام فاسد -أيضًا-؛ فإن دار الكفر هي الدار التي الأصل فيها أن أهلها كفار، وتعلوها أحكام الكفر، وسمات الكفر فيها هي الغالبة، وأما دار الإسلام، فهي التي أهلها أهل إسلام في الأصل، وغالب أهلها الإسلام، وتعلوها أحكام الإسلام.

ونقول: إن هذا التقسيم تقسيم اصطلاحي مستنبط من الأدلة، وليس تقسيمًا شرعيًّا، بمعنى أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو الذي قسمه إلى دار الكفر ودار الإسلام، وبالتالي يمكن أن توجد بعض الديار يجتمع فيها المعنيان -معنى دار الإسلام، ومعنى دار الكفر-؛ فإطلاق المجتمع الجاهلي بمعنى دار الكفر أيضًا فيه محاذير خطيرة، يترتب عليها أن يكون الأصل في معاملة الناس في مثل هذه الدار أنهم كفار، وهذا خطر كبير جدًّا لا شك فيه.

فالديار التي غلب عليها أعداء الإسلام، وأقاموا فيها -أولًا- دون اسم المسلمين، ثم بعد ذلك أقاموا باسم أناس ينتسبون إلى الإسلام حكمًا غير حكم الله، مع بقاء شعائر الإسلام الظاهرة هي ديار يجتمع فيها المعنيان، ولا يصح أن يقال عليها: مجتمعات

....

جاهلية؛ بمعنى كافرة، أو مجتمعات جاهلية؛ بمعنى ديار كفر، بل الأمر في ذلك لابد فيه من التفصيل، ويعامل كل إنسان وكل طائفة بما يستحقه بناءً على ما أظهره من موافقة الشرع أو مخالفته، ولا يحل رمي طائفة معينة عمومًا بوصفٍ لم يرد في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بالعموم -والله أعلى وأعلم-.

(قوله: «**الْفَخْرُ فِي الأَحْسَابِ**». أي: التعاظم على الناس بالآباء ومآثرهم، وذلك جهل عظيم؛ إذ لا كرم إلا بالتقوى؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [الحجرات:١٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ جَزَآءُ ٱلضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا۟ وَهُمْ فِي ٱلْغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ﴾ [سبأ:٣٧].

ولأبي داود عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مرفوعًا: «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ، النَّاسُ رَجُلَانِ: مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، أَنْتُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللهِ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتِنَ**»). حديث حسن.

قوله: «**الْجِعْلَانِ**»؛ هي: الخنافس.

قوله: «**عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ**»؛ أي: حمية الجاهلية وتعاظمها بالآباء.

وقوله: «**لَيَدَعَنَّ رِجَالٌ فَخْرَهُمْ بِأَقْوَامٍ، إِنَّمَا هُمْ فَحْمٌ مِنْ فَحْمِ جَهَنَّمَ**»؛ الآباء المشركون، يقول له: أنا ابن فلان وفلان، وهذا من كذا. هذا مثلما يقال: نحن أبناء الفراعنة. فهم يفتخرون بآباءٍ هم فحم من فحم جهنم -والعياذ بالله-، ولذلك فإن هذا من أسباب الهوان والذل. ونسأل الله العافية!

ما جرّ على المسلمين هذا الذل، إلا مثل هذه الحمية، حمية الجاهلية يوم أن قالوا: الفرعونية مقدمة على الإسلام، والعروبة مقدمة على الإسلام، والبعث العربي مقدم

....

على الإسلام. وأعاشوا الناس سنين بهذا الهراء -والعياذ بالله-، وظلموا العباد والبلاد، وظلموا أنفسهم، فسلط الله عليهم أعداءهم، حتى صاروا أهون عليهم من الجعلان، لو قتلوا من خنافس اليهود عددًا، لاهتموا بها ربما أكثر مما يفعلون بالمسلمين، وهذا كله من جراء هذه الرايات الجاهلية -والعياذ بالله-.

قوله: «**والطعن في الأنساب**» أي الوقوع فيها بالعيب والتنقص.

ذكرنا أن عُبِّيَّةَ الجاهلية من الممكن أن تصل إلى الكفر؛ عندما يقول: نحن نقدم التراث على الإسلام، إذا تعارض. فهذا من الكفر، فإذا تعارض ذلك فهذا من الكفر، والعياذ بالله.

(قوله: «**وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ**». أي: الوقوع فيها بالعيب والتنقص.

ولما عير أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رجلًا بأمه، قال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ». متفق عليه).

لأنه قال له: «يا ابن السوداء».

الطعن في الأنساب أخص من ذلك؛ يعني: «يا ابن السوداء» هذا ليس فيه طعن في نسبه، ولكن فيه التعيير بالنسب، لكن الطعن في النسب يشمل هذه الصورة، ويشمل غيرها، وهو أن يطعن في نسبه بأن يتهمه بأنه ابن زنا، أو نحو ذلك.

فمن ضمنه أنه يطعن في نسبه ليس بمعنى أنه يكذب بنسب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقط، فهذه صورة. لكن أن يشتمه بأبيه أو بأمه، فهذا من الطعن في النسب، والطعن يعني: السب بسببه.

(فدلَّ على أن الطعن في الأنساب من عمل الجاهلية).

لذلك فإن من يشتم آباء الناس وأمهاتهم، فهو من أهل الجاهلية.

(وأن المسلم قد يكون فيه شيء من هذه الخصال بجاهلية ويهودية ونصرانية، ولا يوجب ذلك كفره ولا فسقه. قاله شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ).

كونه يقول له: هذه منك جاهلية؛ مثلما جاء في الأثر في مسند أحمد: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ بِالْجَابِيَةِ، فَذَكَرَ فَتْحَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سِنَانٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ آدَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِكَعْبٍ: أَيْنَ تُرَى أَنْ أُصَلِّيَ؟ فَقَالَ: إِنْ أَخَذْتَ عَنِّي صَلَّيْتَ خَلْفَ الصَّخْرَةِ، فَكَانَتِ الْقُدْسُ كُلُّهَا بَيْنَ يَدَيْكَ، فَقَالَ عُمَرُ: ضَاهَيْتَ الْيَهُودِيَّةَ، لَا، وَلَكِنْ أُصَلِّي حَيْثُ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَقَدَّمَ إِلَى الْقِبْلَةِ، فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَبَسَطَ رِدَاءَهُ، فَكَنَسَ الْكُنَاسَةَ فِي رِدَائِهِ، وَكَنَسَ النَّاسُ»(١).

فعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ بنى المسجد بحيث تكون الصخرة في مؤخرة المسجد؛ حتى لا يستقبلها الناس. وإن كعبًا أراد تعظيم الصخرة بدرجة ما، فقال له عمر: «ضَاهَيْتَ الْيَهُودِيَّةَ». وليس ذلك بالخروج من الملة.

(قوله: «**وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ**». أي: نسبة المطر إلى النوء، وهو سقوط النجم.

كما أخرج الإمام أحمد وابن جرير عن جابر السوائي قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي ثَلَاثًا: اسْتِسْقَاءٌ بِالْأَنْوَاءِ، وَحَيْفُ السُّلْطَانِ، وَتَكْذِيبٌ بِالْقَدَرِ**»).

حديث صحيح.

قوله: «**حَيْفُ السُّلْطَانِ**»؛ أي: جور السلطان؛ لأن جور الإمام يترتب عليه انحراف الناس جميعًا، إلا من رحم الله.

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٧٠).

(فإذا قال قائلهم: مطرنا بنجم كذا، أو بنوء كذا. فلا يخلوا إما أن يعتقد أن له تأثيرًا في إنزال المطر. فهذا شرك وكفر، وهو الذي يعتقده أهل الجاهلية؛ كاعتقادهم أن دعاء الميت والغائب يجلب لهم نفعًا، أو يدفع عنهم ضرًّا، أو أنه يشفع بدعائهم إياه، فهذا هو الشرك الذي بعث الله رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنهي عنه وقتال من فعله؛ كما قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٩٣]، والفتنة: الشرك.

وإما أن يقول: مطرنا بنوء كذا. مثلًا، لكن مع اعتقاده أن المؤثر هو الله وحده، لكنه أجرى العادة بوجود المطر عند سقوط ذلك النجم، والصحيح: أنه يحرم نسبة ذلك إلى النجم، ولو على طريق المجاز، فقد صرح ابن مفلح في الفروع بأنه يحرم قول: مطرنا بنوء كذا. وجزم في الإنصاف بتحريمه، ولو على طريق المجاز، ولم يذكر خلافًا).

لكن الخلاف موجود؛ كما ذكرنا كلام النووي وغيره، والنووي نسبه للجمهور أنه مكروه فقط، ولكنهم لا خلاف عندهم في مذهب الحنابلة.

(وذلك أن القائل لذلك نسب ما هو من فعل الله تعالى الذي لا يقدر عليه غيره إلى خلق مسخر، لا ينفع ولا يضر، ولا قدرة له على شيء، فيكون ذلك شركًا أصغر. والله أعلم.

قوله: «**وَالنِّيَاحَةُ**». أي: رفع الصوت بالندب على الميت؛ لأنها تسخط بقضاء الله، وذلك ينافي الصبر الواجب، وهي من الكبائر لشدة الوعيد والعقوبة.

قوله: «**النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا**» فيه تنبيه على أن التوبة تكفر الذنب، وإن عظم، هذا مجمع عليه في الجملة، ويكفر أيضًا بالحسنات الماحية والمصائب، ودعاء المسلمين بعضهم لبعضٍ، وبالشفاعة بإذن الله، وعفو الله عمن شاء ممن لا يشرك به شيئًا.

....

وفي الحديث عن ابن عمر مرفوعًا: «**إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ**»، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان).

حديث حسن.

(قوله: «**تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ**».

قال القرطبي: السربال واحد السرابيل، وهي الثياب والقميص، يعني: أنهن يلطخن بالقطران، فيكون لهم كالقمص؛ حتى يكون اشتعال النار بأجسادهن أعظم، ورائحتهن أنتن، وألمهن بسبب الجرب أشد.

وروى عن ابن عباس: «إِنَّ الْقَطِرَانَ هُوَ النُّحَاسُ الْمُذَابُ»).

المشهور أن القطران هو الزفت.



وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟». قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»[(١)].

ش: (زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ) صحابي مشهور، مات سنة ثمان وستين، وقيل: غير ذلك، وله خمس وثمانون سنة.

قوله: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». أي: بنا، فاللام بمعنى الباء.

قال الحافظ: وفيه إطلاق ذلك مجازًا. وإنما الصلاة لله.

قوله: «بِالْحُدَيْبِيَةِ» بالمهملة المضمومة، وتخفيف يائها، وتثقل[(٢)].

قوله: «عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ» كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ بكسر الهمزة وسكون المثلثة على المشهور، وهو ما يعقب الشيء[(٣)].

قوله: «سَمَاءٍ». أي: مطر. لأنه ينزل من السحاب، والسماء يطلق على كل ما ارتفع.

قوله: فَلَمَّا انْصَرَفَ -أي: من صلاته- أي: التفت إلى المأمومين؛ كما يدل عليه قوله: أقبل على الناس. ويحتمل أنه أراد السلام.

قوله: «هَلْ تَدْرُونَ». لفظ استفهام، ومعناه: التنبيه.

وفي النسائي: «أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ رَبُّكُمُ اللَّيْلَةَ؟»[(٤)]، وهذا من الأحاديث القدسية. وفيه إلقاء العالم على أصحابه المسألة ليختبرهم.

---

(١) أخرجه البخاري (٨٤٦، ١٠٣٨، ٤١٤٧، ٧٥٠٣)، ومسلم (٧١).

(٢) انظر: فتح الباري (٢/ ٥٢٣).

(٣) انظر: فتح الباري (٢/ ٥٢٣).

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى (١/ ٥٦٣)، وأحمد في المسند (٤/ ١١٦) من حديث زيد بن خالد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

....

قوله: «قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ». فيه حسن الأدب للمسؤول عما لا يعلم أن يَكِلَ العلم إلى عالمه. وذلك يجب.

قوله: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي» الإضافة هنا للعموم بدليل التقسيم إلى مؤمن وكافر؛ كقوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ﴾ [التغابن:٢].

قوله: «مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» إذا اعتقد أن للنوء تأثيرًا في إنزال المطر، فهذا كفر؛ لأنه أشرك في الربوبية، والمشرك كافر. وإن لم يعتقد ذلك، فهو من الشرك الأصغر؛ لأنه نسب نعمة الله إلى غيره، ولأن الله لم يجعل النوء سببًا لإنزال المطر فيه، وإنما هو فضل من الله ورحمته، يحبسه إذا شاء، وينزله إذا شاء.

ودلَّ هذا الحديث على أنه لا يجوز لأحد أن يضيف أفعال الله إلى غيره، ولو على سبيل المجاز.

وأيضًا الباء تحتمل معاني، وكلها لا تصدق بهذا اللفظ، فليست للسببية ولا للاستعانة؛ لما عرفت من أن هذا باطل، ولا تصدق أيضًا على أنها للمصاحبة؛ لأن المطر قد يجيء في هذا الوقت، وقد لا يجيء فيه، وإنما يجيء المطر في الوقت الذي أراد الله مجيئه فيه برحمته وحكمته وفضله. فكل معنى تحمل عليه الباء في هذا اللفظ المنهي عنه فاسد، فيظهر على هذا تحريم هذه اللفظة مطلقًا؛ لفساد المعنى، وقد تقدم القطع بتحريمه في كلام صاحب الفروع والإنصاف.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وفيه التفطن للإيمان في هذا الموضع. يشير إلى أنه الإخلاص.

قوله: «فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ»، فالفضل والرحمة صفتان لله، ومذهب أهل السنة والجماعة: أن ما وصف

....

الله به نفسه، ووصفه به رسوله من صفات الذات -كالحياة، والعلم-، وصفات الأفعال -كالرحمة التي يرحم بها عباده- كلها صفات لله قائمة بذاته، ليست قائمة بغيره. فتفطن لهذا؛ فقد غلط فيه طوائف.

وفي هذا الحديث: إن نعم الله لا يجوز أن تضاف إلا إليه وحده، وهو الذي يحمد عليها، وهذه حال أهل التوحيد.

قوله: «وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا،...» إلى آخره، تقدم ما يتعلق بذلك.

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وفيه التفطن للكفر في هذا الموضع. يشير إلى أن نسبة النعمة إلى غير الله كفر، ولهذا قطع بعض العلماء بتحريمه، وإن لم يعتقد تأثير النوء بإنزال المطر، فيكون من كفر النعم؛ لعدم نسبتها إلى الذي أنعم بها، ونسبتها إلى غيره؛ كما سيأتي في قوله تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا ﴾ [النحل:٨٣].

قال القرطبي في شرح حديث زيد بن خالد: وكانت العرب إذا طلع نجم من الشرق، وسقط آخر من المغرب، فحدث عند ذلك مطر أو ريح، فمنهم من ينسبه إلى الطالع، ومنهم من ينسبه إلى الغارب؛ نسبة إيجاد واختراع، ويطلقون ذلك القول المذكور في الحديث.

فنهى الشارع عن إطلاق ذلك؛ لئلا يعتقد أحد اعتقادهم، ولا يتشبه بهم في نطقهم. انتهى.

قوله: فمنهم من ينسبه نسبة إيجاد. يدلُّ على أن بعضهم كان لا يعتقد ذلك؛ كما قال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۚ

﴿قُلِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِۚ بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ﴾ [العنكبوت:٦٣]، فدل على أن منهم من يعرف، ويقر بأن الله هو الذي أوجد المطر، وقد يعتقد هؤلاء أن للنوء فيه شيئًا من التأثير.

والقرطبي في شرحه لم يصرح أن العرب كلهم يعتقدون ذلك المعتقد الذي ذكره، فلا اعتراض عليه بالآية للاحتمال المذكور.

الشَّرْح

قوله: «وَلَهُمَا»؛ أي: البخاري ومسلم.

قوله: «صَلَّى لَنَا رَسُوْلُ اللهِ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ». الحديبية قرية على حدود الحرم، تسمى الآن الشميسي، كان فيها صلح الحديبية المشهور.

قوله: «عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ»؛ أي: على إثر مطر، أي: عقب نزول المطر؛ لأنه ينزل من السحاب، والسماء يطلق على كل ما ارتفع(١).

قوله: «فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ»؛ أي: لما انتهى صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من صلاته، التفت إلى المأمومين.

قوله: «فَقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**»».

وفي رواية النسائي قال: «**أَلَمْ تَسْمَعُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمُ اللَّيْلَةَ؟**»(٢).

---

(١) قال الزجاج: «السماءُ فِي اللّغة: يُقَال لكلّ مَا ارتفَعَ وعَلا قد سَمَا يَسمُو، وكلُّ سَقْف فَهُوَ سَماء، وَمن هَذَا قيل للسحاب: السَّماءُ؛ لِأَنَّهَا عاليَة». انظر: تهذيب اللغة (١٣/ ٧٩)، ولسان العرب (١٤/ ٣٩٨).

قال ابن فارس: «وَالْعَرَبُ تُسَمِّي السَّحَابَ سَمَاءً، وَالْمَطَرَ سَمَاءً، فَإِذَا أُرِيدَ بِهِ الْمَطَرُ جُمِعَ عَلَى سُمِيٍّ. وَالسَّمَاءَةُ: الشَّخْصُ. وَالسَّمَاءُ: سَقْفُ الْبَيْتِ. وَكُلُّ عَالٍ مُطِلٍّ سَمَاءٌ، حَتَّى يُقَالَ لِظَهْرِ الْفَرَسِ سَمَاءٌ». انظر: مقاييس اللغة (٣/ ٩٨).

(٢) أخرجه النسائي (١٥٢٥).

ورواية أخرى: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ** عَزَّوَجَلَّ؟»[(١)].

هذا نص في إثبات أن كلام الله عَزَّوَجَلَّ يكون في وقت معين، يتكلم الله به في وقت؛ حيث قال: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ** عَزَّوَجَلَّ؟»، وقال: «**أَلَمْ تَسْمَعُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمُ اللَّيْلَةَ؟**».

كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ في عقيدة أهل السنة: «إن الله كلم موسى حين كلمه، ولم يكن كلمه قبل ذلك».

وهذا معنى أنه محدث؛ بمعنى أنه متعلق بوقت معين، يكون في وقت؛ من عقيدة أهل السنة أن الله لم يزل متكلمًا إذا شاء، من أصرح الأدلة على قول شيخ الإسلام: «إذا شاء» هو هذا الحديث؛ لأنه صرح بأنه تكلم في وقت معين، هذا تكلم الله به في هذا الوقت، وهذا معنى أنه «حادث الأفراد»؛ يعني: صفة الكلام -لم يزل الله متكلمًا- صفة قديمة أزلية، وهي القدرة على الكلام، وأما آحاد الكلام، فهو صفة فعلية لها وقت معين؛ تكلم اليوم بكذا، وتكلم غدًا بكذا؛ كما أمر أن يكون الشيء الفلاني في الوقت الفلاني، هذا في وقت معين؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [يس:٨٢].

الأشاعرة لأنهم ينفون تعلق الكلام بالمشيئة، ولا يثبتون تعلق ذلك بالزمن فإنهم يقولون: هذا الأمر أزلي، «كن» هذا أزلي، ولكن زالت الحواجز والحجب في وقت معين، فحدث هذا. هذا كلام متناقض طبعًا، أو كمن يقول لك: إن سيدنا موسى عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ سمع كلام ربنا بمعنى أنه زالت عنه الحجب للكلام الأزلي.

مثل مبتدع كان يشبه هذا الموضوع، فقال: مثل هذه النجوم التي نراها؛ ضوؤها خرج من مليون سنة ضوئية، ولكننا نراها الآن، لكنه موجود من مليون سنة، ويقول: كلام ربنا قبل ذلك.

---

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٩/ ٣٣٩).

....

الصحيح أن الله كلم موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ حين كلمه؛ لأنه قال تعالى: ﴿ فَلَمَّآ أَتَىٰهَا نُودِىَ يَـٰمُوسَىٰٓ ﴾ [طه:١١]. إذًا متى ناداه الله؟ عندما أتاها، عندما كان سيدنا موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ موجودًا عند جبل الطور، قطعًا يقينًا عند أدنى تأمل فإن الإنسان يجزم بصحة هذا وبطلان ذلك، صحة أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يتكلم إذا شاء، وأن الباء تعقبها السين تعقبها الميم في كلمة «بسم»، وأن كلمة «الله» جاءت بعدها، وأن كلمة «الرحمن» جاءت عقب كلمة «الله»، وبعدها كلمة «الرحيم»؛ أي: إن هناك ترتيب بين الحروف وبين الكلمات. هذا الحديث من أصرح ما يدل عليها.

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فَقَالَ: هَلْ تَـدْرُوْنَ مَـاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**». الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسألهم عن أمر يعجزون عنه، ومن أين يعرفون ماذا قال الله الليلة؟ فيه إخراج العالم للمسألة في صورة السؤال؛ لكي ينتبه المتعلم؛ لأنه عندما يسأله سؤالًا، ولا يعرف أن يجيب عليه، فهناك عدة فوائد: أن ينتبه له، وكذلك يتشوق إلى معرفة الإجابة، ومن الممكن أن يوجد سؤال يجيب عليه المسؤول، ويمدح على ذلك، وهذا هو الامتحان، ومن الممكن أن يوجد سؤال، يسأله سؤالًا يعلم يقينًا أنه لن يستطيع أن يجيبه؛ لأن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندما قال لهم: «**هَلْ تَدْرُوْنَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**». ومن أين يعلمون هذا؟ هذا مستحيل؛ لأن ذلك بالوحي.

لكن فائدة أخرى وهي أن يتعلموا أن يردوا العلم إلى الله عَزَّوَجَلَّ، وإلى أهل العلم.

قوله: «قَالُوا: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ»، ومثلما ذكرنا فيه فائدة التشوق إلى معرفة الجواب، وفيه رد العلم إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وإلى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أمر الدين.

وأما الدنيا، فقد جاء في الحديث الثابت عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ أَصْوَاتًا، فَقَالَ: «**مَا هَذَا الصَّوْتُ؟**» قَالُوا: النَّخْلُ يَأْبِرُونَهُ، فَقَالَ: «**لَوْ لَمْ يَفْعَلُوا لَصَلَحَ**»،

....

فَلَمْ يُؤَبِّرُوا عَامَئِذٍ، فَصَارَ شِيصًا، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**إِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكُمْ، فَشَأْنُكُمْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ دِينِكُمْ، فَإِلَيَّ**»(١).

فلا يشرع أن يقال في أمرٍ دنيوي: «الله ورسوله أعلم»؛ لأنك لا تدري هل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعلم أم لا؟ أما في كل أمور الدين -طالما أنه من الدين-، فهذا أمر لا شك أن هذا يعلمه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما لا يعلمه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا ليس من الدين؛ لأن علم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يَزُلْ بموته، فلم يزل صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعلم الأمة وأتقى الأمة؛ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللهِ أَنَا**»(٢).

هل هذا الأمر سيتغير بعد موته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، هل سيأتي أحدٌ بعده بعد أن يموت سيكون أتقى لله وأعلم بالله؟ مستحيل؛ فهذا الأمر لا يتغير بين الموت والحياة.

قوله: «قَالَ: قَالَ»؛ أي: قال الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

هذا من الأحاديث القدسية، والأحاديث القدسية هي مما تكلم الله عَزَّ وَجَلَّ به، وإن كان لفظه يمكن أن يكون للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ما الفرق بينه وبين الحديث النبوي؟

إن الحديث النبوي يمكن أن يكون بوحي، ولكن من الممكن أن يكون بوحي تقريري، وليس مما تكلم الله عَزَّ وَجَلَّ به، أو وحي إلهام؛ ألهم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يقول هذا الكلام، وهو حق من عنده عَزَّ وَجَلَّ، ولا يلزم أن يكون قد تكلم الله به.

أما الحديث القدسي، فهو قد تكلم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بمعناه، لا يلزم أن يكون تكلم بلفظه، ومن الممكن أن يكون تكلم بلفظه، ومن الممكن أن يكون تكلم بمعناه، فمن

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٤٧١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠).

....

المجزوم بأنه تكلم بمعناه، فنُقِلَ إلينا، نقله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلينا، ومن هنا جاز أن يروى بالمعنى.

أما القرآن الكريم، فقد تكلم الله عَزَّوَجَلَّ به لفظًا ومعنى، هذه الكلمات العربية، هذه الألفاظ والحروف في القرآن العظيم هي من كلام الله عَزَّوَجَلَّ، تكلم الله به قرآنًا عربيًّا(١).

قوله: «**أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ**».

العباد هنا للعموم؛ بدليل أنه قال: مؤمن وكافر، وكما قال تعالى: ﴿ **هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ** ﴾ [التغابن:٢].

فقوله: «**عِبَادِي**» هنا العبودية تشمل العبودية الاضطرارية والاختيارية والعبودية العامة، العبودية أنهم كلهم مخلوقون مربوبون.

يقول: «**فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ**».

كيف يُكْفَر بالكوكب؟ كافر بعبادة الكوكب.

كيف تكون عبادة الكواكب وإلهيته وربوبيته؟ يكون ذلك باعتقاد أنه ينزل المطر، واللجوء إليه كذلك، والتضرع إليه، أو صرف العبادة إليه من أجل إنزال المطر -والعياذ بالله-، وهذا قد يكون شركًا في الربوبية، وقد يجمع إليه مع ذلك شركًا في الإلهية.

الشرك في الربوبية بأن يعتقد فيه إنزال المطر، وفي الإلهية إذا زاد إلى ذلك التضرع إليه، أو صرف عبادة إليه؛ لكي ينزل المطر.

يقول الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (إذا اعتقد أن للنوء تأثيرًا في إنزال المطر فهذا كفر؛ لأنه أشرك في الربوبية، والمشرك كافر.

(١) انظر: مباحث في علوم القرآن (ص ٢٣، وما بعدها).

وإن لم يعتقد ذلك فهو من الشرك الأصغر).

أي: اعتقد أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو الذي ينزل المطر، ولكنه جعل النوء سببًا أو علامة، فتلفظ بهذا اللفظ، فقال: «مطرنا بنوء كذا أو كذا»، فقد تشبه بأهل الجاهلية في نسبتهم النعمة والفضل لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فيكون شركًا لفظيًّا.

يقول: (لأنه نسب نعمة الله إلى غيره، ولأن الله لم يجعل النوء سببًا لإنزال المطر فيه).

ما الذي يدل على سببية النوء؟ هذا ليس بسبب باطن؛ لأن الشرع لم يدل عليه، بل نفاه، وليس بسبب ظاهر؛ لأن الناس لا تدرك هذا بالتجربة والحس بأن هناك علاقة بين نزول المطر والنوء.

يقول: (وإنما هو فضل من الله ورحمة يحبسه إذا شاء وينزله إذا شاء.

ودلَّ هذا الحديث على أنه لا يجوز لأحد أن يضيف أفعال الله إلى غيره ولو على سبيل المجاز).

أي: يقولها على سبيل السببية، أو على العلامة.

(وأيضًا الباء تحتمل معاني، وكلها لا تصدق بهذا اللفظ، فليست للسببية ولا للاستعانة، لما عرفت من أن هذا باطل. ولا تصدق أيضًا على أنها للمصاحبة).

أي: إن قول: «مطرنا بنوء كذا» يعني: أثناء مرور النجم الفلاني.

(لأن المطر قد يجيء في هذا الوقت وقد لا يجيء فيه، وإنما يجيء المطر في الوقت الذي أراد الله مجيئه فيه برحمته وحكمته وفضله، فكل معنى تحمل عليه الباء في هذا اللفظ المنهي عنه فاسد. فيظهر على هذا تحريم هذه اللفظة مطلقًا لفساد المعنى. وقد تقدم القطع بتحريمه في كلام صاحب الفروع والإنصاف).

....

هذا أصح، الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ نقل خلافًا في ذلك، ورجح الكراهية، والصحيح أنه محرم؛ لأن الكفر ولو كان حتى كفرًا في اللفظ -أي: كفرًا أصغر-، فهو من أكبر من الكبائر، فالصحيح لا يجوز أن يقول ذلك بحال.

(قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وفيه التفطن للإيمان في هذا الموضع» يشير إلى أنه الإخلاص).

أي: إن موضع نزول المطر فيه إيمان، وهو أن يقول: «مطرنا بفضل الله ورحمته»، يشهد ذلك بقلبه، وينطق بلسانه.

(قوله: «**فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ**»، فالفضل والرحمة صفتان لله، ومذهب أهل السنة والجماعة: أن ما وصف الله به نفسه، ووصفه به رسوله من صفات الذات -كالحياة، والعلم-، وصفات الأفعال -كالرحمة التي يرحم بها عباده- كلها صفات لله قائمة بذاته، ليست قائمة بغيره. فتفطن لهذا؛ فقد غلط فيه طوائف).

قوله: «ليست قائمة بغيره»؛ أي: ليست مثلما يقول المعتزلة: صفات ربنا يخلقها بغيره. وقد ذكرنا أن المضاف إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إذا كان يقوم بغير الله لا يكون صفة، مثلما قلنا: الظل لأنه يقوم بغير الله؛ إذ يقوم بالأرض، والمرض ليس من صفات الله عَزَّ وَجَلَّ؛ لأنه يقوم بالعبد، إذا مرض عبد الله فلان، يقول الله: «**يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي**»[(١)]. مرضت أي: لم يقم به المرض عَزَّ وَجَلَّ.

يقول: (وفي هذا الحديث: إن نعم الله لا يجوز أن تضاف إلا إليه وحده، وهو الذي يحمد عليها، وهذه حال أهل التوحيد).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٩).

النوء -مثلما ذكرنا- النجم الهابط أو الصاعد، أو منازل القمر.

(قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وفيه التفطن للكفر في هذا الموضع).

أي: إن موضع نزول المطر موضع يكفر فيه الكثير من الناس إذا نسبوا النعمة لغير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فضلًا عن اعتقادها.

(يشير إلى أن نسبة النعمة إلى غير الله كفر، ولهذا قطع بعض العلماء بتحريمه، وإن لم يعتقد تأثير النوء بإنزال المطر، فيكون من كفر النعم؛ لعدم نسبتها إلى الذي أنعم بها، ونسبتها إلى غيره؛ كما سيأتي في قوله تعالى: ﴿ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا ﴾ [النحل:٨٣]).

هذا اللفظ محرم. وماذا إذا دُرِسَت مواقيت الأمطار، وَنُسِبَت إلى تواريخ معينة؛ لبيان جريان العادة، فهل هذا حرام؟

نقول: ليس بمحرم إذا لم يتلفظ بلفظ: «مطرنا بنوء كذا وكذا». إذا لم يتلفظ بلفظ النوء، ولذا إذا نزل المطر، فلا ينبغي أنه يقول: هذه نوء كذا، ونوّة كذا.

الأظهر عندي أن لفظ «نوة» المشهورة عند الناس هي أصلها من هذا الكلام، وإن كان الاستعمال الغالب لها أصبح بمعنى الريح، هذه ريح كذا، يقصدون ذلك، لكن الاحتياط يقتضي أن يُعْرِضَ الإنسان عن هذا اللفظ؛ حتى لا يشابه أهل الجاهلية.

(قال القرطبي في شرح حديث زيد بن خالد: وكانت العرب إذا طلع نجم من المشرق، وسقط آخر من المغرب، فحدث عند ذلك مطر أو ريح، فمنهم من ينسبه إلى الطالع، ومنهم من ينسبه إلى الغارب؛ نسبة إيجاد واختراع، ويطلقون ذلك القول المذكور في الحديث.

....

فنهى الشارع عن إطلاق ذلك؛ لئلا يعتقد أحد اعتقادهم، ولا يتشبه بهم في نطقهم. انتهى.

قوله: فمنهم من ينسبه نسبة إيجاد. يدل على أن بعضهم كان لا يعتقد ذلك؛ كما قال تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ۚ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [العنكبوت:٦٣]، فدلَّ على أن منهم من يعرف، ويقر بأن الله هو الذي أوجد المطر، وقد يعتقد هؤلاء أن للنوء فيه شيئًا من التأثير.

والقرطبي في شرحه لم يصرح أن العرب كلهم يعتقدون ذلك المعتقد الذي ذكره، فلا اعتراض عليه بالآية للاحتمال المذكور).

بمعنى: أنه لا يلزم منهم كلهم، بل فيهم من يعتقد الإيجاد، ومنهم من يعتقد أن الله هو الذي يوجد المطر، ولكن نسبة ذلك إلى النوء عدم اعتراف بنعمة الله عَزَّوَجَلَّ.



وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ، وَفِيهِ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ [الواقعة:٧٥]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة:٨٢][(١)].

ش: وبلفظه عن ابن عباس قال: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا». قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾.

هذا قسم من الله عَزَّ وَجَلَّ، يقسم بما شاء من خلقه على ما شاء. وجواب القسم: ﴿إِنَّهُۥ لَقُرۡءَانٞ كَرِيمٞ﴾، فتكون (لا) صلة لتأكيد النفي، فتقدير الكلام، ليس الأمر كما زعمتم في القرآن أنه سحر، أو كهانة، بل هو قرآن كريم.

قال ابن جرير: قال بعض أهل العربية: معنى قوله: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ﴾: فليس الأمر كما تقولون؛ ثم استؤنف القسم بعد، فقيل: أقسم[(٢)].

ومواقع النجوم. قال ابن عباس: يعني: نجوم القرآن، فإنه نزل جملة ليلة القدر من السماء العليا إلى السماء الدنيا، ثم نزل مفرقًا في السنين بعد، ثم قرأ ابن عباس هذه الآية[(٣)].

ومواقعها: نزولها شيئًا بعد شيء.

وقال مجاهد: مواقع النجوم: مطالعها ومشارقها، واختاره ابن جرير.

وعلى هذه فتكون المناسبة بين المقسم به والمقسم عليه -وهو القرآن- من وجوه:

---

(١) أخرجه مسلم (٧٣).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (٢٢/ ٣٥٩).

(٣) انظر: تفسير ابن جرير (٢٢/ ٣٥٩).

أحدها: أن النجوم جعلها الله يهتدى بها في ظلمات البر والبحر، وآيات القرآن يهتدى بها في ظلمات الغي والجهل. فتلك هداية في الظلمات الحسية، والقرآن هداية في الظلمات المعنوية. فجمع بين الهدايتين.

مع ما في النجوم من الزينة الظاهرة، وفي القرآن من الزينة الباطنة، ومع ما في النجوم من الرجوم للشياطين، وفي القرآن من رجوم شياطين الجن والإنس. والنجوم آياته المشهودة العيانية، والقرآن آياته المتلوة السمعية، مع ما في مواقعها عند الغروب من العبرة والدلالة على آياته القرآنية، ومواقعها عند النزول، ذكره ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ[(١)].

وقوله: ﴿وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوۡ تَعۡلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ قال ابن كثير: أَيْ: وَإِنَّ هَذَا الْقَسَمَ الَّذِي أَقْسَمْتُ بِهِ لَقَسَمٌ عَظِيمٌ، لَوْ تَعْلَمُونَ عَظَمَتَهُ لَعَظَّمْتُمُ الْمُقْسَمَ بِهِ عَلَيْهِ[(٢)].

وقوله: ﴿إِنَّهُۥ لَقُرۡءَانٌ كَرِيمٌ﴾ هذا هو المقسم عليه، وهو القرآن، أي: إنه وحي الله وتنزيله وكلامه، لا كما يقول الكفار: إنه سحر، أو كهانة، أو شعر. بل هو قرآن كريم، أي: عظيم كثير الخير؛ لأنه كلام الله.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فوصفه بما يقتضي حسنه وكثرة خيره ومنافعه وجلالته، فإن الكريم هو البهي، الكثير الخير، العظيم النفع، وهو من كل شيء أحسنه وأفضله.

والله سُبۡحَانَهُۥ وَتَعَالَىٰ وصف نفسه بالكرم، ووصف به كلامه، ووصف به عرشه، ووصف به ما كثر خيره وحسن منظره من النبات وغيره؛ ولذلك فسر السلف الكريم بالحسن. قال الأزهري: الكريم: اسم جامع لما يحمد، والله تعالى كريم جميل الفعال، وإنه لقرآن كريم، يحمد لما فيه من الهدى، والبيان، والعلم، والحكمة[(٣)].

---

(١) انظر: التبيان في أقسام القرآن (١/ ٣٩٣).
(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٤٤٤).
(٣) انظر: التبيان في أقسام القرآن (١/ ٤٠٠).

....

وقوله: ﴿ فِي كِتَٰبٖ مَّكۡنُونٖ ﴾ أَيْ: مُعَظَّمٌ، فِي كِتَابٍ مُعَظَّمٍ مَحْفُوظٍ مُوَقَّرٍ. قاله ابن كثير[١]. وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اختلف المفسرون في هذا، فقيل: هو اللوح المحفوظ، والصحيح أنه الكتاب الذي بأيدي الملائكة، وهو المذكور في قوله: ﴿ فِي صُحُفٖ مُّكَرَّمَةٖ ١٣ مَّرۡفُوعَةٖ مُّطَهَّرَةِۭ ١٤ بِأَيۡدِي سَفَرَةٖ ١٥ كِرَامِۭ بَرَرَةٖ ﴾ [عبس:١٣-١٦]، ويدل على أنه الكتاب الذي بأيدي الملائكة قوله: ﴿ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ ﴾ فهذا يدل على أنه بأيديهم يمسونه[٢].

قوله: ﴿ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ ﴾ [الواقعة:٧٩] قال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ ﴾. قال: الكتاب الذي في السماء[٣].

وفي رواية: ﴿ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ ﴾ يعني: الملائكة[٤].

وقال قتادة: لا يمسه عند الله إلا المطهرون، فأما في الدنيا، فإنه يمسه المجوسي النجس، والمنافق الرجس[٥].

واختار هذا القول كثيرون، منهم ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ ورجحه.

وقال ابن زيد: زعمت قريش أن هذا القرآن تنزلت به الشياطين، أخبر الله تعالى أنه لا يمسه إلا المطهرون؛ كما قال تعالى: ﴿ وَمَا تَنَزَّلَتۡ بِهِ ٱلشَّيَٰطِينُ ٢١٠ وَمَا يَنۢبَغِي لَهُمۡ وَمَا يَسۡتَطِيعُونَ ٢١١ إِنَّهُمۡ عَنِ ٱلسَّمۡعِ لَمَعۡزُولُونَ ﴾ [الشعراء:٢١٠-٢١٢] قال ابن كثير: هذا قول جيد. وهو لا يخرج عن القول قبله[٦].

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٥٤٤).
(٢) انظر: التبيان في أقسام القرآن (١/ ٢٠٤).
(٣) انظر: تفسير ابن جرير (٢٢/ ٣٦٢).
(٤) انظر: تفسير ابن جرير (٢٢/ ٣٦٤).
(٥) انظر: تفسير ابن جرير (٢٢/ ٣٦٦).
(٦) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٢٢).

....

وقال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيحه في هذه الآية: لا يجد طعمه إلا من آمن به.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا من إشارة الآية وتنبيهها، وهو أنه لا يلتذ به، وبقراءته، وفهمه، وتدبره إلا من يشهد أنه كلام الله تكلم به حقًّا، وأنزله على رسوله وحيًا، لا ينال معانيه إلا من لم يكن في قلبه حرج منه بوجه من الوجوه(١).

وقال آخرون: ﴿ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴾ أي: من الجنابة والحدث. قالوا: ولفظ الآية خبر معناه الطلب.

وقالوا: والمراد بالقرآن ههنا المصحف. واحتجوا على ذلك بما رواه مالك في الموطأ عن عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: «إِنَّ فِي الْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: أَنْ لَا يَمَسَّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»(٢).

وقوله: ﴿ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ قال ابن كثير: هذا القرآن منزل من رب العالمين، وليس كما يقولون: إنه سحر، أو كهانة، أو شعر. بل هو الحق الذي لا مرية فيه، وليس وراءه حق نافع. وفي هذه الآية: أنه كلام الله تكلم به(٣).

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ونظيره: ﴿ وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى ﴾ [السجدة:١٣]**، وقوله: ﴿ قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ﴾** [النحل:١٠٢] **هو إثبات علو الله تعالى على خلقه.**

فإن النزول والتنزيل الذي تعقله العقول، وتعرفه الفطر هو وصول الشيء من أعلى إلى أسفل، ولا يرد عليه.

---

(١) انظر: التبيان في أقسام القرآن (١/ ٤١٠).
(٢) أخرجه مالك في الموطأ (١)، والدارمي (٢٣١٢)، والبغوي في شرح السنة (٢/ ٤٧).
(٣) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٣٢).

....

قوله: ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَـٰمِ ثَمَـٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ﴾ [الزمر:٦] لأنَّا نقول: إن الذي أنزلها فوق سماواته، فأنزلها لنا بأمره.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وذكر التنزيل مضافًا إلى ربوبيته للعالمين، المستلزمة لملكه لها وتصرفه فيهم، وحكمه عليهم، وإحسانه إليهم، وإنعامه عليهم، وأن من هذا شأنه مع الخلق، كيف يليق به مع ربوبيته التامة أن يتركهم سدى، ويدعهم هملًا، ويخلقهم عبثًا: لا يأمرهم، ولا ينهاهم، ولا يثيبهم، ولا يعاقبهم؟ فمن أقر بأنه رب العالمين، أقر بأن القرآن تنزيله على رسوله، واستدل بكونه رب العالمين على ثبوت رسالة رسوله وصحة ما جاء به، وهذا الاستدلال أقوى وأشرف من الاستدلال بالمعجزات والخوارق، وإن كانت دلالتها أقرب إلى أذهان عموم الناس، وتلك إنما تكون لخواص العقلاء[١].

قوله: ﴿أَفَبِهَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ﴾ [الواقعة:٨١] قال مجاهد: أتريدون أن تمالئوهم فيه، وتركنوا إليهم؟

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ثم وبخهم على وضعهم الإدهان في غير موضعه، وأنهم يداهنون فيما حقه أن يصدع به، ويعرف به، ويعض عليه بالنواجذ، وتثنى عليه الخناصر، وتعقد عليه القلوب والأفئدة، ويحارب ويسالم لأجله، ولا يلتوي عنه يمنة ولا يسرة، ولا يكون للقلب التفات إلى غيره، ولامحاكمة إلا إليه، ولا مخاصمة إلا به، ولا اهتداء في طرق المطالب العالية إلا بنوره، ولاشفاء إلا به، فهو روح الوجود، وحياة العالم، ومدار السعادة، وقائد الفلاح، وطريق النجاة، وسبيل الرشاد، ونور البصائر. فكيف تطلب المداهنة بما هذا شأنه، ولم ينزل للمداهنة، وإنما نزل بالحق وللحق، والمداهنة إنما تكون في باطل قوي لا تمكن إزالته، أو في حق ضعيف لا تمكن إقامته، فيحتاج المداهن إلى أن

(١) انظر: التبيان في أقسام القرآن (١/ ٤١٢).

....

يترك بعض الحق، ويلتزم بعض الباطل؟ فأما الحق الذي قام به كل حق، فكيف يداهن به؟(١).

قوله: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة:٨٢] **تقدم الكلام عليها أول الباب، والله تعالى أعلم.**

الشَّرْح

قال المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (وَلَهُمَا مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ، وَفِيْهِ: «قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَاتِ: ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِى كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفَبِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة:٧٥-٨٢]).

«بَعْضُهُمْ» هذا محتمل أن يكون من أهل الكفر -والعياذ بالله-، وكان هناك في هذه الفترة محادثة واختلاط بين المسلمين وبين الكفار، وربما وهو بعيد أن يكون ذلك من بعض أهل الإسلام الذين لا يعلمون هذا الأمر، قالوه على عادتهم، فحذرهم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من ذلك، وبين أن هذا يكون كفرًا؛ كما ذكرنا بعضه كفر أكبر، وبعضه كفر أصغر.

(فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَاتِ: ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴾ [الواقعة:٧٥]).

قوله: ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ ﴾ هذا قسم من الله عَزَّوَجَلَّ، وهذا موضع من أصرح المواضع؛ حيث قال تعالى: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ ﴾ [الواقعة:٧٦]. ولكن لما كان لإنكار كلام وإبطاله، صُدر

---

(١) انظر: التبيان في أقسام القرآن (١/ ٤١٦).

....

بـ«لا»، وهذا أقرب ما قيل في ذلك؛ أن قوله تعالى: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ [الواقعة:٧٥].

وقوله تعالى: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ﴾ [البلد:١].

وقوله تعالى: ﴿لَآ أُقۡسِمُ بِيَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [القيامة:١]. فهذه صيغة بلا شك، ولكن كيف هذا؟ قال بعضهم: إن «لا» أي: لرد كلام المشركين الباطل، وقال: «أقسم».

أو «لا أقسم»؛ أي: لا أقسم بهذا، بل أقسم بما هو أعظم منه، أو لا أقسم على هذا؛ لأن تأكيده أقوى من التأكيد بالقسم بهذا. أن هذا الشيء متيقن؛ أي: ينبغي أن تتيقن منه أكثر من يقينك لو أقسمت عليه بكذا، فقوله: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ﴾؛ أي: لا يحتاج إلى قسم، أو لأنه آكد من القسم بكذا.

فإذا قلنا: إن هذه صيغة عند العرب «الكلام الأول الذي هو أيسر كلام»؛ إنه صيغة عند العرب تستعملها في القسم؛ لإبطال كلام وإثبات غيره، فيستعملون صيغة «لا أقسم بكذا» يعنون القسم، والإعراب الخاص بـ«لا» تكون زائدة[1]، وهي قد زيدت لإبطال الكلام الباطل، مثلما تزاد «ما» أحيانًا، وأيضًا «لا» أحيانًا تزاد. هذا مثل قوله تعالى: ﴿لِّئَلَّا يَعۡلَمَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ أَلَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ مِّن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ [الحديد:٢٩]. فقوله: ﴿لِّئَلَّا يَعۡلَمَ﴾ أي: لكي يعلم أهل الكتاب، فتكون «لا» زائدة، ولكن لأنها متضمنة إبطال عقائدهم الفاسدة زيدت.

أما قوله تعالى: ﴿لِّكَيۡلَا تَأۡسَوۡاْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمۡ﴾ [الحديد:٢٣]، فهذه مضبوطة، فقوله: ﴿لِّكَيۡلَا﴾؛ أي: لكي، أما «لا» هذه، فهي نافية، وليست زائدة؛ فإن العرب أحيانًا

---

(١) انظر: الأصول في النحو (١/ ٢٧٩، ٤٠١، ٢/ ٢٥٩)، ومغني اللبيب (١/ ٣٢٨، ٣٢٩).

....

يضعون «ما» أو «لا» بدون قصد النفي؛ مثل: قولهم: «إنما»، «إنما» هذه للحصر، وهي أصلها «إن»، وأضيفت إليها «ما»، فـ«ما» هذه ليست النافية، ويوجد «لا» ليست نافية، مع إنها بعيدة عنا جدًّا؛ لأننا غير معتادين على الأساليب العربية، فنحن لا نعلم «لا» إلا النافية، فهناك «لا» تكون زائدة في المعنى، ليست نافية، وهذا أقرب الكلام فيها.

في قوله تعالى: ﴿لَآ أُقۡسِمُ﴾ ذكرنا أن هذه صيغة قسم عند العرب، و«لا» هذه صلة لتأكيد النفي في الكلام، لتأكيد إبطال الكلام الباطل.

قال تعالى: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ [الواقعة:٧٥]. ذكرنا أن مواقع النجوم هي مواضعها في السماء، مواقعها نزولها شيء بعد شيء، تقع أي: تنزل وتغرب.

(قال ابن جرير: قال بعض أهل العربية: معنى قوله: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ﴾: فليس الأمر كما تقولون؛ ثم استؤنف القسم بعد، فقيل: أقسم[١].

ومواقع النجوم. قال ابن عباس: يعني: نجوم القرآن، فإنه نزل جملة ليلة القدر من السماء العليا إلى السماء الدنيا، ثم نزل مفرقًا في السنين بعد).

كلام ابن عباس هذا مما لا يقال من قبل الرأي، وهو تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةٖ مُّبَٰرَكَةٍۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ [الدخان:٣].

يقول: (ثم قرأ ابن عباس هذه الآية. ومواقعها: نزولها شيئًا بعد شيء).

يقول: النجوم نجوم القرآن؛ أي: الأقساط، والأقساط المراد بها الأجزاء، أجزاء نزول القرآن.

ظاهر الآية التفسير الأول؛ أن كلمة النجم إذا أطلقت، فهي النجوم المعروفة، وليست الأجزاء المفرقة، وهم يستعملون كلمة النجوم كثيرًا على الأقساط؛ مثلما يقول:

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٢٢/ ٣٥٩).

«نجوم الكتابة». إذا اتفق العبد مع السيد على أن يقسط كتابته -المال الذي يتحرر بعده على أقساط-، يقول: نجوم؛ تسعة نجوم؛ أي: تسعة أقساط.

هذا الاستعمال كثير، لكن لابد من قرينة تدلُّ عليه -مثلما ذكرنا-، لو كان مثلًا في كتابة أو في بيع أو نحو ذلك، لكن إذا أطلقت كلمة النجم، فإن الاستعمال الأغلب هو النجوم التي في السماء.

(وقال مجاهد: مواقع النجوم: مطالعها ومشارقها، واختاره ابن جرير.
وعلى هذه فتكون المناسبة بين المقسم به والمقسم عليه -وهو القرآن-).

قوله: «المقسم به» أي: النجوم.
والمقسم عليه، وهو القرآن؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقُرۡءَانٞ كَرِيمٞ﴾ [الواقعة:٧٧].

(من وجوه:
أحدها: أن النجوم جعلها الله يهتدى بها في ظلمات البر والبحر، وآيات القرآن يهتدى بها في ظلمات الغي والجهل. فتلك هداية في الظلمات الحسية، والقرآن هداية في الظلمات المعنوية. فجمع بين الهدايتين.

مع ما في النجوم من الزينة الظاهرة، وفي القرآن من الزينة الباطنة، ومع ما في النجوم من الرجوم للشياطين، وفي القرآن من رجوم شياطين الجن والإنس. والنجوم آياته المشهودة العيانية، والقرآن آياته المتلوة السمعية، مع ما في مواقعها عند الغروب من العبرة والدلالة على آياته القرآنية، ومواقعها عند النزول، ذكره ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ).

هناك وجه جميل في مسألة غروب النجوم؛ مثلما ذكرنا في قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ [النجم:١]: إن هذا التبشير بقرب ظهور القرآن؛ أي: علوه؛ لأن ذلك إنما يكون في آخر الليل، فإن هوي النجوم وغروبها وسقوطها ووقوعها يكون في آخر الليل، وذلك

....

قرب طلوع الفجر، وعند طلوع الشمس، فكأنه إشارة إلى قرب ظهور القرآن -والله أعلى وأعلم-.

قال تعالى: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوۡ تَعۡلَمُونَ عَظِيمٌ ﴾ [الواقعة:٧٦]. قسم الله عَزَّوَجَلَّ بمخلوقاته تعظيمٌ لخالقها عَزَّوَجَلَّ، والله له أن يقسم بما شاء، وليس للناس أن يقسموا إلا بأسمائه وصفاته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

(وقوله: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوۡ تَعۡلَمُونَ عَظِيمٌ ﴾ قال ابن كثير: أَيْ: وَإِنَّ هَذَا الْقَسَمَ الَّذِي أَقْسَمْتُ بِهِ لَقَسَمٌ عَظِيمٌ، لَوْ تَعْلَمُونَ عَظَمَتَهُ لَعَظَّمْتُمُ الْمُقْسِمَ بِهِ عَلَيْهِ(١).

وقوله: ﴿ إِنَّهُۥ لَقُرۡءَانٞ كَرِيمٞ ﴾ هذا هو المقسم عليه، وهو القرآن، أي: إنه وحي الله وتنزيله وكلامه، لا كما يقول الكفار: إنه سحر، أو كهانة، أو شعر. بل هو قرآن كريم، أي: عظيم كثير الخير؛ لأنه كلام الله.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: فوصفه بما يقتضي حسنه وكثرة خيره ومنافعه وجلالته، فإن الكريم هو البهي، الكثير الخير، العظيم النفع، وهو من كل شيء أحسنه وأفضله.

والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وصف نفسه بالكرم، ووصف به كلامه، ووصف به عرشه، ووصف به ما كثر خيره وحسن منظره من النبات وغيره؛ ولذلك فسر السلف الكريم بالحسن. قال الأزهري: الكريم: اسم جامع لما يحمد، والله تعالى كريم جميل الفعال، وإنه لقرآن كريم، يحمد لما فيه من الهدى، والبيان، والعلم، والحكمة.

وقوله: ﴿ فِي كِتَٰبٖ مَّكۡنُونٖ ﴾ أَيْ: مُعَظَّمٌ فِي كِتَابٍ مُعَظَّمٍ مَحْفُوظٍ مُوَقَّرٍ. قاله ابن كثير(٢). وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اختلف المفسرون في هذا، فقيل: هو اللوح المحفوظ،

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٤٤٤).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٤٤٤).

والصحيح أنه الكتاب الذي بأيدي الملائكة، وهو المذكور في قوله: ﴿فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ﴿١٣﴾ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴿١٤﴾ بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾ كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ [عبس:١٣-١٦]).

هذا وجه آخر غير اللوح المحفوظ، هو يقول: كتاب بأيدي الملائكة كتبت هذا القرآن فيه، ولا مانع أن يكون هو اللوح المحفوظ، ولا مانع أنه يكون بأيدي الملائكة، وإن لم يطلعوا على كل ما في اللوح المحفوظ؛ إذ قال الله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾ [البروج:٢١-٢٢]. فلا مانع.

يقول: (ويدل على أنه الكتاب الذي بأيدي الملائكة قوله: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ فهذا يدل على أنه بأيديهم يمسونه).

ولا مانع أن يكون اللوح المحفوظ -كما ذكرنا- في أيديهم، أو يمسونه بأيديهم.

(قوله: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة:٧٩] قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾. قال: الكتاب الذي في السماء.

وفي رواية: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ يعني: الملائكة.

وقال قتادة: لا يمسه عند الله إلا المطهرون).

هذه كلها تدل على أن أكثر السلف يفسرون قوله تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة:٧٩] على الكتاب الذي في السماء، على الكتاب المكنون عند الله، وليس المصحف.

قال قتادة: (فأما في الدنيا، فإنه يمسه المجوسي النجس، والمنافق الرجس. واختار هذا القول كثيرون، منهم ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ، ورجحه).

ما معنى قوله: يمسه المجوسي؟

يعني: أنه من الممكن أن يقع القرآن أحيانًا في يد الكفار.

....

(وقال ابن زيد: زعمت قريش أن هذا القرآن تنزلت به الشياطين، أخبر الله تعالى أنه لا يمسه إلا المطهرون؛ كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢١٠﴾ وَمَا يَنۢبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٢١١﴾ إِنَّهُمْ عَنِ ٱلسَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ﴾ [الشعراء:٢١٠-٢١٢] قال ابن كثير: هذا قول جيد. وهو لا يخرج عن القول قبله).

أي: ما يمسونه؛ أي: ما يستطيعون أن يقولوه، ولا أن ينزلوا به، فهم لا يمسونه؛ أي: لا يمسون القرآن. فهذا متلازم مع الذي قبله، فيكون الأولى أنهم لن يمسوا الكتاب.

(وقال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيحه في هذه الآية: لا يجد طعمه إلا من آمن به).

فيكون المسيس مسيس القرآن -أيضًا- أن يمس قلبه، مس قلبه هذا الكتاب؛ أي: وجد حلاوته وطعمه، وآمن به.

(قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذا من إشارة الآية وتنبيهها).

لأن طهارة الإنسان هي التي تجعله يفهم معاني القرآن، إشارتها يعني أن هذا ليس لفظها، بل هذا من لوازم الكلام.

يقول: (وهو أنه لا يلتذ به، وبقراءته، وفهمه، وتدبره إلا من يشهد أنه كلام الله تكلم به حقًّا، وأنزله على رسوله وحيًا، لا ينال معانيه إلا من لم يكن في قلبه حرج منه بوجه من الوجوه).

وأوسع من ذلك الطهارة من الذنوب؛ فالإنسان بالفعل بسبب الذنوب يحرم فهم القرآن؛ فقد جاء في الأثر: قَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ: «لَوْ طَهُرَتْ قُلُوبُكُمْ مَا شَبِعَتْ مِنْ كَلَامِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ»(١).

(وقال آخرون: ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ﴾ أي: من الجنابة والحدث. قالوا: ولفظ الآية خبر معناه الطلب).

---

(١) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١/ ٤٧٩)، وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٣٠٠).

أي: لا تجعلوا أحدًا يمسه إلا المطهرون.

(وقالوا: والمراد بالقرآن ههنا المصحف. واحتجوا على ذلك).

كثر الاحتجاج بهذه الآية في المتأخرين من الفقهاء، لكن معظم السلف على غير ذلك.

قال: (واحتجوا على ذلك بما رواه مالك في الموطأ عن عبد الله بن محمد بن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم: «إِنَّ فِي الْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: أَنْ لَا يَمَسَّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»).

قال الحافظ ابن كثير: «وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَرَاسِيلِ، مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَرَأْتُ فِي صَحِيفَةٍ عِنْدَ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَلَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ**»».

إذًا الزهري قد رأى هذه الصحيفة بعينه.

وهذا الحديث يجعلونه مرسلًا، لماذا؟ لأنه يرويه عمن لم يلقه؛ فعمرو بن حزم يوجد بينه وبين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انقطاع.

قال: «وَمِثْلُ هَذَا يَنْبَغِي الْأَخْذُ بِهِ».

فهذه الصحيفة مع شهرتها وكثرة الاعتماد عليها، وكونها موروثة عند آل عمرو ابن حزم إلى ذريته من بعده، وكونها كتاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يؤكد أنهم يحتفظون بها، ويعظمونها، فهذا يدل على صحة الاعتماد عليها.

يقول: «وَقَدْ أَسْنَدَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ وَفِي إِسْنَادِ كُلٍّ مِنْهَا نَظَرٌ، والله أعلم»[1].

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ٥٤٥).

وقال الحافظ في التلخيص الحبير: «إِنَّ الشَّيْخَ مُحْيِيَ الدِّينِ فِي الْخُلَاصَةِ، ضَعَّفَ حَدِيثَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، وَحَدِيثَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، جَمِيعًا»(١).

(والضمير في الآية يعود على الكتاب المكنون؛ فهي صريحة في أنهم الملائكة. والمقصود بالآية -ما قال ابن زيد- الرد على قريش زعمها أنه تنزلت به الشياطين، فليس في الآية دليل ولا شبه دليل لمن يقول: إن المصحف لا يمسه إلا طاهر).

الصحيح أنه حديث حسن بطرقه المتعددة، وبالتالي فإن الحديث يحتج به احتجاجًا صحيحًا على أنه لا يمس القرآن إلا طاهر.

وهو من إشارة الآية -أيضًا-؛ فالآية دليل من باب الإشارة. بمعنى أنه إذا كان اللوح المحفوظ في السماء، أو الكتاب المكنون في السماء، شُرِّفَ لأجل وجود القرآن، لأجل كونه قد كُتِبَ فيه القرآن، فجعله الله لا يمسه إلا الملائكة المطهرون، فليكن عندنا أيضًا كذلك؛ لنشرف ما كُتِبَ فيه كلام الله -وهو المصحف-؛ لئلا يمسه إلا المطهرون.

فمع الحديث: «لَا يَمَسَّ الْقُرَآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»، وهذا من باب النهي، أو خبر يراد به النهي، وهو مطلق، وهو بيان، وليس بمجمل؛ كما يقول بعض المتأخرين.

ماذا تعني كلمة «مجمل»؟

الذين قالوا: إنه طاهر؛ تحتمل أن تكون الطهارة من رجس الشرك والوثنية؛ لأن المؤمن لا ينجس-قالوا ذلك-، والمشركون نجس. قالوا: ويدخل في معناها الطهارة من الحدث الأكبر والطهارة من الحدث الأصغر، قالوا: إن اللفظة مجملة، محتملة. هذا كلام الشوكاني، وتبعه صديق حسن خان، وفي الأصل هذا كلام الظاهرية، وتبعه الشيخ

(١) انظر: التلخيص الحبير (١/ ٢٢٨).

....

الألباني، ومن يفتي بجواز مس المصحف على غير وضوء. هذا كلام ليس بجيد؛ لأن كلام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجب حمله على البيان، لا على الإجمال.

أيكون الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكلمنا كلامًا لا نفهم منه ما المقصود منه؟ ثم إنه ليس بمجمل، بل إنه مطلق، والإطلاق يجب حمله على إطلاقه، طالما لم يجد تقييدًا، فيجب حمله على هذا كله، وهو أن المشرك النجس لا يجوز أن نجعله يمس القرآن.

يؤيد ذلك الحديث عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ، مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ»[(١)].

فهذا دليل على أننا لو تمكنا، فيلزمنا ألا نجعل المشرك النجس يمس القرآن «المصحف».

الإطلاق هذا يقتضي ألا يمسه من هو مشرك، ولا يمسه من هو جنب، ولا يمسه من هو محدث حدثًا أصغر، هذا مقتضى الإطلاق. ولا يمسه من على يده نجاسة، أو به نجاسة، فيلزمه أن يتطهر أولًا قبل أن يمس القرآن على حاله ذلك، فهذه الطهارة مطلقة، يجب أن تبقى على إطلاقها، ولم يرد دليل على تقييدها، لذلك نقول: إن قول الأئمة الأربعة هو الصحيح الذي لا نشك فيه.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ أن هذا قول لا يعرف فيه خلاف عن الصحابة، ذُكِرَ عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الذين لا يعرف عنهم خلاف في أن المحدث حدثًا أصغر -فضلًا عن الحدث الأكبر، فضلًا عن المشرك- لا يجوز أن يمس المصحف، إنما يجوز أن يمس الكتب التي فيها آيات، ولا تسمى مصحفًا؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أرسل رسائل فيها آيات للكفار، فهذا هو الصحيح.

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩).

الآية إشارة، وليست دلالة مباشرة، أو أن الضمير يعود فيها على المصحف، بل يعود على الكتاب الذي في السماء.

(وقوله: ﴿ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ قال ابن كثير: هذا القرآن منزل من رب العالمين، وليس كما يقولون: إنه سحر، أو كهانة، أو شعر. بل هو الحق الذي لا مرية فيه، وليس وراءه حق نافع. وفي هذه الآية: أنه كلام الله تكلم به.

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ونظيره: ﴿ وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى ﴾ [السجدة:١٣]، وقوله: ﴿ قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ﴾ [النحل:١٠٢] هو إثبات علو الله تعالى على خلقه.

فإن النزول والتنزيل الذي تعقله العقول، وتعرفه الفطر هو وصول الشيء من أعلى إلى أسفل، ولا يرد عليه. قوله: ﴿ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ﴾ [الزمر:٦] لأنَّا نقول: إن الذي أنزلها فوق سماواته، فأنزلها لنا بأمره).

وفيها إنزال؛ إذ إنه لابد أن يحصل علو الذكر على الأنثى؛ حتى تحصل ولادة هذه الكائنات.

(قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وذكر التنزيل مضافًا إلى ربوبيته للعالمين، المستلزمة لملكه لها وتصرفه فيهم، وحكمه عليهم، وإحسانه إليهم، وإنعامه عليهم، وأن من هذا شأنه مع الخلق، كيف يليق به مع ربوبيته التامة أن يتركهم سُدى، ويدعهم هملًا، ويخلقهم عبثًا: لا يأمرهم، ولا ينهاهم، ولا يثيبهم، ولا يعاقبهم؟ فمن أقر بأنه رب العالمين، أقر بأن القرآن تنزيله على رسوله، واستدل بكونه رب العالمين على ثبوت رسالة رسوله وصحة ما جاء به، وهذا الاستدلال أقوى وأشرف من الاستدلال بالمعجزات والخوارق، وإن كانت دلالتها أقرب إلى أذهان عموم الناس، وتلك إنما تكون لخواص العقلاء).

....

إنه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ رب العالمين، لابد أن يرحمهم، ويتفضل عليهم، ويحسن إليهم، فكيف ينعم عليهم في أبدانهم وأسماعهم وأبصارهم، ثم يترك قلوبهم غافلة عن حقائق الوجود، وعن معرفة التوحيد؟!! هذا لا يمكن؛ فإحسانه ونعمه من مقتضى ربوبيته، وهذا يدلُّ على كونه ينعم على عباده أعظم النعم في باب الإيمان والتوحيد، وهذا القرآن هو الذي تضمن ذلك، وإنزاله على رسول الله أعظم دليل على صدق رسالته صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(قوله: ﴿ أَفَبِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴾ [الواقعة:٨١] قال مجاهد: أتريدون أن تمالئوهم فيه، وتركنوا إليهم؟

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ثم وبخهم على وضعهم الإدهان في غير موضعه، وأنهم يداهنون فيما حقه أن يصدع به، ويعرف به، ويعض عليه بالنواجذ، وتثنى عليه الخناصر، وتعقد عليه القلوب والأفئدة، ويحارب ويسالم لأجله، ولا يلتوى عنه يمنة ولا يسرة، ولا يكون للقلب التفات إلى غيره، ولا محاكمة إلا إليه، ولا مخاصمة إلا به، ولا اهتداء في طرق المطالب العالية إلا بنوره، ولا شفاء إلا به، فهو روح الوجود، وحياة العالم).

أي: إنه سبب حياة الوجود، لا يقصد أنه حالٌّ في الوجود، لكن يقصد أنه سبب حياته.

(فهو روح الوجود، وحياة العالم، ومدار السعادة، وقائد الفلاح، وطريق النجاة، وسبيل الرشاد، ونور البصائر. فكيف تطلب المداهنة بما هذا شأنه، ولم ينزل للمداهنة، وإنما نزل بالحق وللحق، والمداهنة إنما تكون في باطل قوي لا تمكن إزالته، أو في حق ضعيف لا تمكن إقامته، فيحتاج المداهن إلى أن يترك بعض الحق، ويلتزم بعض الباطل؟ فأما الحق الذي قام به كل حق، فكيف يداهن به؟).

قوله تعالى: ﴿ أَفَبِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴾ [الواقعة:٨١].

....

الظاهر -والله أعلم- أي: تطلبون المداهنة، هذا خطاب للمشركين؛ كما جاء في قول الله تعالى: ﴿ وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ [القلم:٩].

(قوله: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة:٨٢]).

ذكرنا ما العلاقة بينه وبين نزول المطر، مع أن الآيات من أولها في القرآن أن المعنى: تجعلون حظكم من القرآن التكذيب، بدلًا من التصديق.

وذكرنا في قضية الاستسقاء بالنجوم أن هذا من التكذيب بالقرآن؛ فإن القرآن قد دلَّ على أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو الذي يتفضل بنزول الممطر، فمن نسب نزول المطر إلى النجم، فقد كذب بالقرآن، فهذا نصيبه من النعمة ونصيبه من القرآن، نصيبه بدلًا من أن يشكر نعمة الله بالمطر، نسبها إلى غير الله، وبدلًا من أن يشكر نعمة الله بالقرآن، كذب به -والعياذ بالله-، هذا يكون نصيبه، وهذا أسوأ نصيب.

وتجعلون حظكم من القرآن التكذيب، وحظكم من نعمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ -التي دل القرآن على أنها فضله ورحمته، وهو المطر- أنكم تكذبون، فتنسبونها لغيره، ولا تشكرون الله الذي أنعم بها عليكم.

السياق واضح من نزول الآيات، الظاهر -والله أعلم- أن الآيات مكية، وسورة الواقعة من أولها إلى آخرها ظاهر فيها جدًّا أنها سورة مكية؛ كما قال عنها أهل العلم؛ أي: نجزم بأنها نزلت والرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مكة، وذكرنا أن هذا الحديث نزل في الحديبية؛ أي: نزل في السنة السادسة من الهجرة. أي: في السنة التاسعة عشرة من البعثة، والآيات نزلت منذ زمن.

أنزل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هذه الآيات لما قالوا: «مطرنا بنوء كذا وكذا»، وذكرنا للدلالة على أن من قال: «مطرنا بنوء كذا وكذا» جعل نصيبه من القرآن التكذيب، ومن ضمن

....

هذا التكذيب نسبة النعمة في المطر لغير الله عَزَّوَجَلَّ، وذلك بنسبتها إلى النوء، والآيات نزلت في القرآن بلا شك، ولكن هذا عام لكل من كذب بآية أو بجزء أو بكل القرآن، وبدلًا من التصديق واليقين وشكر نعمة الله إذا به يكذب، وينسب النعمة إلى غيره، فالقرآن ذم من فعل ذلك، ونقول: إن هذا سبب نزول الآية، ونزلت الآية مرة أخرى للجواب على من قال: «مطرنا بنوء كذا وكذا».



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْوَاقِعَةِ.

الثَّانِيَةُ: ذِكْرُ الْأَرْبَعِ مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ.

الثَّالِثَةُ: ذِكْرُ الْكُفْرِ فِي بَعْضِهَا.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْكُفْرِ مَا لَا يُخْرِجُ عَنِ الْمِلَّةِ.

الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» بِسَبَبِ نُزُولِ النِّعْمَةِ.

السَّادِسَةُ: التَّفَطُّنُ لِلْإِيمَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

السَّابِعَةُ: التَّفَطُّنُ لِلْكُفْرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

الثَّامِنَةُ: التَّفَطُّنُ لِقَوْلِهِ: «لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا».

التَّاسِعَةُ: إِخْرَاجُ الْعَالِمِ لِلْمُتَعَلِّمِ الْمَسْأَلَةَ بِالِاسْتِفْهَامِ عَنْهَا، لِقَوْلِهِ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟».

الْعَاشِرَةُ: وَعِيدُ النَّائِحَةِ.



٣٠- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة:١٦٥].

ش: قوله: (بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة:١٦٥]).

لما كانت محبته -سبحانه- هي أصل دين الإسلام، الذي يدور عليه قطب رحاه، فبكمالها يكمل، وبنقصها ينقص توحيد الإنسان، نبه المصنف على ذلك بهذه الترجمة.

قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا ﴾ الآية.

قال في شرح المنازل: أخبر تعالى أن من أحب من دون الله شيئًا كما يحب الله تعالى، فهو ممن اتخذ من دون الله أندادًا، فهذا ند في المحبة لا في الخلق والربوبية، فإن أحدًا من أهل الأرض لا يثبت هذا الند، بخلاف ند المحبة، فإن أكثر أهل الأرض قد اتخذوا من دون الله أندادًا في الحب والتعظيم.

ثم قال تعالى: ﴿ يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ وفي تقدير الآية قولان:

أحدهما: والذين آمنوا أشد حبًّا لله من أصحاب الأنداد لأندادهم وآلهتهم التي يحبونها ويعظمونها من دون الله.

وروى ابن جرير عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ مُبَاهَاةً، وَمُضَاهَاةً لِلْحَقِّ بِالْأَنْدَادِ ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ﴾ [البقرة:١٦٥]. مِنَ الْكُفَّارِ لِأَوْثَانِهِمْ(١).

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير [(٣/ ٢٧٩) رقم ٢٤٠٧، ٢٤٠٨].

ثم روى عَنْ ابْنِ زَيْدٍ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ أَنْدَادُهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي عَبَدُوا مَعَ اللهِ يُحِبُّونَهُمْ كَمَا يُحِبُّ الَّذِينَ آمَنُوا اللهَ، وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا للهِ مِنْ حُبِّهِمْ هُمْ آلِهَتَهُمْ. انتهى(١).

والثاني: والذين آمنوا أشد حبًّا لله من المشركين بالأنداد لله؛ فإن محبة المؤمنين خالصة، ومحبة أصحاب الأنداد قد ذهبت أندادهم بقسط منها، والمحبة الخالصة أشد من المشتركة. والقولان مرتبان على القولين في قوله تعالى: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ فإن فيها قولين أيضًا:

أحدهما: يحبونهم كما يحبون الله. فيكون قد أثبت لهم محبة الله، ولكنها محبة أشركوا فيها مع الله تعالى أندادهم.

والثاني: أن المعنى يحبون أندادهم كما يحب المؤمنون الله، ثم بين تعالى أن محبة المؤمنين لله أشد من محبة أصحاب الأنداد لأندادهم.

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ يرجح القول الأول، ويقول: إنما ذموا بأن شركوا بين الله وبين أندادهم في المحبة، ولم يخلصوها لله كمحبة المؤمنين له.

وهذه التسوية المذكورة في قوله تعالى حكاية عنهم، وهم في النار أنهم يقولون لآلهتهم وأندادهم، وهي محضرة معهم في العذاب: ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء:٩٧-٩٨]، ومعلوم أنهم ما سووهم برب العالمين في الخلق والربوبية، وإنما سووهم به في المحبة والتعظيم، وهذا أيضًا هو العدل المذكور في قوله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ [الأنعام:١] أي: يعدلون به غيره في العبادة، التي هي المحبة والتعظيم.

(١) انظر: تفسير ابن جرير [(٣/ ٢٨٠) رقم ٢٤١٠].

....

وقال تعالى: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران:٣١]، وهذه تسمى آية المحنة.

قال بعض السلف: ادعى قوم محبة الله، فأنزل الله تعالى آية المحنة: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ ﴾ إشارة إلى دليل المحبة وثمرتها وفائدتها، فدليلها وعلامتها: اتباع الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، وفائدتها وثمرتها محبة المرسل لكم، فما لم تحصل منكم المتابعة، فمحبتكم له غير حاصلة، ومحبته لكم منتفية.

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖ ﴾ [المائدة:٥٤] ذكر لهم أربع علامات:

أحدُها: أنهم أذلة على المؤمنين، قيل: معناه أرقاء، رحماء، مشفقين، عاطفين عليهم، فلما ضمن أذلة هذا المعنى، عداه بأداة على.

قال عطاء رَحِمَهُ ٱللَّهُ: للمؤمنين كالولد لوالده وكالعبد لسيده، وعلى الكافرين كالأسد على فريسته: ﴿ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ ﴾ [الفتح:٢٩].

العلامة الثالثة: الجهاد في سبيل الله بالنفس واليد والمال واللسان. وذلك تحقيق دعوى المحبة.

العلامة الرابعة: أنهم لا تأخذهم في الله لومة لائم. وهذه علامة صحة المحبة، فكل محب أخذه اللوم على محبوبه، فليس بمحب على الحقيقة.

وقال تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ﴾ [الإسراء:٥٧]، فذكر المقامات الثلاثة: الحب -وهو ابتغاء

القرب إليه، والتوسل إليه بالأعمال الصالحة-، والرجاء، والخوف يدل على أن ابتغاء الوسيلة أمر زائد على رجاء الرحمة وخوف العذاب.

ومن المعلوم قطعًا أنه لا يتنافس إلا في قرب من يحب قربه، وحب قربه تبع لمحبة ذاته، بل محبة ذاته أوجبت محبة القرب منه.

وعند الجهمية والمعطلة: ما من ذلك كله شيء، فإنه عندهم لا تقرب ذاته من شيء، ولا يقرب من ذاته شيء، ولا يحب، فأنكروا حياة القلوب، ونعيم الأرواح، وبهجة النفوس، وقرة العيون، وأعلى نعيم الدنيا والآخرة؛ ولذلك ضربت قلوبهم بالقسوة، وضرب دونهم ودون الله حجاب على معرفته ومحبته، فلا يعرفونه، ولا يحبونه، ولا يذكرونه إلا عند تعطيل أسمائه وصفاته، فذكرهم أعظم آثامهم وأوزارهم، بل يعاقبون من يذكره بأسمائه وصفاته ونعوت جلاله، ويرمونهم بالأدواء التي هم أحق بها وأهلها.

وحسب ذي البصيرة وحياة القلب ما يرى على كلامهم من القسوة والمقت والتنفير عن محبة الله تعالى ومعرفته وتوحيده والله المستعان[(١)].

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا: لا تحد المحبة بحد أوضح منها، فالحدود لا تزيدها إلا خفاء.

فحدها وجودها، ولا توصف المحبة بوصف أظهر من المحبة، وإنما يتكلم الناس في أسبابها وموجباتها وعلاماتها وشواهدها وثمراتها وأحكامها.

وأجمع ما قيل في ذلك: ما ذكره أبو بكر الكتاني عن الجنيد.

قال أبو بكر: جرت مسألة في المحبة بمكة -أعزها الله في أيام الموسم-، فتكلم الشيوخ فيها، وكان الجنيد أصغرهم سنًّا، فقالوا: هات ما عندك يا عراقي، فأطرق رأسه، ودمعت عيناه، ثم قال: عبد ذاهب عن نفسه، متصل بذكر ربه، قائم بأداء حقوقه، ناظر إليه بقلبه،

(١) انظر: مدارج السالكين شرح منازل السائرين (٣/ ٢٠-٢٣).

....

أحرق قلبه أنوار هيبته، وصفا شرابه من كأس مودته، وانكشف له الحياء من أستار غيبه، فإن تكلم فبالله، وإن نطق فعن الله، وإن تحرك فبأمر الله، وإن سكن فمع الله، فهو لله وبالله ومع الله. فبكى الشيوخ، وقالوا: ما على هذا مزيد، جبرك الله يا تاج العارفين.

وذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أن الأسباب الجالبة للمحبة عشرة:

أحدها: قراءة القرآن بالتدبر والتفهم لمعانيه وما أريد به.

الثاني: التقرب إلى الله تعالى بالنوافل بعد الفرائض.

الثالث: دوام ذكره على كل حال باللسان والقلب والعمل والحال، فنصيبه من المحبة على قدر هذا.

الرابع: إيثار محابه على محابك عند غلبات الهوى.

الخامس: مطالعة القلب لأسمائه ومشاهدتها وتقلبه في رياض هذه المعرفة وميادينها.

السادس: مشاهدة بره وإحسانه ونعمه الظاهرة والباطنة.

السابع: -وهو أعجبها- انكسار القلب بين يديه.

الثامن: الخلوة وقت النزول الإلهي وتلاوة كتابه، ثم ختم ذلك بالاستغفار والتوبة.

التاسع: مجالسة المحبين الصادقين، والتقاط أطايب ثمرات كلامهم، ولا تتكلم إلا إذا ترجحت مصلحة الكلام، وعلمت أن فيه مزيدًا لحالك ومنفعة لغيرك.

العاشر: مباعدة كل سبب يحول بين القلب وبين الله عَزَّوَجَلَّ.

فمن هذه الأسباب العشرة وصل المحبون إلى منازل المحبة، ودخلوا على الحبيب(١).

---

(١) انظر: مدارج السالكين شرح منازل السائرين (٣/ ٩، ١٦-١٨).

....

الشَّرْح

هذه جملة أبواب، وهذا أول باب فيها في بيان الأعمال القلبية، التي هي حقيقة الإيمان والتوحيد.

والشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد أحسن بجمع هذه الأبواب في كتاب التوحيد؛ لبيان أن التوحيد ليس نفيًا فقط، بل لابد فيه من الإثبات، ليس فقط محاربة لعبادة القبور والشركيات التي تكون عندها، بل لابد من أن يحسن الإنسان في عبادته لله عَزَّوَجَلَّ؛ حبًّا، وخوفًا، وتوكلًا على الله سُبْحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ، وصبرًا، ورجاءً، وعدم الأمن من مكره، وعدم اليأس من روحه، والشكر لنعمه سُبْحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ، والرضا والصبر، ونحو ذلك من عبادات القلب، التي هي روح التوحيد وحقيقته.

(لما كانت محبته -سبحانه- هي أصل دين الإسلام، الذي يدور عليه قطب رحاه، فبكمالها يكمل، وبنقصها ينقص توحيد الإنسان، نبه المصنف على ذلك بهذه الترجمة).

والأصح أن يقال: وبزوالها يزول؛ فإذا زالت المحبة بالكلية، زال الإيمان بالكلية؛ لأن أصل عبادات القلب أصلٌ في الإيمان، من أركان الإيمان.

(قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا ﴾ الآية.

قال في شرح المنازل: أخبر تعالى أن من أحب من دون الله شيئًا كما يحب الله تعالى، فهو ممن اتخذ من دون الله أندادًا، فهذا ند في المحبة لا في الخلق والربوبية).

هذه الآية ذكرها الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ قبل ذلك في باب «تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله» في النوع الرابع من أنواع الشرك، وهو اتخاذ أنداد المحبة والتعظيم.

يقول: (فإن أحدًا من أهل الأرض لا يثبت هذا الند).

....

أي: لا يثبت ند الخلق والربوبية؛ أي: يقصد عامة أهل الأرض بما فيهم المجوس عندما يثبتون خالق الخير وخالق الشر -إله النور وإله الظلمة-؛ فإنهم يقدمون إله الخير؛ ولذلك فإنهم يعبدون النار؛ لأنها مصدر للنور، ففي مقصد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنهم لا يثبتون الند المساوي من كل وجه.

يقول: (بخلاف ند المحبة، فإن أكثر أهل الأرض قد اتخذوا من دون الله أندادًا في الحب والتعظيم.

ثم قال تعالى: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ وفي تقدير الآية قولان:

أحدهما: والذين آمنوا أشد حبًّا لله من أصحاب الأنداد لأندادهم وآلهتهم التي يحبونها ويعظمونها من دون الله.

وروى ابن جرير عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ مُبَاهَاةً، وَمُضَاهَاةً لِلْحَقِّ بِالْأَنْدَادِ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة:١٦٥]. مِنَ الْكُفَّارِ لِأَوْثَانِهِمْ).

على هذا التفسير فإن المشركين لا يحبون إلا الأنداد، وحب المؤمنين لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وافق الفطرة السليمة، بخلاف حب المشركين لأندادهم؛ فإنه خلاف الفطرة، ولذا ينقلب عداوة، ولذا لا يستقر؛ كما قرأنا قصة هذه الأوثان التي كانوا يعبدونها، وربما إذا نفرت إبله، سبَّه وشتمه، وإذا وجده على هيئة منكرة، استنكر ذلك، ثم ترك عبادته من أجل ذلك.

فحب أصحاب الأوثان لأوثانهم منافٍ للفطرة؛ فلم يستقر في القلب، وحب المؤمنين لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ موافق للفطرة؛ فُطِرَ العباد على الحنفية والميل إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ،

....

فكان حب المؤمنين لله أشد من حب الكفار لأوثانهم، وعلى هذا الحال يكون الحب هنا حب العبادة في الموضعين.

قال: (ثم روى عَنْ ابْنِ زَيْدٍ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ أَنْدَادُهُمْ آلِهَتُهُمْ الَّتِي عَبَدُوا مَعَ اللهِ يُحِبُّونَهُمْ كَمَا يُحِبُّ الَّذِينَ آمَنُوا اللهَ، وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا للهِ مِنْ حُبِّهِمْ هُمْ آلِهَتَهُمْ. انتهى).

قوله تعالى: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾؛ أي: كحب المؤمنين لله، أي: كالحب الذي يجب أن يكون لله، وهو حب العبادة والخضوع.

والتقدير الثاني في الآية: (والذين آمنوا أشد حبًّا لله من المشركين بالأنداد لله).

أي: كأنه يثبت أن المشركين يحبون الله، ولكن لما توزعت المحبة، صار جزءٌ منها لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وجزء للأوثان، فضعفت وصارت محبة المؤمنين الخالصة لله وحده لا شريك له؛ فهي أشد.

يقول: (فإن محبة المؤمنين خالصة، ومحبة أصحاب الأنداد قد ذهبت أندادهم بقسط منها، والمحبة الخالصة أشد من المشتركة. والقولان مرتبان على القولين في قوله تعالى: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ فإن فيها قولين أيضًا:

أحدهما: يحبونهم كما يحبون الله. فيكون قد أثبت لهم محبة الله، ولكنها محبة أشركوا فيها مع الله تعالى أندادهم.

والثاني: أن المعنى يحبون أندادهم كما يحب المؤمنون الله، ثم بيَّن تعالى أن محبة المؤمنين لله أشد من محبة أصحاب الأنداد لأندادهم.

وكان شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ يرجح القول الأول).

....

القول الأول: أي: إنهم كانوا يحبون الله، ولكن كانت محبة مشتركة بينه وبين الأنداد، فحب المؤمنين لله أشد من حب المشركين لله؛ لأن حب المؤمنين خالص، وحب المشركين موزع.

(ويقول: إنما ذموا بأن شركوا بين الله وبين أندادهم في المحبة، ولم يخلصوها لله كمحبة المؤمنين له.

وهذه التسوية المذكورة في قوله تعالى حكاية عنهم، وهم في النار أنهم يقولون لآلهتهم وأندادهم، وهي محضرة معهم في العذاب: ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ٩٧ إِذۡ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء:٩٧-٩٨]، ومعلوم أنهم ما سووهم برب العالمين في الخلق والربوبية، وإنما سووهم به في المحبة والتعظيم، وهذا أيضًا هو العدل المذكور في قوله تعالى: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمۡ يَعۡدِلُونَ ﴾ [الأنعام:١] أي: يعدلون به غيره في العبادة، التي هي المحبة والتعظيم).

فقوله تعالى: ﴿يَعۡدِلُونَ ﴾؛ أي: يساوون، وهذا العدل الظالم؛ لأنه عدل مع الله سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ غيره، سَوَّى بين الخالق والمخلوق، سَوَّى بين الله وبين الأنداد.

فقوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمۡ يَعۡدِلُونَ ﴾؛ أي: يعدلون به غيره في العبادة، التي هي المحبة والتعظيم.

فالآية تثبت أن الله سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ هو المتفرد بالخلق، وبعد ذلك تجعلون معه أندادًا، فهذا استدلال بتوحيد الربوبية على توحيد الألوهية.

الذين نزل فيهم القرآن لم يكونوا يعدلون بالله في الخلق والربوبية، بل كانوا يثبتون أن الله عَزَّوَجَلَّ هو الخالق، لكن رغم إقرارهم بأن الله خالق السماوات والأرض يعدلون به غيره في العبادة.

....

المحبة أنواع: أصلها محبة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهي أصل الإيمان، والمحبة في الله ولأجله، وهي محبة من يحبهم الله، وما يحبه الله من الأشخاص والأعمال والأزمنة والأمكنة، وهذه المحبة محبة في الله، ولأجله، تابعة لمحبة الله عَزَّوَجَلَّ.

وأما المحبة الشركية، فهي المحبة مع الله، وهي محبة الأنداد؛ كمحبة المشركين لآلهتهم، وتعلق قلوبهم بالأشجار والأحجار أو الملوك والرؤساء وغيرها، وهي أصل الشرك.

وأما المحبة الطبيعية، وهي المحبة التي جُبِلَ عليها الإنسان؛ من حب أنواع من الطعام والشراب، وحب أنواع من اللباس، وحب الوالدين والزوجات والأبناء وغير ذلك، فهذا من الحب المباح، إن أعانت على الطاعة، صارت طاعة، وإن أعانت على معصية، صارت معصية، وإن لم تُعِن لا على طاعة ولا على معصية، فإنها من أقسام المباحات.

المحبة التي تعين على الطاعة؛ هذا مثاله: أنه يحبهم، فيدعوهم إلى الله، ويربيهم على الحق، يأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، وينصح لهم.

والمحبة التي تعين على المعصية؛ مثال ذلك: أنه يحب أولاده، فيطلبون منه الشهوات، فيسعى إلى أن يعطيهم إياها بالحرام، من أجل أن يحضر لأولاده ما يريدون، فإنه يسرق، ويرتشي -والعياذ بالله-، ويفعل المحرمات.

ومن الممكن أن تصل هذه المحبة الطبيعية إلى الكفر، إذا كان من أجل حبه يبيع دينه؛ مثال ذلك: شخص يحب فتاة، فطلبت منه أن يتنصر، فدخل في دين النصارى؛ إرضاءً لها، مع أنه في الأساس لم يكن ليريد أن يدخل في دين النصارى، ولكنه تنصر من

....

أجل أنها طلبت منه ذلك، فهو حبًّا لها فعل ذلك، فمن الممكن أن يصل هذا النوع إلى الشرك.

(وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾ [آل عمران:٣١]، وهذه تسمى آية المحنة.

قال بعض السلف: ادعى قوم محبة الله، فأنزل الله تعالى آية المحنة).

هي آية المحنة؛ امتحنهم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بهذه الآية: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾.

(إشارة إلى دليل المحبة وثمرتها وفائدتها، فدليلها وعلامتها: اتباع الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفائدتها وثمرتها محبة المرسل لكم، فما لم تحصل منكم المتابعة، فمحبتكم له غير حاصلة، ومحبته لكم منتفية.

وقال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ﴾ [المائدة:٥٤] ذكر لهم أربع علامات:

أحدُها: أنهم أذلة على المؤمنين، قيل: معناه أرقاء، رحماء، مشفقين، عاطفين عليهم، فلما ضمن أذلة هذا المعنى، عداه بأداة على).

قال تعالى: ﴿ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ الذلة تتعدى بـ«على»، وتتعدى أيضًا بـ«اللام»، فيقال: ذليلٌ لفلان؛ لأن هذه الذلة متضمنة لمعنى الخضوع والقهر ونحو ذلك.

وأما الذلة بمعنى الشفقة، فيكون ذليلًا على فلان ؛ لأنه شفيق عليه، عطوف عليه.

....

(قال عطاء رَحِمَهُ ٱللَّهُ: للمؤمنين كالولد لوالده وكالعبد لسيده، وعلى الكافرين كالأسد على فريسته: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح:٢٩]).

هنا في هذه الآية تضمنت علامتين:

العلامة الأولى: الذلة على المؤمنين.

العلامة الثانية: الشدة على الكافرين.

(**العلامة الثالثة**: الجهاد في سبيل الله بالنفس واليد والمال واللسان. وذلك تحقيق دعوى المحبة.

العلامة الرابعة: أنهم لا تأخذهم في الله لومة لائم. وهذه علامة صحة المحبة، فكل محب أخذه اللوم على محبوبه، فليس بمحب على الحقيقة.

وقال تعالى: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ [الإسراء:٥٧]، فذكر المقامات الثلاثة: الحب -وهو ابتغاء القرب إليه، والتوسل إليه بالأعمال الصالحة-، والرجاء، والخوف يدل على أن ابتغاء الوسيلة أمر زائد على رجاء الرحمة وخوف العذاب).

قوله تعالى: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾؛ إذًا القرب أمرٌ زائد على مجرد الخوف والرجاء.

يقول: (ومن المعلوم قطعًا أنه لا يتنافس إلا في قرب من يحب قربه، وحب قربه تبع لمحبة ذاته، بل محبة ذاته أوجبت محبة القرب منه.

وعند الجهمية والمعطلة: ما من ذلك كله شيء).

أي: ليس عندهم إثبات أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يُحِب أو يُحَب.

....

(فإنه عندهم لا تقرب ذاته من شيء، ولا يقرب من ذاته شيء، ولا يحب، فأنكروا حياة القلوب، ونعيم الأرواح، وبهجة النفوس، وقرة العيون، وأعلى نعيم الدنيا والآخرة؛ ولذلك ضربت قلوبهم بالقسوة، وضرب دونهم ودون الله حجاب على معرفته ومحبته، فلا يعرفونه، ولا يحبونه، ولا يذكرونه إلا عند تعطيل أسمائه وصفاته، فذكرهم أعظم آثامهم وأوزارهم).

لأن ذكرهم ذكر تعطيل.

(بل يعاقبون من يذكره بأسمائه وصفاته ونعوت جلاله، ويرمونهم بالأدواء التي هم أحق بها وأهلها.

وحسب ذي البصيرة وحياة القلب ما يرى على كلامهم من القسوة والمقت والتنفير عن محبة الله تعالى ومعرفته وتوحيده والله المستعان.

وقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ أيضًا: لا تحد المحبة بحد أوضح منها).

أي: ما المراد من تعريف المحبة؟ تعريف المحبة: هي المحبة.

(فالحدود لا تزيدها إلا خفاء.

فحدها وجودها، ولا توصف المحبة بوصف أظهر من المحبة، وإنما يتكلم الناس في أسبابها وموجباتها وعلاماتها وشواهدها وثمراتها وأحكامها.

وأجمع ما قيل في ذلك: ما ذكره أبو بكر الكتاني عن الجنيد.

قال أبو بكر: جرت مسألة في المحبة بمكة -أعزها الله في أيام الموسم-، فتكلم الشيوخ فيها، وكان الجنيد أصغرهم سنًّا، فقالوا: هات ما عندك يا عراقي، فأطرق رأسه، ودمعت عيناه، ثم قال: عبد ذاهب عن نفسه، متصل بذكر ربه).

....

قوله: «عبدٌ ذاهب عن نفسه»؛ أي: أن نفسه الأمارة بالسوء ورغباتها هو بعيد عنها، وغير ملتفت إلى هذه الرغبات والشهوات.

قوله: «متصلٌ بذكر ربه»؛ أي: متواصل على الذكر، متصل بالله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ عن طريق الذكر، عن طريق المواصلة للذكر.

(قائم بأداء حقوقه).

هذه الكلمات هي التي جعلت الجنيد يعدُّ من الصوفية المتسننة؛ أي: من أهل السنة؛ لأن القائم لابد أن يؤدي حقوق الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

(ناظر إليه بقلبه).

أي: ملتفت إليه بقلبه، وليس المراد أنه يرى الله بقلبه؛ فلا يرى الله عَزَّوَجَلَّ أحدٌ حتى يموت، النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ هو الذي رأى ربه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ بقلبه.

والعبارة فيها نوعٌ من المجاز، ويقصد بذلك أنه ملتفت إلى الله بقلبه؛ أي: مخلصٌ لله، مستحضر أن الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ هو الذي يراه ويسمعه، لا ينظر إلى كلام الناس؛ لأن القلوب قد تنظر إلى الناس، بمعنى أنه ينظر هل يرضى عن هذا الفعل أم لا، يسخط عن هذا الفعل أم لا؟ فإذا كان ناظرًا إلى الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ بقلبه -أي: ملتفت إلى الله وحده-، أخلص لله عَزَّوَجَلَّ.

يقول: (أحرق قلبه أنوار هيبته).

أي: صار من شدة هيبة الله عَزَّوَجَلَّ عاجزًا العجز الشديد، ومن شدة الخوف كأنه لا يستطيع أن يفعل شيئًا، ولا يقدر على شيء، إلا ما ييسره الله عَزَّوَجَلَّ له.

يقول: (وصفا شرابه من كأس مودته).

أي: أحب حبًّا خالصًا.

(وَانْكَشَفَ لَهُ الْجَبَّارُ مِنْ أَسْتَارِ غَيْبِهِ).

بالطبع الصوفية المبتدعون يقولون مثل هذا الكلام، الذي يدل على الرؤية في اليقظة وفي الحياة، وهذا كلام باطل ما يظن بالجنيد، ولكن قوله: (وَانْكَشَفَ لَهُ الْجَبَّارُ مِنْ أَسْتَارِ غَيْبِهِ)؛ أي: إنه رغم الغيب، فإنه عَلمَ من أسمائه وصفاته ما يحبه المؤمن على هذه الأسماء والصفات، وهذا هو المعنى الصحيح في هذا الباب، وإن كانت الكلمات طبعًا فيها ميل إلى عبارات ينبغي أن تترك؛ لئلا توهم معانيَ فاسدة؛ لأن قوله: (وَانْكَشَفَ لَهُ الْجَبَّارُ مِنْ أَسْتَارِ غَيْبِهِ). قد جاء في الحديث أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**حِجَابُهُ النُّورُ، لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ**»[1].

فلا ينبغي أن يقال: «انكشف له الجبار»، ولكن يقال: «كشف له الجبار من أستار غيبه»، بمعنى: علمه الله عَزَّ وَجَلَّ من أسمائه وصفاته ومقتضى حكمته وعلمه ما لا يطلع عليه غيره من الناس. فهذا تأويل الكلام.

ويمكن أن يحمل على أنه كأنه يرى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهذه درجة الإحسان.

وكذلك قوله: «وصفا شرابه من كأس مودته» فيها تلميحات غير مرضية؛ لأن تشبيه المحبة بالشراب، غير جيد.

يقول: (فإن تكلم فبالله)؛ أي: مستعينًا.

(وإن نطق فعن الله)؛ أي: بأمر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ووحيه.

(وإن تحرك فبأمر الله)؛ أي: ملتزمًا بشرع الله.

(وإن سكن فمع الله)؛ أي: ذاكرًا لله.

(فهو لله وبالله ومع الله)؛ أي: لله مخلصًا، وبالله مستعينًا، ومع الله ذاكرًا.

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٩).

(فبكى الشيوخ وقالوا: ما على هذا مزيد، جبرك الله يا تاج العارفين).

(وذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أن الأسباب الجالبة للمحبة عشرة). والأصح أن يقال: من الأسباب.

(أَحَدُهَا: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالتَّدَبُّرِ وَالتَّفَهُّمِ لِمَعَانِيهِ وَمَا أُرِيدَ بِهِ). هذا من أعظم أسباب حب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ لأن معرفة الله عَزَّوَجَلَّ هي السبب الأول لحبه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، وذلك يحصل بقراءة القرآن مع التدبر؛ قال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [ص:٢٩].

(الثَّانِي: التَّقَرُّبُ إِلَى اللهِ بِالنَّوَافِلِ بَعْدَ الْفَرَائِضِ)؛ كما جاء في الحديث عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فيما يرويه رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن ربه عَزَّوَجَلَّ: «**وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ**». الحديث.

فالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يحب صلاة العبد الفريضة، ويحب صومه الفريضة، ويحب أفعاله.

قال: «...**وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ**»(١).

فهذا حبه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ مطلقًا، أما قبل ذلك، فيحب فعله، يحب تقواه، وإحسانه، وصلاته، وزكاته، وحجه، وعمرته، يحب تلك الأفعال منه.

فإذا ظل مواظبًا على أداء النوافل بعد أداء الفرائض، فإن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يحبه؛ أي: يحب الشخص مطلقًا من كل وجه، نسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن يرزقنا حبه!

(الثَّالِثُ: دَوَامُ ذِكْرِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ: بِاللِّسَانِ وَالْقَلْبِ، وَالْعَمَلِ وَالْحَالِ. فَنَصِيبُهُ مِنَ الْمَحَبَّةِ عَلَى قَدْرِ نَصِيبِهِ مِنْ هَذَا الذِّكْرِ).

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

....

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾ هُوَ ٱلَّذِي يُصَلِّي عَلَيۡكُمۡ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخۡرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۚ وَكَانَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ رَحِيمٗا﴾ [الأحزاب:٤١-٤٣]. فلا أوسع وأعظم من نور حبه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

الذكر باللسان معروف، وأما بالقلب: أن يستحضر معاني ما يذكره باللسان. والعمل: أن يكون العمل في طاعة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ومرضاته، مع وجود النية الصالحة، التي يذكر الله عَزَّ وَجَلَّ بها عند العمل، وكلما كان مستحضرًا لها، كان ذلك أثوب.

كلما كان مستحضرًا أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يراه في عمله، وأنه سوف يجازيه على ذلك، وأنه يريد هذا العمل ليوم فاقته ووقوفه بين يدي الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، كلما كان متذكرًا لذلك أثناء العمل، كان أعظم ثوابًا.

ولذلك يقول: هذا الذكر بالعمل وبالحال، أعمال القلوب التي هي أصل الأعمال كلها، ولكن حال الإنسان ما يأتيه من هذه الأعمال، يكون في ذكر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ أي: خَصَّه، فالحال ضمن الأعمال، لكن عمل القلب نبه عليه تخصيصًا لشرفه، فنصيبه من المحبة على قدر هذا. أي: على قدر الذكر.

الرَّابِعُ: إِيثَارُ مَحَابِّهِ عَلَى مَحَابِّكَ عِنْدَ غَلَبَاتِ الْهَوَى.

المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ اختصرها، فهناك أشياء جميلة جدًّا.

في الرابع قال: (إِيثَارُ مَحَابِّهِ عَلَى مَحَابِّكَ عِنْدَ غَلَبَاتِ الْهَوَى)؛ أي: عندما تشتد الرغبة - الشهوة-، فتجد الإنسان إلى أسفل، فإذا آثر ما يحبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ من طاعته على ما تشتهيه نفسه وما تحبه نفسه من الشهوة، فإن الله عَزَّ وَجَلَّ يرفع قدره في المحبة، ويجعله محبًّا لله، والله عَزَّ وَجَلَّ يحبه على ذلك.

تكملة كلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

(وَالتَّسَنُّمُ إِلَى مَحَابِّهِ، وَإِنْ صَعُبَ الْمُرْتَقَى).

قوله: «التَّسَنُّمُ»؛ أي: الارتفاع. الإنسان لديه شيئان: هناك أفعال «طاعات»، وهناك متروكات «منهيات»، المنهيات هذه هناك رغبات شديدة قوية تجذب الإنسان إليها، وتدفعه إليها، التي هي الشهوات، والأعمال هناك تكاسل عنها وتأخر؛ لأن النفس الإنسانية مولعة بالراحة والتكاسل، ما لم تذق طعم العمل، فهو إن صَعُبَ المرتقى -أي: من أجل صعوده-، لابد من أن تترك المنهيات، وتفعل الطاعات، وإن كانت المنهيات فيها شهوة، وإن كانت الطاعات فيها صعوبة، وإن صَعُبَ المرتقى، لكن لابد من أن ترتقي.

هذا الشرط الرابع: «إِيثَارُ مَحَابِّهِ عَلَى مَحَابِّكَ عِنْدَ غَلَبَاتِ الْهَوَى»، وخصوصًا عندما تشتد الرغبات مثل: موقف يوسف عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ عندما دعته امرأة ذات منصب وجمال، فقال: ﴿مَعَاذَ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَۖ إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [يوسف:٢٣].

وكذلك ما جاء في الحديث الصحيح في قصة الرهط الذين حبستهم الصخرة في الغار: «**فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، قَالَتْ: اتَّقِ اللهَ، وَلَا تَفُضَّ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُهَا، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً...**». الحديث[1].

فهذه من أعظم ما يحبه الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فهذه اللحظات هي لحظات ضعف الإرادة الإنسانية، عند شدة الهوى هل يستطيع كبح جماح نفسه، والانتصار عليها؟!! فهذه من أعظم أسباب المحبة.

(١) أخرجه البخاري (٢٢١٥)، ومسلم (٢٧٤٣).

....

وكذلك عند لحظات التكاسل عن الطاعة وإيثار الدعة، ونفسه تحدثه بألا يقوم إليها، فإذا غلب نفسه عند ذلك، وتسنم -ارتفع؛ فالسنام هو ذروة الشيء -لمرضاة الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، فإن الله يرزقه في أثناء هذه العبادة حبًّا له سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ.

(الْخَامِسُ: مُطَالَعَةُ الْقَلْبِ لِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَمُشَاهَدَتُهَا. وَتَقَلُّبُهُ فِي رِيَاضِ هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ وَميادينها).

قوله: «وَمُشَاهَدَتُهَا»؛ أي: مشاهدة آثارها.

قوله: «مُطَالَعَةُ الْقَلْبِ لِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ»؛ أي: إن القلب يستحضرها دائمًا، ويتذكر أسماء الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ وصفاته، وينظر في آثارها في الكون. وأعظم ما يعين على ذلك القرآن.

هذا السبب -في الحقيقة- داخل في الأول؛ إذ إن أعظم طريق لاستحضار معاني الأسماء والصفات ومطالعة ومشاهدة آثارها في الوجود إنما يقع من خلال تلاوة القرآن مع التدبر، وكذلك النظر في آيات الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ في الكون؛ فإنها كلها آثار قدرته، وآثار عظمته ووحدانيته؛ قال الله تعالى: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عمران:١٩١].

(السَّادِسُ: مُشَاهَدَةُ بِرِّهِ وَإِحْسَانِهِ، وَنِعَمِهِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ).

لأن الإنسان مجبول -مفطور- رغمًا عنه على حب من أحسن إليه، فكلما نظر الإنسان إلى نعم الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، نبت في قلبه حب الله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، ولذلك ذكروا أن المحبة تنبت على شهود مِنَنِ الله عَزَّوَجَلَّ، والله أكثر من ذكره امتنانه على عباده المؤمنين بنعمة الإيمان؛ قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران:١٦٤].

....

وقال تعالى: ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الحجرات:١٧].

بالإضافة إلى النعم الأخرى بعد أن عددها الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قال تعالى: ﴿ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النحل:١٨].

تشاهد إحسانه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ إليك -العام والخاص-، تتفكر في النعم العامة التي أنعم بها عليك مع سائر الخلق، وأنت خصك بشهودها، وهذا فضله عَزَّ وَجَلَّ عليك أن جعلك تشهد هذه النعمة، نعمة الماء والهواء، ونعمة الشمس والقمر والأنهار، ونعمة الليل والنهار، والناس عامتهم لا يشكر هذه النعم، مع أنهم لا يستطيعون البعد عنها لحظة، فإذا استحضرت منَّة الله عَزَّ وَجَلَّ عليك بشهودها وشكره عليها، كان ذلك من أسباب محبته.

ثم تأمل إحسانه إليك بحفظه لك، ودفعه الأذى عنك، وإحسانه إليك الخاص بتوفيقك لطاعته، وهدايتك لدينه، وإذاقة قلبك محبته والشوق إليه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؛ فذلك يزيدك حبًّا ومعرفة به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

فالنعم الظاهرة المحسوسة، والنعم الباطنة؛ من الإسلام، و الإيمان، والإحسان، والحب، والخوف، والرجاء، وسائر العبادات الباطنة، كل ذلك منه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

(السَّابِعُ: وَهُوَ مِنْ أَعْجَبِهَا، انْكِسَارُ الْقَلْبِ بَيْنَ يَدَيِ اللهِ تَعَالَى).

شعور الإنسان بالعجز والفقر، وأنه لا قوة إلا بالله، ليس أنه يستشعر قوته وقدرته، وإنما يستشعر عجزه وفقره وضعفه، هذا الأمر يكسر القلب بالعبودية والذل والخضوع؛ فيجلب الحب لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فلذلك يقدر الله عَزَّ وَجَلَّ على العبد أنواع الذنوب والمعاصي والبلايا والمحن؛ لكي يكسر ذلك القلب، فإذا انكسر، رَقَّ قلب الإنسان، وإذا كان قلبه

....

مستعليًا، غلظ -والعياذ بالله-، إذا كان عنده من قوة الغلظة، فإنه لا يذوق طعم المحبة، ولذلك فإن التهيج على البكاء من ذلك؛ لما فيه من انكسار، ولحظة البكاء يستحضر حب الله عَزَّوَجَلَّ كثيرًا جدًّا، ولذلك يُقرأ القرآن بالبكاء، وقد جاء في الحديث الصحيح عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزُورُهَا، قَالَ: فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ فَمَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ، قَالَتْ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ، وَلَكِنْ أَبْكِي لِأَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ. قَالَ: فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا»(١).

فهذا الأمر أن الذنوب تكسر العبد المؤمن؛ لأن صولة الطاعة ربما تجعله مغرورًا، فالذنوب تكسره، تجعله شاعرًا بالتقصير، وأنه لا ملجأ من الله إلا إليه؛ كما وصف الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الثلاثة؛ قال تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [التوبة:١١٨]. هذا الانكسار.

وأنواع المحن والبلايا والصعاب تكسر الإنسان أيضًا، وهذا الانكسار يجلب المحبة؛ لأنها قرينة الذل، فالمحبة والذل أصل العبودية.

(الثَّامِنُ: الْخَلْوَةُ بِهِ وَقْتَ النُّزُولِ الْإِلَهِيِّ، وَتِلَاوَةِ كِتَابِهِ، ثُمَّ خَتْمِ ذَلِكَ بِالِاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ).

أي: يقصد في ثلث الليل الآخر، وتلاوة الآيات في الصلاة وختم ذلك بالاستغفار والتوبة في السحر، فإن ذلك من أعظم أسباب المحبة، من أعظم الأسباب التي تجعلك محبًّا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٥٤).

....

(التَّاسِعُ: مُجَالَسَةُ الْمُحِبِّينَ الصَّادِقِينَ، وَالْتِقَاطُ أَطَايِبِ ثَمَرَاتِ كَلَامِهِمْ).

قوله: «أَطَايِبِ ثَمَرَاتِ كَلَامِهِمْ»؛ أي: أحسن الكلمات التي تخرج منهم في وصف أحوال المحبين الصادقين؛ فإن مجالستهم تذكرك بحب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

(وَلَا تَتَكَلَّمْ إِلَّا إِذَا تَرَجَّحَتْ مَصْلَحَةُ الْكَلَامِ، وَعَلِمْتَ أَنَّ فِيهِ مَزِيدًا لِحَالِكَ، وَمَنْفَعَةً لِغَيْرِكَ).

أي: لا يكن جلوسك معهم من أجل الكلام فقط؛ كما هو حال الكثير من الناس، الذين يجلسون معهم؛ لكي يظهروا مع المحبين الصادقين، الحب الصادق من أين تتم معرفته؟ من حال الإنسان وسلوكه وبذله لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وعبادته له، وليس بمجرد الدعوى.

(الْعَاشِرُ: مُبَاعَدَةُ كُلِّ سَبَبٍ يَحُولُ بَيْنَ الْقَلْبِ وَبَيْنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ).

هذه الحجب هي الأسباب المانعة من وصول نور المحبة إلى القلب، وأعظمها الشرك بالله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ثم البدع، ثم الكبائر الباطنة -من الكبر، والحقد، والحسد-، والكبائر الظاهرة -من الزنا، والسرقة، والخمر، والسبّ، وأنواع الفسوق كلها-، والمعاصي بعد ذلك بأنواعها -الصغائر، ثم المكروهات، ثم فضول المباحات-، بالفعل كل هذه تشغل القلب، وتبعده عن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

فضول المباحات هي أن يمضي الإنسان أوقاتًا طويلة في أمور مباحة؛ مثل: الأكل والشراب لمدة طويلة.

ومثال آخر: شخص يكون همه في الدنيا أن يكون له -في المباحات- عدة زوجات، وهو ليل نهار إنما يقضي عند هذه المرأة وقتًا، وعند هذه وقتًا، ويتلذذ بذلك، مع أنه مباح، ولكن كيف يقضي العمر؟!!.

وكذلك الأمر في المجالس، ولو كانت مباحة، فالإخوة مع بعضهم يقضون أوقاتهم في تبادل الحديث، فكم من المجالس التي تضيع في ذلك؟! مجالس طويلة جدًّا، وتنتهي بلا فائدة، فكل هذا من الأسباب التي تحول بين القلب وبين الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، نسأل الله العافية!

الأسباب التي قبل ذلك أنا أجملت ذكرها -مع أنها أخطر- لكن لأجل حسن الظن بإخواننا أنهم يحرصون على التباعد عنها؛ كالشرك، والبدع، والكبائر الباطنة، نسأل الله العافية!

يقول: (فَمِنْ هَذِهِ الْأَسْبَابِ الْعَشْرَةِ: وَصَلَ الْمُحِبُّونَ إِلَى مَنَازِلِ الْمَحَبَّةِ. وَدَخَلُوا عَلَى الْحَبِيبِ).



قَـوْلـهِ: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [التوبة:٢٤].

ش: أمر الله نبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يتوعد من أحب أهله وماله وعشيرته وتجارته ومسكنه، فآثرها -أو بعضها- على فعل ما أوجبه الله عليه من الأعمال التي يحبها الله تعالى ويرضاها: كالهجرة، والجهاد، ونحو ذلك.

قال العماد ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَيْ: إِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ ﴾ أَيْ: فَانْتَظِرُوا مَاذَا يَحِلُّ بِكُمْ مِنْ عِقَابِهِ.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ -وَاللَّفْظُ لَهُ- مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ»(١) (٢).

فلا بد من إيثار ما أحبه الله من عبده وأراده على ما يحبه العبد ويريده، فيحب ما يحبه الله، ويبغض ما يبغضه، ويوالي فيه، ويعادي فيه، ويتابع رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما تقدم في آية المحنة ونظائرها.

الشَّرْح

قوله: (وقول الله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم

---

(١) أخرجه أحمد (٨/ ٤٤٠، ٩/ ٥١، ٣٩٥)، وأبو داود (٣٤٦٢) واللفظ له.

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٤/ ١٢٤).

....

مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [التوبة:٢٤].

أمر الله نبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يتوعد من أحب أهله وماله وعشيرته وتجارته ومسكنه فآثرها، أو بعضها).

ثمانية أشياء: الآباء، الأبناء، الأزواج، الإخوان، العشيرة وهي القبيلة، ﴿ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا ﴾ أي: اكتسبتموها، ﴿ وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا ﴾ أي: العمل، ﴿ وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ ﴾؛ المنزل الذي يسكنه الإنسان، ويستريح فيه، ويرضى أن يسكن فيه.

﴿ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ هذا الأمر. معنى ذلك أن حبها وارد؛ لأن حبها فطري، لكن لابد أن يكون حب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وحب رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحب العمل الصالح -الذي ذكره هنا هو الجهاد في سبيله- أعظم منها.

يقول: (أمر الله نبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يتوعد من أحب أهله وماله وعشيرته وتجارته ومسكنه فآثرها، أو بعضها على فعل ما أوجبه الله عليه من الأعمال التي يحبها الله تعالى ويرضاها، كالهجرة والجهاد ونحو ذلك).

في الحقيقة التوعد ليس على الفعل، بل توعد على أن تكون أحب؛ فإنه من الممكن أن يفعل الإنسان هذه الأشياء -أقصد الواجبات-، ولكن لايفعلها بالحب، لابد أن يكون حب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعظم، وحب رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكما ذكرنا الحب هو الحب، لا يفسر بأي شيء آخر، لابد أن يحب الجهاد في سبيل الله؛ لأنه من الممكن أن يخرج إلى الجهاد ولا يحبه؛ كما أنه قد يطلب العلم ولايحبه، أو أن يفعل الطاعات ولا يحبها، وتكون ثقيلة عليه في أدائها. اللهم حبب إلينا الإيمان، وزينه في قلوبنا، وكَرِّهْ إلينا الكفر والفسوق والعصيان، واجعلنا من الراشدين!

....

ولكن – سبحان الله!– أي عمل بدون الحب لابد أن ينقطع؛ لأنه من الممكن أن يفعل الإنسان أي عمل وهو غير محب له، ولكنه لن يستمر عليه؛ لأنها فطرة إنسانية؛ أن الإنسان يميل دائمًا إلى ما يستريح له، لن يستطيع التحمل سنين طويلة في أداء عمل لا يحبه.

ولذلك –كما قال ابن القيم–: إنه من المستحيل أن يوجد في جنس الإنسان ما يدفعه إلى التضحية بالنفس والأهل والمال والولد، ولا يكون محبًّا للشيء الذي من أجله ضحى، ولذلك عندما نتكلم عن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ عمَّا فعلوه في نصرة الإسلام والتضحية من أجله، فإننا نقطع يقينًا أنهم وجدوا في قلوبهم شيئًا عوضهم عن ذلك كله، ليس في الإمكان ألا يكون للإنسان لذة يذوقها في طاعة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وعبادته ودينه ونصرة هذا الدين، يضحي من أجلها بكل ما تقدم. لا، لابد أن يكون قد وجد هذه اللذة، ووجد هذه الراحة، ووجد هذه المحبة التي هي أحب إليه من هذه الأشياء، ولذلك ضحى في سبيل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولذلك نقول: إن العمل بدون محبة لابد أن ينقطع، وإن كان في الظاهر مستحسنًا.

(قال العماد ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أَيْ: إِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟﴾ أَيْ: فَانْتَظِرُوا مَاذَا يَحِلُّ بِكُمْ مِنْ عِقَابِهِ.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ –وَاللَّفْظُ لَهُ– مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ**»).

....

قوله: «**تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ**» التبايع بِالْعِينَةِ نوع من أنواع التحايل على الربا، وهو أن يبيع بالنقد بأقل من سعر الشراء نفس الشيء إلى الذي اشتراه منه بالتقسيط بالزيادة، فبذلك قد تحايلوا على الربا. فهو قد اقترض مبلغًا بالزيادة، لكن في صورة بيع.

قوله: «**وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ**»؛ أي: اتبعتم أذناب البقر في الحرث، وأن يكون هذا هو أكبر الهم.

وقوله: «**وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ**»، لم يقل: «وزرعتم»؛ فالزرع ليس محرمًا، بل الزرع من أشرف المكاسب؛ فقد جاء في الحديث الصحيح أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَتَأْكُلُ مِنْهُ بَهِيمَةٌ أَوْ سَبُعٌ أَوْ طَيْرٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةً**»(١). فهذا ثواب عظيم جدًّا.

ولكن قوله: «**وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ**»؛ أي: إن الإنسان يرضى، بمعنى أن يكون هذا هو أكبر الهم ومبلغ العلم، وأن يكون هذا همه في الدنيا أن يحصل هذه الأشياء، ولا هَمَّ له في نصرة الدين وإعلاء كلمة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ولذلك يترك الجهاد.

قوله: «**وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ**» الزرع مثل باقي الأعمال الأخرى، فإذا رضي الإنسان بالتجارة، رضي بالوظيفة، رضي بالمسكن، هذه الأشياء من الممكن أن تكون موجودة عند الإنسان، لكنه لا يرضى بها؛ أي: لا تقر عينه بها من غير طاعة الله ونصرة دينه وإعلاء كلمته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، ونسأل الله العافية!

وهذا من أعظم أسباب الذُّلِّ؛ قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًا**»، فتركُ الجهاد نابع من أخذ أذناب البقر، والرضا بالدنيا، وكذلك فعل المحرمات؛ لأن فعل الكبائر والانغماس في الشهوات يجعل الإنسان يترك الجهاد

(١) أخرجه البخاري (٢٣٢٠)، ومسلم (١٥٥٣).

....

في سبيل الله؛ لأنه يخاف عليها؛ فكلما كثر تعلقه بالمال خصوصًا، صعب جدًّا عليه أن يجاهد، أو أن يدعو إلى الله، أو أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؛ لأنه يخشى على ماله؛ لأن أيسر شيء يضيع في هذه الحالات هي الأموال؛ فالمتعامل بالربا يكون حريصًا جدًّا على المال؛ لذلك فإنه يترك الجهاد.

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ**». كلمة «دينكم» هذه فيها تشديد وترهيب؛ كأنهم تركوا الدين.

قوله: «**حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ**»؛ حتى يراجعوا الدين، مع أنهم لم يرتدوا بالتأكيد، ولكن ابتعدوا جدًّا عنه، والمقصود: حتى تراجعوا الدين الذي به عزكم.

لم يرتدوا بالتأكيد لمجرد الذنوب، ولكن هذا الجو المليء بالمنكرات غالبًا ما يختلط بأنواع الردة، لكن الذنوب المذكورة في الحديث لا تستوجب الردة عند أحدٍ من أهل العلم من أهل السنة.

قال: (فلا بد من إيثار ما أحبه الله من عبده وأراده على ما يحبه العبد ويريده).

أي: تؤثر محبة الله وإرادته على محبتك-أنت- وإرادتك.

(فيحب ما يحبه الله، ويبغض ما يبغضه، ويوالي فيه، ويعادي فيه، ويتابع رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما تقدم في آية المحنة ونظائرها).



عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». أَخْرَجَاهُ[١].

ش: قوله: «**لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ**» أي: الإيمان الواجب، والمراد كماله، حتى يكون الرسول أحب إلى العبد من ولده ووالده والناس أجمعين، بل ولا يحصل هذا الكمال إلا بأن يكون الرسول أحب إليه من نفسه؛ كما في الحديث: أَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ**» فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّك الآنَ، وَاللهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ: «**الآنَ يَا عُمَر**» رَوَاهُ البُخَارِيُّ[٢].

فمن قال: إن المنفي هو الكمال، فإن أراد الكمال الواجب الذي يذم تاركه، ويعرض للعقوبة، فقد صدق، وإن أراد أن المنفي الكمال المستحب، فهذا لم يقع قط في كلام الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قاله شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ.

فمن ادعى محبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدون متابعة وتقديم قوله على قول غيره، فقد كذب؛ كما قال تَعَالَى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور:٤٧]، فنفى الإيمان عمن تولَّى عن طاعة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن كل مسلم يكون محبًّا بقدر ما معه من الإسلام، وكل مسلم لا بد أن يكون مؤمنًا، وإن لم يكن مؤمنًا الإيمان المطلق؛ لأن ذلك لا يحصل إلا لخواص المؤمنين.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَعَامَّةُ النَّاسِ إِذَا أَسْلَمُوا بَعْدَ كُفْرٍ، أَوْ وُلِدُوا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْتَزَمُوا شَرَائِعَهُ، وَكَانُوا مِنْ أَهْلِ الطَّاعَةِ للهِ وَرَسُولِهِ، فَهُمْ مُسْلِمُونَ وَمَعَهُمْ إِيمَانٌ مُجْمَلٌ،

---

(١) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٣٢).

....

وَلَكِنَّ دُخُولَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ إِلَى قُلُوبِهِمْ إِنَّمَا يَحْصُلُ شَيْئًا فَشَيْئًا إِنْ أَعْطَاهُمُ اللهُ ذَلِكَ، وَإِلَّا فَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَصِلُونَ لَا إِلَى الْيَقِينِ وَلَا إِلَى الْجِهَادِ، وَلَوْ شُكِّكُوا لَشَكُّوا، وَلَوْ أُمِرُوا بِالْجِهَادِ لَمَا جَاهَدُوا، وَلَيْسُوا كُفَّارًا وَلَا مُنَافِقِينَ بَلْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ مِنْ عِلْمِ الْقَلْبِ وَمَعْرِفَتِهِ وَيَقِينِهِ مَا يَدْرَأُ الرَّيْبَ وَلَا عِنْدَهُمْ مِنْ قُوَّةِ الْحُبِّ للهِ وَلِرَسُولِهِ مَا يُقَدِّمُونَهُ عَلَى الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَهَؤُلَاءِ إِنْ عَرَفُوا مِنَ الْمِحْنَةِ وَمَاتُوا دَخَلُوا الْجَنَّةَ. وَإِنِ ابْتُلُوا بِمَنْ يُورِدُ عَلَيْهِمْ شُبُهَاتٍ تُوجِبُ رَيْبَهُمْ فَإِنْ لَمْ يُنْعِمِ اللهُ عَلَيْهِمْ بِمَا يُزِيلُ الرَّيْبَ وَإِلَّا صَارُوا مُرْتَابِينَ وَانْتَقَلُوا إِلَى نَوْعٍ مِنْ النِّفَاقِ) انتهى[(١)].

وفي هذا الحديث: أن الأعمال من الإيمان؛ لأن المحبة عمل القلب.

وفيه: أن محبة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واجبة، تابعة لمحبة الله، لازمة لها، فإنها لله ولأجله، تزيد بزيادة محبة الله في قلب المؤمن، وتنقص بنقصها، وكل من كان محبًّا لله، فإنما يحب في الله ولأجله، كما يحب الإيمان والعمل الصالح.

وهذه المحبة ليس فيها شيء من شوائب الشرك، كالاعتماد عليه ورجائه في حصول مرغوب منه، أو دفع مرهوب منه، وما كان فيها ذلك، فمحبته مع الله؛ لما فيها من التعلق على غيره، والرغبة إليه من دون الله، فبهذا يحصل التمييز بين المحبة في الله ولأجله، التي هي من كمال التوحيد، وبين المحبة مع الله، التي هي محبة الأنداد من دون الله؛ لما يتعلق في قلوب المشركين من الإلهية، التي لا تجوز إلا لله وحده.


الشَّرْح

(عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**». أَخْرَجَاهُ).

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٢٧١).

قوله: «أخرجاه»؛ أي: البخاري ومسلم.

(قوله: «**لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ**» أي: الإيمان الواجب، والمراد كماله)؛ أي: كماله الواجب، وليس كماله المستحب؛ لأن نفي الإيمان إذا أطلق، فلابد من حمله على الواجب.

(حتى يكون الرسول أحب إلى العبد من ولده ووالده والناس أجمعين).

سبحان الله! ذكر الولد أولًا؛ لأن الولد أحب إلى الإنسان بالفطرة، فلابد أن يكون رسول الله أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين.

(بل ولا يحصل هذا الكمال إلا بأن يكون الرسول أحب إليه من نفسه).

هذا فيه احتمال؛ لأن الحديث الذي ورد في ذلك لم يذكر فيه الكمال الواجب، وهذا هو مقصد الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لكن الحديث الذي ذكره -وهو حديث عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ- يمكن أن يحمل على المستحب.

(كما في الحديث: أَنْ عُمَرَ ابْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ**»، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَإِنَّك الآنَ، وَاللهِ، لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، فَقَالَ: «**الآنَ يَا عُمَر**» رَوَاهُ البُخَارِيُّ).

وفي رواية قال: «**لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ**»(١).

فقوله: «لا» هذه لا تنفي الإيمان، لم يقل له: لا تؤمن حتى تكون كذلك، فإن كان كذلك، لقلنا بالوجوب، والمقصود: أنك لا تَصِلُ إلى المراتب العالية، إلا إذا كنتُ أحب إليك من نفسك.

(١) أخرجه البخاري (٦٦٣٢).

نقول هذا الكلام؛ لأنه من البعيد أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ظل طول هذه المدة لم يصل إلى الإيمان الواجب، حتى وصل في تلك اللحظة حين قال له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا**». فأحبه عندئذٍ أشد من نفسه. هذا عندي فيه نظر -والله أعلى وأعلم-.

(فمن قال: إن المنفي هو الكمال).

المنفي في حديث أنس، أما في حديث عمر، فلم يرد نفي للإيمان، إنما قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ**»؛ أي: لا ينبغي لك ذلك.

أو قوله: «**حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ**»، ما الغاية هنا في قوله: «حتى»؟ الغاية أن يصل إلى مرتبة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وما يكون عليه عمر، وهو الفاروق ثاني أفضل الأمة بعد أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

يقول: (فمن قال: إن المنفي هو الكمال، فإن أراد الكمال الواجب الذي يذم تاركه، ويعرض للعقوبة، فقد صدق، وإن أراد أن المنفي الكمال المستحب، فهذا لم يقع قط في كلام الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قاله شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ).

هذا الكلام -كما ذكرنا- في حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أما في حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإذا صرح بنفي الإيمان، لقلنا به.

يقول: (فمن ادعى محبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدون متابعة وتقديم قوله على قول غيره، فقد كذب؛ كما قال تعالى: ﴿**وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ**﴾ [النور:٤٧]، فنفى الإيمان عمن تولى عن طاعة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكن كل مسلم يكون محبًّا بقدر ما معه من الإسلام، وكل مسلم لا بد أن يكون مؤمنًا).

....

أي: لابد أن يكون معه شيء من الإيمان.

(وإن لم يكن مؤمنًا الإيمان المطلق).

أي: الإيمان المطلق الواجب، ومعنى المطلق أي: بدون قيود، فلا يقال: مؤمن ناقص، أو مؤمن فاسق؟ لا. مؤمن، ثم نسكت؛ فإنه يكون مؤمنًا كامل الإيمان.

كل مسلم لابد أن يكون معه شيء من الإيمان، فما معنى القاعدة؟ كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنًا؛ كل مؤمن مسلم؛ لأن الإيمان أشمل من الإسلام، وليس كل مسلم مؤمنًا؛ لأن المسلم قد لا يكون مؤمنًا الإيمان الواجب؛ فإنه من الممكن أن يكون مؤمنًا عاصيًا، فلا يكون مؤمنًا، وهو مسلم، فضلًا عن المنافقين؛ فهؤلاء مسلمون في الظاهر، وليسوا بمؤمنين، ويوجد مسلمون، ومعهم أصل الإسلام، أصل الدين، أصل الإيمان، وليسوا مؤمنين الإيمان الواجب الكامل.

يقول: (لأن ذلك لا يحصل إلا لخواص المؤمنين).

وهو الإيمان المطلق، الذي هو الإيمان الواجب الكامل، فمطلق الإيمان هو أصل الإيمان، الذي هو اعتقاد القلب، ويقينه، وعمله، وانقياده؛ أي: حبه وخوفه، ورجاؤه، مع نطق اللسان.

(قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فَعَامَّةُ النَّاسِ إِذَا أَسْلَمُوا بَعْدَ كُفْرٍ، أَوْ وُلِدُوا عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْتَزَمُوا شَرَائِعَهُ، وَكَانُوا مِنْ أَهْلِ الطَّاعَةِ للهِ وَرَسُولِهِ، فَهُمْ مُسْلِمُونَ وَمَعَهُمْ إِيمَانٌ مُجْمَلٌ).

الإيمان المجمل هو مطلق الإيمان، وهو أصل الإيمان.

(وَلَكِنَّ دُخُولَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ إِلَى قُلُوبِهِمْ إِنَّمَا يَحْصُلُ شَيْئًا فَشَيْئًا إِنْ أَعْطَاهُمُ اللهُ ذَلِكَ، وَإِلَّا فَكَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ لَا يَصِلُونَ إِلَى الْيَقِينِ وَلَا إِلَى الْجِهَادِ).

....

ليس المراد باليقين الذي هو أدنى درجاته منافاة الشك، بل يقصد اليقين الواجب المذكور في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [الحجرات:١٥].

(فَكَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ لَا يَصِلُونَ إِلَى الْيَقِينِ وَلَا إِلَى الْجِهَادِ، وَلَوْ شُكِّكُوا لَشَكُّوا، وَلَوْ أُمِرُوا بِالْجِهَادِ لَمَا جَاهَدُوا).

أي: عندهم تصديق، لكنه تصديق قابل للتشكيك؛ كما شبهناه بجدار مبني، لكن من السهولة أن يهدم.

(وَلَوْ أُمِرُوا بِالْجِهَادِ لَمَا جَاهَدُوا، وَلَيْسُوا كُفَّارًا وَلَا مُنَافِقِينَ بَلْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ مِنْ عِلْمِ الْقَلْبِ وَمَعْرِفَتِهِ وَيَقِينِهِ مَا يَدْرَأُ الرَّيْبَ وَلَا عِنْدَهُمْ مِنْ قُوَّةِ الْحُبِّ لِلهِ وَلِرَسُولِهِ مَا يُقَدِّمُونَهُ عَلَى الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَهَؤُلَاءِ إِنْ عُوفُوا مِنْ الْمِحْنَةِ وَمَاتُوا دَخَلُوا الْجَنَّةَ).

يقصد في يوم من الأيام؛ لأنهم نقصوا عن القدر الواجب.

(وَإِنْ ابْتُلُوا بِمَنْ يُورِدُ عَلَيْهِمْ شُبُهَاتٍ تُوجِبُ رَيْبَهُمْ فَإِنْ لَمْ يُنْعِمْ اللهُ عَلَيْهِمْ بِمَا يُزِيلُ الرَّيْبَ وَإِلَّا صَارُوا مُرْتَابِينَ وَانْتَقَلُوا إِلَى نَوْعٍ مِنْ النِّفَاقِ. انتهى).

هذا كما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ۖ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ ۖ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةَ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ﴾ [الحج:١١].

فهذا الإنسان عندما أصابه الخير، واطمأن به، صار مؤمنًا، ولديه أصل الإيمان، لكن هذا الإنسان لم يحقق الإيمان الواجب؛ لأنه لو كان قد حقق الإيمان الواجب، لكان عندما يبتلى لا يتغير.

وهؤلاء المذكورون في الآية انقسموا قسمين: ﴿وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةَ﴾، هذا الشخص بعدما أصابته الفتنة خسر الدنيا والآخرة؛ لأنه ارتد عن الدين -والعياذ بالله- عندما لم يحصل على ما يريده من الإسلام، ونتيجة لضعف الإيمان زال من قلبه التصديق -والعياذ بالله-، هذا مثاله: عندما يدفع شخص جدارًا ضعيفًا لشخص آخر، فإنه يتهدم، وهنا زال الإيمان.

وهذا مثل بعض مسلمة الأعراب، وكذلك بعض من عندهم نوع من نفاق؛ كما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِم مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا۟ ٱلْفِتْنَةَ لَأَتَوْهَا وَمَا تَلَبَّثُوا۟ بِهَآ إِلَّا يَسِيرًا﴾ [الأحزاب:١٤].

الحمد لله أن الكفار لم يدخلوا المدينة، وهناك بعض الناس الذين كان الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ يعلم أنهم سيصيرون مشركين لو كان الكفار انتصروا على المسلمين، ولكن هؤلاء عوفوا من ذلك.

فهناك من الناس من يعبد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ على حرفٍ، قبل أن تصيبه الفتنة لديه أصل الدين، فإذا جاءت الفتنة، ثم إنه فُتِنَ، زالَ عنه أصل الدين، فإذا مات قبل الفتنة يكون مستحقًّا لدخول الجنة في يوم من الأيام، أصابه قبل هذا اليوم ما أصابه، ومن هذا حاله هل يكون قد حقق الإيمان الواجب؟ لا، ليس كذلك. هل صار كافرًا؟ لا. ما زال عنده نقص.

مثل بعض مسلمة الأعراب قال الله تعالى عنهم: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات:١٤].

وكما ذكرنا أن السارق والزاني ليس بمؤمن، وعنده نقص في الإيمان، فإذا مات على هذه الحال، فإنه يستحق العقاب، ولكنه لا يخلد في النار.

يقول: (وفي هذا الحديث: أن الأعمال من الإيمان؛ لأن المحبة عمل القلب).

لأن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»، لابد أن يكون عنده عمل القلب، وهذا لا نزاع فيه أن الأعمال من الإيمان، وأعمال القلوب ركن من أركان الإيمان.

أعمال القلوب: لابد أن يوجد في قلب كل مؤمن أصل الحب لله عَزَّوَجَلَّ، وأصل الخوف من الله، وأصل حب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا علمه. أي: إذا علم أنه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا صدقه في كل ما قال به، وعمل بكل ما قال به، لكنه يبغضه، هذا مثل اليهود والمنافقين، فإن بعض المنافقين كان في الأصل متبعًا، لكنه كان يكره رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم يكن قادرًا على تكذيبه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأن معجزاته ظاهرة جدًّا، ودلائل صدقه لا تحتمل التردد، ولكن كان يكره الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -والعياذ بالله-، أو يكره بعض ما جاء به.

وهناك من الناس -والعياذ بالله- من يكره أشياء معينة في القرآن، ولا يرغب في وجودها، بل ويتمنون إلغاءها من الدين، فمثل هذا إذا عمل باقي الطاعات الأخرى، كان كافرًا -أيضًا-، بل فهو منافق في الباطن، لا نعرف ما الذي بداخله -نحن نتكلم عن حقيقة الأمر-، هو بالنسبة لنا وأمامنا مسلم، لكن إذا كان مبغضًا لما جاء به رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكان بذلك خارجًا من الملة.

فأصل حب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وحب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحب ما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حب الإيمان هذا فرض، هذا ركن من أركان الإيمان، فإذا زال

....

بالكلية، زال الإيمان بالكلية، وهذا الحب -حب الله، وحب رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحب الإيمان- أعظم من حب الأهل والمال والولد والمساكن والزوجة وسائر الأشياء الأخرى، وهو واجب، إذا زالت هذه الأفضلية، وصار يحب هذه الأشياء أكثر من حبه لله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لنقص بذلك الإيمان الواجب، وليس بمؤمن الإيمان الكامل الواجب، ولكن لديه أصل الحب، مع أنه ضعيف، فصار ناقصَ الإيمان بقدر ما نقصت محبته.

(وفيه: أن محبة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واجبة، تابعة لمحبة الله، لازمة لها، فإنها لله ولأجله، تزيد بزيادة محبة الله في قلب المؤمن، وتنقص بنقصها، وكل من كان محبًّا لله، فإنما يحب في الله ولأجله، كما يحب الإيمان والعمل الصالح).

هذه المحبة في الله.

(وهذه المحبة ليس فيها شيء من شوائب الشرك، كالاعتماد عليه ورجائه في حصول مرغوب منه، أو دفع مرهوب منه، وما كان فيها ذلك، فمحبته مع الله؛ لما فيها من التعلق على غيره، والرغبة إليه من دون الله).

إذًا يوجد لدينا: حب الله، والحب في الله، والحب مع الله. حب الله هذا توحيد، والحب في الله هذا تتمة ولازم من لوازم التوحيد، والحب مع الله هو الذي يحبه مع تعبد له، مع الخضوع له، يحب شيئًا مع الله؛ كما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة:١٦٥]، فهذه محبة شركية.

يبقى النوع الرابع، والذي ذكرناه، وهو المحبة الطبيعية: محبة ما يوافق الإنسان -من مأكل، ومشرب، ومنكح، وملبس، وصورة، وراحة، ومسكن يرتضيه-، هذه المحبة إن أعانت على الطاعة، صارت طاعة، وإن أعانت على معصية، صارت بذلك معصية، وإن

لم تعن لا على طاعة ولا على معصية، فهي على أصل الإباحة؛ مثل: شيء يخفيه، أو شيء يحبه، ويتناول به المباحات، فهذا مباح.

أما حب المعصية، فهذا مثل حب امرأة العزيز لسيدنا يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ كما جاء في قول الله تعالى: ﴿قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ [يوسف:٣٠]. وللأسف الناس لا تعرف من الحب إلا هذا النوع من الحب، فإذا أطلقت كلمة الحب، فينصرف الناس، ويتساءلون: ما حكم الحب؟ ما رأيك في الحب؟ الحب الذي هو حب الشهوة -والعياذ بالله-، وغالبًا لا يسألون عن الحب المباح؛ مثل: شخص يحب زوجته، أو من يحب أولاده، فدائمًا يسألون عن الحب المحرم غالبًا، الحب الذي هو قبل الزواج، والذي يدفع دائمًا إلى فعل الفواحش، نسأل الله العافية!

يقول: (فبهذا يحصل التمييز بين المحبة في الله ولأجله، التي هي من كمال التوحيد، وبين المحبة مع الله، التي هي محبة الأنداد من دون الله؛ لما يتعلق في قلوب المشركين من الإلهية، التي لا تجوز إلا لله وحده).



وَلَهُمَا عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»[١].

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى...» إِلَى آخِرِهِ[٢].

ش: قوله: «ثَلَاثٌ». أي: ثلاث خصال.

قوله: «مَنْ كُنَّ فِيهِ». أي: وجدت فيه تامة.

قوله: «وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ». الحلاوة هنا هي التي يعبر عنها بالذوق لما يحصل به من لذة القلب ونعيمه وسروره وغذائه، وهي شيء محسوس يجده أهل الإيمان في قلوبهم.

قال السيوطي رَحِمَهُ اللَّهُ في التوشيح: وجد حلاوة الإيمان فيه استعارة تخييلية. شبه رغبة المؤمن في الإيمان بشيء حلو، وأثبت له لازم ذلك الشيء، وأضافه إليه.

وقال النووي: معنى حلاوة الإيمان: استلذاذ الطاعات، وتحمل المشاق، وإيثار ذلك على أغراض الدنيا، ومحبة العبد لله بفعل طاعته وترك مخالفته. وكذلك الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[٣].


الشَّرح

قوله: «ولهما»؛ أي: البخاري ومسلم.

قوله: «عنه»؛ أي: عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٦، ٢١)، ومسلم (٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٤١).

(٣) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم (٢/ ١٣).

(قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**»).

(قوله: «**ثَلَاثٌ**». أي: ثلاث خصال.

قوله: «**مَنْ كُنَّ فِيهِ**». أي: وجدت فيه تامة.

قوله: «**وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ**». الحلاوة هنا هي التي يعبر عنها بالذوق لما يحصل به من لذة القلب ونعيمه وسروره وغذائه، وهي شيء محسوس يجده أهل الإيمان في قلوبهم).

معنى ذلك أن الإيمان له حلاوة قد يذوقها الإنسان، وقد لا يذوقها، لماذا لا يذوقها الإنسان؟ لأن الإيمان في قلبه لم يصل بعد إلى الدرجة الكاملة، فإذا وُجِدَ الإيمان كاملًا، لذاق حلاوته قطعًا، فبالتالي لم يصل الإيمان إلى الدرجة التي معها يذوق الحلاوة، فالحلاوة بالفعل أمر يقيني يجده أهل الإيمان، وهو عندهم أشد من أحلى ما تجد النفس.

(قال السيوطي رَحِمَهُٱللَّهُ في التوشيح: وجد حلاوة الإيمان فيه استعارة تخييلية. شبه رغبة المؤمن في الإيمان بشيء حلو، وأثبت له لازم ذلك الشيء، وأضافه إليه).

هذا الكلام فيه نظر، بالفعل الشيء الحلو كأن يقال: «ذقت حلاوة كذا» الناس تفهم انصرافه إلى معنى معين بحسب القرينة الدالة عليه؛ كما جاء في الحديث الصحيح عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا: أَنَّ رَجُلًا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فَتَزَوَّجَتْ، فَطَلَّقَ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: أَتَحِلُّ لِلْأَوَّلِ؟ قَالَ: «**لَا حَتَّى تَذُوقَ عُسَيْلَتَهُ كَمَا ذَاقَ الْأَوَّلُ**»[1]. فلا يقال: إن رسول الله

(١) أخرجه البيهقي في الكبرى (٧/ ٥٤٦).

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد شبه الجماع بالعسل، فلا أحد يتصور ذلك، ولكن ينصرف ذلك إلى معنى معين مفهوم؛ فالإيمان له حلاوة في القلب، هذه الحلاوة هي راحة وسكون وطمأنينة.

(وقال النووي: معنى حلاوة الإيمان: استلذاذ الطاعات).

كلام الإمام النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أفضل بكثير من كلام السيوطي.

(وقال النووي: معنى حلاوة الإيمان: استلذاذ الطاعات، وتحمل المشاق، وإيثار ذلك على أغراض الدنيا، ومحبة العبد لله بفعل طاعته وترك مخالفته. وكذلك الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

محبة العبد لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ من لوازمها فعل الطاعات، ولكن هذه المحبة هي أعلى أنواع الطاعات؛ لأنه -كما ذكرنا- من الممكن أن يفعل الإنسان الطاعات، ولكنه غير محب لأدائها، فلابد من أن يكون محبًّا.



....

ش: قال يحيى بن معاذ: حقيقة الحب في الله: أن لا يزيد بالبر، ولا ينقص بالجفاء.

قوله: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما يعني بالسوى: ما يحبه الإنسان بطبعه؛ كمحبة الولد، والمال، والأزواج، ونحوها. فتكون أحب هنا على بابها.

وقال الخطابي: المراد بالمحبة هنا: حب الاختيار، لا حب الطبع. كذا قال.

وأما المحبة الشركية، التي قد تقدم بيانها، فقليلها وكثيرها ينافي محبة الله ورسوله.

وفي بعض الأحاديث: «أَحِبُّوا اللهَ مِنْ كُلِّ قُلُوبِكُمْ»[١].

فمن علامات محبة الله ورسوله: أن يحب ما يحبه الله، ويكره ما يكرهه الله، ويؤثر مرضاته على ما سواه، ويسعى في مرضاته ما استطاع، ويبعد عما حرمه الله ويكرهه أشد الكراهة، ويتابع رسوله، ويمتثل أمره، ويترك نهيه؛ كما قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء:٨٠]، فمن آثر أمر غيره على أمره، وخالف ما نهى عنه، فذلك عِلْمٌ[٢] على عدم محبته لله ورسوله؛ فإنَّ محبة الرسول من لوازم محبة الله، فمن أحب الله وأطاعه، أحب الرسول وأطاعه. ومن لا، فلا؛ كما في آية المحبة ونظائرها. والله المستعان.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ وَجْدَ الحَلَاوَةِ بِالشَّيْءِ يَتْبَعُ المَحَبَّةَ لَهُ فَمَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَوْ اشْتَهَاهُ

---

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة: (٢ / ٥٢٤- ٥٢٥)، وانظر: كلمة الإخلاص لابن رجب: (ص ٣٦)، وسير ابن هشام: (٢ / ١٤٦- ١٤٧). والحديث من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف.

(٢) قال شيخنا صالح آل الشيخ -حفظه الله-: (فذلك، عَلَمَ، أو عِلْمٌ، الأحسن عِلْمٌ، فذلك عِلم عَلَى...كما في قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلۡمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف:٦١] علم للساعة يعني علامة، العلامة يقال لها: عَلَم، مثل ما جاء في القراءة الأخرى (وعِلم) عِلْم على كذا، يعني علامة، وعَلَم على كذا كذلك، لكن كونها عِلم أنسب).

....

إِذَا حَصَلَ لَهُ مُرَادُهُ فَإِنَّهُ يَجِدُ الحَلَاوَةَ وَاللَّذَّةَ وَالسُّرُورَ بِذَلِكَ وَاللَّذَّةُ أَمْرٌ يَحْصُلُ عُقِيبَ إِدْرَاكِ الْمُلَائِمِ الَّذِي هُوَ الْمَحْبُوبُ أَوْ الْمُشْتَهَى.

قال: فَحَلَاوَةُ الْإِيمَانِ الْمُتَضَمَّنَةُ مِنْ اللَّذَّةِ بِهِ وَالْفَرَحِ مَا يَجِدُهُ الْمُؤْمِنُ الْوَاجِدُ مِنْ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ تَتْبَعُ كَمَالَ مَحَبَّةِ الْعَبْدِ للهِ وَذَلِكَ بِثَلَاثَةِ أُمُورٍ. تَكْمِيلُ هَذِهِ الْمَحَبَّةِ وَتَفْرِيعُهَا وَدَفْعُ ضِدِّهَا. فَتَكْمِيلُهَا أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا)[١].

قلت: ومحبة الله تعالى تستلزم محبة طاعته، فإنه يحب من عبده أن يطيعه، والمحب يحب ما يحبه محبوبه ولا بد.

ومن لوازم محبة الله أيضًا: محبة أهل طاعته؛ كمحبة أنبيائه ورسله والصالحين من عباده. فمحبة ما يحبه الله ومن يحبه الله من كمال الإيمان؛ كما في حديث ابن عباس الآتي.

قال: وتَفْرِيعُهَا: «أَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إلَّا لِلَّهِ». و دَفْعُ ضِدِّهَا أَنْ يَكْرَهَ ضِدَّ الْإِيمَانِ أَعْظَمَ مِنْ كَرَاهَتِهِ الْإِلْقَاءَ فِي النَّارِ. انتهى[٢].

قوله: «أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا» فيه جمع ضمير الله تعالى وضمير رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيه قولان:

أحدهما: أنه ثنَّى الضمير هنا إيماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين، لا كل واحدة؛ فإنها وحدها لاغية، وأمر بالإفراد في حديث الخطيب[٣]؛ إشعارًا بأن كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية؛ إذ العطف في تقدير التكرير، والأصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٠٥-٢٠٦).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٠٦).

(٣) أخرجه مسلم (٨٧٠).

الثاني: حمل حديث الخطيب على الأدب والأولى، وهذا هو الجواز.

وجه ثالث: وهو أن هذا وارد على الأصل، وحديث الخطيب ناقل، فيكون أرجح.

قوله: «كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ». أي: يستوي عنده الأمران.

وفيه: رد على الغلاة الذين يتوهمون أن صدور الذنب من العبد نقص في حقه مطلقًا، وإن تاب منه.

والصواب: أنه إن لم يتب كان نقصًا، وإن تاب فلا، ولهذا كان المهاجرون والأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أفضل هذه الأمة، مع كونهم في الأصل كفارًا، فهداهم الله إلى الإسلام، والإسلام يمحو ما قبله، وكذلك الهجرة؛ كما صحَّ الحديث بذلك[(١)].

قوله: وفي رواية: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ» هذه الرواية أخرجها البخاري في الأدب من صحيحه. ولفظها: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَحَتَّى أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ، وَحَتَّى يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»[(٢)].

وقد تقدم أن المحبة هنا عبارة: عما يجده المؤمن من اللذة، والبهجة، والسرور، والإجلال، والهيبة، ولوازم ذلك، قال الشاعر[(٣)]:

أَهَابُكِ إِجْلَالًا وَمَا بِكِ قُدْرَةٌ عَلَيَّ ولكِنْ مِلءُ عَيْنٍ حَبِيبُهَا

(١) أخرجه أحمد (٢٩/ ٣١٢، ٣٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٤١).

(٣) البيت قيل لمجنون ليلى في ديوانه (ص٥٨)، وقيل لنصيب بن رباح في ديوانه (ص٦٨). انظر: سمط اللآلي (ص٤٠١)، والمقاصد النحوية (١/ ٥٣٧)، وبلا نسبة في شرح ابن عقيل (ص١٢٣).

الشَّرح

(قال يحيى بن معاذ: حقيقة الحب في الله: أن لا يزيد بالبر، ولا ينقص بالجفاء).

أي: الحب في الله هو الحب المجرد، فإذا أحسن إليك، تحبه أكثر، وإذا جفاك، هل تنقص تلك المحبة؟!! فهذا ليس حبًّا في الله؛ لأنه لو كان هذا الحب في الله، فلن يتأثر بالإحسان إليك، وبالجفاء والتباعد، سيظل كما هو؛ لأنه يحبه من أجل الله، وإن كان هذا الأمر في فطرة البشر أن هذا البر أمرٌ مطلوب ومشروع، ويؤدي إلى زيادة الحب، ولو كان غير مأمور به؛ لما قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ**»(١). وهذا الحب إنما هو حب في الله.

فرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا**». ثم إنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذكر لهم ما الذي يفعلونه من أجل ذلك، وهو من أعمال البر.

والبر كما قال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الْبِرُّ شَيْءٌ هَيِّنٌ وَجْهٌ طَلِيقٌ وَكَلامٌ لَيِّنٌ»(٢).

وقول الله تعالى: ﴿ **فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ** ﴾ [آل عمران:١٥٩]. إذًا الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أحبوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لماذا؟ لأنه بنص القرآن رفيق رحيم بهم: ﴿ **فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ** ﴾، فالكلام مع أن فيه التفات إلى معنى معين وتجرده إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، لكن الأدلة تدل على أن البر مأمورٌ به، والجفاء منهي عنه؛ وذلك لآثاره في القلوب في الفطرة الإنسانية.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٤).

(٢) أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (١/ ٦٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠/ ٤٠٤).

....

(قوله: «**أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا**» يعني بالسوى: ما يحبه الإنسان بطبعه؛ كمحبة الولد، والمال، والأزواج، ونحوها. فتكون أحب هنا على بابها).

قوله: (أَحَبَّ هنا على بابها)؛ أي: أفعل تفضيل.

(وقال الخطابي: المراد بالمحبة هنا: حب الاختيار، لا حب الطبع. كذا قال.

وأما المحبة الشركية، التي قد تقدم بيانها، فقليلها وكثيرها ينافي محبة الله ورسوله.

وفي بعض الأحاديث: «**أَحِبُّوا اللهَ مِنْ كُلِّ قُلُوبِكُمْ**».

فمن علامات محبة الله ورسوله: أن يحب ما يحبه الله، ويكره ما يكرهه الله، ويؤثر مرضاته على ما سواه، ويسعى في مرضاته ما استطاع، ويبعد عما حرمه الله ويكرهه أشد الكراهة، ويتابع رسوله، ويمتثل أمره، ويترك نهيه؛ كما قال تعالى: ﴿**مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ**﴾ [النساء:٨٠]، فمن آثر أمر غيره على أمره، وخالف ما نهى عنه، فذلك عَلَمٌ على عدم محبته لله ورسوله؛ فإنَّ محبة الرسول من لوازم محبة الله، فمن أحب الله وأطاعه، أحب الرسول وأطاعه. ومن لا، فلا؛ كما في آية المحنة ونظائرها. والله المستعان).

ما هي آية المحنة؟ آية المحنة هي قوله تعالى: ﴿**قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ**﴾ [آل عمران:٣١].

في قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ، مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**».

وفي رواية: «**لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلهِ، وَحَتَّى أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ، وَحَتَّى يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا**».

....

(قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: « أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ؛ لِأَنَّ وَجْدَ الْحَلَاوَةِ بِالشَّيْءِ يَتْبَعُ المَحَبَّةَ لَهُ فَمَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَوْ اشْتَهَاهُ إِذَا حَصَلَ لَهُ مُرَادُهُ فَإِنَّهُ يَجِدُ الْحَلَاوَةَ وَاللَّذَّةَ وَالسُّرُورَ بِذَلِكَ وَاللَّذَّةُ أَمْرٌ يَحْصُلُ عَقِيبَ إِدْرَاكِ الْمُلَائِمِ الَّذِي هُوَ المَحْبُوبُ أَوْ الْمُشْتَهَى).

قوله: (الْمُلَائِمِ)؛ أي: يلائم رغبات الإنسان وإرادته.

(قال: فَحَلَاوَةُ الْإِيمَانِ الْمُتَضَمِّنَةُ مِنْ اللَّذَّةِ بِهِ وَالْفَرَحِ مَا يَجِدُهُ الْمُؤْمِنُ الْوَاجِدُ مِنْ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ تَتْبَعُ كَمَالَ مَحَبَّةِ الْعَبْدِ للهِ وَذَلِكَ بِثَلَاثَةِ أُمُورٍ. تَكْمِيلُ هَذِهِ المَحَبَّةِ وَتَفْرِيعُهَا وَدَفْعُ ضِدِّهَا. فَتَكْمِيلُهَا أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا».

قلت: ومحبة الله تعالى تستلزم محبة طاعته، فإنه يحب من عبده أن يطيعه، والمحب يحب ما يحبه محبوبه ولا بد.

ومن لوازم محبة الله أيضًا: محبة أهل طاعته؛ كمحبة أنبيائه ورسله والصالحين من عباده. فمحبة ما يحبه الله ومن يحبه الله من كمال الإيمان؛ كما في حديث ابن عباس الآتي.

قال: و تَفْرِيعُهَا: «**أَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلهِ**»).

قوله: (وتفريعها)؛ أي: فرع على محبة الله، فتفريع هذه المحبة أن يحب المرء لا يحبه إلا لله؛ لأنه فرع على محبة الله عَزَّوَجَلَّ وحب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يحب إخوانه المؤمنين في الله عَزَّوَجَلَّ؛ فهذا من فروع هذه المحبة.

فالأصل هو حب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ثم يتفرع الحب في الله عَزَّوَجَلَّ، ومنه حب رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو أعظم الحب، ولعظمة أهميته قرنه بحب الله، وهو حب في الله ولأجله، وحب المؤمنين في الله تابع لمحبة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ومحبة رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(ودَفْعُ ضِدِّهَا أَنْ يَكْرَهَ ضِدَّ الْإِيمَانِ أَعْظَمَ مِنْ كَرَاهَتِهِ الْإِلْقَاءَ فِي النَّارِ. انتهى.

....

قوله: «**أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا**» فيه جمع ضمير الله تعالى وضمير رسوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفيه قولان).

القولان هنا للجمع بين هذا الحديث وبين الحديث الصحيح عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا، فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ**»(١).

فقوله: «**قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ**» منعه رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الضمير المشترك، فهنا في قوله: «**سِوَاهُمَا**» جمع بينهما في ضمير مشترك.

(وفيه قولان:

أحدهما: أنه ثنى الضمير هنا إيماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين، لا كل واحدة؛ فإنها وحدها لاغية، وأمر بالإفراد في حديث الخطيب؛ إشعارًا بأن كل واحد من العصيانين مستقلٌّ باستلزام الغواية؛ إذ العطف في تقدير التكرير، والأصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم).

أي: إن المراد من قوله: «**وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ**» أن كلا منهما مستقل، وليس من اللازم أن يجتمع العصيانين معًا، وفي الحقيقة: إن هذا القول فيه ضعف؛ لأن هناك تلازم بين عصيان الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وبين عصيان رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه من يعص الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد عصى الله، ومن أطاع الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد أطاع الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

(الثاني: حمل حديث الخطيب على الأدب والأولى، وهذا على الجواز).

---

(١) أخرجه مسلم (٨٧٠).

أي: إن الأولى هو عدم الإشراك في الضمير.

(وجواب ثالث: وهو أن هذا وارد على الأصل، وحديث الخطيب ناقل، فيكون أرجح).

والأحسن من هذا وذاك أن يقال: العلة هي اختلاف المقام، فمن كان في اختلاف مقام يشتبه على السامعين فيه عند استعمال الضمير المشترك «ضمير التثنية» الالتباس والتسوية، فهذا يمنع منه، ومقام الخطبة يجتمع فيه الجمع الكثير ممن يخشى أن يلتبس عليه الأمر، فيمنع منه في هذا المقام، وأما في مقام التعليم؛ أي: في مقام من يفهم ويعي، ولا يحصل عنده التباس، فلا بأس من أن يذكر الضمير بالتثنية، وهذا أحسن من الوجوه التي ذكرها -والله أعلى وأعلم-.

أي: نقول: إن الذي يقول هذا الكلام عند من يحدث عنده التباس، فلا بد له من أن يفصل في الضمير، فيقال: «من يطع الله ورسوله». ويقال أيضًا: «ومن يعص الله ورسوله».

وأما عند من لا يحدث لهم التباس، وهم مثل الذين كلمهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيْمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا...**». الحديث. فإذا أُمِنَ ذلك، فلا بأس من استعمال ذلك.

والجواب الثالث فيه قولٌ بالنسخ؛ أي: يجعل هذا الحديث منسوخًا، وهذه طريقة الظاهرية، ولكن لا تاريخ، ومع إمكان الجمع، فلا يلجأ إلى النسخ.

(قوله: «**كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**». أي: يستوي عنده الأمران.

وفيه: رد على الغلاة الذين يتوهمون أن صدور الذنب من العبد نقص في حقه مطلقًا، وإن تاب منه.

....

والصواب: أنه إن لم يتب كان نقصًا، وإن تاب فلا).

قوله: «نقصًا»؛ أي: نقصًا للإيمان، وليس نقضًا للإيمان.

يقول: (ولهذا كان المهاجرون والأنصار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أفضل هذه الأمة، مع كونهم في الأصل كفارًا، فهداهم الله إلى الإسلام، والإسلام يمحو ما قبله، وكذلك الهجرة؛ كما صح الحديث بذلك).

كل هذا الكلام عائد إلى قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**». إذًا كانوا كفارًا قبل ذلك.

فيقول: إنهم كانت لهم ذنوب عظيمة جدًّا، ومع ذلك كانوا أفضل الأمة، رغم أنهم كانوا كفرة، فالذنب ليس نقصًا مطلقًا، بل نقص إذا لم يتب الإنسان منه، وأما إذا تاب، فمن الممكن أن يكون بعد التوبة أكمل منه قبل الذنب.

الشاهد هنا من قوله: «**يَعُودَ**»، فأفضل الأمة كانوا كفارًا، والكفر هذا كان ذنبًا، هل هذا الذنب دائمًا نقصٌ، وليسوا أفضل باعتبار أنهم كانوا كفرة في يوم من الأيام؟

نقول: إنما تابوا إلى الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى من ذنوبهم، فبتوبتهم محا الإسلام ما قبله، جَبَّ الإسلام ما قبله من الذنوب، وكذا التوبة تَجُبُّ ما قبلها من الذنوب، فالإسلام يَجُبُّ ما قبله، والتوبة تَجُبُّ ما قبلها، فالذنب يعدُّ نقصًا في حق العبد الذي لم يتب، وأما إذا تاب إلى الله، فإنه ربما صار بعد التوبة أفضل منه قبل الذنب.

ونقول: «ربما»؛ لأن منزلته تكون حسب درجة الإيمان بعد التوبة، فمن الممكن أن تكون التوبة سبيلًا إلى رفعته، وربما يكون في هذه التوبة ضعف، وما زالت نفسه تنازعه إلى الذنب مرة ثانية، وتحدثه به، وأن الندم ليس كاملًا، فلا يكون إيمانه أكمل من الذي لم يذنب، فالذي لم يذنب يكون أفضل منه، فالأمر متفاوت حسب الأحوال.

....

الكلام السابق أفاده شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(قوله: وفي رواية: «**لَا يَجِدُ أَحَدٌ**» هذه الرواية أخرجها البخاري في الأدب من صحيحه. ولفظها: «**لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَحَتَّى أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ، وَحَتَّى يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا**».

وقد تقدم أن المحبة هنا عبارة: عما يجده المؤمن من اللذة، والبهجة، والسرور، والإجلال، والهيبة، ولوازم ذلك، قال الشاعر:

أَهَابُكِ إِجْلَالًا وَمَا بِكِ قُدْرَةٌ ... عَلَيَّ ولكِنْ مِلءُ عَيْنٍ حَبِيبُهَا)

هذا الشعر ليس خطابًا لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، ولكنه خطاب من شخص إلى شخص آخر يحبه، وبيت الشعر هذا ليس مناسبًا.



وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ في اللهِ، وَأَبْغَضَ في اللهِ، وَوَالى في اللهِ، وَعَادَى في اللهِ، فَإِنَّمَا تُنالُ وَلايةُ اللهِ بِذَلِك، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإيمَانِ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلاتُه وَصَوْمُهُ حَتَّى يكونَ كَذَلِكَ. وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مؤاخاةِ النَّاسِ عَلَى أمرِ الدُّنْيا، وَذَلِكَ لا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شيئًا». رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ(١).

ش: قوله: «مَنْ أَحَبَّ في اللهِ». أي: أحب أهل الإيمان بالله وطاعته من أجل ذلك.

قوله: «وَأَبْغَضَ في اللهِ». أي: أبغض من كفر بالله وأشرك به وفسق عن طاعته؛ لأجل ما فعلوه مما يسخط الله وإن كانوا أقرب الناس إليه؛ كما قال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجادلة:٢٢] الآية.

قوله: «وَوَالى في اللهِ». هذا والذي قبله من لوازم محبة العبد لله تعالى، فمن أحب فيه، ووالى أولياءه، وعادى أهل معصيته وأبغضهم، وجاهد أعداءه ونصر أنصاره. وكلما قويت محبة العبد لله في قلبه، قويت هذه الأعمال المترتبة عليها؛ وبكمالها يكمل توحيد العبد، ويكون ضعفها على قدر ضعف محبة العبد لربه، فمقل ومستكثر ومحروم.

قوله: «فَإِنَّمَا تُنالُ وَلايةُ اللهِ بِذَلِكَ». أي: توليه لعبده. وولاية بفتح الواو لا غير. أي: الأخوة والمحبة والنصرة، وبالكسر الإمارة، والمراد هنا الأول(٢).

---

(١) أخرج نحوه ابن أبي شيبه في مصنفه (٧/ ١٣٤)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (٥/ ٩٣٥، ٩٣٦) موقوفًا على ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وأخرجه أبو نعيم في الحلية عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال لي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَحَبَّ في اللهِ، وَأَبْغَضَ في اللهِ...**» الحديث.

(٢) الوِلاية بالكسر السلطان، والوَلاية بالفتح والكسر النصرة، والْوَلِيُّ ضد العدو، يقال منه تَوَلَّاهُ، وكل من وُلِيَ أمر واحد فهو وَلِيُّه، و المَوْلَى المُعْتِق والمُعْتَق. انظر: مختار الصحاح (ص٣٠٦)، ولسان العرب (١٥/ ٤٠٦)، والمصباح المنير (٢/ ٦٧٢).

ولأحمد والطبراني عن النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «لَا يَجِدُ الْعَبْدُ صَرِيحَ الْإِيمَانِ، حَتَّى يحِبَّ لِلّهِ وَيُبْغِضَ لِلّه، فَإِذَا أَحَبَّ لِلّهِ، وَأَبْغَضَ لِلّهِ، فَقَدِ اسْتَحَقَّ وِلَايَةً مِنَ اللّهِ»[1]، وفي حديث آخر: «أوثقُ عُرى الإيمانِ أنْ تُحِبَّ في اللّهِ، وتبغضَ في اللّهِ» رواه الطبراني[2].

قوله: «وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإيمَانِ..» إلى آخره. أي: لا يحصل له ذوق الإيمان ولذته وسروره، «وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُه وَصَوْمُهُ، حَتَّى يكونَ كَذَلِكَ»، أي: حتى يحب في الله، ويبغض في الله، ويعادي في الله، ويوالي فيه.

وفي حديث أبي أمامة مرفوعًا: «مَنْ أَحَبَّ لله، وَأَبْغَضَ لِلّهِ، وَأَعْطَى لِلّه، وَمَنَعَ لِلّهِ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ». رواه أبو داود[3].

قوله: «وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مؤاخاةِ النَّاسِ عَلَى أمرِ الدُّنْيا، وَذَلِكَ لا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شيئًا». أي: لا ينفعهم، بل يضرهم؛ كما قال تعالى: ﴿ ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف:٦٧]، فإذا كانت البلوى قد عمَّت بهذا في زمن ابن عباس خير القرون، فما زاد الأمر بعد ذلك إلا شدة، حتى وقعت الموالاة على الشرك والبدع والفسوق والعصيان.

وقد وقع ما أخبر به صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بقوله: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، كَمَا بَدَأَ»[4].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤/ ٣١٧).
(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠٣٥٧، ١٠٥٣١) من حديث ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وأخرجه في الكبير أيضًا (١١٥٣٧) من حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.
(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٨١).
(٤) أخرجه مسلم (١٤٥).

....

وقد كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **من المهاجرين والأنصار في عهد نبيهم** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وعهد أبي بكر وعمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **يؤثر بعضهم بعضًا على نفسه محبة في الله وتقربًا إليه؛ كما قال تعالى:** ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [الحشر:٩]**، وعن ابن عمر** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قال: «لَقَدْ رَأَيْتُنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَمَا مِنَّا أَحَدٌ يَرَى أَنَّهُ أَحَقُّ بِدِينَارِهِ وَدِرْهَمِهِ مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ». رواه ابن ماجه**[1].

الشَّرح

قوله: (وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللهِ، وَوَالى فِي اللهِ، وَعَادَى فِي اللهِ، فَإِنَّمَا تُنالُ وَلايةُ اللهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُه وَصَوْمُهُ حَتَّى يكونَ كَذَلِكَ. وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مؤاخاةِ النَّاسِ عَلَى أمرِ الدُّنْيا، وَذَلِكَ لا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شيئًا**». رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ). حديث حسن. وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم الجملة الأولى منه فقط.

(قوله: «**مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ**». أي: أحب أهل الإيمان بالله وطاعته من أجل ذلك).

فقوله: (من أجل ذلك)؛ أي: من أجل أنهم يطيعون الله، ويحبون الله.

(قوله: «**وَأَبْغَضَ فِي اللهِ**». أي: أبغض من كفر بالله وأشرك به وفسق عن طاعته؛ لأجل ما فعلوه مما يسخط الله وإن كانوا أقرب الناس إليه؛ كما قال تعالى: ﴿ **لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ** ﴾ [المجادلة:٢٢] الآية.

قوله: «**وَوَالى فِي اللهِ**». هذا والذي قبله من لوازم محبة العبد لله تعالى).

أي: إن قوله: (هذا والذي قبله) المقصود به قوله: «**مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللهِ، وَوَالَى فِي اللهِ، وَعَادَى فِي اللهِ**»، فهذه متلازمة، وهذه من لوازم الحب الحقيقي لله عَزَّ وَجَلَّ.

---

(١) أخرجه أحمد (٩/ ٣٩٥)، والطبراني في الأوسط (٤/ ١٧٨)، وابن أبي شيبة (٥/ ٣٤١).

....

(فمن أحب فيه، ووالى أولياءه، وعادى أهل معصيته وأبغضهم، وجاهد أعداءه ونصر أنصاره. وكلما قويت محبة العبد لله في قلبه، قويت هذه الأعمال المترتبة عليها؛ وبكمالها يكمل توحيد العبد، ويكون ضعفها على قدر ضعف محبة العبد لربه، فمقل ومستكثر ومحروم.

قوله: «**فَإِنَّمَا تُنالُ وَلايةُ اللهِ بِذَلِكَ**». أي: توليه لعبده).

أي: ولاية الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ للعبد أن يتولى أمره.

(وولاية بفتح الواو لا غير. أي: الأخوة والمحبة والنصرة، وبالكسر الإمارة، والمراد هنا الأول.

ولأحمد والطبراني عن النبي صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لَا يَجِدُ الْعَبْدُ صَرِيحَ الْإِيمَانِ، حَتَّى يُحِبَّ لِلَّهِ وَيُبْغِضَ لِلَّهِ، فَإِذَا أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، فَقَدِ اسْتَحَقَّ وِلَايَةً مِنَ اللَّهِ**»، وفي حديث آخر: «**أوثقُ عُرى الإيمانِ أنْ تُحِبَّ في اللهِ، وتبغضَ في اللهِ**» رواه الطبراني).

الحديث الأول فيه ضعف، والثاني حديث حسن.

(قوله: «**وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإيمَانِ..**» إلى آخره. أي: لا يحصل له ذوق الإيمان ولذته وسروره، «**وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُه وَصَوْمُهُ، حَتَّى يكونَ كَذَلِكَ**»، أي: حتى يحب في الله، ويبغض في الله، ويعادي في الله، ويوالي فيه.

وفي حديث أبي أمامة مرفوعًا: «**مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَى لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ**». رواه أبو داود).

حديث صحيح.

(قوله: «**وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مؤاخاةِ النَّاسِ عَلَى أمرِ الدُّنْيا، وَذَلِكَ لا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شيئًا**». أي: لا ينفعهم، بل يضرهم؛ كما قال تعالى: ﴿ **ٱلۡأَخِلَّآءُ يَوۡمَئِذِۭ بَعۡضُهُمۡ**

....

لِبَعۡضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف:٦٧]، فإذا كانت البلوى قد عمت بهذا في زمن ابن عباس خير القرون، فما زاد الأمر بعد ذلك إلا شدة، حتى وقعت الموالاة على الشرك والبدع والفسوق والعصيان).

أي: يحبه لأجل أنه على طريقته الشركية، أو على طريقته الإلحادية وغيرها، ويعادي أولياء الله عَزَّوَجَلَّ لأجل طاعتهم لله، وكذلك الموالاة على البدع والموالاة على الفسوق، فتجدُ أصحاب اللهو واللعب فرقًا وأحزابًا مجتمعة، يحب بعضهم بعضًا من أجل الفسوق والعصيان.

(وقد وقع ما أخبر به صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ بقوله: «**بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، كَمَا بَدَأَ**».

وقد كان الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ من المهاجرين والأنصار في عهد نبيهم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ وعهد أبي بكر وعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا يؤثر بعضهم بعضًا على نفسه محبة في الله وتقربًا إليه؛ كما قال تعالى: ﴿ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞ ﴾ [الحشر:٩]، وعن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا قال: «لَقَدْ رَأَيْتُنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، وَمَا مِنَّا أَحَدٌ يَرَى أَنَّهُ أَحَقَّ بِدِينَارِهِ وَ دِرْهَمِهِ مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ». رواه ابن ماجه).



وقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ فِي قَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ [البقرة:١٦٦]. قَالَ: المَوَدَّةُ(١).

ش: قوله: (قَالَ: المَوَدَّةُ). أي: التي كانت بينهم في الدنيا خانتهم أحوج ما كانوا إليها، وتبرأ بعضهم من بعض؛ كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ إِنَّمَا ٱتَّخَذْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾ [العنكبوت:٢٥].

قال العلامة ابن القيم في قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ﴾ [البقرة:١٦٦] ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا۟ مِنَّا﴾ [البقرة:١٦٧] الآيتين، فهؤلاء المتبوعون كانوا على الهدى، وأتباعهم ادعوا أنهم على طريقهم ومنهاجهم، وهم مخالفون لهم سالكون غير طريقهم، ويزعمون أن محبتهم لهم تنفعهم مع مخالفتهم، فيتبرؤون منهم يوم القيامة؛ فإنهم اتخذوهم أولياء من دون الله، وهذا حال كل من اتخذ من دون الله وليجة وأولياء، يوالي لهم، ويعادي لهم، ويرضى لهم، ويغضب لهم؛ فإن أعماله كلها باطلة، يراها يوم القيامة حسرات عليه، مع كثرتها وشدة تعبه فيها ونصبه؛ إذ لم يجرد موالاته ومعاداته، وحبه وبغضه، وانتصاره وإيثاره لله ورسوله، فأبطل الله عَزَّوَجَلَّ ذلك العمل كله، وقطع تلك الأسباب، فينقطع يوم القيامة كل سبب وصلة ووسيلة ومودة كانت لغير الله، ولا يبقى إلا السبب الواصل بين العبد وربه، وهو حظه من الهجرة إليه وإلى رسوله، وتجريده عبادته لله وحده ولوازمها: من الحب والبغض، والعطاء والمنع، والموالاة والمعاداة، والتقريب والإبعاد، وتجريد ومتابعة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تجريدًا محضًا بريئًا من شوائب الالتفات إلى غيره، فضلًا عن الشرك بينه وبين غيره، فضلًا عن تقديم قول غيره عليه.

---

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣/ ٢٧)، وابن أبي حاتم (١/ ٢٧٨)، والبخاري معلقًا مجزومًا به (٨/ ١١٠ فتح) قَالَ: «**الوُصُلَاتُ فِي الدُّنْيَا**».

فهذا السبب هو الذي لا ينقطع بصاحبه، وهذه هي النسبة التي بين العبد وربه، وهي نسبة العبودية المحضة، وهي آخيته التي يجول ما يجول وإليها مرجعه، ولا تتحقق إلا بتجريده متابعة الرسل -صلوات الله وسلامه عليهم-؛ إذ هذه العبودية إنما جاءت على ألسنتهم، وما عرفت إلا بهم، ولا سبيل إليها إلا بمتابعتهم، وقد قال تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان:٢٣]، فهذه هي الأعمال التي كانت في الدنيا على غير سنة رسله وطريقتهم ولغير وجهه، يجعلها الله هباءً منثورًا، لا ينتفع منها صاحبها بشيء أصلًا، وهذا من أعظم الحسرات على العبد يوم القيامة أن يرى سعيه ضائعًا، وقد سعد أهل السعي النافع بسعيهم. انتهى ملخصًا(١).

الشَّرْح

(قوله: (قَالَ: المَوَدَّةُ). أي: التي كانت بينهم في الدنيا خانتهم أحوج ما كانوا إليها، وتبرأ بعضهم من بعض؛ كما قال تعالى: ﴿ وَقَالَ إِنَّمَا ٱتَّخَذْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴾ [العنكبوت:٢٥].

قال العلامة ابن القيم في قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ﴾ [البقرة:١٦٦] ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّا ﴾ [البقرة:١٦٧] الآيتين، فهؤلاء المتبوعون كانوا على الهدى، وأتباعهم ادعوا أنهم على طريقهم ومنهاجهم، وهم مخالفون لهم سالكون غير طريقهم، ويزعمون أن محبتهم لهم تنفعهم مع مخالفتهم، فيتبرؤون منهم يوم القيامة؛ فإنهم اتخذوهم أولياء من دون الله، وهذا حال كل من اتخذ من دون الله وليجة وأولياء، يوالي لهم، ويعادي لهم، ويرضى لهم، ويغضب لهم؛ فإن أعماله كلها باطلة، يراها يوم القيامة حسرات عليه، مع كثرتها

(١) انظر: الرسالة التبوكية (ص٥٠).

....

وشدة تعبه فيها ونصبه؛ إذ لم يجرد موالاته ومعاداته، وحبه وبغضه، وانتصاره وإيثاره لله ورسوله، فأبطل الله عَزَّوَجَلَّ ذلك العمل كله، وقطع تلك الأسباب، فينقطع يوم القيامة كل سبب وصلة ووسيلة ومودة كانت لغير الله، ولا يبقى إلا السبب الواصل بين العبد وربه، وهو حظه من الهجرة إليه وإلى رسوله، وتجريده عبادته لله وحده ولوازمها: من الحب والبغض، والعطاء والمنع، والموالاة والمعاداة، والتقريب والإبعاد، وتجريد ومتابعة رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ تجريدًا محضًا بريئًا من شوائب الالتفات إلى غيره، فضلًا عن الشرك بينه وبين غيره، فضلًا عن تقديم قول غيره عليه).

المشاركة بين النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وبين غيره أي: في مساواة التقديم؛ بأن يجعل قول الإمام مثل قول النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وأسوأ من ذلك أن يقدم قول الإمام على قول النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

(فهذا السبب هو الذي لا ينقطع بصاحبه، وهذه هي النسبة التي بين العبد وربه، وهي نسبة العبودية المحضة، وهي آخيته التي يجول ما يجول وإليها مرجعه).

الآخية: مثل الحبل يظل الشخص مرتبطًا به، فمهما يقرب ويبعد، فهو مربوط بهذا الرابط.

(ولا تتحقق إلا بتجريده متابعة الرسل -صلوات الله وسلامه عليهم-؛ إذ هذه العبودية إنما جاءت على ألسنتهم، وما عرفت إلا بهم، ولا سبيل إليها إلا بمتابعتهم، وقد قال تعالى: ﴿ وَقَدِمۡنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنۡ عَمَلٖ فَجَعَلۡنَٰهُ هَبَآءٗ مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان:٢٣]، فهذه هي الأعمال التي كانت في الدنيا على غير سنة رسله وطريقتهم ولغير وجهه، يجعلها الله هباءً منثورًا، لا ينتفع منها صاحبها بشيء أصلًا، وهذا من أعظم الحسرات على العبد يوم القيامة أن يرى سعيه ضائعًا، وقد سعد أهل السعي النافع بسعيهم. انتهى ملخصًا).



فِيهِ مَسَائِلُ:

الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ.

الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةٍ.

الثَّالِثَةُ: وُجُوبُ مَحَبَّتِهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّفْسِ وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ الْإِيمَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ.

الْخَامِسَةُ: أَنَّ لِلْإِيمَانِ حَلَاوَةً قَدْ يَجِدُهَا الْإِنْسَانُ وَقَدْ لَا يَجِدُهَا.

السَّادِسَةُ: أَعْمَالُ الْقَلْبِ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي لَا تُنَالُ ولَايَةُ اللهِ إِلَّا بِهَا، وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِهَا.

السَّابِعَةُ: فَهْمُ الصَّحَابِيِّ لِلْوَاقِعِ: أَنَّ عَامَةَ الْمُؤَاخَاةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا.

الثَّامِنَةُ: تَفْسِيرُ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾.

التَّاسِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللهَ حُبًّا شَدِيدًا.

الْعَاشِرَةُ: الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَتِ الثَّمَانِيَةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ.

الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ مَنِ اتَّخَذَ نِدًّا تُسَاوِي مَحَبَّتُهُ مَحَبَّةَ اللهِ فَهُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ.

الشَّرْح

قال الشيخ المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (فِيهِ مَسَائِلُ: الْأُولَى: تَفْسِيرُ آيَةِ الْبَقَرَةِ).

وهي قول الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴾ [البقرة:١٦٥].

(الثَّانِيَةُ: تَفْسِيرُ آيَةِ بَرَاءَةٍ).

وهي قول الله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [التوبة:٢٤].

(الثَّالِثَةُ: وُجُوبُ مَحَبَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّفْسِ وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ.

الرَّابِعَةُ: أَنَّ نَفْيَ الْإِيمَانِ لَا يَدُلُّ عَلَى الْخُرُوجِ مِنَ الْإِسْلَامِ).

كما جاء في الحديث: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»[1]. النفي هنا ليس مناقضًا لأصل الدين، بل هو نفي للإيمان الواجب، ولا يدل على الخروج من الدين، وليس بردة.

(الْخَامِسَةُ: أَنَّ لِلْإِيمَانِ حَلَاوَةً قَدْ يَجِدُهَا الْإِنْسَانُ وَقَدْ لَا يَجِدُهَا).

يجدها الإنسان إذا استكمل الإيمان، ولا يجدها إذا لم يستكمل الإيمان الواجب.

(السَّادِسَةُ: أَعْمَالُ الْقَلْبِ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي لَا تُنَالُ ولَايَةُ اللهِ إِلَّا بِهَا، وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِهَا).

وهذه الأربع هي: «**مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللهِ، وَوَالَى فِي اللهِ، وَعَادَى فِي اللهِ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللهِ بِذَلِكَ**».

(السَّابِعَةُ: فَهْمُ الصَّحَابِيِّ لِلْوَاقِعِ: أَنَّ عَامَّةَ الْمُؤَاخَاةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا).

وهذا في قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا»؛ أي: من أجل المصالح الدنيوية. فهو يفقه الواقع الذي يعيش فيه، فليعلم أن الواقع الذي بعده أشد، نسأل الله العافية!

(١) سبق تخريجه (ص٨٥٢).

....

هناك فرق بين الموالاة على الشرك والموالاة على المعصية، فهناك من الناس من يحب بعضهم بعضًا من أجل أنهم يفعلون المعصية مجتمعين -كشرب الخمر-، وهناك من يحب الآخر من أجل أنه يعبد معه غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، فكيف يمكن أن نسوي بينهما؟!! فالأولى معصية، والثانية كفر.

(الثَّامِنَةُ: تَفْسِيرُ: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾).

أي: أسباب المودة؛ أي: أن الروابط التي كانت بينهم في الدنيا لأجل الدنيا تتقطع وتزول.

(التَّاسِعَةُ: أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللهَ حُبًّا شَدِيدًا).

كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة:١٦٥]. أي: أشد حبًّا لله من المشركين، وهذا هو ترجيح شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(الْعَاشِرَةُ: الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَتِ الثَّمَانِيَةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ).

الثمانية المذكورة في قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ﴾ [التوبة:٢٤]، فهذه ثمانية أشياء، ثمانية روابط، ثماني صلات بين الناس؛ من أجلها يحبون ويبغضون، ويوالون ويعادون، فمن كانت هذه الثمانية أحب إليه من الله ورسوله والجهاد في سبيل الله، فهو من الفاسقين.

(الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ: أَنَّ مَنِ اتَّخَذَ نِدًّا تُسَاوِي مَحَبَّتُهُ مَحَبَّةَ اللهِ فَهُوَ الشِّرْكُ الْأَكْبَرُ).

وذكرنا أن المساواة هنا مساواة في نوعية المحبة؛ أي: حب العبادة.



فهرس الموضوعات

تم بحمد الله الجزء الثاني

ويليه الجزء الثالث: ويبدأ بـ(بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران:١٧٥])